

منشورات دار الكتب العلمية بيروت



دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved ©
Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو
مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على اسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,
reproduced, distributed in any form or by any means,
or stored in a data base or retrieval system, without the
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite
sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite
et exposerait le contrevenant à des poursuites
judiciaires.

الطبعة الأولى

٢٠٠٥ م - ١٤٢٦ هـ

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الطريف - شارع البحري - بناية ملكات
الإدارة العامة: عرمون - القبة - مبنى دار الكتب العلمية
هاتف وفاكس: ٨٠٤٨١٠/١١/١٢/١٣ (+٩٦١ ٥)
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Beirut - Lebanon

Raml Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg. 1st Floor
Head office

Aramoun - Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Bldg.

Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13

P.O.Box: 11-9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Beyrouth - Liban

Raml Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1er Étage

Administration général

Aramoun - Imm. Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah

Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13

B.P.: 11-9424 Beyrouth - Liban

الإشراف والإنتاج
للدار الإسلامية
تفسير القرآن العظيم

ISBN 2-7451-3779-4



9 782745 137791

<http://www.al-ilmiyah.com/>

email: sales@al-ilmiyah.com

info@al-ilmiyah.com

baydoun@al-ilmiyah.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ترجمة المصنف

هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد بن الصيفي المعروف بابن أبي العباس الطوفي الصرصري البغدادي .

ولد سنة بضع وسبعين وسعمائة على ما قاله ابن العماد، وابن رجب، وذكر ابن حجر أنه ولد سنة [٦٥٧هـ / الدرر الكامنة ٢ / ٢٤٩].

والطوفي: نسبة إلى طُوف بضم الطاء المهمله، وسكون الواو، مشايخه كثيرون أهمهم: شيخ الإسلام ابن تيمية الحراني [٦٦١هـ - ٧٢٨هـ]، القلانسي [٦٤٠هـ - ٧٠٤هـ]، ابن الطبال [٦٢١هـ - ٧٠٨هـ]، ابن قدامة المقدسي، مسند الشام [٦٢٨ - ٧١٥هـ] الحافظ الدميّطي [٧٠٥هـ]، الصرصري الحنبلي النحوي، البرزالي الشافعي [٦٦٥ - ٧٣٩هـ]، وغيرهم.

له مؤلفات كثيرة منها: إزالة الإنكار في مسألة كاد، الآداب الشرعية، الإكسير في قواعد التفسير، إيضاح البيان عن معنى القرآن، الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية [وهو كتابنا] بيان ما وقع من الأعداد، وغيرها .

توفي على ما ذهب إليه الأكثر سنة ٧١٦هـ، وذهب حاجي خليفة إلى أنه توفي سنة [٧١٠هـ]، وذهب ابن أم مكتوم في تاريخ النحاة إلى أنه توفي سنة [٧١١هـ]، وذهب العليمي صاحب الدر المنضد أنه توفي سنة [٧١٧هـ].

وعلى أنه انتهى من تأليف كتاب الإشارة سنة [٧١٦هـ]، فيسقط قول من قال إنه توفي سنة ٧١٠هـ أو ٧١١هـ.

وبترجيح كلام الأكثر يضعف قول العليمي في الدر المنضد، والله أعلم^(١).

(١) انظر/ ترجمته في:

الدرر الكامنة لابن حجر [٢٤٩١٢] - أعيان العصر للصفدي [١١/٣] ذيل العبر للذهبي [٤٤١٤] بغية الوعاة للسيوطي [٢٦٢]، الدر المنضد للعليمي [٤٦٤١٢]، المنهج الأحمد للعليمي [٥١٥] كشف الظنون [٣٢١٥].

وصف المخطوط

لقد اعتمدنا بفضل الواحد الأحد الفرد الصمد في تحقيق هذا الكتاب على النسخ الخطية الآتية:

١- نسخة دار الكتب المصرية - تحت رقم [٦٨٧ / تفسير] وتقع في [٢١٩ / ق].

٢- نسخة دار الكتب المصرية تحت رقم [٢١٤٤ / ٢٠٥٦١ ميكروفيلم] وتقع في [٤٥٠ / ل]، وناسخها هو محمد بن محمد بن سبط العسقلاني.

والله أسأل العفو والمغفرة، ولطلبة العلم الصفح والعفو على هذا الجهد القليل الضعيف المتواضع.

طالب العلم، أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي

الشهير بـ «محمد فارس»

* * *

هذا

كتاب الاشارات والاهية

الى اللبائح والاصولية

تفسير القرآن العظيم


للعلامة الطوسي

رضي الله

عنه

ليز

٦٢٧
سنة ١٢٢٧



وان قد يشبهه حال العقد لانها الي العلم وان العاقبي وغيره من اصحابنا الجوز لانه
صاحبه على شئ مجهول ثم فان الحيلة في بيعه فلان استري الشئع هذا السن المستري شئ
مسي ثم سلم الشئع للمستري ما بقي من اذنا وسري الشئع لهذا البيت تسليم للشئع وشاونه
بالبئ تسليم للشئع فان اذنا الشئع شرا بئ المعين وناه على سفته في الباقي بالحله ان
الاذنا بالمشاوم بل يصرحي عدي المستري فيقول هذا البيت احده كذا وكذا فيقول الشئع
فذا شئع بئع باحده ولا يكون مثلا للشئع في باقي الدار وليس في هذه الحيلة ابطال حق
غيره وانما في النوصل اليه الممال الخمس والعشرون بحور علق الوكالة على الشرط كقول
علق الولايه والجمان على الشرط وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم بعلق الاماره بالشرط وهي
وكاله ونفوسه وبوليه ولا محذور في علق الوكاله بالشرط البئ والحيله في بيعها ان
يجر لوكاله ويعق الاذن في النصرف بالشرط وهذا في الحقيقة بعلق لما سنها بالشرط
ان ينصرف الوكاله صحة النصرف ونفوزه وانكول شيله وطزق اليه لئلا فاذا منع
علق المشور بالشرط فالوشيله اولي الجواز المثال انك ادش والعشرون بحور علق
البراء بالشرط ببيع وفعله الامام احمد فان اصحابنا لا يبيع فالوا فاذا قال ان تانت
ذيل من مالي عليك فان علق لك موت فنته مع لانه وصيه وان علقه بموت من عليه
البيع ببيع لانه علق للبراء بالشرط ولا يبيع كالا يبيع بعلق الهه يقال قوله ايكه
في صل عدي بانها نقر ولا اجاع فالدليل على بطلان علق الهه بالشرط وقد صح عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه علق الهه بالشرط في حديث جابر قال لو جامل البحرين لا عطيتك هكذا
ثم هل انتم هكذا المشحيات واحزله الصدوق لما جامل البحرين بعد وفاته النبي صلى الله عليه
فان كل ذن لك ومعا لانا نمره الهه العلقه بالشرط وعد ذلك فعل النبي صلى الله عليه وسلم
لما بعث الي النجاشي يهدي من ترك وقال لحم سلمه او يهديت الي النجاشي صلوا واتي من
مشك ولا ازي النجاشي الا خدمات ولا ازي هديتي الا سرود وانه ان ردت علي فبئ لك

وذكر

هي مما خلق وتضمنت ان للحقيقة وثابتوا لان صلى الله عليه وسلم امر بالنعوذ
 من شر الثقات وهن المواجر ولولا ان الامر كما قلنا لما كان كذلك ولذا
 تضمنت ان للوسواس وهو الشيطان شر يتعوز منه وهو الاضلال والذين
 وسوسته في الصدور قبل بدخوله فيها ان تجرى من ابن ادم بحري الدر
 وقيل النعوذ يخرج من ممام البدن الى الفضا لخروج الهما من اللطافة
 فنفت فيها الشيطان لوسوسته ثم يدخل بين كذا الى القلب والاولى
 اصح وتضمنت ان لوسوسة تكون من شياطين الجن والانس كما سبق ولكن
 هذا اخر الباب وقد امتطرتنا فيه بيرا اما ليس من موضوعه سبعا او

مع جنة

سبحا اولغرض صحيح - والله عز وجل اعلم بالصواب
 وافق القراء منذ العشر الاخر من المحرم الحرام سنة
 ستمائة وخمسين وسبع مائة - والحمد لله رب العالمين
 وصلى الله على اشرف المرسلين سيدنا محمد النبي الامين
 وآله وصحبه الطيبين الطاهرين وسلم

٤٥٧

والاصف زكارة لاسد انه سرر من رسة
 وواتم المالك رانه سرر من رسة الاخر كلاهما في رسة
 المعدس عمد وحدسوا السحرة المستعززة وهو عليه

مكتبة
 عمر بن الخطاب العمري
 الخاصة
 المجلد رقم



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، الحمد لله الذي أنزل القرآن كتاباً جامعاً، وبرهاناً قاطعاً، ودليلاً متيناً، ونوراً مبيناً، لا يأتي على فضله العد، ولا يخلق على كثرة الرد، من تمسك به نجا، ومن أعرض عنه أصبح صدره ضيقاً حرجاً، فيه لكل شيء تبيان، وبين كل حق وباطل فصل وقرآن، عرف ذلك من استوى على متن تياره في فلك النظر، وغاص في لجج بحاره فاستخرج يتائم الدرر، فهو مادة لعلوم المعقول والمنقول، وينبوع لفنون الفروع والأصول. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادة تكشف عن قائلها شبه المطالب، وتوضح له بعين اليقين كل ما هو له طالب، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله المبعوث إلى الأعاجم والأعارب، المنعوت في كتب الأولين بأنه الخاتم العاقب، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه، وعلى ذوي الأحساب والمناقب ما ظهر فلك في المشارق والمغارب.

أما بعد..

فهذا إن شاء الله عز وجل إملاء، سميناه بـ «الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية»، ولا بد قبل الخوض في مقاصده من تقرير مقدمة، هي له كالأصول، تشتمل على فصول: **الفصل الأول:** في شرح اسم هذا الكتاب، ويتم ذلك ببيان معنى الإشارات الإلهية، والمباحث الأصولية.

أما الإشارات فهي جمع إشارة، هي الإيماء بفعل أو قول إلى أمر. فالإيماء بالفعل كالرمز والغمز بعين أو حاجب، ومن ذلك خاتمة الأعين^(١) والإشارة باليد ونحوه، قال سحيم:

أشارت بمدراها وقالت لترها
أعبد بني الحسحاس يزجي القوافيا
والإيماء بالقول هو التنبيه بالقول الوجيه على المعنى البسيط، كقوله عز وجل:
﴿ فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ بِجُنُودِهِ فَغَشِيَهُمْ مِنَ اللَّيْلِ مَا عَشَيْتُمْ ﴾ [طه: ٧٨].
﴿ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴾ [النجم: ١٠].

(١) خاتمة الأعين: ما تسارق من النظر إلى ما لا يجل، انظر اللسان [١٣ / ١٤٥].

وقول امرئ القيس:

على هيطل يعطيك قبل سؤاله أفانين جري غير كر ولا وان

فقوله: (أفانين جري) إشارة وجيزة إلى معان كثيرة، وهو أنواع جري الفرس، ولا شك أن في القرآن العظيم إشارات في هذا الباب، هي معجزات، كقوله عز وجل:

﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٩].

﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَلَيْهَا إِنَّا كُنَّا فاعِلِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

﴿ أَفَعَيَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ [ق: ١٥] فإن هذه إشارات تضمنت ما أظن فيه المتكلمون من تقرير دليل البعث وإعادة قياساً على البدء، ونحوه كثير مما ستراه إن شاء الله عز وجل.

وأما الإلهية: فنسبة إلى الإله، وهو المعبود [الواجب] الوجود، ونسبت [ب/م] إليه لأنها منه صدرت وعنه وردت، إذ القرآن كلام الله عز وجل.

وأما المباحث: [ب/ل] فجمع مبحث، وهو موضع البحث ومحلّه، نحو: مطلع الفجر والشمس، لموضع طلوعهما، وقياسه كسر الحاء فلعله فتح لأجل حرف الحلق، حملاً على مضارعه وهو يبحث.

والبحث في الأصل: هو كشف التراب ونحوه عما تحته من دفين وغيره، ثم نقل إلى الكشف عن حقائق المعاني بالنظر؛ لأن الناظر يكشف عنها الشبه^(١)، كما يكشف الباحث التراب فهو في البحث الاصطلاحي حقيقة عرفية، مجاز لغوي.

وأما الأصولية: فنسبة إلى الأصول؛ لأن الكتاب موضوع لاستخراج مسائل الأصول من إشارات التنزيل، وإنما نسب إلى لفظ الجمع، وإن كان القياس في هذا الباب رد الجمع إلى الواحد، ثم ينسب إليه نحو: «رجلي» في النسبة إلى رجال، و«عبي» إلى عباد؛ لأن الأصول صار علماً، أو كالعلم على هذا الفن من العلم؛ فجرى لذلك مجرى النسبة إلى الأنصار والمدائن والفرائض، يقال: أنصاري ومدائني وفرائضي ونحوه.

(١) الشبه جمع شبهة والشبهة الظن المشتبه بالعلم انظر اللسان ١٣/٥٠٤.

الفصل الثاني: في ذكر السبب الباعث على وضع هذا الكتاب، وهو ضربان: كلي،

وجزئي.

أما الكلي: فهو أن المسلمين منذ ظهر الإسلام يستفيدون أصول دينهم وفروعه من كتاب ربهم، وسنة نبيهم، واستنباطات علمائهم، حتى نشأ في آخرهم قوم عدلوا في ذلك عن الكتاب والسنة إلى محض القضايا العقلية، ومازجين لها بالشبه الفلسفية، والمغالطات السوفسطائية، واستمر ذلك حتى صار في أصول الدين كالحقيقة العرفية، ولا يعرف عند الإطلاق غيره، ولا يعد كلاماً في أصول الدين سواه، فجاء ضعفاء العلم بعدهم، فوجدوا كلاماً فلسفياً، ليس من الدين في شيء، مع أن أئمة الدين ومشايخهم نكروا عنه مثله، وشددوا النكير على من تعاطاه، فضاعت أصول الدين عليهم؛ وضلت عنهم، إذ لم يعلموا لهم أصول دين [غيره لغلبته] عرفاً.

وإنما عدل المتأخرون في أصول الدين عن اعتبار الكتاب والسنة، إما لجهلهم باستنباطها منها، أو ظناً أن أدلة السمع فرع على العقل، فلا يستدل بالفرع مع وجود الأصل كشاهد الفرع مع شاهد الأصل، أو زعماً منهم أن الكتاب غالبه الظواهر، والسنة غالبها الآحاد. ومثل ذلك لا يصلح مستنداً في المطالب القطعية الدينية أو لأن خصومهم من الفلاسفة والزنادقة ونحوهم لا يقولون بالشرائع، ولا يرون السمعيات حجة، فلا يجدي الاحتجاج عليهم بها، أو لغير ذلك من الخواطر والأوهام / [١٣ / م].

وأما السبب الجزئي: فإني رأيت بعض الناس قد كتب مسائل يسأل عنها بعض أهل العلم، منها هذا السؤال وهو: أن الناس هل لهم أصول دين أم لا؟ فإن لم يكن لهم أصول دين فكيف يكون دين لا أصل له؟ وإن كان لهم أصول / [٣ / ل] دين، فهل هي هذه الموجودة بين الناس ككتب الإمام فخر الدين بن الخطيب^(١) وأتباعه ونحوها؟ أم غيرها؟ وكيف ذم أئمة الشرع الاشتغال بأصول الدين مع أنه لا بد للدين من أصول يعتمد عليها؟ ولو علم هؤلاء الملبوس عليهم أن أصول الدين الحقيقية التي هي أحد فروض الكفايات في طي الكتاب على أبلغ تقرير وأحسن تحرير، بحيث لا يستطيع الزيادة عليها متكلم ولا فيلسوف، وحتى إن المسلمين إنما استفادوا طرقهم الكلامية أو أكثرها منهما، لما قالوا ذلك.

ونحن نجيب عن هذا السؤال المذكور على جهة الفتيا والاختصار؛ لئلا تبقى شبهة في

(١) هو محمد بن عمر بن الحسين أبو عبد الله فخر الدين الرازي الشافعي المعروف بابن الخطيب توفي سنة ٦٠٦ هـ - انظر وفيات الأعيان [٣ / ٣٨١] وشذرات الذهب [٥ / ٢١].

قلب الناظر، فنقول - الجواب - ومن الله - عز وجل - استمداد الحق والصواب: للناس أصول دين إذ دين لا أصل له فرع مجرد لا وثوق به، وأصول الدين هو العلم الباحث عن أحكام العقائد الإسلامية وجملتها لا تخرج عن الكلام في الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر، كما صرح به الكتاب والسنة، وهو موجود في كتب السلف مجرداً، وفي كتب الخلف كالكتب المشار إليها في السؤال، ممزوجاً بما ليس من أصول الدين، إما مزجاً اضطرارياً كجواب عن شبهة فلسفية، أو مزجاً اختيارياً كما ضمنه الإمام فخر الدين وغيره كتبهم من المباحث الفلسفية المستقلة، كالكلام في الفلكيات والعناصر والنفوس وغيرها، تكثيراً لسواد كتبهم، وتسيهاً على فضائلهم، أو غير ذلك مما نووه، والأعمال بالنيات، ولكل امرئ ما نوى.

وأما ذم أئمة الشرع الاشتغال بأصول الدين، فتشكيك بمحمل غير محرر، إذ كيف يذمون الاشتغال بعلم قد صنفوا وتكلموا فيه !! وهو مستند دينهم !! وقد أفتوا بأنه فرض كفاية في مذاهبهم، هذا مما لا يقبل عليهم، ولا يجوز صدوره منهم.

وطريق كشف هذه الشبهة أن أصول الدين لفظ مشترك أو كالمشترك، فتارة يراد به العلم الباحث عن تقرير أحكام العقائد الإسلامية بالحجج الشرعية المؤيدة بالبراهين العقلية، وهذا لم ينفه عنه أحد، بل هو فرض كفاية على الموحدين.

وتارة يراد به العلم الباحث عن الأحكام العقلية المحضة الفلسفية والكلامية التي هي فضول في الشرع لا من ضروراته، ولا مكملاته فذلك الذي ذمه الأئمة؛ على أنهم إنما عبروا عنه بالكلام، ولم يذم أحد منهم أصول / [٣ب/م] الدين قط، وإنما ذموا الكلام المذكور لوجوه:

أحدها: أنه كما ذكرنا فضول في الدين.

الثاني: أن العقل بمجرده لا يستقل بدرك الحقائق، لأنه إنما جعل لإقامة رسم العبودية، لا لإدراك حقيقة الربوبية، فربما زلَّ فضل كما جرى [لأكثر] / [٤ب/ل] الفلاسفة والمتكلمين في غالب أحكامهم.

الثالث: أن صاحبه كالمزاحم لله - عز وجل - في الاطلاع على حقائق الموجودات، ودقائق المصنوعات فذموه لذلك، كما ذموا النظر في أحكام النجوم وعلى هذا فعلم الكلام صار محموداً باعتبار، مذموماً باعتبار، كالجدل ورد الشرع بمدحه وذمه باعتبارين: فمن حيث يستعمل لتحقيق الحق وإبطال الباطل هو محمود، ومن حيث يستعمل لعكس

ذلك هو مذموم.

الفصل الثالث: فيما نعتمده في هذا التعليق، وهو أنا إن شاء الله - عز وجل - نستقرئ القرآن من أوله إلى آخره، ونقرر منه المطالب الأصولية، وهي ضربان:

أصول دين، وأصول فقه:

فأصول الدين: علم يبحث فيه عن أحكام العقائد صحة وفساداً، ومتعلقاته الكلية هي كما سبق: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر.

وأصول الفقه: علم يبحث فيه عن الأدلة السمعية والنظرية من جهة اتصالها إلى الأحكام الشرعية الفرعية ومتعلقاته بالاستقراء تسعة عشر، عليها مدار الفروع، وفيها بحث علماء الأمة اتفاقاً منهم على بعضها، واختلافاً في بعضها، وهي على ما سرده الفضلاء في كتبهم: الكتاب، والسنة، وإجماع الأمة، وإجماع أهل المدينة، وإجماع أهل الكوفة، وإجماع الخلفاء الأربعة، وإجماع العترة، والقياس، وقول الصحابي، والمصلحة المرسلة، والاستصحاب، والبراءة الأصلية، والعوائد، والاستقراء، وسد الذرائع، والاستدلال، والاستحسان، والأخذ بالأخف والعصمة.

فالكتاب: هو الكلام المنزل للإعجاز بسورة منه.

وقيل: ما نقل بين دفتي المصحف نقلاً متواتراً وهو دوري، والكتاب والقرآن والفرقان

واحد.

والسنة: ما ثبت نقله عن النبي ﷺ أو من في معناه، تواتراً أو أحاداً من قول، أو فعل،

أو إقرار على أحدهما.

وإجماع الأمة: هو اتفاق مجتهديها في عصر ما على حكم ديني.

وإجماع أهل المدينة والكوفة: اتفاق مجتهديهما كذلك، وكذا إجماع الخلفاء، والعترة

اتفاقهم على حكم.

والقياس: تعديّة حكم المنصوص، أو المتفق عليه إلى غيره بجامع مشترك.

وقول الصحابي: فتياه عن اجتهاد إذا لم يخالف فيها.

والمصلحة المرسلة: اعتبار أمر مناسب لم يرد الشرع فيه باعتبار ولا إلغاء [أ/م].

والاستصحاب: هو الاستمرار على ما عهد من نفي أو إثبات أصلي أو حكم شرعي،

وهو المعبر عنه في السنة الفقهاء بقولهم: الأصل بقاء ما كان [على ما كان]، والأصل عدم

كذا أو بقاؤه.

والبراءة الأصلية: استصحاب خاص، وهو الاستمرار على الحكم بفراغ الذمة الثابت [٥/ل] قبل وجودها، أو قبل الدعوى باشتغالها.

والعوائد: جمع عادة وهي الأمر المتكرر المعاود، أو هي معاودة الأمر وتكرره، وفي تخصيص العموم بها خلاف وتفصيل مثل أن يرد الشرع بحكم عام للناس فيه عادة خاصة، فينزل العموم على خصوص العادة فيه.

والاستقراء: تتبع الجزئيات، والحكم على كُليِّها بمثل حكمها، وإن شئت فقل: هو الحكم على كلي بما حكم به في جزئياته.

وسد الذرائع: هو حسم مواد المفاسد بالمنع من يسيرها؛ لئلا يتوصل منه إلى كبيرها، كتحريم يسير الخمر الداعي إلى كثيره.

والاستدلال: هو النظر، وهو ترتيب أمرين، أو أمور معلومة، لاكتساب مجهول.

والاستحسان: هو العدول بالمسألة عن حكم نظائرها لمعنى أو لمصلحة أرجح. وقيل فيه غير ذلك. وقد أجاد الحنيفية تقريره.

والأخذ بالأخف: أي من الأحكام، وهو التزام أقلها أو أيسرها لأنه المتيقن، وما زاد منفي بالاستصحاب أو البراءة الأصلية كقول من قال: «دية الذمي ثلث دية المسلم دون نصفها وكما لها».

والعصمة: هي كون العين أو المنفعة ممنوعة من تملك الغير أو استعماله لها، لثبوت الحق فيها لمن هو له، وهي راجعة إلى ضرب من الاستصحاب لأننا نستصحب حكم الملك للمالك، فيمتنع مزاحمة غيره له.

والأصول: جمع أصل، وأصل الشيء قيل: ما منه الشيء. وقيل: مادة الشيء. وقيل: ما بني عليه غيره. وقيل: ما استند الشيء في تحقق وجوده إليه. وهو ضربان عقلي كالدليل للمدلول والقياس للنتيجة. وطبيعي كالشجرة للغصن والوالد للولد.

والدين يطلق بالاشتراك على الجزاء نحو ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ وعلى العادة نحو:

كدينك من أم الحويرث قبلها.

وقوله: أهذا دينه أبداً وديني

أي كعادتك، وهذه عادته وعادتي.

وعلى الطريقة السياسية نحو: ﴿فَبَدَأَ بِأَوْعِيَّتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ

وَعَاءٌ أَخِيهِ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَٰٓءَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ
تَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ ۗ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ [يوسف: ٧٦] والولاية التي
يدين لها الرعية نحو قول زهير:

لئن حللت بجو من بني أسد في دين عمرو بيننا فذك

وعلى الشريعة الإلهية نحو: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي

الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٨٥﴾ [آل عمران: ٨٥].

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ
وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذُكِّرْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى التَّنُصُبِ وَأَنْ
تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ۗ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ الْيَوْمَ يَبْسُ الدِّينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ
وَأَخْشَوْنَ ۗ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا
فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ۖ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٠٠﴾ [المائدة: ٣].

﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ۗ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أوتُوا أَلْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٠٦﴾

[آل عمران: ١٩] وهو المراد هاهنا، أي أصول الشريعة الإلهية.

والفقه لغة: الفهم. وقيل: العلم.

وقيل: كل نوع علمي فهو فقه لغة كالطب، والحساب، والنحو، والشعر، وغيرها،
وإنما [٤٦ب/م] اختصت بهذه الأسماء الخاصة اصطلاحاً.

وأما في الاصطلاح: فالفقه علم يبحث فيه عن أحكام أفعال المكلفين وما أشبهها،
خطاباً أو وضعاً، ويشمل ذلك الوجوب، والندب والكرهية، والحظر، والإباحة، والصحة،
والفساد، ونحوها.

وإن شئت قلت: الفقه سياسة شرعية، مادتها تعظيم الشرع، وغايتها الطاعة والعدل،
وثمرتها السعادة يوم الفصل.

أما أنه السياسة؛ فلأن [٦ل/ل] السياسة هي القانون الموضوع لرعاية الآداب
والمصالح، وانتظام الأحوال. والفقه كذلك، لكن لما كان هذا القانون من جهة الشرع؛

قلنا: هو سياسة شرعية، وأما أن مادتها تعظيم الشرع؛ فلأن من لا يعظم الشرع، لا يرتبط بأحكام الفقه عبادة ولا عادة.

وأما أن غايتها الطاعة والعدل؛ فلأن خطاب الشرع الواجب تعظيمه بامثاله الوارد بالأحكام الفقهية يتعلق بالعبادات والعادات، فامثاله في العبادات طاعة، وفي العادات بكف أذى الناس بعضهم عن بعض والتزام الإنصاف بينهم، وهو طاعة وعدل.

وأما أن ثمرتها السعادة يوم الفصل، فلأن الفقه شرع الله وأوامره، فمن امتثلها كان مطيعاً، ومن كان مطيعاً كان من أهل السعادة إن شاء الله عز وجل.

إذا عرفت هذا فاعلم أن في أصول الدين قاعدة عظيمة عامة، وهي قاعدة القدر، وقد كنت أفردت فيها تأليفاً.

وفي أصول الفقه قاعدة كذلك، وهي قاعدة العموم والخصوص، وقد كنت عزمت أن أفردتها بتأليف، لكن رأيت إدراجها في هذا الإملاء، إذ هي من جزئياته.

وهاتان القاعدتان عامتا الوقوع في الكتاب والسنة، فلنقرر كليهما هاهنا ثم نخيل عليه، أو نكتفي به عند ذكر جزئياتهما في أثناء هذا التعليق إن شاء الله عز وجل.

أما القدر فالنظر في لفظه، وحده، وحكمه، واختلاف الناس فيه، وتردد الأدلة فيه، والكشف عن سره.

أما لفظه فهو مصدر قدر يقدر، بضم الدال وكسرها، قدراً، وقدراً، بسكونها وفتحها. وفي التنزيل: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].

ثم ﴿إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ ۗ فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ تَقَرَّرَ عَلَيْهَا ۗ وَلَا حَزَنَ ۗ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا ۗ فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَنْمُوسَىٰ﴾ [طه: ٤٠].

وأما حده على رأي الجمهور: فهو خلق الأفعال بالقدرة القديمة وإجراؤها على محل القدرة الحادثة، وهي جوارح المكتسبين لها.

وعلى رأي المعتزلة^(١): هو منع الألفاظ عن العبد ليقع في معصية المعبود.

وإن شئت قلت: القدر هو تعلق الإرادة الجازمة بوقوع أمر ممكن، أو هو ترجيح أحد

طرفي الفعل الممكن بمرجح إلهي.

وأما حكمه: فهو تحتم وقوع مقتضاه من الرب [سبحانه]، ووجوب الرضا والتسليم له من العبد، وأما اختلاف / [أ/م] الناس فيه؛ فهم على فرق: أحدها: من ذهب إلى أن أفعال المخلوقين مخلوقة لهم خلقاً محضاً، لا يشاركون فيها أحد؛ وهم المعتزلة.

وثانيها: من ذهب إلى أنها مخلوقة لله عز وجل - خلقاً محضاً، لا يشاركه في خلقها وإيقاعها غيره، وأن حركات العبد الظاهرة منه كحركة السعفة بالريح؛ هو مجبور عليها؛ وهم الجبرية، ويقال: الجبرة.

مطلب في الفرق بين الخلق والكسب

وثالثها: من ذهب إلى أنها خلق للرب وكسب للعبد، وفرقوا بين الخلق والكسب // [ل/ل] بأن الخلق هو الإنشاء والاختراع من العدم إلى الوجود، والكسب هو التسبب إلى ظهور ذلك الخلق على الجوارح، ورسموه بأنه ظهور أثر القدرة القديمة في محل القدرة الحادثة، وذلك كالولد هو مخلوق لله - عز وجل - مكسوب للأبوين بالجماع، فالخالق موجد، والكاسب متسبب، وهؤلاء هم الكسبية وهم الجمهور والسواد الأعظم من المحدثين والفقهاء.

ورابعها: من ذهب إلى أن الفعل مخلوق للرب والعبد اشتراكاً، بناءً على جواز أثر من مؤثرين ومقدور بين قادرين. وخامسها: من ذهب إلى أن الله - عز وجل - يوجد قدرة للعبد، والعبد يوجد بقدرته الفعل.

وسادسها: من ذهب إلى أن الفعل له جهة عامة، وهي كونه فعلاً: حركة أو سكوناً، وجهة خاصة، وهي كونه طاعةً كالصلاة، أو معصيةً كالزنا. وهو من الجهة الأولى مخلوق للرب [عز وجل] ومن الجهة الثانية مخلوق للعبد.. ولعل فيه مذاهب أخرى.

وأما تردد الأدلة فيه:

فأما سمعاً: فلأن القرآن [العزير]: تارة يضيف الأفعال إلى العباد؛ نحو: ﴿إِنَّ الَّذِينَ

فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا

يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ [الأنعام: ١٥٩].

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

﴿ وَقَالُوا هَذِهِ آتِنَاهُمْ وَلَهُمْ آتِنَاهُمْ وَلَهُمْ آتِنَاهُمْ وَأَنْعَمُوا وَأَنْعَمُوا وَحَرَّتْ هِجْرًا لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِيْزْعَمِهِمْ وَأَنْعَمُوا حُرِّمَتْ ظُهُورُهُمْ وَأَنْعَمُوا لَا يَذْكُرُونَ أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ ﴾ [الأنعام: ١٣٨].

﴿ فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الانشقاق: ٢٠].

﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾ ﴾ [النساء: ٣٩].

﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَتَّسَّجَدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ۗ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴿١٢﴾ ﴾ [الأعراف: ١٢] ونحوه.

وتارة يضيفها إلى الله - عز وجل - : ﴿ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ۗ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾ ﴾ [الزمر: ٦٢].

﴿ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾ ﴾ [الفرقان: ٢].

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آذِكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ۗ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۗ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [فاطر: ٣].

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ [الصفات: ٩٦].

﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾ [الملك: ١٤].

﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ ۗ قُلْ أَفَأَتَّخِذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسِهِمْ نَفَعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ۗ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَّهُ خَلْقَهُ قُلِ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهْرُ ﴿١٦﴾ ﴾ [الرعد: ١٦] ونحوه.

وأما عقلاً: فلأن المعتزلة قالوا: لو خلق الله - عز وجل - معاصي خلقه، ثم عاقبهم عليها، لكان عن العدل خارجاً، وفي ساحة الجور والجأ. ولأن ما يخلقه الله - عز وجل - يجب وقوعه؛ فتكليف العبد بعد ذلك بإيجاده تكليف بالواجب أو الممتنع، وتحصيل للحاصل، وهو محال. ولأننا ندرك بالحس أو الضرورة وقوع أفعالنا بأدواتنا على وفق دواعينا وقدرتنا وإرادتنا، ونعلم بالوجدان أننا الموجودون المخترعون لها؛ فلا نقبل بعد ذلك الحوالة على غائب لا ندركه، وصار النزاعُ في ذلك من باب التشكيك في البدييات والسفسطة؛ فلا يسمع.

وقالت المجبرة: لو كان العبدُ خالقاً لأفعاله / [هـ/م] لكان مع الله - عز وجل - خالقون كثيرون، وذلك ضرب من الشرك كالجوسية؛ ومن ثم ورد تشبيه القدرة بالجوس^(١)، ولأن أخص صفات الله - عز وجل - كونه قديماً مخترعاً، فلو كان معه مخترع غيره لكان ذلك المخترعُ منازعاً في الإلهية أو مقاسماً فيها، وهو باطل؛ ولأن فعل العبد ممكن، وكل ممكن فإنه لا يخرج إلى الوجود إلا بمرجح، ثم ذلك المرجح: إما من العبد؛ فيلزم: إما الدور، أو التسلسل. أو من الرب - عز وجل - فيكون هو الخالق، وهو المطلوب. وأما الكشف عن سره فذلك يظهر / [ل/٨]. بمقدمات:

الأولى: أن الله عز وجل - أحب أن يكون له في خلقه المشيئة النافذة.

الثانية: أنه - عز وجل - أحب أن يكون له عليهم الحجة البالغة.

الثالثة: أنه - عز وجل - علم ما سيكون منهم قبل أن يوجد لهم؛ فعلم مثلاً من آدم وإبراهيم وموسى ومحمد - عليهم الصلاة والسلام - أنه سيكون منهم الطاعة، وعلم من إبليس وتمرود وفرعون وأبي جهل وأبي لهب أنه ستكون منهم المعصية، وعلم أنه لو ترك كلا واختياره وفوض إليه أفعاله لم يكن منهم إلا ما تعلق به علمه؛ من طاعة أولئك، ومعصية هؤلاء. وحينئذ استوت حالتا جبرهم على أعمالهم وتفويضها إليهم، فلو فوّض إليهم أعمالهم والحالة هذه، لضاعت فائدة التفويض، ولم يبق فيه إلا مجرد مفسدة مشاركة المخلوق له في الاختراع، فرغب سبحانه وتعالى - ببالغ حكمته عن هذه المفسدة المحرّدة، وآثر التوحد في خلقه من غير مشارك؛ صيانة لجانب الإلهية والملك عن وصمة المنازعة والشرك.

ثم إنه - عز وجل - لما علم أن في خلقه من يعترض عليه ويقول: إنك إذا أجبرتنا لم

(١) انظر المل والنحل: [٤٣/١] وسير أعلام النبلاء [١٨٥/٤] والبداية والنهاية [٣٦/٩].

تعدل فينا؛ ولو فوضت أعمالنا إلينا لقمنا من طاعتك بما علينا - أخصى عنهم طريق الخير بلطيف حكمته؛ ليقيم عليهم بالغ حجته؛ وذلك بأن خلق فيهم أفعالهم بواسطة مشيئاتهم، فظنوا أنهم لها خالقون، وإنما هم بلطيف الحكمة وعظيم القدرة مجبورون غاطلون، وذلك اللبس عليهم من شؤم اعتراضهم، ولو سلموا الأمر لرب الأمر، لكشف لهم عن حقيقة الأمر.

وتقرير ذلك أنه - عز وجل - إذا شاء من عبده فعلاً، خلق له مشيئة ذلك الفعل، ثم خلق ذلك الفعل على أدوات العبد، موافقاً لإرادته. وهذا مستفاد من قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿التكوير: ٢٩﴾ فمشيئة الله - عز وجل - سبب مؤثر أبعد، ومشيئة العبد سبب مقارن أقرب.

فالقدري نظر إلى المقارن لقربه، والجبري نظر إلى المؤثر، ولم يمنعه من ذلك بعده، فكان نظره أسدً. وعلى هذا، فنسبة فعل العبد إلى الرب - عز وجل - شبيهة بنسبة التالي إلى المقدم في الشرطية اللزومية؛ نحو: «إن كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء»، ونسبته إلى العبد نسبة التالي إلى المقدم في / [٥/م] الشرطية الاتفاقية؛ نحو: «إن كان الإنسان ناطقاً فالفرس صاهل».

إذ الله - عز وجل - مؤثر في الفعل على جهة الغلبة، والعبد ليس له منه إلا وقوعه مقارناً له على جهة الاتفاق؛ ولهذا تراه ربما أراد الفعل وسعى فيه فلا يقع، وربما كرهه وتحرز منه فيقع؛ فدل على أن المؤثر فيه غيره، وإنما العبد واسطة / [٩/ل] لإقامة الحججة عليه. وأما ما احتج به المعتزلة، فراجع [إما] إلى التحسين والتقيح العقلي، وهو ممنوع، أو إلى دعوى الضرورة في غير موضعها، وهو مكابرة.

وقد بقي الكلام بين الجبرية والكسبية:

فقالت الجبرية: اتفقنا وإياكم على أن الله - عز وجل - هو خالق فعل العبد، وادعيتم أن هناك للعبد كسباً، ونحن ننكره، فعليكم إثباته، ولا سبيل لكم إليه؛ لأن الله - عز وجل - إذا خلق في العبد فعلاً وقضى عليه بأمر: فإما أن يكون للعبد قدرة على التخلص من ذلك الأمر بالألا يقع منه، أو لا يكون:

فإن كان له قدرة على ذلك كانت قدرته أغلب من قدرة الرب - عز وجل - ومشيئته أنفذ من مشيئته؛ فيكون أولى بالربوبية؛ وحينئذ يصير العبد رباً والرب عبداً، وإنه محال.

وإن لم يكن له قدرة على ذلك كان الفعل منه واجباً بمجرد الخلق ولا أثر للكسب؛ فسقط اعتباره، ولأن الكسب الذي تدعونه: إما مخلوق للعبد، وهو خلاف مذهبكم؛ إذ

العبد لا يخلق باتفاق أو للرب فيحتاج إلى كسب، ثم القول فيه كالقول في الكسب الأول؛ ويتسلسل، وإنه محال.

وهذا مما يصعب موقعه على الكسبية ويتعذر عليهم التخلص منه.

قف على حجة أهل السنة: احتج الكسبية بوجهين:

أحدهما: أن القول بالقدر يقتضي الشرك، والقول بالجبر يقتضي الجور أو سقوط التكليف وانقطاع حجة الله - عز وجل - عن خلقه، والكل محال. فسلطنا طريق الكسب تخلصاً من ذلك.

الوجه الثاني: أنا وجدنا القرآن تارة يضيف أفعال الخلق إليهم، وتارة إلى الله - عز وجل - فقلنا بذلك، وأضفناها إليه خلقاً وإليه كسباً؛ جمعاً بين الأدلة.

الجواب: أن هذا إقناعي اجتهادي، وما ذكرناه قاطع عقلي؛ فلا يعارضه ما ذكرتم.

لكنهم قالوا: إنا نرى الإنسان مؤثراً في أفعاله بالجملة عياناً، لكن قام الدليل على أن تأثيره ليس بتام بحيث يكون خالقاً؛ فبقي أن يكون تأثيراً غير تام، ونحن سمينا ذلك كسباً، والقول بأن لا تأثير له في أفعاله بالكلية بهتان ومعاودة للعيان.

وهذا من الكسبية قوي؛ لاستنادهم فيه إلى ظاهر العيان، إلا أن جواب المجرة عن هذا أنه إن صح لكم الاستدلال بظاهر العيان على أن تأثير الإنسان في فعله غير تام، بحيث يكون كسباً، صح للمعتزلة الاستدلال بظاهر العيان / [ب/م] على تمام تأثيره، بحيث يكون خلقاً، بل العيان معهم أقوى، وهم به أسعد وأحظى.

وأيضاً لو كان [له] فيه نوع تأثير لكان له فيه بقسط ذلك من الاختراع، وصار ذلك قولاً بمقدور بين قادرين، وأنتم لا تقولون بذلك؛ وحينئذ يسقط ما استندتم إليه من العيان، ويبقى ما ذكرته المجرة من واضح البرهان.

إذا عرفت ذلك، فاعلم أن آيات الجبر في القرآن / [١٠/ل] العزيز أكثر من آيات القدر، فنحن إذا مررنا بآية من ذلك في أثناء هذا التعليق فإن كانت صريحة في باها لا تقبل التأويل، فليس لها إلا المعارضة إن وجد لها معارض.

وإن تطرق التأويل إليها] بينا كيف تقرير الدليل منها، وكيف يتطرق التأويل إليها. وأما في آخر الأمر لأي المذهبين، وفي جانب أي الخصمين، إن شاء الله - عز وجل.

مبحث العموم والخصوص

وأما العموم والخصوص، فالنظر في لفظ العموم، وحده، وأدواته وحكمه.
أما لفظه فهو مصدر «عم يعم [عمًا و] عمومًا» نحو «شمل يشمل شمولاً» وزناً ومعنى؛
إذ معنى العموم هو الشمول؛ يقال: «اللهم عمنا برحمتك» أي: اشمنا بها.
وأما حده فهو: استغراق اللفظ لجميع ما يصلح له بحسب وضع واحد.
والعام هو: اللفظ المستغرق لما يصلح له كذلك.

وقد يشبهه العام بالمطلق وهو اللفظ الدال على الماهية من حيث هي هي، من غير
اعتبار قيد زائد؛ نحو «رجل» و «رقبة» و «دابة» بخلاف «الرجال» و «الرقاب» و
«الدواب»؛ فإنه عام، وبخلاف «رجل مؤمن» و «رقبة كافرة»، أو «صحيحة» و «دابة
فارهة» ونحوه؛ فإنه مقيد.

وأما أدواته - أعني ألفاظه وما يفيد - فاعلم أن المفيد للعموم: إما أن يفيد لغة أو
عرفاً أو عقلاً، والذي يفيد لغة: إما أن يفيد على الجمع، أو على البدل، والذي يفيد
على الجمع: إما أن يكون موضوعاً لذوي العلم فقط، وهو «من» في الشرط والاستفهام؛
نحو: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ
مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣].

و ﴿قَالَ يَنْقُومِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِّن رَّبِّي وَءَاتَنِي مِنهُ رَحْمَةً فَمَن يَنْصُرُنِي
مِنَ اللَّهِ إِنْ عَصَيْتُهُ فَمَا تَزِيدُونَنِي غَيْرَ تَخْسِيرٍ﴾ [هود: ٦٣].
و «من عندك».

أو لذوي العلم وغيرهم: وهو «أي» شرطاً أو استفهاماً؛ نحو: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ
ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوا
بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠].

و ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ
عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنعام: ٨١].
و «أي الرجال لقيت؟» . و «كل» و «جميع» أيضاً؛ نحو: ﴿وَإِنْ كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا

مُحَضَّرُونَ ﴿٣٢﴾ [يس: ٣٢] هو للقييلين: ذوي العقول وغيرهم. أو لغير ذوي العلم فقط، وهو: إما لجميعهم، وهو «ما» غالباً؛ نحو: «ما ركبت من الدواب» وقد يستعمل لذوي العلم قليلاً؛ نحو: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَدَهَا﴾ [الشمس: ٥]. أو لبعضهم، وهي «متى» للزمان و«أين» و«حيث» للمكان.

والذي يفيد العموم بمقارن أفاده: إما أن يكون في الثبوت، وهو الإضافة ولام الجنس؛ نحو «عبيدي» و«الرجال»، أو في النفي؛ كالنكرة؛ نحو: «لا رجل في الدار». والمفيد للعموم على البدل/[١٦/م] أسماء النكرات؛ نحو: «اضرب رجلاً» و«أعتق رقبة» فأى رجل ضربه وأي عبد أعتقه أجزاءه، حتى زعم بعضهم لذلك أنه عام على الجمع. والمراد بعمومه على البدل: أن كل فرد من أفراد مدلوله يصح أن يكون بدلاً عن الآخر؛ كالرقبة المعتقة.

هذا كله / [١١/ل] في المفيد للعموم لغة.

أما المفيد له عرفاً فنحو: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ يَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِّنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] أي جميع وجوه الاستمتاع هن. والمفيد له عقلاً له صور:

منها: العلة، تفيد عموم الحكم في جميع مواردھا؛ أي: حيث وجدت وجد حكمھا. ومنها: ما ورد جواب سؤال؛ نحو: «ما حكم من أفطر؟» فيقال: «يقضي أو يكفر» فيعم كل مفطر، والعموم في التحقيق لـ «من» مقدرة في الجواب. ومنها: دليل الخطاب؛ نحو: «في السائمة الزكاة» يفيد أن لا زكاة في عموم ما عداھا. هذه جوامع أدوات العموم، وإن شذ عنها شيء، فربما تعرضنا له في مواضعه، إن شاء الله، عز وجل.

وأما حكم العموم فاعتبار عمومه إلا ما خص منه بدليل، ويبقى حجة فيما عدا محل التخصيص عند الأكثر؛ نحو: «اقتلوا المشركين أو الكفار» ثم خص منه أهل الذمة والعهد

والمستأمنون ونحوهم، أو حيث دل الدليل على أن المراد بالعام الخاص؛ نحو: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] يعني: عروة بن مسعود الثقفي لأبي سفيان. وباقي أحكام العموم ستعرض [لما نحتاج] إليه منها في مواضعه، إن شاء الله، عز وجل.

وأما الخصوص فالنظر في: لفظه، وحده، وأدواته، وحكمه:

أما لفظه: فهو مصدر «خص يخص خصوصاً» وهو مقابل العموم.

وأما حده: فالخصوص: تعيين فرد أفراد بحكم؛ نحو: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ﴾ [النبي: ٢٩].

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

﴿وَالسَّبِقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

وقد يكون الخاص عاماً بالنسبة إلى جهة أخرى؛ نحو: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرْتَلِبُهُمْ زُكَّاءَ سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩] خصوص بالنسبة إلى صحبته ومعينته، وعموم النسبة إلى مجموع أفرادهم. والخاص: ما عُيِّنَ بحكم وأُفرد به دون غيره.

والتخصيص لغة: هو ذلك التعيين، وهو مرادف للخصوص؛ كالتعميم المرادف للعموم؛ فهما مصدران أو شبيه بهما.

واصطلاحاً: هو بيان المراد باللفظ العام؛ كما إذا قال: «أكرم الرجال» ثم قال: «تكرم زيداً» تبين أن مراده بالرجال من عدا زيداً.

وقيل: هو إخراج بعض ما تناوله اللفظ، أو بيان ما صح أن يتناوله. وأما أدوات التخصيص - أي ما يخص به العام - فهو: متصل، ومنفصل، وبناء عام على خاص. فالمتصل: استثناء، وشرط، وغاية، وصفة.

فالاستثناء: إخراج بعض الجملة بلفظ «إلا» أو ما في معناها؛ نحو: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ١٤].

والشرط: نحو: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَمْرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمَ فَسْتَرْضِعْ لَهُنَّ أُخْرَىٰ﴾ [الطلاق: ٦] وأنت طالق إن دخلت الدار / [٦/ب/م].

والغاية: نحو [قوله تعالى]: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٠].

و ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

و ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ

لِيُظَهِّرَكُمْ وَلِيَتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦٠﴾ [المائدة: ٦٠].

والصفة: نحو: ﴿الَّتَّيِّبُونَ الْعَبِيدُونَ الْأَحْمَدُونَ الْأَسْيُحُونَ الرَّكْعُونَ
السَّجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِرِ
الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ / [١٢/ل] ... ﴿[التوبة: ١١٢].

و «أكرم الرجال العلماء الشرفاء الفضلاء».

والمنفصل: عقل، وحس، وسمع.

فالعقل: نحو: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾﴾ [الزمر: ٦٢]

خص بالعقل ذاته عز وجل - وصفاته القائمة بها.

والحس: نحو: ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِئُهُمْ كَذَلِكَ

نَجَزَى الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٢٥﴾﴾ [الأحقاف: ٢٥].

و ﴿إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾

[النمل: ٢٣] مع أن هناك أشياء محسوسة لم تدخل في هذا العموم؛ كالسموات والأرضين
وملك سليمان.

والسمع: كتخصيص الكتاب والسنة بمثلها على تفصيل فيه؛ نحو:

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ

لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ

بِهِ مِنْهُنَّ ففَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ

الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾﴾ [النساء: ٢٤] خص بقوله عليه الصلاة

والسلام: «لا تنكح المرأة على عمتها أو خالتها»^(١).

وبناء العام على الخاص: هو أن يتعارض دليلان، فيعمل بالخاص في خصوصه، وبالعام

فيما عدا صورة التخصيص؛ نحو: «فيما سقت السماء العشر»^(٢) خص منه ما دون خمسة

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب النكاح [٦٤/٩] رقم: ٥١٠٩، ٥١١٠] ومسلم في صحيحه

كتاب النكاح [١٤٠٨/٢٧١/٩].

(٢) رواه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة [١٤٨٣/٤٠٧/٣] ورواه مسلم في صحيحه كتاب

أوسق بالحديث الآخر، وتجب الزكاة فيما زاد على ذلك؛ لأن الخاص أقوى دلالة، فالعمل به وبالعام فيما عداه استعمال للدليلين، وإلغاء الخاص ترك لأقوى الدليلين، وهو غير جائز. فالأول متعين.

وفي هذا المقام تفصيل وخلاف مذكور في أصول الفقه، نذكر منه إن شاء الله - عز وجل - ما نحتاج إليه في مواضعه.

وأما حكم الخصوص: فهو ما ذكرناه من العمل به مقدماً على العام، إلا حيث دل الدليل على أن المراد بالخاص العام.

وقد ذكر بعض العلماء أن كلام العرب لا يخلو من أربعة أقسام: إما عام يراد به العام؛ نحو: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩].

أو خاص يراد به الخاص؛ نحو ﴿قَالَ يَتْلُوا آيَاتِهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣٣].

﴿قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ آلهِ يَتْلُوا آيَاتِهِمْ لِيْن لَمْ تَنْتَه لَأَرْجُمَنَّكَ وَأَهْرَجْنِي مَلِيًّا﴾ [مریم: ٤٦].

﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتُخْفِي النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [الأحزاب: ٣٧] ونحوه.

أو عام يراد به الخاص؛ نحو: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران ١٧٣].

أو خاص يراد به العام؛ نحو: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۗ إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ [الإسراء ٢٣]؛ إذ ليس المراد النهي عن خصوص التأنيف لا غير، بل وعن جميع أنواع أذاهما.

وتعرف هذه الأقسام بالدليل، وهذه قاعدة نفيسة عامة تجب مراعاتها، وإذ قد فرغنا من قاعدة العموم والخصوص، فنحن - إن شاء الله، عز وجل - كلما مررنا بلفظ عام وجهنا عمومها إن احتاج إلى ذلك، ثم بينا أنه باق على عمومها، أو خص بشيء، وبماذا خص، وفيم خص، وفي ذلك فوائد جمّة، كل ذلك بحسب الإمكان، إن شاء الله عز وجل، وهو المستعان.

وكذلك كلما مررت بمسألة أصولية بينت أنها من أي أقسام ذلك الفن هي؛ إن كانت من أصول الدين بينت أنها من مسائل الإيمان بالله - عز وجل - [١٧/م]، أو ملائكته أو كتبه، أو رسله، أو اليوم الآخر، أو القدر. وإن كانت من أصول الفقه بينت أنها من مسائل الكتاب أو السنّة أو الإجماع أو القياس أو غيرها. ومهما استوفيت الكلام على مسألة ثم تكررت أحلت بها على ما مضى، إلا أن يتضمن التكرار فائدة [١٣/ل] زائدة، فأذكرها إن شاء الله عز وجل.

وإنما رتب هذا التعليق على ترتيب القرآن العزيز لوجوه:

أحدها: التبرك بترتيبه.

الثاني: أنه أضيف وأجدر بالإتيان على جميع المطالب المذكورة من القرآن.

الثالث: أن ذلك أنشط للناظر فيه؛ إذ يخرج من فن إلى غيره ومن مسألة إلى غيرها، فهو شبيه بما قصده الحريري^(١) في مقاماته من الإحماض حيث قال: «وما قصدت بالإحماض فيه، إلا تنشيط قارئه». وإن كمل هذا التعليق - إن شاء الله عز وجل - رجوت أن يكون دستوراً نافعاً، ولجملة صالحة من المطالب النفسية جامعاً، إن شاء الله عز وجل. هذا آخر المقدمة.

* * *

(١) هو الرئيس أبو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان الحريري عالم أديب لغوي ولد سنة ٤٤٦ هـ و توفي سنة ٥١٦ هـ انظر شذرات الذهب [٥٥/٤]، وفيات الأعيان [١٥٧/٢].

القول في الفاتحة

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الفاتحة: ٢].

الرب: قيل: هو المالك.

وقيل: السيد.

وقيل: المربي والمصلح.

ويجوز أن يكون الخالق؛ لقوله - عز وجل -: ﴿ اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ

شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ [الزمر: ٦٢] خالق كل شيء ففسر «الرب» في موضع، بالخالق في آخر.

والعالمون: جمع عالم، وهو ما سوى الله - عز وجل - إن اشتققناه من العلامة إذ هو علامة على جود صانعه، ومختص بذوي العلم كالملائكة والجن والإنس، إن اشتققناه من العلم.

ويقال: إن لله - عز وجل - تسعين ألف عالم كل عالم كالدينا وما فيها.

وقيل: ألف عالم، أربعمائة منها في البر، وستمائة في البحر. وإضافة «رب» إلى العالمين

إشارة إلى أمور:

أحدها: كمال نعمته التي استحق بها الحمد؛ إذ [العالمون] جزء من نعمته، كما قال:

له أيادٍ إلىَّ سابقةٌ أعد منها ولا أعددها

الثاني: إشارة إلى كمال قدرته؛ لأن العالمين خلق عظيم، فالقدرة الموجدة لهم أعظم

بالضرورة.

الثالث: إشارة إلى أنه خالق العالم وسانعه القديم، وهذا هو المقصود من هذه الآية،

وهي مسألة وجود الصانع، وهي من مسائل أصول الدين، والاستدلال فيها بوجود الأثر

على المؤثر.

وتقريره: أن العالم حقيقة موجودة بالحس، فالمؤثر في وجوده: إما جملته، أو ما هو

داخل فيها، أو ما هو خارج عنها، والأول والثاني باطلان فتعين الثالث، أما بطلان الأول

فلاستحالة إيجاد الشيء نفسه؛ لأنه من حيث هو مؤثر يقتضي أنه موجود؛ إذا المعدوم لا

تأثير له، ومن حيث هو أثر يقتضي أنه معدوم؛ إذ الوجود لا يقبل الوجود؛ لاستحالة

تحصيل الحاصل. فلو كان العالم موجداً لنفسه لزم أن يكون موجوداً معدوماً في حالة [٨/

ب/م] واحدة وإنه محال.

[والثاني باطل؛ لأن] الموجد للعالم لو كان جزؤه الداخِل في حقيقته لكان ذلك الجزء موجدًا لنفسه، ويلزم المحال [١٤/ل] بعينه.

وإذا تعين أن الموجد للعالم خارج عن حقيقته، فذلك الخارج: إما قديم، [وإما] حادث، فإن كان قديماً فهو المطلوب، وإن كان حادثاً فالموجد له إن كان هو العالم لزم الدور؛ لتوقف كل واحد منهما على الآخر. وإن كان غير العالم: فإن انتهى إلى قديم فهو المطلوب، وإلا لزم التسلسل، وهو محال.

وهذه مسألة انتظمت الدلالة على وجود الصانع وقدمه، ولها مواقع أخر ربما تذكر فيها، إن شاء الله عز وجل.

قوله - عز وجل - : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣]: اعلم أن الكلام في الله - عز وجل - في أصول الدين: إما في ذاته أو صفاته، أو أفعاله، والكلام هاهنا من قبيل الكلام في الصفات، فـ ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ [الفاتحة: ٣] مشتق من الرحمة، وقد اختلف فيها: فقيل: هي صفة فعلية بمعنى الإحسان إلى الخلق، والإحسان مخلوق لا يقوم بذاته - عز وجل - لاستحالة قيام الحادث بالقديم؛ يقال: رحم الطبيب المريض: إذا عالجته؛ لأن علاجه له إحسان إليه.

وقيل: الرحمة صفة ذاتية؛ أي: معنى قائم بذاته - عز وجل - كالعلم. وقد اختلف الناس في هذا، وأن الله عز وجل - هل يجوز أن يقوم به صفات زائدة على مفهوم ذاته، وللكلام في ذلك موطن هو أليق به من هذا، والمقصود فيه أصرح. ثم اختلف في أيهما أبلغ: فقيل: الرحمن؛ لأن بناء «فعالان» للمبالغة؛ نحو: غضبان للممتلئ غضباً، ونحوه.

وقيل: الرحيم؛ لأنه عدل به عن «فاعل» إلى «فعليل» وهو عدول عن صيغة الفاعل إلى بناء المفعول؛ فكان أبلغ، كما عدلوا عن عالم وقادر إلى عليم وقدير، وعن خاطب إلى خطيب، وعن قول بالغ إلى بليغ.

ولأن العرب إذا أرادت المبالغة عدلت بالشيء إلى ضده، تنبيهاً على شدة التفاوت بين المعدول والمعدول عنه؛ كما عدلوا في «عالم» إلى «علامة» بلفظ المؤنث، وفي «امرأة صابرة» إلى «صبور» بإسقاط علامة التأنيث وقالوا للغراب: أعور؛ لحدة بصره، و«رحم» إنما اسم الفاعل منه «راحم» فالعدول به إلى «رحيم» على «فعليل» الذي أصله للمفعول يدل على ما ذكرناه من المبالغة.

وهذا ونحوه وإن كان خارجاً عن الأصول، إلا أنها فوائد مستطردة، فلا تنكرها.
قوله - عز وجل -: ﴿ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ [الفاتحة: ٤] هذا من مسائل اليوم الآخر؛ إذ معناه: مالك يوم الجزاء، وهو يوم القيامة، وفيه مباحث تؤخر إلى الموضوع الأليق بها، إن شاء الله، عز وجل.

قوله - عز وجل -: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥] البحث في هذا يتعلق بالقدر، وهاهنا سؤال؛ وهو أن قولهم: «نعبد» يقتضي / [١٥/ل] [٩/م] تمكنهم من فعل العبادة؛ لإضافتهم إياه إلى أنفسهم بصيغة «نفعل».

وقولهم: ﴿ إِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥] يقتضي عجزهم عنه بدون إعانتهم، وذلك ينافي تمكنهم واستقلالهم به، المستفاد من قولهم: «نعبد» وهو تناقض؟!
والجواب: أما على رأي الكسبية فالمراد: إياك نعبد كسباً، وإياك نستعين على العبادة خلقاً لها منك فينا.

وأما على رأي المعتزلة فالمراد: إياك نعبد بخلقنا لأفعال العبادة، وإياك نستعين بأن تمدنا بالطاقف من خلق دواعي العبادة، ونفي الصوارف عنها.
وعلى رأي المجبرة: إياك نعبد بظاهر حركاتنا، وإياك نستعين بإجبارك لنا عليها وخلقك لها فينا.

قوله - عز وجل - ﴿ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة: ٦].
إن قيل: إن كانوا مهتدين فسؤالهم الهداية تحصيل الحاصل، وإن كانوا غير مهتدين كان ذلك مناقضاً لقولهم: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ [الفاتحة: ٥].
والجواب: أنهم لم يسألوا أصل الهداية بل الدوام والاستمرار عليها، فهو من باب: ﴿ يَتَأَيُّهَا الْيَتِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ [الأحزاب: ١] أي: دُم على تقواه، و«أنا مؤمن إن شاء الله» أي: أدوم على الإيمان إن شاء الله، عز وجل.

ثم قولهم: (اهدنا) يقتضي أن لا هادي إلا الله - عز وجل -، ويحتج بها على القدرية، وهي قوية عليهم، وهم يجيبون عنها بأن المراد: أعنا على أن نهدى أنفسنا بإمدادك لنا باللطف، وهو أمر من أمر الله - عز وجل - إذا فعله بالعبد كان أقرب إلى الهدى، وإذا منعه إياه كان أقرب إلى الضلال.

أما حقيقة الهدى والضلال فالعبد يفعلهما لنفسه عندهم، وتأويلهم للآية بعيد؛ فهي

إذن عليهم لا لهم.

أما الكلام في اللطف فموضعه غير هاهنا إن شاء الله؛ عز وجل.

قوله عز وجل: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] متردد بين الفريقين؛ لأن الجمهور يقولون: أنعمت عليهم بخلق الهداية فيهم.

والقدرية يقولون: أنعمت عليهم بإمدادهم بالألطف حتى اهتدوا بأنفسهم.

والمختار أن المعنى: أنعمت عليهم برضاك فوفقتهم لهداك، بدليل مقابلة ﴿ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧] بـ ﴿ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧] والرضا يقابل الغضب.

قوله - عز وجل -: ﴿ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧] يتمسك به القدرية على أن الكافر والعاصي هو يضل نفسه، لأنه نسب الضلال إليهم بصيغة اسم الفاعل الذي تصريفه: ضل يضل، فهو ضال.

وجواب الجمهور عنه: إنما نُسبَ إليهم لأنهم كسبوه، أو لأنه ظهر على أدواتهم ظاهراً، وإن جبروا عليه باطناً، أو لأنهم لو فوض إليهم وتركوا واختيارهم لفعلوه.

هذا كله يتعلق بمسائل القدر.

* * *

القول في سورة البقرة

قوله عز وجل: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢١﴾ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ
بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢، ٣].

[١٦/ل] يتمسك به القدرية على عكس تمسكهم بـ ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ
غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾﴾ [الفاتحة: ٧] وهو أنه نسب التقوى والإيمان
إليهم نسبة الفعل إلى الفاعل / [٨ب/م] فاقتضى أن لا جبر.

ويجاب عنه بنحو ما سبق؛ من أنه أضيف إليهم؛ لأنه كسبهم، أو هم محل ظهوره، أو
لأنه لو فوض إليهم لفعلوه، على ما سبق في قاعدته، وهذا سؤال وجواب عامان في كل
فعل نسب إلى المخلوقين، فاعرفه فتكراره في كل مواطنه يصعب، وربما حادثناك به المرة
بعد المرة تذكراً بهذه القاعدة.

قوله - عز وجل - ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ
﴿٢١﴾﴾ [البقرة: ٣] هذه من مسائل الأرزاق والآجال، وهو تابع لباب القدر.

واحتج بها المعتزلة على أن الحرام ليس من رزق الله - عز وجل - بل العبد يرزقه
نفسه.

وتقريره: أن المنفق من رزق الله عز وجل - ممدوح بهذه الآية، والمنفق من الحرام ليس
بممدوح بالإجماع؛ ولأن الحرام لا يملك، فالمنفق منه فضولي في إنفاقه، والفضولي مذموم؛
ينتج أن المنفق من رزق الله ليس بمنفق من الحرام، وينعكس كلياً أو جزئياً: المنفق من
الحرام ليس بمنفق من رزق الله عز وجل وهو يستلزم المطلوب.

ويمكن تقريره بأبين من هذا؛ وهو أن المنفق من الحرام: إما ممدوح، وهو خلاف
الإجماع، أو مذموم؛ فهو غير منفق من رزق الله - عز وجل - إذ هذا ممدوح وذاك
مذموم؛ فهذا غير ذاك.

والجواب: أن المنفق من الحرام مذموم من جهة اكتساب الحرام، ممدوح من جهة
الإنفاق والبذل، وحيث إن أردتم أنه ليس بممدوح من جهة كسب الحرام، سلمناه ولكن
لا ينتج قياسكم لعدم اتحاد الأوساط فيه، وإن أردتم أنه ليس بممدوح من جهة الإنفاق،
منعنا ذلك؛ فلا يتم دليلكم. وأما كونه فضولياً مذموماً، فإنما ذلك من جهة تصرفه في
ملك الغير بالإنفاق، لا من جهة نفس الإنفاق.

وحجة الجمهور على أن الحرام من رزق الله - عز وجل - كالحلال - عموم الآيات - : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [هود: ٦].

و ﴿ وَكَأَيِّن مِّن دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [العنكبوت: ٦٠].

﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨].

﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكِنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَأَشْكُرُوا لَهُ ۗ بَلَدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبُّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سبأ: ١٥] مع قضاء العادة بأنهم لم يسلموا من أكل الحرام؛ أعني: قوم سبأ، مع كثرتهم وكفرهم. ولأن الحلال لو كان شرطاً في رزق الله - عز وجل - لما كانت البهائم في رزقه، إذ لا حلال في حقها ولا ملك لها.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ [البقرة: ٤] هذه من مسائل الكتب، وهي تقتضي صحة الكتب المنزلة على الأنبياء لا الكتب المحرفة المبذلة؛ كالتوراة التي بأيدي اليهود، والإنجيل الذي بأيدي النصارى؛ إذ الإيمان بما ليس بصحيح لا يمدح أهله. ولم يرد الأمر قط إلا بالمنزل؛ لأنه سالم عن التحريف. [١٧/ل] و ﴿ وَلَا تَجْدِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

وتقتضي أيضاً أن كلام الله - عز وجل - وكتبه المنزلة متساوية في الإيمان بها، وإن تفاوتت في الأحكام والشرائع، ويتعلق بهذا بحث وكلام يذكر بعد، إن شاء الله عز وجل. قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ [البقرة: ٤] يتعلق بأحكام اليوم الآخر. وهو يقتضي مدح المؤمن به، وله تفاصيل. [١٩/م].

قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [البقرة: ٥] هذه من مسائل القدر، يحتج به الجمهور على أن هدى المهتدين من الله؛ أي: بفضلته وخلقه.

ويجيب القدرية بأن معنى كون الهدى من رهم أنه بسبب إطفاه بهم وتوفيقهم، لا أنه خلقه فيهم، وهو خلاف الظاهر.

قوله - عز وجل - : ﴿ خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ هو عند الجمهور بخلق الكفر فيها فتبقى كالوعاء المختوم لا يدخلها الإيمان.

وقيل: القلب جسم مجوف، ونور العقل والمعرفة ينزل عليه من الدماغ ما دام مفتوحاً، فإذا طبع عليه بما شاء الله - عز وجل - امتنع نور المعرفة من الدخول فيه، فأظلم وضل. والختم عند المعتزلة [إما بمنع] اللطف أو بتسمية العبد محتوماً على قلبه. وهو بعيد جداً لا يعول على مثله.

والختم على القلب ألا يعقل فيؤمن، وعلى السمع ألا يسمع فيعقل، وعلى البصر ألا ينظر في آيات الله - عز وجل - وعجائب الملكوت فيعتبر.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَالَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ اختلف في الأعمال طاعة ومعصية؛ هل هي علة للجزاء: ثواباً وعقاباً، أو سبب لا علة موجبة؟.

قالت المعتزلة بالأول، والجمهور بالثاني، والآية محتملة لهما؛ لأن قولك: «عذبت زيدا بكذبه، وضربته بسوء أدبه» يحتمل العلية والسببية، والفرق بينهما أن العلة موجبة لمعلولها بخلاف السبب لمسببه فهو كالأمانة عليه.

ومن هاهنا اختلف في الحج عن الغير لعذر، هل يصح أم لا؟ فمن رأى العمل علة قال: لا يصح؛ لأن عمل زيد لا يكون علة لبراءة ذمة عمرو، أو لحصول الثواب له. ومن رآه سبباً قال: يصح؛ لأن عمل زيد جاز أن يكون سبباً لبراءة ذمة عمرو، وعلماً على حصول الأجر له.

قوله - عز وجل - : ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آعِبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ

لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ [البقرة: ٢١]، قيل: هذا إشارة إلى حدوث العالم وقدم الصانع،

وتقريره: أن هؤلاء الكفار قد سلموا أنهم مخلوقون؛ لقوله عز وجل: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن

خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ۗ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٨٧﴾ [الزخرف: ٨٧] فالخالق لهم: إما أنفسهم، وهو

محال؛ لما مر، أو غيرهم. وذلك الغير: إما من قبلهم من الأمم، أو غيرهم، والأول باطل؛

لأن الخالق لمن قبلهم إن كان هؤلاء المخاطبين لزم الدور، أو غيرهم من الأمم ذاهباً إلى

غير النهاية لزم التسلسل.

والثاني: وهو أن الخالق لهم غير الأمم قبلهم - فذلك الغير: [١٨/ل] إما قديم وهو المطلوب، أو حادث: فإن أثر فيه بعض مخلوقاته لزم الدور، أو مؤثر آخر لزم التسلسل. وحاصله: أنكم ومن قبلكم مخلوقون، فلا بد لكم من خالق قديم: «فالخالق»: احتراز من التعطيل، و«القديم»: احتراز من لزوم الدور والتسلسل.

فائدة:

الدور: توقف وجود الشيء على نفسه: إما بغير واسطة، أو بواسطة متحدة؛ كتوقف «أ» على «ب» و «ب» على «أ»، أو متعددة، إما متناهية؛ كتوقف «أ» [٩/ب/م] على «ب» و «ب» على «ج» و «ج» على «د»، و «د» على «هـ»، و «هـ» على «أ»، أو غير متناهية؛ كتوقف «هـ» على «ز»، وتوقف «ز» على «ح» وهلم جرا، إلى غير النهاية، وهو محال.

والتسلسل: تعلق كل سبب بآخر قبله وتوقفه عليه، إلى غير النهاية، وهو محال. وعلى حدوث العالم ووجود الصانع أسئلة يأتي منها ما اعترض لنا، إن شاء الله عز وجل.

قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [البقرة: ٢٢]، فيه تنبيه على كيفية النظر، وكيفيته تستدعي تحققه ووجوبه، وسيأتي بيانه - إن شاء الله عز وجل - وقد سبق حد النظر، وهو يفضي في وجود الصانع وحدث العالم إلى ما سبق من الاستدلال بدليل الدور والتسلسل، وقد احتج النبي ﷺ بهما، إذ قيل له حين قال: «لا عدوى» -: يا رسول الله، ما بال الإبل - تكون كالظباء فيخالطها البعير الأجرى فتحرب؟ قال: «فمن أعدى الأول؟!»^(١) يعني: لو كان كل أجرى يستدعي أجرى يعديه لزم تسلسل الجري، لكنه باطل بالعيان؛ إذ البعير الأول لم يستدع أجرى يعديه.

أو يقال: لو كانت العدوى لازمة، لكان البعير الأول: إما أن تعديه الإبل التي أعدها هو؛ فيلزم الدور، أو غيره فيلزم التسلسل. وانظر إلى قوله - عليه الصلاة والسلام -: «فمن أعدى الأول؟» مع قوله عز وجل -: ﴿أَفَعَيَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ

(١) رواه البخاري [٥/٢١٦١] [٥٣٨٧] ورواه مسلم [١٤/١٧٤٢] ج [٢٢٢٠].

جَدِيدٍ ﴿١٥﴾ [ق: ١٥] كيف [كان] كل منهما ثلاث كلمات تضمنت دليلاً عقلياً عظيماً أسهب في تقريره المتكلمون، وذلك دليل على تشابه الكلامين، وأنه عليه - الصلاة والسلام - مؤيد من العلي الأعلى ما ينطق عن الهوى.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣].

هذه من مسائل النبوات، وهي تتضمن إثبات نبوة محمد ﷺ بتقريره معجزه وهو القرآن، وتقرير الدليل: أن محمداً ﷺ لو [كان كاذباً] في دعوى النبوة لأمكنكم أن تعارضوا معجزه - وهو القرآن - ولو بسورة منه، لكن لا يمكنكم معارضته؛ فيلزم أنه ليس بكاذب؛ فهو إذن صادق.

وقوله - عز وجل - : ﴿ عَلَىٰ عَبْدِنَا ﴾ [البقرة: ٢٣] أي: من مثل محمد - عليه الصلاة والسلام - تنبيه على وجه صدقه؛ وهو أن صدور مثل هذا الكلام المعجز للخلق عن أمي لا يقرأ ولا يكتب، يدل على صدقه قطعاً؛ كما أن [٢٠ / ل] قلب العصا حية وإحياء الموتى، ممن لم يشتغل بعلم السحر ولا الطلب، يدل على صدقه.

وقوله: ﴿ فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤] معجز معترض في هذا الاستدلال؛ لأنه إخبار عن غيب، بأنهم لا يعارضون القرآن، وكان كما قال. ولقد كان هذا مما يقوي دواعيهم على تعاطي المعارضة، فلو قدروا عليها لفعلوها، ثم لكذبوه في خبره، وقالوا: زعمت أنا لن نفعل وها نحن قد فعلنا؛ فلما لم يعارضوه مع توفر الدواعي على المعارضة، دل على العجز والإعجاز.

قوله عز وجل: ﴿ فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤].

مع قوله عز وجل: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٣].

يحتج بهما على وجود الجنة والنار في الخارج، خلافاً للمعتزلة؛ إذ قالوا: إنما هما موجودتان في العلم لا في الخارج.

حجة الجمهور: هذا النص؛ إذ المعدوم لا يقال له: «أعدت» فهو معد؛ ولأنه قد ثبت أن

آدم - عليه السلام - دخل الجنة ثم أخرج منها^(١) وأن النبي ﷺ رأى الجنة والنار ليلة الإسراء^(٢) وأن أرواح الشهداء في حواصل طير في الجنة^(٣).

احتج الخصم بأن الحاجة إليهما إنما هي في الآخرة، فيجادهما قبلها عبث.

وأجيب بالمنع، بل في ذلك ترغيب وترهيب كآلات العقوبة؛ كالصلابة ونحوها، يعدها السلطان ترهيباً للأشرار، وآلات الثواب والإناعم ترغيباً للأخيار.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأْتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥].

يقتضي أن المعاد جسماني فيه أكل ثمار ونكاح أزواج، خلافاً للفلاسفة والنصارى القائلين بأن المعاد روحي، لا أكل فيه ولا نكاح، وإنما الثواب والعقاب هناك بالقرب من الله - عز وجل - والبعد منه، أو بالتذاذ النفس بالعقائد الحققة وتجردها عن الهيئات الطبيعية الرذيلة وتآلمها بخلاف ذلك.

فالجواب: أن هذا بناء منهم على استحالة إعادة الأجسام، وسيأتي الكلام معهم فيه، إن شاء الله - عز وجل - فإذا ثبت المعاد الجسماني جاز وجود الأكل وغيره من لواحق الطبيعة، وقد أخبر به الشرع؛ فكان واجب الوقوع سمعاً، ولأن أولياء الله - عز وجل - تعبدوا له بترك الملاذ والشهوات، والحكمة تقتضي تعويضهم عنها بمثلها أو خير منها من جنسها، وعلى هذا كلام ربما ذكرناه بعد، إن شاء الله - عز وجل .

قوله عز وجل: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةٌ فَمَّا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا

(١) صحيح مسلم كتاب الجمعة (١٧) (٨٥٤) و (١١٨) ، [٨٥٤] وانظر المسند [٥٤٠ / ٢] وصححه ابن خزيمة [١٧٢٩ / ٢] ورواه أحمد [٤٠١ / ٢] وأبو داود [١٠٤٦] والترمذي [٤٨٨] ، [٤٩١] والنسائي [٨٩ / ٣] وصححه ابن حبان [٢٧٧٢ / ٧] والحاكم [٢٧٨ / ١] - [٢٧٩] .

(٢) انظر تفسير ابن كثير [٣٧٣ / ٨] .

(٣) صحيح مسلم كتاب الإمارة [١٢١] [١٨٨٧] وأخرجه الترمذي كتاب تفسير القرآن [٣٠١١] وابن ماجه كتاب الجهاد [٢٨٠١] .

الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾ [البقرة: ٢٦].

مع قوله عز وجل: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ ﴿٣١﴾ [المدثر: ٣١] يقتضي أنه - عز وجل - يشاء إضلال بعض الخلق ويفعله، خلافاً للمعتزلة، ولهم عن هذا ونحوه من كل موضع نسب الله عز وجل فيه الإضلال إلى نفسه جوابان:

أحدهما: أن هذه ظواهر سمعية؛ // [٢١/ل] فلا يعارض القواطع العقلية [العديلة] - زعموا - عندهم.

والثاني: أن: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ وَلَتَسْتَلْنَ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ [النحل: ٩٣] يحتمل أنه يمنع الإلطف، ويحتمل أنه بمعنى أصابه ضالاً؛ كما يقال: أضللت دابتي: أصبتها ضالة، وأبخلت زيدا، وأجبتته؛ أي: أصبته بخيلاً جباناً.

ويحتمل أن يضلّه بخلق الإضلال فيه، كما زعم الجبرية. وإذا تطرق إليه التأويل واحتمال الأمرين، عاد مجملاً لا حجة فيه.

والصواب أن هذه العبارة ونحوها قواطع في غالب مواقعها؛ فلا يسمع ما ذكره من // [١٠/ب/م] التأويل البعيد.

قوله عز وجل: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ [البقرة: ٢٨]. أي: كنتم معدومين عدماً أصلياً، فأوجدكم.

وقيل: كنتم نطفاً فجعلكم أحياء، ثم يميتكم الموت الطبيعي المشهور الذي يترقبه الأحياء، ثم يحييكم بالإعادة في الآخرة.

وفي هذا إشارة إلى إثبات إعادة الخلق بعد الموت، بالقياس على إبدائه بعد العدم الأصلي وأولى؛ لأن الإعادة تكون بعد وجود خارجي محقق، والإبداء إنما كان بعد عدم أصلي ليس بوجود محقق، سواء قيل: إن المعدوم شيء - على رأي المعتزلة - أو ليس بشيء، على رأي الجمهور.

وإلى هذه الأولوية أشار عز وجل بقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ

أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۖ وَ لَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾ ﴿الروم: ٢٧﴾ وهذه من مسائل اليوم الآخر.

قوله - عز و جل - : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾ [البقرة: ٢٩] أي: لأجلكم ومصالحتكم، وهذا إشارة إلى تعليل خلقه ما في الأرض بمصلحتهم وحاجتهم، وفي كون أفعاله - عز وجل - وأحكامه معللة - بحث وخلاف له موضع أنسب من هذا يذكر فيه إن شاء الله عز وجل.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٩] هذا عام لم يخص بشيء أصلاً؛ لتعلق علمه عز وجل [بالمواد الثلاث: مادة] الواجب، والممكن والمنتع، بخلاف قوله - عز وجل - : ﴿ يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَرَهُمْ ۖ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ ﴾ [البقرة: ٢٠] فإنه عام مخصوص بالمحالات، والواجبات التي لا تدخل تحت المقدورية؛ كالجمع بين الضدين، وكخلق ذاته وصفاته وأشباه ذلك.

واعلم أي سهوت عن ذكر جزئيات العموم والخصوص إلى هاهنا، وأنا عائد فمستدرکها من أول الفاتحة، إن شاء الله عز وجل.
فمنها: (الحمد لله) هو عام؛ أي: جنس الحمد، وكل حمد ممكن وجوده فهو مستحق لله - عز وجل - لأن النعم لما كانت كلها منه كان الحمد كله له. وهذا على عمومته، لم يخص.

ومنها: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١﴾ ﴾ [الفاتحة: ٢] أي: رب كل شيء، كما نص عليه في موضع آخر، وهو على عمومته.

ومنها: ﴿ مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ ﴿٢﴾ ﴾ [الفاتحة: ٤] أي: المتصرف في جميع ذلك اليوم وما بعده.

ومنها: ﴿ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٣﴾ ﴾ [الفاتحة: ٧] هو عام في المنعم عليهم، لم يخص.
وكذا ﴿ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴾ [الفاتحة: ٧].

ومنها: ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢] وصفاتهم المذكورة بعد.

ومنها: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [البقرة: ٦] عام في الكفار، لكن المراد به خاص؛ وهم الكفار الذين سبق في علم الله - عز وجل - أنه يموتون كفاراً؛ نحو: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِّلٌ أَلَّا يَرْضَىٰ ذَهَبًا وَلَوْ أَفْتَدَىٰ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَّاصِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٩١]، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ٩٦] / [٢٢/ل] ونحوه.

ودليل هذا التخصيص أنه ليس جميع الكفار الذين نزلت هذه الآية في زمانهم، انتفى إيمانهم، بل آمن بعد نزول الآية كثير منهم؛ فهذا قلنا: إنه أريد به التخصيص؛ لثلا يخالف الخير المخبر، اللهم إلا [١١/م] أن يكون (الذين كفروا) لقوم معهودين؛ فلا يحتاج إلى التخصيص.

ومنها: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَيَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٨] أي: ما لهم إيمان، فهو نكرة في سياق النفي فتعم، وينفي جميع أفراد الإيمان. [فإن قيل: الإيمان] حقيقة واحدة بسيطة لا تعدد فيها حتى يلحقها العموم في النفي، بخلاف: «لا رجل» لأجل التعدد في جنسه.

قلنا: الإيمان هو التصديق، وهو كلي تعدد جزئياته بتعدد متعلقاتها؛ فمنها تصديق بالله - عز وجل - وتصديق بملائكته، وتصديق برسله، وتصديق بكتبه، وتصديق باليوم الآخر، فقوله - عز وجل - : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ ﴾ [البقرة: ٨] تضمن نفي كل فرد من هذه التصديقات.

ومنها: ﴿ يَتَخَدَّعُونَ اللَّهَ وَالدِّينَ ءَامِنُونَ وَمَا يَتَخَدَّعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: ٩] أي: والمؤمنين، إن كانوا معهودين فلا إشكال، وإلا فهو عام في جميع المؤمنين، فيحتمل أنه لم يخص؛ لعموم مخادعة الكفار لهم، ويحتمل أنه خص بقوم لم يقصد المنافقون خداعهم؛ إما تعظيماً لهم أو يأساً منهم.

ومنها: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شِيَطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴾ [البقرة: ١٤] والقول فيها كالتالي قبلها.

ومنها: ﴿ وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ ﴾ [البقرة: ١٤] يحتمل أنهم من شياطين معهودة، ويحتمل أنه عام في جميع شياطينهم من الإنس والجن أو أحدهما، ثم يحتمل أنه خص ببعض الشياطين فلم يمكنهم الخلوة به لغيبة أو مرض أو نحوه من الأسباب. ويحتمل أنه لم يخص بأحد منهم.

ومنها: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبَّحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٦] يحتمل أن المراد بالضلالة جنس الضلال، اشتروه بجنس الهدى، عاماً بعام، ويحتمل ضلالة واحدة؛ أي: فرد من أفراد جنس الضلال؛ كالتمر الواحدة من التمر اشتروها بجنس الهدى، وهو أبلغ في غبنهم وخسارتهم؛ إذ أخذوا فرداً من أفراد الضلال وأعطوا جميع أفراد الهدى؛ كمن يأخذ حجراً واحداً من أفراد الحجارة ويعطى جميع أفراد الدنانير. وهو على الأول عام جار على عمومه.

ومنها: ﴿ فَمَا رَبَّحَتْ تِجَارَتُهُمْ ﴾ [البقرة: ١٦] أي: ما حصل فيها ربح فهو عام في نفي الربح، وكذا: ﴿ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٦] عام في نفي هداهم؛ أي: وما كان لهم هدى.

ومنها: ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [البقرة: ١٧] عام في جميع ما حوله. ثم احتمال تخصيصه بحسب الواقع خارجاً أو ذهنياً، إن كان ما حوله مكشوفاً ليس فيه ذو ظل يجلب الضوء عما يحاذيه، فلا تخصيص، وإلا خُصَّ منه ما يحاذي ذوات الظلال فيما حوله. مثاله: لو قدر فيما حوله من الأرض شجرة لم يحصل الضوء في ظلها فيكون مخصوصاً من عموم «أضاءت ما حوله».

ومنها: ﴿ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ ﴾ [البقرة: ١٧] عام في جميع نورهم؛ لأنه اسم جنس مضاف. [٢٣/ل].

ومنها: ﴿ أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْدِعُهم فِي آذَانِهِم مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ ۗ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ ﴾ [البقرة: ١٩] يحتمل العموم؛ لظاهر اللفظ، ويحتمل العهد؛ لأن أصله: والله محيط بهم، لكن وضع الظاهر موضع الضمير ترهيباً.

ثم الضمير في «بهم» راجع إلى «من» في قوله - عز وجل - / [١١ ب / م]: ﴿ وَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ ﴿البقرة: ٨﴾ وهي نكرة موصوفة لا عموم لها؛ أي: ومن الناس قوم يقولون: آمنا. وإذا لا عموم لها فلا عموم للعائد إليها، وهو الضمير في: والله [هم محيط].

ومنها: ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَرَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشْوًا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنَّا اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾ ﴿البقرة: ٢٠﴾.

قيل: هو خاص بالممكنات، مخصوص بما عداها من الواجب والممتنع.

والتقدير: إن الله على كل شيء ممكن قدير؛ إذ غير الممكن لا يدخل تحت القدرة.

ومنها: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ آعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ ﴿البقرة: ٢١﴾.

قيل: هو عام أريد به خصوص أهل مكة.

وقيل: هو عام فيهم وفي غيرهم ممن شملته دعوة الإسلام، لكن مخصوص بمن لا تلزمه العبادة كغير المكلفين.

وقد عرض هاهنا تنبيه حسن؛ وهو أن العام قد يكون (فار) الكمية، أي: لا يلحقه زيادة ولا نقص؛ كقولنا: الوجود أو العالم ما كان منه وما يكون ممكن أو مخلوق، وقد لا يكون كذلك بأن تلحقه الزيادة والنقص؛ نحو: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ آعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ ﴿البقرة: ٢١﴾ فإنه خطاب للمكلفين، وعام فيهم، ثم إنهم يزيدون. بمن ينتقل إلى حال التكليف؛ كالصبي يبلغ والجنون يفيق، وينقصون؛ كالعاقل يجن والحي يموت.

ومنها: ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ ﴿البقرة: ٢١﴾ هو عام في المخلوقين، هم والذين من قبلهم من الأمم.

ومنها: ﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾ ﴿البقرة: ٢٢﴾ عام في الأرض خص بالبحار ونحوها مما لا يفترسه الناس.

ومنها: ﴿وَالسَّمَاءَ بِنَاءً﴾ ﴿البقرة: ٢٢﴾ أي: سقفا مبنياً فوقكم، مثل: ﴿وَجَعَلْنَا

السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا ۗ وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرِضُونَ ﴿٣٢﴾ [الأنبياء: ٣٢]، ﴿وَالسَّقْفَ
الْمَرْفُوعَ ﴿٣٥﴾﴾ [الطور: ٥] ثم يحتمل أنه على عمومه في السماء؛ لأن السماء مع العالم
كبيت واسع فيه ناس، وهو سقف مبنى عليهم. ويحتمل أن يخص في السماء بما خرج عن
سمت الأرض المسكونة منها؛ كالسماء المسامتة للربع الخراب من الأرض [لا تعلق له بأهل
المعمور منها بكونه سقفاً لهم ولا بناء فوقهم، وصار ذلك من السماء كالبحر الذي تعذر
كونه فراشاً من الأرض، وصار حقيقة الكلام: الذي جعل لكم الأرض] التي يمكنكم
التصرف عليها والاستقرار فراشاً، والسماء التي تسامتكم وتظلكم بناء. أو جعل الأرض
التي تقلكم فراشاً، والسماء التي تظلكم بناء، والبحر لا يقلنا، وما لا يسامتنا من السماء لا
يظلنا؛ فلا يكون مراداً من لفظهما أو يكون مخصوصاً منه.

ومنها: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا
شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [البقرة: ٢٣] أي: من الذي نزلناه،
فهو عام في جميع المنزل لم يخص منه شيء؛ لأنه لم يؤمنوا منه بشيء.

ومنها: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ
أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [البقرة: ٢٤] عام أريد به الخاص، وهو الناس العصاة، أو
الكفار، وحجارة الكبريت، على ما ورد في التفسير.

ومنها: ﴿أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [البقرة: ٢٤] عام أريد به الخاص، وهو من مات
على كفره، وإلا فكثير من كان كافراً وقت نزولها أسلم بعد ذلك، فخرج عن العموم.

ومنها: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأْتُوا بِهِ
مُتَشَبِهًا ۗ وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥] هو عام
فيهم أريد به [١٣ / أ / م] الخاص، وهو من آمن وعمل [٢٤ / ل] جميع الصالحات المأمور
بها إلى الموت، ولا يخفى ما فيه من التقييد.

ومنها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۗ فَأَمَّا الَّذِينَ
ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ۗ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ

بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴿٢٦﴾
 [البقرة: ٢٦]، ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة: ٢٦] عام فيهم إن لم يرد بهم أو ببعضهم
 معهود.

ومنها: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِمْ أَنْ
 يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ ﴿٢٧﴾ [البقرة: ٢٧] لفظها
 عام، فإن أريد فسادهم في كلها المجموعي من حيث هو كل فلا تخصيص، إذ من أفسد
 في ذراع من الأرض، صدق أنه أفسد في الأرض بهذا الاعتبار.
 وإن أريد فسادهم في كلية أجزائها أي في كل جزء منها، فهو مخصوص بكل جزء
 منها لم يفسدوا فيه.

ومنها: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ
 سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ﴿٢٩﴾ [البقرة: ٢٩]، هو عام مؤكد بـ (جميعاً) ثم
 يحتمل أن يكون مخصوصاً بما ليس للمخاطبين مما في الأرض كعلف البهائم ونحوه، ويحتمل
 إجراؤه على عمومه بأن يقال: علف البهائم ونحوه هو للمخاطبين بواسطتها؛ لأن البهائم
 خلقت لهم، وعلفها خلق لها، والمخلوق للمخلوق للشيء مخلوق لذلك الشيء. والعيان
 يشهد أن علف البهائم يصير لحماً لها ولبناً، ثم يأكله الناس.

قوله عز وجل: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا
 أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ قَالَ إِنِّي
 أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٣٠﴾ [البقرة: ٣٠] هو عام فيهم لم يخص، ﴿وَدَسْفِكَ الدِّمَاءَ﴾
 [البقرة: ٣٠] يحتمل أنه لتعريف الحقيقة، أو هو مجرد جمع لا للعموم، ويحتمل أنه [عام
 خص] بالواقع بأن بني آدم لم يفسدوا كل دم.

ثم إن الناس اختلفوا في عصمة الملائكة؛ فأثبتها الجمهور ونفاها المعتزلة، متمسكين من
 هذه القصة بوجوه:

أحدها: قولهم: (أتجعل فيها) وهو استفهام إنكار، واعتراض على الله - عز وجل -
 وهو سوء أدب.

الثاني: قولهم: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ

وَتُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ [البقرة: ٣٠] وهو غيبة لبي آدم، وقذف لهم رحما بالغيب.

الثالث: قولهم: ﴿وَلَحْنُ نُسَيْحٍ بِحَمْدِكَ وَتُقَدِّسُ﴾ [البقرة: ٣٠] وهو عجب منهم بأعمالهم، ومن [منهم] على الله - عز وجل - بها، وكل هذه أفعال تنافي العصمة.

الرابع: أن إبليس وهاروت وماروت من رؤسائهم وقد علم ما كان منهم مما ينافي العصمة فمن دونهم من الملائكة أولى.

الخامس: أن البشر أفضل من الملائكة عند كثير من الناس، ثم إنهم غير معصومين، فالملائكة الذين هم مفضلون أولى.

واحتج الجمهور بوجوه:

أحدها: أن الملائكة رسل الله، لقوله - عز وجل - : ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَى أَجْنَحَةٍ مَّتَنَّى وَثُلُثُ وُزْنَعٍ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾ [فاطر: ١].

﴿اللَّهُ يَصْطَلِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾﴾ [الحج: ٧٥]. ورسل الله - عز وجل - معصومون لقوله عز وجل: ﴿وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾﴾ [الأنعام ١٢٤].

الثاني: قوله - عز وجل - في وصفهم: ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْلًا أَنفُسُهُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقَوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾﴾ [التحریم: ٦] وهو معنى العصمة. [٢٥/ل]

الثالث: أن المنافي للعصمة هو المعاصي، و [هي] إنما تصدر عن الشهوة والغضب، وهم مجردون عنهما؛ فكانوا معصومين/ [١٣ ب/ م] عنها.

قالوا: وهذه الوجوه قواطع في عصمتهم، وما ذكره المعتزلة في نفيها ما بين ممنوع أو ظاهر لا يعارض القاطع.

وأقول في هذا: إن الله - عز وجل - متصرف عدل فيتصرفه ابتلى البعض البعض، وبعده سلط بعض بني آدم على الملائكة فتكلموا فيهم انتصافاً منهم، ثم إنه - عز وجل - بين للملائكة فضل بني آدم حتى صاروا يستغفرون لهم.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ [البقرة: ٣١]، قيل: أسماء الملائكة فهو خاص بهم.

وقيل: أسماء الموجودات فهو عام فيها^(١)، ويحتج به من يرى أن اللغات توقيفية لا اصطلاحية.

وأجيب عنه بأنه يجوز أنه علمه لغة من كان قبله، وهي في الأصل اصطلاحية، ويجوز أنه علمه ذلك بأن أقدره على الاصطلاح، وأهمه اللغات فوضعها.

وهذه المسألة من مسائل اللغات من أصول الفقه، وقد اختلف فيها فقيل: اللغات توقيف، وقيل: اصطلاح، وقيل: القدر المعرف للتخاطب توقيف، والباقي اصطلاح، وقيل غير ذلك، وهذه المسألة من رياضات الفن، لا من ضرورياته.

قوهم: ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ ﴾ [البقرة: ٣٢] عام خص بالاستثناء المذكور، وفيه رد على من تأله الملائكة، إذ لو كانوا آلهة لكان علمهم كاملاً عام التعلق بالأشياء.

﴿ قَالَ يَتَذَكَّرُ أُنْبِيَائِهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ٣٣] ظاهر في أن الأسماء التي علمها أسماء الملائكة، أي: أنبئ الملائكة بأسمائهم، [ويحتمل: أنبئهم بأسماء المسميات كلها. أو بأسماء] الملائكة من جملة المسميات، وبه يحصل مقصود إعجازهم.

﴿ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ٣٣] عام في كل ما غاب فيهما عن الخلق، أما الله - عز وجل - فلا يغيب عنه شيء، ولا تخصيص فيه مثل: ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ هُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَٰلِمٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

(١) انظر تفسير ابن كثير [١/٣٤٧].

عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ [الحديد: ٣].

واعلم أن المصحح لعلم الغيب هو كمال العلم والقدرة والإرادة، وهذا الكمال [لم يحصل إلا لله] - عز وجل - فلذلك اختص بعلم الغيب وقد شرحت ذلك في موضع آخر.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾ [البقرة: ٣٤] هو عام فيهم لم يخص.

﴿ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ احتج به من رأى أن إبليس من الملائكة، إذ لو لم يكن منهم لما تناوله الأمر لهم، وعورض بقوله - عز وجل - ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ۗ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ [الكهف: ٥٠] والاستثناء منقطع، أي لكن إبليس أبي.

واحتج به أيضاً من رأى الأمر المطلق يقتضي الوجوب والفورية^(١)، لأن الملائكة لما قيل لهم: ﴿ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ [البقرة: ٣٤] فسجدوا على الفور سلموا من اللائمة، [٢٦/ل] وإبليس لما ترك السجود لحقته اللائمة، فدل على أنه ترك الواجب الفوري، وإلا لما لزمه اللوم إذ كان له أن يقول: أمرتني، ومقتضى الأمر الندب أو التراخي، فأسجد متى شئت، وقد ناظر بأشد من هذا حيث قال: ﴿ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ [ص: ٧٦]، [١٣/أ م] فلو كان له حجة من جهة الندب، أو التراخي لما تركها.

وأجاب المخالف بأن الوجوب لعله فهم من قرينة حالية أو مقالية، لم يحكها القرآن، أو من خصوصية تلك اللغة التي وقع الأمر بها، إذ العربية لم تكن حينئذ وإنما حكى القرآن بها ما وقع بغيرها، والخلاف إنما هو في الأمر المجرد عن القرائن بلغة العرب. وأما الفور فلم يفهم [من مجرد] الأمر وهو: ﴿ اسْجُدُوا ﴾ [البقرة: ٣٤] بل إما من قرينة، أو مقتضى تلك اللغة كما سبق، أو من قوله - عز وجل - : ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي

(١) انظر المسألة في تشنيف المسامع [١/٦٠٧].

فَقَعُوا لَهُ سَنَجِدِينَ ﴿٢٩﴾ [الحجر: ٢٩] فتعقيب التسوية والنفخ بالأمر بالسجود بفاء التعقيب خصوصاً بلفظ الوقوع الدال على أبلغ ما يكون من المبادرة قاطع في الفورية.

﴿ وَقُلْنَا يَتَّادِمُ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾ [البقرة: ٣٥] عام فيهما.

﴿ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ [البقرة: ٣٥] عام في أمكتهما.

﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾ [البقرة: ٣٥] خصت من

عموم الجنة.

قوله - عز وجل - : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۗ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ [البقرة: ٣٦] زللهما مخلوق لله عند المحبرة، ولآدم وحواء عند المعتزلة، ومكسوب لهما مخلوق لله - عز وجل - عند الكسبية، وهي من مسائل القدر، وأضيف الإزال إلى الشيطان لتسببه إليه بالسوسة.

﴿ فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾ عام خص بورك الجنة الذي خصفاه عليهما منها، وهو مما

كانا فيه من نعيم الجنة، وهو كما قيل: متاع قليل من حبيب مفارق.

﴿ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾

[البقرة: ٣٦] عام في الهابطين المخاطبين وهم آدم وحواء وإبليس والحية والطاووس^(١) فيما قيل.

﴿ فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ [البقرة: ٣٨] عام،

مخصوص بمن مات على الهدى.

﴿ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ [البقرة: ٣٨] عام، سواء بني الخوف مع لا

أو رفع منوناً؛ لأنه جنس لا يقبل التثنية وقع عليه النفي، بخلاف نحو: لا رجل بالرفع؛ لأنه يقبل التثنية؛ فيجوز أن يقال فيه؛ لا رجل في الدار بل رجلان أو رجال، ولا يحسن هاهنا لا خوف عليهم بل خوفان؛ وكذا ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۗ

(١) انظر شذرات الذهب ٣ / ١٧١.

هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٩﴾ [البقرة: ٣٩] عام فيهم بشرط أن يموتوا على الكفر.

قوله - عز وجل - : ﴿ يَبَيِّنُ إِسْرَائِيلَ أَدْرَكُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَأَرْحَبُونَ ﴿٤٠﴾ [البقرة: ٤٠] عام فيهم [الموجودين في] عصر النبوة.

﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي ﴾ [البقرة: ٤٠] عام في العهد وهو ما التزموه من [٢٧ / ل] الإيمان والطاعة ﴿ وَءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أُولَٰ كَافِرِينَ ﴾ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَآيَتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِنِّي فَآتِقُونَ ﴿٤١﴾ [البقرة: ٤١] أي بجميعة فهو عام فيه، إذا الكفر بحرف منه كالكفر بجميعة.

﴿ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ﴾ أي لجميعة. فلا تناقض ولا تكاذب فيما جاء من عند الله - عز وجل - كلياً ولا جزئياً؛ بل كل قضية منه موافقة لباقي قضاياها؛ لأن كلام الله - عز وجل - إن كان هو العبارات المسموعة فهو غني عن الكذب فيه، وإن كان هو المعنى القائم بذاته فالكذب نقص لا يجوز قيامه بها فعلى كل حال لا كذب، ولا [١٣ / ب / م] تناقض في كلامه عز وجل.

﴿ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْمُونَ ﴾ [البقرة: ٤٢] عام أريد به الخاص، أي: لا تخطوا الحق الذي من عندكم من صفة محمد ﷺ بالباطل الذي تخترعونه لتضيعوا أمره على الناس.

قوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ [البقرة: ٤٦] أي يعلمون أو يعتقدون، وإلا فالظن المحرد لا يكفي في العقائد، والفرق بين الثلاثة أن العلم جازم لا يقبل التشكيك [كالعلم بأن الواحد نصف الاثنين، والظن غير جازم ويقبل التشكيك] كظن أن النية شرط في الوضوء، والاعتقاد جازم لكنه يقبل التشكيك، ولهذا ينتقل أهله عنه كالقدري يصير جبرياً والمعتزلي أشعرياً ونحوه.

والظن لغة الاعتقاد غير الجازم راجحاً كان أو مرجوحاً؛ لأنهم قالوا: الظن خلاف العلم وهو يتناول ذلك.

وفي الاصطلاح، وهو الحكم الراجح في أحد الاحتمالين، والمرجوح وهمّ والمساوي

شك^(١)، وقد يستعمل الظن بمعنى العلم وفي القرآن منه مواضع هذا الموضع ﴿ وَرَاءَ
 الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا ۝٥٣ ﴾ [الكهف: ٥٣].
 ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِن قَبْلُ وَظَنَّوْا مَا هُم مِّن مَّحِيسٍ ۝٤٨ ﴾ [فصلت: ٤٨]،
 ﴿ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ
 عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّهٗ
 فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ۝٢٤ ﴾ [ص: ٢٤] وقول الشاعر:

فقلت لهم ظنوا بألفي مدحج سراهم في الفارسي المرد

وقد يحتاج بهذا ونحوه مثل: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَاحِدٌ فَمَن
 كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهٖ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهٖ أَحَدًا ۝١١٠ ﴾ [الكهف: ١١٠]،
 ﴿ دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَحَمِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلٰمٌ ۖ وَءٰخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
 ٱلْعٰلَمِينَ ۝١٠ ﴾ [يونس: ١٠] وأشباهه من يرى أن الله - عز وجل - يرى في الآخرة وهو
 مذهب الجمهور، وهي من مسائل صفات الله - عز وجل - وهو كونه مرئياً.
 ووجهه أن اللقاء لغة يقتضي بإطلاقه الرؤية، وفي هذه المسألة بحث يذكر في موضعه إن
 شاء الله عز وجل .

قوله - سبحانه وتعالى - : ﴿ يٰٓبَنِي إِسْرٰٓءِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي اٰنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَاٰتٰٓنِي
 فَضَّلْتُمْ كُمْ عَلٰٓى الْعٰلَمِينَ ۝٤٧ ﴾ [البقرة: ٤٧] عام أريد به الخاص، وهو عالمو زمانهم أو
 عام خص بأمة محمد ﷺ فإنها أفضل الأمم بالنص والإجماع.
 ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا
 عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ۝٤٨ ﴾ [البقرة: ٤٨].

يحتاج به المعتزلة وبنحوه مثل: ﴿ فَمَا لَنَا مِن شٰفِعِينَ ۝١٠٠ ﴾ [الشعراء: ١٠٠]، ﴿ فَمَا

(١) انظر المحصول للرازي [١ / ١٢، ١٣] والأحكام للآمدي [١ / ١٥].

تَنْفَعُهُمْ شَفَعَةُ الشَّفِيعِينَ ﴿٤٨﴾ [المدثر: ٤٨] / [١٨ / ل] - ﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَرْزَاقِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظِيمِينَ ۗ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾ ﴿٤٩﴾ [غافر: ١٨] على أن العصاة ما لم يتوبوا في دار التكليف لا تنفعهم الشفاعة، والجمهور يخالفونهم في ذلك بما سيقع في مواضعه إن شاء الله - عز وجل - وحملوا هذه الآيات على الكفار، وعلى هذا يكون ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨] مخصوص بذوي الشفاعة في الآخرة حيث تقبل منهم وبأهل الكبائر من الموحدين حيث تقبل فيهم، أما ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ ﴿٤٨﴾ [البقرة: ٤٨] أي فدية فعلى عمومهم لم يخص، إذ لا فدية هناك ولو ملء الأرض ذهباً.

قوله - عز وجل -: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَاكَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكَ سُوءَ الْعَذَابِ يَذْحِفُونَ آبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ ۗ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ ﴿٥٠﴾ [البقرة: ٤٩] عام في ذلك إلا من خص كموسى - عليه السلام - إذ سلم من الذبح، ومن عساه قتل من النساء بسبب خاص.

﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَجْجَيْتَكُمُ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ ﴿٥١﴾ [البقرة: ٥٠] عام إذ لم ينقل [١٥ أ / م] أنه سلم منهم أحد، ودل على ذلك قوله عز وجل ﴿فَلَمَّا أَسْفُونَا أَنْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ ﴿٥٢﴾ [الزخرف: ٥٥] فأكد.

فأما قوله - عز وجل - في فرعون ﴿فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَكَ آيَةً ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَفْلُونَ﴾ ﴿٩٢﴾ [يونس: ٩٢].

فمعناه نلقيك على نجوة من الأرض أي: موضع عال ميتاً ليعتبر بك، ويحتمل أنه ننجيك من ابتلاع البحر لك كما ابتلع قومك فلم يظهر منهم أحد.

﴿فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۗ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ ۗ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۗ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿٥٤﴾ [البقرة: ٥٤] قومه هاهنا عام أريد به الخاص، وهم عبدة العجل منهم، وليس جميع قومه عبده، وكذلك ﴿فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤] أي يقتل بعضكم

بعضاً، إن ثبت أن جميع من عبد العجل واتخذة قتل فهو على عمومه؛ وإلا فهو مخصوص بمن سلم منهم كالسامري ونحوه.

﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَمْوِسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّعِقَةُ وَأَنْتُمْ

تَنْظُرُونَ ﴿٥٥﴾ [البقرة: ٥٥] عام أريد به الخاص، وهم السبعون المختارون، لكن لما كانوا على رأي الباقيين، وهم كالأئمة لهم صار صعقتهم كصعق الجميع.

﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاكُم مِّنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾ [البقرة: ٥٦] دل على أن

الصعق كان موتاً حقيقياً ثم عاشوا بعده كما عاش الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت، وهذه من مسائل المعاد.

وقد صنف ابن أبي الدنيا أو غيره كتاباً فيمن عاش بعد الموت، ذكر فيه خلقاً كثيراً، وزعم قوم أن هؤلاء السبعين لم يموتوا، وإنما لحقهم صعق كصعقة موسى شبيهاً بالإغماء والخروج عن عالم الحس، ثم أفاقوا كما أفاق موسى، وسمي موتاً بجامع الخروج عن الإحساس أو لكونه من مقدمات الموت، وأما قولهم: ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ [البقرة: ٥٥] فيحتج به المعتزلة على امتناع رؤيته - عز وجل - إذ لو كانت جائزة لما قبلوا على سؤالها بالموت والصعق، ولا حجة فيه، لاحتمال أن صعقتهم لم يكن عقوبة على مجرد سؤالهم الرؤية، بل على سؤالها تكديبا وعناداً / [٢٩ / ل] أو على سؤالها في الدنيا، وإنما وقتها الآخرة.

﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّٰنَ وَالسَّلْوَىٰ ۗ كُلُوا مِّنْ طَيِّبَاتِ مَا

رَزَقْنَاكُمْ ۗ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾ [البقرة: ٥٧] هو إما غمام ومنّ وسلوى معهود أو عام أريد به الخاص، إذ ليس كل غمام ظلل عليهم، ولا كل منّ وسلوى أنزل عليهم، بل القدر الذي احتاجوا إليه من ذلك.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا

وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ ۗ وَسَتَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾

[البقرة: ٥٨] عام في جميع الخطايا، تمحوها التوبة والاستغفار وهو معنى قولهم:

«حِطَّةٌ»، وهو مخصوص بالشرك لا يغفر إلا بالإيمان لقوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا

يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴿النساء: ٤٨﴾.

﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ ﴿البقرة: ٥٩﴾ عام في أولئك الظالمين أنهم أهلكوا بالطاعون أو غيره.

﴿ فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمُ ﴾ ﴿البقرة: ٦١﴾ عام فيما سألوه من البقول ونحوها، وتخصيصه موقوف على / [١٥ ب / م] الدليل.

﴿ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ ﴾ عام أريد به الخاص، أي الذلة الكافية في خزيهم أو هو للعهد، أي الذلة المعهودة لهم.

﴿ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ ﴿البقرة: ٦١﴾ عام سواء كفروا بجميعها أو ببعضها الذي هو كالكفر بجميعها.

﴿ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ۗ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ ﴿البقرة: ٦١﴾ عام أريد به الخاص أو عام مخصوص بمن لم يقتلوه منهم كموسى وهارون - عليهما السلام - وغيرهما.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّبِيَّاتِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ ﴿البقرة: ٦٢﴾، الآية عام لم يخص.

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا ءَاتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ ﴿البقرة: ٦٣﴾.

عام فيجب على كل من أوتي تكليفاً من الله - عز وجل - أن يأخذ بجميعه ويعمل به كله إلا ما خص منه بنسخ [ونحوه، وكذلك: (واذكروا ما فيه) أي: من العهد يجب الوفاء بجميعه إلا ما خص منه بنسخ] أو عجز أو نسيان مسقط، فالصلاة مثلاً عهد وأمانة عند المكلف يسقط منها القيام ونحوه بالعجز عنه، وواجباتها الثمانية عند من يراها بالنسيان والتضييق فيها سقط استحبابه بالنسخ.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ [البقرة: ٦٥] هذا أمر تكوين واقتدار، وصيغة «افعل» تأتي على نحو من عشرين وجها منها هذا، وسنشير إلى الباقي في مواضعه إن شاء الله - عز وجل - وهذه تذكر في مسائل الأمر من أصول الفقه.

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْخَبُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوعًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [البقرة: ٦٧] هي مطلقة لدلالاتها على ماهية البقرة من غير قيد، وفيه جواز التكليف والخطاب بالمطلق، ثم قد كان في علم الله - عز وجل - تقييدها بالقيود المذكورة بعد كالصفرة وعدم الشية ونحوها، فمن ثم احتج به من رأى جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة إلى العمل خلافاً لبعض الأصوليين^(١)؛ لأن ذلك يوهم اعتقاد الخطأ.

وجوابه: أن ذلك وإن كان مفسدة لكن قد يتعلق به مصلحة نية الطاعة، والعزم على الامتنال وهي أرجح.

وقد يكون المحمل أجدر بحصول تلك المصلحة فلذلك جاز، والأكثر على [أن] تأخير البيان عن وقت الخطاب وإلى وقت الحاجة / [٣٠ / ل] جائز، وعن وقت الحاجة ممتنع وهو الأظهر. وهذه من باب المطلق والمقيد والمحمل والمبين.

﴿ فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ﴾ [البقرة: ٧٣].

أي: فضربه ببعضها فعاش. ﴿ كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ

تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٧٣]، فيها مسائل:

الأولى: جواز الإضمار إذا اقتضاه ودل عليه الكلام؛ لأن ضرب الميت ببعضه وحياته ليس مذكوراً هاهنا بل هو مقتضى الكلام ومدلوله، ومن هذا الباب ﴿ * وَإِذْ أَسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مِشْرَبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعَثُّوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾

(١) انظر المسألة في المعتمد [٣١٥ / ١] والبرهان [١٢٨ / ١] والمستصفي [٣٦٨ / ١] والمحصل

[٤٧٧ / ١] وشرح الكوكب المنير [٤٥٣ / ٣] ونهاية السؤل [١٥٦ / ٢].

[البقرة: ٦٠] أي: فضرب فانفجرت.

﴿ أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٤] أي: فأفطر فعليه صوم عدة.

﴿ وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنْتِكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ ﴾
يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعُ عِجَافٍ وَسَبْعِ سُنبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٤٥ - ٤٦] أي: / [١٦ أ / م] فأرسلوه، ف جاء إليه، فقال ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ ﴾ [يوسف: ٤٦].

المسألة الثانية: إثبات المعاد بإحياء هذا الميت، والإخبار بإحياء الموتى.

المسألة الثالثة: جواز القياس كأنه قال: كما أحيينا هذا الميت الخاص كذلك نحيي غيره لاشتراكهما في علة الإحياء ومصححه، أما علته فالقدرة التامة، وأما مصححه فكون الإحياء ممكناً، والقياس إما لجمع على جمع، أو لمفرد على مفرد، أو لجمع على جمع، أو لجمع على مفرد، كما في هذه المسألة إذ قاس إحياء الموتى على إحياء هذا الميت الواحد.

﴿ فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا كَذَلِكَ يُخَيِّ اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾

[البقرة: ٧٣] عام أريد به الخاص، أي: الآيات التي أراها بني إسرائيل.

﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ٧٤].

قيل: بل أشد [وهو ضعيف، وقيل: (أو) للتخيير، أي: أنتم تخيرون في أنها كالحجارة أو أشد]، اختاروا أي الحكمين شتم، وقيل: هي للشك بالنسبة إلى من يجوز عليه، وقيل غير ذلك.

ونحوه القول في: ﴿ أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَنُقُورٌ يُجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ١٩] وهذه من مسألة حروف المعاني في أصول الفقه.

قوله - عز وجل - : ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ تَحْرِفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٧٥].

وكذلك: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْتَلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٦] احتج به من ذهب إلى أن كلام الله - عز وجل - هو العبارات المسموعة بالحقيقة، إذ لا نعلم كلاماً وراء ذلك، وأجاب الأشعرية بأن المراد يسمعون دليل كلام الله، لأن كلام الله - عز وجل - عندهم معنى قائم بذاته لا يفارقها كالعلم، وهذه العبارات المسموعة مخلوقة دليل عليه كالعالم حادث، وهو دليل على الصانع القديم، واحتجوا هم والمعتزلة على خلق المسموع بأنه مسموع وكل مسموع مخلوق عملاً بالاستقراء في المسموعات، لكنه استقراء غير تام فلا يفيد اليقين، واحتجوا بأنه مؤلف من الحروف وكل مؤلف مخلوق، وفيه كلام يأتي بعد إن شاء الله - عز وجل.

وأصل الخلاف أن الكلام حقيقة في العبارات المسموعة، أو في المعنى القائم بالنفس، أو مشترك بينهما؟

فيه ثلاثة أقوال عن [٣١/ل] الأشعري.

فإن قيل: هو حقيقة في العبارات انبنى على أن الكلام صفة فعل أو ذات، فمن رآه صفة فعل قال: هو مخلوق كالمعتزلة، ومن رآه صفة ذات قال: هو قديم كالحنابلة، ومن رآه معنى قائماً بالنفس قال: العبارات ليست بكلام بل هي دليل على الكلام وهي مخلوقة. ومن قال: هو مشترك بينهما، قال: الذاتي قديم والنطقي مخلوق، وهذه من مسائل الصفات من أصول الدين.

﴿ ثُمَّ تَحْرِفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ [البقرة: ٧٥].

وهذا ونحوه مثل: ﴿ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مَسْمُوعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنَا فِي آلِدِينِ ۗ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٤٦] عام أريد به الخاص؛ لأنهم لم يحرفوا جميع كلم التوراة، ولا جميع ما سمعوه من كلام الله - عز وجل - على الطور، وإنما حرفوا بعضه، وهو ما لهم في

تحريفه: [١٦ ب / م] مصلحة كتخفيف التكليف الثقيل، وتغيير صفات النبي - عليه الصلاة والسلام، وهل تحريفهم لذلك تحريف تبديل أو تحريف تأويل؟ فيه قولان، والأشبه أنهم جمعوا بينهما، فبدلوا بعضاً وتأولوا على غير وجهه بعضاً.

﴿ فَلَا تَحْزَنْكَ قَوْلُهُمْ إِنَّآ نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ ﴿٧٦﴾ [يس: ٧٦] عام لا

تخصيص فيه لعموم تعلق العلم الأزلي.

﴿ بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا

خَالِدُونَ ﴾ ﴿٨١﴾ [البقرة: ٨١] هو عام لم يخص؛ لأن المراد بالسيئة الكفر بدليل مقابله

بالإيمان في الآية بعدها وإحاطتها به أن يموت عليها ومن مات كافراً خلد في النار بغير

تخصيص ولا مثنوية وأما ﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ

الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ ﴿٨٢﴾ [البقرة: ٨٢] فعام مخصوص بمن مات على ذلك، ولم

يقطع عليه بالكفر طريق النجاة.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ

إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ

وَأَتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ ﴿٨٣﴾ [البقرة: ٨٣]

هو عام في الأصناف المذكورة، مخصوص بمن لم يوجد منه ما يوجب الإساءة إليه كجناية

توجب حداً، أو بغى يوجب قتلاً، أو بدعة توجب هجراً، ونحوه على أن هذه الأشياء من

باب التأديب له لا من باب الإساءة إليه، فاللفظ إذن على عمومه.

﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة: ٨٣] عام مخصوص بمن وجد منه ما يقتضي إساءة

القول له، والقول فيه كالذي قبله، وهذه الآداب قد وردت في خصوص شرعنا، وإنما

يحتج بها من خطاب بني إسرائيل بما هاهنا بناءً على أن شرع من قبلنا شرع لنا كما سيأتي

بيانه إن شاء الله عز وجل.

﴿ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ [البقرة: ٨٣] عام خص بالاستثناء بعده وهو ﴿ إِلَّا قَلِيلًا

مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴾ ﴿٨٣﴾ [البقرة: ٨٣].

﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ ۗ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ

الْبَيِّنَاتِ وَإِيْدَانَهُ بَرْوَحِ الْفُقْدُسِ ۗ أَفَكَلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُوْلٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ ۖ فَفَرِيْقًا كَذَبْتُمْ وَفَرِيْقًا تَقْتُلُوْنَ ﴿٨٧﴾ [البقرة: ٨٧] عام أريد به الخاص، وهم الرسل

الذين بعده إذ جماعة من الرسل كانوا قبله كآدم ونوح وإبراهيم ونحوهم.

﴿ وَءَاتَيْنَا عِيْسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ ﴾ [البقرة: ٨٧] يعني المعهودة التي ظهرت على

يديه إذ لم يؤت كل بيينة في الوجود.

﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيْلًا مَّا يُؤْمِنُوْنَ ﴾ [البقرة: ٨٨]

/ [٣٢ / ل] (الباء) هل هي للعلية أو للسببية؟ وينبني عليه أن الكفر علة اللعن المؤثرة فيه أو سبب له، وإنما المؤثر فيه إرادة الله - عز وجل - التي لا يعقل مقتضاها، وهذا من باب مسائل القدر.

﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمْ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا ۗ

قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۗ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٩٣]، أي حب العجل، وهو مجاز جمع بين

الاستعارة والحذف، أما الاستعارة، فلأن حب العجل لما سرى في قلوبهم سريان المشروب في بدن الشارب استعار له لفظ الشرب، وأما الحذف فلأن نفس العجل لم يسر في قلوبهم، فتعين تقدير حبه، ومن الجاز ﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ۗ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [البقرة: ١٠] أي: نفاق وشك.

﴿ وَقَالَتْ طَآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجْهَ

النَّهَارِ وَآكْفُرُوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٢].

و ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [

الإسراء: ٢٤] وهو كثير، والأكثر على وقوع الجاز في القرآن لما ذكر خلافاً للظاهرية / [١٧ / أ / م] ونحوهم ممن أنكره وهو ضعيف، والجاز هو اللفظ المستعمل في غير موضوع أول لغة أو عرفاً أو اصطلاحاً، والحقيقة تقابله، وهذه من مسائل الجاز في أصول الفقه.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ [

البقرة: ٩٥] فيه مسألان:

إحداهما: أنه تضمن معجزاً نبوياً وهو أنه - عليه الصلاة والسلام - أخبر اليهود بأهم لا يتمنون الموت بعد أن تحداهم به، وقد كان يمكنهم أن يبطلوا دعواه بكلمة، وهو أن يقولوا: تمنينا الموت، فلما لم يفعلوا، دل على علمهم بصدقه، أو صارف صرفهم عن تكذيبه مع سهولته ظاهراً وتوفر الدواعي عليه.

والثانية: أن المعتزلة احتجوا على أن الله - عز وجل - لا يرى، بقوله - عز وجل - لموسى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ قَالَ لَنْ نَرِيكَ وَلَٰكِنِ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحٰنَكَ تُبِّتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾﴾ [الأعراف: ١٤٣] وهو نفي عام التأييد فينقض عليهم بهذه، فإن نفي تمنى الموت فيها بلن، ولم يقتض التأييد لأهم في النار سيتمنون الموت، وهذه الآية في معنى المثل المشهور: من أساء استوحش.

[قوله - عز وجل:] ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيْلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [البقرة: ٩٧] الآيتين فيهما إثبات الملائكة وهم أحد أركان أصول الدين ومتعلقات الاعتقاد، وهم جواهر روحانية نورية أعطوا من قوة السراية في العالم والنفوذ في أجزائه، والتشكل بالأشكال المختلفة ما لم يعط غيرهم، وأنكرهم الفلاسفة أو بعضهم وعبروا عنهم بأنه قوى الأفلاك، وتارة بأنه عقول الأفلاك ونفوسها، إذ الأفلاك عندهم حية ناطقة لا بد لها من ذلك، ونصوص الكتب الإلهية، وإجماع الأنبياء والرسول على إثبات الملائكة [حجة عليهم، وإثباتهم مقدم على نفي الفلاسفة].

[قوله - عز وجل:] ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطٰنِ عَلَىٰ مَلِكٍ سُلَيْمٰنَ ۗ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمٰنُ وَلٰكِنَّ الشَّيْطٰنِ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِبَابِلَ هُرُوتَ وَمُرُوتَ ۗ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا حٰنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۗ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۗ وَمَا هُم بِضٰرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۗ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي

﴿الْآخِرَةَ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِمَ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢] هو عام تخصيصه موقوف على الدليل، إذ يحتمل أن جميع الشياطين تلو ذلك، فلا تخصيص، ويحتمل أن التالي له بعضهم، فيكون مخصوصاً بمن لم يتل، أو عاماً أريد به الخاص / [٣٣ / ل]، وهو من تلا.

﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢] أما الناس فعام أريد به الخاص، إذ ليس كل الناس علموا السحر، وأما السحر فيحتمل أنه على عمومه لانضباط أبوابه، [ويحتمل أنهم لم يعلموا الناس جميع أبوابه] فيكون مخصوصاً بما لم يعلموه.

﴿إِنَّمَا حُنُّ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢] يحتج به من يرى كفر الساحر بنفس تعلمه السحر، وقد اختلف فيه، والظاهر أنه إن تعلمه لينفع الناس به بأن يبطل عنهم سحر السحرة، أو ليميز بينه وبين غيره من العلوم المشتبهة به كالسيمياء والكيمياء، فلا بأس به، وقد ذهب بعضهم إلى وجوب تعلمه، لأنه لما هنى عنه، وجب اجتناب استعماله، واجتناب ما لا يُعرف محال فوجب تعلمه لذلك من باب: [عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه].

ولأن المفتي قد يحتاج إلى أن يفتي في السحر والساحر، فإن لم يعرف حقيقته ربما غلط فضل وأضل، خصوصاً من يكفر بالسحر، ويقتل به، فيكون / [١٧ ب / م] غلظه في إراقة دم، أو حكم بكفر وهو شديد.

﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] التفريق بينهما مخلوق لله - عز وجل - مكتسب للسحرة، بدليل ﴿وَمَا هُمْ بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢].

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِمَ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٢] احتج به من رأى أن الساحر يُقتل؛ لأن الآية دلت على أنه شرى نفسه، أي: باعها بالسحر، وجعله ثمناً لها، وقد استوفى الثمن، فوجب أن يُستوفى منه الثمن وهو نفسه، وقد يجاب عنه بأن المراد شروا به أنفسهم للنار في الآخرة، فلا يتعين القتل في الدنيا، ويحتمل غير ذلك.

والسحر؛ قيل: هو ترميح قوى أرضية بقوى سماوية، بحيث يحصل من بينهما قوة مؤثرة في الأجسام والأحوال، وإنما تكلمنا في السحر وإن كان أكثر أحكامه إنما تذكر في

الفروع لتعلق الكفر والقتل به عند بعض أهل العلم، والكفر والإيمان من باب الأسماء والأحكام في أصول الدين، والصواب إن شاء الله - عز وجل - أن الكفر إنما هو إنكار ما عُلم كونه من الدين ضرورة، فما لا يدخل تحت هذا الحد لا يكون كفراً، وقد يقال: إن الكفر لما كان ضد الإيمان ثم كان الإيمان هو التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وجب أن يكون الكفر هو التكذيب بذلك أو بعضه، اعتباراً للشيء بضده.

قوله - عز وجل - : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا آنظُرْنَا وَاسْمَعُوا ۗ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٠٤] قيل: كان المسلمون يقولون: يا رسول الله، راعنا. من المراعاة. فاتخذة اليهود دخلاً، وجعلوا يقولون: يا محمد راعنا. من الرعونة، إلغازاً عليه فنهى المسلمون عن ذلك / [٣٤ / ل].

واحتج به على سد الذرائع، وهو مذهب مالك وأحمد، حسماً لمواد الفساد الباطنة، وأجاز ذلك بعض الأئمة، وصنفوا كتباً في الخيل والذرائع، اعتباراً للصور الظاهرة، ويحتمل أن يقال: إذا رأينا صورة ظاهرة يحتمل أن تحتها ذريعة باطنة، فإن علمنا أو ظننا وجود الذريعة [الفاصلة، منعنا تلك الصورة، وإن علمنا أو ظننا انتفاء الذريعة] أجزنا، وإن ترددنا على السواء احتمل المنع احتياطاً، واحتمل أن يخرج فيه الخلاف كسائر الوسائط المترددة بين الأطراف.

﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ١٠٦] فيه مسألتان:

إحدهما: إثبات النسخ^(١)، وقد أنكره اليهود؛ بعضهم عقلاً، وبعضهم سمعاً. لنا: أن النسخ إما بيان انتهاء مدة الحكم، أو رفع الحكم الشرعي بطريق شرعي، وكلاهما لا يلزم منه محال؛ فوجب القول بجوازه، ولأن الشرع للأديان كالطبيب للأبدان؛ فجاز أن ينهى اليوم عما أمره به أمس، كما يصف الطبيب اليوم للمريض ما نهاه عنه أمس، وذلك بحسب المصالح أو إرادة المكلف، وهو الشارع، ولأنه قد وقع في التوراة في عدة صور فالقول بجوازه لازم / [١٨ أ / م] لهم.

(١) النسخ في اللغة يطلق ويراد به الإزالة والإبطال انظر لسان العرب [٣ / ٦١] المعتمد للبصري [١ / ٣٦٤] المستصفي [١ / ١٠٧] والأحكام للآمدي [٣ / ١٤٦، ١٤٧].

احتجوا بوجوه:

أحدها: أن [الحكم المنسوخ] إما حسن فالنهي عنه قبيح، [أو قبيح] فابتداء شرع أقبح.

وجوابه أنه مبني على قاعدة: التحسين والتقييح العقلي، وهي ممنوعة.
الثاني: أن النسخ يلزم منه البداء، وذلك يقتضي الجهل بعواقب الأمور، وهو على الله - عز وجل - محال.

وجوابه بمنع لزوم البداء من النسخ، وإنما هو بحسب اختلاف مصالح الخلق متعلقاً بذلك كله بالعلم الأزلي، [ثم إن في توراة اليهود: إن الله - عز وجل - لما أرسل الطوفان أسف وندم، وقال: ما عدت أهلك الخلق به مرة أخرى، أو كما قال. فمن يندم ويأسف كيف يمتنع عليه البداء - على قولهم].

الثالث: أن موسى - عليه السلام - نص على دوام شريعته وتأيدها ما دامت السماوات والأرض، وهو يقتضي أن لا ناسخ لها، فأحد الأمرين لازم، إما كذب خير موسى، أو بطلان شرع من بعده.

وأجاب المسلمون عن هذا بجوابين:

أحدهما: أن هذا من موضوعات ابن الراوندي، وضعه لليهود فتمسكوا به، وهو ضعيف؛ لأن النص عندهم موجود في التوراة، فلا حاجة لهم إلى وضع الراوندي.

الثاني: القدح في تواتر هذا الخبر بأن يختصر لما فتح بيت المقدس حرق التوراة، وقتل اليهود حتى أفناهم؛ إلا يسيراً منهم، لا يحصل التواتر بخبره، فصار هذا الخبر آحاداً لا يُقبل في العلميات، وهذا قريب غير أنه ليس بشاف؛ لأنهم يدعون تواتره، وتواتر التوراة جميعها، ويمنعون ما ذكر من سبب انقطاع التواتر بأن يختصر أسر نحو عشرة آلاف من بني إسرائيل منهم أربعة آلاف من أولاد الأنبياء مثل دانيال ونحوه، كلهم يحفظ [٣٥ / ل] التوراة عن ظهر قلب.

والمختار في الجواب أن في التوراة نصوصاً كثيرة وردت مؤكدة، ثم تبين أن المراد بها التوقيت بمدة مقدر كقوله: إذا خربت صور لا تعمّر أبداً: ثم إنها عمّرت بعد خمسين سنة. ومنها: إذ أخدم العبد سبع سنين أعتق فإن لم يقبل العتق استخدم أبداً، ثم أمر بعتقه بعد مدة معينة، سبعين سنة أو غيرها. وإذا جاز في هذه النصوص المؤيدة أن يراد بها التوقيت، فلم لا يجوز في نص موسى على تأييد شريعته، وإلا فما الفرق؟

فإن قيل: إذا جاز أن يكون نص موسى المؤيد مؤقتاً حتى جاز نسخ شريعته، جاز أن يكون نص محمد ﷺ على تأييد شريعته مؤقتاً؛ فيجوز نسخها بعده بغيره، والمسلمون يأبون ذلك.

قلنا: لا يلزم ذلك، والفرق بين النصين أن موسى عليه السلام - ورد كتابه التوراة بنصوص بلفظ التأييد، والمراد بها / [١٨ ب / م] التوقيت بخلاف محمد ﷺ فإن كتابه لم يرد بذلك، فلم يرد مثله في نصه، وقد استقصيت هذه المسألة بأبلغ من هذا في «مختصر الجدل».

المسألة الثانية: احتج بالآية من يرى أن النسخ يجب أن يكون إلى بدل؛ لقوله - عز وجل - : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّمَّهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۝ ﴾ [البقرة: ١٠٦] وأجيب بأن الذي هو خير منها لا يتعين أن يكون بدلاً عنها، أو يكون المعنى: نأت منها [بخير أو بخير منها] غالباً لا لزوماً، وقد ورد نسخ الصدقة أمام النجوى لا إلى بدل، فانتقضت به دعوى هذا القائل.

ويجوز نسخ الحكم إلى مثله وأخف منه وأثقل عند الأكثرين، كنسخ التخيير بين الصوم والقدية إلى تعيين صومه، ومنعه قوم محتجين بهذه الآية: ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّمَّهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ ﴾ والأثقل ليس بخير، ولا مماثل: وأجيب بأنه قد يكون خيراً أو مثلاً في المصلحة والأجر.

قوله - عز وجل - : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ۝ ﴾ [البقرة: ١٠٧].

عام لم يخص بشيء، وكذا تمامها ﴿ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ۝ ﴾ [البقرة: ١٠٧] وكذا ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سَأَلِ مُوسَىٰ مِنْ قَبْلُ ۗ وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ۝ ﴾ [البقرة: ١٠٨].

﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ يَّجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝ ﴾ [البقرة: ١١٠] يحتج بها أبو حنيفة على أن الزكاة لا تجب في مال الصبي والمجنون بدلالة الاقتران، وهو أنه تعالى قرن الزكاة بالصلاة ثم الصلاة عبادة، فكذا الزكاة ولا عبادة على غير مكلف، ولهذا قال أبو بكر - رضي الله عنه - لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فمن ألزم الصبي الزكاة دون الصلاة فقد فرق

بينهما، ودلالة الاقتران شبيهة بأنها من أصول الفقه من باب كيفية الاستدلال على الأحكام، واستثمارها منها.

﴿ وَمَا تَقَدَّمُوا لَأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ١١٠] عام مطرد، أي لم يخص.

﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ١١١] يحتج به من يرى أن على المدعي الثاني دليلاً؛ لأن دعوى هؤلاء نافية، وهي قولهم: ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ١١١] / [٣٦ / ل]، وقد طولوا بالدليل عليها.

وفي المسألة أقوال:

ثالثها: أن ذلك يجب في العقليات لسهولته ببيان لزوم المحال من الإثبات بخلاف النقليات، إذ لا يمكن فيها ذلك، فيكتفي مدعي النفي فيها بالاستصحاب.

﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعُ عِلْمُهُ ﴾ [البقرة: ١١٥] قيل: جهة التقرب إليه لا يحتمل هاهنا إلا ذلك بخلاف ﴿ وَبَقِيَ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلِيلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٧] على ما سيأتي، إن شاء الله عز وجل.

﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ [البقرة: ١١٦] يعني اليهود والنصارى والكفار ﴿ سُبْحَانَهُ ﴾ أي تنزهه عن ذلك ﴿ وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ ﴾ [البقرة: ١١٦] يعني أن الولدية تنافي الملكية، وما في السماوات والأرض بأسره مملوك له - عز وجل، فيمتنع أن يكون شيء منها ولداً له، ويستفاد من هذا أن من ملك ولده عتق عليه بنفس الشري، وهو ملك مجازاً، وقد بينا أن [١٩ أ / م] الولدية تنافي الملكية، ثم بعضهم قاس باقي ذوي الرحم المحرم على الولد، هو مذهب أحمد.

﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [البقرة: ١١٧] فيها مسألتان:

إحدهما: الرد على القائلين بقدم العالم من الفلاسفة وغيرهم؛ لأن بديع السماوات

والأرض مخترعها بعد عدمهما، وذلك ينافي قدمهما والخلاف معهما مبني على أصلين: أحدهما: أن الصانع عندهم فاعل بالطبع والإيجاب فلا يتأخر عنه معلوله كالنار لا يتأخر عنها الإحراق، والشمس لا يتأخر عنها الإشراق وإضاءة العالم، وعندنا: هو فاعل بالقدرة والاختيار فيفعل ما شاء متى شاء.

الأصل الثاني: أن القديم عندنا يمتنع استناده وافتقاره إلى المؤثر، وعندهم لا يمتنع ذلك إلا في القديم لذاته لا في القديم لغيره كالعالم.

المسألة الثانية: ﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧] احتج به من قال بخلق القرآن المسموع وقدمه.

أما الأول: فتقريره أن «كن» مركب من حرفين سابق ومسبوق، وكل ما تضمن سابقاً ومسبوقاً فهو حادث، وإذا ثبت حدوث «كن» أو النون منها ثبت حدوث باقي عبارات القرآن لاستواء الجميع.

وأما الثاني: فتقريره أن العالم مخلوق بـ «كن» فلو كانت «كن» مخلوقة لزم الدور إن خلقت بالعالم، أو التسلسل إن خلقت بغيره وهما محالان، فوجب أنها غير مخلوقة، ثم باقي العبارات مثلها لاستوائهما.

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُوْلَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَن يَكْفُرْ بِهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْخٰسِرُونَ﴾ [البقرة: ١٢١] عام مطرد.

﴿وَإِذْ أَتَىٰ إِبْرٰهٖمَ رَبُّهُ بِكَلِمٰتٍ فَاَتَمَّهُنَّ ۗ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۗ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ۗ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ [البقرة: ١٢٤] يحتج به من لا يرى إمامة الفاسق، لأن الإمامة عهد الله، وعهد الله - عز وجل - لا يناله فاسق، فالإمامة لا ينالها في الحكم فاسق، فإن نالها فاسق فإنما نالها بالحكم القدري لا بالإذن الحكمي، وهذا هو الذي حمل جماعة من خيار السلف على الخروج / [٣٧ / ل] على أئمة عصرهم لاعتقادهم فسقهم، فخرج الحسين وابن الزبير والشعبي وجماعة من نظرائه كسعید بن جبیر متأولين هذه الآية.

﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمَ ۗ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعٰلَمِينَ﴾ [البقرة: ١٣١] يحتج به من رأى أن الدخول في الإسلام يحصل بدون الشهادتين، ولا يتوقف عليهما لأن إبراهيم

- عليه السلام - عرض الله - عز وجل - عليه الإسلام، فقال: أسلمت، فكفاه، وقد جعله الله - عز وجل - إماماً يُقتدى به فقال: ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۗ هُوَ أَجْتَبَكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۗ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۗ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ [الحج: ٧٨].

﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾ ﴾ [النحل: ١٢٣] وربما ذهب ذاهب إلى أنه لا يدخل في الإسلام بدوئها لقوله - عليه الصلاة والسلام - : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله [محمد رسول الله] الحديث^(١)).

﴿ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٦] ما في / [١٩ / ب] جميعها بمعنى الذي عام مطرد، إذ الكفر بحرف من المنزل كالكفر بجميعة.

قوله - عز وجل - : ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَنَّهُمْ عَنِ قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا ۗ قُلْ لِلَّهِ الشَّرْقُ وَالْمَغْرِبُ ۗ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾ ﴾ [البقرة: ١٤٢] هي من صور النسخ ودليل على وقوعه، إذ حولت القبلة عن جهة بيت المقدس إلى جهة الكعبة.

﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ ۗ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان برقم [٢٥] ومسلم في الإيمان [٢٢، ٣٦].

إِيْمَانِكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَوُّوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ [البقرة: ١٤٣] يحتج بها على الإجماع حجة، وتقرير الحجة منها أن الله - عز وجل - وصفهم بكونهم وسطاً أي عدولاً خياراً، والعدول الخيار لا يقولون إلا حقاً، ولا يجمعون إلا على حق، ولا حجة في ذلك؛ لأن العدل قصاره أنه لا يتعمد الكذب أما كونه لا يخطئ فلا، وإنما ذلك شأن المعصوم، وإنما يصح الاستدلال بهذه الطريقة أن لو قال: «وكذلك جعلناكم أمة معصومين».

﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ ﴾ [البقرة: ١٤٣] يستدل بها على تعليل أحكام الله - عز وجل -؛ لأنه أخبر أنه إنما حول القبلة لعله أن يعلم المتبع من المنقلب، وفي هذا بحث يأتي في موضع آخر، إن شاء الله عز وجل.

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي: صلاتكم، سماها إيماناً بلسان الشرع، ويستدل به من أثبت الحقائق الشرعية، ومعنى ذلك أن الشرع هل وضع لنفسه أسماء هي في مدلولاتها حقائق بوضعه الأول أم لا، بل أخذ الحقائق اللغوية، فضم إليها شروطاً شرعية، وذلك كالصلاة والزكاة والصيام والحج هل هي حقائق في الشرع بوضعه أو متلقاة من اللغة على ما هي فيها مزيد عليها أمور شرعية كالأفعال الخاصة في الصلاة والإمساك الخاص في الصيام.

منهم من قال بالأول؛ لأنه - عز وجل - سمي الصلاة إيماناً، وهو في اللغة التصديق، وذلك وضع شرعي، ولأن الشرع جهة مستقلة فلا بد له من حقائق يفهم بها عنه كاللغة. ومنهم من قال بالثاني؛ لأن هذه الألفاظ في القرآن وهو عربي إنما خاطبنا بلغة العرب، فوجب القول بأنها مبقاة على وضعها لغة وإنما زيد عليها أمور شريعة لحق الشرع، ولأن القول بذلك أسهل من القول بوضع مستأنف.

وأما تسمية الصلاة إيماناً فلاشتمالها / [٣٨ / ل] أو دلالتها عليه، وهذه من مسائل أصول الفقه.

﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ ۗ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا ۗ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۗ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ۗ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة: ١٤٤] يحتج بها من يرى أن الله - عز وجل - في جهة السماء من وجهين:

أحدهما: أن النبي ﷺ كان يتوقع تحويل القبلة، ويتقرب ذلك من جهة السماء، والأحكام إنما تأتي من عند الله - عز وجل - فدل على أنه - عليه الصلاة والسلام - كان يعتقد أنه - عز وجل - في جهة السماء.

الوجه الثاني: أنه - عز وجل - رأى النبي ﷺ يقبل نظره إلى [٢٠ / م] السماء ينتظر الوحي من عند الله - عز وجل - ثم لم ينكر عليه، ولم يقل له: لست في السماء، فماذا تطلب من جهتها بل أقره على ذلك فصار في المسألة اعتقاد النبي عليه الصلاة والسلام، وإقرار الله - عز وجل - له على ذلك وناهيك به حجة.

وأجاب الخصم بأن لا نسلم أنه - عليه الصلاة والسلام - كان في تقليب وجهه إلى السماء يعتقد أن الله - عز وجل - فيها، وإنما كان ينتظر الوحي من جهتها على لسان جبريل - عليه السلام - لاعتياده ذلك منه.

ولا يلزم من نزول جبريل بالوحي من جهة السماء أن يكون الله - عز وجل - فيها، وإلا للزم من صعود الملائكة بالأمر من الأرض أن يكون الله - عز وجل - فيها وأنه باطل.

﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٤٤] عام مطرد.

﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ

﴾ [البقرة: ١٤٤] فيه أنهم إنما أوتوا من قبل [العناد، لا من قبل] الخطأ في الاجتهاد، فلذلك لم يعذروا، بخلاف المخطئ في الأصول مع الاجتهاد حيث كان معذوراً على رأي الجاحظ^(١) والعنبري^(٢)، ولا يلزمهما إقامة عذر اليهود والنصارى المتوغلين في البحار وراء القطب الشمالي [ونحوهم].

وقد دل على هذا التخصيص قوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ

يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ۗ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٤٦].

(١) هو عمر بن بحر بن محبوب أبو عثمان المعروف بالجاحظ الكناني الليثي البصري توفي بالبصرة سنة ٢٥٥ هـ انظر شذرات الذهب ١٢١/٢ وفيات الأعيان [٣ / ٤٧٠].

(٢) هو عبد الله بن الحسن بن حصين العنبري ولد سنة ١٠٥ هـ وتوفي سنة ١٦٨ هـ انظر تهذيب التهذيب (٨ / ٧) وميزان الاعتدال.

﴿ وَلِكُلِّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيَهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ١٤٨] عام في المكان مطرد، وهو إخبار بالبعث بعد تفرق الأجسام والأجزاء في الأماكن، وأحال به على مجرد القدرة.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: ١٥٤] فيه مسألتان:

إحدهما أنه عام في كل مقتول في سبيل الله أنه حي يرزق، وهو مطرد إلا من دل دليل خاص على أنه ليس بحي لكن لم نعلم ذلك ولم يبلغنا عن أحد.

الثانية: مفهوم الآية: أن غير المقتول في سبيل الله لا يقال له حي بل ميت، وهذا كله متجه على ما تبين في السنة من أن «الشهداء تجعل أرواحهم في أجواف طير خضر ترعى في الجنة»^(١) / [٣٩ / ل] بخلاف غيرهم إذ لم يرد فيهم ذلك، والحياة هي تعلق النفس ببدن طبيعي تستوكره، والموت انقطاع تعلقها عن بدن طبيعي، وهاتان من قبيل مسائل المعاد واليوم الآخر، إذ أول اليوم الآخر من حين الموت، ولهذا ورد / [٢٠ ب / م] أن من مات فقد قامت قيامته.

﴿ وَاللَّهُمُّ إِلَهُ وَحْدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ [البقرة: ١٦٣] هذه دعوى وجود الصانع والوحدانية وبرهانها يليها، وهو ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٤] ذكر سبع آيات من نظر فيها علم وجود الصانع:

الأولى: خلق السماوات والأرض.

الثانية: اختلاف الليل والنهار يأخذ أحدهما من الآخر طولاً وقصراً وحرأً وبرداً بحسب اختلاف الفصول التابع لانتقالات الشمس في فلکها قرباً وبعداً وتوسطاً.

(١) رواه مسلم كتاب الإمارة [١٢١] [١٨٨٧] والترمذي كتاب تفسير القرآن [٣٠١١] وابن ماجه كتاب الجهاد [٢٨٠١].

الثالثة: الفلك التي تجري في البحر وهي المراكب والسفن، وهي إبل البحر كما أن الإبل سفن الر.

الرابعة: المطر النازل من السماء لإحياء الأرض كيف ينزل عليها وهي قفر موحشة فإذا هي عن قرب هتتز خضراً أنيسة.

الخامسة: [الدواب المبتوثة] في الأرض على اختلاف أجناسها وأنواعها وأصنافها وأشخاصها.

السادسة: تصريف الرياح وهو نقلها في الجهات من الجنوب إلى الشمال ومن الصبا إلى الدبور، وعكس ذلك لتطيب ما بين السماء والأرض ولولاها لأنتن وأوبأ، ولتسيير الفلك في البحر، ولولاها لظلت رواكد عن ظهره؛ ولتحصيل الروح للحيوان، ودفع الوخم عنه، وغير ذلك من فوائدها.

السابعة: السحاب المسخر بين السماء والأرض تحمله الرياح إلى البلاد ليمطر فيها. فمن نظر في هذه الآيات الظاهرة والقدرة الباهرة علم قطعاً أن لها صانعاً قديماً بما مر من دليل الدور والتسلسل، وهو أن هذه الآيات موجودة حساً، فإما أنها أوجدت نفسها وهو محال، أو أوجدها غيرها، وهو إما حادث؛ فيلزم الدور أو التسلسل، أو قديم وهو المطلوب، ثم إذا ثبت أن لها صانعاً قديماً ثبت أنه واحد بما سيتأتى في سورة «الفرقان» والأنبياء والمؤمنون وغيرها، إن شاء الله عز وجل.

فإن قيل: الدعوى وقعت خاصة بإثبات إله واحد، والاستدلال إنما وقع عاماً على وجود الصانع فقط، فهلا طابق بينهما بأن جعل الدعوى عامة كالاستدلال، أو الاستدلال خاصاً كالدعوى.

فالجواب: أن العرب كانوا على قسمين؛ معطلة ينكرون الصانع، / [٤٠/ل] ومثبته للصانع؛ لكنهم يشركون به. وهذه الآية وردت جواباً للمعطلة بإثبات الصانع، واستطرد فيها ذكر الوحدانية رداً على المشركين بمجرد الدعوى، وأخر الاستدلال عليهم إلى موضع آخر؛ لأنهم لم يسألوا هاهنا شيئاً، بخلاف المعطلة فإنهم سألوا: من إلهنا؟ ومن صانع العالم؟ فقال: إلهكم إله واحد، واستدلوا عليه بهذه الآيات المذكورة تعلموا وجوده.

وفي قوله - عز وجل - : ﴿لَا يَتْلُو الْقَوْمَ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ إشارة إلى مشروعية النظر العقلي، وأنه طريق / [٢٢ أ / م] إلى العلم، وإلى أن العقل آلة شريفة لشرف ما يتوصل بها إليه، وإلى شرف علم الأصول والنظر فيها بصحيح العقول؛ لأنه - عز وجل - إنما نبه على

الاستدلال بهذه الآيات من يعقل لشرف العقل وأثره وتصرفه، ولم يقل: لآيات لقوم ينقلون - لما لم يكن النقل المجرد وافياً بالغرض في هذا المقام.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةٌ فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ [البقرة: ١٦٧] عام مطرد إذ لا ينفع الكافر من عمله شيء بشهادة ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣].

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوًا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ [البقرة: ١٦٨] عام مطرد ﴿ كُلُّوًا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا ﴾ [البقرة: ١٦٨] عام في جميع ما فيها يجوز الأكل منه، وهو مخصوص بالحرام، لا يجوز أكله بدليل قوله - عز وجل - : ﴿ حَلَلًا طَيِّبًا ﴾ [البقرة: ١٦٨] قيد المأكول بالحلال فكان تخصيصاً له.

﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ ﴾ [البقرة: ١٦٨] عام مطرد إذ لا خير في شيء من خطواته، ولا بركة في شيء من متابعته ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوَاءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٩] اختلف في «إنمأ»: هل تقتضي الحصر، وهو إثبات الحكم لما بعدها، ونفيه عما عداه، أم لا؟. فيه أقوال؛ ثالثها أنها تقتضيه بعرف الاستعمال لا بوضع اللغة.

حجة الحصر من وجهين:

أحدهما: أنها وردت له في بعض الاستعمال، فلو كانت لغيره لزم إما الاشتراك أو المجاز وكلاهما خلاف الأصل.

الثاني: أن «إنمأ» مركبة من «إن» المثبتة و«ما» النافية، فأفادت إثباتاً ونفياً كما قبل التركيب، وهو إثبات المذكور ونفيه عما عداه، إذ عكسه باطل باتفاق. واعترض عليه أما على الوجه الأول، فبأنها وردت [لغير الحصر، فلو وردت] له أيضاً لزم الاشتراك أو المجاز.

وأما على الثاني فلا نسلم أنها مركبة بل موضوعة وضعاً أولاً كذلك، سلمناه لكن لا نسلم أن «ما» فيها نافية لجواز أنها زائدة أو غيرها من أقسام «ما» سلمناه، لكن لا نسلم أنها / [٤١ / ل] تفيد بعد التركيب ما أفادته قبله، إذ ذلك منقوض بـ «لولا» أفادت بعد

التركيب خلاف ما أفادته قبله.

حجة عدم الحصر: أنها وردت للحصر وغيره، والاشترك والمجاز خلاف الأصل، فوجب جعلها للقدر المشترك وهو الإثبات المؤكد حجة.

الثالث: أنها لما كانت للإثبات المؤكد تجوزوا بها إلى استعمالها في الحصر عرفاً، فصارت للحصر بعرف الاستعمال، لا بوضع اللغة، إذ لم ينقل وضعها له، ولا دل عليه القياس.

فإذن معنى ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٦٩]

على الأول: أنه لا يأمركم. الآية، وعلى الثاني إثبات أمره لهم إثباتاً مؤكداً، يدل على قوة داعية منه إلى ذلك لا على معنى الحصر، لكن قد دل الدليل / [٢٢ ب / م] المنفصل على أن الشيطان لا يأمرهم إلا بالسوء، فالحصر في هذه القضية لازم، إما بمقتضى إنمّا وضعاً أو عرفاً أو بالدليل الخارج.

وهذه الأقوال في «إنمّا» إنما هي فيما إذا تجردت، أما إن اقترن بها ما يفيد حصراً أو عدمه، وجب اعتبار مقتضى القرينة، وقد يكون الحصر مطلقاً، وقد يكون من وجه دون وجه، وسيأتي القول في ذلك، وفي أدوات الحصر في مواضعه، إن شاء الله عز وجل.

وهذه المسألة من باب حروف المعاني في أصول الفقه.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءِآبَاءَنَا أَوْ لَوْ كُنَّا ءِآبَاءَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٠] فيه ذم التقليد، وهو اعتقاد الحكم بناءً على حس الظن بمن أخذ عنه لا عن نظر وهو كذلك^(١)؛ لأنه استناد إلى جهالة محضة وعدم علم، وعدم العلم لا يفيد علماً لا بالعدم ولا بالوجود؛ ولأن المقلد إما أن يعلم خطأ من قلده أو إصابته، فإن علم خطأه لم يجز متابعتة، وإن علم إصابته فإما بتقليد آخر فيعود الكلام فيه ويتسلسل، أو بنظر فليس حينئذٍ مقلداً لاستناد اعتقاده إلى نظر واستدلال، لكن قد فرضناه مقلداً هذا خلف.

واعلم أن هذه الآية وغيرها من الآيات الدامة للتقليد إنما دلت على امتناع التقليد في أحكام الأصول والمعتقدات كالتوحيد ونحوه، أما الفروع فلا، بل قد دل قوله - عز

(١) التقليد: أخذ مذهب الغير بلا معرفة دليله انظر تيسير التحرير [٤ / ٢٤١]، المستصفي لحجة الدين الغزالي [٢ / ٣٨٧] فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت [٢ / ٤٠٠] إرشاد الفحول للشوكاني [٢ / ٣٢٧] بتحقيقنا.

وجل - : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٧] على جواز التقليد فيها.

والأقوال الممكنة في التقليد أنه يجوز في الأصول والفروع ولا يجوز فيهما، ويجوز في الفروع لا في الأصول مطلقاً، / [٤٢ / ل] ويجوز في الفروع وفي الأصول لمن لا يمكنه استعمال النظر فيها على وجهه إما لضعف فهمه، أو لانقطاعه بذلك عن مصالح معاشه الضرورية كالعادة ونحوهم.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءِآبَاءَنَا أُولَوْ كَانِ ءِآبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٠].

إشارة إلى دليل بطلان التقليد، وتقريره: أن آباءهم يجوز أن يصيبوا ويخطئوا فبتقدير أن يخطئوا لا يجوز متابعتهم، أفترسبهم على ذلك، وأما إصابتهم فليست متعينة، فإن علمتموها بتقليد آخر لزم تسلسل التقليدات، أو بنظر فلستم إذن مقلدين. وخرجنا عن المسألة، وهذه المسألة من باب صفة المفتي والمستفتي من أصول الفقه.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٢] أي: من حلال رزقناكم، وهو يقتضي أن الحلال والحرام من رزق الله - عز وجل - وهو يرزقه خلافاً للمعتزلة إذ قالوا: لا يرزق الحرام، وقد سبق القول عليهم.

﴿ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٢] هذه من أدوات / [٢٣/أ] الحصر، وهو تقديم المفعول نحو: (إياك نعبد)، والله أحمد، و (بل الله أعبد)، وإنما، وقد سبق ذكرها قريباً، والنفي المتلقي بالأحو ما قام إلا زيد، وما فعلوه إلا قليل، وحصر المبتدأ في الخبر الأعم أو المساوي، إذ يستحيل أن يكون الخبر أخص، فإذا قلت: كل إنسان حيوان، صح؛ لأن الخبر أعم، أو الإنسان ناطق، صح؛ لأنه مساوٍ، والشيء ينحصر في الأعم منه، والمساوي له، ولو قلت: الحيوان إنسان أو كل حيوان إنسان لم يصح، لأن الخبر أخص، ومطابقة الأقل للأكثر محال. ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنْ أَضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٣].

هذا تخصيص لعموم ﴿ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ

مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ [المائدة: ٨٨] خص بهذه الأشياء، وبقي ما عداها من الأرزاق حلالاً، بناء على أن العام بعد التخصيص حجة في الباقي إلى أن ورد فيه عليه الصلاة والسلام عن كل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير^(١)، فحرم ذلك أيضاً، وكذلك كل ما قام الدليل على تخصيصه بالتحريم من عموم الأرزاق الحلال كالجلالة^(٢) والهوام والمستخبات بقوله - عز وجل - : ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الَّذِي تَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۗ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [الأعراف: ١٥٧] ونحو ذلك.

ثم (الميتة) عام في التحريم خص منها السمك والجراد بقوله ﷻ : «أحلت لنا ميتتان ودمان: السمك والجراد، والكبد والطحال»^(٣) وكذلك ما يصيد بسهم، أو جارح فلم يدرك زكاته أو نَدَّ بغيرٍ ونحوه، أو تردى في بئر فرمى أو جرح فمات بشرطه / [٤٣ / ل] والميتة في الخمصة.

كل ذلك حلال خص من عموم تحريم الميتة، والدم خص منه الكبد والطحال بالحديث وما اضطر إليه في الخمصة بما في سياق هذه الآية، وكذلك الخنزير خص منه ما اضطر إليه في مخمصة لم يجد غيره، ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ۗ فَمَنْ أَضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٧٣﴾﴾ [البقرة: ١٧٣]، أي: إذا أكل من هذه المحرمات مضطراً لا إثم عليه، والمضطر من خشى على نفسه الهلاك أو مرضاً أو ضعفاً فاحشاً يخشى منه الهلاك أو الزمانة، ونحو ذلك من الضرر الفظيع، فله أن يأكل ما يسد الرمق.

وفي تمام الشيع قولان للعلماء، ويحتمل ثالث وهو جوازه من الميتة والدم دون لحم الخنزير؛ لأنه منصوص على تحريمه مثلهما، واختص بأن نهي عنه تعبدًا بمخالفة النصارى،

(١) رواه مسلم كتاب الصيد والذبائح [١٣ / ١٢٣ - ١٤٢ / رقم ١٩٣٤] ورواه أبو داود، كتاب الأطعمة [٣ / ٣٥٥ - ٣٥٦ / رقم ٣٨٠٥].

(٢) رواه الترمذي [١٨٢٤]، والحاكم [٤٠ / ٢] والبيهقي [٩ / ٣٣٢].

(٣) انظر المسند [٩٧ / ٢].

وبأن من خاصيته التخنيث وتقليل الغيرة، وكونه ممسوخاً، أو على صفة المسوخ وكذلك ما أُهْلَ به أي: ذبح لغير الله كالذي ذبح على النصب للأصنام ونحوها حرام لا يباح منه إلا في المخصصة راجع إلى المحرمات الأربعة يباح ذلك منها.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتُرُونَ بِهِ تَمَنَّا قَلِيلًا ۗ أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٤] إما لمعهود أي: النار الوافية بعداهم التي تسعها بطونهم، أو عام أريد به الخاص، وهو ذلك.

قوله - عز وجل - : ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّالِفِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ۗ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالصَّرَاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

هذه هي أركان أصول / [٢٣ ب / م] الدين الخمسة تارة تذكر هكذا طرفين وواسطة، فالله - عز وجل - هو المبدأ، واليوم الآخر هو المعاد، وهما الطرفان والثلاثة الآخر وواسطة، وتارة تذكر على الترتيب الوجودي: الله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر. فالإيمان بالله - عز وجل - هو التصديق بوجوده وصفاته وأفعاله، فمن صفاته أنه قديم باق حيّ عالم قادر مرید متكلم سميع بصير غني، وبالجملة متصف بصفات الكمال منوعت بنعوت الجلال منزّه عن [لحوق كل نقص، وعن فوات كل كمال]، ومن أفعاله العالم ففي الحقيقة لا موجود إلا الله - عز وجل - وصفاته الذاتية، / [٤٤ ل /] وأفعاله.

والإيمان بالملائكة التصديق بوجودهم، وأنهم من حيث المادة نورانيون، ومن حيث المرتبة ﴿ وَقَالُوا أَخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ۗ سُبْحٰنَهُ ۗ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٦]، ومن حيث الوظيفة ﴿ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٠]، ومن حيث الطاعة والعصمة ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ [التحریم: ٦] إلى غير ذلك من أوصافهم وأحكامهم. والإيمان بالكتب كالتوراة والإنجيل وصحف آدم

وإبراهيم ونحوها المتزلات والقرآن؛ هو التصديق بأنها حق من حق موافق بعضها لبعض لا تناقض فيها ولا اختلاف، التكليف بما حق، والعمل بما صواب، فأما القول في أنها حادثة أو قديمة، وأما معنى نفساني أو (قول لساني)، فقد سبق، وسيأتي إن شاء الله - عز وجل - شيء منه.

والإيمان بالنبیین هو التصديق بأنهم صادقون فيما بلغوا من الرسالات مؤيدون من الله - عز وجل - بالحجج والبيانات، سفراء بين الله - عز وجل - وخلقه، قائمون في خدمته بواجب حقه، معصومون فيما بلغوه من الكذب، مزهونون عن إتيان الفواحش والريب.

فأما كونهم أفضل من الملائكة فسيأتي إن شاء الله - عز وجل -

والإيمان باليوم الآخر هو التصديق بوقوعه، وبما سيقع فيه من الأمور الواردة في السمع، كالجنة والنار والصراف والميزان ووزن الأعمال، وأخذ الصحف باليمين والشمال، وغير ذلك مما ذكر في دواوين السنّة، وكتاب «البعث والنشور» وكتاب «العاقبة»، فهذه جمل أصول الدين وتفصيلها [في الكتب]، وسنذكر منها في هذا التعليق ما تيسر مما تضمنه القرآن العزيز إن شاء الله عز وجل.

واعلم أن الدين مشتمل على الإيمان والإسلام والإحسان كما في حديث جبريل - عليه السلام - وهذه الآية تضمنت ذلك، وهو التصديق والتقوى لقوله - عز وجل - في آخرها: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧] وهو خصال الولاية لقوله - عز وجل - في صفة الأولياء: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣] فالتقوى مساوية للولاية، فكل متق على الحقيقة ولي، وكل ولي على الحقيقة متق.

﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ ۗ الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ ۗ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ ۗ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ۗ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنْ آعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] هذا عام خص منه القتل خطأ أو حداً، كالزاني والمترد والباغي ومن مات في جلد أو قطع، والقتلى الحريون [٤٥ / ل] وغيرهم من الكفار، وغير ذلك مما

انتفى فيه القصاص بأدلة تخصيصه المشهورة^(١).

﴿ الْحَرْبُ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ ﴾ [البقرة: ١٧٨]، مفهومه / [٢٤ / أ / م] أن لا يقتل حر عبداً وهو خاص، فيخص به عموم النفس بالنفس خلافاً لأبي حنيفة، وأصل الخلاف أن المفهوم حجة عندنا، فيخص به العموم، لأن عنده ﴿ وَالْأَنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ ﴾ [البقرة: ١٧٨] مفهومه لا يقتل ذكر بأنثى، لكنه متروك لضعفه ولزوم المفسدة العامة منه، وللإجماع فيقتل الذكر بالأنثى، ولا شيء لورثته.

وذهب بعض العلماء إلى أنه يقتل بها، ويعطى ورثته نصف ديتها؛ لأن المرأة تودى بنصف دية الرجل، هو رواية بعيدة عن أحمد، ولعل مأخذها هذا المفهوم، وهو أن الآية اقتضت أن لا يقتل بها، فلما تركناه في القتل اعتبرنا المساواة بينهما بحسب الدية حتى كأننا أخذنا بنفس المرأة نصف نفس رجل كنسبة ديتها من ديته.

﴿ فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ ﴾ [البقرة: ١٧٨] أي: من قتل فعفا له الولي عن القصاص، أو عن بعض الدية، فعلى الولي اتباع الجاني بالدية أو ما بقي منها بالمعروف، وعلى الجاني أداء ذلك بإحسان هذا ظاهر الكلام، وهو عام مطرد، وفي تفسيره خلاف.

﴿ فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ ﴾ [البقرة: ١٧٨] أي: من عفا عن القصاص، ثم قتل الجاني بعد العفو عنه أو اقتص منه في طرف ﴿ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٧٨]، أي بالقصاص منه؛ لأنه جنى عمداً [أو أنه] أشبه الجاني ابتداءً، وهذا عام خص منه ما إذا قتل الجاني بعد العفو عنه خطأ أو جهلاً بالتحريم ونحوه من صور العذر المسقط للقصاص؛ لقوله عز وجل: ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥] ونحوه، وقوله ﷺ: «عفي لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه».

﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٩] هذا خبر عام، وهو بحسب السياسة الكلية الظاهرة وجاري العادة مطرد؛ لأن الإنسان إذا

(١) رواه الترمذي [١٤٠٠] كتاب الديات وابن أبي شيبة في المصنف [٤٣٦ / ٦] وابن ماجه [٢٦٦٢] كتاب الديات والدارقطني في سننه [١٤٠ / ٣] وأخرجه ابن الجارود في المنتقى [٧٨٨] والبيهقي في الكبرى [٣٨ / ٨].

علم أنه إذا قُتل قُتل كف عن القتل، فكان في كفه حياتهما جميعاً وحياء من يتبعهما؛ من يدخل في نصرتهما إما بحسب أمور جزئية باطنة، فقد يكون في القصاص موت كثير مثل أن يقتص من شخص، فتأخذ العزة قوم المقتص منه فيقتلون بعض أولياء القصاص، فيظهر ذلك عليهم، فتلتحم الفتنة، فيقتل خلق كثير أو يقاد المعتالون فهذا القصاص المفروض / [٤٦ ل/] أفضى إلى موت أكثر مما كان يفضي إليه عدم القصاص، لكن مثل هذا لا يعد تخصيصاً إذ هو مفروض على خلاف جهة عموم القرآن؛ إذ هو وارد على جهة السياسة الكلية الظاهرة لا على جهة الصور الفرضية الجزئية النادرة.

أما قول العرب: القتل أنفى للقتل، فلا يرد عليه مثل هذا التخصيص؛ إذ معناه: القتل أقرب إلى نفي القتل، ولا يلزم منه أن ينفيه مطلقاً في كل صورة حتى يرد للصورة المفروضة ونحوها عليه.

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ [٢٥ ب / م] [البقرة: ١٨٠] هو عام في كل من حضره الموت ممن له مال وأقارب يوصي لهم ثم قيل: إنه نسخ بآية الميراث، وقوله - عليه الصلاة والسلام-: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث»^(١) [فارتفع حكمه بالكلية.

وقيل: لم ينسخ وإنما خص بمن له ميراث، فلا وصية له] وبقي على أصل عمومته فيمن لا ميراث له من الأقارب فتجب له الوصية، وهو أشبه، ولأن التخصيص أيسر من النسخ، فكان التزامه أولى.

﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَمَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٨١] معناها فهو آثم وهو عام مخصوص بمن بدل حكم الوصية للأقارب جاهلاً بتحريم التبديل أو متأولاً له على أنه مندوب لا واجب أو واجب منسوخ [ونحو هؤلاء] ﴿ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة: ١٨٢] ﴿ فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ [البقرة: ١٨٢] هو عام مخصوص بمن أصلح بينهم منهنماً لجر نفع

(١) رواه أحمد [٥ / ٢٦٧] وأبو داود كتاب البيوع [٣ / ٢٩٦ - ٢٩٧ / رقم ٣٥٦٥] والترمذي كتب الوصايا [٤ / ٣٧٦، ٣٧٧ / رقم ٢١٢٠] وابن ماجه كتاب الوصايا [٢ / ٩٠٥ / رقم ٢٧١٣].

إلى نفسه أو خادعاً لبعض الورثة، أو للبيت عن بعض المصالح، أو مائلاً مع بعضهم لهوى ونحوه، فإن هذا إثم من الجهة التي خرج فيها عن موجب الصلح العدلي.

قوله - عز وجل - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣] أما الصيام فهو معهود خاص برمضان من سائر الصيام، وهو عام بالنسبة إلى أيامه الثلاثين أو التسع والعشرين، أما ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ فعام أريد به الخاص وهو أهل التكليف والخطاب، فيخرج من ليس كذلك كالصبي والمجنون وفي تناوله العيد خلاف. ثم هو بعد ذلك مخصوص إما مطلقاً كالعاقل يجن في أثناء رمضان فلا يلزمه صومه ولا قضاؤه إذا أفاق، أو لا مطلقاً كالمريض والمسافر والكبير والحائض والحامل والمرضع؛ فيسقط عنهم أدأؤه لا قضاؤه ﴿ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣] [هذا يقتضي وجوب الصوم على عموم من كان قبلنا] من الأمم المتشعبة.

والظاهر أن الصيام المكتوب عليهم كان هو رمضان ويحتمل أنه صوم / [٤٧ / ل] غيره، ثم الظاهر أن التخصيص في حقهم كان كما [كان] في حقنا لسقوط الصوم عن ذوي الأعذار منهم مطلقاً أو لا مطلقاً كما سبق، ويحتمل خلاف ذلك بالتغليظ عليهم ما لم يغلظ علينا؛ لأن الآصار والأغلال كان عليهم أشد.

﴿ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: ١٨٤] هذا عام أريد به الخاص، وهو المريض الذي يخاف ضرراً بالصوم، والمسافر سافراً يقصر في مثله الصلاة لا مطلق المريض، والمسافر دل على هذا التخصيص النظر والإجماع المعتبر.

﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ ﴾ [البقرة: ١٨٤] قيل: معناه على الذين لا يطيقونه، وإنما حذف لا كما حذف في ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتُنَا تَذَكَّرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴾ [يوسف: ٨٥] أي: لا تفتنا، وهو ضعيف إذ الحذف لا بد عليه من دليل ولا دليل عليه هنا بخلاف «تالله تفتنا» فإن دليل حذفها فيه واضح وقيل - وهو الصحيح - : إنهم كانوا في صدر الصوم أعني أول ما فرض يخير من / [٢٦ أ / م] أطاقه بين أن يصوم أو يفطر ويفدي، ثم نسخ هذا التحخير

بتعيين الصوم على ما أطاقه وبقيت رخصة التخيير فيمن لا يطيقه أو يشق عليه، فالتقدير إذن: «وعلى الذين يطيقونه ويختارون الفطر دون فدية».

﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ [البقرة: ١٨٤] أي: فمن تطوع بزيادة على إطعام مسكين عن إفطار كل يوم مثل أن يطعم عن كل يوم مسكينين أو مساكين، فهو خير له، كقوله - عليه الصلاة والسلام - لرجل جاء بناقة فتيه، وإنما عليه ابنة مخاض أو لبون فقال: «ذلك الذي عليك وإن زدت شيئاً فهو خير لك»^(١) وهذا عام في كل من أفطر، فزاد في الفدية عن إطعام مسكين، [وربما خص بمن تعلق ضرورته أو ضرورة عياله بالزيادة على طعام مسكين] فيجب صرفها إلى جهة تلك الضرورة حتى لو خالفت فأضر بعياله أو بنفسه أم.

﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٤] هذا عام إذا تقديره: وصومكم خير لكم، وهو اسم جنس مضاف، وهو يتناول من خيّر بين الصوم والفطر بأصل الشرع كالصحابه قبل نسخ ذلك في حقهم.

ومن خيّر على جهة الرخصة لعذر كالمسافر ونحوه، كل هؤلاء الصوم خيّر لهم من الإفطار، وهو مخصوص بمن خشى بالصوم التلف أو بلغ به الجهد كقيس بن صرمة الأنصاري^(٢) حين أصبح طليحاً من الصوم أي مجهوداً منقطعاً، أو أخل الصوم عليه ببعض مصالح الجهاد، كما روي / [٤٨ / ل] أنه عليه الصلاة والسلام - كان في سفر فوق الصائمون وقام المفطرون فنصبوا واستقوا وأسقوا وطبخوا فقال ﷺ: «ذهب المفطرون اليوم بالأجر»^(٣) وقال في الصائمين في موضع آخر: «أولئك من العصاة»^(٤) «ليس من البر الصيام في السفر»^(٥).

ففي هذه الصورة ونحوها الفطر خيرٌ وأفضل تخصيصاً لها من عموم ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا ﴾

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة [١٢ / ١٠٦، ١٠٧، ١٥٨٣] وأحمد [٢ / ١٤٢]

وابن خزيمة في صحيحه [٤ / ٢٤ / ٢٢٧٧] والبيهقي [٤ / ٩٦].

(٢) حديث قيس بن صرمة رواه البخاري [٢ / ٦٧٦] [١٨١٦].

(٣) رواه البخاري [٣ / ١٠٥٨] ح [٢٧٣٣] ومسلم [٢ / ٧٨٨] ح [١١١٩].

(٤) رواه مسلم [٢ / ٧٨٥] ح [١١١٤].

(٥) رواه مسلم [٢ / ٧٨٥] ح [١١١٥].

﴿ حَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ١٨٤] بالدليل ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٨٥] يقتضي أن جميع القرآن أنزل في رمضان، وهو كذلك أنزل جميعه من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في السماء الدنيا في شهر رمضان، أما نزوله إلى الأرض فنزل في رمضان وغيره.

﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة: ١٨٥] هو عام مطرد باعتبار القوة والصلاحية، أي في قوته وصلاحيته أن يهدي جميع الناس، وعام مخصوص بمن لم يهتد باعتبار الفعل، إذ كثير من الناس لم يهتد به، وإن أريد بالناس مسماهم أو ناس معهود خرج عن قبيل العام.

﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴿ [البقرة: ١٨٥] عام فيمن شهد الشهر، أي كان فيه شاهداً أهله حاضراً غير مسافر، فخص منه المسافر بمفهومه وبما سبق، والمريض بما بعده وقبله، وباقي أهل الأعدار بالدليل، للقياس على المخصوص من العموم أو غيره.

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] يحتج به القدرية على أن الله - عز وجل - لا يريد الكفر والمعاصي من خلقه، وإنما هم يريدونها ويخلقونها / [٢٦ ب / م]، وتقريره أن المعاصي شر، ولا شيء من الشر يبسر، ينتج لا شيء من المعاصي، فالمعاصي عسر، والله - عز وجل - لا يريد بخلق العسر؛ فيلزم أن المعاصي يبسر لا يريد الله تعالى بخلقها؛ وهو المطلوب.

ويجاب عنه بوجه:

أحدها: أن هذه الآية في سياق الصوم، فهي خاصة به بدلالة السياق، ولا تعلق لها بالعقائد، والمعنى: يريد الله بكم اليسر لا العسر في أحكام الصوم والفطر لا مطلقاً.

الثاني: أنه عز وجل قال: ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ ﴾ والتزاع في أنه يريد منهم المعاصي، وفرق بين أردت به، وأردت منه؛ إذ أحدهما غير الآخر.

الثالث: يحتمل أنه لا يريد بهم العسر عبادة وتكليفاً، وإن أرادهم منهم خلقاً وتقديراً.

الرابع: أن اللام في العسر، يحتمل أن لا تكون للعموم، فلا تكون كبرى قياسكم كلية، فلا تنتج، إذ يبقى هكذا: المعاصي عسر، وبعض العسر / [٤٩ ل / ل] ليس بمراد الله - عز وجل.

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلِيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٦] هو عام مخصوص بما لم يشأ الله - عز وجل - إجابته بدليل:

﴿ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام ٤١]، ويحتمل أن يقال هو عام مطرد غير أن كل داع لا يخلو من الإجابة، إما بنفس مطلوبه، أو بدفع شر عنه عوض ذلك، أو بأن يدخر له في الآخرة مثل ذلك كما صح في الحديث، والإجابة أعم من كل واحد من هذه الثلاثة، فأبها حصل كان إجابة لدعائه.

﴿ أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ [البقرة: ١٨٧] هو عام مطرد في جميع الليلة، وفي أنواع الرفث من الجماع ومقدماته وما يتصل به إلى نساءكم عام خص منه الحائض والنفساء، والحرمه، والمعتكفة، ونحوهن ممن بها مانع من الوطء حكماً.

﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] عام في ما بين غروب الشمس وطلوع الفجر، ويخص منه بعض ذلك لأسباب خاصة بمنع الأكل والشرب كالصلاة لا يجوز ذلك فيها.

﴿ وَلَا تَبْشُرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَنْكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] عام مطرد في تحريم المباشرة في حال الاعتكاف.

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٨] عام مطرد فلا يجوز أكل مال أحد إلا بحق.

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٩] هذا عام على جهة التأدب في حالة الإحرام وغيره، وخص منه إتيان البيوت من غير أبوابها، كتسور الحيطان ونحوه للضرورات والحاجات والمصالح الراجحة، ولا يكون ذلك - والحالة هذه منافياً لحسن الأدب.

قوله عز وجل: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠] هو عام يخص بما إذا اقتضت المصلحة ترك قتال المقاتل مداراة عند الضعف عنه كما في الهدنة والصلح، أو خديعة له إذ الحرب خدعة أو نحو ذلك.

﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ [البقرة: ١٩٠] عام مطرد في ترك العدوان الحقيقي.

﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٤] أي: من انتهك لكم حرمة، فانتهكوا له مثلها لتقتصوا منه بدليل: ﴿ فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٤] / [٢٧ أ / م] إذ هذا بيان للحرمة قصاص، وهو عام في جواز الاقتصاص، وخص منه في القصاص في الأطراف ما إذا خيف الخيف كالجائفة لا قصاص فيها لتعذر المماثلة، وفيما إذا قتله بمحرم [في نفسه] كتجريح للخمر واللواط لا يقتص منه بمثله لثلاث يكون دفعاً للظلم الحرام بمثله، ومحوماً للأثر القبيح بأقبح منه، وكذا لو قتل / [٥٠ / ل] رجل قريب رجل أو عبده أو دابته، أو زنا بامرأته أو أمته، لم يجز للمجني عليه أن يفعل بالجاني مثل ذلك بل يقتص منه ويغرمه. ويرفعه إلى من يجده، ونحو ذلك.

﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥] عام مثل: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٩]، وهو مخصوص بما إذا تضمن الإلقاء إلى التهلكة أجراً أو مصلحة كمن يحمل في صف العدو وحده لإعزاز الدين ونكاية الفاسقين، أو يلقي النار في مركبه ويظن السلامة في إلقاء نفسه في البحر، أو يخاطر في صعود حصن أو النزول منه لفتحه على المسلمين أو نحو ذلك.

﴿ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٥] عام خص منه من

ترجحت إساءته على إحسانه، فالظاهر أنه لا يجبه، وفيما إذا استويا نظر.

﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ۗ ﴾ عام في بلوغ الهدي محله، فلو كان مع المحرم هدي متعدد، فبلغ بعضه المحل دون بعض لم يحل ولم يجز له الحلق حتى يبلغ جميعه المحل، عملاً بمقتضى عموم الآية.

﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ ۖ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۗ ﴾ [البقرة: ١٩٦]، أي فحلق فعليه فدية، وهو عام في جواز حلق المحرم رأسه للمرض والأذى، ويقاس عليه استباحة سائر محظورات الإحرام للأعدار كاللبس، وتغطية الرأس، وقصر الظفر، والتطيب ونحوه.

﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۗ ﴾ [البقرة: ١٩٦] هذا عام في كل متمتع في الحج أن يلزمه دم لما أخل به من الإحرام بالحج من ميقاته، وذلك بشروط التمتع.

﴿ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ۗ ﴾ [البقرة: ١٩٦] عام في كل متمتع عدم الدم أن يصوم عنه عشرة أيام ويخص بمن عدمه ثم وجده قبل الشروع في الصوم، فإنه يرجع إليه في أظهر القولين، وفي الآخر لا يرجع، ويشرع في الصوم، لدخوله تحت عموم الآية أما إن وجد الهدي بعد الشروع في الصوم فلا يلزمه الرجوع إليه قولاً واحداً، وكذا ﴿ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ۗ ﴾ [البقرة: ١٩٦] عام [في] جواز إيقاعها في جميع أيامه ما بين الإحرام به إلى التحلل منه.

﴿ ذَٰلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۗ ﴾ [البقرة: ١٩٦] هو عام في كل مكّي أو من في حكمه من مجاور، أو من هو منها على دون مسافة القصر أن لا متعة لهم إذ لا خروج عليهم إلى ميقات الحج للإحرام منه حتى يجب الدم للإحلال به.

﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ ۖ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ۗ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۗ وَاتَّقُوا يَتَأُولَىٰ ٱلْأَلْبَابِ ﴿٥١﴾ / [٥١ ل/]] [البقرة: ١٩٧] عام في النهي عن هذه الأشياء، مطرد إلا في الجدال فإنه مخصوص بما إذا / [٢٧ ب / م] كان لإقامة حجة أو كشف شبهة فإنه يستحب، وربما وجب خصوصاً إن كان الجدال في بعض أحكام الإحرام والحج للعمل به معجلاً، فإن هذا يبقى فرض كفاية على العلماء الحاضرين، وكثيراً ما يقع هذا هنالك.

﴿ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ [البقرة: ١٩٧] أي: فيجازيكم عليه، وهو عام في الأمرين علمه والجزاء عليه بدليل: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ [الزلزلة: ٧] ونحوه.

﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ﴾ [البقرة: ١٩٧] عام مطرد إذ لا أفضل منها زاداً. ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفْتٍ فَادْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَانَكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾ [البقرة: ١٩٨] عام في نفي الجناح في التجارة في أيام الحج، والأفضل أن لا يفعل ليتجرد قصده للعبادة، ولا تنافي بين نفي الجناح وترك [الأفضل، ولا بين المباح وترك] المندوب.

﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴾ [البقرة: ٢٠٠]. عام مطرد في نفي الخلاف نحو ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ ﴾ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ [الشورى: ٢٠].

﴿ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٠٣] عام في نفي الإثم في التعجل والتأخر، ولا يقتضي ذلك التسوية بينهما، فالتأخر واستكمال أيام منى الثلاث أفضل؛ لأن نفي الإثم أعم من الأفضل والمساوي فلا دلالة له عليهما، وجوداً ولا عدماً.

﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥] المراد إما المعهود من الأرض [والحرث والنسل، أو مسمى

ذلك وما صدق عليه، أما العموم فمتعذر عادة؛ إذ لا يقدر على السعي في كل جزء من الأرض] ولا إهلاك كل حرث ونسل.

﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ [البقرة: ٢٠٥] عام مطرد في نفي محبته الفساد، وهو كل قبيح لا نفع فيه، أو كل فعل محض الضرر، أو كل فعل لم يؤذن فيه شرعاً. ويحتج المعتزلة بهذا على أن معاصي العباد ليست خلقاً له؛ إذ لو خلقها لأحبها، أو لأنه لا يخلق ما لا يحب، ولأن ما لا يحبه لا يخلقه.

والجواب: أن جميع هذه العبارات منقوضة بالكفار والشياطين [٥٢/ل] ونحوهم، قد خلقهم مع أنه لا يحبهم.

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [البقرة: ٢٠٧] عام في كل عبد أنه لا بد له من شيء من رافة الله عز وجل. ولا ينافي ذلك تعذيب بعضهم في الدنيا بالبلايا، والحنن في الآخرة بالنار؛ لأن العموم هنا في لفظ العباد لا في لفظ رءوف، إذ هو مطلق، يصدق بالمسمى كما بيناه بشيء من الرافة لكل عبد.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا آدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ۚ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ [البقرة: ٢٠٨] عام خص منه من لا خطاب معه، ولا تكليف عليه، وقد سبق أن مثل هذا العام يزيد وينقص.

﴿ فَإِن زَلَلْتُمْ مِّن بَعْدِ مَا جَاءتْكُمْ الْيَقِينَةُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٠٩] أي: الإسلامية المعهودة، وإلا فكل بينة في الإمكان والقدرة لم تأت.

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ [البقرة: ٢١٠] عام مطرد في الملائكة يأتي [٢٨/م] جميعهم يوم القيامة، وفي الأمور يرجع جميعها إلى الله - عز وجل - فلا أمر لأحد معه.

﴿ سَلِّ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [البقرة: ٢١١] أي: أهل العلم منهم؛ إذ هم أهل السؤال، فهو عام أريد به الخاص.

﴿ زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [البقرة: ٢١٢].

يحتمل اختصاصه بمن له دنيا وزينة، ويحتمل عمومه بخلق زينة مطلق الحياة الدنيا في قلب كل كافر، ولهذا كانت الدنيا جنة الكافر لزيبتها عنده، وسجن المؤمن لتبغيضا إليه، كما زين الإيمان في قلب المؤمن، وكره إليه الكفر.

﴿وَسَخَّرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢١٢] يحتمل أنه من المؤمنين المعهودين، ويحتمل أنه من المؤمنين الذين شاهدوهم حتى سخروا منهم، فيكون عاماً أريد به الخاص. ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ [البقرة: ٢١٢] عام في المتقين هم فوق الكفار يوم القيامة.

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾ [البقرة: ٢١٣] عام فيهم كانوا بعد نوح - عليه السلام - ملة واحدة على الكفر، ثم جاءهم الرسل فاختلّفوا فأمن بعضهم، وكفر بعض.

﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ﴾ [البقرة: ٢١٣] عام فيهم أو لأنبياء معهودين، وهم أصحاب الشرائع والكتب بدليل ﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٢١٣]، وأصحاب الكتب معدودون إذ ليس كل نبي جاء بكتاب.

﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ﴾ عام فيهم خص بمن لا تكليف عليه، إذ لا حكم يتعلق به من حيث هو غير مكلف، ومن لا اختلاف بينهم إلا حاجة لهم إلى الحكم بينهم.

﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [البقرة: ٢١٣] عام مطرد ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [التغابن: ١١].

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ ۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾ [البقرة: ٢١٤] يحتمل أنه عام مطرد، وأن الصحابة امتحنوا بما امتحن به جميع من قبلهم، ويحتمل أنه أريد به المعهود أو الخاص أي قوم ممن كان قبلكم امتحنتم بما امتحنوا.

﴿مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ﴾ [البقرة: ٢١٤] أي المعهود منهما أو مساهما، وإلا

فجنس البأساء والضراء لم يمس قوماً بعينهم أو شخصاً بعينه، اللهم إلا أن يكون هذا من باب مقابلة الجمع بالجمع فيكون [معناه أن جنس من قبلكم مسهم جنس البأساء والضراء فيجوز].

﴿ حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ ﴾ [البقرة: ٢١٤] يجوز أن يكون اسم جنس فيكون عاماً في الرسل، ويجوز أن يكون معناه حتى يقول الرسول منهم فيكون واحداً.

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ۗ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا ۗ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَمَا لُمْنَا فِيهَا كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۗ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۗ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ [البقرة: ٢١٧] عام مطرد.

[قوله عز وجل]: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ ۚ وَلَا مُمْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَا أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ﴾ [البقرة: ٢٢١] عام خص بالكتايات يجوز نكاحهن مع شركهن.

وإن قلنا: إن المشركين في عرف الشرع لمن عدا أهل الكتاب من الكفار فهو عام مطرد، لا تخصيص فيه.

﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ مِنْ خَيْرٍ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَا تُعْجَبْكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۗ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٢١] عام مطرد.

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۗ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۗ ﴾ أي: في زمن الحيض هو عام في اعتزالهن فيما تحت الإزار، وجواز الاستمتاع بما وراء ذلك ثبت ببيان السنة.

﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٢] عام مطرد، ويحتمل تخصيصه بمن تكررت توبته / [٢٨ / ب/م] استهزاء أو لعباً، أو عن غير عزم، وعن أكثر الطهارة إسرافاً ووسواساً ونحو ذلك، فالظاهر أنه لا يجبهما مع دخولهما تحت عموم

التوايين والمتطهرين.

﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَاتُّوا حَرَّتْكُمْ أَنَّى شِعْتُمْ^ط وَقَدِمُوا لَأَنْفُسِكُمْ^ع وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ^و وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٣] عام مطرد في الأزواج وهن المراد [من النساء]، ﴿ فَاتُّوا حَرَّتْكُمْ أَنَّى شِعْتُمْ^ط ﴾ [البقرة: ٢٢٣] اعلم أن «أنى» تستعمل بمعنى «أين»، وبمعنى «من أين»، وبمعنى «كيف» فمن حملها هاهنا على معنى «أين»، وهي عامة في المكان قال: المعنى فاتوا حرثكم أين شئتم من قبل أو دبر، وهؤلاء هم الشيعة وطائفة من أهل الحجاز، ويُعزى إلى مالك، وقد شاهدناه عنه في كتاب «السر» من نسخة صحيحة متصلة الإسناد إليه، وأصحابه تارة يسلمون صحته عنه، ويدعون رجوعه، وتارة ينكرونه عنه أصلاً، وينكرون صحة كتاب «السر» عنه بالأصالة ثم ينقلون من كتاب «السر» مسائل في غير هذا الباب.

والدليل على صحته عنه أن عظم مادته عن نافع عن ابن عمر، وقد نقل ذلك عنهما، أما نافع فقد روي في مسند أبي حنيفة - رحمه الله - أنه قيل له: ما لك لم تأخذ عن نافع؟ فقال: قد قصدته لأخذ عنه؛ فوجدته بين أصحابه، وهو يفتي بجواز وطء المرأة في الدبر، فتركته فلم آخذ عنه شيئاً.

وأما ابن عمر فروى عبد الرزاق في تفسيره بإسناده إلى ابن عمر أنه تلا ﴿ أَتَأْتُونَ الذِّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٦﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ^ع بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿١٦٥﴾ ﴾ [الشعراء: ١٦٥، ١٦٦] قال يعني مثله من الذكر، قال ابن عمر: ولا ينبغي أن يقال هذا للعوام أو كما قال. / [٥٤ / ل]

ومن حملها على معنى كيف أو من أين قال: يأتيها كيف شاء مقبلة ومدبرة وقائمة ومضطجعة ومن أين شاء كذلك لكن في صمام واحد، وهو القبل.

واحتج الأولون بقوله عز وجل: ﴿ فَاتُّوا حَرَّتْكُمْ أَنَّى شِعْتُمْ^ط ﴾ [البقرة: ٢٢٣] على تفسيرهم لها بمعنى أين، وبما روي أن رجلاً في عصر النبي ﷺ أتى امرأته في دبرها، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فوجد لذلك وجداً شديداً، فنزلت ﴿ وَقَدِمُوا لَأَنْفُسِكُمْ^ع وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ^و وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

قالوا: وهذا ظاهر في إقامة عذر الواطئ، وإزالة موجدة النبي ﷺ ولأن هذا المكان

المتنازع فيه إما أن يتناوله عقد النكاح أو لا، فإن تناوله وجب القول بإباحة الوطء فيه كالقبل، وإن لم يتناوله وجب أنه إذا أضاف الطلاق إليه أن لا تطلق كما لو أضافه إلى فرج جارقتها، وهو باطل، ولأن تفضيل الرجل على المرأة قد ظهر في الإرث والشهادة حتى كان إرثه ضعف إرثها، وشهادته ضعف شهادتها فجاز أن يظهر ذلك في استمتاعه بها بأن يستمتع منها بجهتين، [وتستمتع هي] منه بجهة واحدة على نسبة الضعف له والنصف لها، كالشهادة والإرث.

واحتج الآخرون بالآية على تفسيرهم لها بمعنى كيف أو من أين، وما روي عن النبي ﷺ أنه سمي ذلك اللوطية الصغرى^(١)، ولعن من فعلها^(٢)، وبأن الله - عز وجل - سماهن حرثاً والحراث إنما / [٢٧ / أ / م] يكون حيث يظهر الزرع هو هاهنا القبل الذي هو محل الولد لا الدبر الذي ليس محلاً إلا لخروج النجاسة؛ ولأن الوطء فيه مؤذ، أو منجس، فكان حراماً كالوطء في الحيض.

وفي المسألة من البحث أكثر من هذا اقتصرنا منه على ما ذكرنا.

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٥] عام مطرد، ولغو اليمين قيل: هو ما يجري على اللسان عن غير قصد نحو لا والله، وبلى والله، وقيل: هو أن يلحف على شيء يظن أنه بار صادق فيه، وهو في نفس الأمر على خلاف ظنه عن غير قصد منه للكذب.

﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٥] أي:

بالنيات والعزائم وهو عام مطرد.

وحديث النفس المعفو عنه لا يدخل تحت كسب القلب، حتى يخص به؛ لأن كسب القلب يراد به أمر قار، وهو العزيمة والنية الجازمة بخلاف حديث النفس، فإنه ليس كذلك، بل هو من باب الخطرات السيالة التي لا ثبات لها.

﴿ لِلَّذِينَ يُؤَلُّونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ [البقرة: ٢٢٦] / [٥٥ / ل] عام

خص منه الصبي والمجنون، ونحوهما ممن لا يصح إبلاؤه.

(١) أخرجه أحمد [٢ / ١٨٢] وأخرجه النسائي كتاب عشرة النساء: [٢٨] / [٥ / ٣٢٠] رقم [٨٩٩٧].

(٢) رواه أحمد [٢ / ٤٤٤] وأبو داود كتاب النكاح [٢ / ٢٤٩ / ٢١٩٢] والترمذي كتاب الرضاع [١٢] [٣ / ٤٦٨ / ١١٦٤] والنسائي كتاب عشرة النساء: [٣١] [٥ / ٣٢٣ / ٩٠١٥] وابن ماجه كتاب النكاح [٢٩] [١ / ٦١٩ / ١٩٢٣].

﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ [البقرة: ٢٢٨] هذا عام أريد به الخاص، وهن المطلقات [الحوائل ذوات الأقران]، أو نقول: هو عام مخصوص بالمطلقات الحوامل عدتهن بوضع الحمل بدليل ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ ﴾ .

﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ۚ وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٨] أي بارتجاعهن في العدة، وهو عام مخصوص بمن راجع لا لإرادة الإصلاح، فلا تشرع له المراجعة على ظاهر الآية.

﴿ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا ﴾ [البقرة: ٢٢٨] لكن هل هذا شرط لجواز الرجعة، أو هو شرط تأديب؟ فيه احتمال، وإذ قد ثبت أن الضمير في ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ ﴾ [البقرة: ٢٢٨] للرجعيات فهل يقتضي ذلك تخصيص المطلقات في أول الآية بالرجعيات أم لا؟ فيه قولان للأصوليين: أظهرهما: لا يقتضيه وتكون كل جملة مستقلة بنفسها، لا ارتباط لها بالأخرى حتى كأنه قال: وبعولة الرجعيات أحق بردهن.

والثاني: أنه يقتضيه؛ لأن الضمير في ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ ﴾ لا يستقل بنفسه دون ظاهر يرجع إليه، وليس قبله ما يصلح مرجعاً له إلا المطلقات في أول الآية، ثم الضمير خاص بالرجعيات، فمرجعه وهو للمطلقات يجب اختصاصه بالرجعيات؛ لأن الراجع والمرجوع إليه - أعني الضمير وظاهره - متحدان في المعنى، فلو اختص الضمير وعم الظاهر لزم أن يكون الواحد في المعنى عاماً خاصاً من جهة واحدة وأنه محال.

ويجاب عن هذا بأن الضمير في ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ ﴾ إما راجع [إلى النساء] لأنهن مذكورات في الكلام بالقوة وقد سبق ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنْي شِعْتُمْ ۗ وَقَدِمُوا أَنْفُسِكُمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ ۗ وَدَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

﴿ لِلَّذِينَ يُؤْتُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرِيصُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُ وَإِنْ اللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

[البقرة: ٢٢٦] أو أن الضمير المذكور وضع موضع الظاهر اختصاراً / [٢٧ ب / م] كما يوضع الظاهر موضع الضمير تعظيماً فكان التقدير: وبعولة [النساء: أو بعولة]

الرجعيات أحق بردهن، وحيث يستقل بنفسه ولا يرتبط بالطلقات قبله حتى يخصصهن، وهذا بحث جيد من الطرفين، فتأمله إن شاء الله - عز وجل.

وهذه من مشهورات مسائل العموم والخصوص في أصول الفقه، وبترجمها بما إذا تعقب ضمير خاص، هل يخصه أم لا، ويوردون لها هذا المثال بعينه.

﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَىٰ نِسَائِهِمْ دَرَجَةٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

أي: من حيث هم رجال، فهو عام مطرد ونظيره ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤] إما بالنظر إلى أشخاص الرجال والنساء، فرب امرأة لها على الرجال درجات.

﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ۖ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمُ أَنْ تَأْخُذُوا بِمَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۗ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

أي: إذا طلق الرجل امرأته لا يحل له أن يرجع عليها بشيء من مهرها؛ لأنها استحقته بما استحلت منها، وهذا عام خص بما بعده وهو ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ [البقرة: ٢٢٩] فيخص العموم المتقدم بما إذا خاف الزوجان في المقام على الزوجية الإثم بسوء العشرة بينهما، وتمانعهما حق الزوجية وأن لا يقيما حدود الله بينهما، ويأبى الزوج طلاقاً بلا عوض، فحيث يجوز لهما أن يصطلحا على شيء تبذله الزوجة له، إما المهر الذي ساقه إليها أو بعضه أو غير ذلك من المال، ويطلقها افتداء لنفسها منه بذلك.

ومن الإثم بالمقام، وهذا كما قالت المرأة الأنصارية، وقد تشعث الحال بينها وبين زوجها: يا رسول الله، إني لا أنقم من فلان شيئاً غير أبي أكره الكفر في الإسلام. تعني أنها تخشى أن لا يقوم بينهما حدود الله فتأثم أو نحو هذا، فقال النبي ﷺ: «أتردين عليه حديثه؟» يعني التي كان قد ساقها إليها مهراً قالت: نعم. فقال للزوج: «يا فلان، خذ

الحديقة وطلقها تطليقة»^(١)، ففعل وهذه القصة إما أنها سبب نزول هذه الآية، أو أنها محكوم بالآية فيها، ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾ يعني بعد المرتين السابقتين، ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ﴾، هذا عام خصص بالغاية بعده، وهي حتى تنكح زوجاً غيره، ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا﴾ يعني الزوج الثاني المحلل لعودها إلى الأول، فلا جناح عليهما أي على المرأة، ومطلقها الأول ثلاثاً، ﴿أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ أي يرجعا إلى النكاح بعقد وعدد جديد، وهذا عام بما بعده وهو الشرط.

﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنْكَحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ طَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴿ [البقرة: ٢٣٠].

أمره ونهييه في حقوق الزوجية، فالعموم المذكور مخصوص بما إذا لم يظنا إقامة الحدود بعد التراجع، فلا يجوز لهما، وحاصله أنهما إن ظنا إقامة الحدود بعد التراجع جاز وإلا فلا، فإن قيل: ما الحكمة في أنها لا تحل لمطلقها ثلاثاً إلا بعد نكاح زوج ثان؟ قلنا: زجر الرجال عن الطلاق؛ لأن من علم أن زوجته إذ طلقها ثلاثاً لا يقدر عليها إلا بعد [٢٨ أ / م] أن ينكحها غيره، وذلك مما تأنف منه الطباع والنفوس الأبية احتملها على ما كان منها، واستبقاها فلم يطلقها خشية ما يبابه طبعه من نكاح الزوج الثاني.

فكان في اشتراط النكاح الثاني استبقاء النكاح الأول على نحو ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٩].

إذ في القتل استبقاء الحياة، أو نقول: في النكاح نفي الطلاق، كما في القصاص نفي الجناية.

قوله عز وجل: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبِغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تَمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِيَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [البقرة: ٢٣١] عام مطرد؛ لأن من طلق المرأة طلاقاً رجعياً، ثم كلما قارب انقضاء عدتها راجعها إضراراً بها وعدواناً، فقد ظلم نفسه بالإثم فيها لتعويقها عن مصلحتها وحبسها /

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق: [٩ / ٣٠٦] [٥٢٧٣] وأبو داود كتاب الطلاق: [٢ / ٢٦٩] [٢٢٢٩].

[٥٧ / ل] على ما تكره، وكذلك من راجعها وأمسكها بغير المعروف ضراراً عدواناً، والآية تحتمل الوجهين، والأشبه بالمراد الثاني.

﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا ﴾ [البقرة: ٢٣١] عام مطرد في تحريم الاستهزاء بآيات الله عز وجل: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴾ [التوبة: ٦٥].

﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا أَوْسَعَهَا لَا تَضَارُّ وِلْدَةٌ بِوِلْدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوِلْدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٣] هو ونظائره حجة في عدم تكليف ما لا يطاق، وآخر السورة أليق به من هاهنا، إن شاء الله - عز وجل.

﴿ وَالَّذِينَ يُتُوفُونَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٤] هذا عام خص منه المتوفى عنها الحامل عدتها بوضع الحمل، بدليل ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ ﴾، ولحديث سبيعة الأسلمية^(١)، وذهب قوم إلى أن الحامل المتوفى عنها تعتد بأطول الأجلين من وضع الحمل وعدة الوفاة، روي ذلك عن علي وابن عباس، وأبي بن كعب، وغيرهم؛ لأن دليل العدتين صادق عليها، إذ هي متوفى عنها ومن ذوات الأحمال، والنسب مما يحتاط له، والاحتياط في اعتدادها بأطول الأجلين فكان واجباً. ولعل هؤلاء لم يبلغهم حديث سبيعة أو لم يصح عندهم، أو نحو ذلك مما رأوه من وجوه الاجتهاد.

﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خُطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا

(١) حديث سبيعة رواه البخاري [١٤٦٦ / ٤] ح [٣٧٧٠] ومسلم [١١٢٢ / ٢] ح [١٤٨٥].

تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ۖ وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ الْبَيْكَا حِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ۗ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ۗ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾ ﴿ [البقرة: ٢٣٥] عام مطرد ﴿ وَلَا تَعْرِمُوا عُقْدَةَ الْبَيْكَا حِ ﴾ [البقرة: ٢٣٥] أي: لا تعقدوا على المعتدة هو عام خص بالغاية بعده ﴿ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ [البقرة: ٢٣٥] أي تنقضي عدتها فحينئذ يجوز عقد النكاح عليها.

﴿ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٣٥] عام مطرد ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ۗ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣٦﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

﴿ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] عام مطرد في المكتوبات ﴿ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٣٨] عطف خاص على عام، وهي العصر على الأصح من سبعة عشر قولاً^(١).

﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرِ إِخْرَاجٍ ۖ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ ﴾ [البقرة: ٢٤٠] المشهور أنها نسخت بعدة أربعة أشهر وعشرًا.

وحكي عن مجاهد أو غيره من أهل العلم أنها / [٢٨ ب / م] نسخت في الاعتداد بالحول، أما الوصية لها فلم تنسخ، فتعد بأربعة أشهر وعشر بالآية السابقة، ويصرف لها من تركة الزوج نفقة سبعة أشهر وثلثي شهر تمام نفقة الحول بهذه الآية.

﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ ﴾ [البقرة: ٢٤٠] عام مطرد كنظيرها السابق.

﴿ وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَّعٌ بِالمَعْرُوفِ ۗ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٤١] اختلف الناس فيها فمنهم من طرد عمومها وأوجب المتعة لكل مطلقة، وهو ما يعطاه من مال على الموسر قدره وعلى المقتر قدره، ويتولى تقديرها الحاكم، ومنهم من لم يجعل المتعة إلا

(١) انظر تفسير ابن كثير [١/ ٣٩١].

لمن طلقت قبل الدخول بها / [٥٨ / ل] وفرض المهر لها، فيكون لفظ المطلقات إما مخصوصاً عنده بمن سوى هذه المذكورة، أو عاماً أريد به الخاص، وهو هذه المذكورة.

ودليل التخصيص قوله عز وجل: ﴿ وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ أَلْوَسَعِ قَدْرُهُ، وَعَلَىٰ أَلْمُقْتَرِ قَدْرُهُ، مَتَّعًا بِأَلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَىٰ أَلْحَسَنِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣٦] وبقوله - عز وجل: ﴿ يَأْتِيهَا أَلَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ أَلْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٤٩].

ومنهم من قال: تجب المتعة لكل مطلقة إلا لمن دخل بها، وسمى مهرها، فلا تجب لها المتعة لمفهوم قوله - عز وجل: ﴿ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ ﴾ [البقرة: ٢٣٦]، فإن مفهوم هذا أن المسوسة المفروض لها صداق لا متعة لها، ويخص بهذا المفهوم عموم ﴿ وَلَلْمُطَلَّقَاتِ مَتَّعٌ بِأَلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَىٰ أَلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢٤١] ولأن المتعة كالعوض عن المهر، فلو جمع بينهما كان جمعاً بين العوض والمعوض منه وهذا أشبه في النظر، لأنه يتضمن العمل بالأدلة جميعها [منطوقها ومفهومها].

وهذه الأقوال الثلاثة روايات عن أحمد - رحمه الله - وجهها ما ذكرنا.

﴿ إِنَّ أَللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَىٰ أَلنَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ أَلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ [البقرة: ٢٤٣]

عام مطرد، أما قوله عز وجل: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ أَلَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ أَلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ أَللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَلْحِيَهُمْ ﴾ [البقرة: ٢٤٣] فعام في جميعهم إماتة وإحياء، وكانوا ثمانية آلاف، وقيل: اثنا عشر ألفاً، وقيل: ثلاثون ألفاً، وهو حجة على إمكان المعاد، وبعث الأجساد، خلافاً للفلاسفة والنصارى إذ قصروا المعاد على الروحاني دون الجسماني ﴿ مَن ذَا أَلَّذِي يُقْرِضُ أَللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَأَللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [البقرة: ٢٤٥] عام مطرد لا يتخلف أحد عن الرجوع إليه عز وجل.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ أَلْمَلَاِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ هُمْ أَتَيْتَنَا مَلِكًا نُقْتَلُ فِي سَبِيلِ أَللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ أَلْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ أَللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأُتْنَا بِهَا فَمَا كُتِبَ عَلَيْهِمْ

أَلْقَتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ [البقرة: ٢٤٦] عام خص بالاستثناء المذكور.

وزعمت الشيعة أن هذه الآية مثل ضربه الله - عز وجل - لأصحاب محمد عليه الصلاة والسلام، وأن بني إسرائيل كما تولوا عن ملكهم الذي هو منصوب بينهم إلا قليلاً منهم، كذلك أصحاب محمد ﷺ تولوا عن إمامهم الذي هو منصوب بينهم إلا قليلاً منهم، وليس ما ذكروه بنص فيما ادعوه ولا ظاهر.

قال: ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلَكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ [البقرة: ٢٤٧].

احتجت الشيعة به على أن علياً هو الإمام بعد النبي ﷺ وتقريره: / [٢٩ / م] أن بني إسرائيل لما عين لهم طالوت ملكاً امتنعوا من تملكه عليهم، معلمين بفقره وخمول نسبه فقالوا: ﴿ أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ ﴾ [البقرة: ٢٤٧] فأجابهم نبهم بقوله: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

وجعل هذه الصفات سبباً لاستحقاق التقدم عليهم قالوا: وهذه الصفات الثلاث كانت / [٥٩ / ل] لعلي دون أبي بكر، أما الاصطفاء فلأن النبي ﷺ اصطفى علياً بالنص عليه يوم الغدير حيث قال للناس: «أست أولى بالمؤمنين من أنفسهم» قالوا بلى، قال: «فمن كنت مولاه فعلي مولاه»^(١).

قالوا: وهذا بعد كل اعتراض وبعد كل سؤال وجواب قاطع في استخلاف علي عليهم، ويدل عليه حديث عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال: «إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي» رواه أحمد في مسنده بإسناد صحيح، وروى أحمد أيضاً في

(١) رواه ابن ماجه في المقدمة [١١٣] ورواه أحمد [١٨٥٣٠] ورواه [٩١٥] من حديث علي ورواه من حديث زيد بن أرقم [١٩٣٣٤] وروى الترمذي ح [٣٧١٤] والحديث صححه الشيخ الألباني انظر تخريجه في الصحيحة [١٧٥٠] [٤ / ٣٣٠].

كتاب فضائل علي من حديث بريدة بن الحصيب أن النبي ﷺ قال: «إن علياً مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي» هكذا بكاف الخطاب، قالوا: والمفهوم من الولي هو الرئيس المطاع وهو معنى الإمام، وهذا هو المفهوم من قولنا: ولي المرأة، وولي اليتيم، أي: الرئيس المطاع عليهما النافذ تصرفه فيهما. قالوا: وهذه أخبار الآحاد، وإن كنا لا نقول بها، لكنها تلمزمكم؛ لأنها حجة عندكم فنحن نوردتها إلزاماً لكم لا استدلالاً عليكم.

وأما أبو بكر فليس منصوصاً عليه باتفاق، لأن مستند بيعته عندكم الاختيار والإجماع، ولو كان منصوصاً عليه لما احتيج إلى ذلك، قالوا: فهذا الاصطفاء وهو معنى النص قد ثبت لعلي دون أبي بكر، وأما البسطة في العلم فلقوله ﷺ «أفضاكم علي»، وإنما يكون أفضاهم إذا كان أعلمهم، ولأن من المشهور أنه كان له من الخوض في طلب العلم ما لم يكن لأبي بكر، بدليل أن الصدقة بين يدي [نجوى] الرسول - عليه الصلاة والسلام - لم يعمل بها أحد سوى علي، حتى كان معه عشرة دراهم هو محتاج إليها؛ فأثر تحصيل العلم على ضرورته وتصدق بها حتى استفاد من النبي ﷺ - عشر مسائل، ولم يعرف مثل ذلك لغيره، وكذلك نفوذه في الفقه وسرعة أجوبته في المشكلات كالمسألة المنبرية والدينارية وغيرهما مما لم يكن لغيره يدل على أنه كان أبسط في العلم من أبي بكر وغيره.

وأما البسطة في الجسم يعني القوة والشجاعة، فلا يشك منصف أنه كان أشجع الصحابة أبي بكر وغيره، أما أولاً؛ فلأن أبا بكر على ما ذكر في صفته كان شيخاً ضئيلاً نحيفاً / [٢٩ / م] ولو لم يكن إلا إخبار النبي ﷺ بأنه ضعيف / [٦٠ / ل] في بدنه حيث قال: «رأيتَه يترع بذنوب، وفي نزعه ضعف والله يغفر له^(١)»، وقوله: «إن تولوها أبا بكر تجدوه ضعيفاً في بدنه قوياً في أمر الله» - لكان كافياً في ضعف بدنه.

وأما علي فبالتواتر أنه كان عظيم الجسم، شديد القوة، عظيم المشاش، ما صارع أحداً إلا صرعه، ولا أمسك بعضد أحد إلا أخذ بنفسه، وإنما سمي حيدرة تشبيهاً له بالأسد في الخلقة والقوة، وكان مع ذلك شاباً في عنفوان شببته، ولا يشك أحد أن الشاب القوي الجلد أشد وأشجع من الشيخ الضعيف النحيف.

وأما ثانياً فإن خالد بن الوليد كان هو العلم المشهور في الصحابة بالشجاعة، ثم لما بعته النبي ﷺ وعلياً إلى اليمن أمر علياً عليه وإنما كان النبي ﷺ يقدم في كل أمر أقوم الناس

(١) رواد البخاري في كتاب المناقب ح [٣٣٦١] ومسلم ح [٤٤٠٧].

به، فلولا أن علياً أشجع من خالد لما قدمه عليه، والأشجع من الأشجع أشجع بالضرورة، فإن قال قائل: إن الشجاعة ليست بقوة البدن الظاهرة، وإنما هي بقوة القلب الباطنة، فرب شيخ ضعيف نحيف أشجع من شاب قوي جليد.

قلنا: فدعونا من هذا، فقد أجمعت العرب وأهل الأدب على أن أشجع بيت قيل قول عباس بن مرداس:

أكر على الكنية لا أبالي أحتفي كان فيها أم سواها

ولا خلاف أن علياً كان أقوم بهذه الصفة، وأقدم على الحروب من أبي بكر، قالوا: ولو أبطلتم لنا كل حجة على ذلك قلنا حجة تضطرون إلى تسليمها ولا تستطيعون إبطالها، وهي أن الأصوليين إذا أرادوا إثبات الإجماع بقوله عليه الصلاة والسلام: «أمي لا تجتمع على ضلالة»^(١)، وحاولوا إثبات تواتر هذا الخبر. قالوا: تواتر تواتراً معنوياً حتى صار كشجاعة علي، وسخاء حاتم، فلا تراهم يضربون المثل إلا بشجاعة علي، ولو كان أبو بكر أشجع لكان أولى بضرب المثل بشجاعته، وأيضاً فإنهم قرنوا شجاعة علي بسخاء حاتم، ثم لما كان حاتم أجود العرب، وجب أن يكون قرينه في ضرب المثل أشجع العرب، فهذا مما لا جواب عنه ولا خلاص منه.

قالوا: فثبت أن الصفات التي احتج بها نبي بني إسرائيل عليهم في تقديم طالوت مختصة بعليّ دون أبي بكر، فوجب أن يكون عليّ أولى بالتقديم من أبي بكر كما [٦١ / ل] كان طالوت أولى بالتقديم على بني إسرائيل.

وقد ورد الأثر بأن علياً طالوت هذه الأمة، وهو إشارة إلى ما قررناه من كونه واجب التقديم عليها كما وجب تقديم طالوت.

هذا ما قررت به الشيعة إمامة عليّ من هذه الآية ومناقضته على التفصيل يطول، وربما تعذر في البعض، وإنما [٣٠ / م] أجاب الجمهور عنه بانعقاد الإجماع بموافقة عليّ على

(١) إسناده ضعيف: رواه ابن ماجة ح [٣٩٤٠] وابن أبي عاصم في السنة [٤١ / ١] ح [٨٤]، وقال الكناي: إسناده ضعيف لضعف أبي خلف الأعمى، واسمه حازم بن عطار، ورواه عبد بن حميد ثنا يزيد بن هارون بن بقة بن الوليد بن معاذ فذكره، ورواه أبو يعلى الموصلي ثنا داود بن رشيد حدثنا الوليد فذكره بإسناده ومثنته، وقد روي هذا الحديث من حديث أبي ذر، وأبي مالك الأشعري، وابن عمرو أبي نصر، وقدامة بن عبد الله الكلابي، وفي كلها نظر، قاله شيخنا العراقي انظر/ مصباح الزجاجة [٤ / ١٦٩] ح [١٣٩٥].

إمامة أبي بكر، فإذا سلم صاحب الحق فكلام الشيعة بعد ذلك فضول محض.

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اعْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ۚ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۚ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ ۚ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلتَقُوا اللَّهَ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَت فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾ ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، استروح إلى هذه ونحوها بأن قالوا: قلنا بالنسبة إلى الجمهور لا تدل على أننا مغلوبون في الحجة، ولا على أنهم مستأثرون بالحق، إذ كم من قليل غلب كثيراً.

وأجاب الجمهور بأن قالوا: نحن السواد الأعظم فمن شذ عنا شذ في النار.

وهذه المسائل وكل مسألة يذكر الخلاف فيها بين الجمهور والشيعة فهي من مسائل الإمامة وتوابعها، وهي من قسم أصول الدين.

﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُهُ مِمَّا يَشَاءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ ۗ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥١] عام أريد به الخاص، أي: الملك على بني إسرائيل، وحكمة مخصوصة إذ من المعلوم أن داود - عليه السلام - لم يؤت جنس الملك ولا جنس الحكمة، إذ ذلك ليس إلا لله - عز وجل - الذي عم ملكه وحكمته.

﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٥١] هو عام مطرد في الناس وفي المسكون من الأرض، إذ المعنى لفسد حال أهل الأرض، وأرض لا ساكن بها لا يتأتى ذلك فيها.

﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥١] عام مطرد، إذ لا أحد من العالمين إلا والله - عز وجل - عليه فضل. [قوله عز وجل]: ﴿ تِلْكَ الْأَرْسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّن كَلَّمَ اللَّهُ ۗ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ۗ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ مِّن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ كَفَرَ ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا

أَقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ [البقرة: ٢٥٣] اعلم أن للرسول مراتب وهم درجات عند الله، وإنما ورد النهي عن التفضيل بينهم لثلاثيهم ذلك الغض من المفضول [منهم] وتنقصه، وجانبهم مصون عن مثل ذلك، وهذه من مسائل الرسل من أصول الدين نحن ذكرناها وقليلاً ما تذكر.

﴿ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ ط ﴾ [البقرة: ٢٥٣] يحتج به من يرى القرآن وكلام الله - عز وجل - هو العبارات المسموعة، وأنه - عز وجل - يتكلم بحرف وصوت قالوا: والإشارة إلى موسى الكليم، ولولا أنه كلمه كلاماً مسموعاً / [٦٢ / م] عرفاً لما كانت له خصيصة على غيره إذ قد كلم الله - عز وجل - غيره وحياً وإلهاماً وغير ذلك، فدل على أن لكلامه موسى خصيصة على الجميع، وليس إلا لما ذكرنا من أنه كلمه بكلام مسموع.

وأجاب الأشعرية [وسائر أهل الحق] بأن الله - عز وجل - كما ترى ذاته وليست جوهرراً ولا عرضاً كذلك يفهم كلامه وليس بصوت ولا حرف، وأكثر ما فيه خلاف العادة والمألوف في الشاهد وهو مشترك بين المسألتين، وهذا النائم يفهم الكلام في النوم من غير صوت ولا حرف في الخارج، ومعتمد هؤلاء أن الصوت والحرف لا يعقل إلا من جسم، والله - عز وجل - ليس بجسم، ومعتمد الآخريين أن الكلام المفهوم لا يعقل إلا / [٣٠ ب / م] بصوت وحرف، وربما أجاب الأولون بأن الكتابة والإشارة تفهم المراد، ولا صوت ولا حرف، وأيضاً كما أن تأثيره - عز وجل - في إيجاد خلقه بلا علاج كذلك تأثيره في أسمعهم وأفهامهم بلا صوت ولا حرف ولا حركة، وكما أنه يرى بلا جارحة ولا انطباع ولا خروج شعاع، كذلك يتكلم بلا حركة [ولا صوت ولا حرف].

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥٣] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - مرید لجميع الكائنات خيراً وشرها؛ لأن اقتتال هؤلاء المشار إليهم شر، وقد أخبر أنه بإرادته، وأنه لو شاء أن لا يكون لما يكون.

والمعتزلة هاهنا يضطرون ويتلجلجون، وإلى التأويلات البعيدة جدا يلجأون؛ كقولهم: لو شاء الله إجبارهم على ترك الاقتتال لأجبرهم عليه، فلم يقتتلوا، ولكنه تركهم واختيارهم، فلذلك اقتتلوا وهو كما تراه، وهذا هو جوابهم في كل موضع ذكرت فيه المشيئة وظاهرها عليهم يتأولون الإيجاب.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِي يَوْمٌ لَّا بَيْعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ

وَلَا شَفَعَةً وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾ [البقرة: ٢٥٤] عام مطرد، ليس هناك بيع يعقد، ولا فدية تقبل (ولا خلة) أي: ولا صداقة، إذ لا صداقة ولا غيرها تنفع يومئذٍ من أمر الله.

حتى إن إبراهيم خليل الرحمن لا يملك لأبيه نفعاً، فيؤخذ برجليه ويديه في صورة ضبعان فيلقى في النار، ويحتمل أنه مخصوص بخلة المتقين، // [٦٣ / ل] فإنها نافعة من بعضهم لبعض بالشفاعة والإيثار بالحسنات ونحو ذلك لقوله - عز وجل -: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧] أي: فلا عداوة بينهم فهم أصدقاء وأخلاء.

﴿وَلَا شَفَعَةً﴾ يحتج بها المعتزلة في نفي الشفاعة لمن مات غير تائب، وقد سبق. واحتجاجهم بعمومه وعند الجمهور هو خاص بالكفار لا شفاعاة لهم ولا فيهم، بخلاف المؤمنين فإنهم يشفعون ويشفع فيهم.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِي يَوْمٌ لَّا بَيْعُ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٤] عام مطرد، وليس المراد أن مطلق الظلم محصور فيهم بل إن أعظم الظلم وهو الكفر محصور فيهم.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [البقرة: ٢٥٥] عام مطرد فما من إله إلا الله.

﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ عام مطرد.

﴿لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] عام مطرد، وكذا الحمل الأربع بعدها عامة مطردة إلا ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ [البقرة: ٢٥٥] فإنه خص بالاستثناء بعده.

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦] عام خص بالمرتد يجبر على الإسلام ونحوه من صور الإكراه بأدلتها.

﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ [البقرة: ٢٥٦] أي في الإيمان والكفر تبين الحق من الباطل والرشد من الضلال، فالحق هو الإسلام والباطل ما عداه، فهو عام مخصوص، إذ ليس الرشد

من الغي واضحا في كل شيء، بل الأمور كلها إما أمر تبين رشده أو أمر تبين غيه، فهذان طرفان واضحا / [٣١ أ / م] أو أمر اشتباه رشده بغيه، وهو واسطة بينهما فحكمها أن يستعمل فيها النظر والاستدلال، ولا بد معه من مساعدة التوفيق والهداية الربانية.

﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] هذه الجملة عامة مطردة.

﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٧] اعلم أن ولاية الله - عز وجل - لخلقه على أقسام؛ عامة وخاصة وأخص.

فالعامة؛ ولايته للمؤمنين باعتبار الإيمان يدخل فيها العدل والفاسق والمتبع والمتدع وغيرهم، وإذ لولا توليته إياهم وعنايته بهم لما وفقهم للإيمان وأخرجهم من ظلمات الكفر والظلمة. والخاصة؛ وهي ولاية الصالحين. والأخص؛ ولاية المقربين.

فالآية المذكورة عامة مطردة بالاعتبار / [٦٤ ل / ل] الأول لا غير.

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٧] عام بشرط الموافاة على الكفر.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَيْبِهِ أَنِ ءَاتَنَّهُ اللَّهُ الْمَلِكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِيهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٥٨]

تضمنت هذه الآية مناظرة بين إبراهيم ونمرود فلنقرها وهي في إثبات إلهية الله - عز وجل دون نمرود، قال إبراهيم: ﴿ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾، وهذا استدلال منه - عليه السلام - معناه: إنك يا نمرود لست ربي ولا رب غيري؛ لأنك تحيي ولا تميت، والرب حقيقة هو من يحيي ويميت فأنت لست برب، وهذا قياس من الشكل الثاني.

قال نمرود: ﴿ قَالَ أَنَا أَحْيَى وَأُمِيتُ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] وهو اعتراض على دليل إبراهيم وتقديره: لا أسلم مقدمتك الأولى بل أنا أحيي وأميت.

قال إبراهيم: ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِيهَا مِنَ الْمَغْرِبِ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] بعض الناس زعم أن هذا انتقال من إبراهيم عليه السلام عن تمشية الدليل الأول، واستدل به على جواز الانتقال في الجدال، واعلم أن هذا الكلام غير محرر، بل الانتقال في المناظرة على ضربين: أحدهما: يكون للعجز عن تمشية الدليل الأول، وهو انقطاع.

والثاني: يكون مع القدرة على تمشية الدليل الأول، وهذا يسمى تزيلاً على تقدير التسليم، وهذا هو الذي استعمله إبراهيم عليه السلام؛ لأن نمرود لما قال: أنا أحيي وأميت كان هذا دعوى منه تضمنت منع دليل إبراهيم، ثم يقال: إن نمرود بين مستند منعه بأن أخرج شخصين من السجن قد وجب عليهما القتل؛ فأطلق أحدهما، وقال: قد أحييته، وقتل الآخر، وقال: قد أمته. فرأى إبراهيم أن خصمه يغالطه بالمجاز عن الحقيقة، فانتقل إلى ما لا يقدر فيه على المغالطة، فقال: على تقدير أنك تحيي وتميت، فإن لربي فعلاً آخر، به وبأمثاله استحق الإلهية، وهو أنه يصرف الشمس وأنت لا تصرف الشمس، فأنت لست برب.

ثم إن إبراهيم إنما طالبه بتصريف الشمس من المغرب على خلاف العادة؛ لأنه رأى من نمرود [٣١ ب / م] الشغب والمكابرة والمغالطة والوقاحة وقلة الحياء والإنصاف في المناظرة، فحشي إن قال له فأت بها من المشرق أيضاً أن يقول له: نعم أنا أتى بها من المشرق، ثم يصبر حتى تطلع منه يقول: ها قد أطلعتها من المشرق، أو يدعي ذلك بوقاحتها فيحتاج إبراهيم إلى ما يبطل به [٦٥ ل / ل] تلك الدعوى، وفي ذلك تطويل البحث وانتشاره، فاستراح من ذلك بأن طلب منه ما يعجزه، وهو أن يأتي بها من المغرب.

﴿ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] أي انقطع؛ لأنه إن ادعى أنه يأتي بها كذلك عجز عن تحقيق دعواه [وإن اعترف بالعجز عن ذلك ظهر نقصه وبطلان دعواه] الإلهية. وإنما قلنا: إنه في الدليل الأول غالط بالمجاز عن الحقيقة، لأن إبراهيم عليه السلام، إنما ادعى لربه الأمانة الحقيقية، وهي نزع الروح الحيواني عن الجسد بغير علاج محسوس، والإحياء الحقيقي، وهو إعادة الروح إليه بعد نزعها منه.

والنمرود إنما أثبت لنفسه مجاز ذلك وهو استبقاء الحياة في الإحياء وتفويتها بالعلاج المحسوس في الإماتة، وذلك مما يقدر عليه للصوص والشلوح وقطاع الطريق، فلا مزية

لمروذ فيه، وقد تضمنت هذه الآية جواز المناظرة في طلب الحق، وتقرير الأدلة، وحذف بعض مقدماتها للعلم بها، وهو المسمى قياس الإضمار، والتزل مع الخصم على تقدير التسليم، وإبطال الشبه والشكوك، وإلزام الخصم ما يفهمه، وجواز مناظرة السوفسطائية ونحوهم من منكري الحقائق ونحوهم، بما يقيم الحجة عقلاً أو حساً، وقيام الحجة بانقطاع الخصم وانقطاعه بالعجز عن تمشية الدليل إذ لم يكن خائفاً، وتضمن شرف علم الجدل والأصول والنظر في المعقول، والكلام في التوحيد به، وإمام الناس فيه إبراهيم عليه السلام.

[فلا جرم] قيل: ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۗ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۗ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۗ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ۚ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ ۗ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴿٧٨﴾ [الحج: ٧٨].

﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ [البقرة: ١٣٥].

﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾ [النحل: ١٢٣]، ولا جرم لما أمر نبينا ﷺ باتباع ملة إبراهيم ورد كتابه القرآن مملوءاً من المباحث الجدلية مشحوناً بالحقائق النظرية، في هذا منقبة عظيمة للمتكلمين والأصوليين وأهل النظر. ولكن أكثر الناس لا يعقلون ولأجل هذا وضعنا هذا الكتاب.

﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۗ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ۗ قَالَ كَيْفَ لَيْتَ قَالَ لَيْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۗ قَالَ بَلْ لَيْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّه ۗ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِتَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ ۗ وَانظُرْ إِلَىٰ الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۗ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾ [البقرة: ٢٥٩].

هذا من حجج البعث والمعاد كما في إحياء البقرة الألوف ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ ۗ قَالَ أُولَٰئِكَ تُؤْمِنُونَ ۗ قَالَ بَلَىٰ ۗ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ۗ قَالَ فَاخُذْ

أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ آدَعْهُنَّ يَأْتِيَنَّكَ
سَعِيًّا وَأَعْلَمْ أَنَّهُ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾ [البقرة: ٢٦٠].

اعلم أن من الناس من زعم أن إبراهيم شك في القدرة على إحياء الموتى / [٦٦/ل] حكاية القرطبي عن الطبري، واحتج بقوله عليه الصلاة والسلام: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»^(١) وليس هذا بشيء، إذ برهان القدرة واضح، فكيف يخفى مثله على إبراهيم مع استخراج حدوث العالم وقدم / [٣٢، م] الصانع بلطف النظر من أقوال الكوكب والشمس والقمر، وإذا كنا لا نظن ذلك بذي النون حيث ﴿وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَن لَّنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ [الأنبياء: ٨٧] حتى تأولناه على خلاف ظاهره مما يدفع ذلك عنه مع أن رتبة إبراهيم أعلى منه فكيف نظنه بإبراهيم.

وأما قوله ﴿لئن لم نهدك لهذا الطريق﴾ «نحن أحق بالشك من إبراهيم» فليس معناه إثبات الشك من إبراهيم، وإنما هي نفي للشك عنه بطريق أولى، ومعناه لو شك إبراهيم لكنا [بالشك أولى] منه؛ لقصورنا في المعرفة عنه، لكننا نحن لم نشك بإبراهيم أولى أن لا يشك، وهذا تأويل جيد للحديث، ثم أورد بعضهم هاهنا سؤالاً وهو: أن قول إبراهيم: بلى. يقتضي أنه آمن، أي: بلى آمنت، وقوله: ﴿أَوْلَمْ تُوْمِنَ قَالِ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠] يقتضي أن قلبه لم يطمئن إلى الآن، لكن الإيمان تلزمه الطمأنينة وحيث يصير كأنه قال: آمنت ما آمنت، أو اطمأن قلبي ولم يطمئن وهو تناقض.

والجواب: [أنه قد قيل: معناه، بلى] آمنت بالقدرة، ولكن ليطمئن قلبي بالخلقة، وكان قد جعل إظهاره على إحياء الموتى علامة على اتخاذه خليلاً، وعلى هذا فلا تناقض، وهذا وإن كان قريباً ممكناً غير أن المختار غيره، وهو الإيمان يستند إلى العلم والعلم له مراتب: علم اليقين هو ما حصل عن النظر والاستدلال، وعين اليقين وهو ما حصل على شهادة وعيان، وحق اليقين وهو ما حصل عن العيان مع المباشرة، فالأول كمن علم بالعادة أن في البحر ماء.

(١) رواه البخاري [١٢٣٣ / ٣] ح [٣٢٩٢] ومسلم [١٣٣ / ١] ح [١٥١].

والثاني: كمن مشى إليه حتى وقف على ساحله وعابنه.

والثالث: كمن خاض فيه، واغتسل وشرب منه، وإذا عرفت هذا فإيمان إبراهيم عليه السلام بالقدرة على إحياء الموتى قبل أن يراه كان عن علم يقين نظري، فأراد أن يطمئن قلبه بالإيمان بذلك عن عين اليقين، فلذلك قيل له: خذ أربعة من الطير إلى آخره، أي: باشر هذا الأمر ليحصل لك عين اليقين عياناً وحق اليقين مباشرة.

وفي الحديث: «ليس الخبز كالعيان» إن موسى بلغه أن قومه قد فتنوا فلم يتغير فلما رآهم عاكفين على العجل أخذ برأس أخيه يجره إليه، وفي هذا المعنى قيل:

ولكن للعيان لطيف معنى له سأل المعاينة الكريم

وحينئذ يكون معنى الكلام: بل آمنت عن / [٦٧/ل] نظر واستدلال، ولكن أريد طمأنينة القلب بنظر العيان، وهذه أيضاً دليل على إمكان البعث.

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦١]، هذا عام مطرد، أما المرائي فليس منفقاً في سبيل الله، فلذلك لم ينتفع بإنفاقه، غير أن في هذه الآية إطلاقاً قيد في الآية بعد بقوله - عز وجل -: ﴿ ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مِّنَّا وَلَا أَذَى ﴾ [البقرة: ٢٦٢] فصارت / [٣٢ ب / م] مضاعفة الصدقة إلى سبعمائة ضعف مشروطة بعد المن والأذى، وصار تقدير الآية: مثل الذين ينفقون أموالهم [في سبيل الله ثم] لا يتبعون ما أنفقوا منّا ولا أذى، ﴿ لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى ﴾ [البقرة: ٢٦٤] عام في بطلان الصدقات بذلك والمن تذكير النعمة، والأذى إلحاق ضرر بالسائل دون أخذها كاتهاره، وزجره وتقريعه ونحو ذلك.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابُهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٦٤] عام مطرد؛ إذ أعمال الكفار والمرائين هباءً منثوراً.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ

عَنْيَ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾ [البقرة: ٢٦٧] يستدل به على تعلق الزكاة بكل ما يخرج من الأرض من معدن ونبات وثمر، لكن خص العلماء من أشياء بأدلة وحددها، وبقيت الزكاة في الباقي كالركاز والمعدن، والعنب والرطب، والمكيل المدخر على تفاصيل فيه.

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩] عام مطرد، لكن ما هذه الحكمة؟ فالأشبه أنه العلم الموصل إلى معرفة وجود الله - عز وجل - وما يجوز عليه، وما لا يجوز، وإلى معرفة معاملته، فالأول: علم أصول الدين، والثاني: علم الفقه لأدب الظاهر، وعلم الأخلاق وأعمال القلوب لأدب الباطن، وذلك لأن المكلف لا بد له من اعتقاد يلقي الله - عز وجل - به، وعمل ظاهر يقيم به رسوم التكليف، وأدب باطن يقيم به رسم العبودية، فهذه العلوم الثلاثة أركان الحكمة، والقيم بالأول المتكلمون، وبالثاني الفقهاء، وبالثالث محققو الصوفية كشيخ الإسلام في مقاماته ونحوه.

فأما الحكمة التي هي عبارة عن المنطق والإلهي والطبيعي والرياضي، فهي حكمة فلسفية باصطلاحهم والخطر في الإلهي منها عظيم على رأيهم، فلا يليق النظر فيه إلا لمتضلع من الحكمة الأولى وعلوم الشرع.

وقد [٦٨ / ل] يحتج الفلاسفة على أن الحكمة في الآية هي حكمتهم المذكورة لقوله - عز وجل - عقيب ذلك: ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩] والتذكر: النظر، والألباب: العقول، فهو إذن إشارة إلى أن الحكمة المذكورة إنما طريق إدراكها نظر العقل. وحكمتنا أحق بذلك؛ لأنها مؤسسة على النظر والاستدلال العقلي.

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ [البقرة: ٢٧٠] أي فيجازى عليه، وهو عام مطرد.

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَظْلُمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢] اعلم أن الهدى تارة يراد به الإرشاد، وهذا على النبي ﷺ إذ معناه التبليغ والدعاء إلى الحق، وتارة يراد به ميل القلب إلى الحق مستنداً إلى ظهور الحجة / [٣٣ / أ / م] وانكشاف الشبهة، وقيام الداعي وانتفاء الصارف، وهذا

لا يقدر عليه إلا الله - عز وجل، وهو المراد هاهنا، وقد أخبر الله - عز وجل - أنه مستبد به يهدي، من يشاء، ويحتج به الجمهور على أن الإنسان لا يملك هدى نفسه، والحجة معهم، خلافاً للمعتزلة إذ عندهم أن العقل كاف في المعرفة والنظر، ومخلوق للناظر، والعلم متولد عنه والهدى تابع للعلم بتحقيق الحجة وكشف الشبهة وذلك يقتضي أن هداهم مخلوق لهم.

﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٤].

قالت الشيعة: نزلت هذه في علي؛ كان معه أربعة دراهم، أنفق درهماً ليلاً، ودرهماً نهاراً، ودرهماً سراً، ودرهماً علانية، فنزلت هذه الآية ذكره عبد الرزاق في تفسيره. قالوا: وليس مثله لأبي بكر ولا غيره فيكون أفضل، وعارضه الجمهور بنحو: ﴿ وَسَيَجْزِيهَا اللَّهُ الْأَتَقَى ﴾ [الليل: ١٧].

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَن أنْفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَلَ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِن بَعْدِ وَقَتَلُوا وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [الحديد: ١٠].

﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣] ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٤٠].

﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] استشكل بعضهم هذا، وقال:

النظم الواضح يقتضي أن يقال: «إنما الربا مثل البيع» فالعدول إلى عكسه غير متضح، والجواب أن الكفار إنما أرادوا بقولهم ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ [البقرة: ٢٧٥] المناقضة والإلزام كأنهم قالوا: يعاب علينا الربا والبيع مثله، فمن أنكر علينا الربا لحصول التغابن فيه لزمه إنكار البيع لحصول التغابن فيه. [٦٩ ل/].

ولو قالوا: إنما الربا مثل البيع، لكان ذلك قياساً، كأنه قيل: الربا صفقة تضمنت تفاضلاً وتغابناً فكان حلالاً كالبيع، [لكن هؤلاء إنما قصدوا] الإلزام والمناقضة لا القياس والمماثلة، وإنما ذكرنا هذا لكونه سؤالاً كثير إيراد واستشكاله، ولتعلقه بالقياس [والنص والإلزام]، وذلك من مسائل أصول الفقه.

﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة: ٢٧٥] هذا فيه حجة قوية للظاهرية في اعتبارهم الظواهر السمعية، دون العلل القياسية، وتقرير ذلك أن أكلة الربا لما أوردوا مناقضتهم المذكورة أجهم الله - عز وجل - بالحكم الإلهي فقال: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة: ٢٧٥] فيجب عليكم متابعة هذا الحكم المنصوص، ولم يحتاج عليهم بحكمة تحريم الربا المناسبة مع أنها ظاهرة مؤثرة، وهي أن الربا إنما يكون مع اتحاد الجنس أو العلة، فالغبن فيه لازم لا يستدرك بخلاف البيع، فإنه يكون مع اختلاف الجنس فالغبن فيه يمكن استدراكه، مثاله: لو اشترى ثوباً بعشرين وهو / ٣٣ ب / م يساوي عشرة، أمكن أن تبعه بعشرين أو أكثر، لرغبة أو ارتفاع سوق ونحوه، أما لو اشترى مد قمح بمدين، فبعد أن يرد له المد الواحد مدين [إلا ويرد] المدان البائع أربعة أمداد، اللهم إلا أن يختلفا بالجودة والرداءة بحيث يساوي المد الجيد مدين رديئين.

لكن الجودة الرداءة هاهنا غير معتبرة طرداً للباب في المنع، ولو كانت هذه الحكمة القياسية حجة لاحتج بما عليهم؛ لأنها أشبه بالزامهم المذكور، وأقرب إلى عقولهم، فلما لم يحتج عليهم بما بل بالنص القاطع للحجة، دل على، لا حجة في العلل والمناسبات وصار هذا كما قال لإبليس: ﴿ قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾ [الأعراف: ١٢]، احتج عليه بالأمر، ولم يسمع منه علته الفلسفية المزخرفة، وهي قوله: ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢].

وقد كان يمكنه أن يعارضه بأحسن منها وأنس في العقل، وهو أن الطين ثابت ورزين متواضع لين رطب والنار مضطربة خفيفة، مستعلية يابسة شريرة محرقة.

ومن ثم رجع إبليس إلى أصله في الخفة والطيش، ورجع آدم إلى أصله في الثبات والرزانة، فقال: ﴿ قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٣] فاعترف؛ فعرف واستغفر؛ فغفر له، فما لم يفعل ذلك / [٧٠ / ل]؛ دل على أن لا ارتباط للأحكام إلا بالنصوص والظواهر.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [البقرة: ٢٧٧] قد تكرر هذا في القرآن كثيراً، ويحتج به من يرى الإيمان مجرد التصديق، وأن الأعمال ليست ركناً للإيمان بل أثراً من آثاره خلافاً للجمهور من المحدثين وغيرهم.

حجة الأول: أنه عطف العمل الصالح على الإيمان والعطف يقتضي التغاير، فالإيمان غير الأعمال، وأجاب الآخرون بأن هذا من باب عطف الخاص على العام كالصلاة الوسطى على الصلوات، وجبريل وميكائيل على الملائكة، ولا ينافي ذلك كون الخاص من العام، وهذا ضعيف؛ لأننا لو اقتصرنا على الملائكة فهنا جبريل وميكائيل وهاهنا لو اقتصرنا على الإيمان لم نفهم العمل الصالح إلا على دعوى الخصم ويعود النزاع.

﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨١] أي كل نفس مكلفة، أو كل نفس منكم ليخرج من العموم من ليس بمكلف، كالصبيان والمجانين والبهائم ونحوهم، فالعموم مخصوص بهم.

﴿ وَلَا يَبْتَخِسُ مِنْهُ شَيْعًا ﴾ [البقرة: ٢٨٢] عام مطرد.

﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ [البقرة: ٢٨٢] عام خص منه ما إذا أبل مرض أو خوف أو كونه مكرها على تحملها بالباطل، أو كان عبداً تحملها بلا إذن سيده، ومنعه من السعي للأداء.

وذهب بعض الأئمة إلى عدم أهلية العبد للشهادة / [٣٤ أ / م] بهذه الآية، لأنه مأمور بالسعي للأداء، وذلك يبطل حق السيد من خدمته ومقتضى هذا أنه عن تحملها بإذن السيد جاز أن يسعي للأداء، ودخل في عموم ﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ ﴾.

﴿ وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] أمر إرشاد، وذهب بعض الظاهرية إلى أنه أمر وجوب قطعاً للتنازع وصيغة «افعل» ترد بمعان: منها الإرشاد والإباحة والتكوين

والتعجيز، والوجوب والتسوية والتهديد والإهانة، وغير ذلك، وهذه من مسائل الأوامر من أصول الفقه.

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنُمْ مَقْبُوضَةً فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٨٣] احتج به الظاهرية على أن الرهن لا يجوز في الحضر، بمفهوم قوله - عز وجل -: ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ [البقرة: ٢٨٣] والجمهور على خلافه، وحملوا هذا المفهوم على أنه خرج مخرج الغالب، إذ الغالب في السفر عدم الكاتب، والمفهوم إذا خرج الغالب لا يحتج به، ومنه ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِمَّنْ أَرْضَعْتُمْ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِمَّنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٢٨٤﴾ ﴾ [النساء: ٢٣].

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٣٥﴾ ﴾ [النساء: ٣٥] ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً ۖ اِمْلَقِي ۖ حُنَّ نُرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنْ قَتَلْتُمْ كَانَ خَطَاً كَبِيرًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الإسراء: ٣١]، وهذه من مسائل دليل الخطاب ﴿ ءَأَمِنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ۗ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَأَمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ۗ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ ۗ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۗ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] هذه غالب/ [٧١/ ل] أركان الإيمان، وقد سبق الكلام عليها عند ﴿ لَيْسَ الْبِرُّ بِاللَّيْلِ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُّسُلِهِ ۗ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] تعريض باليهود والنصارى حين كفروا بمحمد ﷺ وكفرت اليهود بالمسيح، والكل رسل الله - صلواته عليهم أجمعين - كما سيأتي تقريره إن شاء الله - عز وجل.

﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا
 إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا
 رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا ۗ أَنْتَ مَوْلَانَا
 فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٢٨٦] احتج به المعتزلة على امتناع
 تكليف ما لا يطاق؛ لأنه لا يدخل تحت الوسع وما لا يدخل تحت الوسع لا يكلف به،
 فما لا يطاق لا يكلف به، والأولى قاطعة والثانية سمعية بهذه الآية.
 ولأن التكليف شرطه الإمكان ليتين المطيع من العاصي، فما ليس بممكن لا يكلف به،
 وإلا كان جوراً.

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] هذا رفع للتكليف الناسي
 والمخطئ، كقوله - عليه الصلاة والسلام - «عفي لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا
 عليه» ولأن التكليف شرطه الفهم وإلا لكلف الجماد والحيوان الأعجم، وهو باطل، ثم
 الناسي والساهي لا يفهم فلا يكلف، وأما المخطئ فلم ينتهك حرمة، ولا قصد له حتى
 ينتظمه دليل التكليف، فإن ترتب حكم التكليف على أحد منهم كالصائم يفطر و تلزمه
 الكفارة بالنسيان، والمخطئ في القتل تلزمه الدية، ونحو ذلك - فهو من باب ربط
 الأحكام بالأسباب أو مخصوص من عموم القاعدة بدليل: ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا
 إَصْرًا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] احتج به من أجاز تكليف ما لا يطاق وإلا لم يكن / [٣٤ ب / م]
 لهذا السؤال فائدة، واعلم أن بعض الأصوليين يترجم هذه المسألة بتكليف ما لا يطاق،
 وبعضهم بتكليف المحال، وما لا يطاق يطلق تارة على ما يشق فعله وإن أمكن لذاته،
 وتارة على ما لا يمكن وقوعه، والمحال إما لذاته كالجمع بين الضدين، وإما لغيره كإيمان
 من تعلق علم الله - عز وجل - بأنه لا يؤمن.

وقد قال قوم بجواز التكليف بالقسمين، وقوم بامتناعه فيهما، وآخرون يجوازه في المحال
 لغيره، دون ذاته، والأشبه الأول. وإذا اشترك القسمان في استحالة الوقوع، فلا أثر للفرق
 بالإمكان الذاتي وعدمه.

ومأخذ الخلاف في هذه المسألة أن المقصود من التكليف الامتثال وامتحان الطائع من
 العاصي عند المعتزلة، فلذلك اشترطوا كون الفعل المكلف به ممكناً، وعند الجماعة ليس
 المقصود منه ذلك بل المقصود جعل وجود الفعل أو عدمه علماً أو أمانة / [٧٢ ل] على

الثواب أو العقاب، وعلى السعادة أو الشقاء، وذلك حاصل من التكليف بالممكن وغيره، أما وقوع التكليف بما لا يطاق، فقد اختلف فيه أيضاً، والأشبه أنه وقع في مسألة خلق الأفعال على رأي الجبرية والكسبية؛ إذ الإنسان مكلف بكسب ما خلقه الله - عز وجل - وهو تحصيل الحاصل، وفي مسألة تكليف الكافر بالإيمان مع العلم بأنه سيموت كافراً، وإذا تعلق علم الله - عز وجل - بوجود شيء أو عدمه [فهل يبقى خلافاً معلوم الله - عز وجل - مقدوراً أم لا؟ فيه قولان.

والحق أنه مقدور لذاته لا لغيره].

واعلم أن مواد الأفعال ثلاث: واجب، وممتنع وممكن خاص، فالممكن يجوز التكليف به إجمالاً، والواجب والممتنع يخرج التكليف بهما على تكليف المحال، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

* * *

القول في سورة آل عمران

﴿ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٣﴾ ﴾
 [آل عمران: ٣] عام مطرد كما سبق في ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُنُومُنُ
 بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ، وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ
 أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٤١﴾ ﴾ [البقرة: ٩١].

﴿ نَزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴿٣﴾ مِنْ
 قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ۗ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۗ وَاللَّهُ
 عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴿٤١﴾ ﴾ [آل عمران: ٣، ٤] عام بحسب القوة كما سبق في ﴿ شَهْرَ رَمَضَانَ
 الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ
 الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۗ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ
 الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ
 وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾ ﴾ [البقرة: ١٨٥].

﴿ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ ۗ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ
 شَدِيدٌ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴿٤١﴾ ﴾ [آل عمران: ٤] أي بشرط الموافاة على الكفر فهو
 مخصوص بمن ختم له منهم بالإيمان.

﴿ إِنْ اللَّهُ لَا تَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴿٣٠﴾ ﴾ [آل عمران: ٥] عام
 مطرد نحو ﴿ قُلْ إِنْ تَخَفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يُعَلِّمَهُ اللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِي
 السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٠﴾ ﴾ [آل عمران: ٢٩].

﴿ يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ ﴾ [آل عمران: ٦] عام أريد به الخاص وهي الأرحام
 القابلة للحمل، أو مخصوص بالأرحام العواقر.

﴿ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ [آل عمران: ٦] عام مطرد في جميع الكيفيات التي يتعلق بها [مشيئة
 الله] - عز وجل - من طويل وقصير، وأسود، وأبيض، وغير ذلك ﴿ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا

شَاءَ رَكْبَكَ ﴿٨﴾ [الانفطار: ٨].

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٨﴾ ﴾ [٣٥ أ / م]، [آل عمران: ٧] اختلف الناس في المحكم والمتشابه على نحو اثني عشر قولاً، أجودها أن المحكم هو المتضح المعنى.

والمتشابه: هو ما أشكل معناه؛ لا اشتراك أو إيهام تشبيه ونحوه، ويجب رده إلى المحكم؛ لأن الله - عز وجل - سمى المحكمات أم الكتاب، أي أصله، والأشياء يجب ردها [عند الإشكال] إلى أصولها، فيجب رد المشابهات في الذات والصفات إلى محكم ﴿ فَاظِرُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٨﴾ ﴾ [الشورى: ١١]. ورد المشابهات في الأفعال إلى محكم ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ ۗ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ ﴾ [الأنعام: ١٤٩] الآيتين على ما سنوضحه في موضعهما إن شاء الله عز وجل.

وهذه الآية نفسها من المتشابه؛ حيث تردد الوقف فيها بين أن يكون على ﴿ إِلَّا اللَّهُ ۗ ﴾ وبين أن يكون على ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٨﴾ ﴾ [آل عمران: ٧] وترددت الواو في [٧٣ / ل] ﴿ وَالرَّاسِخُونَ ﴾ بين الاستئناف والعطف، والأشبه أنها للاستئناف، وأن الوقف على ﴿ إِلَّا اللَّهُ ۗ ﴾، وأن الله - عز وجل - تعبد عباده من كتابه بما لا يعلمون، وهو المتشابه كما تعبدهم من دينه بما لا يعقلون، وهو التعبدات؛ ولأن العبادات فرع القرآن إذ به ثبتت، والقرآن فرع الذات، إذ هو صفتها وعنها صدر، وكما أن من الذات ما يعقل وهو وجودها، وما لا يعقل وهو ماهيتها التي هي بما هي [فكذا يجوز] أن يكون في فرعها وفرع فرعها ما يفهم وما لا يفهم، ولأن قوله - عز وجل - تردد بين كونه حالاً

فضلة، وخبراً عمدة، وهذا الثاني أولى، وهو يقوي ما ذكرنا، والبحث هنا طويل، وهذا منه كاف إن شاء الله - عز وجل.

﴿ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ [آل عمران: ٧] عام مطرد في المتشابه وغيره، وهو تسليم يقتضي ما قرناه [في التي قبلها].

﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾ [آل عمران: ٨] يقتضي أن إزاعة القلوب وهدايتها من فعله - عز وجل - ومنسوب إليه، خلافاً للمعتزلة، وحملوا الآية على منع [الألطف]، وقد عرف ما فيه.

﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِعَادَ ﴾ [آل عمران: ٩] عام مطرد.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ ﴾ [آل عمران: ١٠] عام مطرداً.

﴿ كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ۗ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [آل عمران: ١١] عام أريد به الخاص، وهو الآيات الظاهرة على يد موسى، ويحتمل أنه عام مطرد، لأن آيات الأنبياء متفقة الدلالة على التوحيد والإيمان فتكذيب بعضها كتكذيب جميعها فلما كذبوا بآيات موسى، صاروا كأنهم كذبوا آيات جميع الأنبياء بل وآيات الله - عز وجل - جميعها لو ظهرت إلى الوجود، وشبهه بهذا قوله - عز وجل - : ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ [هود: ٥٩].

﴿ كَذَّابٍ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ۗ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [آل عمران: ١١] الذنوب سبب الأخذ عند الجمهور، وعله له عند المعتزلة / ٣٥ / ب / م] وقد سبق أصل هذا وتقريره.

﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَعْتٌ لَوْ كَفَرُوا سَعْتُورٌ وَتَحَشُرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۖ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ [آل عمران: ١٢] هو إما لمعهودين أو عام أريد به الخاص، وهو من علم أن سيموت كافراً إذ قد أسلم بعد نزول هذه الآية كفار كثيرون فصاروا غالين، ووجب لهم الجنة.

﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ آلَتَقَتَا ۖ فِئَةٌ تَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلِهِمْ رَأَى الْعَيْنِ ۗ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ ۗ مَنْ يَشَاءُ ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿١٣﴾ [آل عمران: ١٣] إن قيل: ما وجه هذا؟ وكيف يتصور؟ قلنا: يتجه ذلك بأن يخلق في المرئي كثرة / [٧٤/ ل] إما حقيقة أو غيرها حتى يرى مثلي ما هو عليه في نفس الأمر، كما يغمز الإنسان إحدى عينيه؛ فيرى الشيء الواحد اثنين، وإلى هذا أشير برأي العين، أي لا في نفس الأمر، ويجوز أن يكون بأن يخلق في شعاع العين اضطراباً [أو تفريقاً] بحيث يصير للخط الواحد منه خطين؛ فيتصل بموضعين من الشخص الواحد، فيظن اثنين، ويجوز أن يكون بأن أمر جماعة من الملائكة على هبئتهم، دخلوا بينهم فحصلت فيهم كثرة حقيقة، فصاروا مثلي ما كانوا، ولولا أن قوله - عز وجل - : ﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرَجِ ۗ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۗ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِلِ ﴿١٤﴾ [آل عمران: ١٤] يأبى هذا الوجه أو ينبو عنه لكان أقوى الوجوه.

﴿ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۗ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِلِ ﴾ [آل عمران: ١٤] ربما استدل بهذا على إثبات أن القياس حجة، كما استدل بقوله - عز وجل - : ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ۗ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا ۗ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَتْهُمْ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ۗ وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ۗ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَتَّوَلَى الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾ [الحشر: ٢] وسيأتي إن شاء الله - عز وجل - القول فيه.

﴿ زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ ﴾ [آل عمران: ١٤] ، الفاعل هاهنا محذوف؛ فيحتمل أن الذي زين هو الله - عز وجل - نحو: ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ۗ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۗ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴿٣٧﴾ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٣٨﴾ [الأنعام: ١٠٧-١٠٨].

﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ۗ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ

﴿الْإِيمَانِ وَزَيْنَتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَتْ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّشِدُونَ ﴿٧﴾﴾
 [الحجرات: ٧] ويحتمل أنه للشيطان؛ نحو: ﴿فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [الأنعام: ٤٣] ويحتمل أنه النفوس تزين لأهلها حب هذه الأشياء نحو: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المائدة: ٣٠] والأشبه الأول؛ لأنه - عز وجل - هو خلق الشهوات هية الزينة فكان هو المزين لها، وهذه من جنس مسائل القدر.

﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾ [آل عمران: ١٤] أشار إلى حصر متاع الدنيا في الأشياء الستة المذكورة، لأنها معظم الشهوات كقوله ﷺ «الحج عرفة»^(١) وإلا فرب شهوة زينت لبعض الناس ليست من هذه الأشياء كالسياحة في الأرض والفرجة فيها حتى يؤثرها بعض الناس على الأشياء المذكورة.

﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَنِيتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴿٧٧﴾﴾
 [آل عمران: ١٧] عام، ثم يحتمل أنه مطرد بحيث لا يدخل تحت هذا المدح إلا من استغفر في جميع أسحار عمره، ويحتمل أنه عام أريد به الخاص، وهو غالب أسحار العمر، مع أن الأسحار جمع قلة، وأكثره عشرة، فمن استغفر في عشرة أسحار من عمره، دخل تحت هذا الوعد، لكن هذا يقدر في كون الأسحار لفظاً عاماً فيما أرى.

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَابِئًا بِأَلْقِسْطٍ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣٠﴾﴾ [آل عمران: ١٨] تضمنت ثلاثة شهود / [٣٦ / أ / م] وهم: الله - عز وجل -، والملائكة، وأولو العلم. على أمرين مشهود عليهما وهما: التوحيد في أولها، وصحة دين الإسلام، بل انحصار الدين الحق فيه في آخرها. [٧٥ / ل].

(١) رواه أحمد في المسند [٤ / ٣٠٩ - ٣١٠، ٣٣٥] [١٨٨٢٨، ١٩٠٠٧] ورواه أبو داود في سننه في كتاب المناسك [٢: ١٩٦ / ح ١٩٤٩] والنسائي في سننه [٥ / ٢٦٤] والترمذي في سننه [٣ / ٢٣٧ / ح ٨٨٩، ٨٩٠] وابن ماجه [٢ / ١٠٠٣ / ح ٣٠١٥] والبخاري في التاريخ الكبير [٥ / ٢٤٣] وابن خزيمة [٢٨٢٢] والطحاوي [٢ / ٢٠٩، ٢١٠] والدارقطني [٢ / ٢٤٠] والحاكم [١ / ٤٦٤] [٢ / ٢٧٨] والدارمي [٢ / ٥٩] والطيالسي [١٣٠٩، ١٣١٠].

أما الملائكة، فعام مطرد، وأما أولو العلم فعام أريد به الخاص، وهم علماء الأصول؛ لأنهم هم الذين يعرفون التوحيد ويثبتونه بالبرهان، وكذلك هم الذين يعرفون حقيقة دين الإسلام من بين الأديان بالدليل وغيرهم إنما يعرفون ذلك تقليداً لهم، ولأن الشهادة إنما تعتر وتصح ممن تحقق المشهود عليه، والمحقق لهذين المطلوبين أعني التوحيد وحقيقة الإسلام هم علماء أصول الدين؛ فكانوا هم المراد بأولي العلم هاهنا، وهذه منقبة شريفة لهؤلاء القوم وعلمهم، فليعلم ذلك إن شاء الله عز وجل.

﴿ فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسَلَّمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ۗ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَاسَلَّمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَاسَلَّمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ ﴾ [آل عمران: ٢٠] ليس في هذا حجة لمن قال بالتقليد حيث قابل الحاجة بالتسليم؛ لأن إنما أمر بذلك وفعله حيث علم أنه على حق من أمره وإياس من إجابة خصمه، وأن محاجته عناد محض ومدافعة عن الحق صرف، وكيف يؤمر بالتقليد وينهى عن المناظرة في الحق من كتابه المنزل عليه مشحون بالحجج والبراهين والأدلة النظرية. ومن قيل له في كتابه: ﴿ آدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۗ وَجَدَلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۗ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾ [النحل: ١٢٥] نعم يستدل بالآية على أن من علم الحق في جانبه وأنس المعاندة من خصمه، وأنس منه أن يترك مناظرته ويعرض عنه ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾ ﴾ [النساء: ٦٣].

﴿ فَإِنْ أَاسَلَّمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلْغُ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ ﴾ [آل عمران: ٢٠] هذه قسمة حاضرة، مساوية لقوله عز وجل: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾ ﴾ [الفرقان: ١] ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ [سبأ: ٢٨].

﴿ قُلْ يَتَّيِبُهَا لِنَّاسٍ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ آلَنَبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ [الأعراف: ١٥٨] ونحوه، وقوله ﷻ: «بعثت إلى الأحمر والأسود»^(١)، وذلك أنه ليس في العالم إلا أمي، وهو من لم يؤت كتاباً ولا كتابة كالعرب، أو غير أمي، وهو من أوتي الكتاب أو الكتابة كاليهود والنصارى والجنوس والهند واليونان والروم والفرس وغيرهم، فعموم الدعوة يستفاد [من هاهنا كما يستفاد] من المواضع الصريحة فيه، وهذه من مسائل النبوات.

﴿ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ ﴿٤﴾ [آل عمران: ٤]، تضمنت جملاً عامة لا يقف الوعيد فيها على عمومها، بل الفرد منها يكفي في تحقيق ذلك؛ فالكفر بآية واحدة من آيات الله - عز وجل - يوجب العذاب الأليم، وكذلك قتل نبي واحد وقتل أمر واحد بالقسط، وإنما [٧٦ / ل] ذكر هذه الجمل بلفظ العموم حكاية لحال هؤلاء الكفار حيث كفروا بآيات كثيرة، وقتلوا نبين، وأمروا بالقسط كثيراً، وتشيعاً عليهم بكثرة جرائمهم. / [٣٦ ب / م] .

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَبِطَتِ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٥﴾ [آل عمران: ٢٢] عام مطرد.

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٦﴾ [آل عمران: ٢٤] زعمت اليهود أن النار كالبحر، يخوضونها أربعين يوماً قاطعين لها؛ ثم يتخلصون منها إلى الجنة، ويبقى المسلمون في النار والنصارى أبداً، وهو من ترهات اليهود، وأمانهم، فلذلك قيل لهم: ﴿ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَلْحَدْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ تُخْلَفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ [البقرة: ٨٠] .

وهذا القسم الثاني هو الحق قالوا بغير علم فضلوا وأضلوا، وهذه من مسائل اليوم الآخر.

﴿ كَيْفَ إِذَا جُمِعْتَهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا

(١) رواه مسلم [١ / ٣٧٠] ح [٥٢١] ورواه أحمد برقم [١٤٣٠٥] .

يُظَلِّمُونَ ﴿٢٥﴾ ﴿ [آل عمران: ٢٥] عام مطرد، وكذا الجملة بعدها ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمَلِكِ تُؤْتِي الْمَلِكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمَلِكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ ﴿ [آل عمران: ٢٦].

أي: والشر كما قال الله عز وجل: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبَلُّوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٣٥﴾ ﴿ [الأنبياء: ٣٥].

﴿ وَقَطَعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَمًا مِّنْهُمْ الصَّالِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ وَبَلَوْنَاهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾ ﴿ [الأعراف: ١٦٨].

وإنما اقتصر على ذكر الخير إما اكتفاء بأحد الضدين عن الآخر اختصاراً نحو: ﴿ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي الْآلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ ﴿ [الأنعام: ١٣].

أي: وتحرك، و﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظُلُمًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْجِبَالِ أَكْنَسًا وَجَعَلَ لَكُم سُرَابِيلَ تَقِيكُمْ الْحَرَّ وَسُرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسَلِّمُونَ ﴿٨١﴾ ﴿ [النحل: ٨١].

أي: والبرد؛ أو تعليماً لخلق الأدب نحو: ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ ﴿ [الشعراء: ٨٠].

﴿ وَأَنَا لَا تَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ بِيَمَن فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴿١٠﴾ ﴿ [الجن: ١٠] بحيث لا يضيفون إليه إلا الحسن الجميل وغيره، يعدلون به عنه إلى أنفسهم، نحو: ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ ﴿ [الشعراء: ٨٠].

ولم يقل: أمرضني، أو لا يسمون فاعله نحو ﴿ وَأَنَا لَا تَدْرِي أَشَرُّ أَرِيدَ بِيَمَن فِي الْأَرْضِ ﴿١٠﴾ ﴿ [الجن: ١٠] ولم يقل: أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ؛ فأما قوله ﷻ في بعض دعائه: «والشر ليس إليك» ^(١) فاحتج به المعتزلة على مذهبه في أنه عز وجل لا يخلق المعاصي الشرعية ولا الشرور العصيانة، وتأوله الجمهور على معنى أن طلب الشر ليس إليك أن الله

(١) رواه مسلم [١/٥٣٤] ح [٧٧١].

لا يأمر بالفحشاء، أو على أن الشر لا يتقرب به إليك، أو أنه لا يصعد إليك لمفهوم ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا﴾ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴿١٠﴾ [فاطر: ١٠] وهو تأويل قريب جيد.

﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾ [آل عمران: ٢٨]، احتج بها الشيعة على جواز التقية خلافاً للجمهور.

واعلم أن مسألة التقية مشهورة ينبغي فصل الخطاب فيها، فنقول: احتج الجمهور على بطلانها وتحريم استعمالها بأن قالوا: التقية نفاق، والنفاق حرام، فالتقية حرام، أما أن التقية نفاق فلاتفاقهما في الحد / [٧٧/ ل] والحقيقة إذ كل واحد منهما إبطان أمر وإظهار خلافه خشية الضرر، وأما أن النفاق حرام، فلورود الشرع بدم المنافقين عليه، وتوعدهم بالدرك الأسفل من النار، ولولا تحريمه لما كان كذلك، فثبت أن التقية حرام؛ ولأنها لو جازت لجاز إظهار الكفر من الأنبياء تقية، وأنه باطل.

احتج الشيعة على جواز التقية بالكتاب والسنة، وفتاوى الأئمة والنظر، أما الكتاب فمنه آيات: الأولى: هذه الآية ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَنَّةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾﴾ [آل عمران: ٢٨] وقرئت «تقية» بنفس اللفظ المتنازع فيه.

ووجه دلالتها: أن الله - عز وجل - حرم موالة الكفار تحريماً مغلطاً حتى حكم بأن من يتولهم فإنه منهم، ثم إنه أباح موالاتهم على سبيل التقية، فدل على جوازها حيث أباحها فيما هو مكفر بدونها.

الآية الثانية قوله - عز وجل -: ﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [النحل: ١٠٦] فأباح إظهار الكفر تقية مع إبطان الإيمان.

الآية الثالثة: قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتَهُمُ الّٰمَلٰٓئِكَةُ ظَالِمِيْٓ اَنْفُسِهِمْ قَالُوْا فِیْمَ كُنْتُمْ ۗ قَالُوْا كُنَّا مُسْتَضْعَفِیْنَ فِی الْاَرْضِ ۗ قَالُوْا اَلَمْ تَكُنْ اَرْضُ اللّٰهِ وَاَسْعَةً فَتَنْجِرُوْا فِیْهَا ۗ فَاَوْلٰٓئِكَ مٰوٰٓئِهِمْ جَهَنَّمَ ۗ وَسَآءَتْ مَصِیْرًا ﴿۹۷﴾ [النساء: ۹۷]، احتج بها البخاري في باب الإكراه، ووجه الحجة منها: أن الملائكة عذروا هؤلاء في قولهم: ﴿ قَالُوْا اَلَمْ تَكُنْ اَرْضُ اللّٰهِ وَاَسْعَةً فَتَنْجِرُوْا فِیهَا ۗ ﴾ [النساء: ۹۷] وإنما لاموهم بتركهم الهجرة في الأرض مع القدرة عليها؛ فدل على أن المستضعف يكون معذوراً فيما أظهره على خلاف ما يعتقده، وهو المراد بالتقية.

الآية الرابعة: قول لوط: ﴿ قَالَ هٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِيْٓ اِنْ كُنْتُمْ فَعٰلِمِيْنَ ﴿۷۱﴾ [الحجر: ۷۱] مع قوله: ﴿ وَجَآءَهُ قَوْمُهُ بِرِعُوْنٍ اِلَيْهِ وَمِنْ قَبْلُ كَانُوْا يَعْمَلُوْنَ السَّيِّاٰتِ ۗ قَالَ يَنْفَوْمِ هٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِيْ هُنَّ اَطْهَرُ لَكُمْ ۗ فَاتَّقُوا اللّٰهَ وَلَا تَخْزُوْا فِیْ صَفِيٍّ ۗ اَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَّشِيْدٌ ﴿۷۸﴾ [هود: ۷۸] وقوله: ﴿ قَالَ لَوْ اَنَّ لِيْ بِكُمْ قُوَّةٌ اَوْ اٰوٰیٓ اِلٰی رُكْنٍ شَدِيْدٍ ﴿۸۰﴾ [هود: ۸۰] هو ظاهر إن لم يكن قاطعاً في أنه إنما بذل لهم نكاح بناته تقية لعجزه عن مدافعتهم. وأما السنة فأحاديث:

أحدها: حديث حاطب بن أبي بلتعة، حيث كاتب الكفار ليحفظوه في صاغيته بمكة، مع كونه محارباً لهم، مسراً لعداوتهم، وقد صدقه النبي ﷺ في ذلك^(١).

الثاني: حديث عائشة: أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال: «بئس أخو العشيرة»، أو «بئس ابن العشيرة»، فلما سئل عن ذلك، قال: «إن شر الناس من أكرمه الناس اتقاء فحشه»^(٢).

وهذا صريح في التقية، أو كالصريح.

الثالث: قوله ﷺ لعمار حين كان يعذب على أن يكفر: «يا عمار، إن عادوا فعد».

الرابع: حديث الزهري عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة «أن فاطمة جاءت

(١) رواه البخاري [١٠٩٥ / ٣] [٢٨٤٥] ومسلم [١٩٤١ / ٤] ح [٢٤٩٤].

(٢) رواه البخاري في كتاب الأدب [١٠ / ٤٦٧] ح [٦٠٣٢] ومسلم في كتاب البر والصلة والأدب [٤ / ٢٠٠٢، ٢٠٠٣] ح [٢٥٩١] وأبو داود في سننه كتاب الأدب [٤ / ٢٥٢] ح [٤٧٩٣، ٤٧٩١] والترمذي في جامعة كتاب البر والصلة [٤ / ٣١٦] ح [١٩٩٦] والنسائي في الكبرى في كتاب عمل اليوم والليلة [٦ / ٦٨] ح [١٠٠٦٦] ورواه أحمد [٢٤٦١٦، ٢٤٩٠٩، ٢٥٣٦٠، ٢٥٥١٢].

تطلب إرثها من رسول الله ﷺ...» وساق الحديث إلى أن قالت: «وكان لعلي وجه من الناس حياة فاطمة فلما توفيت فاطمة، انصرفت وجوه الناس عن عليّ، فلما رأى عليّ انصراف وجوه الناس عنه ضرع لمصالحة أبي بكر؛ فقال له: موعذك البيعة العشوية...»^(١) الحديث متفق عليه.

وهذا نص من عائشة علي / [٧٨ / ل] أن علياً بايع أبا بكر تقيّة.

الخامس: أن النبي ﷺ يوم الحديبية محاً بسم الله الرحمن الرحيم، وكتب باسمك اللهم، ومحاً «محمد رسول الله»، وكتب اسمه واسم أبيه، وأعطاهم يومئذ أموراً في الظاهر، وهو محارب عليها في الباطن، وذلك عين التقيّة إذ خاف استئصال المسلمين ذلك اليوم.

السادس: قول الحسن البصري: التقيّة إلى يوم القيامة. ذكره البخاري في باب الإكراه، يعني أنّها باقية أو جائزة / [٣٧ ب / م] إلى يوم القيامة.

ونقلوا عن جعفر الصادق أنه قال: التقيّة ديني ودين آبائي.

وأما فتاوى الأئمة، فهؤلاء الأربعة الذين هم أئمة الجمهور سوى أبي حنيفة، يفتون بأن طلاق المكره لا يقع، وكذلك يمينه، وضرب مالك سبعين سوطاً عليّ أن يفتي بأن بيعة المكره تنعقد فلم يفعل.

وقالوا: من أكره عليّ شرب الخمر أو الزنا وغيره، فلا إثم ولا حد، وإنما وجب القصاص عليّ من أكره عليّ القتل فقتل عند بعضهم، لأنه بافتدائه نفسه بنفس المقتول خرج عن حد الإكراه إلى حد الاختيار.

عليّ أن بعض أهل العراق قال: لا قصاص عليهما، أعني المكره والمكره، وأما إيقاع أبي حنيفة طلاق المكره؛ فلأنه جعله من باب ربط الحكم بالسبب.

وبالجمله فالمكره عند أكثر الأصوليين غير مكلف لصيرورة الفعل واجباً منه بالإكراه.

وإذا ثبت هذا في الإكراه، فهو من مادة التقيّة، ولهذا استطرد البخاري دلائل التقيّة في باب الإكراه، ولأنّ حاصل حال المكره أنه فعل ما لولا الإكراه لم يفعله خشية الضرر، وهو عين التقيّة.

وأما النظر فمن وجهين أحدهما: أن التقيّة ضرب من الرخصة لاستواء أحدهما، إذ الرخصة هي استباحة المحظور مع قيام المانع، وكذلك التقيّة من غير فرق، إذ المتقيّ يستباح

(١) رواه البخاري ح [٣٩١٢].

مثلاً إظهار الكفر، حفظاً لنفسه [مع قيام] المانع من الكفر كما يستبيح [الترض] (١) مع قيام المانع منه.

الوجه الثاني: أن في التقية جمعاً بين مصلحتين: دفع الضرر مع استبقاء المعتقد، وهو أولى من تضييع إحداهما.

هذا أقصى ما علمناه للشيعة من دليل التقية، ثم أجابوا عن حجة الجمهور بأن قالوا: قولكم: التقية نفاق، قلنا: لا نسلم، بل هي رخصة كما سبق بيانه، ولو سلمنا أنها نفاق، لكن قولكم: النفاق حرام قضية مهملة، فإن أخذتموها على إهمالها كانت جزئية، وقياسكم المذكور شرط إنتاجه كلية كبراه فلا تنتج إذن، وإن أخذتموها كلية هكذا: التقية نفاق، وكل نفاق حرام، منعنا كليتها، ومستند المنع أن النفاق له مسميان: / [٧٩ / ل] لغوي، وهو: إبطان أمر ما، وإظهار خلافه خشية الضرر، وشرعي وهو: إبطان الكفر أو البدعة، وإظهار الإيمان أو السنة خشية الضرر. والأول أعم من الثاني، والذي نسلم تحريمه إنما هو الثاني، هو النفاق بحسب مسماه الشرعي، أما اللغوي فلا نسلم تحريمه، فتعود كبرى قياسكم جزئية فلا تنتج.

والتقية التي ندعي جوازها إن سلمنا كونها نفاقاً، فإنما هي نفاق لغوي لا شرعي؛ إذ دعوى كونها نفاقاً شرعياً مسألة أخرى تخرجنا عن الكلام في مسألة التقية بالكلية، إذ يبقى النزاع في أن ما أخفاه المتقي هو بدعة أولاً، وذلك بلا / [٣٨ / أ / م] شك مسألة أخرى.

وأما قولكم: لو جازت التقية لجاز إظهار الكفر من الأنبياء تقية، وهو باطل.

قلنا: لا نسلم بطلان الجواز أعني جواز إظهار الكفر منهم تقية، وإنما الباطل هو وقوع الكفر منهم، وهو غير لازم؛ لأن الله - عز وجل - يعصمهم منه مع جوازه عليهم كسائر المعاصي التي عصموا منها، ولولا جواز ذلك عليهم لم تظهر فائدة عصمتهم منه.

قالت الشيعة: فقد تبين بطلان شهتكم في إبطال التقية، ووضح برهاننا على صحتها وجوازها، وأنها من دين الله - عز وجل - ورسله، وأولى العلم.

وإنما نازعتمونا في أصل التقية؛ لأجل فرع من فروعها، وجزء من جزئياتها، وهو أن بيعة علي لأبي بكر كانت تقية، فطردهم المنع [في الأصل] الكلي لأجل المعنى الجزئي، كما منعت اليهود أصل النسخ، لئلا تلزمهم نبوة محمد ﷺ والمسيح - عليه السلام - ونحن

نقلكم من ذلك، ولا نبي يبعته على [تقية علي] جواز التقية بل نحن نثبتها عليكم بحديث الزهري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، وقد سبق ذكره، فإنه نص في أنه إنما بايع ضارعاً أي: مقهوراً مغلوباً لانصراف وجوه الناس عنه عند موت فاطمة.

وحينئذ لا يبقى لمنعكم جواز التقية من حيث هي تقية معنى، مع وضوح برهانها، والله - عز وجل - أعلم [بالصواب].

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحَضَّرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣٠﴾﴾ [آل عمران: ٣٠]

اختلف فيه، فذهب قوم إلى إثبات النفس لله - عز وجل - على ما يليق به، وجعلوه من آيات الصفات، وتأوله آخرون على الذات، أي: يحذركم الله ذاته، وكذا القول في: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي آلِهَتَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ۗ قَالَ سُبْحٰنَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ ۚ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ ۚ تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾﴾ [المائدة: ١١٦].

﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحَضَّرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ ﴿٣٠﴾﴾ [آل عمران: ٣٠]،
عام مطرد في الخير والشر، يلقي كل أحد ما عمل منهما ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١]
يحتج به على وجوب متابعة النبي ﷺ قولاً وفعلاً، وأهما منه للوجوب، لأنه جعل متابعتة لازماً لمحبة الله - عز وجل - لأننا / [٨٠ / ل] نفرضها مقدمة استثنائية هكذا: لو أحب زيد الله لاتبع رسوله، فقد وقع اتباع الرسول ﷺ فيها تالياً، وهو اللازم ومحبة الله - عز وجل - [لازمة] واجبة، ولازم الواجب واجب، فاتباع النبي ﷺ واجب، ثم اتباعه تارة يكون بامتنال أمره واجتناب نهي، وتارة بموافقته في فعل مثل فعله، وترك مثل ما ترك لأجل أنه فعل وترك، وذلك يقتضي أن أمره وفعله يقتضيان الوجوب، وفيهما خلاف وتفصيل.

﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۗ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [آل عمران: ٣٢]
هو أمر بطاعة الرسول، والأمر للوجوب، ونظم الدليل هكذا: طاعة الرسول مأمور بها، وكل مأمور به واجب، فطاعة الرسول / [٣٨ ب / م] واجبة، ثم طاعته تكون بامتنال

أمره، فأمره واجب الامتثال، لكن في هذا دور، إذ هو بناء لكن الأمر للوجوب على نفسه إذ صار تقديره امتثال أمره واجب، لأن الأمر للوجوب، فإن الله لا يحب الكافرين، دليل خطابه أنه يحب المؤمنين، ويؤكد هذا قوله - عز وجل - ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ٦٨] ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧] ولا يتولى إلا من يحبه، وحينئذ يستفاد من الآية أن عاقبة المؤمنين الرحمة والسلامة من الخلود في النار، لأن كل مؤمن محبوب لله - عز وجل - مرحوم، سواء سلم من العذاب بالكلية أو عذب مدة ثم يرحم.

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]، يحتج به من يقول: إن آدم - عليه السلام - كان رسولا أخذاً من لفظ (اصطفى) واقترانه بجماعة من المرسلين وليس بنص فيه، وفي المسألة خلاف، وهي من مسائل النبوات.

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣]، أي على عالمي زمانهم، أو على من عدا محمد ﷺ.

﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِنكِ وَذَرَيْتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦] عام في ذرية مريم، وهم المسيح [وأخوته من يوسف النجار] فيما قيل. وقد صح في البخاري أن عمار بن ياسر كان محفوظاً من الشيطان على لسان محمد ﷺ^(١) فلعله كان يتزع إلى هذه الذرية من جهة بعض أمهاته، أو بسبب ما كالرضاع ونحوه.

﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا﴾ [آل عمران: ٣٧] يحتج بها الجمهور على ثبوت كرامات الأولياء، خلافاً للمعتزلة في إنكارها، وإنما يصح الاستدلال المذكور على القول بأن مريم لم تكن نبيهة، أما إن قيل: إنها كانت نبيهة فلا حجة

(١) رواه البخاري في كتاب بدء الخلق ح [٣٠٤٥].

فيه، إذ يكون ذلك من قبيل المعجزات لا الكرامات، وقد اختلف في مريم وأم موسى وسارة زوجة إبراهيم / [٨١ / ل] وآسية امرأة فرعون، هل كن نيات أم لا؟ على قولين للعلماء، أصحهما: لا، واختلف من الرجال في طالوت والإسكندر والخضر ولقمان هل كانوا أنبياء أم لا؟ على قولين؛ أصحهما: لا، قال ذلك ابن حزم في كتاب الإجماع له. ﴿ قَالَ رَبِّ أُنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ۝٤٠ ﴾ [آل عمران: ٤٠] هذا من خوارق العادات، أعني ولادة العاقر فهو معجزة لذكرها عليه السلام.

﴿ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ۗ قَالَ ءَأَيْتُكَ إِلَّا تَكَلَّمُ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمَزًا ۗ وَآذُكُرُ رَبِّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَرِ ۝٤١ ﴾ [آل عمران: ٤١] فيه مسائل: الأولى: جواز جعل العلة الشرعية أمراً سلبياً عديمياً نحو؛ ليس بمكبل فلا يجري فيه الربا ونحوه، لأن الله - عز وجل - جعل له الأمانة على ولادة امرأة زكريا عدم كلامه ثلاثة أيام، وإذا جاز ذلك في معجز نبوي فهو في حكم فرعي أجوز.

الثانية أن [٣٩ / م] قوله - عز وجل: ﴿ إِلَّا رَمَزًا ۗ ﴾ استثناء متصل أو منقطع؟ فيه خلاف، واحتمال الثالثة: لو حلف لا يكلم زيدا، فرمز إليه أو غمزه بما يفهم به عنه، انبنى على الخلاف إن قلنا: الاستثناء المذكور متصل، فالرمز كلام يحنث به وإلا فلا.

﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلِكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ۝٤٢ ﴾ [آل عمران: ٤٢] يحتج به من يرى نبوتها كما مر نحو: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ۝٣٣ ﴾ [آل عمران: ٣٣] ﴿ قَالَ يَمْوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمَىٰ فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ۝٤٤ ﴾ [الأعراف: ١٤٤] وليس بنص في ذلك كما سبق.

﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلِكَةُ يَمْرَيْمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ۝٤٢ ﴾ [آل عمران: ٤٢] [إن قلنا: إن مريم] وصوابها نيات فهن أفضل من فاطمة وخديجة وعائشة، وإن قلنا: لسن بنيات احتمل أنهن أيضاً أفضل للخلاف في بنوتهن، واحتمل التسوية بين الجميع تخصيصاً لهن [بأدلتهن الخاصة] من بين النساء،

واحتمل تفضيل فاطمة على الجميع لقوله ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة»^(١)
 «فاطمة بضعة مني»، وبضعة النبي ﷺ لا يعدل بها شيء، وهو أظهر الاحتمالات إن شاء
 الله عز وجل.

﴿يَمْرِيْمُ أَقْنِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَبِي مَعَ الرَّاكِعِيْنَ﴾ [آل عمران: ٤٣]

يحتاج به من يرى أن الواو لا تقتضي الترتيب لتقديمه السجود على الركوع.
 وأجيب بأن في شرعهم كان ترتيب الصلاة هكذا، فقد أفادت الترتيب في ذلك
 الشرع، والأظهر أنها للجمع المطلق، لا للترتيب، فإذا قلنا: قام زيد وعمرو، احتمل قيامها
 معاً، ومتعاقبين، ومع التراخي، وكون زيد قام قبل عمرو وبالعكس.
 وسنذكر المسألة غير هاهنا إن شاء الله عز وجل.

﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَقْلَمَهُمْ أُيُّهُمْ

يَكْفُلُ مَرِيْمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾ [آل عمران: ٤٤]

هي حجة على صحة نبوة النبي ﷺ وتقريرها: أن محمداً ﷺ قد أخبر بغيب لم يحضره، ولم
 يخبره به مخبر سوى الله - عز وجل -، وكل من أخبر بغيب كذلك فهو نبي صادق؛
 فمحمداً ﷺ نبي صادق، أما الأولى فلأنه أخبرهم بما كان من أمر زكريا - عليه السلام -
 ومريم، ولم يحضره قطعاً، ولم يخبره سوى الله عز وجل؛ إذ لم يكن كاتباً، ولا مؤرخاً، ولا
 خالط أحداً ممن هو كذلك حتى يخبره.

وأما الثانية: فلأن من كان كذلك يعلم قطعاً أنه علم ذلك الغيب بوحي، وكل من
 أوحى [إليه] الوحي الحقيقي فهو نبي، ويستفاد من هذا أن واصف اللقطة إذا أصاب
 صفتها يجب دفعها إليه؛ لأنه إذا وصفها والتقدير أنه لم يحضر عند التقاطها ولا أخبره بما
 الملتقط ولا غيره دل على أنه صاحبها لانحصار القسمة في ذلك.

قوله - عز وجل - في صفة عيسى: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلٰٓئِكَةُ يَمْرِيْمُ إِنَّ اللَّهَ يَبْشُرُكَ بِكَلِمَةٍ

مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيْحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيْهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِيْنَ﴾ [آل عمران: ٤٥]

[آل عمران: ٤٥] اعلم أنا قد هنيئا عن التفضيل بين الأنبياء، لكن / [٣٩ ب/م] قد بلغنا عن
 بعض الناس أنه يفضل موسى على عيسى، فخالف النص وأخطأ الصواب، وغرضنا الرد

(١) رواه البخاري في كتاب المناقب [٣٦٢٤].

عليه لا غير، وبيانه أن الله - عز وجل - لما أتى على موسى -عليه السلام - قال: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ ءَادَوْا مُوسَىٰ فَبَرَأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴿٦٩﴾﴾ [الأحزاب: ٦٩] وقال في عيسى -عليه السلام- ﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ﴾ [آل عمران: ٤٥] وهذا الثناء أبلغ، فالمثنى عليه به أفضل، ولأن موسى ذو آية، وعيسى في نفسه آية، وموسى كلیم، وعيسى روح [وقد علم أن ذلك إنما هو] بمجرد الإضافة، ولأن موسى حين يستشفع الناس به في الموقف يذكر ذنباً يمتنع به من الشفاعة، وعيسى لا يذكر ذنباً، ولأن محمداً ﷺ أفضل الأنبياء، وعيسى أقرب إليه، والأقرب من الأفضل أفضل، وقد يعارض هذا كله بأن مكان موسى من السماء أرفع من مكان عيسى كما صح في حديث المعراج ^(١) وليس بقاطع في كونه أفضل؛ لاحتمال أن ذلك لكون عيسى على عزم النزول إلى الأرض كما يكون الجالس في التشهد الأول غير متورك بل كأنه على الرضف مستوفزاً لكونه على عزم النهوض، أو لغير ذلك من الأسرار؛ ولأن الإجماع على أن جبريل أفضل الملائكة مع أن فوقه في المكان خلقاً كثيراً منهم، وبالجملة / [٨٣ /] فارتفاع المكان لا يدل على ارتفاع المكانة .

﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [آل عمران: ٤٦]

هذه من آيات عيسى، والكلام على أصل أهل السنة مخلوق لله - عز وجل - كسائر الأفعال؛ فجاز أن يخلقه على لسان الطفل وغيره، والذين تكلموا في المهد: عيسى وصاحب حريج وابن صاحبة الأحدود، وابن المرأة الذي رأى امرأة تضرب فقال: اللهم اجعلني مثلها، ورأى رجلاً ذا يسارة فقال: اللهم لا تجعلني مثله. وشاهد يوسف عليه السلام على خلاف فيه، ^(٢) وهذه من مسائل النبوات من المعجزات.

﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمَسِّنِي بَشَرٌ قَالَ كَذَلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ

إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾﴾ [آل عمران: ٤٧].

إن قلنا: إن مريم نبية؛ فهذا معجز لها ولائها، وإن قلنا: ليست نبية فهو معجز لابنها

(١) انظر حديث المعراج في تفسير ابن كثير [٣٧٣ / ٨].

(٢) أخرجه أحمد [٣٠٩ - ٣١٠] والطبراني في الكبير [١١ / ١٢٢٨٠] و [١٢٢٧٩] [١٠ / ٢٨٩، ٢٩٠] وأبو يعلى [٤ / ٢٥١٧] والبيهقي في الدلائل [٢ / ٣٨٩] وابن حبان [٧ / ٢٩٠٤].

وكرامة لها، كما كان رد الشمس على القول بإثباته معجزاً للنبي ﷺ وكرامة منه لعلي رضي الله عنه، وخلق بشر لا من أب بل ولا من أم أيضا ممكن لذاته، وإنما أطردت العادة بخلافه فصار غريباً خارقاً.

وقد أحال الله - عز وجل - به على القدرة فقال عز وجل: ﴿ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا

يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران: ٤٧].

﴿ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [آل عمران: ٤٩] هذا من معجزاته - عليه السلام - جعل الله - عز وجل - في روحه قوة تتعدى إلى الطين، فيصير طيراً وهو روح القدس على أحد الأقوال فيه، وهو كالنار توقد غيرها ولا تنقص / [٤٠ أ / م].

﴿ وَأُتْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَكُلُونَ وَمَا تَدْخُرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ٤٩] هذه كلها من معجزاته والمعجز أمر ممكن خارق للعادة، مقرون بالتحدي خال عن المعارض، ومعجزات الأنبياء عليهم السلام كلها داخلة تحت هذا الحد.

﴿ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَلَا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا ﴾ [آل عمران: ٥٠] يعني في شرع موسى - عليه السلام - أحل لهم السبت، ولأجله حاولت اليهود قتله بناء على أن أحكام التوراة مؤبدة عندهم.

وقد بينا بطلان ذلك في مسألة النسخ، وتغيير المسيح له مع صحة نبوته ووضوح برهانه ومعجزته دليل على جواز النسخ وكذلك اليهود في دعوى التأييد أو تأويله على ما سبق بيانه وعند المسلمين في بقاء تحريم السبت عليهم قولان قوله عز وجل: ﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَىٰ مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَأَمْنَا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٥٢] قيل معناه مع الله، والصواب أنها على أصلها في انتهاء الغاية أي: من أنصاري لأصل إلى إقامة أمر الله، أو أنه ضمن أنصاري معني أصحابي؛ لأن الناصر صاحب. والصحة لا بد لها من مقصد وغاية، وهي هاهنا الوصول إلى الله - عز وجل - وكذا القول في ﴿ وَءَاتُوا الَّتِي نَمَىٰ أَمْوَالُهُمْ وَلَا تَنبَدُلُوا الْخَيْثَ بِالطَّيِّبِ

/ [٤٠ ب / م] ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣٣].

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعَذِبْنَاهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِّن نَّاصِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٥٦]، الآيتين، عام مطرد بشرط الموافاة على الكفر والإيمان.

﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ ۗ خَلَقَهُهُ مِن تَرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [آل عمران: ٥٩].

هذا جواب عن شبهة احتج بها النصارى على إلهية المسيح، وصورة الشبهة أن المسيح آية في نفسه؛ لوجوده على خلاف مطرد العادة من غير أب، ولك من كان كذلك فهو إله.

وتقرير الجواب: لا نسلم المقدمة الثانية إذ هي باطلة بآدم، قيل له: «كن» فكان، لا من أب ولا أم، ثم ليس هو إلهاً، ولو كان ما زعمتم يقتضي الإلهية، لكان آدم أحق بها؛ لأنه أغرب وأعجب وأقعد في خرق العادة، ثم إن بعض النصارى يفرق بين آدم وعيسى بأنه مولود خرج من الرحم [ل / ٨٥] بخلاف آدم.

والجواب أن هذا الفرق لا أثر له بل هو مقرر لضعف دعواكم؛ لأن كونه مولوداً يقرر له حكم البشرية والإنسانية، وذلك ينافي الإلهية.

﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِن بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكٰذِبِينَ ﴾

[آل عمران: ٦١] فيها بحثان مع النصارى والشيعة، فإن نصارى نجران وفدوا على النبي ﷺ ليجادلوه في إلهية المسيح، ورئيسهم يومئذ العاقب والسيد وعبد المسيح، فقالوا: يا محمد، هل تعلم بشراً يولد من غير أب، فإن لم يكن المسيح إلهاً فمن أبواه؟ فقال لهم النبي ﷺ: «هل تعلمون ولداً إلا من جنس أبيه؟» قالوا: لا، قال: «فإن كان المسيح ابن الله كما زعمتم، وجب أن يكون أبوه مثله، وهو مثله» فأفحمهم، ثم إنهم عاندوا وطلبوا المحاجة بعد هذا الانقطاع، فأمر النبي ﷺ علياً والحسن والحسين وفاطمة خلفهم حتى جاء للموعد، فلما رآه النصارى ومن معه عرفوا الحق، وقال بعضهم لبعض: إنا لنرى وجوهاً إن دعوا علينا أضرم علينا الوادي ناراً فاحترقنا؛ أو أسلموا معه ولا تباهلوه، فقالوا: أما

الإسلام فلا، وأما الجزية فنعم، ففعلوا ذلك وصالحوه على شيء كثير من سلاح وكراع ومال وغيره؛ ثم انصرفوا، ثم بعد مدة عاد السيد فأسلم في آخرين معه، أو كما قيل، هذا ما يتعلق بالآية مع النصارى.

وأما البحث فيها مع الشيعة، فإنهم احتجوا بهذه القصة على أن أهل البيت هؤلاء الأربعة أفضل الناس بعد النبي ﷺ من الصحابة والقراة [٤١ / أ / م] وعلى أن علياً أفضل من أبي بكر وفاطمة أفضل من عائشة، وقرروا هذه الدعاوى من حيث الجملة بوجوه:

أحدها: أنه عليه الصلاة والسلام - عول على هؤلاء الأربعة في أهم الأمور، وهو إثبات التوحيد على منكريه دون غيرهم، وكل من عول عليه في أهم الأمور دون غيره فهو أفضل.

الوجه الثاني: أنهم منصوص عليهم للمباهلة في القرآن من السماء، وكل من كان منصوصاً عليه من السماء [٨٦ / ل] فهو أفضل.

الوجه الثالث: أن الجهاد ضربان: روحاني وجسماني، والروحاني أفضل، ثم إن عليه الصلاة والسلام - جعل هؤلاء القوم جنده في أفضل الجهادين، وهو الروحاني؛ فكانوا أفضل من جنده في الجهاد الجسماني، ثم كان علي أفضل أهل البيت لاجتماع الجهادين له، أما الروحاني ففي هذا المقام، وأما الجسماني فكم له فيه من مقام.

الوجه الرابع: أن نساءه في هذا المقام المشهود كانت فاطمة، ونفسه كان هو علياً، فوجب أن يكونا أفضل من عائشة وأبي بكر.

الوجه الخامس: لو كان أبو بكر وعمر وعائشة وحفصة في طبقة أهل البيت في الفضيلة، لأخرجهم معهم للمباهلة، لأن أهل الفضل إنما يدخرون لأوقات الكروب، كما أن الشجعان إنما يدخرون للحروب.

وقصة المباهلة على معنى ما ذكرناه ثابتة في صحيح مسلم، وهي بيان للآية.

﴿ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾

[آل عمران: ٦٢] إثبات للتوحيد، رداً على النصارى في التثليث، وهذه كلمات معناها التوحيد بمجموعة من القرآن، يقال: إن من حافظ على تلاوتها وجد بركتها، وهي: (لا إله إلا الله) ﴿ أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَلِيمٍ قَوْمٍ يَعِدُونَ ﴾

[النمل: ٦٠]، (كلا بل هو الله) ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ

الْقِيَمَةِ مَنْ إِلَهُ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِضِيَاءٍ أَفْلا تَسْمَعُونَ ﴿٧١﴾ [القصص: ٧١].

﴿ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ

﴿ [آل عمران: ٦٢].

﴿ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا أُنزِلَتِ التَّوْرَةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفْلا تَعْقِلُونَ ﴿٧١﴾ [آل عمران: ٦٥] هذا أصل في استدلال أصحاب الحديث على كذب الكذابين فيه بالتاريخ بأن يروي أحدهم عن من مات قبل ولادته، أو يؤرخ سماعه منه بوقت قد مات قبله، مثل أن يقول: حدثني فلان سنة ست عشرة، ووفاة فلان سنة خمس عشرة وهو أصل في استخراج كذبهم، ومرجعه إلى هذه الآية؛ لأن اليهود والنصارى جادلوا في إبراهيم، وادعت كل طائفة أنه كان على دينها فقبل لهم: أديانكم وكتبكم، وهي التوراة والإنجيل، إنما ظهرت بعد إبراهيم بدهر طويل فكيف يكون عليها مع أنه كان قبلها، وهو نظير قول المحدث للراوي الكاذب، فلان مات قبل أن تولد، فكيف سمعت منه هذا محال.

﴿ هَتَأْتُمْ هَتُؤَلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ [آل عمران: ٦٦].

هذا حجة / [٤١ / ب / م] على أن شرط صحة المناظرة أن تكون في علم يعلمه المناظران، أما أن يناظرا / [٨٧ / ل] في علم لا يعلمه أحدهما فلا، إذ مقصودها إحقاق الحق، وإبطال الباطل بالدليل.

ومن لا يعرف ذلك العلم لا يمكنه ذلك، وإنما هو كالأعمى يريد الكتابة وهذه تتعلق بأصول الفقه؛ لأن الجدل المذكور في أواخره في كثير من الكتب.

﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ [آل عمران: ٦٨] أي في عصره ﴿ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ٦٨] يعني محمداً وأُمَّته لا اليهود والنصارى.

﴿ وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ

﴿ [آل عمران: ٦٩] يحتج به القدرية في أن الإنسان يضل نفسه لا أن غيره يضله.

وأجاب الجمهور بأن الله - عز وجل - يضلُه حقاً، وهو يضل نفسه اختياراً وكسباً،

أو يضلّه بالسبب الأبعد، ويضل هو نفسه بالسبب الأقرب كما سبق في موضعه.

﴿يَتَأْهَلِ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِعَايَتِ اللَّهِ وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾ ﴿٧٠﴾ [آل عمران: ٧٠] أي بصحتها؛ وهو إنكار شديد عليهم في ذلك، وفيه دليل [عظيم على] قبح شهادة الزور، وأنه جدير بأن يكون إحدى الموبقات، لأن شاهد الزور يشهد بالشيء، وهو يعلم صحة بطلانه، وينفي الشيء وهو يعلم ثبوته، فأشبه اليهود في كفرهم بما علموا صحته، وقد نفي عن التشبه بهم نهيًا مغلظًا، وكذلك ﴿يَتَأْهَلِ الْكِتَابِ لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٧١﴾ [آل عمران: ٧١].

﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ءَامِنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَجَهِ النَّهَارِ وَكَفُرُوا ءَاخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ﴿٧٢﴾ [آل عمران: ٧٢] أوله ووقت إقباله، بدليل مقابله بآخره تشبيهاً له بوجه الحيوان، لأنه أول جسده، وهو مجاز محل الكلام فيه أصول الفقه.

﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ الْهُدَىٰ هُدَىٰ اللَّهِ أَن يُؤْتَىٰ أَحَدٌ مِّثْلَ مَا أُوتِيْتُمْ أَوْ يُحَاجُّوكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ قُلْ إِنْ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ ﴿٧٣﴾ [آل عمران: ٧٣].

﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ ﴿٧٤﴾ [آل عمران: ٧٤] هو حجة على أن مناط الفضل والرحمة والخير والبركة، إنما هو مشيئة الله - عز وجل - لا استعداد المستعد، ولا سعي الساعي، ولا حزم الحازم، ولا عجز العاجز ونحوه، وإنما تلك الأسباب إذا تعلقت المشيئة بشيء قدرت أسبابه اختياراً، وإلا اضطراراً.

﴿وَمَنْ أَهْلُ الْكِتَابِ مَنَ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنَ إِنْ تَأْمَنَهُ بدينارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ۗ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ﴿٧٥﴾ [آل عمران: ٧٥] يستشهد بها على مفهوم الموافقة، وهو ما يكون المفهوم فيه أولى بالحكم من المنطوق؛ لأن من يؤدي قنطاراً أولى بأداء الدينار، ومن يمنع ديناراً أولى بمنع القنطار، وهو من باب: ﴿فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ﴾ / [٨٨ / ل] [الإسراء: ٢٣].

واعلم أن الحكم إما أن يستفاد من منظوم الكلام، وهو المنطوق، أو من مفهومه، وهو

إما أن يكون أولى بالحكم من المنطوق وهو مفهوم الموافقة، أو لا يكون أولى به وهو مفهوم المخالفة نحو: ﴿كَلَّا إِنْهَمَّ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ ﴿١٥﴾﴾ [المطففين: ١٥] «وفي سائمة الغنم الزكاة»^(١) / [٤٢ / أ / م] وإلى هذه القسمة ترجع الألقاب الكثيرة نحو مفهوم الخطاب، ودليله وفحواه ولحنه وما كان من ذلك.

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾

[آل عمران: ٧٩] دليل خطابه أنه يكلم ويزكي من ليس كذلك، ممن وفي بعهدته ولم يشتر بعهد الله - عز وجل - ويمينه ثمناً قليلاً.

﴿ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [آل عمران: ٧٩]، تدل على أن من علم الكتاب وعلمه ودرس كان ربانياً، وهو مشاهد، ودل صدر الآية وهو ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾ ﴾ [آل عمران: ٧٩]. على أنه لا أحد من البشر ينبغي أن يكون إلهاً حقيقياً، وهي قضية سالبة دائمة إن لم تكن ضرورية، وهي تنعكس كنفسها هكذا: لا واحد من الآلهة الحقيقية ينبغي أن يكون بشراً، وهو مبطل لمذهب النصراني في اعتقادهم إلهية المسيح، والكلام معهم طويل.

﴿ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَالِيَةَ وَالنَّبِيْعَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكَفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾

[آل عمران: ٨٠] فيه رد على اليهود والنصارى، حيث تألّخوا عزيزاً والمسيح، وعلى الصابئة حيث عبدوا الملائكة والكواكب.

ومستند الرد أن هؤلاء كلهم حادثون، لما سبق في بيان حدوث العالم، [ولا شيء] من الحادث بإله، فلا شيء من هؤلاء بإله، وهو واضح.

﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ

(١) البخاري فتح الباري [٣/ ٣٧٢] وفي رواية أبي داود [٢/ ٩٧] «في سائمة الغنم إذا كانت».

رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنَنَّ بِهِءَ وَلَتَنْصُرُنَّهُ ؕ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۗ قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿٨١﴾ [آل عمران: ٨١]
فيها مسألتان:

إحداهما: جواز التكليف بالمعدوم بشرط وجوده، لأن الله - عز وجل - أخذ ميثاق النبيين - عليهم السلام - على نصره محمد ﷺ والإيمان به في الزمن القديم وليس حينئذ موجوداً، لكن بشرط وجوده في عصره.

الثانية: ﴿ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي ۗ قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١] فيه مستدل لمن اشترط في صحة الرواية إقرار الشيخ بأن يقال له: حدثكم فلان أو سمعتم، فيقول: سمعت. أو: نعم، وهو مذهب من شدد في الرواية، والصحيح أنه متى علم إقراره بالسمع ونحوه بنص منه أو قرينة جازت الرواية.

﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥] عام مطرد.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلَّةُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوْ أَقْنَدَىٰ بِهِ ؕ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٩١] عام مطرد في عدم قبول الفدية منهم، ولحوق العذاب الأليم بهم، وعدم الناصر لهم.

﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنزَلَ التَّوْرَةُ ۗ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [آل عمران: ٩٣] عام خص بالاستثناء بعده.

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾

[آل عمران: ١٠٢] قيل: عام خص بقوله - عز وجل - ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ ۗ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [التغابن: ١٦] وقيل: عام أريد به ذلك الخاص، وقيل: منسوخ به في البعض، وهو ما لا يستطيع، ولعلك تطلب الفرق بين العام المخصوص، والعام الذي أريد

به الخاص وهو فرق مهم، وهو المتكلم إذا أطلق اللفظ العام فإن أراد سلب الحكم عن بعض منه فهو العام المخصوص، مثاله: قام الناس. فإن أردت إثبات القيام لزيد مثلاً لا غير، فهو عام أريد به الخاص، وإن أردت سلب القيام عن [زيد] فهو عام مخصوص، وأيضاً العام يراد به الخاص، إنما يحتاج إلى دليل معنوي يمنع من إرادة الجميع فيتعين له البعض، والعام المخصوص يحتاج إلى مخصص لفظي غالباً كالشرط والاستثناء والغاية والصفة والمنفصل نحو: قام القوم، ثم بقوله: ما قام زيد.

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [آل عمران: ١٠٣] يحتج به وبأمثاله من ذم الفرقة، والنهي عنها من ينكر الخلاف في الفروع، وتقريره: أن الخلاف مطلقاً مذموم، ولا شيء من المذموم بمشروع فالخلاف مطلقاً ليس بمشروع، فإن اضطر إليه لتعارض الأمارات والمآخذ، فليجتهد في تقليده ما أمكن، على ما تقرر في كتاب «عمدة الاختلاف في تقليل الخلاف».

﴿وَكُنْتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [آل عمران: ١٠٣] يحتج بظاهره من يرى أن ما قارب الشيء يعطى حكم ذلك؛ لأن هؤلاء المخاطبين كانوا قد قاربوا الوقوع في النار فأعطوا حكم من وقع فيها، ثم أخرج منها، أما إن تأولناه على معنى: فأنقذكم من الوقوع فيها، على تقدير حذف المضاف لم ينهض حجة على ذلك.

﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران: ١٠٤] فيها أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية، لأن [ل/٩٠] المأمور به بعض الناس، ويلزم منه جواز الإيجاب على الكفاية، خلافاً لمن منعه؛ لأنه إيجاب على مبهم مجهول، وذلك غير معقول.

والجواب يمنع أنه غير معقول؛ إذ لا يأتي العقل أن يوجب السيد على جماعة عبيده عملاً إن تركوه عاقبهم، وإن فعلوه سلموا من العقاب سواء فعله جميعهم أو بعضهم، ولا يعين لفعله أحداً منهم، وقياساً على الواجب المخير، إذ هو تكليف ببعض غير معين وعلى الواجب الموسع إذ هو تكليف في زمن غير معين، والمسائل الثلاث من مادة واحدة، إذ

هي مشتركة في تعلق الحكم بالقدر المشترك.

﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [آل عمران: ١٠٨] يحتج به المعتزلة على أن الظلم الواقع في العالم ليس من الله - عز وجل - بخلق ولا إرادة، وتقريره أن الله - عز وجل - نفى أن يريد أن يظلم هو أحداً، ولو كان الظلم الواقع منهم مخلوقاً، أو مراداً له ثم عاقبهم عليه لكان ظلماً لهم وذلك مع كونه لا يظلمهم ما لا يجتمع. وجواب الجمهور بمنع هذه الملازمة فلا نسلم أنه لو خلق الظلم فيهم ثم عاقبهم عليه كان ظلماً.

ومستند / [٤٣ / أ / م] المنع ما قررناه في سر القدر.

﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ۚ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [آل عمران: ١١٠] ربما تعلق به بعض الجهال في الطعن على الأمة بأن قال: معنى الآية ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ﴾ ثم انتقلت عن الخيرية كما يقال: كانت دولة فلان وانقضت، وكان الناس كراماً، ثم حالوا عن الكلام. والجواب: أن هذا جهل بالكلام وأقسامه، فإن هذا إنما يصح أن لو كانت «كان» هاهنا ناقصة، وليست كذلك بل هي تامة تقديره: وجدتم خير أمة، نحو: إذا كان الشتاء أي: إذا وقع، ﴿ وَإِنْ كَانِ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ أي وجد.

﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ ﴾ [آل عمران: ١١٠] فيه أن هذه الخصال الثلاثة هي جماع الخير وملاكه؛ لأنه عز وجل فسر خيرية الأمة بما. ﴿ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ ﴾ [آل عمران: ١١٩] عام مطرد. ﴿ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا ءَامِنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ ۗ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ ۗ ﴾ [آل عمران: ١١٩] هذا أمر تعجيز وتحسير، أي: أنكم عاجزون عن كيدنا، وبحسرتة تموتون.

﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [آل عمران: ١١٩] عام مطرد.

﴿ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ ۗ ﴾ [آل عمران: ١٢٦] هذا

عموم وخصوص تضمن عموماً / [٩١ / ل] مطرداً، وكذلك كل جملة تضمنت نفيًا بـ «ما» وإثباتًا بـ «إلا» فقوله - عز وجل: ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾ [آل عمران: ١٢٦] عام، أي ما النصر موجود، ثم خص بالاستثناء بعد وهو ﴿ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ فحصل منهما عام مطرد تقديره: النصر كله من عنده الله.

﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٨] عام مطرد، إذ هو نكرة في سياق نفي، وهو شبيه بقوله - عز وجل - ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦] في الدلالة على استبداد الله - عز وجل - بالتصرف في خلقه من غير مشارك.

﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ أَوْ أَمْوَالَ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ بِمَا هَلَكَ بَيْنَ يَدَيْكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٣٠] هذا خرج مخرج الغالب، أو حكاية حالهم في أكل الربا، أو التعريض بالتشنيع على أكلته، كذلك فلا مفهوم حتى لو أكله أكل لا أضعافاً مضاعفة لكان حراماً أيضاً.

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] فيه إثبات رسالته ﷺ وسيأتي البرهان عليها في سورة الفتح إن شاء الله عز وجل.

﴿ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ﴾ [آل عمران: ١٤٤]

[آل عمران: ١٤٤] زعمت الشيعة أن هذا تعريض من الله - عز وجل - بارتداد الصحابة، وانقلابهم على أعقابهم بعد موت النبي ﷺ قالوا: والنبي ﷺ علم ذلك، فأكد في نهيهم عنه، بقوله: « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض، ولا ترجعوا بعدي ضلالاً... »^(١) الحديث، ثم لم يكفه ذلك حتى أخرجهم بأنهم سيؤخذ بهم يوم القيامة عن الحوض ذات الشمال إلى النار حتى لا يخلص منهم إلا همل النعم، قالوا: وقد كان ذلك منهم بانحرافهم عن إمامهم المنصوص عليه وهو علي إلى غيره.

(١) رواه البخاري ح [١٢١] ومسلم [٦٥] والنسائي [٧ / ١٢٧ - ١٢٨] وابن ماجه [٣٩٤٢] وأحمد [٤ / ٣٥٨، ٣٦٣، ٣٦٦].

وأجاب الجمهور بأننا لا نسلم أن في الآية تعريضاً بما ذكرتم، وإنما هو جملة شرطية دخل عليها حرف الاستفهام، فأفادت تشجيعهم على القيام بالأمر معه / [٤٣ ب / أ] ومن بعده، وقد فعلوا، وأما قوله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً» فهو نهي لهم عن مثل ما خلفت به الأمم السالفة أنبياءها من الكفر، وقد امتثلوا فلم يكفروا، وما كان بينهم من الحروب والدماء فعن تأويل واجتهاد هم فيه معذرون بل ومأجورون، وأما المأخوذ بهم ذات الشمال إلى النار فمحمول على أهل الردة الذين ماتوا عليها.

﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَبْنَا مُوَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٤٥] عام مخصوص بمن شاء الله - عز وجل - أن ينال ذلك، ووفق لأسبابه بدليل: ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصَلُّهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا ﴿١٤٦﴾ ﴾ [الإسراء: ١٨].

﴿ سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ ﴿١٤٧﴾ ﴾ [آل عمران: ١٥١] أي: بما خلق فيها من أسباب الضعف والجن، ونقره فيها من مقدمات خذلانهم ونصر المؤمنين عليهم، وهو من مادة ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فُتُوبِ الَّذِينَ اتَّقَوْا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَهُمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لَأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿١٤٨﴾ ﴾ [آل عمران: ١٣] ونحوه.

﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمْنَةً نَاعَسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِنْكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٤٩﴾ ﴾ [آل عمران: ١٥٤] أي التصرف في الوجود له - عز وجل - يتصرف في لطيفه وكثيفه، علويه وسفليه، في العقول والنفوس والأفلاك والأرواح والطبائع،

وغيرها من العوالم لا تصرف في شيء من ذلك في الدنيا والآخرة لغيره، عز وجل.

﴿ وَاللَّهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأُمُورُ كُلُّهُ، فَأَعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [هود: ١٢٣]، ﴿ وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٤١﴾ ﴾ [فاطر: ٤]، ﴿ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنْتَهَىٰ ﴿٤٢﴾ ﴾ [النجم: ٤٢]، ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٤٣﴾ ﴾

[آل عمران: ١٥٤] يعني بقدرة الله - عز وجل - وقضائه وقدره الغالب النافذ، ومستند ذلك وسببه ما يليقه ويخلقه في النفوس من دواعي البروز إلى القتال والصوارف عن القرار في البيوت، بما تسول للإنسان نفسه من لذة الظفر بخصمه، أو الغنيمة ونحوه. فإذا خرج ضعفت أسبابه، وانعكس حسابه، وأخذت أسلابه كما جرى للكفار بيدر.

﴿ وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٨﴾ ﴾ [الأنفال: ٤٨] ونحو ذلك، وكشف السر عن خلق الدواعي والصوارف، وتحقيق كيفيته ما لا يليق مع كل أحد، وهو إذا حقق انتفضت به قوى القدر وانعزل الصواب عن أهل الاعتزال. وهذه كقوله عز وجل:

﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِّنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ ﴾ [النساء: ٧٨] وقول الشاعر:

فسوف تصادفه أينما

فإن المنية من يخشها

أي: أينما ذهب.

قول علي - رضي الله عنه -:

في أي يومي من الموت أفر [أيوم لم يقدر] أو يوم قدر ونظائره (كثيرة).

﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَفَى الْجُمُعَانَ إِنَّمَا أَسْرَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ۗ

وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٥٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٥٥]، فيها مسائل للشريعة:

الأولى: أن هذا كان يوم أحد ففر عثمان وثبت علي؛ فدل على أن علياً أفضل؛ لأنه سلم من هذه اللائمة.

الثانية/ [٤٤ أ / م]: أن الفرار من الزحف كبيرة خصوصاً عن النبي ﷺ في تلك الضائقة، وقد أتاها عثمان.

الثالثة: دلت الآية على أن فرار عثمان إنما كان عقوبة على ذنب آخر أتاه لقوله عز وجل: ﴿ إِنَّمَا أَسْرَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ﴾ [آل عمران: ١٥٥] فكان عقوبة الذنب ذنباً مثله.

وأجابت السنة بتمام الآية، وهو / [٩٣ ل] قوله - عز وجل: ﴿ وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٥٥] والذنب المغفور كغير المعمول، ولو ساعد الدليل على أن يحمل تولى عثمان وأصحابه تولى مباحاً، إما تحرفاً لقتال، أو تحيزاً إلى فئة، لكان أولى، لكنه لا يساعد إذ لو كان كذلك لما لحقتهم اللائمة، ولما احتاجوا إلى العفو، وبما أجابنا به أولاً أجاب ابن عمر عن عثمان مع معرفة ابن عمر بحقيقة الواقعة.

﴿ يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ تَحِيٍّ - وَبِمِيتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [آل عمران: ١٥٦] هذا هو قول القدرية المعتقدين لكون الإنسان يخلق الموت والقتل وأسبابه، فلو لم يخلقه لم يقع، فرد الله - عز وجل - ذلك عليهم بأنه هو الذي يحي ويميت بما يخلقه من الموت والحياة على أيدي خلقه، ويجبرهم على اكتساب أسبابه، وإنما خذل القدرية حتى اعتقدوا معتقدتهم ليحذف ذلك حسرة في قلوبهم، يتندمون على فعلها كلما ذكروها تعجيباً لجزء من عذاب القدر لهم في الدنيا قبل الآخرة.

﴿ قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٦٥] أي: بذنوبكم، فعله الله - عز وجل - بكم، وليس المراد أنكم خلقتموه كما زعم القدرية بدليل قوله عز وجل: ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٦٦] إشارة إلى تعليل هذا الفعل بهذه الحكمة، ويحتاج به على أن أفعاله - عز وجل - معللة بالعلل الحكمية ﴿ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا ﴾

قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمِيذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾ [آل عمران: ١٦٧] يحتج به المعتزلة في إثبات المنزلة بين المنزلتين، وعلى المنافقين لا كفار ولا مؤمنون، كالحنثى بين الذكر والأنثى؛ لأن الكلام هنا في المنافقين، ولم يقطع لهم أحد بأحد الطرفين بل جعلهم إلى الكفر أقرب منهم للإيمان، وهو يدل على ما ذكرنا، وكذلك المعتزلة قالوا: المؤمن إذا أتى الكبيرة خرج عن الإيمان لفسقه، ولم يدخل في الكفر لبقاء إسلامه وتوحيده، فهو إذن في منزلة بين منزلتين، لا كافر ولا مؤمن.

﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٦٨﴾ [آل عمران: ١٦٨] كقولهم: ﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَأَن تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ تَحِيَّءٌ وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾ [آل عمران: ١٥٦] وقد سبق، ثم أجبوا على جهة التعجيز والتكذيب؛ فقيل لهم: ﴿ فَادْرَأُوا ﴾ أي ادفعوا ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَأُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٦٨﴾ [آل عمران: ١٦٨]، لأن من يدفع عن غيره أولى / [٤٤ ب / م] بأن يدفع عن نفسه، وهم لا يستطيعون الدفع عن أنفسهم كما تبين في الواقع، فكذا عن غيرهم.

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ [آل عمران: ١٦٩] يعني الشهداء، يحتج بها على أن الأرواح أجسام؛ لأنه وصفوا بعد القتل بالحياة والرزق والفرح والاستبشار وتلك صفات الأجسام، ثم إن تلك ليست هي الأجسام الطبيعية التي كانت قبل القتل؛ لأن تلك مشاهدة عندنا ليس لها شيء من الصفات المذكورة، فدل على أنها صفات أجسام [هي] الأرواح، ولقائل أن يقول: لعل الصفات المذكورة للطير الخضر التي تتعلق بها أرواح الشهداء، وتعلق من شجر الجنة، وحينئذ لا يدل على أن الأرواح أجسام.

﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا

حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿١٧٤﴾ [آل عمران: ١٧٣] هذا عام أريد به الخاص كما مر في المقدمة.

﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ﴿١٧٥﴾ [آل عمران: ١٧٥] أي يخوفكم أوليائه، وفيه إثبات الشيطان والجن خلافاً للفلاسفة.

﴿ وَلَا تَحْزَنْكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئاً يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِزْباً فِي الْآخِرَةِ ۗ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ﴿١٧٦﴾ [آل عمران: ١٧٦] هو يشوش مذهب المعتزلة من وجهين:

أحدهما: أن هذا شر وقد أراده، وهم زعموا أنه لا يريد الشر.

الثاني: أنهم زعموا أنه يجب عليه اللطف ورعاية المصالح.

وهذا ينافي ذلك، إذ لا مصلحة لهم في حرمان حظهم من الآخرة، وفي لزوم هذا لهم نظر.

﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۗ إِنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ لِيَزدَادُوا إِثْمًا ۗ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ ﴿١٧٨﴾ [آل عمران: ١٧٨] هذا أيضاً ينافي رعاية المصالح لهم، إذ إن مصلحتهم إذن في أن يعاجلهم ليكون أقل لإثمهم، بل في ألا كان يتليهم، بل ألا كان يخلقهم.

﴿ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِّلْعَبِيدِ ﴾ ﴿١٨٢﴾ [آل عمران: ١٨٢] يحتاج به القدرية في أن فعلهم مخلوق لهم، ويحمله الآخرون على الكسب أو مقتضى الجبر على ما عرف.

﴿ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عٰهَدَ إِلَيْنَا آلا نؤمنَ لِرسولٍ حَتَّىٰ يَأْتِينَا بقرآنٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ ۗ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالذِّكْرِ فَلَمَّا قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ ﴿١٨٣﴾ [آل عمران: ١٨٣] ظاهرة أنه سلم لهم هذه الدعوى، ثم ألزمهم المناقضة، وهو قتلهم من جاءهم بذلك، فإن كان صادقاً فلم تقتلتموه! وإن كان كاذباً فقد بطل كون القربان المذكور علامة على صدقه.

والتحقيق له [أنه] إنما سلم لهم ذلك على سبيل التنزل، كأنه قال: لا أسلم أن الله - عز وجل - عهد إليكم بذلك، سلمناه لكن قد قتلتم من هذه صفته فلزمكم ما ذكرناه.

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] عام مخصوص بنفس الله - عز وجل - بأن وصف بأن له نفساً، وعالم الجنة إن قلنا: لا يموتون، وحينئذ تقديره: كل نفس حادثة لم تخلق للبقاء ذائقة الموت. فيختص بالقياد الأول، نفس الله - عز وجل - وبالتالي عالم الجنة ونحوه، ممن خلق للبقاء.

﴿ وَإِنَّمَا تُوَفَّقُونَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] عام مطرد في توفية الأجور والحصص هو للتوفية في ذلك اليوم. وكذا ﴿ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وهو مثل ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٢٦] / [٤٥ / أ / م] في أنه جمع عموماً وخصوصاً حصل منه عموم مطرد.

﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [آل عمران: ١٩٠] الآيتين، فيهما إشارة إلى كيفية النظر في شواهد الوجود الدالة على الصانع الموجود، كما في نظيرتها في البقرة غير أن هذه أحص من تلك وأحق بهذا المعنى، إذ فيها التصريح / [٩٥ / ل] بالتفكر في خلقهما، ولهذا كان النبي ﷺ يقرؤها وما بعدها حين يقوم من منامه، وروى أنه ﷺ قال: «ويل لمن قرأها ثم لم يتدبرها»^(١).

﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ [آل عمران ١٩١] إشارة إلى وجه الاستدلال بها وهو هكذا: ربنا أنت خلقت هذا، ومن خلق هذا لم يخلقه باطلاً، فأنت لم تخلق هذا باطلاً ولا عبثاً نحو:

﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنْكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٥] فيه إشارة إلى الاستدلال على المبدأ، وهو الصانع، وعلى المعاد وهو المرجع.

﴿ رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا

(١) رواه أبو حاتم وابن حبان في صحيحه [٣٨٦ / ٢] ح [٦٢٠].

ذُنُوبَنَا وَكَفَّرَ عَنَّْا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَقَّفْنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ [آل عمران: ١٩٣] ربما استشعر منه وجوب إجابة الداعي بمجرد دعواه من غير معجز، وليس كذلك، بل لا بد من المعجز والنظر فيه، وإلا ادعى النبوة كل أحد، [وإذا] كان مع اشتراط المعجز ظهر كذابون دجالون يدعون النبوة فكيف لو لم يشترط.

وهذه الآية مطلقة أو مجملة في اشتراط المعجز، قيدت أو [بينت] بالإجماع والنظر على ما قد يأتي إن شاء الله - عز وجل.

﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْتَىٰ بِعَعْضِكُمْ مِّنْ بَعْضٍ ۗ فَأَلَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا وَقُتِلُوا لَا أُكْفِرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا أُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّتِ تَحْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ [آل عمران: ١٩٥] يحتج به المعتزلة على مذهبهم في الأعمال؛ لأن الثواب هو العوض، فلولا أن أعمالهم التي استحق عليها الثواب من خلقهم لكان العوض والمعوض من جهة واحدة وأنه محال.

والكسبية قالوا: هو ثواب على أكسابهم.

الجزرية قالوا: سمي ثواباً مجازاً، وإلا فكلاهما العمل والجزاء عليه من الله عز وجل.

القول في سورة النساء

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١] عام مطرد.

﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ ﴾ [النساء: ١] الضمير عام إذ جميع الناس خلقوا من تلك النفس.

﴿ وَءَاتُوا آلِيَتِمِّي أَمْوَالَهُمْ ۗ وَلَا تَتَّبِعُوا الْحَيْثُ بِالطَّيِّبِ ۗ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ۚ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ ﴾ [النساء: ٢] عام مطرد في اليتامى تدفع إليهم أموالهم بشرطه المذكور بعد.

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ۗ ﴾ [النساء: ٢] أي: مضمومة إليها، فمعنى الغاية موجود، ولا ضرورة إلى حملها على معنى مع.

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي آلِيَتِمِّي فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَىٰ وَتَلْتُمْ وَرَبِعَ ۗ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةٌ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾ ﴾ [النساء: ٣] عام مطرد في الصفة، خاص في (لكم) أي: أنكحوا هذا العدد المخصوص على أي صفة كن من الصفات الطبيعية ونحوها.

﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٤﴾ ﴾ [النساء: ٣] عام خص بدوات محارمه من نسب أو رضاع إذا ملكهن، لا يباح له وطؤهن ونحو ذلك، مما قام الدليل على تخصيصه.

﴿ وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ خِلَّةً فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴿٥﴾ ﴾ [النساء: ٤] عام خص بما وهبته المرأة له أو أبرأته منه، أو سقط بأمر من جهتها فلا يجب إيتاء شيء / [٤٥ ب / م] من ذلك.

﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴿٥﴾ ﴾ [النساء: ٥] عام مطرد، لا يعطى السفیه / [٩٦ ل] شيئاً من ماله، ولا يصرف فيه، وإنما أضاف مال السفیه إلى الوصي لكونه تحت يده كماله،

وقيل فيه غير ذلك.

﴿ وَأَتْلُوا أَلَيْتَمَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنَّ آنَسْتُمْ مِّنْهُمْ رُّشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبُرُوا وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ [النساء: ٦] عام مطرد، أي اختبروهم فإن صلحوا لتسليم المال إليهم سلموا بشرط البلوغ والرشد.

﴿ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ [النساء: ٦] عام مطرد.

﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء: ٦] وهو الأقل من كفايته وأجرة مثله، فلو كانت كفايته درهماً كل يوم وأجرة مثله درهين أو بالعكس، أخذ درهماً لأنه المعروف [المتيقن استحقاقه].

﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾ [النساء: ٧] الظاهر أن هذا النصيب بالإرث؛ فيكون عاماً مخصوصاً بالعبد [والقاتل والكافر] من المسلم وبالعكس، ومن حجب فلم يرث، وكذا ﴿ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴾ [النساء: ٧] أما ما ترك فعام أيضاً، يخص بالوصايا ونحوها، وبالديون لا نصيب للورثة في شيء من ذلك.

ولقائل أن يقول: مقدار الدين لم يتركه الميت فلا يتناوله العموم، فلا يحتاج إلى أن يخص، وجوابه بالمنع بل هو تركه يتناوله العموم، بدليل ما لو برئ الميت من الدين تناول العموم مقداره بلا خلاف. نعم ذلك المقدار تعلق به حق الغير، وذلك لا يمنع من دخوله تحت عموم التركة.

﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ ﴾ أي: قسمة الميراث ﴿ أُولُوا الْقُرْبَىٰ ﴾ [النساء: ٨] يعني قرابة الميت الذين لا يرث لهم ﴿ وَالْأَيْتَمَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ [النساء: ٨] عام في هذه الأصناف إلا من خص بدليل وإعطاؤهم من الميراث على جهة الصدقة والتبرع والأمر به ظاهر في الوجوب، ويحتمل الندب.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْأَيْتَمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ۗ

وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾ [النساء: ١٠] عام مطرد في أموال اليتامى، ومن فرط فيها، وخاص في الأكل [أريد به العام]، إذ ليس المراد خصوصه، بل عموم تفويت أموالهم عليهم، وإنما خص الأكل؛ لأنه غالب ما يغصب لأجله المال.

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوَاهُ فَلِلْمِثْلِثِ ۚ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِلْمِثْلِثِ السُّدُسُ ۚ مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ۚ ءَأَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ [النساء: ١١] أي في توريثهم ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ۚ﴾ [النساء: ١١] خص منهم من سبق من عبد وكافر وقاتل ومحجوب كابن الابن يحجبه الابن، وبنات الابن يحجبها بنات الصلب.

﴿ءَأَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ [النساء: ١١] عام مطرد فيهم إذ لا يعلم عاقبة النفع والضرر فيهم إلا الله - عز وجل - وفيه إشارة إلى أن تفاوت أنصباء الورثة بالقلة والكثرة والإرث والحجب لتفاوت نفعهم للموروث في علم الله عز وجل دنيا وأخرى.

﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ ۚ مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ۚ وَلهنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِن لَّمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلهنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ ۚ مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصونَ بِهَا أَوْ دِينٍ ۚ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَنَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمُ شُرَكَاءُ فِي الثُّلْثِ ۚ مِّنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ غَيْرِ مُضَارٍّ ۚ وَصِيَّةٍ مِّنَ اللَّهِ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ [النساء: ١٢]، وكذلك ﴿وَلهنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ﴾ [النساء: ١٢] عام في الأزواج والزوجات خص بمن لا يرث كالرقيق / [٩٧/ ل] والذمي والقاتل فلو ترك زوجة أمة أو ذمية أو قاتلة له لم ترثه، وكذا لو تركت زوجاً عبداً أو قاتلاً لم يرثها.

﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [٤٦ / أ / م] ﴿ [النساء: ١٣].

﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ [النساء: ١٤] عام فيهما بشرط الموافاة على ذلك.

﴿ وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَأَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةٌ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسَكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٥] عام في إتيان الفواحش غير أن الآية منسوخة في إمساكهن في البيوت، بما شرع فيهن من الجلد والرجم والتغريب.

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٧] هذا عام في هؤلاء مطرد.

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾ [النساء: ١٧] أي واجب منه بمقتضى صدق وعده لا أنه واجب عليه، خلافاً للمعتزلة، إذ أوجبوا عليه قبول التوبة، ورعاية المصالح وفعل اللطف وإزاحة [العلل في التكليف]؛ لأنه لو لم يجب عليه لجاز له تركه، ولو تركه لكان [ذلك] قدحاً في الحكمة والعدل، وأنه محال.

وقال الجمهور: لو وجب عليه شيء من ذلك لكان [فوقه موجب أعلى منه شرع أو عقل وأنه محال، إذ الله - عز وجل - هو العلي المطلق، فلا أعلى منه، ولا نسلم أنه لو ترك شيئاً مما ذكرتم لكان قد جار في حكمه أو عدل، فلم قلت ذلك، فإن الله يتصرف في خلقه بحق ملكه التام واستعلائه العام، وإنما هذا من الخصم بناء على التحسين والتقييح العقلي، وهو ممنوع.

﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْفَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٨] عام مطرد في سلب قبول التوبة عن هذين الفريقين لكنهما إنما تنقطع

عن عامل السيئات عند حضور الموت، ومعاناة الملك ونحوه، وهي مقبولة ما لم يئأس من الحياة إن شاء الله عز وجل.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ۗ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُّبِينَةٍ ۗ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَتَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ۖ ﴾ [النساء: ١٩]

عام في الوارث والموروث وجهة الإرث.

﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَاتٍ زَوْجٍ ءَاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ۚ أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ۖ ﴾ [النساء: ٢٠]

عام خص بما تراضيا عليه كتواهب أو تخالع كما سبق في قوله - عز وجل - : ﴿ أَلطَّلِقُ مَرَّتَانٍ ۗ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۗ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۗ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ۖ ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ۗ ﴾ [النساء: ٢٢]

عام، والاستثناء بعده منقطع، فليس بمخصوص، نعم من يرى أن النكاح حقيقة في الوطاء، وأن الزنا لا يوجب تحريم المصاهرة ينخص منه موطوءة الأب بالزنا فيبيحها للابن واختلف في النكاح؛ فقيل: هو حقيقة في العقد، وقيل: في الوطاء، وقيل فيهما.

والأشبه أنه في الوطاء حقيقة وضعية، وفي العقد حقيقة عرفية مجاز لغوي، ثم من يرى استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه معاً / [٩٨ / ل] فقياس قوله التحريم بهما، ومن لم ير ذلك غلب إحدى الحقيقتين فحرم بها دون الأخرى والأشبه الأول.

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمُ مِنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتِكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ۖ ﴾ [النساء: ٢٣]

عام فيهن من الطرفين كأمه وأمهات وأم أبيه وأم جده ومن ولدتهن وإن علون.

﴿ وَأَخَوَاتِكُمْ ﴾ من الطرفين أو أحدهما ﴿ وَعَمَمَتِكُمْ وَخَلَّتِكُمْ ﴾ كذلك إذ العمة أخت الأب من الجهات / [٤٦ ب / م] الثلاث، والخالة أخت الأم منهن.

﴿ وَبَنَاتُ الْأَخِ ﴾ الذي هو من الجهات الثلاث، (وبنات الأخت) التي هي كذلك.

﴿ وَأُمَّهَاتِكُمُ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبِكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ [النساء: ٢٣] عام فيهن من النسب والرضاع.

﴿ وَرَبَائِبِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣] الواحدة ربيبة، وهي بنت زوجته المدخول بها دون غير المدخول بها، فلو دخل بامرأة حرمت عليه أمها وبناتها. ولو عقد عليها ولم يدخل بها حرمت عليه أمها لعموم ﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣] دون ابنتها لخصوص ﴿ مِّنْ نِّسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ [النساء: ٢٣]، ولا أثر لتخصيصهن بالحجور؛ لأنه دليل خطاب خرج مخرج الغالب، وليس بحجة خلافاً لداود حيث أباح للرجل ربيته التي ليست في حجره لظاهر دليل الخطاب.

﴿ وَخَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٣] خص به عموم مسمى الأبناء فخرج منه أبناء النبي لا النسب، كزيد بن حارثة بالنسبة إلى النبي ﷺ، وسالم بالنسبة إلى مولاه أبي حذيفة فلا تحرم عليه زوجته، وهو عام في تحريم زوجة الابن وابن الابن وابن البنت لأنه من الصلب بواسطة أمه [البنت] وإن سفلوا في هذه البنية.

﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٣] أي: والجمع بين الأختين حرام عليكم؛ فافتضى عمومه تحريم الجمع بينهما بالنكاح والملك.

وقوله عز وجل: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۗ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦].

﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَقْسُطُوا فِي الَّتِي نَمَىٰ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا ۗ

فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣٠﴾ [النساء: ٣]

﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المعارج: ٣٠] جوازه بملك اليمين، من ثم قيل: أحلتها آية وحرمتها آية، فمن ثم حرم الجمع بينهما بالنكاح إجماعاً، وخرج فيه بالملك قولان للعلماء: أحدهما: يحرم لعموم ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُم مِّنَ الرَّضْعَةِ وَأُمَّهُتِ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] [والثاني: تباح لعموم: ﴿إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾ [المعارج: ٣٠] ثم من حاول ترجيح الإباحة قال: ﴿فَإِنْ لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] خاص بتحريم النكاح فتبقى إباحة الجمع بينهما بالملك على عمومه من غير معارض، ومن حاول ترجيح التحريم قال: ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَّا تُقْسَطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنِي وَتَلَّثَ وَرُبَعٌ ۗ فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] عام خص بأتمته المشتركة والجوسية لا تحل له.

﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣] عام لم يخص، [وما لم يخص] أولى بالاعتبار، مما خص، فيكون العمل بمقتضاه أولى والأشبه الأول، ثم قوله / [٩٩ / ل]: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [المائدة: ٣] ذهب الكرخي^(١) إلى أنه مجمل؛ لأن عين [الأم والميئة] لا تحرم، وإنما المحرم هو فعل متعلق بها. وذلك الفعل غير متعين؛ لاحتمال أنه من الأم وطؤها أو استخدامها أو إجارتها وغيره من الأفعال، ومن الميئة أكلها أو بيعها أو

(١) هو عبيد الله بن حسين بن دلال شيخ الحنفية بالعراق ولد سنة ٢٦٠ هـ وتوفي سنة ٣٤٠ هـ انظر شذرات الذهب [٤ / ٢٢٠] وتاريخ بغداد [١٠ / ٣٥٣].

إتلافها ونحوه.

فكان النص فيها مجملاً، والجمهور على أنه ليس بمجمل، والتحریم ينصرف إلى الفعل المعهود، وهو الاستمتاع بالأُم، وأكل الميتة / [٤٧ أ / م] وصار ذلك كالحقيقة العرفية لمبادرة الذهن إليه خصوصاً، والآية مكتتفة بذكر النكاح قبلها وبعدها نحو: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٢٢].

﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمَنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرٍ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ [النساء: ٢٥] فصار ذلك كالقاطع في البيان، وهذه من مسائل الجمل والمبين.

﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ [النساء: ٢٤] أي المزوجات يعني ذوات الأزواج حرام عليكم وهو عام خص بالاستثناء بعده ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤] بالسي، لأن سيهن يقطع عصمة نكاحهن، فإذا اعترض الملك بابتداء الرق على النكاح قطعه وأباح، وإذا اعترض النكاح على الملك كالأمة يزوجه السيد، لم يبح له وطؤها.

﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤] أي نكاح ما سوى المحرمات المذكورة، وهو عام خص بالسنة في تحریم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها ونكاحهما عليها.

﴿ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤] عام في جنس المال وقدره، فيستدل به على جواز كون المهر نقداً وعرضاً من جماد وثياب وحيوان وجوهر أو عرضاً كالمنافع؛ إذ هي كالمال في مقابلتها بالعوض وعلى جواز كونه قليلاً وكثيراً كخاتم حديد وقنطار ذهب.

﴿ مُحْصِنِينَ غَيْرٍ مُسْفِحِينَ ﴾ [النساء: ٢٤].

احتج الشيعة بهذا على جواز نكاح المتعة، وهو عقد النكاح إلى مدة معلومة مع باقي شروطه عند الجمهور، من خلوها من زوج وعدة، وغير ذلك ولحوق النسب فيها ونحوه

من آثار النكاح، وخالفهم الجمهور.

حجة الشيعة من وجوه أحدها: هذه الآية، وجه استدلالهم بها قوله عز وجل: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرِ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: ٢٤] وهو بعمومه يتناول المتعة ثم قال: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [النساء: ٢٤]. وهو عام أيضاً يتناولها مع أنه صرح بلفظ مشتق منها، وهو استمتعتم تنبيه على أنها مراده من العموم؛ لثلا يطمع طامع في تخصيصها أو في عدم تناول / [١٠٠ / ل] العموم لها.

الوجه الثاني: ما روى جابر بن عبد الله قال: «كنا نتمتع»، أو قال: «تمتعنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وصدراً من خلافة عمر بالرغيف والقبضة من الشعير حتى حرّمها عمر في شأن عمر بن حريث»، أو كما قال، رواه مسلم^(١). قالوا: وهذا يدل على أنه ﷺ أباحها، ثم لم ينسخها حتى مات، بحيث عمل بها في خلافة الشيخين عملاً مشهوراً.

وأيضاً فتحريم عمر لها يقتضي بقاء إباحتها [إلى خلافته].

الوجه الثالث: ما روي عن علي أنه قال: لولا أن عمر حرم المتعة، لما زنى إلا شقي رواه ابن شاهين^(٢) في كتاب الناسخ والمنسوخ له. ويدل على / [٤٧ ب / م] ذلك ما روي من قول عمر: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ وأنا أحرمهما يعني: متعة الحج، ومتعة النكاح^(٣). فدل على أن إباحتها استمرت إلى بعد موت الرسول ﷺ.

الوجه الرابع: ثبت أن المتعة أبيحت قبل خيبر أو في أيامها، ثم حرمت بحديث عليّ الصحيح عند الخصم في ذلك، وهو قوله: «نهي رسول الله ﷺ يوم خيبر عن المتعة، وعن لحوم الحمر الإنسية»^(٤) رواه البخاري وغيره؛ ثم ثبت إباحتها يوم الفتح إباحة تواترت؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - أشاع إباحتها في جميع الجيش، وهو يومئذ اثنا عشر ألفاً ثم

(١) رواه مسلم [١٠٢٣ / ٢] ح [١٤٠٥] كتاب النكاح.

(٢) عزاه له الطبري [١٣٠ / ٥] ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار [٢٦ / ٣] وعبد الرزاق في مصنفه [٤٩٧ / ٧] وابن شاهين [٤٤٣] [ص: ٤٦٧ - ٤٦٨].

(٣) رواه أحمد [٥٢ / ١] ح [٣٦٩] والطحاوي [٢ / ١٤٤، ١٩٥] والبيهقي [١٠٦ / ٧].

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المعاني [٧ / ٥٤٩ - ٥٥٠ / ح] [٤٢١٦] وسلم في صحيحه كتاب النكاح [٩ / ٢٦٩ - ٢٧١ / ح] [١٤٠٧].

ادعى الخصم نسخها بنجر واحد وهو حديث سيرة بن معبد الجهني^(١) ونحوه. والقاعدة: أن الآحاد لا تنسخ التواتر فلتمسك بالتواتر في إباحتها حتى يرد لها ناسخ يساويه في القوة.

الوجه الخامس: حديث ابن مسعود^(٢) حين تذاكروا المتعة عنده؛ فتلا: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧]، وذلك يقتضي بقاء إباحتها، وأنها من الطيبات، وإلا لما خفي ذلك على ابن مسعود عادة.

الوجه السادس: إجماع أهل البيت على إباحتها وهو عند الشيعة معصوم. الوجه السابع: أن المتعة غايتها أنها نكاح مؤقت؛ فكان جائزاً كالمؤقت في الدوام، فيما إذا علق طلاقها بما يجب وقوعه، كطلوع الشمس ومجيء الليل، ومن ثم أوقع مالك الطلاق في الحال إلحاقاً لتوقيت الدوام بتوقيت الابتداء عنده. الوجه الثامن: إذا تعارضت الأدلة في المتعة فلنرجع فيها إلى الأصل فيما قبل الشرع، وهو الحل في الأفعال.

الوجه التاسع: أن المتعة مذهب ابن عباس، وهو حبر القرآن، وبحر العلم، وقول [١٠١/ل] الصحابي حجة عند كثير من علماء الجمهور.

الوجه العاشر: أن المتعة فيها توسعة على الناس بمسند شرعي، وكل ما كان كذلك كان جائزاً، فالمتعة جائزة، والمسند الشرعي ما سردناه من الأدلة على جوازها، ولا يلزم عليه الزنا إذ هو توسعة؛ لأنه لا مستند له من الشرع بل الشرع صرح بتحريمه، والإجماع منعقد عليه.

هذا ما استحضرتة لهم على إباحة المتعة، وقد رأيت لبعضهم على ذلك خمسة عشر وجهاً لم أستحضر جميعها، وأكثر هذه الوجوه إلزامي للخصم إذ الشيعة لا تحتج بأخبار الآحاد.

(١) رواه مسلم في كتاب النكاح [٩/٢٦٢] ح ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٣، ٢٦ [١٤٠٦] وأبو داود كتاب النكاح [٢/٢٢٦/٢٢٧] ح ٢٠٧٢، ٢٠٧٣ والنسائي في كتاب النكاح [٦/١٢٦، ١٢٧] وابن ماجه كتاب النكاح [١/٦٣١] ح ١٩٦٢.

(٢) رواه البخاري في صحيحه [٤/١٦٨٧] [٥/١٩٥٣] ح [٤٣٣٩، ٤٧٨٧] ومسلم [٢/١٠٢٢] [١٤٠٤].

احتج الجمهور بوجوه: أحدها قوله عز وجل: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝۲۳۴ ﴾ [البقرة: ٢٣٤] والمتعة ليست من المعروف، فتتضمن الجناح فتكون حراماً.

الثاني: حديث علي / [٤١ أ/م] رضي الله عنه: نهي رسول الله ﷺ عن المتعة يوم خيبر. والأصل بقاء ما كان على ما كان.

الثالث: أن أئمة الحديث كمسلم وغيره نقلوا حديث سيرة بن معبد نقلاً مستفيضاً عن النبي ﷺ بتحريم المتعة، والتغليظ فيها، وتأيد تحريمها إلى يوم القيامة بألفاظ كثيرة مختلفة، ومثل ذلك ينسخ به غيره.

الرابع: إجماع الجمهور من الصحابة ومن بعدهم على تحريمها، وهو قاطع، فلا يعارضه غيره.

الخامس: أن ذات المتعة لا زوجة، وإلا لورثت منه إذا مات، ولا ملك يمين، وإلا لما جاز نكاحها له، وحيثذ يكون حراماً، وهو بنكاحها عاد لقوله - عز وجل -: ﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ۝۶ ﴾ [المؤمنون: ٦].

هذه حجج الفريقين في المسألة [على ما] حضري الآن، ولكل على حجة صاحبه اعتراض، وجواب يطول ذكره.

﴿ فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْتَ نِصْفَ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ۚ ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٥].

يعني إذا تزوجت الأمة [ثم زنت]؛ فعليها نصف حد الحرة المحصنة، وهو عام في تنصيف الحد خص بالتغريب فلا تغرب ولا ترجم؛ لعدم الإحصان الشرعي، وإنما تجلد خمسين جلدة، فكانه قال: نصف ما على المحصنات مما يقبل التنصيف والجلد يقبله دون التغريب؛ لأنه معنى بسيط لا يقبل التجزئة بخلاف الضرب فإنه مجموع حركات يقبل التجزئة من حيث هي مجموع، فإن قيل: تغريب العام نصفه تغريب نصف عام؛ فقد قبل التجزئة، قلنا: إنما قبلها هاهنا باعتبار طرفه الزماني لا بحسب ذاته، إذ حقيقة التغريب أنه التفريق بينه وبين وطنه، ومفهوم التفريق من حيث هو لا يعقل فيه التجزئة كضده / [١٠٢ / ل] الذي هو الجمع بينهما.

﴿ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ [النساء: ٢٥] أي: وصبركم عن النكاح أو عن نكاح الإمام خير لكم، وهو عام يخص بمن خشي بتركه العنت، فإنه يشرع في حقه وجوباً أو ندباً.

﴿ يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ ﴾ [النساء: ٢٦] قد يستشعر منه أن من قبل هذه الأمة أفضل منها إذ جعلوا كالقدوة لها وهو مناقض لما سبق من كونها خير أمة أخرجت للناس.

والجواب: أنه لا نسلم أنه يشعر بذلك ولو أشعر به لكنه محتمل، وغيره قاطع فلا يعارضه.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ [النساء: ٢٩] عام مطرد، والاستثناء بعده وهو ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٩] منقطع فلا يكون مخصوصاً.

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [النساء: ٢٩] أي: لا تقتلوهما مباشرة، ولا / [٤٨ ب / م] تسبياً فهو عام يخص في المباشرة بما إذا قال الجاني للولي: أنا أقتص لك من نفسي؛ فرضي جاز، ويقتل الجاني نفسه في ذلك؛ لأن ذلك حق عليه يؤديه، أو لأن يده كيد الولي، وفي التسبب بكل ما تضمن مصلحة مطلوبة شرعاً كالجهاد، ونحوه مما سبق في ﴿ وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [البقرة: ١٩٥].

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا ۗ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ ﴾ [النساء: ٣٠] عام مطرد، وفي تقييده بالعدوان إشارة إلى تخصيص ما قبله إذ يدل على أن قتل الإنسان نفسه قد لا يكون عدواناً وظلماً؛ فيجوز إلا أن يحمل هذا التقييد على عادة كانت، أو أن ذلك هو مقتضى قتل نفسه.

﴿ إِنْ لَّجْتِنُوا كِبَآئِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾ [النساء: ٣١] فيه انقسام السيئات إلى كبائر وصغائر، وأن اجتناب جميع الكبائر مكفر لجميع الصغائر، واختلف في الكبائر، فقيل: السبع المنصوص عليها^(١). وهي

(١) رواه البخاري في كتاب الوصايا ح [٢٧٦٦] ومسلم في كتاب الإيمان ح [٨٩].

الشرك، والقتل، والسحر، والقذف، وأكل مال اليتيم، والزنا، وشهادة الزور.

وزيد فيها في حديث آخر: التولي عن الزحف، وأكل الربا.

وقيل: هي سبعون موزعة على الجوارح^(١).

وقيل: هي ما ترتب عليه حد في الدنيا، أو وعيد في الآخرة.

وقيل: هي المنصوص عليه، وكل معصية ساوى قبورها ومفسدتها واحدة من المنصوص

عليه وهو أجد الأفعال ما ذكر منها، وما لم يذكر.

وقيل: لا صغير في الذنوب، بل كلها كبائر نظراً إلى عظم المعصى.

كما قيل: لا تنظروا إلى صغر الذنوب، ولكن انظروا على من اجترأتم.

وهو خلاف مقتضى هذه الآية، وقوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ

وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّعْمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعٌ الْمَغْفِرَةَ ۚ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ

أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ ۗ فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ ۗ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ۗ ﴾ [النجم: ٣٢] وتكفير

الصغائر باجتناب الكبائر مناسب عرفاً وشرعاً، أما عرفاً فلأن الملك إذا أطاعته الرعية ولم

تنازعه ملكه وكان حليماً صفح لها عن سائر ما يصدر عنها من الجرائم، وأما شرعاً؛ فلأن

الشخص إذا اجتنب النجاسة المغلظة كالبول / [١٠٣ / ل] والغائط، عفي له عن النجاسة

الخفيفة المختلف فيها، وإذا اجتنب ما يمكنه التحرز منه، عفي له عما يشق تحرزه منه

كطين الشوارع، ونحوه، ولو أتى كبيرة واحدة، اختل شرط تكفير الصغائر.

﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ۚ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ

فَقَاتُوهُمْ ۗ نَصِيْبُهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ۗ ﴾ [النساء: ٣٣] هذا عام

في إرث المولى بالموالة، ثم نسخ بإرث الأقارب.

﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَٰئِكَ مِنْكُمْ ۚ وَأُولَٰئِكَ الْأَرْحَامُ

بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۗ ﴾ [الأنفال: ٧٥].

﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ ۗ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا

وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ ۗ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ

(١) رواه عبد الرزاق في مصنفه [١٠ / ح ١٩٧٠٢] والبيهقي في الشعب ح [٢٩٤].

أَجْرَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنْ أَلَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ [النساء: ٢٤] هو عام وهو شبيه بقوله - عز وجل - ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا سَجِلُ هُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنْنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ [البقرة: ٢٢٨] أي: يقومون بأمر النساء ويكفلوهن.

﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ الآية عامة، وذلك حكم كل ناشزة.

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۗ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ [النساء: ٣٦] عام في تحريم الفخر والخلاء / [٤٩ ب / م] وبغض فاعلهما خص من ذلك الخلاء حال الحرب، لقوله ﷺ «إن هذه مشية يبغضها الله إلا في هذا المكان»^(١)، أو في حال الضرورة.

﴿وَالَّذِينَ يُفْقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾﴾ [النساء: ٣٨] هو عام في ذم الشيطان، خص بقرين النبي ﷺ حيث أخبر أنه أعين عليه فأسلم إذا قيل: أنه صار مسلماً، فإنه لا يذم حينئذ.

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾﴾ [النساء: ٣٩] يحتج بها القدريّة، وتقديره لو كان الكفر وانتفاء الإيمان مخلوقاً له لما لامهم عليه، فدل على أنه مخلوق لهم.

وجواب الكسبية: أنه لامهم على كسبهم للكفر على وفق إرادتهم.
وجواب الجبرية: أنه لامهم على ما ظهر على جوارحهم، أو على ما لو فرض إليهم كان معصية وكفراً.

(١) رواه الطبراني في الكبير [٧/ ١٠٤] ح [٦٥٠٨] وابن حبان في الثقات [١/ ١٨٢ - ١٨٣].

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۗ وَإِن تَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٤٠] عام مطرد، ومفهوم الموافقة دل على نفي الظلم في أكبر من ذلك.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۗ وَإِن كُنْتُمْ مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٤٣] يستدل بها على صحة تكليف من لا يفهم كالناسي والسكران. إذا كان هذا خطاباً تكليفاً للسكرارى، ولا حجة فيه، إنما هو خطاب للصحابة أن لا يقربوا الصلاة حال سكرهم أو خطاب لهم بأن لا يسكروا ثم يقربوا الصلاة.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٤٨] فيها مسألتان:

إحدهما: أن الشرك لا يغفر لمن مات عليه ومدركه سمعي كهذه الآية ونحوها، لا عقلي إذ العقل لا يمنع العفو عن كل كافر.

المسألة الثانية: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُضَلِّهِمْ نَارًا كُفْرًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ٥٦] يقتضي أن أفعاله - عز وجل - وأحكامه معللة بالأمور الحكمية، وقد اختلف في تعليل أحكامه - عز وجل - على قولين: أحدهما: لا تعلق، لأن كل من فعل فعلاً لعله كان مستكماً بتلك العلة، ما لم يكن له قبلها / [١٠٥ / ل] من الكمال، فيكون ناقصاً بذاته مستكماً بغيره، وذلك على الله - عز وجل - محال.

والثاني: أنها تعلق؛ لأن كل فعل لا علة له ولا غاية فهو عبث، [والعبث] على الله - عز وجل - محال.

والتحقيق في هذا أن العلة تارة يراد بها موجب الفعل وموجده، وتارة غايته والحكمة الباعثة على فعله؛ فإن أريد بالعلة هاهنا الأولى، فالله - عز وجل - هو علة أفعاله لا علة لها سواه، وإن أريد بها الثانية؛ فلا بد منها تحرزاً عن لزوم العبث، إذ من لا غاية لفعله يقصدها به إما عابث أو فاعل بالطبع، وكلاهما على الله - عز وجل - محال، ولا يلزم استكمالهما

بغيره، وإنما يلزم ذلك أن لو كانت مصالح أفعاله ونفعها عائداً إليه، وليس كذلك إنما هي عائدة إلى خلقه، فالكمال المستفاد بتلك العلة الغائية لهم لا له سبحانه وتعالى.

فإن قيل: أي نفع لخلقه في تجديد جلود أهل النار ليدوقوا العذاب؟

قلنا: زجر السامعين بذلك ليرتدعوا من مثل أفعال أولئك المعذنين.

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ٥٨ ﴾

إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ٥٩ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ [النساء: ٥٨] عام، ربما خص بما إذا تعلق برد الأمانة مفسدة راجحة مثل مال المحجور عليه بيد الولي إذا خاف من رده إليه تضييعه، وسلاح أهل الحرب والبلغاة ونحوهم، إذا كان أمانة وعلم أو ظن أنه إن رد إليهم استعانوا به على الفساد فيجب تعويقه / [٥٠ / أ / م] حتى تؤمن غائلته وأشباه ذلك.

﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ٥٨ ﴾ [النساء: ٥٨] عام مطرد.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ

فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾ [النساء: ٥٩] عام مخصوص، بما إذا دعوا إلى بدعة أو معصية لا تجوز طاعتهم، لقوله ﷺ: «(إنما الطاعة في المعروف لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق)».

وقد امتنع كثير من أئمة السلف من إجابة الخلفاء إلى المناكر والمفاسد والبدع، وهم في ذلك قدوة، والآية المذكورة لهم حجة.

﴿ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ [النساء: ٥٩] يحتج به الظاهرية على

إنكار القياس، لأن الحكم إما مجمع عليه، فلا حاجة إلى القياس فيه، أو مختلف فيه، فيجب رده إلى الله والرسول والمراد كتاب الله - عز وجل - وسنة رسوله ﷺ واستفادته منهما وهذا موضع بيان، فلو كان القياس مدركاً للحكم لوجب ذكره هاهنا، وإلا لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة وأنه باطل، وأجاب القياسيون / [١٠٦ / ل] بأن القياس مستفاد من الكتاب والسنة، فرد الحكم إليهما يتضمن اعتبار القياس لأننا نقول: القياس يقتضي أن الحكم المتنازع فيه كذا وكذا.

والكتاب والسنة دلا على أن القياس دليل معتبر.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ٦٠ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ

جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٠﴾

[النساء: ٦٤] هذه اللام تفيد تعليلاً تكليفياً لا تكوينياً قدرياً، ومعناه: إنا أرسلنا الرسل لقصّد تكليف الناس طاعتهم، وليس المراد أنا أرسلناهم وقد رنا طاعة الخلق لهم، إذ لو قدرت طاعتهم من جميع الخلق لكانت، لكن الواقع بخلافه بدليل معصية الأكثر لهم، وهذا هو القول في نحو: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات: ٥٦] وأشابهه، وأما قوله - عز وجل ﴿ يَاذْرِبِ إِلَهِي ﴾ فأفاد أن طاعة المطيع مشروطة بإذن الله - عز وجل - فيها وتقديره لها، بحيث إنها بدون ذلك لا توجد، وهذا متردد بين المعتزلة والجمهور؛ لأن المعتزلة يقولون: أشار بإذن الله إلى الإمداد بالألطاف، والأفعال مخلوقة للمكلفين. والجمهور يقولون: أشار به إلى أنه يخلق أفعالهم على وفق إرادتهم وأكسابهم، أما باقي الآية وهو: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٦٤] فيقوي به المعتزلة دعواهم [إذ هم] لا يكونون ظالمين بما هو فعل لله - عز وجل - ولا مستغفرين منه، ولو كان كذلك لكان الله - عز وجل - غافراً لفعل نفسه. والجواب على رأي الكسبية والمجبرة معروف، وقد تكرر في عدة مواضع، وقد سبقت قاعدته.

قوله - عز وجل: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥] هذه عزيمة في الاعتصام بالسنة والتسليم لأمر الرسول ﷺ وقد / ٥٠ ب/م] تنازعتها فرق الأمة في المسائل التي كفر بها بعضهم بعضاً، إذ كل فرقة تقول للأخرى: لو آمنتكم لسلمتم ما جاء عن الرسول ﷺ لكنكم لم تسلموا فأنتم كفار أو ضلال وخصوصاً الشيعة والسنة؛ فإن الشيعة زعموا أن الصحابة لم يحكموا النبي ﷺ في أمر الإمامة ولم يسلموا له حكمه؛ إذ خالفوا نصه على يوم الغدير فخرجوا عن الإيمان بذلك. والسنة قالوا لهم: أنتم لم تحكموا النبي ﷺ ولم تسلموا له، إذ نص على فضل - الصحابة - رضي الله عنهم - وقطع لهم بالجنة معيناً منهم وغير معين، ثم أنتم تكفروهم فخرجتم عن الإيمان بذلك.

﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴾ [١٠٧/ ل/] [النساء: ٦٩] الآية

هكذا ترتيبهم في الحقيقة فقد يحتج به من يرى الواو للترتيب، ولا حجة فيه لأن هذا ترتيب اتفاقي لا اقتضائي.

﴿ أَيَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ ﴾ [النساء: ٧٨] هو من باب: ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [آل عمران ١٥٤] وقد سبق القول فيها، وإدراك الموت لهم، إما بدخوله عليهم غير مانع أو بخروجهم إليه بما يخلق في نفوسهم من دواعي الخروج والصوارف عن القعود.

﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٧٨]

[النساء: ٧٨] يعني السيئة والحسنة وهما المكروه والمحبوب والجذب والخصب، ويتناول بعمومه الطاعة والمعصية لأهما حسنة وسيئة ويحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - خالق المعاصي والشروع حتى جعل من خالف ذلك لا يكاد يفقه بما ذكر في تمام الآية.

وعارضت المعتزلة بقوله - عز وجل - ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٧٩] وأجيب بأن معناه فبكسبك جزاء على فعلك نحو ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٦٦] مع قوله - عز وجل -: ﴿ أَوْلَمَّا أَصَبْتُمْ مُمْسِيَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مَثَلِيهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [آل عمران ١٦٥]. وقيل: معناه فمن نفسك على جهة الإنكار أي ليست السيئة التي تصيبك من نفسك فتنفق مع التي قبلها، وحذف همزة الاستفهام إذا دل عليه دليل جائز نحو:

﴿ وَمَا جَعَلْنَا لِشَيْءٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٤] أي: أفهم الخالدون.

﴿ مَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّيْحَانَ لَكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ

﴿ ٧٨ ﴾ [النساء: ٧٩] فيه عموم الدعوة إلى عموم الناس نحو ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ﴿ ٧٨ ﴾ [سبأ: ٢٨].

﴿ قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ ﴿ ٧٨ ﴾ [الأعراف: ١٥٨]

﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ ﴿ ٧٨ ﴾ [النساء: ٧٩] أي على رسالتك يشهد لك بإظهار المعجزات على صدقك، إذ المعجز في قوة قول الله عز وجل. صدق عبدي في أنه رسولي، وهاتان من مسائل النبوات، والثانية مقررة للأولى؛ لأنه إنما [بينت عموم دعوته بإخباره وما ورد على لسانه، وخبره إنما يقبل إذا ثبت صدقه، وصدقه إنما] ثبت بالمعجز، فإذا نظم الدليل هكذا: محمد ﷺ أتى بالمعجز وكل من أتى بالمعجز فهو صادق: [٥١ أ / م] صادق يجب قبول خبره [فمحمد ﷺ يجب قبول خبره]، وقد أخبر بعموم دعوته فيجب قبول خبره بعموم دعوته وهو المطلوب.

﴿ مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ ﴿ ٨٠ ﴾ [النساء: ٨٠] هذه وأمثالها نحو ﴿ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ ﴿ ٨٠ ﴾ [الصفافات: ١٧٤] وأشباهه يحتمل أنه إشارة إلى الوعيد لهم فيكون محكماً، ويحتمل أنه على ظاهره في التولي والإعراض عن قتالهم فيكون منسوخاً بآية السيف، وهذه كالقاعدة الكلية في هذا الضرب / [١٠٨ ل / ج] والأشبه أهما وعيد فلا نسخ وأيضاً الأصل عدمه (فأعرض عنهم) من هذا الباب.

﴿ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ ﴿ ٨٢ ﴾ [النساء: ٨٢] هذا قياس استثنائي، يستثنى منه نقيض التالي، فينتج عين المقدم هكذا، لكن لا يجدون فيه اختلافاً فليس هو من عند غير الله [فهو إذن من عند الله] عز وجل.

وهذا القياس يلزمه لو لم يكن من عند الله لما اتفق لكن اتفق فهو من عند الله، والمراد بالاختلاف التناقض المحض بشروطه، وهو ليس موجوداً في القرآن كما بيناه في كتاب «دفع التعارض عما يوهم التناقض» لا مطلق الاختلاف؛ لأنه موجود كثيراً في القرآن لكن ذلك لا يقدر؛ فإن قيل: لم قلت: إنه لو كان من عند غير الله لزمه الاختلاف وظاهر أنه ليس كذلك؟ فإن كثيراً من الكتب المصنفة هي من عند غير الله - عز وجل - ولا

اختلاف فيها [لاتقان مصنفها له] وتدبرهم إياها.

وجوابه من وجهين: أحدهما أن مثل القرآن في نظمه وطريق إعجازه لو قدر أن بشراً تكلفه في مثل حجمه للزمه الاختلاف لوعورة طريقه على السالك غير المعصوم.

الثاني: أنه لو تكلفه بشر بغير إذن إلهي لأعجزه الله فيه بوقوع الاختلاف فيه الدال على كذبه لما عرف من أنه - عز وجل - لا يؤيد بالمعجزة كذاباً، تمييزاً للصادق من غيره.

﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٨٧].

هاهنا مسألتان: إحداهما: التوحيد الذي هو مقتضى لا إله إلا الله.

والثانية: المعاد والحشر ليوم القيامة، وسيأتي برهانها في موضعه إن شاء الله - عز وجل.

﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٨٧] عام مطرد، أي: لا أحد أصدق منه حديثاً، وفيه تقرير لدعوى التوحيد والمعاد المذكورين في سياقه ﴿ أُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ ﴾ الآية، هي من قواصم الظهر على المعتزلة لتصريحها بإسناد الإضلال إلى الله - عز وجل - وتأويلهم المشهور وهو أن معنى (أضل الله) أصابه ضالاً من باب: أبجلت زيداً وأجبتته إذا أصبته كذلك لا يتجه هاهنا؛ لأن معنى الآية: أتريدون أن / [٥١ ب/م] تناقضوا حكم الله - عز وجل - فتجعلون مهتدياً من جعله الله - عز وجل - ضالاً! ليس لها معنى إلا هذا، وهو [يأبي] تأويلهم ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي النِّسْفَيْنِ فَتَيْنٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ سَبِيلًا ﴾

[النساء: ٨٨] يعني إلى الرشد؛ لأن من يضلله الله - عز وجل - يسد عليه طرق الاهتداء بما يخلق في نفسه من الصوارف عنه والدواعي إلى الضلال، ويطلع على قلبه ومن يفعل الله - عز وجل - ذلك به لا يجد إلى الرشد سبيلاً وهو عام مطرد.

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا ﴾ [النساء: ٩٢] عام خص منه القتل قوداً وحداً، وقتل العادل الباغي ونحوه، مما دل الدليل على تخصيصه، أما قوله - عز وجل - ﴿ إِلَّا خَطَأً ﴾ [النساء: ٩٢] فاستثناء منقطع [لا يخصص] إذ لا يصح أن يقال للمؤمن

قتل المؤمن خطأ، وإنما التقدير لكن إن قتله خطأ فالإثم ساقط، ويحتمل كونه متصلاً على تقدير ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا ﴾ إذ قتله حرام يأثم به إلا قتله خطأ فلا يأثم به ﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطْأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ ﴾ [النساء: ٩٢] هو عام مطرد في الرقبة لأنها حق الله - عز وجل - ومخصوص في الدية بما إذا تصدق بها الأولياء على القاتل سقطت؛ لأنها حقهم ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ [النساء: ٩٢] هو عام مطرد فيمن لم يقدر على عتق رقبة، أن يصوم شهرين.

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ ﴿٩٣﴾ [النساء: ٩٣] احتج بها المعتزلة على تخليد قاتل المؤمن عمداً عدواناً. ونقل عن ابن عباس القول بتخليده، وقال: تكاتف الوعيد فيها، ولم ينزل بعدها ما ينسخها. ثم طرد المعتزلة حكمها في كل ذي كبيرة لم يتب عنها.

وأجاب الجمهور بوجوه: أحدها أنها محمولة على القاتل مستحلاً؛ لأنه حينئذ يكفر باستحلال القتل، وحكمه التخليد، أما غير المستحل فلا، [فهي] عندهم عام مخصوص، وقد [أجمعنا] على تخصيص عمومها بالقتل العدوان إذ ظاهره أن المتعمد كيف ما قتل وجب تخليده.

وبالإجماع لو قتله عمداً في حد أو قصاص لما كان عليه حرج والعام إذا خص ضعف. ومن ثم اختلف في كونه حجة بعد التخصيص، وحينئذ يتسلط عليها تخصيصنا المذكور. والثاني: أنها نسخت بأية الفرقان ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿٧٠﴾ [الفرقان: ٧٠] الآيتان بالآية ولقائل أن يقول: دعوى نسخها ضعيفة؛ لأنها خير، والخير لا ينسخ، لأن ذلك يستلزم الكذب، ويجاب عنه بأنها وإن كانت خيراً لكنها تضمنت حكماً شرعياً والخير إذا تضمن حكماً شرعياً جاز نسخه من جهة كونه حكماً شرعياً لا من جهة كونه خيراً.

الثالث: أنها معارضة بقوله - عز وجل: ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ وهو يتناول القتل عمداً، وهو يقتضي أن القاتل عمداً في المشيئة لا مجزوم له بالتخليد، ولقائل أن يقول: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ ﴿٩٣﴾ [النساء: ٩٣] أحص من ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ

يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ^٤ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴿

[النساء: ٤٨] [٥٢/م] والخاص مقدم، ومما يجاب به عنها الأحاديث الصحيحة المستفيضة [١١٠/ل] في أنه يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله^(١) وهو يتناول القاتل عمداً وغيره. ولقائل أن يقول: الآية أخص من مقتضى الحديث، والخاص مقدم.

﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٩﴾ ﴾ [النساء: ٩٥] [أول ما نزلت] هكذا عامة، ثم خصصت بـ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ﴾ [النساء: ٩٥] وهي تقتضي التسوية بين المجاهد بماله ونفسه، والقاعد عن الجهاد [لضرر أو زمانة بنية الجهاد] لو قدر وزايله الضرر، وهو موافق لأحاديث السنة نحو حديث مسلم من رواية سهل بن حنيف عن النبي ﷺ أنه قال: «من سأل الشهادة خالصاً من قلبه بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه»^(٢)، وقوله ﷺ في بعض مغازيه: «إن بالمدينة أقواماً ما قطعتم وادياً، ولا نزلتم منزلاً إلا كانوا معكم» قالوا: وهم بالمدينة؟! قال: «وهم بالمدينة حسبهم العذر»^(٣).

ومن هاهنا أخذ علي - رضي الله عنه - قوله فيما روي عنه أنه قال في حروبه في الجمل وصفين والنهروان: لقد حضر حروبنا هذه قوم هم الآن في أصلاب الآباء وأرحام الأمهات، سيلفظهم الدهر. أي حضروا معنا بالنيات على تقدير وجودهم، ولعلك تستبعد هذا، وهو قريب جداً إذ ليس مقصود الجهاد نصره الله - عز وجل - من كل، ولا تكثيره من قل؛ لأن الله - عز وجل - قادر على الانتصار من كل عدو له بكلمة أو يجمعهم على الإيمان به والطاعة له، فلا يبقى له عدو، وإنما مقصود الجهاد امتحان النفوس

(١) رواه البخاري [٢٤/١] [١٤٤] ومسلم [١٧٧/١] [١٨٢] [١٩١، ١٩٣].

(٢) رواه مسلم [١٥١٧/٣] ح [١٩٠٩] وأبو داود [٨٥/٢] ح [١٥٢٠] والترمذي [١٨٣/٤] ح [١٦٥٣] والنسائي في الكبرى ح [٤٣٧٠] وفي المحتى [٢٦/٦] وابن ماجه [٩٣٥/٢] ح [٢٧٩٧] وابن حبان [٤٦٥/٧] ح [٣١٩٢] والحاكم [٨٧/٢] ح [٢٤١٢] والبيهقي [٩/١٦٩] والطبراني [٧٢/٦] [٥٥٥٠].

(٣) رواه البخاري [١٦١٠/٤] ح [٤١٦١] وأبو داود [١٢/٣] ح [٢٥٠٨] وأحمد [١٨٢/٣] ح [١٢٨٩٧] وابن حبان [٣٣/١١] ح [٤٧٣١] والبيهقي [٩/٢٤].

بيد لها في حبه وتعريضها للهلاك في سبيله، ولا فرق في ذلك بين من بذل نفسه بالفعل ومن بذلها بالقوة بالنية الصادقة.

وشواهد هذا كثيرة ومرجع الجميع إلى أن الأعمال بالنيات ولا يقدر فيما ذكرناه.

قوله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾ [النساء: ٩٥] لأن المراد بالقاعدین بغير نية الجهاد، أو أنه يفضلهم من جهة دون جهة مثل أن يسوي بين الفريقين في كمية الأجر، ويفضل المجاهدين في كيفيته.

ونحو ذلك ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْنَاهُمُ الْمَلَائِكَةَ ظَالِمًا لَّأَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ [النساء: ٩٧] يحتج بها الشيعة على التقية كما فعل البخاري في كتابه. وقد سبق وجه الاستدلال بها في آل عمران.

﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاعًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٠٠﴾﴾ [النساء: ١٠٠] يحتج بها المعتزلة على أن ثواب الطاعة واجب على الله - عز وجل - ويتبع ذلك أن أفعال المكلفين مخلوقة لهم. وقد سبق الجواب عن ذلك.

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾ [النساء: ١٠١] يحتج بهذه مع قول يعلى بن منية^(١): ما بالناس / [٥٢ / ب / م] نقصر وقد أمننا - على أن مفهوم الشرط حجة. ووجهه أن هذا الرجل العربي فهم من تعليق جواز قصر الصلاة على الخوف انتفاءه عند انتفاء الخوف، وكذلك / [١١١ / ل] عمر بن الخطاب - رضوان الله عليه - فهم ذلك فأقرهما النبي ﷺ على فهمهما، ثم بين لهما أن انتفاء الجواز عند [الانتفاء] إنما

(١) هو يعلى بن منية صحابي له رواية انظر التاريخ الكبير ٨ / ٤١٤ والإصابة ٦ / ٦٨٥.

هو من جهة أخرى وهي الصدقة عليهم والتخفيف عنهم.

ولولا أن المفهوم المذكور حجة لما فهماه ولما أقرهما النبي ﷺ على فهمهما إياه.

وبعضهم يترجم مفهوم الشرط بأن يقول: المعلق على شيء بحرف «إن» عُدِمَ عند ذلك الشيء نحو: إن دخلت الدار فأنت طالق؛ علق طلاقها على الدخول، فينتفي عند انتفاء الدخول.

والمفهوم على أضرب: مفهوم الشرط والحصر والصفة والعدد واللقب وغير ذلك مما سيقع في مواضعه إن شاء الله، عز وجل.

﴿ إِنَّ حِفْظَكُمْ أَنْ يَفْتَتِكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ (النساء: ١٠١)

[النساء: ١٠١] هو لكفار معهودين، أو عام أريد به الخاص، أو عام خصص بمن أسلم منهم بعد ذلك أو صار أخا وصديقاً لا عدواً، أو المراد: كانوا لكم عدواً حال كفرهم.

﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ زُرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَذَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ۗ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًىٰ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ ۗ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [النساء: ١٠٢] فيه دليل على جواز فرض مسائل لم تقع بعد، وإعداد حكمها لوقت وقوعها؛ لأن الله - عز وجل - بين لهم حكم المطر والمرض قبل وقوعه على تقدير وقوعه.

﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ۗ إِنْ تَكُونُوا تَأْلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلُمُونَ كَمَا تَأْلُمُونَ ۗ

وَتَرْتَجِبُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْتَجِبُونَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٤] فيه ترجيح أحد الدليلين المتعارضين بما يختص به من أسباب القوة؛ لأن الله - عز وجل - قال للمؤمنين: جدوا في جهاد الكفار، ولا يصدنكم عنهم ألم الجهاد؛ فإن الألم مشترك بينكم وبينهم، وترجعون عليهم برجاء ثواب الآخرة دونهم، وذلك مما يناسب جدكم في جهادكم.

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ ۗ وَلَا تَكُنْ

لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٥] يحتمل أن المراد: بما نصه لك في الكتاب،

ويحتمل أن المراد: بما أراكه بواسطة نظرك واجتهادك في أحكام الكتاب وأدلته. وفيه على هذا دليل على أنه - عليه الصلاة والسلام - كان يجتهد فيما لا نص عنده فيه من الحوادث. وهي مسألة خلاف في أصول الفقه.

حجة من أجاز هذه الآية وأن الاجتهاد في الأحكام منصب كمال، فلا ينبغي أن يفوته ﷺ وقد دل على وقوعه منه قوله ﷺ: «لو قلت: نعم، لوجبت»^(١).
و «لو سمعت شعرها قبل قتله لم أقتله»^(٢) في قضيتين مشهورتين.

حجة المانع: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣، ٤]
ولأنه قادر على يقين الوحي، والاجتهاد لا يفيد اليقين [١١٢ / ل] فجوازه في حقه والحالة هذه كالتييمم [٥٣ أ / م] مع القدرة على الماء.
ثم على القول الأول: وهو أن الاجتهاد جائز له؛ هل يقع منه الخطأ أم لا؟ فيه قولان للأصوليين، أحدهما: لا^(٣) لعصمته، ﷺ.

والثاني: نعم^(٤)، بشرط أن لا يقر عليه، استدلالاً بنحو: ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنَتْ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ ﴾ [التوبة: ٤٣].
﴿ مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُدَّ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثَخَّرَ فِي الْأَرْضِ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٧] ونحو ذلك.

ويتعلق بهذا مسألة التفويض: وهي أنه هل يجوز أن يفوض الله - عز وجل - إلى نبي حكم الأمة؛ بأن يقول: احكم بينهم باجتهادك، وما حكمت به فهو حق، أو وأنت لا تحكم إلا بالحق؟ فيه قولان، أقربهما الجواز، وهو قول موسى بن عمران من الأصوليين؛ لأنه مضمون له إصابة الحق، وكل مضمون له ذلك جاز له الحكم أو يقال: هذا التفويض

(١) رواه مسلم [٩٧٥ / ٢] [١٣٣٧] والنسائي [٥ / ١١٠، ١١١] ح [٢٦١٩، ٢٦٢٠] وفي الكبرى [٢١٩ / ٣] ح [٣٥٩٨، ٣٥٩٩] وأحمد [٢ / ٥٠٨] ح [١٠٦١٥] والبيهقي [٤ / ٣٢٥] وابن خزيمة [٤ / ١٢٩] ح [٢٥٠٨] وابن حبان [٩ / ١٨] ح [٢٠١] وابن ماجه [٢ / ٩٦٣] ح [٢٨٨٥].

(٢) رواه ابن عبد البر في الاستيعاب [٤ / ١٩٠٤] ومعجم البلدان [١ / ١١٨].

(٣) انظر الإجماع [٣ / ٢٦٩] ونهاية السؤل [٣ / ١٩٦] وشرح الكوكب المنير [٤ / ٤٨٠].

(٤) انظر الأحكام [٤ / ٢٩٠]، المستصفي [٢ / ٣٥٥] تيسير التحرير [٤ / ١٩٠] وشرح الكوكب المنير [٤ / ٤٨٠].

لا محذور فيه، وكل ما كان كذلك كان جائزاً.

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾ [النساء: ١٠٨] هذه المعية عند الجمهور بالعلم، وعند بعض الفرق من المتكلمين والصوفية بالذات كالهواء مع الناس بذاته ولا يرونه، والأول قول الأئمة.

والخلاف مطرد في ﴿ قَالَ لَا تَخَافَا ۗ إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴾ [طه: ٤٦] ﴿ قَالَ كَلَّا ۗ فَاذْهَبَا بِغَايَتِنَا ۗ إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ ﴾ [الشعراء: ١٥] ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ۗ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [المجادلة: ٧] ونحوه.

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ الْقَوْلِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾ [النساء: ١٠٨] عام مطرد، أي بالعلم، وهو يدل على قول الأئمة في أن المعية بالعلم أيضاً.

﴿ هَاتَيْنِمْ هَتُورًا ۖ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ١٠٩] ظاهره استعمال الجدل يوم القيامة عند الحساب، يحتج الله - عز وجل - على خلقه، ويحتج كل منهم لنفسه، ويحتج بعض الناس على بعض؛ بدليل: ﴿ وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَأَمْنَا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٧٦] وهو يدل على شرف علم الجدل؛ إذا كان طريقاً إلى لزوم الحق ونفي الباطل في الدنيا والآخرة.

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء: ١١٠] عام، لكن بشرط الإخلاص في التوبة والاستغفار وسابقة القبول.

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١١١] عام مطرد.

﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١١٢] عام خص منه من دخل دار الحرب بغير أمان ولا عهد، بل مغيراً أو متلصصاً جاز أن يقتل ما شاء، ويحبل به على بعضهم؛ لأن له أذاهم مباشرة فبالسبب أولى.

﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ ﴾ [النساء: ١١٣] عام أريد به الخاص وهو الضرر في الدين؛ بدليل ﴿ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَصُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [النساء: ١١٣] وإن حمل على أنه عام مطلق كان مخصوصاً بما لحقه من أذى الكفار وضررهم كيوم أحد ونحوه. [١١٣/ل].

﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٣] إن أريد بالحكمة السنّة دل على أنها منزلة كالكتاب، وكان [٥٣ ب / م] هذا شاهداً، وموافقاً لقوله ﷺ: «ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه، وإن جبريل يأتيني بالسنّة كما يأتيني بالقرآن»^(١).

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴾ [النساء: ١١٣] إن جعلنا «ما» نكرة موصوفة: أي علمك شيئاً لم تكن تعلمه؛ فلا عموم. وإن كانت خبرية عامة فالمراد بها خصوص ما علمه، أو كانت مخصوصة بما استبد الله - عز وجل - به مما لم يكن يعلمه، بدليل: ﴿ فَتَعَلَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ ﴾ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٤] ولو كان قد علم كل ما لم يعلم لم يبق شيء يسأل زيادة علمه.

﴿ لَا حَئِرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٤] عام في نفي الخير فيه، خص بالاستثناء المذكور.

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾ [النساء: ١١٤] عام مطرد.

قوله عز وجل: ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥] هذه

(١) رواه أبو داود [٢٠٠ / ٤] ح [١٦٠٤] ورواه أحمد [١٣٠ / ٤] والطبراني في الكبير [٢٨٣ / ٢٠].

عمدة الجمهور في أن الإجماع حجة^(١) وتقريره أن الله - عز وجل - توعده على اتباع غير سبيل المؤمنين؛ فدل على تحريمه ويلزم منه وجوب اتباع سبيل المؤمنين وهو الإجماع، أو نقول: اتباع غير سبيل المؤمنين متوعده عليه، وكل متوعده عليه حرام، فاتباع غير سبيل المؤمنين حرام، وسبيل المؤمنين هو الإجماع، فاتباع غير الإجماع حرام، فاتباع الإجماع واجب، واعترض عليه بوجوه: الأول: أن قولكم: توعده على اتباع غير سبيل المؤمنين، تريدون أنه توعده عليه وحده أو مع غيره؟ الأول ممنوع، والثاني مسلم، لكنه حيث لا يدل على تحريمه؛ لجواز أن يكون التحريم إنما هو للجموع المركب من اتباع غير سبيل المؤمنين ذلك الغير، وهو مشاققة الرسول هاهنا، فلا يكون اتباع غير سبيل المؤمنين بمفرده حراماً.

الوجه الثاني: سلمنا أن التوعده عليه بمفرده، وأن ذلك يدل على تحريمه لكن لم قلت: إنه يلزم منه حيث لا وجوب اتباع سبيل المؤمنين؟ وظاهر أنه ليس كذلك لاحتمال الوساطة بين سبيل المؤمنين وسبيل غيرهم. وهو الوقف بين طريقين لا طريق هؤلاء، ولا طريق هؤلاء، بل بينهما وسطاء، إما على [جهة الجواز] والإباحة التي لا رجحان لأحد طرفيها، أو على جهة الوقف والتردد في مهلة النظر وتقدير هذه الوساطة [لا يلزم اتباع سبيل المؤمنين، وفي هذا الوجه نظر؛ لأن هذه الوساطة] إنما تصور لو قيل: «ويتبع سبيل غير المؤمنين» أما إذا قيل: ويتبع غير سبيل المؤمنين فتندرج الوساطة المذكورة تحت هذا القسم الممنوع فلا يبقى متعيناً إلا اتباع سبيل المؤمنين.

الوجه الثالث: لم قلت: إن [٥٤ أ/م] سبيل المؤمنين / [١١٤ ل] هو الإجماع ولا بد، بل جاز أن يكون سبيل المؤمنين هو اتباع الرسول ﷺ وترك مشاقته المتوعده عليها، حتى كأنه قيل: ومن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين في متابعته وترك شقاقه، وحيث لا يكون الوعيد على الكفر وترك الإيمان لا على ترك الإجماع.

وجاز أن يكون سبيل المؤمنين هو ما صاروا به مؤمنين وهو الإيمان حتى كأنه قيل: ويتبع غير سبيل المؤمنين، وهو الإيمان، وهذا متجه جداً؛ لأنه يصير من باب اقتران الحكم بالوصف المناسب لاشتقاق المؤمنين من الإيمان، وجاز أن يكون سبيل المؤمنين هو ما سبق في الآية قبلها، وهو الأمر بالصدقة والمعروف والإصلاح، حتى كأنه قيل: ويتبع غير سبيل المؤمنين في الأمر بهذه الخصال.

(١) انظر المعتمد [٤ / ٢] والبرهان [١ / ٦٧٦] ونهاية السؤل [٢ / ٢٨٠] والأحكام للآمدي [١ / ٢٨٦].

وإذا احتمل سبيل المؤمنين هذه المعاني امتنع تعيينه للإجماع، أو نقول حينئذ: تبقى الآية فيه ظاهراً لا قاطعاً، ثم يلزم المحال من وجهين: أحدهما إثبات القاعدة القاطعة بالظاهر المحتمل، وهو إثبات الأقوى بالأضعف، وهو باطل.

والثاني: أن الظاهر إنما عمل به بالإجماع، فلو أثبت الإجماع بالظاهر لزم الدور، وأنه محال لاستناد الإجماع إلى نفسه بواسطة العمل بالظاهر.

الوجه الرابع: قوله في الطريقة الثانية: اتباع غير سبيل المؤمنين متوعد عليه [يتوجه عليه] أسئلة:

أحدها: الوجه الأول على الطريقة الأولى.

الثاني: أن غير لا يتعرف بالإضافة، وحينئذ يبقى تقدير الكلام: ويتبع غير سبيل المؤمنين أي ويتبع مغايراً لسبيل المؤمنين وحينئذ يكون هذا مطلقاً في غير سبيل المؤمنين، لا عاماً في كل ما غير سبيل المؤمنين وإذا كان الأمر كذلك احتمل [أن يكون السبيل المتوعد عليه المغاير لسبيل المؤمنين سبيلاً معهوداً هو سبيل] الكفر.

ويحصل بذلك الوفاء بوظيفة اللفظ المطلق فلا يبقى اللفظ واجب التناول للإجماع. ويجاب عن هذا بأن غير إذا تعين ما أضيفت إليه، تعرفت نحو هذا الحق غير الباطل، وهاهنا قد تعين ما أضيفت إليه وهو سبيل المؤمنين [فتعرفت به].

الثالث: أن اللام في المؤمنين يحتمل أنها للعموم، فيقرب ما قلتم، ويحتمل أنها لبعض معهود منهم، فيبقى تقديره: ويتبع غير سبيل قوم مخصوصين من المؤمنين؛ فلا يكون المراد / [١١٥ / ل] به الإجماع، ثم نقول: ما ذكرتم من الدليل لو دل على أن الإجماع حجة لكان عندنا ما / [٥٤ ب / م] يعارضه، وذلك من وجوه:

أحدها: أن ابن عباس خالف عثمان في حجب الأم بائنين من الإخوة والأخوات؛ وقال: ليس الأخوان إخوة في لسان قومك. فاحتج عليه عثمان بالإجماع قبله، وفي عصره على ذلك؛ فلم يرجع ابن عباس إليه واستمر ابن عباس على خلافه، ولم ينكر عليه عثمان ولا أخذ على يده ورده إلى إجماع الناس؛ ولو كان الإجماع حجة لما استمر ابن عباس على خلافه، ولا أقره عثمان على ذلك. وأيضاً فأحد الأمرين لازم، إما أن ما احتج به عثمان ليس بإجماع مع أنه إجماع الشيخين في عصرهما فغيره في الأعصار بعد ذلك أولى أن لا يكون إجماعاً، أو أن ابن عباس خالف الإجماع، وأقره عثمان على ذلك.

الوجه الثاني: أن ابن مسعود كان لا يجوز لمن عدم الماء أن يتيمم كما ثبت في البخاري في مناظرته أبا موسى على ذلك، وهذا منه مخالف للنص والإجماع؛ فإن كان ابن مسعود

مصيباً في ذلك كان الإجماع على جواز التيمم لعادم الماء، فلا يكون الإجماع حجة لجواز الخطأ فيه، وإن كان محطاً فالصحابه لم ينكروا عليه مخالفته للإجماع، فيكون إجماعهم على ترك الإنكار خطأ، فلا يكون الإجماع [حجة لما] ذكرنا.

الثالث: أن الإجماع: هو اتفاق مجتهدي المؤمنين على أمر ديني، والمؤمن من اتصف بالإيمان، والإيمان هو التصديق بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وبذلك فسره النبي ﷺ في حديث جبريل - عليه السلام - المتفق عليه^(١)، ثم إن المؤمنين المتصنفين بهذا الإيمان المصدقين بهذه الأركان - قد اشتهر انقسامهم إلى نيف وسبعين فرقة منهم من يرى الإجماع حجة، ومنهم من لا يراه؛ كالشيعة والخوارج والنظام^(٢)، ومن تابعهم.

فإن أريد بالإجماع سبيل المجتهدين من طوائف الأمة كلها النيف والسبعين لم ينكر وجوده؛ لأن بعضهم ينكر كونه حجة [فلا يمكن اعتبار موافقته في الإجماع؛ لأن اعتباره في الإجماع فرع على كونه يرى الإجماع حجة]، والأصل منتف فالفروع أولى.

وإن أريد بالإجماع سبيل المجتهدين من بعض طوائف الأمة / [١١٦ / ل] فهو لاء بعض المؤمنين، والآية إنما نزلت على وجوب اتباع سبيل مجتهدي^(٣) جميع المؤمنين لا سبيل مجتهدي بعضهم.

واعلم أن هذه إشكالات صعبة على الإجماع عند من هو فاضل يدري ما يقول. ويقال له: ولا تظن هذا غريباً مني، فقد وقفت على شرح وريقات إمام الحرمين، للشيخ الإمام الفاضل تاج الدين عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري، المعروف بالفركاح الدمشقي^(٤). وقد زيف فيها أدلة الإجماع بأسرها / [٥٥ أ/م] ولم يعتمد منها إلا على ما هو تحلة القسم. والذي يقتضيه النظر أن الإجماع أحد أدلة الشرع كالنص والقياس؛ وربما قدم عليه الظاهر كما قدمه ابن عباس عليه؛ إذ قدم ظاهر: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾

(١) رواه البخاري [٢٧ / ١] [١٧٩٣ / ٤] ح [٤٤٩٩، ٥٠] ومسلم [٤٠، ٣٩ / ١] ح [١٠، ٩].

(٢) هو ابن إسحاق إبراهيم بن سيار بن هانئ البصري توفي سنة ٢٣١هـ - انظر البرهان [١ / ٦٧٦] وتاريخ بغداد [٩٧ / ٦].

(٣) هو أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني الأصولي توفي سنة ٤٧٨هـ - انظر شذرات الذهب [٢٥٨ / ٣] وفيات الأعيان [١٦٧ / ٣].

(٤) هو أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري ولد سنة ٦٢٤هـ وتوفي سنة ٦٩٠هـ - انظر شذرات الذهب [٧٢١ / ٧].

لِلذَكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ ۖ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ آتِنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ وَلَا يُؤْتِيهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ ۚ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ ؕ ؕ ؕ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ ﴿النساء: ١١﴾ على الإجماع الذي احتج به عثمان مع أنه أقوى الإجماعات إذ هو إجماع الصحابة الذي خالفت الظاهرية فيما سواه من الإجماعات.

وكما قدم ابن مسعود القياس المصلحي على الإجماع على جواز التيمم لعدم الماء حيث قال: لو أجزنا لهم التيمم لأوشك إذا برد الماء على أحدهم أن يتيمم والماء حاضر. قوله عز وجل: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ ﴿النساء: ١١٧﴾ يعني الكفار العابدين للأوثان: ما يدعون منها إلا إنثاء، كالكالات والعزى ومناة ونحوها.

﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَّرِيدًا﴾ ﴿النساء: ١١٧﴾ وهو الذي سول لهم عبادتها وكلمهم من أجوافها، أما غير الوثنيين من العرب فقد دعوا من دون الله - عز وجل - الملائكة والكواكب وغيرها.

فهذا العام مخصوص بهؤلاء، أو عام أريد به الخاص وهم الوثنيون من العرب. ﴿وَلَا ضَلُّنَّهُمْ وَلَا مَيِّتَهُمْ وَلَا أُمُوتَهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَآذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مِرَّةَهُمْ فَلَيَغَيِّرْنَ خَلْقَ اللَّهِ ۗ وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ ﴿النساء: ١١٩﴾ عام أريد به الخاص؛ إذ لم يتكوا [آذان جميع الأنعام، ولا غيروا جميع خلق الله، عز وجل. ﴿يَعْدُهُمْ وَيُمَيِّتُهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ ﴿النساء: ١٢٠﴾ عام مطرد. ﴿أُولَٰئِكَ مَاؤُنْهَمُ جَهَنَّمُ﴾ ﴿النساء: ١٢١﴾، عام أريد به من مات على هذه الأوصاف منهم، وهي عبادة الأوثان وما بعدها.

﴿وَلَا يَحْدُونُ عَنْهَا حَيْضًا﴾ ﴿النساء: ١٢١﴾ عام مطرد. ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ ﴿النساء: ١٢٢﴾ عام مطرد.

﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ ﴾ [النساء: ١٢٣] عام خص بما عفا الله - عز وجل - عنه إما تفضلاً أو بشفاعته، أو سقط مقاصة.

﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ ﴾ [النساء: ١٢٤] عام مطرد بشرط الموت على ذلك.

﴿ وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ ﴾ [النساء: ١٢٨] عام خص بما إذا أفضى إلى مفسدة راجحة، أو فساد لا يتدارك فتركه خير.

﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ [النساء: ١٢٨] هذا عام مطرد باعتبار الفطرة المطبوع عليها الإنسان أنه يشح ويخل، / [١١٧ / ل] فلا تناقض.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحشر: ٩] كما أن الإنسان طبع على الشهوة، ولا ينافيه وجود معصوم من آثارها.

﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ تَكْفُرًا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ ﴾ [النساء: ١٣١] عام مطرد شاهده ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ﴾ ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ ﴾ [النساء: ١٣٢] تكرر في القرآن، وهو عام مطرد ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾ ﴾ [النساء: ١٣٤] عام مطرد.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أُوَلِّدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ

تَعَدُّلُوا وَإِنْ تَلَّوْا أَوْ تَعَرَّضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾ [النساء: ١٣٥] عام في أمر المؤمنين بذلك وكذلك ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ [النساء: ١٣٦] عام مطرد فيمن كفر بهذه الأركان أو بعضها، وهي أركان/ [٥٥ م/] الإيمان كما سبق.

﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ [النساء: ١٣٨] عام فيمن مات منافقًا. ﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِئْتَعُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ [النساء: ١٣٩] عام مطرد.

﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَدُسِّرَتْهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ؕ إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ ؕ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ [النساء: ١٤٠] عام مطرد.

﴿مُذَبَّذِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَؤُلَاءِ ؕ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾ [النساء: ١٤٣] عام مطرد، وهو حجة على المعتزلة، وقد سبق مثله.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ [النساء: ١٤٥] عام فيمن مات منافقًا.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ [النساء: ١٤٦] عام مطرد.

﴿لَا تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ؕ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ [النساء: ١٤٨] يحتج بدليل خطابه على استحباب الجهر بالصلاة على النبي ﷺ؛ خلافًا لبعض متكليمي العصر؛ حيث قال - فيما بلغنا عنه-: لا يستحب.

وبيانه أن مفهوم ﴿لَا تُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [النساء: ١٤٨] أنه يجب الجهر بالحسن من القول، والصلاة على النبي ﷺ وغيرها من الأذكار من حسن القول، فيحب الله - عز وجل - الجهر بها لكن بشرط أمن الرياء والعجب ونحوه من المحبطات،

فإن خاف شيئاً من ذلك فالإسرار أفضل، وربما وجب.

وتحقيق القسمة: أن الذاكر وكل طائع إن قصد التأسى به وأمن المحيط استحبه له الجهر، وإن خاف المحيط أو لم يقصد التأسى أو قصده، وليس أهلاً له وجب الإسرار، وإن قصد التأسى وخاف المحيط فالأحوط الإسرار.

وإن لم يقصد التأسى؛ ولا خاف المحيط جاز الأمران، وفي أيهما أفضل؟ احتمالان؛ أصحهما الإسرار للحديث: «من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي»^(١). [١١٨ / ل] واختصاص ذكره بالذات القديمة أفضل من ذكره في ملاء الملائكة، ﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ يُتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٥١] اعلم أن هذا توسط في الصورة، وهو انحراف في الحقيقة، فلذلك ذم بخلاف باقي التوسطات نحو: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء ٢٩].

﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء ١١٠].

﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان ٦٧] ونحوها، فإن التوسط فيها محمود.

وتحقيق ذلك أن الحق لما كان تابعاً للبرهان فتارة يكون في الوسط، وتارة يكون في الطرف، فإذا كان في الوسط كان التطرف انحرافاً مذموماً، كما في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ [الإسراء ٢٩] فهذان طرفان مذمومان والحق في الوساطة، وهو القصد بين الإسراف والتقتير، وإذا كان الحق في الطرف كان التوسط انحرافاً مذموماً كما في هذه الآية، فإن الإنسان إما يؤمن بالله - عز وجل - ويرسله، أو يكفر بهما جميعاً، أو يؤمن بالبعض ويكفر بالبعض، فالحق في الطرف الأول، فالثاني مع الوساطة انحراف باطل، والغالب هو القسم الأول، وهو كون

(١) رواه البخاري [٢٦٩٤ / ٦] [٦٩٧٠] ومسلم [٤ / ٢٠٦١، ٢٠٦٧] ح [٢٦٧٥].

الصواب في الوساطة فمن ثم ورد: «خير الأمور / [٥٦ / م] أو ساطها»^(١) وقال الشاعر:
كلا طرفي قصد الأمور ذميم

بناء على الغالب والتحقيق ما قلناه وهذه القاعدة شبيهة بقياس الشبه، إذا كان معناه تردد الوساطة بين طرفين، فيلحق بأشبههما بها.

﴿ يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ أَخَذُوا الْعَجَلِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْآيَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ ۗ وَإِنَّا لَمُوسَىٰ سُلْطَنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ ﴾ [النساء: ١٥٣] يحتج بها المعتزلة على عدم جواز الرؤية، وقد سبق ذلك في البقرة.

﴿ فِيمَا نَقَضَهُمْ مِّشْقَهُمْ وَكُفَّرَهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ ﴾ [النساء: ١٥٥] يحتج بها المعتزلة والجمهور، أما المعتزلة فقالوا: الطبع على قلوبهم كان عقوبة على كفر، صدر عنهم بخلقهم، وإلا استحال أن يعاقبهم على فعله.

والجمهور قالوا: كما طبع عليها آخراً عقوبة طبع عليها أولاً إبعاداً أو بغضاً بحسب سابق العلم.

﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلْبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ ﴾ [النساء: ١٥٧] هذا أعني ﴿ رَسُولَ اللَّهِ ﴾، تخصيص من الله - عز وجل - لعيسى - عليه السلام - [وتنويهاً بذكره] بإثبات رسالته، وليس من قول اليهود؛ إذ لو كان من قولهم لكان ذلك اعترافاً منهم برسالته، وذلك [١١٩ / ل] مع اعترافهم بقتله على زعمهم وافتخارهم به، محال.

﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ ﴾ [النساء: ١٥٧] اختلف أهل الملل في قتل المسيح وصلبه، فادعاه اليهود والنصارى، وأنكره المسلمون.

(١) رواه ابن أبي شيبة [١٧٩ / ٧] والبيهقي [٢٦١ / ٥] وابن سعد [١٤٢ / ٧] وعزاه المناوي للبيهقي [٣١٧ / ٦] ورواه أبو نعيم في الحلية [٢٨٦ / ٢] والبيهقي في شعب الإيمان [٢٦١ / ٥] ح [٦٦٠١] من حديث مطرف.

أما اليهود فادعوه على جهة التشفي بالمسيح حيث بدل دين التوراة، وأحل السبت ونحو ذلك.

وأما النصارى فادعوه على جهة المرتبة للمسيح والتشنيع على اليهود بقتل داع إلى الحق، واحتجوا بأن التواتر ثابت بين اليهود والنصارى والمجوس على قتل المسيح وصلبه قبل ظهور ملة الإسلام، وهو سبب العداوة بين اليهود والنصارى، وبأن قتل المسيح ثابت في الإنجيل المتواتر، وكل ما ثبت في الإنجيل المتواتر فهو حق ثابت في نفس الأمر.

أما أنه ثابت في الإنجيل فمشاهد بالعيان لمن نظر فيه. وأما أن الإنجيل متواتر فلاطباق النصارى عليه في شرق الأرض وغربها كإطباق المسلمين على القرآن، وأما أن ما ثبت في المتواتر فهو حق؛ فلأن التواتر يفيد العلم قطعاً، وأيضاً فلأن الإنجيل معصوم، وما ثبت في الكتاب المعصوم فهو حق.

احتج المسلمون بوجهين: أحدهما: أن نفي قتل المسيح ثابت في القرآن المعصوم، وكل ما ثبت في القرآن المعصوم فهو حق معصوم؛ فنفي قتل المسيح حق معصوم، أما أن نفي قتله ثابت في القرآن، فلهذه الآية ﴿ الَّذِينَ اٰخْتَلَفُوا فِيهِ لَبِيَ سَلَكٍ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ اِلَّا اتَّبَاعَ الظَّنِّ ﴾ [النساء: ١٥٧] وأما أن القرآن معصوم فليقيام البرهان على أنه كلام الله - عز وجل - وكلام الله - عز وجل - معصوم.

وأما أن ما ثبت في المعصوم معصوم؛ فلأنه جزء من المعصوم، وجزء المعصوم معصوم، فثبت بذلك نفي قتل المسيح، فلو ثبت قتله مع ذلك لاجتمع النقيضان، وأنه محال. [٥٦ أ/م] الوجه الثاني: أن قتل المسيح لو ثبت لتواتر قتله، كتواتر مولده، ودعواه التي ادعاها، واللازم باطل فاللزوم كذلك.

بيان الملازمة أن قتل المسيح بعد ظهور أمره وانتشار دعوته، وظهور الخوارق على يده أمر شنيع جداً في العقول والطباع، كما أن ولادته من غير أب أمر غريب في العادات والعقول، فلو كان لقتله أصل لوجب اشتهاؤه اشتهاؤاً مساوياً لولادته، ولو اشتهر كذلك لتواتر كتواتره لقضاء العادات بتواتر المشهورات.

بيان انتفائه اللازم أنه لو تواتر قتله كتواتر مولده لما اختلف فيه كما لم / [١٢٠ / ل] يختلف في مولده، لكن رأينا الخلاف وقع في قتله، ولم يقع في مولده ودعوته، فدل على أن قتله لم يتواتر، وإلا لكان أحد المتواترين المتساويين في القوة مختلفاً فيه دون الآخر، وأنه محال. وحاصل هذا الدليل أن تواتر قتله لازم [لقتله، واللازم منتف فالتقتل منتف، وإنما قلنا:

إن المتواتر منتف؛ لأن الاتفاق عليه بتقدير وقوعه لازم له، والاتفاق منتف؛ فالتواتر منتف. والجواب عن شبهتهم قوله: التواتر ثابت بين الملل الثلاث على قتل المسيح.

قلنا: لا نسلم التواتر عندهم، سلمناه، لكن التواتر إنما يحتج به إذا كان داعيه متفقاً وليس كذلك هاهنا؛ لأن داعي اليهود إلى إثباته التشفي بالمسيح، وداعي النصارى إلى إثباته التعدي على اليهود والتشنيع عليهم، وأما داعي الجوس فيحتمل أنه التقليد للطائفتين، ويحتمل أنه السخرية بهم، ويحتمل أنه استدراجهم إلى الضلال، إذ لم يوافقوهم في التنبيه من هذا التواتر مركب الداعي محتمل للباطل فلا يسمع.

سلمنا ثبوت التواتر بينهم لكن لا نسلم لهم على قتل عين المسيح، بل على قتل شخص ظن الراعون أنه المسيح، ولا يلزم من ذلك أنه عين المسيح لاحتمال أنه شبه لهم، كما جزم به القرآن، ويدل على تحقيق ذلك أن في الإنجيل أنهم لما أخذوا المسيح ليقتلوه أظلم الوجود من الساعة الثالثة من النهار إلى الساعة التاسعة حتى ظن الناس أن الساعة قد قامت، ففي هذه المدة المزعجة ألقى شبه المسيح إما على بعض تلاميذه وأحباؤه منحه له وفداء للمسيح به، أو على عدوه يهوذا الأسخريوطي الذي دل عليه وأسلمه كيداً له ومكراً به، فقتل وعرج بالمسيح، وهذا الاحتمال لا ينتفي أبداً، وما لم ينتف لا تتم حججهم، ولا تسلم من كدورات الظن، فلا يعتمد عليها في مقام القطع، وأما كون قتله سبباً للعداوة بين اليهود والنصارى فبناء على اعتقادهم الفاسد في أن اليهود قتلته؛ فلا حجة فيه.

قوله: قتل المسيح ثابت في الإنجيل المتواتر.

قلنا: أما أنه ثابت في [٥٧ أ/م] الإنجيل فنعم، وذلك لا يضرنا، كما لا يضركم إثبات تنبيه الجوس ونبوة نبيهم زرادشت في كتبهم.

وأما كون الإنجيل متواتراً فممنوع؛ لأنه إنما ألف على جهة التأريخ، وحفظ سيرة المسيح بعد أن رفع وقتل وصلب على زعمكم بنحو ثمانين سنة، معتمداً في جمعه على أربعة، وهم: لوقا ومرقص ويوحنا ومتي، ومثل هذا لا يحصل به التواتر، ودعوى النصارى أن هؤلاء كانوا أنبياء معصومين حل عليهم روح القدس دعوى خيال تورث الخبال تكاد تزول منها الخبال، فلا تسمع قوله: أطبقت النصارى عليه في شرق البلاد وغربها كإطباق المسلمين على القرآن.

قلنا: التواتر لا يثبت بمجرد الإطباق، وإنما يثبت بوجود حقيقته وشروطه، وهي اتفاق العدد الكثير المأمون تواطؤه على الكذب على الإخبار عن محسوس مع اتفاق الطرفين

والواسطة في هذه القيود، وهذا المعنى موجود في إطباق المسلمين على نقل القرآن، وليس موجوداً في نقل النصارى للإنجيل، فإن الطرف الأول الذي على عهد المسيح لم يكونوا على شرط التواتر لقتلهم وضعفهم، حتى إن المسيح - على زعمكم - قُتل قتل اللصوص وصلب بين لصين، وما استطلقوا جثته إلا استطلاقاً من هيردوس الملك، حتى دفنوها، وإن بطرس رئيس الخواريين وأشجعهم وأصدقهم في محبة المسيح [لما سئل عن المسيح] أنكروه في ليلة واحدة قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات، ثم لم تزل الملة المسيحية خاملة مستضعفة مع اليهود لا يجسر أحد أن يتظاهر بذكر المسيح ولا بسيرته، ولا بالإنجيل حتى ظهر قسطنطين ابن قسطنطين فأظهرها، وذلك بين من السنين نحو ثلاثمائة سنة؛ فأين التواتر وما هذا شأنه. وكذا قوله: إن الإنجيل معصوم. وهو ممنوع؛ لأن المعصوم له تفسيرات، أحدهما: يراد به كلام الله - عز وجل - ورسله والإنجيل [الذي بأيدي النصارى ليس كلام الله عز وجل إلا على زعمهم أن المسيح هو الله والإنجيل] كلامه وذلك بناء ممنوع [على ممنوع]، وليس هو كلام المسيح جميعه بل بعضه كلامه وأكثره حكايات ومجريات من كلام غيره شبيه بالسيرة والتاريخ.

والثاني: أن يراد به المحفوظ من التناقض [والتهافت وليس الإنجيل كذلك إذ قد بين الناس فيه من التناقض] كثيراً جداً على ما استقصيناه في كتاب مفرد، ولو لم يكن من ذلك إلا التهافت الذي في قصة صلب المسيح لكان كافياً حتى احتاج شراحه والمفسرون له إلى تكلف بعيد في إزالته، ولم يزل، فأين الإنجيل والحالة هذه من العصمة، وقد تكلم في تهافت الإنجيل [والرد على] جماعة منهم أبو محمد بن حزم^(١) وابن عوف / [٥٧ ب / م] الزهري الإسكندري^(٢) وتقي الدين صالح الخطيب القوصي، وأحسنوا، وأجودهم ابن عوف، فلقد شفى وكفى.

فتبين بما ذكرناه ضعف، بل بطلان دعواهم في قتل المسيح إن شاء الله، عز وجل.

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴾ ﴿ [١٢١ / ل] [النساء: ١٥٧] هذا يحتمل أنه نفي ليقين القتل، ويحتمل أنه يقين لنفي القتل، وهو المراد، وإن شئت يحتمل أن القتل منفي اليقين أو

(١) هو علي بن أحمد سعيد بن حزم بن غالب أبو محمد الآمدي الظاهري [٣٨٤ - ٤٥٦ هـ] انظر البداية والنهاية [١٢ / ٩١] وشذرات الذهب [٣ / ٢٩٩] ومعجم الأدياء [١٢ / ٢٣٥ - ٢٥٧].

(٢) رشيد الدين أبو الفضل عبد العزيز بن عبد الوهاب ابن العلامة أبي طاهر إسماعيل بن مكّي الزهري الإسكندري المالكي توفي سنة ٦٤٧ هـ انظر شذرات الذهب.

متيقن النفي، وهو المراد.

﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ۗ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ ۗ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ [النساء: ١٦٣] يحتج به على أمرين أحدهما: أن آدم لم يكن نبياً، وإلا لبدأ بذكره في هذا السياق؛ لأنه أبلغ.

ويجاب عنه بوجهين:

أحدهما: أن آدم دخل في قوله - عز وجل -: ﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۗ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] وقد سبقت قصة آدم.

الثاني: أن ذلك منقوض بإدريس هو نبي باتفاق، ولم يصرح به هنا.

الأمر الثاني: أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد نسخه لاستواء الوحي إلى نبينا وغيره من النبيين؛ لأن الشرائع متلقة عن الوحي، فإذا استوى الجميع في الوحي استواء في الشرائع. وأجيب بأن المراد كما أوحينا إليهم في التوحيد ونحوه من قواعد الأصول رداً على تثليث النصارى المذكورين قبل هذه الآية وبعدها بدليل: ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۗ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لَيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۗ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۗ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [المائدة: ٤٨] والجمع بينهما بما ذكرناه من استواء الشرائع في الأصول التي لا تقبل التغيير دون الفروع التي تقبله.

﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] يحتج به الصوتية على أنه كلمه بحرف

وصوت، ووجهه أنه أكد الفعل بالمصدر إرادة لحقيقة الكلام وهو بالحرف والصوت.

احتج الآخرون بما سبق، وبأنه إنما أكده بالمصدر لثلا يظن أنه كلمه إلهاماً أو في الرؤيا أو نحو ذلك، وتأوله بعض المعتزلة على أنه كلمه بإظهار المحن من الكلم وهو الجرح، بدليل: ﴿ إِذْ تَمْشِي أُخْتُكَ فَتَقُولُ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ مَن يَكْفُلُهُ ۗ فَرَجَعْنَاكَ إِلَىٰ أُمِّكَ كَيْ

تَقَرَّرَ عَلَيْهَا وَلَا تَحْزَنَ ۗ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا ۚ فَلَبِثْتَ سِنِينَ فِي أَهْلِ مَدْيَنَ ثُمَّ جِئْتَ عَلَىٰ قَدَرٍ يَمْؤِسَىٰ ﴿٤٠﴾ [طه: ٤٠] وهو ضعيف بعيد.

﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَعَلَّ يُكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٥] يحتاج به على أن الله - عز وجل - لو لم يرسل الرسل إلى خلقه لم تقم حجته عليهم.

ونظير ذلك: ﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَىٰ ﴾ [طه: ١٣٤].

﴿ وَلَوْلَا أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [القصص: ٤٧] وتحقيق هذا أن حجة الله - عز وجل - على ضريين: خفية يستبد بعلمها، وظاهرة يشاركه في العلم بها خلقه، فالأولى قائمة على الخلق بدون الرسل؛ إذ هو سبحانه وتعالى غير متهم في حكمه وعدله.

والثانية: لا تقوم بدون الرسل، أقوى الحجتين وأظهرهما، فأخذ الله - عز وجل - بما؛ لأنها أحوط لدفع تهمة الجور عنه من الكفار؛ إذ لو عاقبهم بحسب علمه فيهم لقالوا: ما أنصفتنا، لو أنذرتنا برسول، / (١٢٢ / ل) لما توجهت لك علينا حجة، ثم ترتب على هذا أن العقل [لا حكم] له إذ / (٥٨ / م) لو كان له حكم لما توقف قيام حجة الله - عز وجل - على خلقه على بعثة الرسل، إذ كان العقل كافياً في قيام الحجة، وهذه الآية من هذا الوجه موافقة لقوله عز وجل -: ﴿ مَن أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۗ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۗ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] ولم يقل حتى نجعل لكم عقولاً، غير أن تحقيق محل النزاع ما هو، فالجمهور يحكون عن المعتزلة أنهم يقولون: العقل حاكم، وهي عبارة فيها إجمال وشناعة لإيهامه الشرك في الحكم كما أشركوا في خلق الأفعال، والمعتزلة يفسرون مرادهم بأن العقل جعله الله - عز وجل - مدركاً لحسن الحسن وقبح القبيح، بحيث يقتضي من جهة الحكمة المناسبة والمناسبة الحكمية أن يثاب على الأول، ويعاقب على الثاني، وأن الحسن والقبح مدركان بالعقل، كما يدركان بالشرع، وأن الشرع يؤكد لحكم العقل في ذلك

﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ۗ وَالْمَلٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۗ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ [النساء: ١٦٦] ونظيره: ﴿ فَالْمَ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ مَا أَنْزَلَ يَعْلَمُ اللَّهُ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۗ فَهَلْ أَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٤﴾ [هود: ١٤]، اعلم أن الناس اتفقوا إلا من عساه شذ منهم على أن الله - عز وجل - عالم قادر مرید حي متكلم سمیع بصیر قدم باق.

ثم اختلفوا، فالجمهور على أنه كذلك لمعان قديمة زائدة على مفهوم ذاته، قائمة بما كالحياء والعلم والقدرة وكذلك سائرهما.

وذهب المعتزلة ومن تابعهم إلى أن لا صفة هناك ثبوتية زائدة، ثم اختلفوا، فقال بعضهم: معنى كونه عالماً قادراً حياً: أنه ليس بجاهل ولا عاجز ولا ميت، وكذلك سائرهما ويسمون السلبية.

وقال آخرون: هو كذلك لمعان ليست موجودة ولا معدومة، وهي مشتقة من المعاني الثبوتية سموها أحوالاً كالعالمية والقادرية والحيية، وهي كونه عالماً قادراً حياً، حجة الجمهور هذه الآية ﴿ لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ۗ وَالْمَلٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۗ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾ [النساء: ١٦٦] دل على أن له علماً [والمعقول منه] صفة ثبوتية زائدة، وأيضاً القرآن عربي ولغة العرب أن العالم من قام به العلم، وهو وصف ثبوتي، وأيضاً ﴿ خَلْدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾ [هود: ١٠٧] مع أن الفعل مشتق من المصدر، وهو الإرادة، وقد وجد الفعل المشتق، فوجب أن يكون الإرادة المشتق منها موجودة، وإذا ثبت هذا في العلم والإرادة، وجب مثله في باقي الصفات، إذ لا قائل بالفرق، وتأول الخصم ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ۗ ﴾ على معنى أنزله وهو يعلمه احترازاً من أن / [١٢٣ / ل] يكون ساهياً أو غافلاً. حجة الخصم: لو كان عالماً يعلم قائم بذاته زائد على مفهومها قدم، لزم تعدد التقديم، وأيضاً افتقار الذات إلى غيرها في كمالها وهما محالان، وجوابه أن المحال إنما هو تعدد الذوات القديمة، لا الذات والصفات، وكذلك افتقار الذات إلى / [٥٨ ب / م] غيرها في وجودها، هو المحال لا في غيره، وافتقارها إلى غير خارج عنها، لا إلى غير قائم بها، لا ينفك عنها مع أن المحال الذي ادعاه أصحاب الأحوال لا موجوداً ولا معدوماً غير معقول.

واستقصاء البحث في هذا في موضع آخر، وإنما هذا إشارة إلى مأخذ المذهبيين.

﴿ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ ﴾

[النساء: ١٧١] فيها مباحث:

الأول: إثبات رسالة المسيح - عليه السلام - خلافاً لليهود، وسنذكر برهانه في سورة المائدة - إن شاء الله - عز وجل.

الثاني: معنى كونه كلمة الله - عز وجل - عند المسلمين أنه خلقه بكلمته، وهي «كن» التي يخلق بها الأشياء، وخص عيسى بتسميته كلمة تشریفاً، نحو: ناقة الله، وبيت الله، ومعناه عند النصارى أن كلمة الله الحقيقية التي هي من صفة النطق حلت في مريم، واستحالت لحماً ودماً حتى تكون منها عيسى، وهو محال لوجوه:

أحدها: انتقال الصفة مجردة عن محلها إلى غيره بوجوب قيامها بنفسها، فيما بين المحليين المنتقل عنه وإليه.

الثاني: حلول الصفة القديمة في المحل الحادث، وهو مريم.

الثالث: استحالة القدم وتغيره.

الرابع: استحالة الصفة التي لا قيام لها بذاتها ذاتاً قائمة بنفسها، والكل محال.

الثالث: ألقاها إلى مريم، معناه: عند المسلمين ما حكي في سورة مريم، وغيرها من تعرض الملك لها، ونفخه في فمها، أو جيب درعها حتى حملت بالمسيح، وعندهم حلول الكلمة القديمة فيها كما مر، وبطلانه بما سبق.

الرابع: ﴿ يَتَأَهَّلَ الْكِتَابَ لَا تَعْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ ﴾

[النساء: ١٧١] معناه عند المسلمين أنه روح مخلوق خاص، سلكه في المسيح له قوة إظهار الخوارق والتعدي إلى التغيير كتصيير الطين ضرباً من الطير، وعندهم أنه روح من ذات الله -

عز وجل - وبه كان إلهاً عندهم، قالوا: لأن «من» للتبعيض وقد أخبر أن المسيح روح منه وهو المسمى روح القدس، وهو صفة الله القديمة يعني حياته، وهي أحد الأقانيم القديمة الثلاثة.

والجواب أن «منه» هاهنا لا ابتداء الغاية لا للتبعيض كقوله - عز وجل -: ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ

مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٢٤﴾

/ [١٢٤ / ل] [الجاثية: ١٣] أي ابتداءه منه ومن فضله، وكذلك ﴿ يَأْهَلُ الْكِتَابِ لَا

تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ

وَكَالِمَتُهُ أَلْقَنَهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا

لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحْدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ

وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾ [النساء: ١٧١] أي الله - عز وجل - مبدأ هذا الروح خلقاً،

لثلا يظن قدمه، ولو كان روح المسيح هو حياة الله - عز وجل - لكان إما جميع روحه أو

بعضه فإن كان الأول لزم بقاؤه بعد انتقال حياته إلى المسيح بلا حياة؛ فيكون قد مات الأب

لحياة الابن، وأنه محال، وإن كان الثاني لزم تبعيض حياة الله - عز وجل - وهو محال لوجهين:

أحدهما: أنها صفة فلو تبعضت لكانت جسماً، وذلك / [٥٩ أ / م] انقلاب الحقائق،

إذ صارت الصفة ذاتاً.

والثاني: أن الحياة صفة بسيطة، فلو تبعضت لزم انقلاب البسيط مركباً، وأنه محال.

الخامس: ﴿ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ [النساء: ١٧١] أي اعتقدوا المسيح رسولاً.

كسائر الرسل، ولا تعتقدوه إلهاً؛ لأن ذلك غلو في الدين، كما ذكر في صدر الآية.

السادس: ﴿ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ ﴾ [النساء: ١٧١] هو نهي لهم عن

الثلاث، ومعناه عندهم أن الله - عز وجل - جوهر، ذو ثلاثة أقانيم، وعنوا بالجواهر القائم

بذاته الغني عن محل يقوم به أو يقومه، وبالأقانيم الصفات، أو القوى، وهي كونه موجوداً

ناطقاً حياً، فأقنوم الوجود سموه أباً، وأقنوم النطق سموه ابناً، وهو الكلمة المسيحية، وأقنوم

الحياة سموه روح القدس.

قالوا: فقولنا: الأب والابن وروح القدس [كقول المسلمين: الله الرحمن الرحيم، ثم إنهم

زعموا أن كل واحد من الأب والابن وروح القدس إله] كامل بالحد والحقيقة، وأنهم مع

ذلك ليسوا ثلاثة آلهة [في خبط كثير وتخليط] غزير منه ما لا يعقل، ومنه ما لا تساعده

الشبهة فضلاً عن الحجة، فلهذا قيل لهم: انتهوا عن هذا الاعتقاد الباطل الذي ليس له حاصل ولا وراءه طائل يكن الانتهاء عنه خيراً لكم.

﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ١٧١] أي من كل الجهات لا تعدد ولا انقسام له بوجه؛ فقولكم: الأب والابن وروح القدس إله واحد، تناقض؛ لأنكم كثرتموه [أولاً ثم] وحدتموه ثانياً، وهو [هتاف وتلاعب من الشيطان بقولكم] وهذا بخلاف قول المسلمين:

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، لأنهم يقولون ذلك على معنى أن الذات الإلهية واحدة لكنها متصفة بصفات كمالية، فإن اقتصرتم أنتم على مثل ذلك وافقتم، وإن تماديتم في تخليطكم المذكور فلکم الويل والثبور.

السابع: ﴿ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ [النساء: ١٧١] / [١٢٥ / ل] أي تزوه عن الولد؛ إذ ما سواه في السماوات والأرض مملوك له، والمملك ينافي الولدية، كما سبق في البقرة، والبحث مع النصارى طويل، أفردنا له عدة تعاليق.

قوله - عز وجل - ﴿ لَنْ يَسْتَنْكَفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكَفَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ [النساء: ١٧٢].

لما زعمت النصارى إلهية المسيح قيل لهم: إن المسيح نفسه لن يستنكف، ولا يأنف من الإقرار بالعبودية فأنتم يا نصارى في تزويجه عنها فضولية، ثم احتج بهذه الآية من يرى أن الملائكة أفضل من الأنبياء، وتقريره أن هذا السياق في مثل هذا المقام يقتضي أن المذكور آخراً أفضل كما يقال: إن فلاناً لا [٥٩ / ب] يستنكف عن خدمته أو زيارته الوزير، ولا السلطان. وذلك يقتضي أن الملائكة أفضل من الأنبياء؛ لأن المسيح من أفضلهم، فإذا كانت الملائكة أفضل منه فغيره ممن هو أفضل منه بطريق أولى.

واعترض عليه بأننا لا نسلم صحة ما ادعيتم، سلمناه، لكن الآية إنما تضمنت تفضيل الملائكة المقربين على المسيح؛ فلا يلزم تفضيل غيرهم عليه، ولا تفضيل أحد من الملائكة على غيره من الأنبياء.

واعلم أن الآية شديدة الظهور في تفضيل الملائكة، ولها شواهد أخر من الكتاب والسنة

والنظر، أما الكتاب فقوله - عز وجل - : ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ۗ إِن أَنْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [الأنعام: ٥٠].

﴿ فَأَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكِنًا وَهَاتَتْ كُلَّ وَحْدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ أَخْرِجْ عَلَيْنَّ ۗ فَأَمَّا رَأَيْتَهُ أَكْبَرْتَهُ ۗ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ [يوسف: ٣١].

وقوله - عز وجل - في بني آدم ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الإسراء: ٧٠] ولم يقل: على جميع من خلقنا، مع أن بني آدم فضلوا على من سوى الملائكة فلم يبق أحد ينبغي أن لا يكونوا فضلوا عليه إلا الملائكة، ثم قوله ﴿ حَكَايَةَ عَنِ اللَّهِ - عز وجل: « من ذكرني في نفسه ذكرتة في نفسي، ومن ذكرني في ملأ، ذكرتة في ملأ خير منهم» تصريح بأن الملائكة أفضل من بني آدم، ويتناول عموم الأنبياء.

وأما النظر فلأن الملائكة رسل الله - عز وجل - إلى [الأنبياء: بغير واسطة، ورسل الله بغير واسطة أفضل من رسله بواسطة، وأيضاً فالأنبياء] للملائكة كالأمم للنبيين، والرسول أفضل من أمته، ولأن الملائكة معلمون والأنبياء متعلمون منهم، والمعلم المفيد أفضل من المتعلم المستفيد، والأدلة على هذا كثيرة، غير أنه مذهب المعتزلة والفلاسفة، والجمهور على خلافهم لوجوه:

أحدها: أن الأنبياء بهم قامت حجة الله - عز وجل - على خلقه، بخلاف الملائكة حتى قال الله - عز وجل - : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ۗ ﴾ .

الثاني: أن الأنبياء في الدعاء إلى الله وإقامة حججه على خلقه أشد تعباً ونصباً لما جرى عليهم من التكذيب والأذى والثواب والفضيلة / [١٢٦ / ل] على قدر المشقة.

الثالث: أن آدم أبا البشر سجد له الملائكة، والمسجود له أفضل من الساجد، ثم في الأنبياء من هو أفضل من آدم - عليه السلام - فهو أولى بأن يكون أفضل من الملائكة.

الرابع: أن الناس في الموقف إنما يستشفعون بالأنبياء في تخفيف الموقف عنهم لا بالملائكة، ولو كانوا أفضل من الأنبياء لكانوا أولى بالشفاعة.

الخامس: أن الأنبياء عبدوا الله - عز وجل -، ورضي عنهم مع معارضة الشهوة

والغضب المجهول عليهما البشر، وعبادة الملائكة مع تجردهم عنها، والعبادة أفضل لشدهما ومشقتها / ٦٠ أ/م] فالعابد أفضل.

السادس: أن إبليس وهاروت وماروت كانوا من خيار الملائكة، وصدر عنهم ما لم يصدر مثله أو بعضه إلا عن شرار بني آدم، والحجاج من الطرفين كثير.

وذهب قوم إلى أن خواص البشر أفضل من الملائكة والملائكة أفضل من عامة البشر.

﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾ ﴾ [النساء: ١٧٣] يحتج به المعتزلة، إذ لو كانت أعمالهم مخلوقة له لكان منه العوض والمعوض وقد سبق هذا وجوابه.

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ ﴾ [النساء:

١٧٤] يحتمل وجهين:

أحدهما: أنه يعني القرآن برهان أي حجة الله - عز وجل - على خلقه، لما اشتمل عليه من حجج التوحيد والنبوات، وغير ذلك، ويحتمل أنه برهان لمحمد ﷺ على رسالته، وتقريره أن القرآن معجز، وكل معجز برهان على صدق من جاء به، فالقرآن برهان على صدق من جاء به، وهو محمد ﷺ، وقد سبق تقرير كونه معجزاً فيما أقول وهو ظاهر.

واعلم أن القرآن من حيث هو حجة الله - عز وجل - ولرسوله يسمى برهاناً، ومن حيث هو مرشد للخلق إلى مصالح معاشهم ومعادهم كاشف عنهم للعمى قائد لهم إلى الهدى يسمى نوراً.

﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ ۗ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وُلْدٌ وَلَا هِيَ وَاخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۗ وَهُوَ يَرِثُهَا إِن لَّمْ يَكُنْ لَهَا وُلْدٌ ۗ فَإِن كَانَ ثَلَاثَتِنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۗ وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حِظِّ الْأُنثِيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [النساء: ١٧٦]، أي يبين لكم طريق الهدى. لثلاث تضلوا، وقيل: يبين طرق الضلال لتجنبوها من باب قول القائل:

عرفت الشر ولا للشر، لكن لتوقيه، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة المائدة

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [المائدة: ١] خطاب عام.

﴿ أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ [المائدة: ١] وهي العهود والمواثيق، وهو عام مخصوص بالعقود الفاسدة، والمتضمنة للمفاسد الراجحة، كاشتراط أهل الحرب في الهدنة رد من جاء من نساءهم إلينا مسلماً، أو على أن يدفع إليهم مصحف، ونحو ذلك، فلا يجب الوفاء به.

﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَيْمَةٌ الْأَنْعَمِ ﴾ [المائدة: ١] عام خص بالاستثناء بعده.

﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة: ١] / [١٢٧ / ل] وهو ما تضمنته الآية بعد وهي ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْيَةٌ وَأَلْدَمُ وَحَمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذُكِّمْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمِ يَيْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَحْشَوْهُمْ وَأَحْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ أَضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [المائدة: ٣].

﴿ إِنَّ اللَّهَ مُحْكِمٌ مَا يُرِيدُ ﴾ [المائدة: ١] عام مطرد.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعْتِ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا أَهْدَى وَلَا أَلْقَيْدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَتَّبِعُونَ فَضلاً مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا تَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [المائدة: ٢] عام مخصوص بأحوال الضرورات، كإحلال مكة للنبي ﷺ ساعة من نهار، وحكم ذلك باق عند الحاجة، وإحلالهم من الإحرام للإحصار، ونحو ذلك، وشعائر الله - عز وجل - حرماته المعظمة.

﴿ وَلَا أَهْدَى وَلَا أَلْقَيْدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ ﴾ [المائدة: ٢] عام كالذي قبله في التخصيص الضروري.

﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ ﴾ [المائدة: ٢] أي من الإحرام، ﴿ فَاصْطَادُوا ﴾ إباحة، واختلف في الأمر الوارد بعد الحظر هل / [٦٠ ب / م] هو للإباحة، أو على مقتضاه الأصلي وجوباً، أو غيره؟

فيه قولان^(١): فمن قال: هو على مقتضاه الوضعي، قال: خرج نحو ﴿فَأَصْطَادُوا﴾.

﴿فَإِذَا فُضِّيتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠] بدليل خاص.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢] عام في كل بر وتقوى، يخص منه ما عجز عنه، أو عارضه مفسدة راجحة كالنهي عن منكر، يثير فتنة عامة والأمر بمعروف يفوت أهم منه، فلا يتعاون عليه ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا﴾ [المائدة: ٢] عام أيضا يخص منه ما استكره عليه، أو جهل تحريمه، أو تضمن مصلحة راجحة لقوم هموا بفسق عام كالقتل والزنا وإتلاف المال، وأمکن إشغالهم وتعويقهم عن ذلك بسماع الملاهي أو شرب شراب ونحوه مما مفسدته أقل من مفسدة ما هموا به، جاز إعانتهم عليه، وربما وجب.

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ﴾ [المائدة: ٣] عام في تحريمها، ويخص بما خصت به الميتة في المخصمة ونحوه.

﴿وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ﴾ [المائدة: ٣] عام خص بالاستثناء.

﴿إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة: ٣] وكذلك هو مخصص للأربعة قبلها فما أدركت تذكيتها منها حل، وهذا استثناء رجع إلى جهل، وهل يرجع الاستثناء إلى ما قبله فقط، أو إلى جميع ما تقدمه مما يصلح رجوعه إليه، أو يوقف فيه؟ فيه أقوال: موضعها سورة النور، إن شاء الله، عز وجل.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ﴾ [المائدة: ٣] عام إلا في ضرورة يستباح بها الكفر، ونحوه.

﴿ذَلِكَمْ فَسَقٌ﴾ [المائدة: ٣] أي جميعه أكل المحرمات، والاستقسام وهو عام في كونه فسقاً، إلا ما استباح منه بالتخصيص، فلا فسق فيه.

(١) انظر المسألة في المستصفى للغزالي [١/ ٤٣٥] والأحكام للآمدي [٢/ ٢٦٠] ونهاية السؤل [٢/ ٣٥] وشرح الكوكب المنير [٣/ ٥٦].

﴿ الْيَوْمَ يَسِرُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] عام في الكفار الآيسين ما عاد أحد منهم يطمع في تبديل دين الإسلام بالكلية.

﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ [المائدة: ٣] عام في الدين، لم يبق في شيء منه [١٢٨ / ل] نقص.

﴿ وَأَتَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾ [المائدة: ٣] عام أريد به الخاص وهو نعمة الدين، أما نعمة الدنيا، ففي إتمامها نظر؛ فإنها إنما تتم بملك الدنيا بأسرها كما ملكها سليمان ونحوه. ولقائل أن يقول: لعل الاقتصار من نعمة الدنيا على بعضها من إتمام نعمة الدين في حق هؤلاء المخاطبين لثلاث تلهيهم عن مهام الآخرة.

﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣] إن قيل: هاهنا وفي قوله - عز وجل - ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا أَلْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِنِعْمَتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿ [آل عمران: ١٩] ﴿ وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥] جعل الإسلام هو الدين جميعه، وفي حديث جبريل الصحيح جعل الإيمان والإسلام والإحسان هو الدين، فالدين الذي [٦١ / أ / م] هو الإسلام في الآيات الثلاث هو ثلث الدين الذي هو مجموع الأمور الثلاثة في الحديث، فكيف الجمع؟

وجوابه من وجوه:

أحدها: أن الثلاثة لما كانت متلازمة في نظر الشرع جاز التعبير ببعضها عن جميعها؛ لأن باقياها لا ينفك عن المذكور منها كما يقال: الإنسان هو الناطق، ولا ينص على الحيوان للزومه إياه.

الثاني: أن يكون الدين مشتركاً بين الأمور الثلاثة المذكورة في الحديث، وبين الإسلام وحده المذكور في الآية. فأراد في كل واحد منهما أحد المشتركين.

الثالث: يكون معناه: ورضيت لكم الإسلام من الدين، أي رضيته لكم جزءاً من الدين مضموماً إليه الجزآن الآخران.

الرابع: أن معناه ورضيت لكم دين الإسلام وهو مجموع الأمور الثلاثة فتتفق الآية والحديث.

الخامس: أن الإسلام صار في العرف علماً على ما يقابل اليهودية والنصرانية وسائر

الملل من الأديان، فكأنه قال: ورضيت لكم هذه الملة الخاصة المقابلة لسائر الملل ديناً، وهو معنى الذي قبله.

﴿ فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مَخْمَصَةٍ ﴾ [المائدة: ٣] عام في المضطر، وهذا مخصوص لعموم التحريم المتقدم في الميتة، وما بعدها وظاهره جواز الأكل مما أهل به لغير الله - عز وجل - وما ذبح على النصب للمخمصاة.

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [المائدة: ٤] ليس المراد بها ضد الخبائث المحرمات، إذ كان يصير تقديره، أحل لكم الحلال، وهو دور لا يحصل به جواهم، وإنما المراد أحل لكم المستلذات والمستطابات، فيكون عاماً مخصوصاً بما حرم منها كالخمر ولحم الخنزير، والسباع والجوارح، ونحوها من المستلذات المحرمة.

﴿ وَمَا عَلَّمْتُم ﴾ [المائدة: ٤] أي وأحل لكم صيد الجوارح المعلمة، وهو عام فيه، خص بصور:

منها: ما أمسكه الكلب ونحوه على نفسه لا / [١٢٩ / ل] على صاحبه بدليل ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة: ٤].

ومنها: ما أكل الكلب منه لدلالته على أنه إنما أمسك على نفسه.

ومنها: ما لم يسم الله - عز وجل - على الصائد عند إرساله عليه على خلاف فيه، بدليل ﴿ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ [المائدة: ٤].

﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَيْكُم مِّنْ أَوْيَاتِهِمْ لِيُجْنِدَ لَكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢١] وغير ذلك من الصور المفصلة في الفقه، والجوارح عام خص بصفة التعليم والتكليب.

﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ [المائدة: ٤] عام خص بما لم يسم عليه على ما مر، وبما شارك الكلب فيه غيره مما يقدح في الحل، ككلب استرسل بنفسه، أو كلب مجوسي، أو ترد من علو أو ماء / [٦١ ب / م] مغرق أو كان الكلب مغضوباً، إذ صيده مالكة، أو

كان ما أمسكه الجراح ونحوه، غير مأكول كسبع أو جراح مثله، ونحو ذلك من الصور.

﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤] فيه مسألتان:

إحدهما: أنه يدل على أن الاسم غير المسمى، أما أولاً فلإضافة اسم إلى الله، وإضافة تقتضي التغير.

وأما ثانياً: فلأن الذي يتحرك به لسان المسمى على الصيد، ليس هو الذات القديمة قطعاً، وإنما هو لفظ دال عليها، وذلك قاطع في التغير.

الثانية: أن اسم الله هاهنا إما عام أريد به الخاص أو المراد به المعهود، وهو لفظ الله، وليس المراد عمومه، وإلا لتوقف حل الصيد، والذبيحة على ذكر كل اسم لله - عز وجل - أو على ذكر التسعة والتسعين اسماً، وأنه باطل بإجماع.

﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْحَصْنَتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْحَصْنَتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيْمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [المائدة: ٥] عام خص بصور:

منها: ما حرم علينا ابتداءً كالميتة والخنزير، فيكون محرماً علينا ابتداءً، بواسطة أهل الكتاب.

منها: ما حرم عليهم كذي الظفر من بهيمة الأنعام، ونحوها؛ لأننا تبع لهم في حل طعامهم فحرم علينا ما حرم عليهم.

ومنها: [شحم الثرب] ^(١) والكليتين مما يحل لهم ذبحه يحرم عليهم وفي حله لنا قولان:

ومنها: الغدة، وإذن القلب، يكره أكله لنا مطلقاً مما ذبحوه، أو ذبحناه، وفي تحريمه خلاف. وما كان من مثل هذه الصور.

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ﴾ [المائدة: ٥] عام، ويخص منه شحم ذبائحنا المحرم عليه، لو

ذبحه هو.

﴿وَالْحَصْنَتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ [المائدة: ٥] أي: العفاف يحل لكم نكاحهن، ويخص

منه ذوات الأزواج، والمعتدة والمحرمة بسبب أو نسب مما ذكر في سورة النساء، والمشتبهة

(١) الثرب: هو شحم قد غشي الكرش والأمعاء. انظر لسان العرب [١/ ٢٣٥] [ث - ب].

كأخته المشتبهة بأجنبيات حتى تتعين، والزانية على الزاني وغيره حتى تتوب، وتعتد لمفهوم المحصنات / [١٣٠ / ل].

كل هؤلاء يحرم نكاحهن مطلقاً أو مؤقتاً ويخص بهن هذا العموم. ﴿وَالْحَصْنَتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥] عام في حرائر أهل الكتاب يحل نكاحهن من الذميات والحريات، وفي الحريات خلاف، الأصح جوازه للعموم، والأصح امتناع نكاح إمائهم للتخصيص بالمحصنات، وهن الحرائر، إذ لا إحصان لأمة.

﴿وَلَا تُتَّخَذِىَ أَحْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾ [المائدة: ٥] عام مطرد.

قوله - عز وجل -: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾ [المائدة: ٦] اقتضى بعمومه وجوب الوضوء لكل صلاة، فإن تعذر الوضوء فالتيمم خص ذلك في الوضوء بالإجماع؛ لكونه رافعاً، فلا يجب إلا على من أراد الصلاة وهو محدث، وبقي في التيمم على عمومه / [٦٢ أ/م] فيجب عند إرادة كل صلاة بحيث لا يجمع بتيمم واحد فرضين في وقت واحد، وهو مذهب الشافعي، وقول لأحمد، والصحيح عنده أن التيمم وظيفة الوقت؛ فيصلي به ما شاء في الوقت من فروض ونوافل، حتى يخرج.

﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾ [المائدة: ٦] عام في الوجه، وهو من منابت شعر الرأس المعتاد إلى مجتمع اللحيين طولاً، وما بين الأذنين عرضاً، وخص منه داخل العينين؛ فلا يجب غسله إذا خيف الضرر، وإن أمن ففي استحبابه وجهان، ومقتضى العموم وجوبه، وفي المسترسل من اللحية عن مجتمع اللحيين قولان:

أحدهما: يجب غسله؛ لاتصاله بمحل الفرض.

والثاني: لا يجب لخروجه عن حد الوجه، وداخل الفم والأنف متردد بين ظاهر الوجه

وباطن الحلق؛ فمن ثم وقع الخلاف في وجوب المضمضة والاستنشاق.

﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦] عام ثم إن قيل: حد اليد إلى تحت الإبط كما فهمه الصحابة أولاً، فقد خص منها ما بين المرافق والآباط؛ وإن قيل: إن حدها إلى الكوع؛ كما في قطع السارق؛ فهو عام مطرد؛ وزيد عليه ما بين الكوع إلى المرفق، بالغاية المذكورة إلى المرافق؛ وبهذا [يتضح القول] في دخول المرافق في الغسل؛ فعلى حد اليد الأول يكون دخول المرفق في الغسل بعموم لفظ اليد بعد تخصيص ما فوق المرفق إلى الإبط وعلى حدها الثاني. يبيّن على أن «إلى» بمعنى مع على غير المختار، فيدخلان في الغسل أو على أصلها في الغاية؛ فيبيّن على أن الغاية تتناول ما بعدها، فيه أقوال.

ثالثها: إن كان من جنسها، تناولته وإلا فلا، وهو اختيار المبرد.

ورابعها: أهما مجملة في التناول وعدمه، يقف على الدليل فإن قلنا: يتناوله مطلقاً، أو إذا كان من جنسها دخل / [١٣١ / ل] في الغسل هاهنا؛ لأن المرفق من جنس اليد، وإن قلنا: يتناول ما بعدها، أو هي مجملة يحتمل التناول وعدمه، فيه قولان:

أحدهما: يدخل في الغسل؛ لبيان النبي ﷺ ذلك بفعله حيث توضأ فغسل يديه، وأدار الماء على مرفقيه.

والثاني: لا يدخل، هو قول زفر بن الهذيل^(١) من أهل العراق، عملاً بمقتضى الغاية في عدم التناول أو اقتصاراً على الأقل المتيقن إن جعلناها مجملة، ويحمل فعل النبي ﷺ في غسل المرافق على الاستحباب، والقول في ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] نحو منه في ﴿إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦].

﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] فيه مسائل:

الأولى: الباء، قيل: للإلصاق. وقيل: زائدة. فتقتضي تعميم الرأس بالمسح أي امسحوا برؤوسكم ملصقين بها أيديكم، وهو مذهب مالك أحمد رحمهما الله.
وقيل / [٦٢ ب / م]: للتبويض، فيقتضي أجزاء مسح بعضه، وهو مذهب الشافعي - رحمه الله - ولو شعرة لحصول مسمى المسح، والزيادة والتبويض ضعيفان، وإن كان

(١) زفر بن الهذيل بن قيس العنبري الفقيه توفي سنة ١٥٨هـ انظر العبر [١ / ٢٢٩] شذرات الذهب [١٦١ / ٢].

التبويض في الباء منقولاً عن الشافعي، ولو ثبت عنه كان حجة، وقد خرج مسح البعض على غير تبويض الباء، وهو أن الباء إن وردت للتبويض وغيره في الاستعمال فكانت في الآية مجملة لاحتمالها الأمرين، فاقترن فيه على الأقل المتيقن، وهو ما يصدق عليه اسم المسح، وهو تقرير الإمام فخر الدين، في تفسيره.

وعند أبي حنيفة - رحمه الله - الواجب مسح ربع الرأس، وعنه قدر الناصية، وعنه قدر ثلاث أصابع؛ لأن المسح يقتضي آلة يمسح بها، وهي الكف، وثلاث أصابع أكثره، فقامت مقام جميعه، وفي كون الباء للتبويض أولاً مباحث نظرية، مذكورة في أصول الفقه لا نطيل بذكرها، ويكفي في ذلك إطباق أهل اللغة على إنكار أنها للتبويض إلا ابن كيسان^(١)، وما يروى عن الشافعي، قال ابن برهان الأصولي النحوي^(٢): من زعم أن الباء للتبويض، فقد أتى أهل اللغة بما لا يعرفونه، ومحل الخلاف ما إذا دخلت على فعل يتعدى بنفسه نحو: مسحت رأسي، وبرأسي لا مطلقاً.

المسألة الثانية: ذكر الرأس، وهو مسموح متخللاً للمغسولات، احتج به من رأى الترتيب فرضاً في الوضوء، هو الشافعي وأحمد - رحمهما الله - بناء على أن ذلك، لا بد له من فائدة، ولا فائدة إلا التنبيه على الترتيب، وفيه نظر؛ لأن لقائل أن يقول: إن تخلل الرأس للمغسولات هو بمقتضى الكلام القديم عبارة مسموعة جعل أو معنى ذاتياً، والكلام القديم لا يعلل بالفوائد والعلل، سلمنا أنه لا بد له من / (١٢٣ / ل) فائدة، لكن جاز أن تلك الفائدة تعديل الكلام المعتر في الإعجاز، وجاز أنها للتنبيه على استحباب الترتيب لا وجوبه، ومن الشافعية من بنى الترتيب في الوضوء على كون الواو العاطفة تقتضي الترتيب [لا وجوبه] وبعض الأعضاء معطوف على بعض بها. ويحكي أيضاً عن الشافعي، والصحيح أن لا ترتيب فيها وأنها للجمع المطلق كما مر.

ومنهم من أثبت بأن النبي ﷺ توضأ وقال: «هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به»^(٣)، وذلك الوضوء إما مرتب؛ فيلزم ألا تقبل الصلاة إلا بوضوء مرتب، وهو المطلوب،

(١) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن كيسان البغدادي توفي سنة ٢٩٩ هـ.

(٢) هو أحمد بن علي بن علي بن محمد الوكيل المعروف بابن برهان توفي سنة ٥٨١ هـ انظر شذرات الذهب [٤ / ٦٢] وفيات الأعيان [١ / ٩٩].

(٣) رواه ابن ماجه [١ / ١٤٥] [٤١٩] والدارقطني [١ / ٨٠] [٤] ورواه عن أبي بن كعب [١ / ٨١] [٦] ورواه البيهقي أيضاً عن ابن عمر [١ / ٨٠] ورواه ابن عدي [٣ / ٩٨، ٢٩٩] انظر الشرح الكبير [١ / ١٤٩] والإنصاف [١ / ١٣٨] المعني [١ / ١٥٦].

أو غير مرتب؛ فيلزم أن لا تقبل الصلاة إلا بوضوء غير مرتب، وهو خلاف للإجماع، وهي طريقة حسنة مطردة، في جميع أبعاض الوضوء غير أنها منتقضة على كل مستدل بما بما لا يقول هو بوجوبه في الوضوء كالمضمضة والاستنشاق والموالة / [٦٣ أ/م] وسائر السنن عند من لا يرى فرضية شيء منها؛ فإن النكته جارية فيه بعينها بأن يقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به، ثم لا يخلو إما أنه عليه الصلاة والسلام تضمن في أو لا، إلى آخرها.

المسألة الثالثة: ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ [المائدة: ٦] قرأ نصف القراء بفتح اللام نصباً عطفاً على الوجوه والأيدي في الغسل. واحتج به الجمهور، وقرأ الباقيون بكسر اللام جرراً عطفاً على الرءوس في المسح. واحتج به الشيعة. ثم كل واحد من الفريقين تأول قراءة الآخر على خلاف الظاهر؛ فالجمهور تأولوا قراءة الجر على المجاورة للرءوس، نحو:

كبير أنا في يجاد مزمل

صفيق شواء أو قدير معجل

وجحر ضب خرب، والأصل مزمل وخرب بالرفع، وقديراً بالنصب، وإنما جر الثلاثة لمجاورتها المجرور قبلها.

وردت الشيعة ذلك بأن الإعراب على المجاورة شاذ نادر، أو ضعيف في القياس فلا تحمل عليه القراءة المشهورة، ثم هو إنما يستعمل حيث يؤمن اللبس لا حيث يلبس كما هاهنا، على أن معنى الشاهد الثالث: لكم جحر ضب خرب جحره، فهو نعت سببي مقيس لكن حذف الفاعل لدلالة خير المبتدأ عليه؛ إذا التقدير: هذا جحر ضب خرب جحره.

والشيعة تأولوا قراءة النصب على أنها على محل ﴿ بَرُّؤُسِكُمْ ﴾ [المائدة: ٦] وهو

نصب نحو: «فلنسنا بالجبال ولا الحديد»، وهو أقرب من الوجوه والأيدي، والعطف على الأقرب أولى.

ورد الجمهور ذلك بأن العطف على محل ﴿ بَرُّؤُسِكُمْ ﴾ [المائدة: ٦] وإن كان

أقرب، لكن العطف على لفظ الوجوه والأيدي أقوى / [١٣٣ ل] واعتبار الأقوى أولى من اعتبار الأقرب؛ لأن القوة معنى حقيقي، والقرب معنى إضافي عديمي، ثم أكدوا ذلك بفعل النبي ﷺ وأصحابه، واتفاق السواد الأعظم على غسل الرجلين.

واعلم أن الخلاف لما قوي في هذه المسألة من الطرفين ذهب قوم من الجمهور إلى التخيير بين الغسل والمسح، وآخرون إلى الجمع بينهما احتياطاً؛ فصار فيها أربعة مذاهب، وخص من عموم الأعضاء الأربعة ما قام به مانع من التطهير كالجراحة والشحجة ونحوها.

﴿ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ [المائدة: ٦] عام خص منه من لا تشتهى لصغرهما والحرم، على خلاف في ذلك؛ فلا ينقض الوضوء مسها واللمس من غير قصد أو لغير شهوة عند بعضهم، ثم إن الملامسة حقيقة وضعية في تماس البشريتين، ومجاز في الوطء؛ فمن اعتبرهما من لفظ واحد - كالشافعي ونحوه - ينقض الوضوء بالجماع واللمس، ومن لم يعتبرهما في لفظ واحد - كأبي حنيفة - نقض / [٦٣ ب / م] الوضوء بالجماع للإجماع، ولم ينقضه باللمس، وإلا لاعتبر من اللفظ الواحد حقيقته ومجازه وأنه باطل عنده، وهذا من مسائل الحقيقة والمجاز في أصول الفقه.

﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا ﴾ [المائدة: ٦] هذا نكرة في سياق نفي؛ فيعم، ومقتضاه أنه إن لم يعدم جميع أفراد الماء المطلق لا يجوز له التيمم. وقد وقع النزاع في صور: منها: الماء المتغير بالطهارات تغيراً شديداً بحيث لا يخرج عن طبيعة الماء وقوته، هل يجوز الوضوء بناء على أن الماء المطلق يتناوله أم لا؟^(١)

ومنها: المستعمل في رفع الحدث^(٢)، أجاز مالك استعماله في الطهارة مع الكراهة، ومنعه الباقر؛ بناء على ذلك أو كونه صار نجساً عند بعضهم.

ومنها: نبيذ التمر عند عدم الماء في السفر، هل يتوضأ به أم لا؟
منعه الأئمة إلا أبا حنيفة^(٣).

حجة المانع: أن جميع أفراد الماء معدومة فوجب الانتقال إلى التيمم؛ إذ لم يجعل الشرع بينهما واسطة فمن أجاز الوضوء بالتيمم فقد أثبت الواسطة، حيث لم يثبتها الشرع، وأنه غير جائز.

(١) انظر بداية المجتهد [٢٠، ٢١ / ١] ونهاية المحتاج [٥٤ / ١] حاشية رد المحتاج [١ / ١٨١]، فتح القدير [١ / ٦٢، ٦٤].

(٢) انظر المغني [١ / ١٨، ٢٠]، الإنصاف [١ / ٣٥، ٣٦] وبداية المجتهد [١ / ٢١]، الكافي [١ / ١٥٨] ومغني المحتاج [١ / ٢٠] شرح فتح القدير [١ / ٧٧، ٧٨].

(٣) انظر المدونة [١ / ٤]، بداية المجتهد [١ / ٢٥، ٢٦] وشرح فتح القدير [١ / ١٠٣، ١٠٥].

حجة من أجاز قوله ﷺ لابن مسعود ولم يجد معه إلا نبيذاً: «ثمره طيبة وماء طهور»^(١) فسماه ماء؛ ولأنه لا بد في النبيذ من أجزاء مائية؛ فوجده لم يعد جميع أفراد الماء فيلزمه استعمال تلك الأجزاء واستعمالها مفردة لا يمكن لاستهلاكها / [١٣٤ / ل] فيوصل إليه باستعمال الجميع - أعني الماء - وما استهلك فيه، وصار ذلك من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

والجواب: أن الحديث قد ضعف، والأجزاء المائية في النبيذ خرجت عن اسم الماء وطبيعته؛ فلا يتناولها العموم، فلا يجب استعمالها.

﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦] اختلف في من هاهنا هل هي للتبويض أو لابتداء الغاية؟ فعلى الأول يشترط فيما يتيمم به أن يكون له غبار يعلق بمحل التيمم؛ تحقيقاً لمعنى الباء في التبويض، وهو مذهب الشافعي وأحمد^(٢)، وعلى الثاني: لا يشترط ذلك؛ لأن الواجب ابتداء المسح من الصعيد، وهو حاصل بدون الغبار حتى لو ضرب يده على حجر صلد ونحوه مما لا غبار فيه جاز، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة^(٣). ثم ألزم الشافعية الاكتفاء بمسح بعض الوجه في التيمم من قوله - عز وجل -: ﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] كما جاز الاكتفاء بمسح بعض الرأس من ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ [المائدة: ٦] وإلا فسوا بينهما في التعميم، أو أفرقوا بين الموضوعين مع اتحاد الصيغة، ووجود الباء المبعضة فيهما لكنهم فرقوا بأن المسح في الرأس أصل فعمل فيه مقتضى الباء التبويض بخلاف المسح في [٦٤ أ / م] الوجه فإنه ينزل عما يجب استيعابه به وهو الغسل فألحق بأصله.

(١) رواه أحمد في المسند [٤٩٩ / ١] وأخرجه أحمد [٤٠٢ / ١، ٤٥٠] وأبو داود كتاب الطهارة [٨٤] والترمذي كتاب الطهارة [٨٨] وابن ماجه كتاب الطهارة [٣٨٤] وابن أبي شيبة في المصنف [١ / ٣٨ - ٣٩] وأبو يعلى في مسنده [٨ / ٥٠٤٦] [٩ / ٥٣٠١] وابن عددي في الكامل [٤ / ١٣٣٠] [٧ / ٢٧٤] والطبراني في الكبير [١٠ / ٩٩٦٢، ٩٩٦٧] وابن حبان في المجروحين [٣ / ١٥٨].

(٢) انظر المغني [١ / ٢٨١] والشرح الكبير [١ / ٢٨٧]، الإنصاف [١ / ٢٨٤]، الأم [١ / ٦٦]، نهاية المحتاج [١ / ٢٧٢].

(٣) انظر شرح فتح القدير [١ / ١٢٧، ١٢٨]، حاشية الدسوقي [١ / ١٥٥] الخرشني [١ / ١٩١، ١٩٣].

وهذا عند التحقيق ليس بالقوي؛ لأن مقتضيات الألفاظ لا يؤثر فيها اختلاف الأحكام، وهذا البحث يتعلق بحروف المعاني، وهي من أبواب أصول الفقه.

﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [المائدة: ٦] هو عام بدليل ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۗ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِثْلَ مَا عَلَىٰ آبَائِكُمْ إِِبْرَاهِيمَ ۗ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾ [الحج: ٧٨] وهو عام مطرد؛ لأن الله - عز وجل - لم يشرع حكماً إلا وأوسع الطريق إليه ويسره، حتى لم يبق دون حرج ولا عسر ويحتج بهذه الآية ونحوها من رأى أنه إذا تعارض في مسألة حكمان اجتهاديان - خفيف وثقيل - ترجح الخفيف دفعا للحرج. وفي هذا أقوال:

ثالثها: التخيير والأخذ بالأثقل أحوط، وهذه من أصول الفقه.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [المائدة: ٧] يحتمل [أن هذا] تذكير [للمؤمنين بالعهد المأخوذ عليهم] ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۗ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ويحتمل أنه تذكير لهم ببيعتهم النبي ﷺ على النصرة والإسلام والتزام أحكام الشريعة، وهو أشبه / [١٣٥ / ل].

﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ۗ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ۗ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ [المائدة: ١٢] يعني على طاعة موسى - عليه السلام - وهو عام فيهم.

﴿ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾ [المائدة: ١٢] استشهد الإمامية بهذا على أن أئمة

الأمة من أهل البيت اثنا عشر على عدد نقيب بني إسرائيل؛ لأن النقباء هنا الشهود بدليل سياق الآية، والأئمة شهود على الأمة؛ لقوله عز وجل: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمْئِنِّمْ فَمَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُوْتِيَتْكَ بِقَرَأُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظَلَمُونَ فَتِيلاً﴾ [الإسراء: ٧١] ولأن الإمام خليفة الرسول، والرسول شاهد على الأمة فكذا خلفاؤه. واعلم أن هذا تشبيه مجرد عن غير ربط لزومي، وإنما الأشبه بنقباء بني إسرائيل نقباء الأنصار الذين بايعوا بيعة العقبة.

﴿ وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ﴾ [المائدة: ١٢] أي بالنصرة والإعانة.

﴿ وَءَامَنْتُمْ بِرُسُلِي ﴾ [المائدة: ١٢] عام مطرد في الإيمان بالرسول.

﴿ لَأَكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ [المائدة: ١٢] عام في تكفير جميعها، ولا يجوز تخصيصه بالكفر لقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿ [النساء: ٤٨] لأن تكفير سيئاتهم إنما هو على تقدير الإيمان كما صرحت به الآية، وهو والكفر لا يجتمعان؛ فإذا تكفير السيئات عام مطرد فيما سوى الكفر.

﴿ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ ﴾ [المائدة: ١٢] عام مطرد.

﴿ فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَتُهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَائِنَةٍ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ﴾ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ إِنَّ اللَّهَ مُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿ [المائدة: ١٣] يحتمل أن نقضهم إياه بمخالفة جميع أجزائه وهي الخمسة المذكورة في الآية قبلها « إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والإيمان بالرسول، وتعظيمهم، وإقراض الله - عز وجل - قرصاً حسناً » ويحتمل أن نقضه بمخالفة بعض أجزائه، ولو جزء واحد / [٦٤ ب / م] منه؛ لأن ماهية الجملة تنتفي بانتفاء جزء منها، كالعشرة تنتفي صورتها وماهيتها بعدم واحد منها.

ويحتاج القدرية بهذه ونحوها، ووجهه أنه - عز وجل - لعنهم بنقضهم الميثاق، فلو كان نقضه مخلوقاً له لكان لا عناء لهم على فعله، وذلك جور. وقد عرف هذا وجوابه غير مرة على رأي الكسبية والمجبرة.

﴿ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ﴾ [المائدة: ١٣] قسوة القلب صلابته، فلا يلين لطاعة الله - عز وجل - وذكره، وسببها ما يخلقه الله - عز وجل - في القلب من غلبة شهوات الدنيا عليه والاعتزاز بها فيخالف في تحصيلها المأمورات، ويرتكب المحظورات، وربما قال المعتزلة: إنه - عز وجل - جعل تقسيته لقلوبهم عقوبة على نقضهم للميثاق فلو كانت العقوبة والذنب جميعاً من فعله وخلقه لما كان أحدهما بأن يكون ذنباً والآخر عقوبة أولى من العكس، ويجاب عنه بالمنع بل نقول: لما كانا جميعاً / [١٣٦ / ل] مخلوقين له بالقدرة والاختيار اختار أن خلق النقض ذنباً وتقسية القلوب عقوبة.

﴿ تَحْرِفُونَ الْقَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ [المائدة: ١٣] قيل: حرفوه بالتبديل، وقيل: بالتأويل، والحق أنهم حرفوه بالأمرين، ولعل اختلاف العبارتين وهي (يحرفون الكلم عن مواضعه) و(من بعد مواضعه) إشارة إلى ذلك، ويشبه أن تحريفه من بعد مواضعه بالتبديل، وعن مواضعه بالتأويل، لأن التبديل أخص التحريفين، ومن بعد مواضعه أخص العبارتين، فيجعل الأخص للأخص عملاً بموجب المناسبة، هذا كله في اليهود.

ثم قال الله - عز وجل -: ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِي أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنْتَهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ [المائدة: ١٤] أي بالتوحيد، فثلثوا، كما سبق من مذهبهم، وهذا عام مطرد في النصارى.

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا سَخَلُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [المائدة: ١٧] هذا عام مطرد.

واعلم أنهم قرروا هذه الدعوى بأن قالوا: كلمة الله - عز وجل - حلت في هيكل المسيح، وكلمة الله لا تنفك عن ذات الله؛ فهيكلم المسيح لا ينفك عن ذات الله بواسطة الكلمة الحالية. قالوا: ولا نعني بكون المسيح هو الله، والله هو المسيح إلا أن ذاته لا تنفك عن ذاته بطريق الحلول، وقد سبق بطلان هذه المقدمات.

وأجاب الله - عز وجل - عن دعواهم هذه بقوله - عز وجل: ﴿ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ

شَيْعًا إِنَّ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ﴿ [المائدة: ١٧] وتقريره لو كان الله هو المسيح ابن مريم لامتنع عليه إهلاكه واللازم باطل فالملزوم كذلك، بيان الملازمة أن الله - عز وجل - لو كان هو المسيح لكانا ذاتاً واحدة قديمة، [ولو كانا ذاتاً واحدة قديمة لامتنع أن يهلك الله] ذاته القديمة / [٦٥ أ / م] إذ القديم لا يقبل العدم ولا الهلاك ولا التأثير بوجه.

بيان انتفاء اللازم وهو أن الله - عز وجل - قادر على إهلاك من في الأرض جميعاً، بل جميع العالم، فعلى إهلاك المسيح وحده أولى، وإذا كان قادراً على إهلاكه لزم أنه ليس هو الله - عز وجل - لأن إهلاك المسيح مقدور، وإهلاك الله - عز وجل - نفسه غير مقدور؛ ينتج أن المسيح ليس هو الله، وينعكس كلياً أن الله - عز وجل - ليس هو المسيح، وهو المطلوب.

﴿ وَ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٣٧﴾ / [١٣٧ / ل] [المائدة: ١٧] إشارة إلى ما سبق من أن العالم بأسره مملوك لله - عز وجل - ونفسه أو ابنه على تقدير قول النصارى ليس مملوكاً له فلو كان المسيح هو الله - عز وجل - أو ابنه كما قالوا؛ لكان المسيح خارجاً عن عالم السماوات والأرض، وأنه باطل، وإذا ثبت أنه من العالم والعالم مملوك مخلوق فالمسيح بهيكله وروحه وكتيفه ولطيفه مملوك مخلوق، ومختصر هذا أن المسيح من العالم، وكل ما هو من العالم فهو مملوك مخلوق فالمسيح مملوك مخلوق.

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّهُ ۗ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۗ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٣٨﴾ [المائدة: ١٨] تقريره أنكم أيها اليهود والنصارى معذبون بذنوبكم، والأبناء والأحباء لا يعذبون بذنوبهم، فأنتم أيها اليهود والنصارى لستم أبناء الله ولا أحباءه، بل أنتم بشر من خلقه يغفر لمن شاء منكم ويعذب منكم من يشاء.

﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ الرَّسُلِ أَن تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِن بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۗ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٣٩﴾ [المائدة: ١٩] معناه معنى ﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا

فَتَتَّبِعْ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزِيَ ﴿١٣٤﴾ [طه: ١٣٤] ونحوه من الاحتجاج على الله - عز وجل - بنفي بعثه الرسل فقطع هذه الحجة عنه بإرسال محمد ﷺ .

﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ۖ يَقَوْمِ ۖ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَءَاتَاكُمْ مِمَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٢٠﴾ [المائدة: ٢٠] يقتضي أن النبوة نعمة على النبي وعلى قومه لشرفهم به، كما قال الله - عز وجل - لنبيه ﷺ : ﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ ﴿٤٤﴾ [الزخرف: ٤٤] أي: شرف.

قال: ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۗ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ [المائدة: ٢٧] يحتج به من يرى أن الفاسق لا يقبل له عمل، ولعله رأي الخوارج، وتقديره أن الفاسق ليس بمتق، وكل من ليس بمتق لا يقبل منه عمل، فالفاسق لا يقبل منه عمل، أما الأولى فواضحة بذاتها، وأما الثانية فلهذه الآية لاقتضاءها حصر تقبل العمل في المتقين وحصر الشيء في الشيء يقتضي أن لا يوجد في غيره فالتقبل لا يوجد في غير المتقي؛ وهو المطلوب. أو يقال: المتقبل عمله متق والفاسق ليس بمتق، فالمتقبل منه ليس بفاسق، وينعكس كلياً الفاسق ليس متقبلاً منه.

والجواب: أن هذه الشبهة مبنية على أن ﴿ إِنَّمَا ﴾ [المائدة: ٢٧] في الآية للحصر وأن التقوى هي العامة، وهي تقوى المعاصي على / [٦٥ ب / م] الإطلاق وكلاهما ممنوع؛ أما الأول فلما تقرر قبل من أن (إنما) / [١٣٨ / ل] لا تقتضي الحصر، بل الإثبات المؤكد، وأما الثاني فلأن المراد التقوى الخاصة، وهي اجتناب الكفر، وعلى هذا التقدير نمنع مقدمتي الدليل المذكور، فلا نسلم أن الفاسق ليس بمتق، ولا أن كل من ليس بمتق لا يتقبل منه ويدل على ما ذكرناه قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهِونَ ﴿٥٤﴾ [التوبة: ٥٤] فحصر المانع من قبول النفقة في الكفر، وذلك يقتضي أن غير الكفر لا يمنع من قبولها، وحينئذ ينتظم الدليل هكذا: المانع من قبول النفقة هو الكفر، والكفر غير موجود في الفاسق المؤمن، فالمانع غير موجود في الفاسق المؤمن.

﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورَى سَوَاءَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يُوثِقُ أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوْرَى سَوَاءَ أَخِي ۗ فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾ ﴾

[المائدة: ٣١] إن كان هذا الغراب ملكاً كما قيل، فلا عجب، وإن كان غراباً حقيقياً فطالما أُرشد الله - عز وجل - الإنسان ببعض الحيوان؛ فهذا جالينوس الحكيم إنما استفاد الحقنة من طائر في البحر؛ إذا أصابه تخمة زج بمنقاره من ماء البحر في دبره فيستطلق فيبرأ. واستفادوا أن الرازيانج فيه جلاء للبصر من الحية؛ إذا طال مقامها في الشتاء تحت الأرض أظلم بصرها، فتخرج إذا خرجت على الفور إلى الرازيانج الأخضر فتفتح عينها فيه، وتجل به بصرها؛ فيزول عنها، وهذا النوع كثير في أسرار الحيوان، وقد أعطى الله - عز وجل - كل شيء خلقه ثم هدى؛ فإرشاد ابن آدم إلى دفن أخيه بالغراب من هذا الباب.

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ۗ وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [المائدة: ٣٢] اعلم أن العلة الشرعية تارة تستفاد من النص عليها، وتارة بالإيماء إليها، وتارة بالسير والتقسيم، وتارة بالدوران بالنص كما في هذه الآية، وبها يستشهد في ذلك نحو. فعلت كذا لكذا، أو من أجل كذا، أو لعل كذا، ونحوه. وباقي الأقسام تشير إلى ما نمر به منه إن شاء الله، عز وجل.

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ [المائدة: ٣٨] يحتج بها القدرية في أن أفعال العباد مخلوقة لهم، وإلا لكان قطع السارق عقوبة له على خلق غيره، وذلك جور.

وأجيب بأن قطعه على كسبه، كما صرحت به الآية، ولا يلزم من كون الفعل كسباً له أن يكون مخلوقاً له.

﴿ يَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا مَحْزَنَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَامَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ۗ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا ۗ سَمَّعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخِرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۗ سَخِرَفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ۗ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا

فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُوْتُوهُ فَاحْذَرُوهُ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْعًا
 أَوْلَيْكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ هُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ
 عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ [المائدة: ٤١] هذا حجة على المعتزلة في أن / [١٣٩ / ل] الله -
 عز وجل - يريد فتنه بعض الخلق أي: ضلالهم / [٦٦ أ / م] ولا يريد تطهير قلوبهم
 بالإيمان والهدى، فيمتنعان منهم، والآية فيه واضحة غنية عن البيان بتقرير البرهان.

﴿ سَمِعُوتَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَاءُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ
 عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَصُرُوكَ شَيْعًا وَإِن حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ
 مُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [المائدة: ٤٢] هذا مخصص لعموم قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّا
 أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ
 خَصِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٥] خص في أهل الكتاب بهذه الآية حيث خير في الحكم
 بينهم، فأما الحكام بعد النبي ﷺ فهل يلزمهم الحكم بين أهل الذمة إذا ترافعوا إليهم؟ فيه
 خلاف وتفصيل.

﴿ وَكَيْفَ مُحْكَمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ
 وَمَا أَوْلَيْكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ [المائدة: ٤٣] يحتج اليهود بهذا على صحة توراهم إلزاماً
 للمسلمين، لأن القرآن قد صرح بأن فيها حكم الله، وكل ما فيه حكم الله فهو حق
 معتبر؛ فالتوراة حق معتبر.

وجوابه: أن معنى ﴿ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ أي بعضه أو حكم خاص كحكم الزانيين الذين
 كانت فيهما القصة، ونحن لا ندعي تحريف جميعها، بل ما نلزمهم به الحجة من صفات
 محمد ﷺ ونحوه، ولا يلزم من تضمنها بعض حكم الله أن يكون جميعها حقاً معتبراً، وإنما
 يلزم ذلك أن لو قال: « في جميعها حكم الله ». أو: « فيها جميع »، أو: « كل حكم الله »،
 لكنه لم يقل ذلك، ثم قوله: وكل ما فيه حكم الله فهو حق معتبر - غلط أو مغالطة؛ لأن
 قولنا: ﴿ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ ظرف ومظروف فالمظروف الذي هو حكم الله هو الحق المعتبر،
 أما الظرف الذي فيه الحكم فجاز أن يكون حقاً وباطلاً، ولو صح ما ذكرت لكان إذا
 تحقق أن في الإنجيل أو كتاب المجوس ونحوه حكماً واحداً حقاً هو حكم الله - عز وجل -

وجب أن يكون جميع الإنجيل ونحوه حقاً معتبراً. وأنت لا تقول به.

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ تَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَآخِشُوهُنَّ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَاقِبَتِكُمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ ﴾ [المائدة: ٤٤] هذا إنما هو في التوراة المنزلة، وهي حق، فلا حجة لليهود فيه على حقية التوراة التي بأيديهم؛ لأنها مبدل فيها ومحرف.

﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤].

﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالْيَدَ بِالْيَدِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ۗ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥].

﴿ وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۗ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧] في فواصل الآيات الثلاث، وإنما تفاوتت هذه الفواصل إما لأن الكفر يستلزم الظلم والفسق، أو لأنه بحسب مراتب المخالفة في الحكم، فتارك الحكم بما أنزل الله في التوحيد ونحوه من أركان الدين / [١٤٠ ل/] يكون كافراً، وتاركة في أحكام الفروع كالقصاص ونحوه يكون ظالماً فاسقاً.

وهو عام فيمن لم يحكم بما أنزل الله، أو يحكم بغير ما أنزل الله، ويخص منه المكره والمخطئ في الاجتهاد، وتارك الحكم بين أهل الذمة إذا ترفعوا إليه إذا / [٦٦ ب /م] قلنا: يخير في الحكم بينهم، أو لإشكال الحكم وتعارض الدليل ونحو ذلك.

قوله - عز وجل - : ﴿ أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ يحتج به من رأى قتل الحر بالعبد، والمسلم بالذمي، بناء على أصول:

أحدها: أن شرع من قبلنا شرع لنا؛ إذ النفس بالنفس من شرع التوراة.

الثاني: أن المفهوم ليس بحجة، فمفهوم الحر بالحر لا يخص هذا العموم.

الثالث: آخر الآية: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ ۗ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥] يتناول أهل

الإسلام وغيرهم مع أهل التوراة.

وزوى أبو حنيفة في مسنده بإسناده أن النبي ﷺ قتل مسلماً بدمي، وقال: «أنا أحق من وفى بدمته»^(١).

حجة الآخرين أن القصاص شرطه المكافأة ولفظه ينبنى عن ذلك، والعبد لا يكافئ الحر، والذمي لا يكافئ المسلم، والأصلان الأولان مع الحديث الذي رواه ممنوعة. والأصل الثالث منصوص أو متروك بأقوى منه.

﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥] عام يخص بما تعذر فيه ذلك بأن لا يؤمن فيه الحيف كالجائفة ونحوها، وجروح العبد لا يقتص بها من الحر لعدم التكافؤ بينهما، كما مر.

﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٤٦] يعني الإنجيل المنزل لا المبدل، فلا حجة في هذه للنصارى كما لا حجة لليهود في التي سبقت.

﴿وَلِيَحْكُمَ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧] كانوا مأمورين بالحكم بالإنجيل المنزل قبل نسخ شريعتهم أو بعده إذا تحاكموا إلى حاكمهم وأمكنه معرفة الحكم المنزل.

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ [المائدة: ٤٨] [يحتمل أن هذا ناسخ لما سبق من تخييره [في الحكم] بينهم، ويحتمل أن المعنى احكم بينهم بما أنزل الله إن اخترت الحكم بينهم، نحو: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم﴾

(١) رواه الدارقطني في السنن [٣/ ١٣٤، ١٣٥] والبيهقي في السنن الكبرى [٣/ ٣٠] وأخرجه عبد الرزاق في المصنف [١٠/ ١٠١] وأخرجه أبو داود في المراسيل [ص ٢٠٧] وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار [٣/ ١٩٥].

بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴿ [المائدة: ٤٢]

﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ [المائدة: ٤٨] يحتاج به على أن شرع من قبلنا ليس شرعاً لنا، إذ لو لم يكن كذلك لما خصت كل أمة بشرعة ومنهاج. وأجيب بأن اختصاص كل أمة بشرعة إنما هو في فروع التكليف، أما التوحيد ونحوه من أصول الديانات فالشرائع فيه واحدة، ثم إن الآية ليست في محل النزاع؛ إذ / [١٤١ / ل] ما كان لنا فيه شرعة ومنهاج لا يحتاج فيه إلى شرع من قبلنا، إنما محل النزاع هو الحكم الذي لا دليل عندنا فيه، وهو موجود في شرع من قبلنا، ولم يرد شرعنا بنسخه، والآية ليست في ذلك.

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ [المائدة: ٤٨] هو حجة على المعتزلة في أن الله - عز وجل - أراد اختلاف الأمم، ويلزم من ذلك أنه أراد هداية المهتدي وضلال الضال؛ إذ بهما يتقوم الاختلاف، وفي هذا اللزوم نظر، بل الاختلاف يحصل بإرادته هداية البعض، أما ضلال البعض الآخر فهو منهم عند الخصم، وبالجملة فالآية مراغمة لهم.

﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ [المائدة: ٤٨] فيه إثبات البعث / [٦٧ أ / م] والمعاد، وهو عام مطرد في الجميع.

﴿ يَتَأَيُّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١] عام في ترك موالاهم والاستعانة بهم بطريق الموالاة في أمر دين أو دنيا، إلا حيث يضطر إليهم ولا يوجد مسلم يقوم مقامهم في كتابة أو تطيب ونحوه؛ فيجوز على ما فيه، أما بطريق المعاملة كالمبايعة والإجازة والمناكحة، ونحو ذلك مجرداً عن الموالاة فجائز. والموالاة هي: العناية الظاهرة عن موادة باطنة.

﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [المائدة ٥١] أي: إنما يصلح موالاة بعضهم لبعض لما بينهم [من جامع الكفر لا للمؤمنين، لا أهم في الواقع متوالون؛ كيف وقد ألقى بينهم] العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة.

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [المائدة: ٥١] ظاهره أنه يكفر بموالاهم، وهو كذلك؛ إذ موالاهم تستلزم معاداة المؤمنين، وهي كفر.

أما من اعتنى بأمر بعضهم على جهة الرحمة أو رعاية الذمة، أو استمالتهم إلى الإسلام، ونحو ذلك مجرداً عن موالاهم فلا بأس لقوله - عز وجل - ﴿لَا يَنْهَىكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوا مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ مُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ ﴿٨﴾ [المتحنة: ٨].

قوله - عز وجل -: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ ﴿٥٥﴾ [المائدة: ٥٥] احتجت بها الشيعة على إمامة علي بعد النبي ﷺ، وتقرير حجتهم منها من وجوه:

أحدها: حصر وليهم في المذكور بعد الرسول ﷺ وهو علي، والولي هو الإمام؛ لقوله عليه الصلاة والسلام - : «إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي»^(١) وفي حديث آخر: «وهو وليكم بعدي»^(٢) حديثان مشهوران رواهما أحمد، والمفهوم من الولي هو الرئيس المطاع أو المتصرف النافذ التصرف، كولي اليتيم والمرأة خصوصاً، وقد قال: «وليكم بعدي» وهذه البعدية / [١٤٢ / ل] تقتضي في العرف الاستخلاف؛ لأنهم إنما يحتاجون بعد النبي ﷺ إلى إمام يقوم مقامه بأمرهم العام.

الوجه الثاني: قوله - عز وجل -: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ ﴿٥٦﴾ [المائدة: ٥٦] عام أريد به الخاص، وهو علي عليه السلام كقوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخِشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ ﴿١٧٣﴾ [آل عمران: ١٧٣] يعني عروة بن مسعود قال لأبي سفيان، ولأن جميع المؤمنين لما كانوا في رعاية إمامهم وحياطته وهم تابعون له ورداً وصدراً؛ جاز أن يعبر عنه بلفظهم خصوصاً علي - رضي الله عنه - في شهرته

(١) صحيح رواه أحمد في مسنده [٤/ ٤٣٧] ورواه الترمذي في كتاب المناقب ح [٣٧١٢]، [٥/ ٥٩٠، ٥٩١] والنسائي في الكبرى في كتاب المناقب ح [٨١٤٦]، [٥/ ٤٥] وكتاب الخصائص ح [٨٤٥٣]، [٥/ ١٢٦] والطيالسي [١١١] رقم [٨٣٩] أبو يعلى [١/ ٢٩٣] (٣٥٥) والطبراني في الكبير برقم (٢٦٥)، [١٨/ ١٢٨ - ١٢٩] والحاكم في المستدرک [٣/ ١١٠ - ١١١] وأبو نعيم في الحلية [٦/ ٢٩٤].

(٢) رواه أحمد في المسند [٥/ ٣٥٦] ورواه أيضاً في فضائل الصحابة [٢/ ٦٨٨] [١١٧٥].

وشرفه وكمال فضله، وليس الأمر بمستنكر أن يجمع العالم في واحد، وإنما قلنا: إن المراد بالذين آمنوا علي لقوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [المائدة: ٥٥] فجعل هذه الجملة بدلاً من ﴿ إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ [المائدة: ٥٥] قبلها، ثم إن النقلة اتفقوا - إلا من شذ منهم - على أن علياً هو الذي تصدق في الصلاة / [٦٧ / ب / م] بخاتمه وهو راعع فكان هذا كالعلامة على إمامته، وقد وجدت هذه العلامة في علي دون غيره؛ فوجب أن يكون هو المراد بولاية المؤمنين التي هي عبارة عن إمامتهم، وإنما قلنا: إن المراد بهذه العلامة الصدقة في حال الركوع؛ لأنه - عز وجل - قال: ﴿ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ [المائدة: ٥٥] أي في حال ركوعهم، والجملة حالية.

الوجه الثالث: قوله - عز وجل - قبل هذه الآية: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٥٤] ثم استطرد الآية المذكورة مع قوله ﷺ يوم خيبر: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يكون الفتح على يديه»^(١) مع قوله - عز وجل - ها هنا: ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ [المائدة: ٥٦] فيه دليل واضح على ذلك؛ لأن النبي ﷺ وصفه بما وصفه الله - عز وجل - به من محبته لله ومحبة الله - عز وجل - إياه، بالفتح المستلزم لكونه غالباً إشارة من النبي ﷺ إلى أن المراد بالآية هو صاحب هذه الصفات، وصار ذلك كالتفسير والبيان للآية من النبي ﷺ . هذا وجه استدلالهم بهذه الآية.

واعترض الجمهور عليهم بأن قالوا: قولكم: إنه حصر وليهم في المذكور بعد- إنما هو بناء على أن «إنما» للحصر، وهو ممنوع سلمناه، لكن لا نسلم أن المراد [١٤٣ / ل] بوليهم علي؛ لأن المذكور في الآية الله ورسوله والذين آمنوا فتخصيصه بعلي وحده بعيد

(١) رواه مسلم [١٤٣٣ / ٣] [١٨٠٧] ورواه أيضاً [١٨٧١ / ٤] [٢٤٠٤].

في النظر والاستعمال، سلمناه، لكن لا نسلم أن المراد بالولي الإمام إنما المراد به ضد العدو؛ لأن الآية وردت في سياق: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَفَّارَ أَوْلِيَاءَ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [المائدة: ٥٧] فنهاهم عن موالاته أهل الكتاب، ثم بين لهم من يتولون وهم الله ورسوله والذين آمنوا، فكان مقتضى سياق الآية: أن اتخذوا المؤمنين أولياء لا اليهود ولا النصرارى، ويعد جداً أن يقال: لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ولا أصدقاء، لكن اتخذوا علياً إماماً أو المؤمنين أئمة؛ لأنه في هذا المقام فيما يتعلق بالموالاته والمعاداة لا فيما يتعلق بالإمرة والإمامة، سلمناه، لكن لا نسلم أن ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [المائدة: ٥٥] عام أريد به الخاص؛ إذ هو دعوى خلاف الأصل، سلمناه لكن لا نسلم أن هذا الخاص المراد بالآية هو علي، بل قد نقل أنه أبو بكر - رضي الله عنه -

قوله الصدقة في حال الركوع علامة على أنه هو المراد لوجودها فيه خاصة قلنا: لا نسلم أن المراد بالآية الصدقة في حال الركوع لوجهين:

أحدهما: أن ذلك عمل في الصلاة يبطلها عند بعض العلماء فكيف يجعل صفة مدح تتلى / [٦٨ / أ / م] ويستحق به الإمامة الكبرى.

الثاني: أنا لا نسلم أن قوله - عز وجل -: ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ جملة حالية، بل هي استئنافية.

والوجه الثالث: لهم مناسبة إقناعية لا يعول على مثلها. وقولهم: صار ذلك كالتفسير والبيان للآية من النبي ﷺ اعتراف منهم بأن الآية مجملة تحتاج إلى البيان، والمجمل لا دلالة له، وما ادعوه بياناً لا نسلمه.

واعلم أن جميع ما ذكر في هذا الاعتراض تحقيق إلا الوجهين في منع أن المراد بالآية الصدقة في حال الركوع فإنهما ضعيفان (جدليان) أما الأول فلأن الجمهور من العلماء على أن العمل اليسير في الصلاة لا يبطلها، والصدقة بالدرهم والخاتم ونحوه فيها عمل يسير، فلا تبطل، وأما الثاني فلأن جعل ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ [المائدة: ٥٥] جملة حالية أولى؛ لأنه أقل لعدد الجمل، وأيضاً لو جعلت استئنافية لزم عطف الركوع على الصلاة وهو [تكرار أو] عطف خاص على عام، وقد كان السجود أحق بذلك فكان يجب أن يقال: وهم ساجدون.

واعلم أن هذه الآية من عمد الشيعة، / [١٤٤ / ل] وعند التحقيق واعتبار ما سبقها ولحقها لا حجة لهم فيها بوجه، والذي قرروه منها ضرب من الشبهة وإنما مقصودها التعلق بولاية الله ورسوله والمؤمنين والإعراض عن ولاية اليهود والنصارى والمشركين وأحصر ما يرد به على الشيعة أن هذه الآية أعم من دعواكم، والعام لا دلالة له على الخاص بنفي ولا إثبات؛ لأنها دلالة لازم على ملزوم وهي عقيم.

﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ [المائدة: ٥٦]

عام مطرد، لكن غلبتهم تارة في الدنيا بالظهور، وتارة بالنصرة يوم النشور.

﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ ﴾ [غافر: ٥١]

وحيث لا يرد سؤال من يقول: قد رأينا كثيراً من أولياء الله - عز وجل - مغلوبين لا غالبين، فليكن هذا العام مخصوصاً بهم أو أريد به خصوص الغالبين من أولياء الله - عز وجل - لا يقال هذا لما ذكرنا.

﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِمَّنْ ذَلِكُمْ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ

مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ [المائدة: ٦٠]

هذا إشارة إلى من مسخ من بني إسرائيل من أصحاب السبت والمائدة.

والمسخ هو: قلب الحقيقة الصورية لا الهيولانية إلى غيرها، كالإنسان قرداً ونحوه.

ومعنى ذلك أن أجناس الأعيان العنصرية ثلاثة: جماد ونبات وحيوان، وهيولي الجميع -

أعني مادته - واحدة، وهي الجسم، إذ هو مشترك بين الكل، لكن الجماد بقي على مطلق الجسمية، والنبات اختص عنه بقوة نباتية أفادته صورة النبات والحيوان اختص بالنفس الحيوانية، فأفادته صورة الحيوان، وكذلك الإنسان اختص بالنفس الناطقة، / [٦٨ ب/م].

فالمسخ نقل هذه الصورة بعضها إلى بعض على مثال استحالة العناصر الأربعة بعضها

إلى بعض، مع أنها لا تخرج عن دائرة الجوهرية، كذلك صور الأجسام الخاصة ينتقل

بعضها إلى بعض مع بقائها في دائرة الجسمية كما مسخ هؤلاء قردة وخنزير، وامرأة لوط

مسخت فيما نقل في التوراة ملحاً، فانقلبت صورهما الإنسانية إلى الجمادية، ولا يستحضر

أحد مسخ نباتاً، غير أنه ممكن، واحتج أهل الكيمياء على إمكانها بهذا، إذ ليس فيها إلا

نقل صورة معدن إلى معدن، كما ينقل صورة عنصر إلى عنصر، كالماء هواء، والهواء ناراً

وبالعكس، وكانتقال الإنسان خنزيراً وقرداً كذلك تنتقل الصورة النحاسية مثلاً أو الفضية

ذهبية ونحوه / [١٤٥ / ل].

والفاعل لذلك عند الجمهور هو الله - عز وجل - والصانع كاسب فلم يبق للمنع من إمكان ذلك وجه.

ومن زعم أن الكيمياء خلق الذهب والفضة أو غيرها وذلك محال من غير الله - عز وجل - فقد وهم، وإنما هي كما ذكرنا نقل صورة إلى غيرها من الأعيان لا خلق مادة واختراعها، غير أن الاشتغال في الكيمياء قطع وقت عتيد في طلب أمر بعيد، وذلك جهل شديد، وهذه المسألة وإن لم تكن مشهورة من أصول الدين لكنها ذكرت في سياق ما يناسبها من المسخ، وكلاهما يتعلق بأفعال الله - عز وجل - وهي مندرجة تحت أركان أصول الدين كما ذكرناه قبل أن الكلام في الله - عز وجل - إما [في الذات] أو الصفات أو الأفعال.

﴿ يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ [المائدة: ٦٧] عام مطرد في الأمر بتبليغ كل ما أنزل عليه، وقد فعل ذلك ﷺ، فمن زعم أنه كتم شيئاً من القرآن فقد كذب، أما كونه يؤخر التبليغ أو البيان لمصلحة إما بوحى أو اجتهاد، فذلك جائز.

﴿ يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ [المائدة: ٦٧] أورد بعضهم أن هذا الكلام تضمن إيجاد الشرط والمشروط؛ إذ التقدير: بلغ رسالات ربك، فإن لم تبلغها فما بلغت، وظاهره غير مفيد.

وجوابه: أن المعنى: وإن لم تبلغها فحكمك حكم من أمر بالتبليغ فلم يفعل، أو: وإن لم تبلغها فقد خالفت أو استحققت الوعيد ونحو ذلك، ولكن الله - عز وجل - أكرم نبيه عن التصريح بكلام مزعج، فعرض له تعريضاً، وأفهمه المقصود من [لفظ يتضمنه] أو يرادفه نحو: ﴿ عَبَسَ وَتَوَلَّى ﴾ [عبس: ١] بلفظ الماضي المسند إلى غائب، ولم يقل: عبست وتوليت إذا جاءك الأعمى، كل ذلك إكراماً بالتلطف في خطابه ﷺ.

قوله عز وجل -: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢] سبق القول في هذا.

﴿ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ [المائدة: ٧٢] هذا اعتراف منه بأنه عبد مربوب، وقد نطق الإنجيل الذي / [٦٩ / أ] بأيدي النصارى بمثل هذا، وحينئذ يقال: المسيح مربوب، ولا شيء من الربوب بإله، فالمسيح ليس بإله. أما الأولى فنص القرآن والإنجيل، وأما الثانية فبالاتفاق، لكن النصارى زعموا أن الربوب ناسوته لا لاهوته، فلا ينتج الدليل المذكور إلا سلب الإلهية عن الناسوت / [١٤٦ / ل] لا عن جملة المسيح.

وجوابه: أن النص دل على مربوبية المسيح، والمسيح هو مجموع الجملة المركبة من كثيفه ولطيفه، وذلك ينفي أن يكون فيه لطيفاً غير مربوب، فينتفي أن يكون فيه شيء من اللاهوت، على أن دعوى حلول اللاهوت فيه باطلة ممنوعة.

﴿ مَن يَشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ ﴾ [المائدة: ٧٢] فيه إثبات العذاب الحسي في المعاد خلافاً للنصارى والفلاسفة؛ إذ قالوا: لا عذاب إلا العقلي، وهو البعد عن الله - عز وجل - ونحوه مما سبق، وهذا نص من المسيح على خلاف ذلك، وقد وافق عليه الإنجيل؛ إذ حكى فيه أن المسيح أمر بعض أتباعه بالخروج عن ماله، ثم قال: الحق أقول لكم: من ترك في هذه الدار زوجة أو زرعاً أو مالاً فله في الآخرة خير من ذلك. أو كما قال. وهو قاطع في إثبات النعيم الحسي فكذا العذاب المقابل له.

﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٣] قد سبق أنهم يريدون بذلك ثالث ثلاثة أقانيم، وهي: الأب، والابن، وروح القدس، وأن كل واحد من هذه الثلاثة إله كامل بالحد والحقيقة، وأهم مع ذلك ليسوا ثلاثة آلهة، بل إله واحد، وإن ذلك تناقض وتخليط.

وأما عامة الناس فيظنون أن مرادهم بالثلاثة: الله، ومريم، والمسيح، وليس كذلك. ووجه كفرهم إشراكهم؛ إذ مقالتهم المذكورة واعتقادهم يلزمه الشرك قطعاً، وكذلك نوقضوا بإثبات التوحيد بقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ [المائدة: ٧٣] ثم توعدوا على كفرهم بأن قيل: ﴿ وَإِن لَّمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ ﴾ [المائدة: ٧٣]

أي: من الكفر بالإسلام ﴿ لَيْمَسَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٧٣] أي: المستمرين على الكفر منهم ﴿ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [المائدة: ٧٣].

﴿ مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ۗ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ۗ أَنْظِرْ كَيْفَ نُنَبِّئُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظِرْ أَنِّي يُؤَفِّكُونَ ﴾ [المائدة: ٧٥] اعلم أن هذه الجملة تضمنت نفي إلهية المسيح؛ خلافاً للنصارى، وإثبات رسالته، خلافاً لليهود.

أما نفي إلهيته فقد سبق عليه أدلة، وقد استدلل الله - عز وجل - عليه هاهنا بقوله: ﴿ كَانَا ﴾ [المائدة: ٧٥] يعني هو وأمه مريم ﴿ يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ﴾ [المائدة: ٧٥] وهو كناية عن شيئين:

أحدهما: أنهما كانا يفتقران إلى أكل الطعام المقيم للبنية، وكل مفتقر إلى ذلك فليس بإله؛ ينتج أنهما ليسا بإلهين.

الثاني: / [٦٩ ب / م] كانا يحتاجان إلى الخلاء وقضاء الحاجة، وكل من احتاج إلى ذلك فهو حادث، وكل حادث فليس هو بقديم، وكل من ليس بقديم فليس هو بإله؛ ينتج أنهما ليسا بإلهين.

ولما علم النصارى بقوة هذه البراهين / [١٤٧ ل / ل] وكونها مبطللة لدعواهم - فرعوا إلى شبهة سولها لهم الشيطان؛ فرعموا أن المسيح جملة مركبة من ناسوت ظاهر، ولاهوت باطن، وأنه كان يأكل ويشرب ويقضي الحاجة، ويألم من جهة ناسوته، ويفعل المعجزات ويظهر الخوارق من جهة لاهوته.

قالوا: وحينئذ ما ذكرتموه من البرهان إنما يدل على نفي الإلهية والقدم عن ناسوته فقط لا عن لاهوته، وهذا بناء منهم على أن اللاهوت حل في جسد المسيح، وقد سبق بطلانه. ولنذكر هاهنا من ذلك وجهين: أحدهما أن المعقول من الحلول إحاطة المحل بالحال كإحاطة الظرف بالمظروف، فلو حل اللاهوت هيكل المسيح لكان جسد المسيح أكبر مما حل فيه، فيكون الجسد البشري أعظم من الذات الإلهية، وأنه محال.

الوجه الثاني: أنه لو عورضوا بمثل دعواهم في جميع الأنبياء وأنهم ركبوا من ناسوت ولاهوت، وأنهم أكلوا الطعام بناسوتهم، وأظهروا المعجزات بلاهوتهم لم يجدوا عن ذلك جواباً، ولا أمكنهم الانفصال عنه بطائل غير أنهم يقولون: ولد من غير أب فينتقض عليهم

بآدم، وأولى إذ كان لا من أب ولا من أم ولا أثر لخروجه من الرحم. أو يقولون: ورد النص الإلهي بتسميته ابناً والله - عز وجل - له أباً؛ فيقال لهم: لا نسلم أن النص الإلهي ورد بذلك، ولا نسلم صحة ما تدعونه من النصوص. سلمناه لكنه ينتقض بيقعوب إذ قيل له في التوراة: أنت ابني بكري، وبقول المسيح للحواريين وغيرهم: إن أباكم السماوي يراكم. وقوله: أذهب إلى أبي وأبيكم: وإلهي وإلهكم. فليكن هؤلاء كلهم آلهة لأجل هذه التسمية، وأنه باطل باتفاق.

﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [المائدة: ٧٦] هذا دليل آخر على عدم إلهية المسيح، وتقريره أن الإله يملك لكم الضر والنفع والمسيح لا يملك الضر والنفع، فالإله ليس بالمسيح، وينعكس كنه نفسه المسيح ليس بإله. والمقدمة الأولى واضحة، وأما الثانية فلأن المسيح لم يملك لنفسه ضراً ولا نفعاً؛ إذ عند النصارى أنه قتل وصلب وقهر وظلم، فلم يمتنع، غير أن [١٤٨ / ل] النصارى يتجاهلون ويرغمون أنه لم يعجز عنه نفع نفسه ولكنه هو أسلمها لعدوه إقامة للحجة عليهم، في أمور أخر/ [٧٠ / م] يرغب عن ذكرها لسخافتها وضعف عقل قائلها. وأما إثبات رسالة المسيح - خلافاً لليهود - فلأنه ادعى النبوة وأظهر المعجز على وفق دعواه، وكل من فعل ذلك فهو رسول صادق، فالمسيح رسول صادق.

أما أنه ادعى النبوة فبالتواتر، وقد صرح به القرآن في قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ ۖ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ [الصف: ٦] وأما أنه أظهر المعجز على وفق دعواه، فبالتواتر أيضاً كإحياء الموتى وغيره، من الخوارق التي هي كمعجزات موسى - عليه السلام - وأعظم.

وأما أن كل من كان كذلك فهو رسول صادق: فلو جهين:

أحدهما: أن تأيد الله - عز وجل - من ادعى النبوة بالمعجز يتنزل منزلة قوله: صدق عبدي في دعواه أنه رسولي. بدليل أن إنساناً لو قال لجماعة بحضرة ملك أنا رسول الملك إليكم، ثم قال للملك: صدق دعواي بخرق عادة من عاداتك، ففعل الملك ذلك؛ علم بالضرورة صدق ذلك الإنسان في دعواه.

الثاني: لو لم يكن كل من أتى بالمعجز على وفق دعواه صادقاً لجاز أن لا يكون موسى

في مثل ذلك صادقاً، لكن ذلك باتفاق منا ومنهم باطل؛ فثبت بما ذكرناه أن المسيح رسول الله، ولزم من ثبوت رسالته ثبوت النسخ الذي يفرون منه.

واعترض اليهود على هذه الحجة بأن قالوا: لا نسلم أن المسيح ادعى الرسالة، وإنما ادعى أنه ابن الله، والمسيح الذي وعدنا به هو ابن داود، فالمسيح ابن مريم ليس هو المسيح الموعود، ولا ادعى الرسالة، بل الإلهية، سلمناه لكن لا نسلم أنه أظهر المعجز على وفق دعواه، ولكنه لما فرت به أمه إلى مصر خدم بعض أحبار اليهود ممن كان قد أوتي الاسم الأعظم فسرقه أو تعلمه منه، فكان يفعل به الخوارق، ويدعي ما شاء، وإذا بطلت المقدمة الأولى من دليلكم لم تنفعكم الثانية وحدها، ولا حاجة بنا نحن إلى منعها.

والجواب: أن كون المسيح - عليه السلام - ادعى أنه ابن الله باطل من أباطيل النصراني، ثم تلقاه اليهود منهم [على جهة الإلزام لهم] من أباطيل النصراني، ولو سلم لكان ذلك مجازاً أو تشريعاً، كما قيل لإسرائيل: أنت ابني بكرى، ولو أن يعقوب - عليه السلام - قال: أنا ابن الله بهذا الاعتبار / [١٤٩ / ل] لم يكن ذلك منافياً لدعواه الرسالة، وأما كون المسيح الذي وعدتم به هو ابن داود فهو صادق على عيسى ابن مريم؛ إذ هو ابن داود من جهة أمه مريم، وقول اليهود: إن دين التوراة أن النسب لا يثبت من جهة / [٧٠ ب / م] الأم مدافعة هم غير مأمونين عليها، ولو سلم ذلك لم يضر؛ لأن المسيح صاحب دعوة مستقلة وشريعة وملة، والنسب في شرعه يثبت من جهة الأم عل خلاف حكم التوراة؛ فيجب التسليم لما جاء به من المعجز، ثم يتزل كونه ابن داود على مقتضى شرعه، ثم إن صفة المسيح - عليه السلام - واردة في التوراة عند ذكر موت يعقوب - عليه السلام - ووصيته أولاده حيث قال: لا يزال الملك بين فخذي يهوذا حتى يأتي المنتظر الذي يركب الحمار ويحمر من الحر وجهه، وأشد يياضاً من اللبن أسنانه. في صفات آخر موجودة في المسيح، فإنكار اليهود له مكابرة وعناد، وأما كونه سرق الاسم الأعظم من بعض أحبارهم فإن فتحوا هذا عورضوا بمثله في موسى - عليه السلام - وأنه سرق الاسم الأعظم المعظم من شعيب - عليه السلام - حين صاهره ورعى له الغنم عشر سنين، لكن ذلك باطل في حق موسى فكذلك في حق المسيح.

﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ ﴿٧٩﴾

[المائدة: ٧٩] تقتضي أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - مع إمكانه والقدرة عليه - كبيرة يستحق بها اللعن.

﴿ تَرَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ ﴿٨٠﴾ [المائدة: ٨٠] الآيتين، يقتضي أن تولى الكفار كفر موجب للسخط، مخلد في العذاب، منافع للإيمان بالله - عز وجل ورسله وكتبه.

﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ ع ذَلِكِ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِيَسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ ﴿٨٢﴾ [المائدة: ٨٢] الآيات، تعلق بها النصارى على جهة الإلزام للمسلمين، وتقرير شبهتهم منها أن قالوا: نحن قد أتى علينا القرآن، وكل من أتى عليه القرآن فهو خير محق؛ فنحن خيرون محقون، أما أن القرآن أتى علينا ففي هذه الآيات أتى علينا بأن منا قسيسين ورهباناً، وأنا متواضعون لا استكبار عندنا وغير ذلك، وأما أن من أتى عليه القرآن يكون محقاً فلأنه معصوم عند المسلمين، والمعصوم لا يقول إلا حقاً، ولا يمدح ولا يقدرح إلا بحق.

والجواب أن المراد بالنصارى / [١٥٠ / ل] في الآية نصارى مخصوصون، وهم النجاشي وأصحابه من أهل الحبشة لا جميع النصارى؛ بدليل أنه وصفهم بأنهم أقرب مودة للمسلمين، وأنتم أشد عداوة لهم، ووصفهم بأنهم إذا سمعوا القرآن فاضت أعينهم تصديقاً له، وأنتم لا تصدقونه، ووصفهم بأنهم آمنوا بالإسلام وشهدوا بصلاح المسلمين، وأنتم لستم كذلك؛ فدل على أن المراد ما ذكرناه من خصوص النصارى، لا ما ذكرتموه من عمومهم، وكيف يثني عليكم وقد صرح قبل هذا بكفركم [لأجل التثليل] الذي تدينون به. في أول / [١٧١ م] هذه السورة يقول: ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيُّ أَخَذْنَا مِيثَقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ ﴿١٤﴾ [المائدة: ١٤] وهو ذم لهم؛ فدل على أن الذم والمدح مختلف الموضوع، وأن المذموم غير الممدوح.

وهذه شبهة أوردها عليّ بعض النصارى، فأجبتة بنحو هذا الجواب.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ ﴿٨٧﴾ [المائدة: ٨٧] عام في النهي عن تحريم الطيبات يحتمل أن يخص منه

ما إذا نذر صوماً أو إحراماً أو تطوع به فإنه قد حرم على نفسه طيبات، وهو غير منهي عن ذلك. ولقائل أن يقول: ليس هذا من باب تحريم الطيبات، وإنما هي عبادات تبعها تحريم طيبات، فتحريم الطيبات حصل تبعاً لا قصداً.

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَرْتُمْ ۖ إِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۗ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَلِكَ كَفْرَةٌ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۗ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ ۗ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾ [المائدة: ٨٩] هذا هو المثال المشهور في الواجب المخير، وهو إيجاب أحد أشياء على التخيير لا على التعيين، والخلاف في جوازه مع المعتزلة، وهو عند التحقيق خلاف لفظي؛ لأن الجميع اتفقوا على أنه لو فعل الجميع أو ترك الجميع لما أتيب ولا عوقب إلا على واحد.

وتحقيق المسألة: أن التكليف تعلق بالقدر المشترك بين الأشياء المخير فيها، وهو واحد منها، فمن أتى بهذا المشترك خرج عنه عهدة التكليف، ومن عطل المشترك [بين الأشياء] بترك الجميع أتم، وهذا القول في الواجب الموسع وفرض الكفاية.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَأَجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [المائدة: ٩٠] هذا عام في تحريم هذه الأربعة، خص منه الخمر للتداوي عند بعض العلماء، وبعضهم يطرد فيه [العموم فلا] يبيحه لتداو ولا غيره إلا لدفع لقمة غصّ بها ولم يجد غيره، أو أكره على شربه. / [١٥١/ ل].

﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْحَسَنِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾ [المائدة: ٩٣] أي من المباحات، فهو مخصوص بها.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ۖ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَاكٍ صِيَامًا لَّيَذُوقُوا وَعَالَ أَمْرُهُ ۗ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۗ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ ﴾ [المائدة: ٩٥] عام في تحريم قتله، يحتمل أن يخص منه ما قتل خطأ، أو لمصلحة الصيد كتخليصه من شبكة وعلاجه من مرض ونحوه، ويحتمل أن هذا لا يدخل

تحت عموم التحريم حتى يخص منه؛ لأن العموم إنما يتناول قتله عن قصد، وهذا لم يقصد قتله، لكن يخص بلا خلاف بالصيد الصائل إذا قتله لا تحريم فيه ولا إثم، ولكن هل يضمنه أم لا؟ فيه خلاف الأصح: لا يجب ضمانه.

﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ تَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ ﴾ [المائدة: ٩٥] يحتج به على أن الكفارة شرعت عقوبة وزجراً لا جبراً، والتحقيق أن الكفارات منها ما شرع زجراً كهذه، ومنها ما شرع جابراً كفدية / [٧١ ب / م] الأذى؛ إذ لا معصية هناك يزرع عنها.

وهذه قاعدة في الكفارات حيث كانت عن معصية فالمقصود بها الزجر، وإن كان فيها جبر فهو تبع، وحيث لا معصية فهي جابرة لما نقص من العبادات أو فات من بعض الحقوق التعبدية.

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَّعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشُرُونَ ﴾ [المائدة: ٩٦] عام خص منه الضفدع والتمساح والكوسج، وعلى قياسه كل سبع مائي، وإنسان الماء وكنبه، وخنزيره، وكل ما حرم نظيره في البر على خلاف بينهم في بعض هذه الصور المخصوصة.

﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ ﴾ [المائدة: ٩٦] يعني حرم عليكم أكله وهو عام خص منه صيد الحلال؛ يجوز للمحرم أكله [إذ لم يصد له لأجله] لقوله - عليه الصلاة والسلام -: «صيد البر حلال ما لم تصيدوه أو يصد لكم»^(١).

﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ خَبِيرَةٍ وَلَا سَابِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ۚ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ۗ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [المائدة: ١٠٣] عامة في نفي الأربعة المذكورة فيها، فلا يشرع في الإسلام شيء منها.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسِكُمْ ۗ لَا يُضُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ ۗ إِلَى اللَّهِ

(١) رواه أحمد [٣/ ٣٦٢] ورواه أبو داود في كتاب الحج ح [١٨٥١] والترمذي في كتاب الحج ح [١٨٤٦] والنسائي في كتاب مناسك الحج [٥/ ١٨٧] وعبد الرزاق ح [٨٣٤٩] والشافعي [١/ ٣٢٢-٣٢٣] وابن خزيمة [٤/ ١٨٠] وابن حبان ح [٩٨٠] والطحاوي في شرح المعاني [٢/ ١٧١] وابن الجارود [٤٣٧] والدارقطني [٢/ ٢٩٠] والحاكم [١/ ٤٢٥، ٤٧٦] والبيهقي [٥/ ١٩٠].

مَرَجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾ [المائدة: ١٠٥] ربما احتج بما بعض من لا يعلم على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ وليس كذلك، إذ هو خلاف الإجماع على وجوب الأمر والنهي عن المنكر، وإنما معنى الآية: اعملوا على خلاص أنفسكم بالطاعة وترك المعصية، ثم إن ضل ضال لم يضركم إذا اهتديتم، وإن اهتدى مهتد لم ينفعكم إذا ضللتهم، كما قيل: عليك بخاصة نفسك.

﴿ يَوْمَ تَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ ۗ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا ۗ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾ [المائدة: ١٠٩] عام مطرد.

﴿ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ ۗ [المائدة: ١٠٩] فيه أن الأنبياء يستشهدون على الأمم نحو: ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾ [الأعراف: ٦] وهذه من أحكام اليوم الآخر.

﴿ إِذْ قَالَ اللَّهُ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ خَلَقْنَا مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي ۗ وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ۗ وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي ۗ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ [المائدة: ١١٠].

[المائدة: ١١٠] فيها جملة من معجزات المسيح الدالة على صدقه في دعوى الرسالة كما سبق في آل عمران.

﴿ وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ [المائدة: ١١٠] فيه رد على من زعم أنه قتل وصلب مع ما سبق في آل عمران وفي سورة النساء من النص على ذلك.

﴿ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يٰعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ۗ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ [المائدة: ١١٢] الآيات فيها ذكر المائدة، وهي من معجزات عيسى - عليه السلام - لم تذكر إلا في هذا المكان.

واعلم أن الحوارين قد [ورد الثناء عليهم] فوجب دفع ما لا يليق بحالهم عنهم، فمنه

قولهم: ﴿ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ ﴾ أما على قراءة الخطاب فلا إشكال؛ إذ تقديره: هل تستطيع يا عيسى أن تسأل ربك. وأما على الغائب فمعناه: هل يفعل ربك ذلك إن سألته، فعبروا عن الفعل بالاستطاعة؛ لأنها من لوازمه.

ومنه قولهم: ﴿ قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطَهِّرَنَّ قُلُوبَنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [٧٢ أ / م] [المائدة: ١١٣] ظاهر في أنهم كانوا شاكين في صدقه؛ فيجاب عنه بوجوه:

أحدها: أن هذا كان عند أول متابعتهم له، ولما يرسخ الإيمان في قلوبهم، كالمؤلفة قلوبهم من مؤمني الصحابة حتى استقر إيمانهم.

والثاني: أن يكون هذا القول من بعض أتباع الحواريين، إليهم مجازاً، كما ينسب إلى الرجل قول بعض حاشيته وأتباعه.

الثالث: أن يجاب عنه بمثل ما أجيب عن قول إبراهيم: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٠] أي بالعيان: وإن كانت قلوبنا مطمئنة بالإيمان.

﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ ﴾ [المائدة: ١١٦] اختلف في هذا؛ فقيل: إنه وقع، وأن الله - عز وجل - سأل عنه المسيح لما رفع إليه، وقيل: لم يقع، ولكن سيقع يوم القيامة، ويسأله عنه تقریباً للنصارى وتوخيخاً لهم، والمعنى: وإذ يقول الله: يا عيسى، واستعمل الماضي موضع المضارع، وعكسه ﴿ وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانِ ﴾ أي: ما تلت.

﴿ مَا قُلْتُ هُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِدٌ ﴾ [المائدة: ١١٧]

هذا مما سبق من الاعتراف بالعبودية والربوبية على ما مر تقريره.

القول في سورة الأنعام

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ۗ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١] اختلف في أيهما خلق أولاً؟ على قولين مشهورين ممكنين تضمنهما القرآن، كما سيأتي في موضعه إن شاء الله - عز وجل.

﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ [الأنعام: ١] فيه سؤالان: أحدهما [لم قدم] الظلمات على النور؟

وجوابه: أن الظلمة أمر عديمي؛ إذ هي عدم الاستتارة عما من شأنه / [١٥٣ / ل] أن يستتير، والنور أمر وجودي، والعدم قبل الوجود.

الثاني: لم جمع الظلمات ووجد النور؟

والجواب: أن النور أمر واحد حقيقي بسيط: والظلمات أعدام نشأت عن الأجرام المتعددة، إذ الظلمة إنما تحدث في مكان لحيولة جرم كثيف بينه وبين النير، فإذا حالت عدة أجرام بين النير وعدة أمكنة حدثت ظلمات بالضرورة، واعتبر هذا بعدة أشجار متفرقة يحدث لها في النهار المشمس والليل المقمرم عدة ظلال، والليل ظلمة حدثت لحيولة الأرض بين الشمس والفضاء، فلذلك أظلم.

﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١] أي يجعلون له عدلاً يعبد معه، مع أنه مخلوق وإنما الله - عز وجل - هو خالق كل شيء، وهذا من أدلة التوحيد، وتقديره أن الله - عز وجل - [هو خالق الموجودات. / [٧٢ ب / م] وكل من كان خالق الموجودات، فهو وحده الإله، فالله - عز وجل - [وحده هو الإله، والمقدمتان واضحتان، وفيه تعريض بالجوس؛ لنصه على خلق الظلمات والنور اللذين اعتقدهما الجوس إلهين، وتقديره أن الظلمة والنور مخلوقان، ولا شيء من المخلوق بإله، فلا شيء من الظلمة والنور بإله، وإنما اغتر الجوس بأن قالوا: العالم مشتمل على خير وشر، وهما لا يصدران عن مبدأ واحد، فهما صادران عن مبدئين، وليس أولى بهما من النور والظلمة؛ لأن النور خير فناسب أن يصدر عنه الخير، والظلمة شر؛ فناسب أن يصدر عنها الشر.

واعلم أن هذا كلام ركيك لا يستحق جواباً، لكن لا بد من كشف الشبهة، فنقول: قولكم: «الخير والشر لا يصدران عن مبدأ واحد». إن بنيتم ذلك على رأي الفلاسفة في أن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد، فهو أصل باطل وشبهة زائفة، وإن كان شيئاً قلموه

بالمناسبة المجردة، فهو منقوض نقضاً كلياً وجزئياً.

أما نقضه الكلي؛ فإن العناصر الأربعة التي هي أمهات العالم كل واحد منها يصدر عنه خير وشر مع أنه واحد، فالنار تنضج الطبخ والخبز وهو خير، وتحرق الثياب ونحوها وهو شر، والهواء ينفس عن الحيوان ويدفع نتن الفضاء ونحوه من منافعه وهو خير، ويعصف ويشند؛ فيهدم البيوت ويحطم الأشجار ونحوه من مضاره، / [١٥٤ / ل] وهو شر، والماء يروي العطشان، ويظهر المغتسل، ويرد جسم المتبرد به وهو خير، ويغرق كثيراً من الناس والحيوان كما فعل الطوفان وذلك شر، والأرض تقلل الحيوان أن يغور فيها، ويخرج منها الزرع والنبات والمعادن، وهو خير، وإذا استولى جرم منها على حيوان قتله غماً، وهو شر. وأما نقضه الجزئي: فقل شيء يعتبر حاله إلا وفي طيه ضر ونفع، وخير وشر؛ كالسباع هي ضارة بالافتراس، نافعة بما فيها من الخواص، والأفعى ونحوها من ذوات السموم فيها السم الضار، والدرياق النافع، ونحو ذلك كثير؛ فبطل قولكم في وجوب تعدد المبدأ.

ثم قولكم: ليس أولى بهما من النور والظلمة، معارض بأن السماء والأرض أولى بهما؛ لأن السماء شفافة علوية لطيفة فهي خير، والأرض سفلية كثيفة، فهي شر، وهما أصلان، أو كالأصلين للنور والظلمة.

ومما يناقضون به أن النهار فاضح بنوره، والليل كاتم بظلمته، وذلك شر صادر عن الخير، وخير صدر / [١٧٣ / م] عن شر، ومن ثم قال الشاعر:

لا تلق إلا بليل من تواصله
فالشمس نمامة والليل قواد
وقال الآخر في صفة هارب تحت الليل:

وكم لظلام الليل عندك من يد
تخبر أن المانوية تكذب

وهم أصحاب ماني الزنديق، طائفة من المجوس، وأيضاً لو كان النور والظلمة إلهين لكانا مؤثرين فيما يحدث فيهما؛ فلو ولد مولود في النور وآخر في الظلمة أمكن في العقل أن يكونا خيرين [أو شريرين، أو أحدهما خيراً والآخر شريراً، فيتقدير أن يكونا خيرين] يلزم صدور الخير عن الظلمة الشريرة، وبتقدير أن يكونا شريرين يلزم صدور الشر عن النور والخير، وبتقدير أن يكون المولود في [النور: شريراً و] الآخر خيراً يلزم الأمران جميعاً، وكل ذلك ما ينقض قولهم ويهدم أصلهم.

﴿ وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴾

[الأنعام: ٣] اختلف في الوقف على السماوات بناءً على إثبات الجهة وعدمه، وهو /

[١٥٥/ل] مشهور، حتى صار الواقف على السماوات يعرف بذلك أنه من مثبتي الجهة، والأشبه من حيث المعنى عدم الوقف عليه كقوله - عز وجل ﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ [الزخرف: ٨٤].

﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبَسُونَ ﴾ [الأنعام: ٩] زعم بعضهم أن المسيح كان ملكاً في هيكل بشر إلباساً على الناس، حتى ضلت فيه النصراني. قال: وهذه الآية تشير إلى ذلك، وهذا قول مشتق من قول النصراني؛ لأن أولئك جعلوا الحلول فيه للاهوت وهذا نزل درجة، وجعله للملك.

ثم يحتج بالآية على المعتزلة في أن الله - عز وجل - هو الذي يهدي ويضل؛ لأنه أخبر أنه لو أحاب الكفار إلى سؤالهم لما نفعهم ذلك في الهداية، مع إلباسه وتشبيهه عليهم.

﴿ قُلْ لِمَن مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۗ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢] هذا إخبار بالبعث، وبرهانه في مواضع أخر تذكر إن شاء الله عز وجل.

﴿ وَ لَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١٣] أي: وتحرك، فاكفنى بأحد الضدين عن الآخر؛ لدلالته عليه بالالتزام، ولعل فيه إشارة إلى دليل حدوث العالم، وتقديره أن كل ما اشتمل عليه الليل والنهار فهو إما ساكن، وإما متحرك وكل ما كان إما ساكناً وإما متحركاً فهو حادث، فكل ما اشتمل عليه الليل والنهار حادث.

أما الأولى: فواضحة لاستحالة خلق شيء مما اشتملا عليه من الحركة والسكون، إن كان جوهرًا فبالذات، وإن كان عرضاً فبالعرض، كالجوهر واللون القائم به.

وأما الثانية: فلأن الحركة والسكون من أمارات الحدوث كما عرف.

﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ۗ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام: ١٨] احتج بها أصحاب الجهة حملاً له على الفوقية الحسية، وحمله الآخرون [وهم كافة أهل الحق] / [٧٣ ب/م] على الفوقية المعنوية، نحو قولهم: الملك فوق الوزير، أي: في الرتبة، وفوقية الله - عز وجل - بالرتبة والقدرة والكمال إذ هو قديم قادر كامل، ومن سواه حادث عاجز ناقص، وفي المسألة مباحث أخر.

﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ۗ قُلِ اللَّهُ ۗ سَهِدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ۗ وَأُوْحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ

لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَبَيْنُكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ
 إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾ [الأنعام: ١٩] هذا قاطع في جواز
 تسمية الله عز وجل شيئاً، خلافاً لبعض المعتزلة والشيعة. لنا أن معنى هذا الكلام: قل الله
 أعظم شيء أو أعظم الأشياء شهادة / (١٥٦ / ل]. وأفعل التفضيل إنما يضاف إلى ما هو
 بعضه، ثم ينتظم القياس هكذا: الله أكبر شهادة، والأكبر شهادة شيء، فالله - عز وجل -
 شيء، ولأن الشيء لغة هو الموجود، والله - عز وجل - موجود، فالله - عز وجل - شيء.
 احتج الخصم بأن الله - عز وجل - لو كان شيئاً لأشبهه الأشياء، ولو من جهة تسميته،
 وكونه شيئاً، وكل ما أشبه الأشياء من جهة ما، فله حكمها وهو الحدوث. وذلك يوجب
 أن يكون الله - عز وجل - حادثاً، وأنه محال.

والجواب: أن هذا بعينه لازم في كونه موجوداً، فإن أثبت كونه موجوداً، ألزمك
 إثباته شيئاً، وإلا لزمك اعتقاد أنه معدوم، أو خال من الأحوال، لا موجود ولا معدوم، أو
 موجود معدوم من جهة واحدة أو من جهتين، والكل محال.

﴿ وَأَوْحِي إِلَىٰ هَذَا الْقُرْآنِ لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَبَيْنُكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً
 أُخْرَى ﴾ [الأنعام: ١٩] هذا دليل على عموم دعوة النبي ﷺ لأن القرآن بلغ جميع العالم، ولا
 أحد ممن بلغه القرآن بخارج عن دعوته، فلا أحد من العالم بخارج عن دعوة القرآن.

فإن قيل: لا نسلم أن القرآن بلغ جميع العالم، بل في أقطار المعمورة من لم يسمع
 بالقرآن فضلاً عن أن يبلغه، قلنا: هب أنا سلمنا ذلك تزيلاً لكن المراد: ومن بلغه القرآن
 بالإمكان، وهو بالغ جميع العالم بالإمكان، كأنه قال: لأنذركم به، ومن بلغه بالقوة أو
 الفعل، أو من بلغه أو أمكن أن يبلغه، وذلك يستغرق العالم.

﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ
 لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ أَبَيْنُكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ إِلَهَةً أُخْرَى قُلْ لَا أَشْهَدُ قُلْ
 إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾ تضمنت نفي الشرك وإثبات التوحيد،
 وسيأتي برهانه إن شاء الله - عز وجل.

﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ
 فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الأنعام: ٢٠] أي: يعرفون صحة القرآن، وصدق محمد ﷺ وقال

عبد الله بن سلام: «إني لأعرف محمداً أشد مما أعرف ابني» قيل له: وكيف ذلك؟ قال: «لأني أعلم أنه رسول الله بإخبار الله، ولا أعلم [١٧٤م/ ما تصنع النساء] ثم ينتظم من هذا حجة على كفرهم وتقديره أنهم كذبوا من علموا صدقه، وكل [من كذب] من علم صدقه فهو كافر، فأهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بمحمد ﷺ كفار، لكن هل أهل الكتاب عام مطرد، أو عام أريد به الخاص، وهم الأخبار، وأهل العلم منها، وهذا هو الأشبه لأن كثيراً من عوامهم وجهالهم [١٥٧ل/ لم يقرأ التوراة وغيرها من الكتب حتى يرى صفة محمد ﷺ فيها، إنما أخذ عن الأخبار تقليداً أن محمداً ليس مذكوراً فيها باسم ولا صفة، فاعتقاد مثل هذا العامي جهل مستند إلى كذب، لكن القسمان تحت دائرة اللوم والوعيد، أما العالم: فلكذبه وكتمانه الحق، وأما العامي: فلتكره البحث وسؤال العلماء عن هذا الأمر مع عموم دعوة الإسلام، ووضوح برهانها، وهب أنه عذر لجهله، لكنه لا يعذر في ترك سؤال العلماء حتى يحصل له سكون النفس، إما بإثبات أو نفي.

﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَاكُكُمْ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ﴾

[الأنعام: ٢٢] هي ونظائرها حيث وقعت إخباراً عن البعث والمعاد والجزاء.

﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ۗ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ۙ أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي ۙ آذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِنْ

يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا ۚ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوكَ يُخْبِرُونَكَ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا

إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ [الأنعام: ٢٥] هذا إما على حقيقته على وجه يعلمه الله - عز

وجل - أو كناية عما يخلقه في قلوبهم من دواعي المخالفة والصوارف عن متابعة الحق،

وقد سبق القول في ﴿ حَتَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ

عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾ [البقرة: ٧]، وهو من هذا الباب.

﴿ وَهُمْ يَتَّبِعُونَ عَنَّهُ وَيَتَّبِعُونَ عَنَّهُ ۗ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾

[الأنعام: ٢٦] الأشبه أن المراد به عامة الكفار المشاقين للنبي ﷺ كانوا ينهون الناس عن

اتباعه، وينأون أي: يبعدون عنه، فذمهم الله - عز وجل - على شدة نفورهم وتنفيرهم

عن الحق، وقيل: المراد بها أبو طالب، كان ينهى عن أذى النبي ﷺ ويتنصر له بجهده، وهو

مع ذلك ينأى أي يبعد بنفسه عن متابعته فذمه الله - عز وجل - على ذلك.

وقد اختلف الجمهور والشيعة في إسلام أبي طالب، ويأتي الكلام عليه - إن شاء الله

عز وجل - في سورة القصص.

﴿ بَلْ بَدَأَ لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾ [الأنعام: ٢٨] يحتج بها على أن الله - عز وجل - يعلم ما كان وما يكون وما لا يكون على تقدير لو كان كيف كان يكون، وهو كذلك، والاستدلال مطابق، وأصله معرفة كيفية علم الغيب، وهو واضح، لكن شرطه لا يوجد إلا في الله - عز وجل - فلذلك استبد به سبحانه وتعالى، وأما في هذه المسألة الخاصة، فلأنه - عز وجل - علم أنهم بموجب طباعهم وفطرهم التي فطرهم عليها / [٧٤ ب / م] من الأشر والبطر والاستكبار عن الحق وغلبة الشهوات والأهواء عليهم لو ردوا من الآخرة إلى / [١٥٨ ل] الدنيا لعادوا إلى كفرهم، مع أنه ينسيهم أمر المعاد واليوم الآخر وما جرى لهم في النار، ومثل هذا واقع في الدنيا كثيراً، وهم المفسدون واللصوص، ونحوهم إذا ظفر بهم، ليقتلوا أو يقطعوا، أعطوا التوبة من فسادهم، فإذا تركوا عادوا إلى شر مما كانوا عليه، وكذلك لو فرض أن الحية أو الفأرة ثابت عند القتل من اللدغ والفساد لعلم كذبا؛ وأنها إن ردت عادت لغلبة طبعها الفطري عليها.

﴿ وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ [الأنعام: ٢٩] وفي آية أخرى ﴿ إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٣٧﴾ [المؤمنون: ٣٧] اعلم أن الناس اختلفوا في المعاد، فمنهم من أثبت المعاد الجسماني والروحاني وهم المسلمون ومن تابعهم، و[منهم] من أثبت الروحاني دون الجسماني وهم الفلاسفة والنصارى، ومنهم من أنكرهما جميعاً وهم هؤلاء الدهرية الملحدة؛ قالوا: ما يهلكنا إلا الدهر فهو باق بعدنا، ولا رجعة لنا. وتوقف جالينوس في هذه المذاهب.

أم المعاد الجسماني دون الروحاني فلم نعلم به قائلاً؛ لاستحالته وقد قرر الله - عز وجل - براهين المعاد في مواضعها، ونحن الآن إن شاء الله - عز وجل - نشير إليها جملة لتعرف، ثم نذكرها مفصلة كلما مررنا بشيء منها، وهي على ضرب أحدها: قياس الإعادة على الابتداء نحو: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ [الأعراف: ٢٩].

﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴿١٠٤﴾ [الأنبياء: ١٠٤]، ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ

يُعِيدُهُ، وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۗ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾ [الروم: ٢٧] ﴿٢٧﴾ أَفَعَيَيْنَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۗ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ
﴿٢٨﴾ [ق: ١٥] وما كان من ذلك.

الضرب الثاني: قياس الإعادة على خلق السماوات والأرض بطريق أولى نحو:
﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ۗ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ
الْعَلِيمُ ﴿٨١﴾ [يس: ٨١].

﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَدِيرٍ عَلَىٰ أَنْ تُوْحَىٰ آلَ مَوْثَىٰ﴾ [القيامة: ٤٠]، ﴿لَخَلَقَ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِّنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [غافر: ٥٧].

الضرب الثالث: قياس الإعادة على إحياء الأرض بعد موتها بالمطر والنبات وهو في
كل موضع ذكر إنزال المطر غالباً نحو: ﴿تَخْرُجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيَّتِ وَيَخْرُجُ الْمَمِيَّتِ مِنَ
الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۗ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ﴾ [الروم: ١٩].

الضرب الرابع: قياس الإعادة على إخراج النار من الشجر الأخضر، وهو في موضع
واحد في آخر ((يس)).

هذا الذي استحضرناه من براهين الإعادة، فإن وجدنا شيئاً آخر تكلمنا عليه /
[١٥٩ / ل] في موضعه إن شاء الله عز وجل.

﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَحْسِرْتَنَّا
عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَزُرُونَ﴾ [ن
الأنعام: ٣١] عام مطرد في المكذبين / [١٥٩ / ل] بشرط الموافاة على ذلك كما دلت
عليه الآية.

ويحتج به على المعتزلة في مسألة الرؤيا، بناء على أن اللقاء يقتضي الرؤية، وتقديره أن
الله - عز وجل - ذم من كذب بلفائه وحكم بخسرانه، ثم ينتظم الدليل هكذا: إن كان
لقاء الله - عز وجل - واقعا فرؤيته واقعة، لكن المقدم حق فالتالي مثله، بيان الملازمة ما
تقدم من أن اللقاء لغة يقتضي الرؤية، فلقاء الله - عز وجل - يقتضي رؤيته، وأما حقيقة
المقدم، فهذه الآية وغيرها من نصوص القرآن على أن لقاء الله حق واقعا لا محالة، وأما

حقيقة التالي؛ فلأن الرؤية قد ثبت أنها من لوازم اللقاء، وقد ثبت الملزوم فوجب ثبوت اللازم بالضرورة.

﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لِيَحْزُنَكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ تَجَحَّدُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأنعام: ٣٣] هذا عام معهود أو عام أريد به الخاص، أي: الذي يقولونه من التكذيب والكفر، وإلا فقد كانوا يسلمون عليه ويعظمونه ويقاربونه في أمور كثيرة، ومثل ذلك لا يحزنه.

﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [الأنعام: ٣٥] يجتج به على القدرية من وجهين، أحدهما: أن المانع لهؤلاء من الهدى مشيئته، ومشيئته واجبة فامتناع هداهم واجب، وهو معنى الجبر.

الثاني: أن جمعهم على الهدى أصلح لهم، وعند الخصم يجب عليه رعاية الأصلح، فما باله لم يفعل.

والخصم يجيب عن الأول بتمنع وجوب مشيئته - عز وجل - بل هي عنده حادثة لا في محل، وهو من محالاتهم التي يأبأها العقل، وزعم أن معنى الآية، أنه لو شاء لجبرهم على الهدى جبراً وقسراً، لا أن مشيئته مانعة لهم عن الهدى.

﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الأنعام: ٣٦] أي وهؤلاء كالموتى لا يسمعون، ينتج أن هؤلاء لا يستجيبون يعني لداعي الهدى والحق، وهذا يشير إلى قوله - عز وجل - : ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الأنفال: ٢٣] أي: هؤلاء لم يسمعهم الله وكل من لم يسمعه الله - عز وجل - لا يستجيبون.

ومعنى كونه لم يسمعهم، أنه لم يخلق فيهم داعياً لقبول الحق، بل خلق فيهم الصوارف عنه فصاروا كالموتى لا يسمعون.

﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ فَادِرٌ عَلَيَّ أَنْ يُنَزِّلَ آيَةً وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الأنعام: ٣٧] احتج بها اليهود والنصارى / [١٦٠ / ل] على جهة الإلزام للمسلمين على أن محمداً ﷺ لم يأت بآية؛ لأن هؤلاء قومه الذين أرسل إليهم

قد أخبروا أنه لم يأت بآية، ووافقهم هو على ذلك، ولم ينازعهم فيه، بل أحلهم في الآية على مجرد قدرة الله - عز وجل على إنزالها وبمجرد القدرة على إنزالها، لا يقتضي إنزالها، فبقي على أصل العدم وبقي الحال على ما زعمه القوم من أنه لم يأت [٧٥/م] بآية. والجواب من وجهين:

أحدهما: أن هذا إنما كان بعد أن ظهرت آياته، وبهرت، ولكن هؤلاء الكفار تلقوها بالعناد المحض، وزعموا أنها سحر مستمر كما عاند فرعون آيات موسى، وعاند اليهود آيات المسيح، فكان قول الكفار: ﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ﴾ بناء منهم على أن ما جاءهم به من الآيات ليس بشيء، بناء على عنادهم، وسوء اعتقادهم.

الوجه الثاني: [أن معنى الآية: لولا نزل عليه آية تضطرنا] إلى الإيمان به مثل أن نرى الملائكة، أو نرى ربنا ونحوه. فأجاب الله - عز وجل - بأنه قادر على أن ينزل ذلك لكنه يفوت حكمة التكليف؛ إذ المراد منهم الإيمان الاختياري، لا الاضطراري إذ هو غير مراد، ولا نافع، وإلا لنفع فرعون حين أدركه الغرق، وعابن الحق، ولنفع أهل النار، فإنهم يؤمنون حينئذ، لكن إيماناً اضطرارياً لا ينفعهم.

وقد نقل عن الإمام أبي حنيفة - رحمه الله - قال: لا يدخل النار إلا مؤمن، فقليل له: كيف ذلك؟ فتلا: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدَّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ﴾ [غافر: ٨٤] ولعل الإشارة إلى هذا وقعت بقوله - عز وجل -: ﴿فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُٗٓ أَلَّا إِنَّمَا طَّيَّرْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١] أي: لا يعلمون وجه الحكمة في ترك اضطرارهم إلى الإيمان، وفي الجواب وجه آخر أشير إليه في قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا مَتَعْنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوْلُونَ ۖ وَءَاتَيْنَا ثُمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ۖ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا﴾ [الإسراء: ٥٩] وهو يشير إلى أن الآيات فترت عن كفار العرب فطلبوها، فقليل لهم: إنما أمسكتناها عنكم إبقاءً عليكم، لتلا تكذبوا بها، فتهلكوا كما هلك من قبلكم.

قوله - عز وجل -: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ ۚ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨]

احتج بها التناسخية؛ وهم القائلون بتناسخ أرواح الحيوان بعضها في أجساد بعض بعد موته، ووجه استدلالهم بها أنها تضمنت أن الدواب والطيور أمم أمثال الناس، وإنما يكونون أمثال الناس بتقدير أنهم كانوا على مثل حالهم، ثم انتقلوا إلى صور الدواب والطيور/ [١٦١/ ل]، وذلك معنى التناسخ.

وجوابه: أن التناسخ على رأي أهله قد تقرر في الكلام والحكمة أنه محال، وأما هذه الآية فليست نصاً فيه ولا ظاهراً، فلا وجه للاستدلال بها عليه، ولكن الأشياء نسبة فدليلهم كمدلولهم في الضعف والبعد عن العقل، والآية تحتل وجوهاً.

أحدها: أن الدواب والطيور أمثالنا في العبادة، بدليل ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَوَّافَاتٍ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ [النور: ٤١]، ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۗ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ۗ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٤٤].

الثاني: أنهم مثلنا في التكليف وإرسال الرسل فيهم، بدليل ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطُّغُوتَ ۗ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۗ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴾ [٧٦/ م] [النحل: ٣٦]. على ما ذهب إليه بعضهم في عمومته في أمم العقلاء، وغيرهم.

الثالث: أنهم أمثالنا في أنهم عقلاء مدركون، على ما ذهب إليه قوم.

الرابع: أنهم أمثالنا في أنهم يرزقون، بدليل ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۗ كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [هود: ٦]، ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [العنكبوت: ٦٠].

الخامس: أنهم أمثالنا في أنهم يعثون، ويحشرون كما دل عليه آخر الآية، ويحتمل غير ذلك مما يستبد الله - عز وجل - بعلمه، [ومع هذه الاحتمالات القرينة الظاهرة، أي شيء يبقى للتناسخ البعيد عنها يحتج عليه منها].

﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّمٌ مُمَثِّلُكُمْ ۗ مَا فَرَّطْنَا فِي

الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ [الأنعام: ٣٨] يحتج به الظاهرية على إبطال القياس، وتقريره أن كل حكم من أحكام الشرع الممكنة فهو شيء، والكتاب لم يفرط فيه في شيء، ينتج أن كل حكم من أحكام الشرع الممكنة لم يفرط فيه في الكتاب. وحينئذ لا حاجة إلى القياس؛ لأننا نستفيد الأحكام من نصوص الكتاب وعموماته وظواهره، وبيان السنّة له، وما لا حاجة بنا إليه فإثباته عبث، والعبث باطل، فإثبات القياس باطل وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن المراد بالكتاب اللوح المحفوظ الجامع لكليات العالم وجزئياته، حتى إن الكتب المنزلة جميعها جزء منه، وليس المراد به خصوص القرآن، فلا يتم استدلالهم. الثاني: سلمنا أنه المراد لكن القياس من جملة الأشياء التي لم يفرط في الكتاب فيها، وهو حجة من حجج الشرع، بدلالة استفادة من الكتاب، ثم ينتظم الدليل هكذا: القياس شيء والكتاب لم يفرط فيه في شيء، فالقياس لم يفرط فيه في الكتاب.

وسياقي القول فيه في موضع آخر، إن شاء الله - عز وجل.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَتْكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ [الأنعام: ٤٠] هذا من قواصم الاعتزال في نسبة الهداية والإضلال إلى الله

- عز وجل - وقد سبق مثله، وسبب ذلك ما يخلق الله - عز وجل - من الدواعي والصوارف في قلب الإنسان فيهتدي أو يضل بها.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَتْكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ

صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ [الأنعام: ٤٠] / [١٦٢ / ل] الآيتين: هذا من أدلة التوحيد، وتقريره أن

الإله هو المفزوع إليه عند الشدائد، ولا شيء من الأصنام ونحوها، بل ومما سوى الله - عز

وجل - [مفزوع إليه عند الشدائد، تنتج لا شيء من الأصنام، وما سوى الله - عز

وجل -] بإله، والمقدمتان واضحتان.

﴿ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾

[الأنعام: ٤١] قدم المفعول لإفادته الحصر وهو من أدواته كما سبق. ﴿ فَيَكْشِفُ مَا

تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ ﴾ [الأنعام: ٤١] هذا شرط مخصص لعموم ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي

عَنِّي فَأِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۗ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ

يَرشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [البقرة: ١٨٦] أو مقيد لمطلقه، كما مر.

﴿ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٣] وما [٧٦ ب / م] قبلها تدل على أن الله عز وجل - قد يمتحن عباده بالبأساء والضراء والمصائب؛ رياضة لأنفسهم على الذل والضراعة، وإليه الإشارة - ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٤]، ويدل على أن التضرع عند النوازل من أنجع الوسائل، ووجهه أن كبرياء الإله - جل جلاله - يقتضي له الضراعة والذل ممن دونه، فمن فعل ذلك رحم، كقوم يونس عليه السلام لما أظلمهم العذاب تضرعوا، فسلموا، ومن قسى قلبه فلم يتضرع فقد أخل بوظيفة الكبرياء؛ وعرض نفسه للهلاك. ومثل هذا بعينه يجري مع ملوك الأرض، من ضرع لهم سلم، ومن تجلد عليهم قسّم، وهو أمّودج لما ذكرنا، ويقال: إن النمر يوثب الإنسان ما دام منتصب الشخص، فإذا نام تركه، وفي الأثر أن الله - عز وجل - أوحى إلى داود - عليه السلام - : يا داود، خفي كما تخاف الأسد.

ومن كلام بعض الحكماء: القضاء والقدر سبعان، فتماوت بين أيديهما، فإن السبع لا يأكل الميتة. وهذه المسألة تتعلق بصفة الكبرياء.

﴿ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٣] مع قوله - عز وجل - ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِّكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] فالله - عز وجل - يزين ما يشاء بخلق الدواعي إليه والصوارف عن غيره، والشيطان يزين بالوسوسة وهي سبب ضعيف، إنما جيء به لإقامة الحجة على الشيطان وقتنته، من نسب إيجاد الشر إليه بالظلم والعدوان. ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقْبَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَتَلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النساء: ٧٦] والعلة التامة الموجبة لكل شيء هي إرادة الله - عز وجل - وتصرفه.

﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمَ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٤] هذا هو حقيقة الاستدراج، وهو ضرب من ضروب القدر، بل بحر من بحاره، غرق فيه الخلائق إلا من تداركه الله - عز وجل - فأنقذه منه أو حفظه ابتداءً عنه.

﴿ فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٤٥] يحتمل أمرين:

أحدهما: أن الظالمين هلكوا / [١٦٣ / ل] والله - عز وجل - باقٍ يستحق الحمد أولاً وأبداً، فتكون هذه راجعة إلى صفة البقاء الأزلي الأبدي.

والثاني: أن الظالمين لما هلكوا، كان هلاكهم نعمة من الله - عز وجل - يستحق الحمد عليها، إذ هلاك الظالم راحة للناس، فهو مستريح ومستراح منه.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَمَّ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرِ اللَّهِ يَأْتِيَكُمْ بِهِ أَنْظَرُ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴾ [الأنعام: ٤٦] هي من دلائل التوحيد من جهة الأفعال وكمال القدرة والتصرف. وتقريره: أن الله عز وجل - هو المتصرف في سمعكم وأبصاركم وقلوبكم بالأخذ والرد، وكل متصرف في ذلك فهو الإله فالله - عز وجل - / [٧٧ أ / م] هو الإله.

بيان الأولى: أن هذا التصرف ممكن، وكل ممكن مقدور لله - عز وجل - فهذا التصرف مقدور لله - عز وجل.

بيان الثانية: أن المتصرف في ذلك يجب أن يكون تام القدرة، وكل من وجب أن يكون تام القدرة فهو الإله.

﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنِّي أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الأنعام: ٥٠]

[٥٠] ينتج به من يرى الملائكة أفضل من الأنبياء، وقد سبق ذلك، وتقريره هاهنا أن الكفار كانوا يعتقدون أن الملك أفضل من النبي، ولهذا طلبوا رؤية الملائكة، وأن يرسل إليهم ملك، ثم إن النبي ﷺ أقرهم على هذا الاعتقاد، وقال: أنا لا أدعي أنني ملك كما تعتقدون في الملك، بل أنا بشر أتبع ما يوحى إلي، وحينئذ يقال: النبي ﷺ أقرهم على

اعتقاد تفضيل الملك، وكل ما أقر النبي ﷺ عليه فهو حق، وللخصم منع الأولى.

﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنِ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِّنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ

اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾ [الأنعام: ٥٣] يحتج به على المعتزلة في أن الله - عز وجل - يفتن من يشاء، بأن ينصب له أشراك الضلال ليضل، ولو لم ينصبها لهم لما وقعوا فيها.

وشرح ذلك أن الذين يدعون ربهم بالعادة والعشي يريدون وجهه كعمار بن ياسر، وبلال، وصهيب، وسلمان، وخباب ونحوهم، أمر النبي ﷺ بتقريبهم ومخالفة الكفار في طردهم وإبعادهم، فلما فعل ذلك، قال الكفار: لو كان الإسلام منةً ونعمة لما اختص بها هؤلاء دوننا، فكان ذلك الأمر سبباً لهذا الاستدلال الفاسد الموجب لفتنتهم والامتناع من الإسلام، ولو أمر النبي ﷺ بإبعاد المذكورين، وتقريب الكفار، لكان أشرح لصدورهم وأرغب لهم في الإسلام، ويشهد لهذا قوله / [١٦٤ / ل] - عز وجل - ﴿ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾ [الحج: ٥٣] وفي الآيتين دليل على أن أفعال الله - عز وجل - وأحكامه معللة بالحكم والمقاصد، إذ علل فتن الكفار بقولهم أهؤلاء من الله عليهم؟ وعلل إلقاء الشيطان في أمانة النبي - عليه السلام - بفتنة المرضى القلوب.

﴿ وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَّمْتُ عَلَيْكُمْ كَمَا سَلَّمْتُ عَلَى نَفْسِي الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَن عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنعام: ٥٤] يحتج به على لزوم قبول التوبة لأن الله - عز وجل - أخبر بقبولها بقوله: ﴿ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنعام: ٥٤] إذ هو مرادف لقوله: «ثم من تاب قبلت توبته»، وكل ما أخبر الله - عز وجل - به فهو واقع لا محالة.

ثم المعتزلة يجعلون قبولها واجباً عليه، والجمهور واجباً منه.

﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ

وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴾ [٧٧ ب / م] [الأنعام: ٥٩] عام فيها، وهي الخمس التي في آخر لقمان بيان السنة، وظاهر الآية أن المراد وعنده علم كل غيب كلي أو جزئي، وباقي الآية كالشرح

لذلك؛ فمنه: ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنَ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا ﴾ [الأنعام: ٥٩] إلى آخر الآية من الغيوب الكلية والجزئية.

واختلف في المقتضى لعموم علمه؛ فقالت المعتزلة: هو ذاته لا لصفة زائدة، وقال الجمهور: هو العلم، وهو صفة قائمة بذاته زائدة على مفهومها، وقد سبق ذلك.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُم بِاللَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾ ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي بالنوم، سماه وفاة بجامع تعطل الحس فيهما، ومن ثم قيل: النوم أخو الموت، وقد جاء في بعض كتب الأولين: أن الأرواح تعرج إلى الله - عز وجل - في حال النوم، فيلقى إليها من أمره [ما يشاء] فإذا عادت إلى الأجسام ألت ذلك إلى النفوس والقلوب، فحركت له الأعضاء والجوارح.

وإن ثبت هذا فعله المراد بخلق الدواعي والصوارف، وعند الفلاسفة أن النفس عالم علوي مطبوع على حب إدراك العلوم والحقائق، لكنه تعلق بهذا البدن الطبيعي قسراً على جهة التدبير له، فهي مشغولة به حالة اليقظة، فإذا كان النوم تجردت، وإلى عالمها العلوي توجهت؛ لاقتناص المطالب العلمية؛ وتحصيل الحقائق الكشفية الغيبية، فتحصل من ذلك بحسب قوتها واستعدادها، وشبهوا النفس بامرأة مربية لولدها، فلا تزال مشغولة به ما دام يقظان فإذا نام انتهزت فرصة خلوتها وتوجهت إلى ما هو من / [١٦٥/ ل] همتها.

وقد اختلف في أن الروح والنفس شيء واحد، أو شيئين مختلفان، فإن صح أنهما شيئين، أمكن صحة القولين، أعني قول الفلاسفة في النفس، وما جاء في بعض الكتب القديمة في الروح، وتكون النفس تحصل العلوم والروح تأتي بالأمر بالمتحوم، وعلم ذلك تحقيقاً عند الله - عز وجل.

﴿ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ ﴾ [الأنعام: ٦٠] أي في النهار عن نوم الليل ﴿ لِيُقْضَىٰ أَجَلٌ مُّسَمًّى ﴾ [الأنعام: ٦٠] وهو أجل الحياة، ﴿ ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ﴾ [الأنعام: ٦٠] بالموت ثم البعث ﴿ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [المائدة: ١٠٥] أي ويجازيكم عليه، وهذه المسألة مركبة من أنواع من أصول الدين.

﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ۖ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴾ [الأنعام: ٦١] وهم الكرام الكاتبون، مع كل

مكلف اثنان منهم يحفظون عليه أعماله.

﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ حَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَتِيبِينَ ﴿١١﴾ يَعْمُونَ مَا تَعْمَلُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢]
 ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ ﴾ [ق: ١٨] وبعض الزنادقة ينكرهم؛ لأنه لا يراهم، ويلزمه أن ينكر الهواء المالى للفضاء لأنه لا يراه، وأن ينكر عقله / [٧٨ أ / م] ونفسه وروحه؛ لأنه لا يرى شيئاً من ذلك.

﴿ قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنَ ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالْبَحْرِ تَدْعُونَهُ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّيِّنًا أَنجَلْنَا مِنْ هَٰذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٦٣﴾ ﴾ [الأنعام: ٦٣] الآيتين من أدلة التوحيد، وتقريره كما سبق في ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الأنعام: ٤٠].

﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ ﴾ [الأنعام: ٦٦] يعني القرآن، الدليل على حقيقته وجوه:

أحدها: أنه معجز في نفسه، وكل معجز حق.

الثاني: ظهور معجزات غيره على يد من جاء به وأخبر بحقيقته.

الثالث: ما تضمنه من الأخبار بالغيوب الماضية والمستقبلية، فكان الإخبار مطابقاً مع وجوه آخر.

﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ وَهُوَ الْحَقُّ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ ﴾ [الأنعام: ٦٦] منسوخ بآية السيف. أو خارج مخرج الوعيد، فهو محكم.

﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ تَخُوضُونَ فِيءِ آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ تَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ؕ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [الأنعام: ٦٨] دلت هذه الآية على أن الناسي غير مكلف، لقوله - عز وجل -: ﴿ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٦٨] دل على أن قعوده معهم حال النسيان غير منهي عنه؛ لأنه فيه معذور بالنسيان، ولو كان مكلفاً حينئذ لتعلق به النهي، وإذا ثبت هذا في الناسي ألحق به الساهي والمخطئ والجاهل والمكره، يؤكد ذلك

قوله ﷻ : «عُفِيَ لَأْمِيَّ عَنِ الْخَطَا وَالنَّسِيَانِ، وَمَا اسْتَكْرَهَا عَلَيْهِ^(١)»، ولأن توجه التكليف مع هذه الأعدار تكليف ما لا يطاق، وأنه مرفوع، ويتفرع / [٦٦ / ل] عن هذا الأصل مسائل كثيرة من العبادات والعادات فيسقط لهذه الأعدار الإثم، والحكم المختص بالله - عز وجل - دون الحكم المتعلق بحقوق الآدميين، كدية الخطأ، وقيمة المتلف خطأ ونحوه، لأن ذلك من باب العدل، والأعدار لا تؤثر في سقوط العدل، بخلاف التكليف.

﴿ قُلْ أُنذِرُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرُدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَىٰ الْهُدَىٰ أَتَيْنَا قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأُمِرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٧١] هذا من أدلة التوحيد، وقد سبق تقريره في المائة ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [المائدة: ٧٦].

﴿ يَوْمَ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام: ٧٣] فيه إثبات النفخ في الصور، [وقد تكرر ذكره] في القرآن، وهو أمر من أحكام اليوم الآخر ورد به القرآن هكذا، وبينته السنة بأنه قرن عظيم كسعة السماوات والأرض، قد التقمه ملك يسمى إسرافيل، وجثى على ركبتيه ينتظر متى يؤمر، فينفخ فيه نفخاً مزعجاً جداً، وعند ذلك تقوم الساعة، ويبعث الموتى ونحو ذلك من أمور الآخرة.

﴿ عَلِيمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ [الأنعام: ٧٣] أي أن الله - عز وجل - يعلم ما غاب عن خلقه وما شهدوه، فالغيب إنما هو بالنسبة إليهم [لا إليه، إذ] لا يغيب عنه شيء علماء ولا رؤية.

واعلم أن العالم على ضربين: عالم غيب، وهو ما غاب عن المخلوق: [٧٨ ب / م] وعالم شهادة، وهو ما شهدته كالسماوات والأرض والجبال والبحار وسائر الجزئيات العنصرية، وعالم الغيب أشرف من عالم الشهادة لوجوه:

أحدها: أن الله - عز وجل - من قبيل الغيب، ولذلك جعله أبو عمرو بن العلاء اسماً

(١) رواه ابن ماجة في كتاب الطلاق [١ / ٦٥٩ / ٢٠٤٥] وابن حبان [١ / ١٧٨ / ١٤٣] والدارقطني [٣ / ١٣٩] والطبراني [١١ / ٨٩ / ١١١٤١] والبيهقي [٨ / ٢٦٤] والحاكم [١ / ٢٥٨] [٢ / ٥٩].

من أسمائه، فقال في قوله - عز و جل - : ﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ [البقرة: ٣] أي: يؤمنون بالله.

الثاني: أن ما غاب عنا تشوقت النفس إليه عزيزاً، وما شوهد سئمته فصار ملولاً وذليلاً إلا ما خصه دليل.

الثالث: أنه حيث ذكر قُدِّم فلا يكاد أن يقال: عالم الشهادة والغيب، وذلك لدليل شرفه على طريق العرب في تقديم الأهم، سواء قلنا: الواو للترتيب أو لا، وعالم الغيب [والشهادة هو المشار إليه بقوله - عز و جل - ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الحاقة: ٣٨] ثم لنذكر أقسام العالمين: أما عالم الغيب، فهو إما قديم أو حادث، فالقديم هو الله - عز و جل - ولا تنكرن إدراجنا له تحت العالم فإنما هذا مجاز والمعنى مفهوم، والحادث على أقسام: أحدها: الملائكة.

والثاني: العقول.

والثالث: / [١٦٧/ ل] النفوس.

والرابع: النار، والذي يرى منها إنما هو [مظهر لها] أو أثر من آثارها، وأما حقيقتها فجوهر لا يرى كالهواء، وأولى لأن موضعها أعلى من موضعه. والخامس: الهواء.

والسادس: الجن والشياطين؛ لأنهم فرع النار التي هي غير مرئية.

السابع: ما وراء العالم من قبيل الغيب، ومن ثم اختلف فيه: هل هو خلاء أو ملاء؟.

الثامن: الآخرة غيب والدنيا شهادة.

التاسع: النوم غيب واليقظة شهادة، والحيوان يتقلب بينهما كل يوم وليلة، ويكشف للإنسان في منامه كشوفات غيبية.

ولقد أحسن الشيخ نجم الدين بن إسرائيل في قوله:

وإذا غدت للمؤمن يقظاته حُجِبَ فموطن كشفه الأحلام

ومما يشبه ذلك المرض المغيب للذهن الذي يعرض فيه الاستغراق «كالبرسام» ونحوه حال الموت وغيره، فإن الكشوفات تحصل فيه كثيراً، وهو مشهور، والمنام من أفضل أحوال الغيب، إذ كان جزءاً من النبوة، وقد أوحى إلى الأنبياء في المنام كثيراً.

العاشر: الرجال السالكون إلى الله - عز و جل - إذا تمكنوا حصل لهم سكر، وصحو،

وهما غيب وشهادة، ثم إن الغيب والشهادة قد يلزمان موضعهما من الخفاء والظهور، وقد ينتقلان فيتعاقبان على موضع واحد كالسما والزمين النجومية، هي غيب في النهار، وشهادة في الليل، وقد يتعدد موضعهما كزيد وعمرو غاب أحدهما عنك وشاهدت الآخر، فهما غيب وشهادة، وتفصيل ذلك يكثُر / [٧٩ أ / م] وليس هو المقصود، وإنما المقصود أن اللذة ضربان: حسية كالأكل والشرب والنكاح، وعقلية كإدراك الحقائق العقلية، والمعاني الروحانية، والأولى شهادة والثانية غيب.

وإذا ثبت لنا أن عالم الغيب أفضل من عالم الشهادة ثبت أن اللذة العقلية أفضل من الحسية، ومن فوائد العلم بذلك الجد في طلبها، وسهولة الموت على النفس في العبور إليها. فإن قيل: قد جعلتم الشياطين من عالم الغيب، وزعمتم أنه أفضل من عالم الشهادة؛ فيلزم أن الشياطين أفضل من الآدميين.

قلنا: الشياطين لهم جهتان:

إحدهما: كونهم من عالم الغيب.

والثانية: كونهم شياطين أشراراً.

فمن الجهة الأولى لا يتمتع أنهم أفضل من بني آدم، ومن الجهة الثانية الكلاب / [١٦٨ / ل] أفضل منهم كما قيل في بني آدم من جهة كونهم أناساً عقلاء هم أفضل من البهائم، ومن غلب هواه منهم على عقله كانت البهيمة أفضل منه.

﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴾ [٧٥]

[الأنعام: ٧٥] هذا يدل على أن قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾

قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنُنَّ بِاللَّهِ وَلَكِنَّ لِيُطَمِّئِنَ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ

أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَأَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٦٠]

[البقرة: ٢٦٠] أراد به طمأنينة العيان كما ذكر في موضعه؛ لأن الله - عز وجل - أخبر

أنه أراه الملكوت ليوقن وإحياء الموتى من قبيل الملكوت الغيبي.

﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ ﴾ [الأنعام: ٧٦]

[الأنعام: ٧٦] الآيات، حاصلها أنه استدل بحركات الكواكب وأقولها على عدم إلهيتها

وربوبيتها، وذلك بناء على مقدمات:

الأولى: إثبات الأعراض، وهي ما لا يقوم بنفسه؛ فيفتقر إلى موضوع يقوم به،

كالحركة والسكون، والألوان والطعوم والأرايح والأكوان، وهي الاجتماع والافتراق وغير ذلك من الأعراض، [وإثباتها شهادة بالحس.

[الثانية: أن الأعراض] مغايرة للجواهر بدليل أن الجوهر الواحد يعاقب عليه الأضداد من الأعراض كالحركة والسكون والسواد والبياض، وذاته في الحالين واحدة فالجوهر الباقي غير العرض الفاني.

الثالثة: أن الأعراض لا تنفك عن الجواهر؛ إذ لو انفكت عنها لزم قيام العرض بذاته، وأنه محال.

الرابعة: أن الأعراض حادثة؛ لأنها تتعاقب على الجواهر وجوداً وعدمًا مسبوقاً بعضها ببعض، والحدوث من لوازم المسبوقية، والملزوم موجود قطعاً، فاللازم كذلك.

الخامسة: أن ما لا ينفك عن الحادث أو لا ينفك عنه الحادث يجب أن يكون حادثاً، إذ لو كان قديماً مع أنه لم يفارق الحادث لزم تقدمه على الحادث؛ وذلك يوجب انفكاكه عن الحادث فيما قبل وجود الحادث، وذلك يستلزم أنه انفك عن الحادث / [٧٩ ب / م] على تقدير أنه لم ينفك عنه، وأنه محال؛ ولأن زيدا وعمراً لو ولدا في ساعة واحدة، ثم استمرا إلى تسعين سنة من مولدهما استحال أن يكون أحدهما مائة دون الآخر.

وإذا ثبتت هذه المقدمات ثبت حدوث الجواهر لعدم انفكاكها عن الأعراض الحادثة، وينتظم البرهان هكذا: الجوهر لا يفارق الحوادث وكل ما لا يفارق الحوادث حادث، فالجوهر حادث.

والعالم إما جواهر وإما أعراض، وقد ثبت حدوثهما فالعالم المؤلف منهما بأسره حادث، والحادث إما أن يكون الموجد له هو، وهو محال، أو غيره فهو إما حادث؛ فيلزم الدور، أو التسلسل، أو قديم، وهو المطلوب، كما سبق تقريره، فهذه الطريقة العامة في إثبات حدوث العالم، وقدم الصانع، وهي مستفادة من إبراهيم - عليه السلام - في مقامه هذا النظري، ولقد أوتي رشده من قبل ومتكلمو الإسلام تلاميذه في هذه الطريقة، وهي من أيسر الطرق وأحسنها، والرشد الإبراهيمي عليها ظاهر، ونور برهانها ساطع باهر.

﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحْتَجُّونِي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَحَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [الأنعام: ٨٠] اعلم أن المعتزلة لما كانوا ينكرون كون العلم صفة زائدة على مفهوم الذات تأولوا نحو: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ

مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ۖ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾ [البقرة: ٢٥٥] على معنى معلومة، ونحو: ﴿لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ۖ وَالْمَلَكُوتُ لِشَهِدُونَ ۚ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِدًا ﴿١٦٦﴾﴾ [النساء: ١٦٦] على معنى أنزله وهو يعلمه، وأما هذه الآية، ونحوها فلا يمكنهم تأويلها بذلك إذ لا يصح أن يقال: وسع ربي كل شيء معلوماً ولا: وهو يعلم، ولا: وسع ربي كل شيء ذاتاً، ولا حالاً؛ فتعين إثبات العلم هاهنا معنى قائماً بذاته، إذ التقدير: وسع علم ربي كل شيء، كما يقال: طاب زيد نفساً، أي: طابت نفس زيد، وتفقاً الكباش شحمأ أي تفقأ شحم الكباش، فهذه الآية ونحوها قوية في هذه الآية.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الأنعام: ٨٢] وقد وردت السُّنَّةُ بتفسير الظلم هاهنا بالشرك استدلالاً بقول لقمان: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِأَبْنَيْهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ [لقمان: ١٣] فعلى هذا لا حجة فيه للمعتزلة، وإن حمل الظلم على ظاهره العام، أمكنهم أن يحتجوا به على أن صاحب الكبيرة مخلد في النار، إذا لم يتب منها، إذ يكون مفهوم الآية: أن من آمن وخطأ إيمانه بظلم ما؛ فليس له أمن، ولا هو مهتد، وهو ظاهر في دعواهم إن لم يكن قاطعاً م [٨٠/ أم].

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِ ۖ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾﴾ [الأنعام: ٨٣] هذه الحجة المشار إليها، إما استدلاله المتقدم على عدم ربوبية النجوم، أو حجة أخرى على التوحيد؛ لأن قومه كانوا صابغة مشركين، وهما إنما كان يناظرهم على التوحيد؛ واحتجاجة عليهم إنما كان بدليل العقل، إذ لم يكن هناك سمع يلزمهم، وأدلة العقل هي الطريقة الكلامية، وفي هذا شرف عظيم للكلام وأهله، إذ جعل الله الكلام حجة له أضافها إليه، وجعل صدورها عنه بقوله - عز وجل - ﴿نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مِّنْ نَّشَأٍ ۗ﴾ [الأنعام: ٨٣] فيه إشارة إلى ارتفاع درجة المتكلمين عند الله - عز وجل - كما رفع درجة إبراهيم على قومه بالحجة البالغة الغالبة.

﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۚ وَمِن دُرِّيَّتِهِ

دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ ۚ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾

[الأنعام: ٨٤] أي: ومن ذرية إبراهيم: ﴿دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ إلى ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ﴾ هذا يرد على اليهود دعواهم السابقة: أن النسب في شرع التوراة لا يلحق من جهة الأم، حتى زعموا أن المسيح ليس هو ابن داود، وذلك لأن القرآن شرك بين عيسى وسائر النبيين المذكورين معه في كونهم من ذرية إبراهيم مع أن عيسى (انتمى) إليه من جهة أمه، فدل على بطلان دعوى اليهود، اللهم إلا أن يريدوا أن العصوبة لا تثبت من جهة الأم فهذا نعم؛ لأن إبراهيم وإسحاق ويعقوب وداود إنما هم أجداد المسيح لأمه، وليسوا بعصبة، وليعلم أن أيوب ذكر في هؤلاء النبيين الذين هم من ذرية إبراهيم، مع أن أيوب ليس من بني إسرائيل إنما هو من بني العيص بن إسحاق؛ فأيوب هو ابن أخي إسرائيل؛ لأن العيص ويعقوب إسرائيل هما ابنا إسحاق بن إبراهيم فأيوب هو ابن عم بني إسرائيل لا أخوهم من ولد إسرائيل، وجميع الأنبياء من بني إسرائيل إلا اثني عشر منهم أيوب، وهم: آدم، إدريس، نوح، وهود، صالح، إبراهيم، لوط، إسحاق، إسماعيل، إسرائيل وهو يعقوب، أيوب، محمد - صلى الله عليهم أجمعين.

﴿وَأَسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَىٰ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٨٦]

يحتمل أن هؤلاء جميعهم من حيث هم جمع فضلوا على جميع العالمين، ويحتمل أن كل واحد منهم فضل على عالم زمانه أو على من عدا باقي النبيين أو بعضهم.

﴿وَمِنْ ءَابَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ ۖ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧]

هذا العموم لا يتناول عيسى، إذ لا أب له ولا ذرية، فهو مخصوص به.

﴿ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ ۖ مَن يَشَاءُ ۖ مِّنْ عِبَادِهِ ۗ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]

يحتج به على المعتزلة من وجهين:

أحدهما: أنه أضاف الهدى إليه؛ فدل على أنه منه لا من العبد.

الثاني: أنه أخبر أنه يهدي بهداه من يشاء، فجعل مناط الهداية المشيئة لا غيرها من طاعة أو استعداد ونحوه، ولا يجوز حمل الهدى هاهنا على الإرشاد؛ لأن / [٨٠ ب / م] الإرشاد [عام لا يخص؛ بل هو للمؤمن والكافر بدليل ﴿وَأَمَّا تَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَىٰ الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [فصلت:

[١٧] غير أن المؤمن يوفق فيهتدي، والكافر يخذل فلا يهتدي، وبالجملة الإرشاد] لا يلزم منه حصول الرشاد.

﴿ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِّنْ عِبَادِهِ ۗ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٨] ظاهر هذا أنه راجع إلى الأنبياء المذكورين وآبائهم وذرياتهم وإخوانهم، فيدل على أن الأنبياء يجوز عليهم الشرك، وأهم إنما عصموا من وقوعه منهم لا من جوازه عليهم، ونظيره ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

قوله - عز وجل - : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَىٰ اللَّهُ فَبِهَدْيِهِمْ أَتَقْتَدَهُ ۚ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِن هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٩٠] يحتج بهذا على أن نبينا محمداً ﷺ أفضل من جميع هؤلاء الأنبياء، لأنه أمر بالافتداء بجمعهم، والافتداء بهم فعل مثل ما فعلوا، ولا بد أنه امتثل هذا الأمر لانعقاد الإجماع على عصمة الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، حينئذ قد فعل وحده من الطاعة مثل ما فعل هؤلاء جميعهم، والواحد إذا فعل مثل ما فعل الجماعة كان أفضل منهم.

ويحكى أن هذه المسألة وقعت في زمن الشيخ عز الدين بن عبد السلام^(١) فأفتى فيها بأنه عليه الصلاة والسلام - كان أفضل من كل واحد منهم، لا أنه أفضل من جميعهم، فتمالاً جماعة من علماء عصره على تكفيره، فعصمه الله - عز وجل - منهم.

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا مِن شَيْءٍ قُلْ مَن أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ فَجَعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْمَلُوا أَنتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾ [الأنعام: ٩١] دعوى منهم عامة، في نفي الإنزال.

﴿ قُلْ مَن أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَىٰ ﴾ [الأنعام: ٩١] نقض للدعوى العامة بهذه الصورة الجزئية، ويحتج بهذا من يرى أن العام نص في كل فرد من أفرادها، إذ لو لم

(١) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن القاسم السلمى الدمشقي عز الدين الملقب بسُلطان العلماء توفي سنة ٦٦٠ هـ - انظر الفتح المبين [٢/ ٧٣].

يكن كذلك لجاز أن تكون تلك الصورة الخاصة غير مراده من العام، فلا ينتقض بها.

وقد اختلف في أن العام نص في أفراده، أم لا؟

على قولين؛ أحدهما: هو نص فيها لما ذكرناه.

والثاني: ليس نصاً فيها وإلا كان تخصيص العام نسخاً للقدر المخصوص منه، إذ هو

رفع للحكم في المنصوص عليه.

ويحتمل أن يكون نصاً في أفراده في النفي دون الإثبات لاعتضاد العام المنفي بالنفي

الأصلي دون المثبت، فإذا قيل: لا رجل في الدار [أو: ما في الدار] من رجل، كان نصاً

في نفي كل رجل فينتقض بزيد إذا كان فيها، لأن النفي اللفظي اعتضد بالنفي الأصلي؛

فحصل منها النص على نفي كل فرد بخلاف قولنا: الرجال في الدار؛ إذ هو إثبات فلم

يوافقه النفي الأصلي، فلم يحصل التعاضد على النص على كل فرد، فلا ينتقض بزيد إذا لم

يكن فيها، وهذا بحث جيد بادئ الرأي، وعند النظر فيه لا يخلو من كلام.

﴿ وَعَلَّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ ﴾ / [٨١ أ / م] [الأنعام: ٩١] الكلام في

عمومه كما في ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا

يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ﴾ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ ۗ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ

وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۗ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ / [١٧٢ ل /]

[النساء: ١١٣] وقد سبق.

﴿ قُلِ اللَّهُ تَمَّ ذَرَهُمْ فِي حَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾ [الأنعام: ٩١] أي قل: أنزله الله ﴿ تَمَّ ذَرَهُمْ

ذَرَهُمْ ﴾ يعني المنكرين ﴿ فِي حَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾ [الأنعام: ٩١] ويستشهد به الصوفية، وأهل

السلوك على الانقطاع عن الناس بالقلب أو القالب أو بهما؛ فيقولون: ﴿ قُلِ اللَّهُ تَمَّ ذَرَهُمْ ﴾ .

﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ

ظُهُورِكُمْ ۗ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَؤُا ۗ لَقَدْ نَقَطَعَ

بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾ [الأنعام: ٩٤] هذا يحتمل أن يقال لهم

يوم القيامة؛ فيكون ﴿ مَا خَوَّلْنَاكُمْ ﴾ [الأنعام: ٩٤] عاماً مطرداً، ويحتمل أنه عقيب

الموت فيكون مخصوصاً بما يصحب أحدهم من الكفن من جملة من خوله.

﴿ إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى ۗ يُخْرِجُ الْحَىَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَىِّ ۗ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ ۗ فَإِنِّي تُؤَفِّكُونَ ﴿٩٥﴾ ﴾ [الأنعام: ٩٥] عام أريد به الخاص، وهو الحب والنوى

الذي انفلق عن الشجر والزرع، أما غيره فذلك يتلف في الأرض، فلا يفلق عن شيء.

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [الأنعام: ٩٧] عام أريد به الخاص، وهي النجوم التي لها هداية، كالقطب والجدي والفرقدين، ونحوها دون ما لا هداية له كالسيارة، فإنها مشرقة ومغربة ومتوسطة، فلا دلالة لها على جهة بعينها.

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرُجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنَ طَلْعِهَا قَنَاطِيرُ ذَانِبٍ وَجَنَّتِ مِنَ الْأَعْنَابِ وَالزَّيْتُونِ وَالرَّيْحَانِ مُمْتَثِبَةً وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ أَنْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾ ﴾ [الأنعام: ٩٩] هو عام مطرد في أن كل نبات، وإنما هو

خارج بماء السماء، إذ ليس المراد بماء السماء المطر وحده، بل كل ما في الأرض من بحر ونهر وعين، وغير ذلك، فأصله من السماء بدليل: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَلَكَهُ يَنْبِيعَ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ ثُمَّ يَهيجُ فَتَرْتَهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطْمًا ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرًا لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿٢١﴾ ﴾ [الزمر: ٢١]، ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍ بِهِمْ لَقَادِرُونَ ﴿١٧٨﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٧٨].

﴿ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿١٧٧﴾ ﴾ [البقرة: ١٧٧] تضمنت خمس جمل كلها عام مطرد.

قوله - عز وجل - : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [الأنعام: ١٠٣] احتج بها [فريقان: أحدهما]: المعتزلة على نفي الرؤية؛ لأنه - عز وجل - تمدح بأنه يدرك الأبصار [وهو اللطيف] ولا تدرکه، ولو جازت رؤيته، لما كان فيه تمدح. وجوابه من وجوه:

أحدها: أنه إنما تمدح بأن الأبصار لا تدرکه لا بأنها لا يجوز أن تدرکه.

الثاني: أن الإدراك ينسب على الإحاطة، ونحن لا ندعيها، وإنما ندعي الرؤية وإحداها

غير الأخرى.

الثالث: أن معنى الآية نفي رؤيته في الدنيا لا في الآخرة، ونزاعنا فيه.

الرابع: أن الأبصار عام أريد به الخاص، وهو أبصار الكفار في الآخرة، بدليل: ﴿كَلَّا

إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ ﴿١٥﴾ [المطففين: ١٥] وهو ضعيف.

الخامس: أن الآية عام خص بقوله: - عز وجل -: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا

نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] وتمام الكلام في هذه المسألة يأتي في الأعراف، وغيرها إن شاء الله - عز وجل.

الفريق الثاني: الاتحادية، وهم القائلون بأن الباري - عز وجل - سار بذاته في الوجود

كسريان الماء في العود / [٨١ ب / م] ووجه احتجاجهم بها أنه - عز وجل - أخصر أنه في كل حال من الأحوال يدرك الخلق وهم لا يدركونه، وما ذاك إلا لأنه سار بذاته فيهم كاهواء الساري في العالم المتخلل لأجرامه، ثم بين ذلك بقوله: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ

اللطيفُ الخبيرُ ﴿١٤﴾ [الملك: ١٤] إشارة إلى أنه للطافة ذاته سرى في العالم؛ فهو يراهم،

و[هم] لا يرونه للطافته وكذلك هو للطافته؛ وسريانه فيهم خبير بأحوالهم، وأكدوا هذا الاستدلال، بقوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمُ مَا تُؤَسُّوسُ بِهِ نَفْسُهُ ۗ

وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ [ق: ١٦] ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا

تُبْصِرُونَ ﴿١٥﴾ [الواقعة: ١٥].

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۗ يَعْلَمُ مَا

يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا تَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۗ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا

كُنْتُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ [الحديد: ٤]، ﴿قَالَ لَا تَخَافُ إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ

وَأَرَىٰ ﴿٥﴾ [طه: ٤٦] ﴿قَالَ كَلَّا ۖ فَادْهَبَا بِمَايْتِنَا ۗ إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ ﴿٦﴾ [الشعراء:

١٥] ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ

ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدْنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ

مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ۗ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾

[المجادلة: ٧] الآيات مع قوله ﷺ: «إن المصلي يناجي ربه»^(١) «إن الله بين أحدكم وبين قبلته»^(٢) «إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً إنكم تدعون سميعاً قريباً، إنه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته»^(٣).

قالوا: وهذه نصوص كثيرة ظاهرة في أنه مع العالم بذاته، فلا يجوز تأويلها على أنه معهم بعلمه، لوجهين:

أحدهما: أنه خلاف الظاهر، ولا قاطع يوجبه.

الثاني: أن المخالف فريقان:

أحدهما: لا يرى تأويل آيات الصفات؛ فلا يجوز له تأويل هذه النصوص وإلا لزمه التأويل في الباقي.

والثاني: من يرى التأويل لكن التأويل لا بد له من دليل موجب له، قاطع أو راجح على المؤول، وكل دليل يبيده مما يوجب التأويل يلزمه مثله في مذهب التأويل؛ فيستوي التأويل وعدمه في لزوم المحال عليه عنده، وحينئذ يترجح ترك التأويل؛ لأنه الأصل.

بيان ذلك المؤول لهذه الآيات على العلم إما مثبت للجهة، أو ناف لها، فإن كان مثبتاً للجهة؛ فهو إنما يتأول هذه الآيات على أنها بالعلم؛ لئلا يلزم من سريان الذات القديمة في العالم مباشرتها للمحدثات؛ فيجري عليها ما يجري على المحدثات، أو لئلا يلزمها التحيز والانحصار في داخل كرة العالم. وكلا الأمرين باطل، أما الأول فلأن الزئبق يباشر غيره من الجواهر، وهو / [١٧٤ / ل] بطبيعته وصقالته لا يتلوث بها، ولا يتأثر؛ فجاز أن يكون للذات القديمة خاصة تمنعها من التأثر بالمحدثات عن مباشرتها لها، وأما الثاني فلازم لهم في كونه على العرش محتصاً بذاته بجهة فوق، فإنه حينئذ لا يخلو من أن يكون مطابقاً للعرش في المقدار، أو أصغر أو أكبر، وعلى كل تقدير يلزم منه التحيز والجسمية أو الجوهرية فقد لزمهم من مذهبهم ما فروا منه في مذهب الاتحاد، وإن كان نافياً للجهة؛ فهو إنما يفر من سريانه بذاته في الوجود من لزوم التحيز والانحصار، وهو لازم له قطعاً؛ لأن نفاة / [٨٢ أ / م] الجهة اتفقوا على أن الباري

(١) رواه مالك [٨٠ / ١] ح [١٧٧] والنسائي في الكبرى [٢٦٤ / ٢] ح [٣٣٦٤] و [٣٢ / ٥] ح [٨٠٩١].

(٢) رواه البخاري [١ / ١٥٩، ١٦١] ح [٤٠٧، ٣٩٧].

(٣) رواه البخاري [٤ / ١٥٤١] ح [٣٩٦٨] وأبو داود [٢ / ٨٧] ح [١٥٢٦] والنسائي [٤ / ٣٩٨] ح [٧٦٧٩] و [٥ / ٢٥٥] ح [٨٨٢٤] وابن حبان [٣ / ٨٤] ح [٨٠٤].

- عز وجل - ليس بذاته داخلاً تحت الكرة؛ وهذا يقتضي قطعاً أن ذاته متناهية من جهة داخل كرة العالم؛ لأن كل ذات خلا منها مكان أو جهة فهي متناهية من جهة ذلك المكان؛ أو تلك الجهة، وكل جهة تناهت من بعض الجهات لزم تحيزها وانحصارها فيما سوى تلك الجهة التي تناهت منها، وينتظم الدليل عليهم هكذا، ذات الله متناهية من جهة كرة العالم، وكل ذات متناهية من جهة ما فهي منحصرة فيما سوى تلك الجهة، ينتج أن ذات الله - عز وجل - منحصرة فيما سوى كرة العالم؛ فقد لزم هؤلاء من مذهبهم ما فروا من الاتحاد، وإذا لزمهم المحذور مع التأويل فالترامه مع عدم التأويل أولى لصيرورة التأويل عبثاً بلا فائدة، هذا أقصى ما أمكن الآن في تقرير شبهة الاتحادية.

والجواب عنها من وجهين: مجمل، ومفصل، أما المجمل؛ فهو أن إجماع المسلمين قاطع بخلاف مذهب الاتحاد؛ وهو يقتضي بطلانه.

وهذه الشبهة لا ثبوت لها مع الإجماع، إذ أي شخص من أهل الإجماع تصدى لنقضها. وأما الشبهة لا ثبوت لها مع الإجماع، إذ أي شخص من أهل الإجماع تصدى لنقضها. وأما المفصل؛ فيطول هاهنا، ويصرفنا عما نحن بصدده وقد استقصينا هذه المسألة سؤالاً وجواباً في التعليق المسمى «بالباهر في أحكام الظاهر والباطن».

وإنما استقصينا شبهة الاتحادية هاهنا؛ لئلا نحتاج إلى ذكرها في موضع آخر، ثم كلما مررنا بآية يحتجون بها أحلنا بالكلام فيها على هذا الموضع.

﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ۗ ﴾ [الأنعام: ١٠٤] عام مطرد.

﴿ بَقِيَّتُ اللَّهُ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ۗ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ۗ ﴾ [هود: ٨٦]

ونظائره محكم وعيدي أو منسوخ بآية السيف، وكذلك ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ۗ ﴾ [الحجر: ٩٤] والنسخ فيها أظهر / [١٧٥/ ل].

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ۗ وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۗ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ۗ ﴾ [الأنعام: ١٠٧]

﴿ وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۗ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۗ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ۗ ﴾

﴿ [الأنعام: ١٣٧] حجة على المعتزلة، سبق تقريرها، والاعتراض عليها عند ﴿ وَإِنْ كَانَ كَبِيرٌ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِغَايَةِ ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ ۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [الأنعام: ٣٥].

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ۗ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] يحتج بها على سد الذرائع، وحسم مواد الفساد؛ إذ كان معنى الآية: لا تسبوا آلهتهم فيجعلوا ذلك وسيلة وذريعة إلى سب إلهكم.

ونظيره ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا آنظُرْنَا وَاسْمَعُوا ۗ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٠٤] كما سبق فيه، وقاعدة سد الذرائع عظيمة، وفروعها كثيرة، قال بها مالك وأحمد، ومن تابعهما، خلافاً لباقي العلماء، إذ أجازوا الخيل، وصنفوا فيها الكتب.

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] سبق القول فيه.

﴿ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٠٨] فيه إثبات المعاد.

﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْعَادِيهِمْ وَأَبْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ ۗ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَدْرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الأنعام: ١١٠] يحتج به على أن الله - عز وجل - هو مقلب القلوب إلى الهدى أو الضلال، ولذلك كان النبي ﷺ [٨٢/ب/م] يكثر أن يقول: «يا مقلب القلوب، ثبت قلبي على دينك»^(١)، وذلك إنما هو بخلق الدواعي والصوارف وتصرف الله

(١) ورد هذا الحديث عن جمع من الصحابة منهم أنس رواه أحمد ح [١١٢ / ٣] وأبو يعلى [٣٦٨٧] - [٣٥٩ / ٦] والحاكم في المستدرک [٢٨٨ / ٢] والنواسة رواه أحمد من [١٨٢ / ٤] ورواه النسائي [٦١ / ٩] برقم [١١٧١٥] وابن ماجه [٧٢ / ١] والحاكم [٢٨٩ / ٢] وعائشة رواه أحمد [٩١ / ٦] والنسائي [٤١٤ / ٤] والترمذي وأم سلمة رواه أحمد [٣١٥ / ٦] وأبو داود

- عز وجل - في خلقه إما بطرد العادات، كطلوع الشمس من المشرق كل يوم أو بخرق العادات كانشقاق القمر، وطلوع الشمس من المغرب أو بخلق الدواعي والصوارف، وهو غريب بديع عجيب.

﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَتَابِ كَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١١١] تدل على أنه هو المانع لهم عن الإيمان إلا أن يشاء، وذلك بما يخلقه في نفوسهم من دواعي الكفر والصوارف عن الإيمان بما يخيل إليهم من أن تلك الخوارق سحر، فلا يؤمنون بما كما قالوا في انشقاق القمر، وغيره: إنه سحر مستمر.

﴿ أَفَغَيَّرَ اللَّهُ أُمَّتِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ [الأنعام: ١١٤] سبق الكلام في مثله.

﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [الأنعام: ١١٥] يحتج به على قدم الكلام؛ لأنه وصف بالتمام، والحادث ليس بتمام؛ فكلام الله - عز وجل - ليس بحادث فهو قدم، ثم يبقى النزاع في أن الكلام معنى ذاتي أو عبارة مسموعة، [على ما] سبق.

﴿ وَذَرُوا ظَهْرَ الْآلِثِمِ وَبَاطِنَهُ ۗ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْآلِثِمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٠] عام مطرد جامع.

﴿ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ حَتَّى نُؤْتَى مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ۗ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٤] يحتج بها على عصمة الملائكة والأنبياء؛ لأنهم جميعاً رسل الله وكل رسول معصوم. والحق أنها إنما تدل على صلاح الرسل، أما العصمة فدلليها غير هذا.

﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ۗ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ ۚ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنعام: ١٢٥] من قواصم الظهر على المعتزلة؛ لأنها دلت على أن المؤثر في الهدى والضلال إرادة الله - عز وجل - وفعله من شرح الصدر / [١٧٦ / ل] وتوسعته أو تضيقه وتحريكه.

﴿ يَمَعَشِرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰ أَنْفُسِنَا ۗ وَغَرَّتُهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ [الأنعام: ١٣٠] يحتج بها على أن الجن أرسل فيهم رسل منهم كالإنس، وهي ظاهرة في ذلك، وهي مسألة خلاف.

فالثبت لذلك احتج بهذا الظاهر، والمانع تأول إضافة الرسل إلى الفريقين، كإضافة اللؤلؤ والمرجان إلى البحرين، في قوله عز وجل: ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴾ [الرحمن: ١٩]، ثم قال: ﴿ تَخْرُجُ مِنْهَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ [الرحمن: ٢٢] وإنما هو خارج من أحدها، وهو الملح، وليس هذا بشيء، بل هو خارج منهما بدليل قوله - عز وجل -: ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ ۗ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ۗ وَمِن كُلِّ تَاكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حَلِيَّةً تَلْبَسُونَهَا ۗ وَتَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَوَاجِرَ لَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [فاطر: ١٢] والحلية هنا هي اللؤلؤ والمرجان هناك، وقد أخبر أنهما من كل واحد من البحرين، وإنما اعتمد هذا القائل على قول الحكماء الطبيعيين مثل أرسطاطاليس في كتاب الآثار العلوية، وكتاب الأحجار وغيره، حيث زعموا أن اللؤلؤ والمرجان لا يتكون إلا في البحر الملح، والله - عز وجل - [أخبر منهم] بمخلوقاته، وعجائب مصنوعاته: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤] غير أن نبينا ﷺ أرسل إلى الجن والإنس؛ لأنهم قصدوه وسمعوا / [٨٣ أ / م] منه القرآن، وأخذوا عنه الشرائع، ولو كان هناك نبي منهم؛ لامتنع في العادة أن يتركوه، ويقصدوا غير جنسهم، وإذا ثبت أن الجن أرسل إليهم رسل منهم، ثبت أنهم مكلفون مخاطبون كالإنس، وفي كون كفارهم مخاطبين بفروع الدين ما في كفار الإنس من الخلاف، وهذه مسألة

وقعت فذكرناها.

﴿ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْفَرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَفِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣١]

يحتج بها وبنظائرها المعتزلة، ووجه احتجاجهم أن أفعالهم لو كانت مخلوقة لغيرهم، لكان إهلاكهم بما ظلموا لهم، واللازم باطل بهذه الآيات، فاللزوم كذلك، وأجاب الكسبية بأنها مكسوبة لهم، والجرية بأنها لو فوضت إليهم لكانت معاصي يستحقون بها الهلاك، فعاملهم على حسب علمه فيهم.

﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِّمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٢] وهذا

يدل على ما ورد من أن دخول الجنة بفضل الله - عز وجل - وافتسام درجاتها بالأعمال.

﴿ وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَاءُ يُدْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ كَمَا

أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةٍ قَوْمٍ آخَرِينَ ﴾ [الأنعام: ١٣٣] يستدل بها على استعمال

القياس؛ لأنه قاس إهلاكهم واستخلاف غيرهم بعدهم على إهلاك من قبلهم، واستخلافهم بعدهم، وتلخيصه: يستخلف بعدكم أبناءكم كما استخلفناكم بعد آبائكم، وهو قياس تمثيل [١٧٧/ل].

﴿ وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ

وَالزَّيْتُونَ وَالزَّمَانَاتِ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُ يَوْمَ

حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤١] يحتج به على جواز

عطف الوجوب على الإباحة؛ لأنه عطف إتياء الحق الواجب على الأكل المباح، وإذا جاز

ذلك جاز عكسه؛ نحو: ﴿ وَءَاتُوا حَقَّهُ ﴾ و ﴿ كُلُوا ﴾؛ وكذلك عطف سائر الأحكام

بعضها على بعض؛ ويحتج به أيضاً على جواز الخطاب بالجملة؛ لأن الحق المذكور مجمل؛

وبينته السنة بنصف العشر أو كماله من خمسة أوسق فصاعداً، ونحو ذلك من أحكامه.

﴿ تَمَنِّيَةَ أَزْوَاجٍ مِّنَ الضَّانِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعَزِ اثْنَيْنِ قُلْ ءَآذِكُرَيْنِ حَرَّمَ أَمْرَ

الْأُنثَيْنِ أَمَا أَشْتَمَلْتُ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيْنِ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٣]

يحتج بها على الاستدلال بالسير والتقسيم.

﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا

مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ

وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ [الأنعام: ١٤٥] حصر المحرمات في هذه الثلاثة؛ فاقتضى إباحة ما عداها، ثم خص من ذلك العام بالسنة كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير، وبالقرآن كل مستخبت، ونقل عن مالك التمسك بهذه الآية في إباحة ما عداها.

﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا ﴾ [الأنعام: ١٤٦] عام مطرد في تحريم ذلك على اليهود.

﴿ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٤٦] عام خص بالمستثنيات بعده.

﴿ ذَلِكَ جَزَيْنَهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٤٦] دل على أن تحريم الطيبات من العقوبات، ثم قد يكون بدون عقاب محسوس كهذه الآية.

وقد يكون مع عقاب محسوس كاليهود وغيرهم من الكفار في / [٨٣ ب / م] الآخرة يجرمون الجنة الطيبة، ويعاقبون بالنار المؤصدة - أعادنا الله - عز وجل - وإياكم منها.

﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّى ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَأْتِيَنَّكُمْ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾ [الأنعام: ١٤٨] قرئت (كذب) بالتشديد فلا حجة فيها للمعتزلة، وقرئت (كذب) بالتخفيف، وحينئذ يحتجون بها، وتقريره: أن كذبهم في إحالة شركهم على مشيئة الله - عز وجل - ولو كان شركهم بمشيئته لكانوا صادقين ولم يكذبهم؛ فدل على أن الشرك، وتحريم المباح وغير ذلك من المعاصي ليس بمشيئة الله - عز وجل - وإنما هو بمشيئة فاعليه وخلقهم، وهذا من عمدهم في المسألة.

وأجاب الجمهور عنها بأن تكذيبهم ليس راجعاً إلى قولهم: ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأنعام: ١٤٨] وإنما هو راجع إلى ما تضمنه من إخبارهم باعتقاد ذلك؛ كأنه قال: كذبتهم في إخباركم / ب١٧٨ / ب] بأنكم تعتقدون نفوذ مشيئة الله بإشراككم وذلك لأن قولهم: ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا ﴾ [الأنعام:

[١٤٨] خرج منهم مخرج الاستهزاء والتهمك والإلزام للنبي ﷺ حيث أخبر بذلك، وهذا كما حكي عنهم في قوله عز وجل: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْطَعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٤٧﴾﴾ [يس: ٤٧] وشبهه بقوله - عز وجل - في المنافقين حين قالوا: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا نَتَّهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ۗ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴿١﴾﴾ [المنافقون: ١] فإنه لم يكذبهم في أن محمداً رسول الله، إذ ذاك حق نص عليه في سورة الفتح، وإنما كذبهم في دعواهم الشهادة بالرسالة إذا الشهادة قول مطابق للاعتقاد، وهم إنما قالوا ذلك قولاً يخالفهم اعتقادهم؛ كذلك هاهنا كذبهم في دعواهم أنهم يعتقدون أن لو شاء الله ما أشركوا لا في نفس هذه القضية، لأنه قد نص عليها قبل هذا بآيات.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا ۗ﴾ [الأنعام: ١٠٧] ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۗ﴾ [الأنعام: ١٠٧] ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ ۗ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ۗ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾﴾ [الأنعام: ١٤٨] يقتضي أن الظن خلاف العلم؛ لأنه نفى أحدهما وأثبت الآخر لكن الظن في اللغة يشمل الاحتمال الراجح من غير جزم والاحتمال المتساوي. وعند الأصوليين الأول: ظن، والثاني: شك.

﴿قُلْ هَلُمْ شُهَدَاءُكُمْ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا ۗ فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدُ مَعَهُمْ ۗ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ يَرْبِهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾﴾ [الأنعام: ١٥٠] يستدل به على أن العالم بشهود الزور يجرم عليه موافقتهم حاكماً كان أو شاهداً أو مشهوداً له أو عليه، أو غيرهم، خلافاً للمسألة المشهورة عن أبي حنيفة: في أن شاهدي زور لو شهدا أن فلاناً مات، جاز لآخر أن يتزوج امرأته مع علمه بكذبهما، وحل له وطؤها؛ لأن عنده الحاكم منشيئ للأحكام لا مثبت لها على وفق الواقع.

﴿أَنْ تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَيَّ طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ

لَعَنَ الَّذِينَ ﴿٢١﴾ / [٨٤ أ / م] [الأنعام: ١٥٦] هذا خطاب للعرب، ومعناه أنزلنا عليكم القرآن لثلاثا تقولوا ما جاءنا من كتاب تبعه، وإنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا، وهم اليهود والنصارى، ونحن غير عارفين بما عندهم، وهذا من باب تقرير الحججة عليهم نحو: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ١٦٥]، وفيه أن المجوس لم يأثم كتاب لأنه - عز وجل - أخبر أن العرب لو احتجوا بأن الكتاب لم ينزل إلا على اليهود والنصارى لكانوا صادقين، وحتتهم قائمة وعذرهم واضح، وبالجملة فهذا تقرير من الله - عز وجل - لهم على [١٧٩ ل] حصر الكتاب في الطائفتين، على تقدير أنهم يحصرونه فيهما، والله - عز وجل - لا يقر إلا على حق، وهذه مسألة خلاف هل كان للمجوس كتاب ورفع، أو لم يكن لهم كتاب أصلاً؟ وهو ظاهر هذه الآية؟ أما المجوس فزعموا أن نبهم زرادشت جاءهم بكتاب فيه تفصيل ما كان وما يكون، وأنه جلد اثنتي عشرة ألف جلدة على ما حكاه ابن أبي الإصبع في تاريخ الأطباء، والظاهر أن هذا اختلاق منهم أو عليهم، إذ مثل هذا لا يمكن، فلو كان حقاً لتواتر، والمشهور أن زرادشت [هذا] ليس بمحترم حرمة النبيين ولا الصديقين، ولا الشهداء ولا الصالحين، ولا له في أحكام الرقيق نصيب، ولا هو من المختلف في نبوتهم، بل مقطوع بعدم نبوته، وهو من طبقة ماني ومزدك لا شيء في سبه ولعنه.

وظاهر كلام القاضي عياض في آخر كتاب «الشفاء» أن من سبه عذر وعوقب، وجعله في ذلك كالخضر ونحوه، وأظنه - والله عز وجل أعلم - وهماً منه فإن لم يكن وهماً فهو نقل غريب جدا فتأمله.

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْتظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الأنعام: ١٥٨] هو إشارة إلى أن الشمس تطلع من مغربها بين يدي الساعة، ثم يغلق باب التوبة، وهي من جهة المغرب سعتها مسيرة أربعين سنة، وزعم بعض العلماء أن طلوع الشمس من مغربها تكذيب للمنجمين والفلاسفة، ورد عليهم؛ لأنهم لما سمعوا في القرآن قول إبراهيم لنمرود: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي

حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٥٨﴾ [البقرة: ٢٥٨] قالوا: هذا من إبراهيم يتضمن قدرة الله تعالى على أن يأتي بها من المغرب وليس كذلك، إذ هو محال لا يدخل تحت المقدورية، فأكذبوا بإخراجها من المغرب في آخر الوقت. وإن ثبت أنها ردت لعلي - رضي الله عنه - كما حكاها القاضي عياض في الشفاء، فقد تقدم إكذابهم من حينئذ.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ [الأنعام: ١٥٩] / [٨٤ ب / م] يحتج به من أنكر الخلاف بين الأئمة في الفروع فضلاً عن الأصول؛ لأن ذلك تفريق للدين، وهو مذموم. وأجيب بأنه محمول على التفرق في أصول الدين لا في فروعه للإجماع على جوازه.

﴿ قُلْ إِنْ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٣﴾ [الأنعام: ١٦٣] احتج به أبو حنيفة على وجوب الأضحية، لأن الإشارة إلى ما سبق من الصلاة، والنسك، والأضحية من النسك، والآية اقتضت أنها مأمور بها والأمر للوجوب. وأجيب بأن المخاطب / [١٨٠ ل] بالأمر بها هو النبي ﷺ فإن كان الأمر به على الوجوب فهو خاص به لا يتعدى إلى الأمة.

﴿ قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ بِنِعْمَةِ رَبِّيَ وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾ [الأنعام: ١٦٤] قيل المراد: إلا لها، بدليل: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ۗ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا إِنَّكَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٨٦﴾ [البقرة: ٢٨٦]، واستعملت على بمعنى اللام، وقيل: المعنى إلا عليها في الشر ولها في الخير، فاكتفى بأحدهما كقوله: عز وجل ﴿ وَ لَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٢٨٦﴾ [البقرة: ٢٨٦] ﴾

[الأنعام: ١٣] ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا
وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمُ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ
عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴿١٣﴾ [النحل: ٨١] ونحوه.

﴿ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ ﴾ فيه إثبات المعاد ﴿ قُلْ أَغَيَّرَ اللَّهُ أَبْنِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ
شَيْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ
فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾ [الأنعام: ١٦٤] فيه أن كشف الحقائق وارتفاع
الخلافا إنما يكون في عالم الآخرة، وأوله عقيب الموت بل حال الموت وعيان الملك وهذه
في النحل، أوضح منها هاهنا.

﴿ وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ خَلْقَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوكُمْ
فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٥﴾ [الأنعام: ١٦٥] يحتاج به
على تعليل أفعاله - عز وجل - أي فاضل بينكم ليختبر ما عندكم من الطاعة والشكر.

* * *

القول في سورة الأعراف

﴿ كَتَبَ أَنْزَلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ﴾

[الأعراف: ٢] ثم قال - عز وجل - : ﴿ لِتُنذِرَ بِهِ ﴾ [الأعراف: ٢] وتعليل الإنزال بالإنذار وهو من باب ما سبق أنفا.

﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾

[الأعراف: ٣] إن أريد باتباعه تصديقه فهو عام مطرد؛ لأن تصديق الجميع واجب بمعنى الاعتقاد أنه حق من حق، وإن أريد به الامتثال التكليفي فهو عام أريد به الخاص وهو الأوامر والنواهي.

﴿ وَكَمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيِّنًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [الأعراف: ٤]

أي: أهلكتناها في الحكم، فجاءها بأسنا في التنفيذ الواقع، وهذا كما حكى: أن شخصاً وقع من علو فمات؛ فقيل وقع فلان فمات؛ فقال بعض العارفين: بل مات فوقه، أي لما حكم بموته، جعل وقوعه سبباً لتنفيذ ما حكم به.

وقيل: المعنى أردنا إهلاكها فجاءها بأسنا، وهو قريب من الأول، وقيل: هو من باب

التقدم والتأخير، أي جاءها بأسنا فأهلكناها، وهذه من باب حروف المعاني في أصول الفقه.

﴿ وَالْوِزْنُ يُوَمِّدُ الْحَقَّ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ ﴾

[الأعراف: ٨] الآيتين يحتج به ونظيره في (المؤمنون)، و (القارعة) على وزن أعمال العباد، ثم اختلف فيه:

فالجمهور على أنه وزن حقيقي بميزان ذات كفتين ولسان، وأن الموزون صحائف

الأعمال أو اعتمادات تساوي حركات الأعمال، أو يخلق الله - عز وجل - فيهما ثقلاً وخفة تكون أمانة على ما يراد / [٨٥ أ / م] بالعبد من سعادة أو غيرها، والمعتزلة على

أنه وزن مجاز / [١٨١ ل] بمعنى إقامة العدل بحيث لا يخس ولا يظلم بدليل: ﴿ وَنَضَعُ

الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّن

خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [الأنبياء: ٤٧] أبدال القسط من الموازين،

والمقصود هو البديل لا المبدل منه كما [اقتضته العربية] كأنه قال: ونضع القسط، وأجيب

بأن وضع القسط لا ينافي نصب الموازين لجواز أن سبب القسط هو الميزان.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا

إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿١١﴾ ﴿ [الأعراف: ١١]] يحتمل أن الخلق والتصوير لآدم، وأضيفا إلى المخاطبين لتضمن صلب آدم لهم، فالترتيب والتراخي يتم على أصله، ويحتمل أنهما للمخاطبين فيكون الجواب على نحو ما مر في ﴿ وَكَمْ مِنْ قَرِيْبَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بِأَسْنَاءٍ بَيِّنَاتٍ أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ﴾ ﴿ [الأعراف: ٤]] أي خلقناكم في علمنا، أو أردنا خلقكم ثم قلنا أو قلنا ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلٰٓئِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا اِلَّا اِبْلِيسَ اَبٰى وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكٰفِرِيْنَ ﴾ ﴿ . [البقرة: ٣٤]] ثم خلقناكم.

﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ اِلَّا تَسْجُدَ اِذْ اَمَرْتُكَ قَالَ اَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِيْ مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِيْنٍ ﴾ ﴿ [الأعراف: ١٢]] فيه اقتضاء الأمر الوجوب والفور لأنه لأمه على تأخير السجود عن وقت أمره به؛ لأن «إذ» للوقت تقديره: ما منعك أن تسجد وقت أمري لك بالسجود، وفيهما خلاف، و«لا» في «أن لا تسجد» زائدة، وإلا لاقتضى أن إبليس سجد ثم ليم على السجود الذي هو طاعة، وأنه محال، ونظيره في زيادة «لا» قول الراجز:
فما ألوم البيض أن لا تسخرا لما رأين الشمط القفندرا
أي أن تسخر.

﴿ قَالَ اَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِيْ مِنْ نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِيْنٍ ﴾ ﴿ [الأعراف: ١٢]] تضمن هذا من إبليس مخالفة وعناداً واستكباراً واعتراضاً وقدحاً في الحكمة وجهلاً بالحقائق وغلطاً في الفلسفة؛ لأن النار خفيفة طائشة محرقة شريرة، والطين رزين ثابت متواضع، ولا جرم رجع كل منهما إلى أصله، فإبليس مذموم وآدم مرحوم.
وبالجملة فإبليس استعمل الفلسفة؛ فوقع في السفه، ولو أعطى الفلسفة حقها؛ لأعطى الطاعة مستحقها.

﴿ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُوْنُ لَكَ اَنْ تَتَكَبَّرَ فِيْهَا فَاخْرُجْ اِنَّكَ مِنَ الصّٰغِرِيْنَ ﴾ ﴿ [الأعراف: ١٣]] الضمير إما للسماء أو للجنة وعلى التقديرين يدل على أن الجنة دار تواضع وأدب لا كبر فيها، وعلى القول بأن الضمير للجنة، وهو الظاهر يقتضي ظاهراً: أن آدم ومن سجد له وإبليس جميعاً كانوا في تلك الحال في الجنة، فما امتنع إبليس من الطاعة على الفور، عوقب بالخروج من الجنة على الفور.

﴿ قَالَ فَبِمَا اَغْوَيْتَنِيْ لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيْمَ ﴾ ﴿ [الأعراف: ١٦]] يحتج

به الجمهور على أن الهادي والمضل والمغوي هو الله - عز وجل - / [٨٥ ب / م]؛ لأنه أقر إبليس على نسبة الإغواء إليه، ولولا أن / [١٨٢ ل] الأمر كذلك لما أقره بل كان يقول له: ويحك أمعصية وبهتان! أتعصيني وتبهتني؟! فلما أقره على ذلك دل على صحته.

والجمهور إذا تمسكوا بهذا قال لهم المعتزلة: أنتم تلاميذ إبليس، تشنيعاً عليهم، وليس احتجاج الجمهور بقول إبليس، وإنما هو بإقرار الله - عز وجل - عليه.

﴿ فَسَوَّسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَينِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٠] أي وسوس لهما ليعصيا؛ فتبدو سواتهما، فذكر الغاية البعدى لاستلزامها القربى، إذا كانت أثراً لهما.

﴿ وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَينِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ [الأعراف: ٢٠] أي لثلاث تكونا ملكين، أو تكونا من الخالدين. يحتج بهذا من يرى الملائكة أفضل من البشر حتى آدم.

وتقريره أن هذا يدل على أن ذلك كان مشهوراً متقرباً عند آدم وحواء حتى جعله إبليس سبباً لإغرائهما واستذلالهما، وإلا لما قبلاه منه مسارعين إليه، وأيضاً لما أقدم على المخالفة حرصاً على رتبة الملائكة دل على ما قلناه؛ لأن العاقل إنما يحصر على ما يعتقد كمالاً له، وأيضاً [لما قرن كونهما ملكين بكونهما من الخالدين، دل على أن الملك أفضل من البشر] كما أن الخالد أفضل من الزائل.

﴿ فَدَلَّهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا مَخَصِبَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكَ الشَّجَرَةِ وَأَقُلُّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٢] يحتج به مشتو الحرف والصوت في كلام الله - عز وجل - أعني نفس تكلمه؛ لأن النداء لا يعقل إلا كذلك، ومثله: ﴿ وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى ﴿٦٦﴾ ونحوه.

وأجاب الآخرون بأنه ناداهما بواسطة [الملك: أو سمى إلهامهما] بكلامه الذاتي نداء بجامع الإلهام.

قوله - عز وجل - : ﴿ يَسْبِيءَ أَدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ لِبَاسًا يُورِي سَوْءَ تَكُمُومٍ وَرِيشًا ﴾

وَلِبَاسُ الْقَوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ [الأعراف: ٢٦]
تضمنت هذه الآية الحجاز بمراتب، وذلك لأن المنزل عليهم ليس هو نفس اللباس إنما هو الماء المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس، وصار ذلك كقول الراجز:

الحمد لله العظيم المنان صار الثريد في رءوس العيدان

سمى السنبل في رءوس العصف الذي تحته ثريداً، وإنما يصير ثريداً بعد أن يحصد، ثم يدرس، ثم يصفى، ثم يطحن، ثم يخبز، ثم يثرد، سمي ابن السيد البطليوسي^(١) هذا وأمثاله [حجاز المراتب]، وهو من غرائب مسائل الحجاز.

﴿ يَبْنِي ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ الْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهِمَا ۗ إِنَّهُ يَرَئِكُمْ ۙ هُوَ وَقَبِيلُهُ مَن حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيْطَانَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾ [الأعراف: ٢٧] أضاف الفتنة إلى الشيطان مع قول موسى: ﴿ وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا ۗ فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِنِّي أَهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا ۗ إِن هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن نَّشَاءُ وَتَهْدِي مَن نَّشَاءُ ۗ أَنْتَ وَلِيُّنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا ۗ وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿٢٨﴾ [الأعراف: ١٥٥] وقوله - عز وجل - ﴿ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوا أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِن بَيْنِنَا ۗ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٢٩﴾ [الأنعام: ٥٣] وتحقيقه ما سبق من أن فتنة / الشيطان بالوسوسة، وفتنة الله - عز وجل - / [٨٦ أ / م] بالتقدير، وخلق الدواعي والصوارف.

﴿ إِنَّهُ يَرَئِكُمْ ۙ هُوَ وَقَبِيلُهُ ۗ مَن حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ ﴾ هذا من جملة الابتلاء والحنة، وعظيم الفتنة، إذ لو رآهم بنو آدم لاحتروزوا منهم كما يحترز بعضهم من بعض، ولكن صاروا كما قيل:

رمتني بنات الدهر من حيث لا أرى فكيف بمن يرمي وليس برامي

والسبب في أهم يرونا ولا نراهم مادهم نارية لطيفة، ومادتنا طينية كثيفة، والكثيف

(١) وهو الإمام أبو محمد عبد الله بن محمد النحوي المعروف بابن السيد البطليوسي توفي سنة ٥٢١ هـ - انظر البداية والنهاية [١٢ / ١٩٨].

لا يرى اللطيف.

فإن قيل: فنحن نرى النار التي هي مادتهم فما بالناس لا نراهم؟! قلنا: التخليق يلطف المادة، ألا ترى أن البشر أطف من الطين الذي هو مادته، وكذلك كل فرع هو أطف من أصله كالزيت من الزيتون، والعصير من العنب، والدبس من الرطب، ونحو ذلك.

﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ۗ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَىٰ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٨] يحتج بها المعتزلة، ووجه احتجاجهم أنه كما لا يأمر بالفحشاء لا يريدتها.

وقال الجمهور: بل هو يريدتها ويقدرها بتقدير أسبابها، وخلق دواعيها والصوارف عنها وإن لم يأمر بها، ولعل أصل الخلاف أن المعصية خلاف الأمر عند الجمهور، فلا ينافيه موافقة الإرادة في المعصية، وعند المعتزلة هي مخالفة الإرادة، فلو كان مريداً للمعصية لكان المكلف عاصياً من حيث هو مطيع، وأنه محال.

ومذهب الجمهور في أن الطاعة والمعصية دائران مع الأمر والنهي أشبه باللغة والنظر، وهو الصواب.

ويحكى أن الشيخ أبا إسحاق الإسفراييني دخل على صاحب بن عباد، وعنده القاضي عبد الجبار الهمداني، فلما رآه القاضي قال تعريضاً به: سبحان المتزه عن الفحشاء، فقال الشيخ أبو إسحاق: سبحان من يفعل ما يشاء، فاستوفى كل واحد منهما حجته في خمس كلمات، واعلم أن هؤلاء الذين قالوا في فاحשתهم: ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ۗ اتَّقُوا اللَّهَ عَلَىٰ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٨] صدقوا في تقليد آبائهم وكذبوا على ربهم.

﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ۗ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۗ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٩] يحتمل أمرين: أحدهما: إثبات المعاد، أي كما بدأكم أي: ابتداء خلقكم بعد العدم الأصلي، كذلك يعيدكم بعد العدم الطارئ على وجودكم، وهو أيسر، ولا فرق غير أن الإنسان في ابتداء نشأته يتدرج في الأطوار السبعة. نطفة ثم علقه ثم مضغة إلى آخرها، وفي إعادته لا يتدرج في الأطوار، غير أن هذا ليس مؤثراً في حكم القدرة التامة، وقد قيل: إن عند إرادة البعث تمطر السماء أربعين يوماً ماءً كمي

الرجال، فلعل الأرض تجعل فيها حرارة كحرارة الرحم، ثم يتطور العالم في بطنها كتطوره في بطون الأمهات / [١٨٤ / ل]، والأرض تسمى أمًا، فلعله لذلك أو له ولغيره / [٨٦ ب/م]، وبالجملة فالقدرة صالحة للتأثير بواسطة التطوير ودون التطوير.

الثاني: إثبات القدر أولاً وآخراً، أي كما بدأ خلقكم مؤمناً وكافراً، ومهتدياً وضالاً، كذلك يعيدكم كما بدأكم، يشهد لذلك قوله عز وجل: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ۝ ﴾ [التغابن: ٢] وقوله ﷻ: «إن الله خلق خلقه في ظلمة، ثم رش عليهم من نوره؛ فمن أصابه ذلك النور اهتدى، ومن أخطأه ضل»^(١).

وقوله ﷻ: «يبعث كل إنسان على ما مات عليه»^(٢) أي من هدى وضلال وكفر وإيمان؛ دل على هذا الاحتمال قوله عز وجل: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ۝ ﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ۝ ﴾ [الأعراف: ٢٩ - ٣٠]، إشارة إلى افتراقهم في الهدى والضلال من البدء، ثم يعادون على ما بدئوا عليه من ذلك، وانظر إلى لطيف حكمته عز وجل في قوله: ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ۝ ﴾ [الأعراف: ٣٠] نسب الهدى إليه، إذ لا محذور فيه، ولم يقل: وفريقاً أضل، بل قال: ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ۝ ﴾ [الأعراف: ٣٠] فأحال بضلالهم على علته الكسبية من جهتهم، وأشار إلى علتهم القدرية من جهته؛ فتحرر من ذلك أن علة ضلالهم مركبة من تقديره الجازم المتقادم، وكسبهم الآخر المتراخي، ولو شاء الله ما فعلوه، وإنما ألزموه شبهة في

(١) رواه أحمد في مسنده [١٩٧ / ٢] ورواه الطيالسي ٥٧ - [٣١ / ١] والحاكم [٣١ - ٣٠ / ١] ورواه ابن حبان في صحيحه [١٨١٢] والترمذي في السنن برقم [٢٦٤٤].

(٢) رواه مسلم في كتاب الجنة [١٧ / ٣٠٥] ح ٨٣ - [٢٨٧٨] وابن ماجه في كتاب الزهد ح [٤٢٣٠] ورواه أحمد [٣ / ٣٣١] والحاكم ١ / ٤٩٠.

استحقاق الدم وغير الإرادة الإلهية.

﴿ يَنْبَغِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ [الأعراف: ٣١] هذا من أصول الطب، وتدبير الأبدان، وهو الاقتصاد في المأكل والمشرب.

ويحكى أن جبرائيل بن مجتيشوع الطيب دخل على هارون الرشيد، وعنده قارئ؛ فقرأ هذه الآية؛ فقال الحكيم: يا أمير المؤمنين، ما ترك كتابكم شيئاً من الطب إلا استوفاه في هذه الكلمات.

ووجه ذلك أن المقصود من الطعام والشراب إنما هو بقاء النفس بما يستحيل منه من الدم ويتجوهر منه من الروح الحاس والمدرک، فإذا اقتصد فيه، قويت المعدة على هضمه، فانصرف أكثره إلى المقصود، وبقي باقية تدفعه الطبيعة [تفلاً] فيبقى البدن خالصاً من الفضول بعده كما كان قبله، وإذا أسرف فيه باقية الزائد على المقصود فضولاً وأخلاقاً في البدن خصوصاً إن ضعفت المعدة عن هضمه، فتكون تلك الأخلاط غليظة ثم تتعفن تلك الأخلاط، فتولد أمراضاً يكون منها العطب.

ويحكى عن جالينوس أنه قال: أنا أحب أن أكل لأعيش، وهؤلاء يجنون أن يعيشوا [١٨٥ / ل] ليأكلوا، يعني أن الحكمة تقتضي أن تكون الحياة غاية الأكل والأكل وسيلة لها، والعامة عكسوا ذلك فجعلوا الأكل غاية الحياة، والحياة وسيلة له وهو دأب البهائم / [٨٧ أ / م].

وقال ابن الرومي:

عدوك من صديقك مستفاد
فإن الداء أكثر ما تسراه
فلا تستكثرن من الصحاب
يكون من الطعام أو الشراب

﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾ [الأعراف: ٣١] أمر بإباحة ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ [الأعراف: ٣١] بحتمل أنه نهي إرشاد، وبحتمل الكراهة.

﴿ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣] هذا جامع لكل محرم، والخصال الأربع المذكورة، بعدة معطوفة عليه عطف الخاص على العام.

﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْمُونَ ﴾ [الأعراف:

[٣٣] يحتج به من زعم أن خير الواحد يفيد العلم؛ لأننا إنما نقبل خير العدل، والعدل قد حرم عليه أن يقول ما لا يعلم، فوجب أن لا يقول إلا ما يعلم، وذلك يفيد العلم، وهو ضعيف ومقدمته الأخيرة ظنية؛ لجواز أن يخالف لداع أو صارف؛ فيقول ما لا يعلم، ثم لو أفادت الأحاد العلم لما احتيج إلى العدد في البيئات، وما تفاوتت في العدد ولما كان للاستفاضة والتواتر مزية على الأحاد واللوازم باطلّة؛ فاللزوم كذلك؛ ولأننا نجد أنفسنا غير عالمة بموجب خير الواحد فالقول بإفادته العلم مصادم لهذا العلم الوجداني الضروري، فلا يلتفت إليه، وربما احتج بقوله - عز وجل - : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الأعراف: ٣٢] من يرى إباحة الطرب وسماع الملاهي، لأن الآية اقتضت إباحة عموم الطيبات من الرزق وهذه الأشياء من طيبات رزق السمع؛ فكانت مباحة كطيبات رزق الذوق والشم والبصر واللمس، وهذه والتي قبلها - أعني إفادة خير الواحد العلم - يعزيان إلى مذهب الظاهرية، والأشبه أن سماع الملاهي إن دعا إلى حرام، أو أشغل عن واجب فهو حرام، وإن دعا إلى مكروه أو صد عن مندوب فهو مكروه، وإلا فهو مباح، وحيث يحرم يخرج جواز التداوي به من المالىخوليا ونحوه من الأمراض، على الخلاف في التداوي / [١٨٦ / ل] بالمسكر.

﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٤] ونظائرها حجة للجمهور على أن المقتول هلك بأجله لم يكن ليستأخر عن ذلك ولا يستقدم، ولو لم يقتله القاتل [لهلك في وقت القتل بسبب غيره، خلافاً للمعتزلة فيما حكى عنهم من أن القاتل] قطع عليه أجله، ولو لم يقتله لاستمر حياً إلى آخر أجله؛ استصحاباً لحال حياته، والأشبه الأول؛ لأن تفويت هذه الحياة المعينة في هذا الوقت المعين بالسبب المعين معلوم لله - عز وجل - وكل ما كان معلوماً لله - عز وجل - استحالة تغييره بتقدم أو تأخر، وما قاله المعتزلة تخيل ذهني لا وقوع له في الخارج أصلاً.

﴿ فَمَنْ أَتَقَىٰ / [٨٧ / ب / م] أَتَقَىٰ وَأَصْلَحَ ﴾ أي اتقى الكفر وأصلح العمل فهو في قوة ﴿ فَمَنْ أَتَقَىٰ وَأَصْلَحَ ﴾ ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ وقد سبق القول فيه.

﴿ وَالَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۗ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾

﴿ [الأعراف: ٣٦] ﴾ لم يشترط مع الكفر نفي العمل الصالح كما اشترط مع الإيمان وجوده، والفرق أن العمل الصالح لا يتصور مع الكفر، إذ الكفر مانع من وجوده فلم يجتج إلى اشتراط نفيه؛ لأنه منفي لوجود مانعه أو انتفاء شرطه، وهو الإيمان بخلاف الإيمان، فإن انتفاء العمل الصالح يصح معه؛ فلذلك اشترط وجوده في تمام الجزاء عليه.

وهذا يقتضي أن الكفر في بابه أعظم من الإيمان في بابه، وكذلك النواهي والمعاصي أعظم من الأوامر والطاعات في بابها، وسبب ذلك، عظمة الجناح الإلهي عن الجرأة عليه بالمعاصي واستغناؤه عن الطاعات فالمعاصي تغضبه، والطاعات لا تنفعه إنما هي إحسان من المطيع إلى نفسه، ألا ترى أن السلطان إذا خرج عن طاعته خارجي جهز إليه العساكر، وقام له وقعد، ولو أهدى له ملك الأرض لم يحتفل له بعض ذلك الاحتفال.

﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِعَايَاتِهِ ۗ أُولَٰئِكَ يَنَاهُمُ نَصِيحَتُهُمْ مِّنَ الْكِتَابِ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ رَسُولُنَا يُتَوَفَّوهُمْ قَالُوا أَيَّنَّ مَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِّن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَيْنَا أَنفُسِهِم أَنَّهُمْ كَانُوا كٰفِرِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الأعراف: ٣٧]

يحتمل أن المراد نصيبهم من الشقاوة السابقة [لهم في الكتاب] ويحتمل أن المراد نصيبهم من الرزق المقسوم لهم في الكتاب، ويحتمل إرادة الأمرين، والنكته المقصودة قوله - عز وجل -: ﴿ يَنَاهُمُ نَصِيحَتُهُمْ ﴾ [الأعراف: ٣٧] ولم يقل ينالون نصيبهم، إشارة إلى أن ما سبق في الكتاب من شقاوة وسعادة ورزق هو أشد طلباً للإنسان حتى يناله من الإنسان له حتى يدركه، ولو لم يكن لأهل التفويض والتوكل غير هذه لكفتهم إذا فهموها.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِعَايَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ۗ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الأعراف: ٤٠]

يعني لأرواحهم عقيب الموت / (١٨٧ / ل) بل ترد فتخر من السماء هوي بها الريح في مكان سحيق أي بعيد، وهو سجين بخلاف المؤمنين، فإن أبواب السماء تفتح لأرواحهم حتى تنتهي إلى العرش إكراماً لها ثم تعاد إلى القبر للسؤال.

وتفصيل هذا في حديث البراء بن عازب، وهذه من متعلقات اليوم الآخر.

﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ ۗ ﴾ [الأعراف: ٤٠] هو من باب تعليق الشيء المحال، نحو حتى يعود اللبن في الضرع، حتى يشيب الغراب ويبيض القار.

وحثي يؤوب القارصان كلاهما وينشر في القتلى كليب لوائل ونحو ذلك.

﴿ وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَبَّنَا بِالْحَقِّ وَتُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٤٣] يعني كان في الدنيا، وقد يستبعد ذلك وليس بعيد، أما إن نسب إلى القدرة الإلهية فظاهر، وأما إن نسب إلى الواقع، فكثيراً ما طابت / [٨٨ أ / م] النفوس عن خبث، واصطلح الناس عن غضب، وتنازلوا عن غل وإحن.

وقد حكى في كتاب عجائب المخلوقات أن في البحر سمكة إذا أكلها المتضاغنان زال ما في نفوسهما وعادا أصدقاء.

وبالجمله فهذا أمر ممكن، وكل ممكن مقدور، وكل مقدور أخبر الصادق بوقوعه فهو واقع لا محالة.

﴿ وَتَرَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِّنْ غَلٍّ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ لَقَدْ جَاءَتْ رَبَّنَا بِالْحَقِّ وَتُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٤٣] لعلمهم يقولون هذا لما يرون من صعوبة الطريق ووعورة المسلك، فيعلمون أنهم عاجزون عن قطعه لولا إعانة الله - عز وجل - لهم فيحمدونه على نعمه، ويعترفون بالحمد والحق لأهله.

ويحتج به الجمهور على أن الهدى من الله، ويطردون حكمه في مقابله وهو الضلال بقضائه وقدره.

﴿ لَقَدْ جَاءَتْ رَبَّنَا بِالْحَقِّ ﴾ [الأعراف: ٤٣] عرفوا ذلك عياناً بعد أن كانوا يعرفونه في دار التكليف نظراً وبرهاناً وتلك المعرفة أتم.

﴿ وَتُودُوا أَنْ تُلَكُمُ الْجَنَّةَ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [الأعراف: ٤٣] يعني أن الجنة كانت للكفار، بتقدير أن لو آمنوا والنار للمؤمنين أن لو كفروا، فإذا دخل المؤمنون الجنة؛ فكأنهم ورثوا ما كان للكفار لو آمنوا، وذلك هو التغابن يغبن أهل الجنة أهل النار بفوزهم وهلاك أولئك.

﴿ وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ

وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ۖ قَالُوا نَعَمْ ۖ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴿٤٥﴾ [الأعراف: ٤٤، ٤٥] إلى آخر القصة من أحكام اليوم الآخر في محاورة أهل الجنة والنار.

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ ۚ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ ۚ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلْ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ [الأعراف: ٥٣] [١١٨/ل] هي في الكفار لا تنفعهم شفاعة، ولا يجدون شافعاً.

﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤].

قيل: هي من أيام ربك كل يوم كألف سنة مما تعدون، وقيل: هي من أيامنا هذه، وهو أشبه وعلى كمال القدرة أدل، وهاهنا سؤال مشهور، وهو كيف خلقها في ستة أيام مع قدرته على خلقها «بكن» فيكون!؟

وجوابه أن ذلك ليعلم عبيده الأناة والتثبت، ولذلك أمرهم بذلك فقال: ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَّتُّمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَيَبُّنَا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ بَدَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَيَبُّنَا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ٩٤] ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦] وقال النبي ﷺ لأشج عبد القيس: «إن فيك لخصلتين يجهما الله: الحلم والأناة»^(١).

﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ

(١) مسلم من حديث ابن عباس [٤٨/١] ح [١٧].

الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ۗ
 أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾ [الأعراف: ٥٤] هذه وذكرها في
 القرآن تعرف بمسألة الاستواء، وهي: أن الله - عز وجل - هل يقال إنه بذاته استوى
 على عرشه فوق السماوات، أم لا؟ أثبتته الحنابلة والمحدثون، ونفاه المعتزلة والأشعريون ومن
 تابعهم، وبعضهم يسميها مسألة الجهة، وبعضهم مسألة العلو.

احتج المثبتون بوجوه: أحدها: هذه الآيات؛ إذ [٨٨ ب / م] [تقتضي استواءه] على
 العرش، هو السر الإلهي بذاته.

الثاني: أن الله - عز وجل - والعالم حقيقتان موجودتان، وكل موجودين فإما أن
 يكون أحدهما سارياً في الآخر، أو مماساً له، أو بائناً عنه، والأولان محال على الله - عز
 وجل - فتعين الثالث، وهو أنه مباين للعالم، وقد ورد الشرع بما يصلح أن يكون جهة
 مباينة له، وهي جهة العلو؛ فتعينت بتعيين الشرع، ولأنها أشرف.

الثالث: أن النبي ﷺ عرج به إلى ربه، وأنه - عليه الصلاة والسلام - عرج به إلى
 جهة فوق ينتج من الشكل.

الثالث: أن رب محمد في جهة فوق، ويتعين أنه مستو على العرش بالنص.

الرابع: قوله - عز وجل -: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ۗ إِلَيْهِ يَصْعَدُ
 الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ۗ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۗ
 وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴿١٠﴾ [فاطر: ١٠] مع قوله ﷺ: «ثلاثة لا تجاوز صلاحهم
 آذانهم»^(١)، فبين أن صعود الأعمال إليه إلى جهة فوق، وذلك يقتضي أنه فوق.

الخامس: قوله - عز وجل -: ﴿ءَأَمِنْتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَنْ تَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ
 تَمُورُ ﴿١٦﴾ [الملك: ١٦] ﴿أَمْ أَمِنْتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَنْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۗ فَسَتَعْلَمُونَ
 كَيْفَ نَذِيرِ ﴿١٧﴾ [الملك: ١٧] مع قوله ﷺ: «أبما امرأة باتت هاجرة لفرأش زوجها كان
 الذي في السماء ساخطاً عليها»^(٢) رواه مسلم. نظم الدليل منه: أن الله - عز وجل - هو

(١) رواه الترمذي [١٩٣ / ٢] ح [٣٦٠] والبيهقي [١٢٨ / ٣] ورواه الطبراني [٢٨٦ / ٨] ح [٨٠٩٨].

(٢) رواه مسلم [١٠٦٠ / ٢] ح [١٤٣٦] والبخاري [١١٨٢ / ٣] ح [٣٠٦٥].

المؤثر سخطه، والمؤثر سخطه في السماء، فإله - عز وجل - في السماء / [١٨٩ / ل] والأولى إجماعية، والثانية: ثابتة بالحديث.

السادس: شهادة القرآن بأن فرعون بنى صرحاً ليطلع إلى إله موسى في السماوات وأقره موسى على ذلك، والاحتجاج بإقرار موسى لا بفعل فرعون.
السابع: تكليم موسى على الجبل، ليكون أقرب إلى جهة الرب، وإلا لم يكن لصعوده الجبل فائدة.

الثامن: إله - عز وجل - ذات موجودة، وكل ذات موجودة، فإما في السماوات، أو في الأرض، أو فيهما، أو لا في واحدة منهما، والكل باطل إلا الأول والخصم يدعي الأخير، وهو أنه لا في واحدة منهما كسائر المجرّدات.

التاسع: حديث الجويرية: إذ قال لها: «أين الله؟» فأشارت إلى السماء؛ فحكم بإيمانها بذلك، والخصم يكفر من حكم النبي ﷺ بإيمان مثله، وهذه مبينة للشرع.

العاشر: أجمع الناس على رفع أيديهم إلى السماء في الدعاء لتلقي الخير والبركة منه، وهي شهادة شرعية فطرية عامة، على أنه فوق السماء.

احتج النافون بوجوه:

أحدها: أنه لو كان بذاته سبحانه على العرش لكان إما أصغر منه أو أكبر أو مساوياً وبكل حال يلزم كونه متحيزاً جسماً مركباً منقسماً، وأنه محال.

الثاني: أن الله - عز وجل - قديم واجب غني فلو كان مستوياً بذاته على العرش في جهة فوق لكان متحيزاً / [١٨٩ أ / م] وكل متحيز جسم أو جوهر، وكل جسم أو جوهر حادث ممكن مفتقر، فالقديم حادث، هذا خلف.

الثالث: أن العرش إن كان قديماً لزم تعدد الذات القديمة، وهو محال، وإن كان حادثاً، فإن كان الاستواء عليه قديماً لزم قدم الحادث أو حدوث [القديم] وأنه محال وإن كان حادثاً فإن كان صفة قائمة بذات القديم لزم قيام الحوادث بذاته وهو محال، وإن لم يكن قائماً بذاته، فالتقدير حدوثه فهو مسبوق بعدمه فعدمه أزلي والأزلي لا يزول، فعدم الاستواء لم يزل والاستواء لم يكن، وحينئذ يجب تأويل الاستواء على الاستيلاء نحو:

قد استوى بشر على العراق بغير سيف ودم مهران

وقول لآخر:

تركناهم صرعى لنسر وطائر

ولما علونا واستوينا عليهم

الرابع: أن الله - عز وجل - في الأزل لم يكن مستوياً على العرش، وهو الآن على ما كان / [١٩٠ / ل] عليه في الأزل، فهو الآن غير مستو على العرش على ما يقوله الخصم، وهذا ضعيف، إذ لقائل أن يعارضه بأنه لم يكن معه عالم في الأزل وهو الآن على ما كان عليه في الأزل، فالعالم ليس معه الآن، لكنه خلاف العيان.

وذهب [أبو عبد الله بن حامد] إلى أن معنى استوائه على العرش الاستقرار، كما ذهب إلى أن نزوله كل ليلة إلى سماء الدنيا انتقال. واحتج بقوله - عز وجل - : ﴿فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّيْنَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٨﴾﴾ [المؤمنون: ٢٨] وقد أنكر ذلك على ابن حامد، ورد عليه.

واعلم أن السمع قوي في الإثبات، والعقل قوي في النفي، غير أن النفاة قالوا: العقل أصل السمع؛ فيجب تقديمه، وإلا لزم القدح في دلالة الأصل [على الفرع]، وذلك قاذح في الفرع أيضاً، فتقدم الفرع مبطل لشهادة الأصل والفرع جميعاً، وأنه غير جائز.

وأجابوا عن حجج المثبتين من حيث الإجمال بأنها شبه وظواهر فلا تعارض الحجج القواطع.

قال بعض النفاة: أحد الأمرين لازم، إما بطلان مذهب المثبتين أو صحة مذهب الاتحادية؛ لأن إثبات الجهة والاستواء يستلزم التجسيم، وهو لا يصح إلا على رأي الاتحادية الذين يميزون ظهور الحق سبحانه وتعالى في المظاهر الجسمانية والأطوار الطبيعية، وإليه الإشارة بقول الحلاج للجنيد: يا معلم، من الذي يأتي البشر على رسوم الطبع؟ فقال له الجنيد: اسكت، ويحك! أي خشبة تريد أن تفسد.

﴿إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [الأعراف: ٥٤] احتج به من قال: إن القرآن ليس بمخلوق؛ لأن القرآن هو الأمر، والأمر غير الخلق، فالقرآن غير الخلق، فالقرآن غير مخلوق، وأما أن القرآن هو الأمر، فلقوله - عز / [٨٩ ب / م] وجل - : ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبْرَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ فيها يُفَرَّقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٥٤﴾ أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٥٥﴾﴾ [الدخان: ٣ - ٥] ففسر القرآن بالأمر، وأما أن الأمر غير الخلق

فلعطفه عليه في هذه الآية والعطف يقتضي التغاير، وأجاب الخصم بأن الأمر مشترك بين القرآن وغيره. ولا نسلم أن المراد به هاهنا القرآن سلمناه، لكن لا نسلم أن الأمر غير الخلق، وعطفه عليه ليس عطف تغاير، بل عطف خاص على عام.

﴿ اَدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ ﴿ الأعراف: ٥٥ ﴾

تنبيه على عظمته التي يستحق بها ضراعة غير له.

﴿ وَخُفْيَةً ۗ ﴾ تنبيه على قربه الذي لا يحتاج معه إلى أن يجهر له، كقوله ﷻ: «إنكم لا

تدعون أصم ولا غائباً، إنكم تدعون سمياً بصيراً قريباً، إنه أقرب / [١٩١، ل] إلى أحدكم من عنق راحلته».

﴿ وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۗ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ

مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ﴿ الأعراف: ٥٦ ﴾ [إن كانت الرحمة صفة فعل فهي قريبة بذاتها،

وإن كانت صفة ذات، فالقرب أثرها [أو ذاتها على رأي من يرى أن الله - عز وجل - بذاته في كل مكان، أو على رأي الاتحادية؛ لأنها حينئذ لا تفارق الذات؛ فلا يمكن قربها بذاتها إلا على رأي هؤلاء].

﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا

سُقْنَهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ۗ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ

لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ﴿ الأعراف: ٥٧ ﴾ [هذه من أدلة المعاد؛ قياساً على إحياء

الأرض بالمطر والنبات، وقد صرح بالقياس؛ فقال - عز وجل - : ﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ

الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا أَقْلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنْزَلْنَا

بِهِ الْمَاءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ۗ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ﴿ ٥٧ ﴾

[الأعراف: ٥٧] أي كإخراج الثمرات بالمطر من الأرض الميتة يخرج الموتى من الأرض،

وتوجيه القياس أن حب الثمار مفرق في الأرض كأجزاء الموتى، وهي الجواهر المفردة

المنحلة إليها الأجسام، ثم إنه - عز وجل - يجمع ذلك الحب ويحييه حتى يخرج زرعاً وثماراً

نافعاً، وكذلك يجمع أجزاء الموتى من الأرض، ويحييها حتى يخرج بشراً سوياً، [والجامع

إمكانهما]، ودخول الممكن تحت المقدورية.

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَنْقَوْمِرِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهِ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾ [الأعراف: ٥٩] قول نوح هذا وغيره من الرسل في هذه السورة وغيرها شهادة بالتوحيد، موافقة لقوله - عز وجل - : ﴿ وَسَأَلْنَا مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مَنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهًا يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾ [الزخرف: ٤٥] وسيأتي برهان التوحيد في موضعه، إن شاء الله - عز وجل.

قول هود لقومه: ﴿ أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۖ وَأَذْكُرُوا ۚ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَضْطَةً ۖ فَادْكُرُوا ۚ الْآءَ اللَّهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلَحُونَ ﴿٦٩﴾ [الأعراف: ٦٩] أي نعمه، واحدها نعمة، وقد اختلف العلماء في أن لله - عز وجل - على الكفار نعمة، أم لا؟ على قولين: أحدهما: نعم لهذه الآية وغيرها مما عدد عليهم فيها.

والثاني: لا، لأن ما أعطوه من [٩٠ / أ / م] متاع الدنيا استدراج لا نعمة، فهو كالعسل المسموم هو آفة لا حلاوة.

ومرجع الخلاف إلى أن النعمة ما هي: إن أريد به مجرد اللذة والتنعيم فعلى الكفار نعم عظيمة، وإن أريد بها [التنعيم مع] سلامة العاقبة فيه، فلا نعمة عليهم بل هي نقم في صورة نعم.

﴿ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَعَظْبٌ ۖ أَتُحَدِّثُونَنِي فِي أَسْمَاءِ سَمَيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَا نَزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ۖ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ [الأعراف: ٧١] إشارة إلى حصول المانع الإلهي القدرى من الإيمان بخلق دواعي الكفر والصارف عن الإيمان وهو المشار إليه بقوله - عز وجل - : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ۖ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعْدُ فِي السَّمَاءِ ۖ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧٢﴾ [الأنعام: ١٢٥] ونظيره في يونس: ﴿ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾ [الأعراف: ٧٢]

عدم إيمانهم مفهوم من تكذيبهم، وإنما أتى به تأكيداً، والتأكيد من أبواب اللغات في أصول الفقه، وكذا: ﴿ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَىٰ ﴾ [طه: ٧٩] ﴿ وَمَنْ يَعَصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [النساء: ١٤] / [١٩٢ / ل] الثاني فيهما مفهوم من الأول، وجرى به تأكيداً.

قول شعيب: ﴿ قَدْ أَفْرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا أَفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴾ [الأعراف: ٨٩] لما كان منشؤه في قوم كفار انعقد له سبب موافقتهم فتجاوز به عن ملابسة ملتهم فسمى إعراضه عنها بهداية الله - عز وجل - إياه نجاة منها ودخوله فيها لو قدر عوداً إليها.

وقوله: ﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا ﴾ [الأعراف: ٨٩] يدل على جواز الكفر على الأنبياء إذا شاءه الله - عز وجل - وإلا لم يكن لاستثنائه معنى، وقد سبق أن عصمتهم إنما هي من وقوع الكفر لا من جوازه.

﴿ أَوْلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ أَهْلِهَا أَنْ لَوْ نَشَاءُ أَصَبْتَهُمْ بِذُنُوبِهِمْ وَنَطَّبَعُ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ [الأعراف: ١٠٠] يحتج به المعتزلة على أن الذنوب مخلوقة لأهلها، وإلا لكان مصيباً لهم بما هو مخلوق له، وذلك جور، والطبع على قلوبهم إذا كان من جملة عقوبتهم على ذنوبهم لم يكن فيه حجة، وجوابه قد عرف غير مرة، وقاعدته في مقدمة الكتاب وافية به حيث وقع.

﴿ تِلْكَ الْأَقْرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِهَا وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا مِنْ قَبْلُ كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الْكَافِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٠١] يحتج بها الفريقان، أما المعتزلة فلكونه علل الطبع على قلوبهم بكفرهم، فلو كان كفرهم معلولاً للطبع على قلوبهم، لزم الدور، فدل على كفرهم معلول لإرادتهم مخلوق لهم، والجمهور منعوا كون الطبع على قلوبهم معللاً بكفرهم بل كفرهم معلل بالطبع على قلوبهم، كأنه قال: كذلك يطبع الله على قلوب قوم فيكفرون بسبب الطبع على قلوبهم.

﴿ وَقَالَ أَلَمَلًا مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَدْرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَيَذَرَكَ
وَأَهْلَكَ قَالَ سَنُقَاتِلُ أَبْنَاءَهُمْ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ ﴾
[الأعراف: ١٢٧] / [٩٠ ب / م] يستشهد به من يحمل الفوقية في حق الله - عز وجل -
حيث وقعت على المعنوية لا الحسية.

﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشْرِقَ الْأَرْضِ وَمَغْرِبَهَا الَّتِي بَرَكْنَا
فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَانَتْ يَصْنَعُ
فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾ ﴾ [الأعراف: ١٣٧] يعني أرض مصر
أورثها بني إسرائيل؛ لأنهم هم المستضعفون كانوا فيها بدليل: ﴿ وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى
الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً وَجَعَلْنَاهُمْ الْوَارِثِينَ ﴿١٣٨﴾ ﴾ [القصص:
٥] إلى ﴿ وَنُمَكِّنْ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا
يَحْتَدِرُونَ ﴿١٣٩﴾ ﴾ [القصص: ٦] وبدليل ﴿ فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٤٠﴾ وَكُنُوزٍ
وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿١٤١﴾ ﴾ [الشعراء: ٥٧ - ٥٨] ذكر السهيلي في «الأعلام» أنه الفيوم.

﴿ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٤٢﴾ ﴾ [الشعراء: ٥٩] يعني جنات فرعون وكنوزه،
أورثها الله تعالى بني إسرائيل، لا يقال: إن بني إسرائيل بعد أن جاوزوا البحر فارين من
فرعون، لم ينقل أحم عادوا إلى مصر فكيف ورثوها؟ لأننا نقول: هذه دعوى مجردة، بل قد
نقل وثيمة بن موسى في قصص الأنبياء: أن فرعون / [١٩٣ / ل] لما هلك وقومه وأمنت
بنو إسرائيل غائلته ندب نقيبين من نقبائه الاثني عشر: أحدهما: ثالب بن يوفنا والثاني:
يوشع بن نون، مع كل واحد من سبطه اثنا عشر ألفاً، وأرسلهما إلى مصر، وقد خلت
من حامية لغرق أهلها مع فرعون، فأخذوا ذخائر فرعون وكنوزه، وعادوا إلى موسى،
فذلك توريتهم أرض مصر.

﴿ وَوَعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً
﴿١٤٣﴾ ﴾ [الأعراف: ١٤٣] يحتج بها الشيعة على استخلاف النبي ﷺ علياً على الأمة بعده، وقرروا
ذلك بقوله ﷺ لعلني: « أنت مني بمزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي

بعدي^(١) وهارون خليفة موسى على أمته عند ذهابه لميقات ربه، فكذلك عليّ يجب أن يكون خليفة محمد ﷺ على أمته عند إجابته داعي ربه، وربما قرروه بطريق آخر، وهو أنه لما استثنى النبوة من منازل هارون، دل على أنه أثبت لعلي من باقي المنازل الهارونية من موسى، ومن تلك المنازل أنه خليفته في حياته، ولو عاش بعد وفاته، فكذلك النبي ﷺ استخلف علياً في حياته عند خروجه إلى تبوك، ثم إنه عاش بعده مدة، فوجب أن يكون خليفته بعد وفاته لتثبت له المنزلة الهارونية تحقيقاً في الحياة وتقديراً بعد الوفاة.

وأجاب الجمهور عن الطريقة الأولى بأن استخلاف موسى لهارون كان في حياته، ودعواكم استخلاف عليّ بعد وفاة النبي ﷺ والحياة والوفاة نقيضان لا يصح قياس أحدهما على الآخر، وعن الطريقة الثانية بأن لا نسلم أن هارون / [٩١ م/أ] لو عاش بعد موسى كان خليفة بعده، وحينئذ لا تثبت هذه المنزلة لهارون، فلا تثبت لعلي لأنه مشبه به، وفرغ عليه.

﴿وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرَ إِلَيْكَ قَالَ لَن نَرِيكَ وَلَٰكِن نُّنظِرُكَ إِلَىٰ الْعَجَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ نَرِيكَ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحٰنَكَ تُبَّتْ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ

الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾ [الأعراف: ١٤٣] يحتج به الجمهور على جواز رؤية الله - عز وجل - وإلا لكان موسى غير عارف بما يجوز على الله عز وجل وما لا يجوز، أو مجترئاً عليه بسؤال ما لا يجوز عليه، وكلاهما باطل، واعترض المعتزلة بأن قالوا: لم يكن سؤال موسى الرؤية لنفسه، إنما كان لقومه حين قالوا: أرنا الله جهرة. وقد قوبلوا عليه بالصعق والموت ولم يلزم من ذلك جهل ولا جرأة من موسى؛ إذ كان مبلغاً عن غيره، ومبلغ الكفر والمعصية ليس بكافر ولا عاص.

والجواب: أن هذا جهل بمراتب آي الكتاب ووقائعه، أو تجاهل بذلك، وذلك أن موسى - عليه السلام - كان له مع الله - عز وجل - في هذا المقام ميقتان: أحدهما هذا وكان فيه وحده، وسأل الرؤية فيه لنفسه، والثاني بعد هذا، وهو مذكور بعد على ترتيب / [١٩٤ ل] الواقع عند قوله - عز وجل - : ﴿وَآخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِنِّي أَهْلِكُنَّ بِمَا

(١) رواه مسلم [٤/ ١٨٧٠] ح [٢٤٠٤].

فَعَلَّ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِن هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن نَّشَاءُ وَتَهْدِي مَن نَّشَاءُ أَنْتَ وَلِيُّنَا
فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴿١٥٥﴾ [الأعراف: ١٥٥] وهناك سأل قومه
الرؤية، فأخذهم الصاعقة، فهذا الاعتراض من المعتزلة فاسد، إما عن غلط أو مغالطة.

﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ ۗ قَالَ لَن تَرِنِي
وَلَكِنِ أَنظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي ۗ فَلَمَّا تجلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ
جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۗ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ
الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾ [الأعراف: ١٤٣] احتج به المعتزلة على عدم جواز رؤيته - عز وجل
- لأنه نفى رؤية موسى له بلن المقتضية لتأييد النفي، وذلك يقتضي انتفاء رؤيته إياه في
الدنيا والآخرة، وإذا لم يره موسى في الدارين مع أن الكليم القريب، فغيره ممن هو دونه
بطريق أولى وغيره ممن هو مثله كذلك؛ إذ حكم المثلين واحد، ولعدم القائل بالفرق.

وجوابه: لا نسلم أن «لن» تقتضي تأييد النفي بدليل ﴿ وَلَن يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ
أَيْدِيهِمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٩٥﴾ [البقرة: ٩٥] على ما قرر هناك، على أنا لا نسلم أنه
نفى جواز الرؤية بل وقوعها في الدنيا لا غير، ثم إن محمداً ﷺ والمسيح عليه السلام أفضل
من موسى عليه السلام للإجماع في محمد ﷺ وما سبق في تقريره في المسيح، فلا يلزم من
انتفاء الرؤية [في حق موسى] انتفاؤها في حقهما، وإذا جازت لهما حصل المقصود إذ
النزاع في جوازها.

﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنظُرْ إِلَيْكَ ۗ قَالَ لَن تَرِنِي
وَلَكِنِ أَنظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنِي ۗ فَلَمَّا تجلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ
جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۗ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ
الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾ [الأعراف: ١٤٣] احتج [به الفريقان]: أما الجمهور فقالوا: علق رؤيته
على استقرار الجبل حال التجلي: واستقراره حيثذ ممكن، فالرؤية إذن معلقة على أمر
ممكن وكل معلق على ممكن فهو ممكن فالرؤية ممكنة، وهو المطلوب، وأما المعتزلة فقالوا:
إن الله - عز وجل - علم أن الجبل لا يستقر عند تجليه له وحيثذ إنما علق الرؤية على
استقرار الجبل حال اضطرابه واندكاكه للتجلي، واستقراره / [٩١ ب / م] حال اضطرابه

محال، فالرؤية إنما علقت على محال [والمعلق على المحال محال] فالرؤية محال.

واعلم أن الجمهور لاحظوا إمكان استقرار الجبل لذاته حال التجلي، ولا شك في إمكان ذلك بهذا الاعتبار.

والمعتزلة لاحظوا استحالة استقراره حال اضطرابه بحسب ما عرض له من هيبه التجلي، واعتبار الشيء لذاته أولى من اعتباره بعارض له، فتلخص أن الدست هاهنا للجمهور.

﴿ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٣] قالت المعتزلة معناه: تبت إليك [مطلقاً أو] من سؤال الرؤية [في الدنيا] وأنا أول المؤمنين [بأنك لا ترى، وليس نصاً فيما قالوه لاحتمال أن المعنى: تبت إليك مطلقاً أو من سؤال الرؤية في الدنيا وأنا أول المؤمنين] بعظمتك حتى لا يثبت لتجليك الجبال.

﴿ قَالَ يَمُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِي وَبِكَلِمَىٰ فَخُذْ مَا آتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٤٤] عام أريد به الخاص أي على ناس عصره؛ إذ لم يكن فيه نبي / [١٩٥ / ل] غيره، أما الأنبياء والرسل قبله وبعده فكثير، وأما الكلام فخص به كفاحاً على من عداه، إلا من خصه الدليل كنبينا ﷺ ليلة المعراج.

﴿ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِن بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِن بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأعراف: ١٥٣] ظاهرها وجوب قبول التوبة من التائب، لكن وجوبه [من الله - عز وجل -] عند الجمهور وعليه عند المعتزلة كما سبق.

﴿ وَأَخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِنِّي أَهْلَكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنَّ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَاءُ وَتَهْدِي مَن تَشَاءُ أَنْتَ وَلِيْنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الْغَافِرِينَ ﴾ [الأعراف: ١٥٥] يحتج به الجمهور على ما عرف من مذهبهم في الضلال والهدى، وهو وأشباهه قاطع لأحبله المعتزلة.

ويقال: إن الله - عز وجل - أخبر موسى بافتتان قومه من بعده بالعجل وهو يكلمه على الطور فقال موسى: يا رب، هذا السامري صنع صورة العجل فمن نفخ فيه الروح حتى خارا؟ قال: أنا يا موسى، قال: فما أرى أضل قومي إلا أنت! فقال: أحسنت يا حكيم الحكماء. وهذا نص في المدعي، وفيه أن الإيمان بالقدر وتفويض الأمر إلى الله - عز

وجل - من الحكمة.

﴿ وَآكْتُبُ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ إِنَّا هُدَّنَا إِلَيْكَ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ^ط وَرَحْمَتِي وَسَّعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ ﴾ [الأعراف: ١٥٦] فيه أن مناط العذاب والرحمة ومدارهما هو المشيئة لا الطاعة والمعصية ولا الاستعداد ونحوه، ويدل على هذا أن الرحمة قد تلحق من لم يعمل خيراً ظاهراً قط ككافر يؤمن عند الموت، والعذاب يلحق من تعبد طول عمره، كمؤمن كفر عند الموت وإنما الأعمال أمارات قد تصدق وقد لا.

﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَهُمْ أَلْطَيْبَاتُ الْوَجْهِ وَالْخَبِيثَاتُ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ^ع فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ^ل أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] أما التوراة فالنبي ﷺ مذكور فيها باسمه وصفته في عدة مواضع على ما استخرجه العلماء في دلائل النبوة، ورأينا بعضه فيها من ذلك قوله: واستعلن الله من جبال فاران، أي ظهر دينه من هناك، والمراد جبال مكة. [٩٢ أ/م] وأما الإنجيل فصفة النبي ﷺ في فصل البارقليط من إنجيل يوحنا على ما قرناه منه في مناقضة الإنجيل، هذا مع ما لحق الكتابين من التحريف والتبديل، لكن بقاء ما ذكرناه من ذكر النبي ﷺ فيهما من قبيل المعجز؛ لأن اجتهاد أمتين عظيمتين على إزالة ذكره من كتابين لطيفي الحجم، ثم لا يستطيعون ذلك معجز لا شك فيه، وتعجيز إلهي لا ريب فيه.

ومعنى الآية: يجدون ذكره أو اسمه أو وصفه مكتوباً / [١٩٦ ل] عندهم؛ إذ لا يمكن أن تكون ذاته وعينه البشرية في الكتابين لما سبق من استحالة كون الاسم هو عين المسمى.

﴿ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] يحتج به من يرى تحسين العقل وتقيحه، ووجهه أن معنى الآية: يأمرهم بما يعرفون وينهاهم عما ينكرون، إذ لو لم يكن كذلك لكان تقديره: يأمرهم بما جاء به، وينهاهم عما لم يجيء به، أو يأمرهم بما يأمرهم وينهاهم عما ينهاهم، وهو إما خلف من القول أو تقصير في الوصف، فتعين أن المراد ما ذكرناه.

ثم لا يخلو إما أن يكون المراد: يأمرهم بما يعرفون في الشرائع السابقة، أو بما يعرفون في عقولهم، والأول باطل وإلا لكان شرع النبي ﷺ تابعاً لشرع من قبله، وهو باطل؛ فتعين الثاني، وهو المطلوب. والقول بالتحسين والتقييح هو رأي المعتزلة ومن تابعهم.

والجمهور قالوا: إن الحسن والقبح يطلق باعتبارات ثلاثة:

أحدها: بمعنى الكمال والنقص؛ كقولنا: العلم حسن، والجهل قبيح، والثاني: بمعنى ما يلائم الطبع وينافره كقولنا اللذة حسن والألم قبيح، والثالث: بمعنى المدح والثواب على العمل شرعاً أو الذم والعقاب شرعاً، والحسن والقبح بالاعتبارين الأولين عقليان، أي يدركان بالعقل، وبالاعتبار الثالث شرعيان، أي لا يدركان إلا بالشرع، وهو محل النزاع، أما الأولان فمحل وفقاً معهم، وحيث يجوز حمل الآية على الاعتبار الأول أي يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر اللذين هما من باب الكمالات والنقائص؛ لأن ذلك هو الذي يحتاج إليه في إقامة الدعوة، ويستميل القلوب إلى الإجابة، وأما المعروف والمنكر اللذان بحسب الذم والمدح والثواب والعقاب، فيثبت حكمها بدليل منفصل.

وتحقيق مذهب المعتزلة في هذا أنهم لا يقولون: إن العقل حاكم موجب أو محرم، وإنما يقولون: إنه مدرك بما جعل الله - عز وجل - فيه القوة / [٩٢ ب/م] أن هذا الفعل ينبغي أو لا ينبغي، ويدرك إدراكاً حكماً أي من حجة الحكمة أن هذا الفعل مما تقتضي السياسة الشرعية أن يثاب أو يعاقب عليه لا أنهم يقولون: إن الشارع إن لم يثب أو يعاقب عليه عوقب أو استحق العقاب، قالوا: وإنما قلنا ذلك؛ لأن المعلومات / [١٩٧ / ل] على ضربين حقائق وتكاليف؛ فالحقائق ثلاث: واجب: وهو ما يلزم من عدمه محال لذاته، وممتنع: وهو ما لا يلزم من عدمه محال لذاته، ومزجور به، ومخبر فيه بين فعله وتركه، ثم لما كان العقل يدرك أحكام الحقائق من حيث الجواز والامتناع والوجوب، فكذلك يدرك أحكام التكاليف من حسن وقبح وما بينهما.

وأجاب الجمهور: بأننا لا نسلم أنه يلزم من إدراكه أحكام الحقائق العقلية أنه يدرك أحكام التكاليف الشرعية، وهل محل النزاع بيننا إلا هذا بعينه؟

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ [الأعراف: ١٥٨] حجة

في عموم دعوة الإسلام مع نصوص آخر من الكتاب والسنة، وعارضه اليهود والنصارى بقوله - عز وجل: ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٤٦] وذلك يقتضي اختصاص دعوته بالعرب الأميين دون غيرهم من الأمم والفرق الذين سبقت فيهم النذر، وأنزلت فيهم الكتب، وسيأتي جوابه في موضعه إن شاء الله - عز وجل.

﴿ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتِكُمْ ۗ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ١٦١] يحتج به مع نظيره في البقرة على أن الواو لا تقتضي الترتيب؛ لأن السجود قدم في إحداها وآخر في الأخرى والقصة واحدة، فلو كان للترتيب لزوم اختلاف الخبر، والكذب في أحد النصين وإنه محال.

﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۗ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٣] يحتج بها الجبرية ونحوهم؛ لأن هذا اضطرار أو شبيهه بالاضطرار لهم إلى المعصية؛ لأنه ألقى عليهم شهوة السمك وحرم عليهم العمل يوم السبت، ومنع الحيتان ألا تأتي إلا فيه فصار شبيهاً بما قيل:

ألقاه في اليم مكتوفاً وقال له
إياك إياك أن تبتل بالماء

وقد صرح بمعنى هذا حيث قال - عز وجل -: ﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرْعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۗ ﴾ [١٦٣] قالت المعتزلة الفرق بينهما أن هؤلاء المعتدين في السبت مختارون لصيد السمك بخلاف الملقى في الماء مكتوفاً؛ إذ لا اختيار له، ثم باقى الآية لنا وهو ﴿ كَذَلِكَ نَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٣] دل على [أن ابتلاءهم] بذلك عقوبة على فسق صدر عنهم باختيارهم [١٩٨/ل] وهم علتة التامة.

وجواب الكسبية / [٩٣ / أ / م] والجبرية عنه قد عرف.

ثم إن في ضمن هذه القصة احتيال أصحاب السبت على الصيد المحرم بأن نصبوا

المصائد يوم الجمعة فوقع فيها الحيتان، ثم أخذوها يوم الأحد، وغالطوا أنفسهم وظنوا أن ذلك [يخلصهم من اللائمة] فلم يخلصوا ولم يعذروا، ولم يعد ذلك منهم كياسة وتلطفاً في حصول المقصود، بل عد منهم مكرراً قوبلوا بمثله ﴿أَسْتَكْبَارًا فِي الْأَرْضِ وَمَكْرَ السَّيِّئِ وَلَا تَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ نَجِدَ لِسُنَّتِ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴿٤٣﴾ [فاطر: ٤٣] فمسخوها قردة؛ لأنهم مسخوها حكم الله فأحالوه عن صورته بجيلتهم فأحال الله - عز وجل - صورهم بحوله.

ويحتج بهذا من منع الحيل في أحكام الشرع، وهو مالك وأحمد ومن تابعهما، خلافاً للباقيين في إجازتها، كالمخالعة والتحليل والمعاملة الربوية، ونحوها، ولعلمهم رأوا أن المنع من مثل ذلك تضيق في شرع من قبلنا من قبيل الآصار والأغلال التي كانت عليهم، واستباحته لنا من باب الرخصة والتوسعة علينا؛ لأن آصارهم وأغلالهم رفعت عنا ببركة نبينا ﷺ كما سبق في هذه الصورة قريباً، ولعل الخلاف مبني على مسألة شرع من قبلنا شرع لنا.

وأيضاً العقود لها صور ومعان فاعتبار صورة العقد ومعناه كالعزيمة كما في النكاح والبيع المجمع عليهما، واعتبار صورته فقط كالرخصة كما في التحليل وبيع المعاملة، ونظيره من العقليات الحد التام من الجنس والفصل جميعاً، والفصل وحده حد ناقص، ولأن الصورة أمانة يدور الحكم عليها.

ولما قيل لهم: الحيلة قنطرة الحرام، قالوا: فقد حصل مقصودنا؛ لأن القنطرة إنما وضعت لتمنع من الوقوع في الماء فالحيلة تخلصنا من الحرام.

واعلم أنهم غلطوا في هذا الفهم أو غالطوا؛ لأن أولئك إنما أرادوا أن الحيلة قنطرة إلى الحرام: موصلة إليه لا أنها قنطرة عليه مخرجة منه، وفي هذه المسألة بحث طويل هذا حاصله، وتعظيم الشعائر والحرمات في طرف من حرّم الحيل المخيلات.

﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعْبُدُونَ قَوْمًا لَّهِ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعَذِرَةَ إِلَىٰ رَبِّكُمُ وَعَلَهُمُ الْيَقُونُ﴾ [الأعراف: ١٦٤] تدل على وجوب إنكار المنكر على من أصر عليه وعلم أنه لا يزدجر بشرط أمن المفسدة الراجحة؛ وتفصيله أن الإنكار إن خلا عن مفسدة أصلاً وجب، وإن استلزم مفسدة / [١٩٩ / ل] راجحة لم يجب، وإن تضمن مفسدة مساوية لمصلحة احتمال الخلاف والتخيير والأولى الترك؛ لأن تحريك الساكن يخشى منه التفاقم.

﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِمُ أَغْنَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٥] اعلم أن أصحاب السبت انقسموا إلى: مباشر للمعصية / [٩٣ ب / م] ومنكر لها ناه عنها، ولا مباشر ولا منكر، فلم ينج من العذاب إلا الناهون، وأما العصاة فعوقبوا بمعصيتهم والساكنون عنها عوقبوا لتركهم الإنكار الواجب. وتعلقت الشيعة بهذا؛ إذ زعموا أن الصحابة انقسموا إلى: مؤذ لأهل البيت ومعين له، وساكت عن الإنكار والنصرة مع القدرة، ومنكر منتصر بلسانه أو قلبه. قالوا: والفرق الثلاث الأول هالكة والناجية هي الرابعة وهم الشيعة أولاً وآخرأ كما في أصحاب السبت.

وأجاب أهل السنة: بأنا لا نسلم أن أحداً من الصحابة رضي الله عنهم آذى أهل البيت، ولو سلمناه لكن القرآن ورد بمدحهم، وذم أصحاب السبت فلا يصح قياس أحدهما على الآخر؛ إذ هو قياس ضد على ضد، أو جمع حيث فرق النص، وهو فاسد الاعتبار.

﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأُخْرَى خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٦٩] تضمنت أن الكذب على الله - عز وجل - وكتبه ورسله حرام لا يجوز أخذ الأجرة عليه، فيحتج به على أن تحريف التأويل والنصوص من الكتاب والسنة والأحكام والفتاوى لا تجوز بعوض ولا محابة ولا غيرها، خلافاً لما حكي عن بعض الفقهاء أنه يفى الأجانب بالعزائم والأقارب والأصدقاء بالرخص، وإن ضعف مستندها في النظر.

قوله - عز وجل -: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٢] دلت على أن الذرية أخذت من ظهور بني آدم، والتفسير بأنها أخذت من ظهر آدم، وكلاهما حق؛ لأن الذرية استخرجت في هذا المقام على ترتيبها وتفصيلها ذرية آدم من ظهره، ثم ذرية كل واحد من بنيه من ظهره؛ كما إذا فرضنا ألف صندوق بعضها في بعض في كل صندوق شيء من الجوهر فاستخرجنا بعضها من بعض.

﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ ۗ شَهِدْنَا ۗ أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ [الأعراف: ١٧٢] تقرير لهم بالتوحيد والربوبية ﴿ قَالُوا بَلَىٰ ۗ ﴾ [الأعراف: ١٧٢] المشهور أن بلى حرف إيجاب يجاب به النفي، فيقرر خلاف مضمونه، فليست بربكم مضمونه سلب الربوبية، وبلى قررت خلاف هذا السلب وهو إثبات الربوبية ونعم لكونها مقررة لمضمون ما قبلها لم تصلح هاهنا، وإلا كان تقريراً لسلب الربوبية / [٢٠٠ / ل] وإنه كفر.

ويحكى أن ابن الأنباري^(١) دعي في جماعة ليشهد على شخص، فقال بعضهم للشخص: ألا [نشهد عليك؟ فقال: نعم، فشهدوا عليه إلا ابن الأنباري امتنع، فقيل له في ذلك؛ فقال: هذه الشهادة لا تصح على موجب اللغة؛ لأنه إنما قرركم على ألا تشهدوا عليه، كأنه قال: نعم لا تشهدوا علي.

واعلم أن حكم هذه الشهادة على موجب الفقه أنها تصح على عامي لا يفرق بين بلى ونعم دون عالم يفرق بينهما، فلعل ابن الأنباري أخذ بالأحوط الذي لا يعترض فيه / [٩٤ أ / م] احتمال خلاف، أو أنه أراد بيان هذا الحكم اللغوي لأصحابه.

وقد ذكر ابن الأنباري في بعض كتبه أن بلى مركبة من بل الإضرابية ولا النافية، ويتضح معناها في مواردها مطردة على ذلك، فإذا وقعت في جواب السلب كان معناها سلب سلب ما بعدها، وسلب السلب إيجاب؛ فمعناها الإيجاب، مثاله في هذه الآية لما قيل: (ألسنت بربكم قالوا بلى) أي بل لا لست ربنا وهو في قوة. بل أنت ربنا؛ لأن لا للسلب و«لست» للسلب وسلب السلب إيجاب، فسلب سلب الربوبية إيجاب لها، فاعلم ذلك، ثم في الآية سؤال أحدهما أنه لو سبق للناس مقام شهدوا فيه بالتوحيد، وأخذ إقرارهم به لكانوا الآن يذكرون ذلك، وجوابه: أنهم كانوا حينئذ نفوساً، أو أرواحاً مجردة، والذكر إنما هو بحاسة بدنية أو متعلقة بالبدن، والبدن وقواه ومتعلقاته إنما حدث بعد ذلك، فلذلك لم يذكروا ذلك المقام الآن، وإنما هذا السؤال كمن يقول: لو كان زيد حضر عند السلطان لكان ثوبه عليه، وهو غير لازم لجواز حضوره مجرداً عن لباس،

(١) هو محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري إمام في اللغة والأدب ولد سنة ٢٧١هـ وتوفي سنة ٣٢٨هـ انظر البحر المحيط [١٩٢ / ٥] والأعلام [٢٢٦ / ٧].

ويحتمل أن يكون تجرد النفس شرطاً في ذكر ذلك، أو تعلقها بالبدن مانعاً منه، فإذا تجردت بالموت كشف عنها غطاؤها فأبصرت ما بين يديها ووراءها.

السؤال الثاني: كيف قامت عليهم الحجة الآن بذلك الإقرار وهم لا يذكرونه؟

وجوابه: أن المراد ليس إقامة الحجة عليهم الآن، بل تقوم يوم القيامة ﴿ أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٢] وهم يومئذ يذكرون ذلك المقام إما بخلق الذكر فيهم أو بإزالة الموجب للنسيان، ثم لا يتمتع قيام الحجة عليهم بما لم يذكروا كما لزمهم الإيمان بما لم يدركوا، ولأن الصادق أخبرهم بوقوع ذلك المقام فلزمهم تصديقه ثم تقوم / (٢٠١ / ل] الحجة عليهم بذلك، كما لو علم الشاهد أن هذا خطه ولم يذكره.

ثم ربما ظن طان أن الذرية إنما تكون للرجال دون النساء؛ لقوله - عز وجل : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ [الأعراف: ١٧٢] ولم يقل من بناته، ولا من ولده، وليس كذلك بدليل قوله - عز وجل : ﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَىٰ ۗ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِنكِ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران: ٣٦] وإنما قال: بني آدم، تغليباً لجانب الذكورية على ما هو المعتاد فيه.

﴿ مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدَىٰ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ هَادٍ ﴾ [الأعراف: ١٧٨] يحتج به الجمهور في أن الهدى والإضلال من فعل الله - عز وجل - وخلقهم وأهمهم ينسب إلى هذه الجهة.

والمعتزلة يتأولون ذلك على أنه يهدي ويضل بفعل الألفاظ أو منعها، ثم إذا قيل لهم: منع اللطف إما موجب / [٩٤ ب/م] للضلال فيلزمكم المحذور كما لو كان هو الخالق له، أو غير موجب له فلا يؤثر. قالوا: منع اللطف واسطة بين ما ذكرتم، وهو أنه مرجح للضلال غير موجب له، وإنما الموجب له اختيار العبد وفعله، وحينئذ يقال لهم: الموجب له فعل المكلف وحده أو مع منع اللطف، الأول باطل؛ لأنه إنما فعل شيئاً يرجح وقوعه فاستحال استقلاله به بعد ذلك فتعين الثاني، وهو أن الموجب للفعل العبد مع منع اللطف؛ فيلزمكم إيقاع المقدور من قادرين، وأن ينسب إلى الله - عز وجل - من الجور الذي

تفرون منه بقدر تأثيره في الفعل بمنع اللطف.

أو يقال لهم: العبد هو الموجب الكامل للفعل، أو يشاركه فيه منع اللطف ويعود ما ذكرناه، وهذا تحقيق مع المعتزلة في البحث، وهو صعب عليهم.

﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴿١٧٩﴾ [الأعراف: ١٧٩] يحتج به الجمهور أيضاً، وتقريره أن هذا يقتضي أن الإرادة والعلم تعلقا بأن هؤلاء للنار ثم خلقوا لأجلها، فكان تعلق الإرادة والعلم بأنهم للنار موجباً لصدور المعاصي التي هي أمانة العقاب منهم، وإلا انقلب العلم الأزلي جهلاً والإرادة غير مؤثرة وإنه محال.

ويجاب بأن اللام في: «لجهنم» للعاقبة، أي: ذرأناهم للجنة على تقدير أن يطيعوا فعصوا فكانت عاقبتهم إلى النار، ثم لا نسلم أن تعلق العلم والإرادة بشيء ما يكون موجباً له؛ إذ شأن العلم الكشف، وشأن الإرادة التخصيص وإنما الإيجاب والتأثير / [٢٠٢ / ل] للقدرة فلا يعترض عليها غيرها من الصفات؛ إذ لكل صفة وظيفة تختص بها، ويعترض على هذا الجواب بأن لام التعليل أكثر من لام العاقبة، فحمل هذا اللازم على الأكثر أولى.

وأما قولهم: العلم والإرادة ليسا موجبين، قلنا: نعم لكنهما يستتبعان تعلق القدرة على وفق ما تعلقا به، وإلا تناقض مقتضى الصفات الأزلية أو الأحوال أو الذات على الخلاف في ذلك، وإنه محال، مثاله: لو تعلق العلم والإرادة به بأن زيدا في النار، فالقدرة إن تعلقت بذلك فهو المطلوب، وإن تعلقت بخلافه تناقضت الصفات في مقتضاها ولزم النقص في [هذه الصفة] التي لا يوجد متعلقها أو الجمع بين المتعلقات المتنافية وأنه محال هذا بحث جيد فتدبره.

﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ

مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾ [الأعراف: ١٨٠] يقتضي أن الاسم غير المسمى، وإلا لكان ما للشيء فهو نفسه، وإنه محال كما سبق، ثم الاسم لغوي واصطلاحي: فاللغوي هو اللفظ الدال على الذات نحو زيد، والاصطلاحي هو / [٩٥ أ / م] اللفظ الدال على معنى في نفسه غير مقترن بزمان محصل. والأول يقابله الصفة وهي: اللفظ الدال على معنى ينسب إلى الذات، كالطويل والقصير. والثاني يقابله الفعل والحرف، نحو: قد قام، والأسماء

الحسنى كلها أسماء بالاصطلاح النحوي، وعلى التفسير اللغوي ليس فيها اسم إلا الله والباقي صفات: إما ثبوتية، أو سلبية، أو إضافية، أو مركبة من ذلك.

﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٢] إن قيل: استدراجهم إما إلى كمال المعصية، فتكذيبهم الآيات كفر عظيم، فلا فائدة للاستدراج، [أو إلى الإهلاك فالله - عز وجل - قادر على إهلاكهم مجاهرة على كفرهم في الحال، فلا فائدة للاستدراج].

ويجاب بأن فائدته الإملاء لهم ليؤخذوا على غرة وغفلة من غير توبة؛ كما قال - عز وجل -: ﴿ وَأُمِلِّي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴾ [الأعراف: ١٨٣] ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ الْأُنثَيَيْنِ أَمَا اشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ وَصَلَكُمُ اللَّهُ بِهِذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٤] [وحيثذ يقال] للمعتزلة: أنتم توجبون رعاية الأصلح، والأصلح لهؤلاء أن يؤخذ بقلوبهم إلى الطاعة والإيمان، لا أن يستدرجوا إلى الموت على الكفر والعصيان، لكن إن كانوا لا يقولون بوجوب رعاية الأصلح مطلقاً، بل بوجوبها في مقدمات التكليف وما يتوقف عليه لم يلزمهم هذا السؤال، غير أن المشهور عنهم الإطلاق حتى التزمه / [٢٠٣ / ل] بعضهم في دخول النار لأهلها، وقال: هو أصلح لهم، وقد حصل. ثم يقال: استدراجهم إلى أخذهم على غرة وغير توبة، إما موجب لمقصوده فيلزم الجبر وعدم رعاية الأصلح، أو غير مؤثر أصلاً، وهو نقص في القدرة والإرادة، وهو محال أو مرجح لمقصوده من غير إيجاب، فيلزم مقدور بين قادرين، وإعانة الله - عز وجل - لهم على فعل القبيح فيستحق من الذم ونسبة الجور إليه بقدر مشاركته في ذلك، وكله محال، فدل على صحة مذهب الجبر والتفويض.

﴿ أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٥] في هذه الجملة مسائل: الأولى: وجوب النظر على المكلفين؛ لأنه - عز وجل - أنكر تركه على هؤلاء المكذبين، وذلك يقتضي وجوبه.

الثانية: أن النظر طريق إلى العلم بالمنظور فيه، وإلا لم يكن لإيجابه وإنكار تركه معنى،

والواقع قاطع في ذلك؛ إذ قد أدرك بالنظر علوم كثيرة.

الثالثة: أن المخلوقات بأسرها من حيث هي حكمة ومن حيث هي كل فرد فرد تدل على وجود الصانع وقدمه؛ لأن / [٩٥ ب / م] كل فرد من أفراد المخلوقات هو إما جوهر أو عرض على رأي المتكلمين، وهو إما هيولي أو صورة أو جسم أو عقل أو نفس على رأي الفلاسفة، وعلى كل تقدير فذلك الفرد موجود فله موجد وليس موجد نفسه، وإلا لزم الدور، فهو غيره وهو إما معدوم وهو محال إذ المعدوم لا يؤثر، أو موجود، وهو إما حادث؛ فيلزم الدور أو التسلسل، أو قديم وهو المطلوب.

وهذا مستفاد من قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٨٥] أي: كل شيء من المخلوقات يدل على صانعه هذه الدلالة، والنظر إما بالبصر وهو الرؤية أو بالقلب وهو العطف والرحمة، أو البصيرة وهو المراد هاهنا، وهو ترتيب أكثر من تصديق معلوم ترتيباً خاصاً لاستعلام مجهول.

﴿ مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ۗ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، يحتج بها الجمهور على رأيهم المشهور: وهو أن الله - عز وجل - خالق الضلال.

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا ۗ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي ۗ لَا يُجَلِّيهَا لَوْقَهَا إِلَّا هُوَ ۗ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا ۗ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٧] هو موافق لقوله - عز وجل - : ﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ۗ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [الأنعام: ٥٩] ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ۗ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۗ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [لقمان: ٣٤] ﴿ إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَخْفِيهَا لِشَجَرِي كُلِّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى ﴾ [طه: ١٥] ثم المشهور عن بعض المسلمين أنها تكون على انقضاء ألف سنة أو قريباً منها من حين مبعث النبي ﷺ وقد ظهر كثير من أشراتها، وزعم بعض المؤرخين من المنجمين: / [٢٠٤ / ل] أن أيام العالم كلها سبعة أيام

عدد أيام الأسبوع، غير أن كل يوم منها اثنان وسبعون ألف سنة، وأن المنقضي منها إلى وقت الطوفان المائي النوحى ستة أيام وقد بقي منها يوم واحد قد انقضى منه إلى عامنا هذا وهو عام «ست عشرة وسبعمائة» للهجرة ما بينه وبين الطوفان وهو نحو ثلاثة آلاف سنة تقريباً؛ فالباقي على قوله من أيام العالم نحو تسعة وستين ألف سنة، وزعم هذا القائل أن هذا أمر مبرهن، وذكر برهانه عليه في تاريخه، غير أن هذا بعيد لوجوه يستغنى عن ذكرها بأن هذا القول دهرية صغرى، فالأشبه الأول إن شاء الله، عز وجل.

﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْتَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٨]

يعني أن علم الغيب من خواص الإله لا من شأن الرسل؛ إذ إنما شأنهم التبليغ، كما قال: ﴿ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٨].

ورأيت بعض من ينسب إلى فضيلة ما يستشكل هذه الملازمة المذكورة [في الآية]، وهي الاستكثار من الخير على تقدير علم الغيب، وما ظننت أحداً يستشكل ذلك لوضوحه، فإن من علم الغيب / [١٩٦ م /] علم أسباب الخير فتلقاها وأسباب الشر (فتحاماها)، ألا ترى أن من مر بأرض فعلم أن بها كترأ سعى في إخراجها لينتفع به، ولو علم أن فيها ناراً محرقة أو بئراً مهلكاً أو ثعباناً ناهشاً حاد عنها، فهذا أمر واضح لا يخفى عن ذي لب.

﴿ فَلَمَّا ءَاتَنَّهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَآءَ فِيمَا ءَاتَنَّهُمَا فَتَعَلَىٰ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأعراف: ١٩٠]

[زعم بعضهم أن المراد آدم وحواء؛ كانا لا يعيش لهما ولد فقال لهما إبليس: سموه عبد الحارث وهو اسمه؛ فإنه يعيش. فسمياه، فعاش فنقم الله - عز وجل - عليهما ذلك، ويحتج به من يميز الكبائر على الأنبياء؛ لأن هذا كبيرة، وقد صدر من آدم وهو نبي، ولا برهان على ثبوت هذا عن آدم سمعي ولا نظري، غير أن ظاهر الآية ونظمها يقتضيه، فالله - عز وجل - أعلم].

وحمله بعض المفسرين على إشراك المشركين عموماً بدليل أن في سياقه متصلاً به:

﴿ فَلَمَّا ءَاتَنَّهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَآءَ فِيمَا ءَاتَنَّهُمَا فَتَعَلَىٰ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الأعراف: ١٩٠ - ١٩١] وهو جمع يطابق كثرة المشركين لا تشنية آدم وحواء.

﴿ أَلْهَمَ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا ۖ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْتَطِشُونَ بِهَا ۖ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا ۖ أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۗ قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كِيدُوا ۖ فَلَا تُنظِرُونَ ﴿١٩٥﴾ ﴾

[الأعراف: ١٩٥] احتج بها بعض المشبهة على إثبات الرجل واليد والعين والأذن لله - عز وجل - محتجاً بأن الآية دلت على أن عدم هذه الجوارح صفة نقص للأصنام تمنعها من استحقاق الإلهية فإثباتها يجب أن يكون صفة كمال لله - عز وجل - مصححة لاستحقاق الإلهية عملاً. بموجب قيام العكس، ويجاب عنه بأن ليس معنى الآية ما فهمتم وإنما معناه: أن الإنسان مع ثبوت هذه الجوارح قاصر عن رتبة الإلهية، والأصنام لفقده هذه الجوارح وغيرها / [٢٠٥ / ل] قاصرة عن رتبة الإنسان، والقاصر عن الشيء أولى بالقصور عن ذلك الشيء، أو نقول: الصنم قاصر عن رتبة الإنسان، والإنسان قاصر عن الإلهية، فالصنم قاصر عن الإلهية. وهذا أبلغ في الاستدلال، وإذا أمكن حمل الآية على هذا الوجه التزيهية لم يجز حملها على تفسيركم التشبيهي.

﴿ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا ۖ وَتَرْهَبُهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾ ﴾

[الأعراف: ١٩٨] يحتج به المعتزلة على أن قوله - عز وجل - : ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣] لا يقتضي رؤية الله - عز وجل - وإبصاره؛ لأن الآية المذكورة تضمنت إثبات النظر المقرون بإلى مع نفي الرؤية والإبصار، فدل على أن الأول لا يلزمه الثاني.

وجوابه: أن المشار إليه في الآية هم الأصنام، كأهم ينظرون إلى الإنسان إذا قابلهم، لكونهم مصنوعين على صورة الإنسان، و[هم] لا يبصرون إبصاراً حقيقياً لكونهم جماداً، بخلاف الحي إذا نظر إلى شيء فإن إبصار ذلك الشيء يحل لا محالة عند انتفاء موانع الرؤية.

﴿ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]

وعيدي محكم أو منسوخ بأية السيف.

﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ۚ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]

فيه إثبات الشيطان ونزغه وتعريضه بالإنسان في يقظته ومنامه، وإن الإنسان إذا وجد بعض ذلك يتعوذ بالله - عز وجل - من الشيطان وبذكر / [٩٦ ب / م] الله عز وجل - يذهب غيئه الشيطاني ويبصر رشده الرحماني.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِمْ وَيُسَبِّحُونَهُ، وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٠٦] إشارة إلى الملائكة أو إلى الملائكة الأعلى منهم.

واحتج به من رأى الملائكة أفضل من البشر؛ لأنهم وصفوا بعندية مضافة إلى الله - عز وجل - دون البشر، فكانوا أشرف وأفضل.

[ويحتج به من يثبت الجهة حملاً للعندية على المكانية، وحملها خصمه على العندية المكانية القريبة التشريفية، والله - عز وجل - أعلم بالصواب].

* * *

القول في سورة الأنفال

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ ﴾ [الأنفال: ١] كانت كذلك يوم بدر، ثم نسخت بقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ مَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآبِئِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ أَجْمَعِينَ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ ﴾ [الأنفال: ٤١] على ذلك التفصيل.

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّت قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ﴾ [الأنفال: ٢] هذا حصر للمؤمن الكامل لا لمطلق المؤمن؛ بدليل أن المؤمن يصدق بدون بعض هذه الصفات بدليل قوله ﷺ : « من سرتة حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن »^(١) لا يقال: إن من كان بهذه الصفة استلزم الصفات التي في الآية لأننا لا نمنع من ذلك، ولا دليل عليه.

﴿ تَجِدُوا لَكُمْ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الأنفال: ٦] إشارة إلى كراهة ذلك من فاعله فيقتضي تحريم الجدل في الحق بعد بيانه، وذم من فعله، وأن الجدل كذلك هو المذموم، لا مطلق الجدل كما مر.

﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا ۗ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾ [الأنفال: ١٧] يحتج به الفريقان، أما المعتزلة فيقولون - عز وجل - : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ [الأنفال: ١٧] أضاف الرمي إليه، وأما الجمهور فيقولون - عز وجل - : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ ﴾ [الأنفال: ١٧] نفى الرمي عن النبي ﷺ ، وأثبتته لنفسه، وقد حقق ذلك بعض المفسرين فقال: الرمي بالتراب أو الحجر اشتمل على قبض وإرسال، وهما من النبي ﷺ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الفقه ح [٢١٦٦] [٦/٣٣٣] والحاكم [١/١١٤] والطيالسي ص ٧ والحميدي [١/١٩، ٢٠] [٣٢] وأخرجه أحمد [١/٢٦].

وعلى تبليغ وإصابة، وهما لله - عز وجل - ف ﴿ وَمَا رَمَيْتَ ﴾ باعتبار هذين ﴿ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ باعتبار الأولين، وهما عند الجمهور كسب له لا خلق.

﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ ۗ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٣] هذا ظاهره مشكل لأنه على صورة قياس مركب من شرطيتين؛ ينتج من الشكل الأول: لو علم الله فيهم خيراً لأعرضوا عن الحق، وذلك يستلزم خلاف مقتضى العلم الأزلي، وأنه محال، وأجيب عنه من وجهين: أحدهما: أن معناه: لو أسمعهم على تقدير أن لا يعلم فيهم خيراً لأعرضوا، وتقريره: أن الجملة المذكورة متضمنة قياسين استثنائيين حذف من كل واحد منهما مقدمته الاستثنائية لظهورها، أحدهما: لو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم، لكنه لم يعلم فيهم خيراً فلم يسمعهم.

والثاني: لو أسمعهم لتولوا، أي: على تقدير ألا يعلم فيهم خيراً كما دل عليه الاستثناء قبله، لو أسمعهم لتولوا لكنه لم يسمعهم، يعني الدواب البكم الصم، فلم يتصور منهم التولي والإعراض. هذا تقريره على رأي المفسرين.

الثالث: على رأي المنطقيين: أن شرط إنتاج [٩٧ أ/م] الشكل الأول كلية كبراه، والكبرى هاهنا وهي ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٣] ليست كلية إذ ليست مسورة بكلمة ونحوها على ما عرف في موضعه، فلذلك لم تنتج الأشكال المذكورة.

وفي هذه الآية إشارة إلى ما قرناه في سر القدر في مقدمة هذا الكتاب، وهو أن الله - عز وجل - لو فرض أعمال العصاة إليهم لما كانت إلا معصية بحسب علمه فيهم، فرجح جانب الجبر، وأجراه على مقتضى العلم.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۗ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ۗ وَأَنَّهُ رُفِئَ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٤] أي: يخلق الدواعي والصوارف في القلب يحول بين المرء وإرادته، فربما أراد الإنسان بطبعه، أو عقله شيئاً فيخلق فيه الصارف عنه والداعي إلى خلافه.

ومن هاهنا أخذ بعض العارفين حين سئل: بماذا عرفت ربك؟ فقال: بنقض العزائم، أي إنه يعزم على شيء فينقضه الله - عز وجل - عليه بما يخلق في قلبه من الصارف عنه، وهذا من أدلة الجمهور على المعتزلة؛ لأن فعل الإنسان إنما يتم بإرادته، وإذا حال الله - عز وجل - بينه وبين إرادته امتنع مقتضاها ووجب مقتضى الصارف، مثاله لو أراد أن يصلي

فصرفه الله - عز وجل - عن الصلاة إلى الأكل لامتنتع منه الصلاة حينئذ، ووجب الأكل، والممتنع لا يوجد سواء امتنع لذاته أو لغيره.

﴿ وَأَنَّهُ إِلیهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٤] فيه إثبات المعاد.

﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ۖ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ

الْعِقَابِ ۗ ﴾ [الأنفال: ٢٥] [يحتمل أن المراد: اتقوا معصية لا يختص عقابها بمباشرها،

بل يتعدى إلى من ترك إنكارها، فيكون فيها حجة على وجوب إنكار المنكر، وأن تارك الإنكار مع القدرة في حكم فاعل المنكر في حقوق الوعيد، كما أن الردء كالمباشر في قطاع الطريق، وسامع الغيبة أحد المعتابين، وراوي الكذب عالماً به أحد الكذابين، ونحو ذلك.

ويدل على هذا التأويل ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: « إذا ظهر فيكم المنكر فلم

تنكروه أو شك أن يعمكم الله بعقاب من عنده » (١).

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ۗ ﴾ [الأنفال: ٢٩] أي: هداية تفرقون بها بين

الحق والباطل، وهذه أدل على هذا المطلوب من قوله - عز وجل: ﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ۚ

وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيَمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ

اللَّهَ رَبَّهُ ۚ وَلَا يَتَّخِصْ مِنْهُ شَيْئًا ۚ فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا

يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيَمْلِكْ وَلِيَّهُ بِالْعَدْلِ ۚ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ۚ فَإِن

لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَآرَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا

فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْب الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ۚ وَلَا تَسْمَعُوا أَن تُكْتَبُوهُ

صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ۗ

إِلَّا أَن تَكُونَ تِجْرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ

(١) رواه أبو عمرو الداني في كتاب السنن الواردة في الفتن [٣/ ٦٩٥] وفي المسند [٦/ ٣٠٤] وجمع الزوائد [٧/ ٢٦٨].

وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ^٤ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ^٥ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ^٦ وَأَتَّقُوا اللَّهَ^٧ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ^٨ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ [البقرة: ٢٨٢] لاحتمال أن هذه اتفاقية اقتراية فقط لا لزوم فيها بين التقوى والتعليم بخلاف / [٢٠٨ / ل] ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩] فإنها شرطية لزومية.

وتوجيه ذلك: أن المتقى ولي الله، وولي الله - عز وجل - مهدي إلى الحق، فالمتقى مهدي إلى الحق، أما الأولى فلقوله - عز وجل -: ﴿الْأَبْرَارُ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢] وصف الأولياء بالتقوى فالولي متق، والمتقى ولي، لأنهما متساويان، فينعكس أحدهما على الآخر لخصوص المادة، وإن كان / [٩٧ ب / م] الموجب الكلبي لا ينعكس كلياً.

وأما الثانية فلقوله عز وجل: ﴿فَإِذَا بَلَغَ أَجْلُهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ يُوَعِّظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق: ٢] أي، من المضايق الحسية والعقلية؛ لأن اللفظ يعمهما، واشتباه الحق بالباطل من المضايق العقلية، فالمتقى يجعل له منها مخرجاً بأن ينصب له علم فرقان بين الحق والباطل. وأيضاً: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَن يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١].

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِّن شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَآبِئِن السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَىٰ أَجْمَعِينَ﴾ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾ [الأنفال: ٤١] عام خص بسلب المقتول مبارزة تغريباً فإنه لقاتله غير مخموس وما كان أن من جنس هذه الصورة.

﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُمْ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَىٰ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِأَخْتَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَن هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَن حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٤٢] هذا من أدل الأشياء على نفوذ تصرف الله - عز وجل في خلقه بما يخلقه فيهم الدواعي

والصوارف. وذلك لأن الله - عز وجل - لما أراد بموجب علمه السابق هلاك الكفار بيد نصرته دينه ورسوله والمؤمنين - حرك قريشاً على إرسال عيرهم إلى الشام مع أبي سفيان على عادتهم في التجارة، ثم حرك لأخذها النبي ﷺ وأصحابه من المدينة فأرصدوا لها على ماء بدر، فعلمت قريش، فتحركت لحفظ مالها، فجاءوا حتى التقى الجمعان بعدوتي بدر المذكورتين هاهنا.

كل ذلك بإرادة الله - عز وجل - وما خلقه في قلوب الفريقين من الدواعي والصوارف، ولولا ذلك لكانوا لو تواعدوا إلى هناك لاختلفوا في الميعاد؛ ليعلم أن لا مراد لله إلا كائن، ولا كائن إلا مراد.

فإذا شغب هاهنا ذو اعتزال حكم على / [٢٠٩ / ل] عقله عنه بالانعزال.

﴿ إِذْ يُرِيكُهُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا ۗ وَلَوْ أَرْنَكُهُمْ كَثِيرًا لَفَشِلْتُمْ وَلَتَنْتَزِعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٢٠٩﴾ ﴾ [الأنفال: ٤٣] قيل: المنام هاهنا محل النوم وهو العين والرؤية، لذلك كانت يقظة، وقيل: المنام على ظاهره في أنه خلاف اليقظة فكان ذلك رؤيا لا رؤية. لكن رؤيا النبي ﷺ حق ووحى، فعلى كلا التقديرين يستدل بالآية على أن الله - عز وجل - أن يظهر الأشياء على خلاف حقائقها في نفس الأمر لحكمة، كما أظهر هاهنا قلة الكفار، وهم في نفس الأمر كثيرون لئلا يفشل ويتنازع المؤمنون. ثم لا يعد ذلك منه سبحانه وتعالى خطأ ولا كذباً ولا جهلاً، ولا يعد بالكلية نقصاً، بل يعد حكمة وحكماً، ﴿ قَدْ أَفْتَرْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنَّا عُذْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا ۗ وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا أَفَتَحَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴿٢١٠﴾ ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

وهكذا الكلام في قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّقَاتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضَى اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٢١٠﴾ ﴾ [الأنفال: ٤٤] وقد سبق في آل عمران بيان كيفية تكثير القليل، فأما تقليل الكثير هاهنا فبأن يعدم الله - عز وجل - بعضهم ثم يوجده، وينزل ملائكة تحجب بعضهم عن عين الناظر أو يجمع شعاع البصر أو يضعفه، فلا يتصل إلا ببعضهم، أو غير ذلك من أمر الله -

عز وجل - والجميع ممكن مقدور.

﴿ وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ آيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَآتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٤٨﴾ ﴾ [الأنفال: ٤٨]، جاء في التفسير: أن إبليس تراءى لكفار قريش / [٩٨ أ / م] على صورة سراقه بن مالك بن جعشم؛ فغرمه بغروره حتى شركوه في ثبوره، ففي ذلك دليل على أن الشياطين تظهر لبعض الإنس، وتتصور بما شاءت من الصور، وشواهد كثيرة، والكل ممكن مقدور.

﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٣﴾ ﴾ [الأنفال: ٦٣]، اعلم أن الحق سبحانه وتعالى لما كان هو الواحد بالحقيقة والوحدة من خواصه - كانت قوته وبطشه في وحدته فلا يحتاج إلى تكثير من قلة، ولا تقوية من ضعف، والخلق لما كان التعدد والكثرة والتركيب من لوازمهم - كانت قوتهم في اجتماعهم وكثرتهم، وشرط اجتماعهم اتفاقهم، واتفاقهم إنما يكون بميل القلوب بعضها إلى بعض، وقد سبق الله - عز وجل - هو المتصرف في القلوب بخلق الدواعي والصوارف، وأنه يحول بين المرء وقلبه، فكان أمر الله تأليف القلوب وتفريقها إليه - عز وجل - لا إلى غيره، ثم خلق دواعي الميل والألفة قد يكون مجرداً عن سبب / [٢١٠ / ل]، وقد يكون مبنياً على سبب، إما (صالح كالإسلام) وظهور المعجزات في تأليف قلوب الصحابة ونحوهم من أتباع الرسل، أو فاسد كأكل الحرام ونحوه في تأليف قطاع الطريق ونحوهم من المفسدين.

﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ [الأنفال: ٦٤] قيل: معناه يكفيك ويكفي من اتبعك، فمن عطف على الكاف في ﴿ حَسْبُكَ ﴾ [الأنفال: ٦٤] محلاً. وقيل: هي عطف على الله، أي: ويكفيك المتبعون من المؤمنين؛ بدليل ﴿ هُوَ الَّذِي أَيْدِكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٢] فالكفاية هاهنا مضافة إلى الله - عز وجل - خلقاً، وإلى المؤمنين سعيًا وكسباً على رأي الجمهور.

﴿ إِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٥] نسخت بما بعدها ﴿ فَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ﴾ [الأنفال: ٦٦]، وفيها مسألتان:

إحدهما: نسخ الحكم إلى أخف منه؛ لأن ثبوت الواحد لاثنين أخف من ثبوته لعشرة، ويجوز أيضاً إلى الأثقل والمساوي.

الثانية: قوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ [الأنفال: ٦٦] احتج بها هشام بن عمرو الفوطي من المعتزلة على حدوث علم الله - عز وجل - وأنه لا يعلم شيئاً حتى يكون؛ استدلالاً بقوله: ﴿خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ [الأنفال: ٦٦] عطف العلم على التخفيف ثم التخفيف حادث لتقييده بالآن، فكذا ما عطف عليه.

وجوابه: أن المعطوف إنما يشارك المعطوف عليه وجوباً في الإعراب ونحوه؛ أما في الأحكام العقلية فلا، وإنما معنى الآية: الآن خفف الله عنكم، وقد علم - أي في الأزل - أن فيكم الآن ضعفاً عما كلفتموه فخففه / [٩٨ ب / م] عنكم بالنسخ. غاية ما يلزم منه استعمال الفعل الماضي في موضع الحال بدون قد، وهو مذهب الكوفيين خلافاً للبصريين، وشاهده: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِمِّشِقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنْ آعَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَّمْ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠] مع شواهد أخر في كلام العرب. وعلى رأي البصريين] تكون قد مقدرة، ولعل هشاماً بنى ذلك على جواز قيام الحادث بذات الله - عز وجل - أو على أنه يعلم بعلم حادث لا في محل كالإرادة عنده وعند أصحابه، وكلا الأمرين فاسد، وتأسيس ببيان جوار على شفا جرف هار.

﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتَخَّرَ فِي الْأَرْضِ تَرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٧] يحتج بهما على أمرين: أحدهما: أن الأنبياء / [٢١١ / ل] يجوز منهم الصغائر. الثاني: وقوع الخطأ منهم في الاجتهاد. ثم يبنهون عليه، وقد سبق هذا في سورة النساء.

والحق أن الأنبياء - عليهم السلام - معصومون مطلقاً، وما عوتبوا عليه، وإنما هو من باب حسنات الأبرار سيئات المقربين، أو نحو ذلك والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة براءة

﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٦] يحتج به الصوفية، وقد سبق القول فيه.

﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَأِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۗ وَتُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ١١] يحتج به من رأى تكفير تارك الصلاة تكاسلاً، وهو مذهب أحمد، وتقريره أنه علق كوفهم إخواننا في الدين على إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة بحرف إن، والمعلق بها عدم عند عدم ما علق عليه عملاً. بموجب مفهوم الشرط، فكوفهم إخواننا في الدين منتف عند انتفاء إقامتهم الصلاة، وذلك يقتضي كفرهم؛ لأن المؤمنين إخواننا وهؤلاء ليسوا إخواننا، فهؤلاء ليسوا مؤمنين، وأكد ذلك قوله ﷺ: «بين العبد والكفر ترك الصلاة، فمن تركها فقد كفر»^(١) حديث صحيح؛ ولأنه ركن يدخل في الإسلام بفعله فخرج منه بتركه كالشهادتين.

واعترض عليه بأن الآية في الكفار الأصليين ونحوهم بعلة الكفر، وترك الصلاة وغيرها من أعمال الكفار، فلا يلزم مثله في غيرهم.

وعن الحديث بحمله على التغليظ أو كفر النعمة، بدليل قوله ﷺ: «من قال: لا إله إلا الله دخل الجنة»^(٢) ونحوه من العمومات المانعة من تكفير تارك الصلاة.

وعن القياس: بأنا لا نسلم دخوله في الإسلام بفعل الصلاة، سلمناه لكن لا نسلم أن كفره بترك الشهادتين معلل بأنه يدخل في الإسلام بهما، بل لأن امتناعه منهما دل على كفر باطن؛ فحكم بكفره لذلك.

وقد نقل عن أحمد أنه رجع عن هذا القول إلى موافقة باقي الأئمة.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ

(١) صحيح مسلم كتاب الإيمان [١٣٤] [٨٢] وأخرجه أحمد [٣/ ٣٨٩] وأبو داود [٤٦٧٨] والترمذي [٢٦٢٠] والنسائي [١/ ٢٣٢] وابن ماجه [١٠٧٨].

(٢) رواه الترمذي في الإيمان ح [٢٦٣٨] وابن حبان [١/ ٣٦٤] وهو في الموارد [١/ ٣١] والطيالسي [٦٠] [٤٤٤] ورواه الحاكم [٤/ ٢٧٩] ورواه الطبراني [٧/ ٤٨] [٦٣٤٨] ورواه أبو يعلى [٧/ ٩] [٣٨٩٩] والطبراني [٢٠/ ٤٩] [٨٢].

عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خَفْتُمْ عِيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٩ أ / م﴾ [التوبة: ٢٨] فيه أن شعائر الله - عز وجل - يجب تعظيمها، ولا يتسامح فيها بجعل يؤخذ من الكفار، وقد جرت عادة اليهود بيت المقدس أن يدخلوا المسجد فيصلون إلى قبة / [٢١٢ ل] الصخرة آمنين يرفعون أصواتهم بكتابهم يجعل بيدلونه لولي الأمر، وهذه الآية نص أو كالتص في منع ذلك.

﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصْرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِعُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلْتَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [التوبة: ٣٠]، اليهود فهاهنا طائفة مخصوصة منهم يقال لهم: العناية فيما أقول، وليس ذلك قولاً لجميعهم، وإنما زعموا ذلك في عزيز؛ لأن بخت نصر لما أحرق التوراة أملاها عزيز من حفظه، فقالوا: ما حفظها إلا وهو ابن الله، تعالى الله عن قولهم.

ويحكى عن ابن كمونة شارح التلويحات السهروردية أنه مر على قارئ يقرأ ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣٠] فقال والله، ما قالت اليهود هذا، فتبعه من سمعه من المسلمين ليقتلوه، فأعجزهم وتحصن منهم.

وهذا جهل منه من وجهين:

أحدهما: حمل اللام في اليهود على الاستغراق، وإنما هي للعهد كما قلنا.

الثاني: جهله بمقالات أهل دينه وفرقهم، ولو عرف أن ذلك مقالة طائفة من اليهود لما أنكر.

وأما النصارى فقد سبق القول معهم غير مرة ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [التوبة: ٣١] أما المسيح فاتخذوه ربا معبوداً بالحقيقة، وأما الأبحار لليهود والرهبان للنصارى؛ فإنما اتخذوهم أرباباً مجازاً، لأنهم أمروهم بتكذيب محمد ﷺ وإنكار رسالته، فأطاعوهم، وغير ذلك مما أطاعوهم فيه، فصاروا كالأرباب لهم بجامع الطاعة.

والنصارى يزعمون أن المسيح قال لتلاميذه عند صعوده عنهم ما حللتموه فهو محلول في السماء، وما ربطتموه فهو مربوط في السماء فمن ثم إذا أذنب أحدهم ذنباً جاء

بالقربان إلى البترك أو الراهب، وقال. يا أبونا، اغفر لي: بناء على أن خلافة المسيح مستمرة فيهم، وأهم أهل الحل والعقد في السماء والأرض، على ما نقلوه عن المسيح، وهو من ابتداعهم في الدين ﴿ آتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمُّرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا ۗ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحٰنَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ [التوبة: ٣١] بدليل قول المسيح: ﴿ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ ۖ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۗ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن أَنْصَارٍ ﴿٧٢﴾ [المائدة: ٧٢] .

﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾ [التوبة: ٣٣] أي على جميع الأديان والملل بالحجة والسيوف حيث انتهى حكمه. وتأول / [٢١٣ / ل] عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - هذه الآية في موت النبي ﷺ وقال: إن رسول الله لم يموت ولن يموت حتى يظهر الله على الدين كله، كما وعده، وكان تأويلها إظهار أمته بدينه على الأمم والأديان / [٩٩ ب / م] لأن الكلمة والدعوة له ﷺ والأمة بسيفه يضربون وبركته ينتصرون، فقد تحقق وعد الله - عز وجل - له ولو كره الكافرون.

﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ۗ ﴿٤٠﴾ [التوبة: ٤٠] .

احتج به أهل السنة على فضل أبي بكر - رضي الله عنه - من وجوه:

أحدها: النص على ثبوت صحبته حتى قال بعض العلماء: من أنكر صحبة أبي بكر فقد كفر؛ لتكذيبه النص المتواتر القاطع بإثباتها، بخلاف من أنكر صحبة غيره لعدم ذلك، وفيه نظر؛ لأن غيره كعمر وعثمان وعلي وباقي العشرة ثبتت صحبتهم بالتواتر، وهو قاطع أيضاً فإنكار مدلوله كفر.

الوجه الثاني: قوله: ﴿ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ۗ ﴿٤٠﴾ [التوبة: ٤٠] فكان له في هذه المعية اختصاص لم يشاركه فيها صحابي. وقد يقال بأن هذا التشريف حصل لجميع الصحابة

بقوله - عز وجل - : ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلَامِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتَزَكَّرَ أَعْمَلِكُمْ ﴾ [محمد: ٣٥] غير أن لقائل أن يقول: معية أبي بكر [رضوان الله عنه] أحص من هذه، فيمتاز بها.

الوجه الثالث: ﴿ ثَانِي آتَيْنِ ﴾ [التوبة: ٤٠] قالوا: فيه إشارة إلى شيئين:

أحدهما: أنه ثانيه من بعده في الإمرة.

الثاني: أن اسمه لم يفارق اسمه؛ إذ كان يقال له: خليفة رسول الله، حتى توفي، فقيل لمن بعده - وهو عمر - رضي الله عنه: - أمير المؤمنين، وانقطعت خصيصة ﴿ ثَانِي آتَيْنِ ﴾ [التوبة: ٤٠].

الوجه الرابع: ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴾ [التوبة: ٤٠] قال بعضهم: الضمير في (عليه) لأبي بكر، لأن النبي ﷺ لم تفارقه السكينة أبداً حتى يحتاج إلى نزولها عليه، وإنما أنزلت على أبي بكر - رضي الله عنه - وهو ضعيف، أما أولاً فلقوله - عز وجل - : ﴿ إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْجَهْلِيَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ [الفتح: ٢٦] فقد أنزلت عليه ﷺ السكينة مع ما ذكره من عدم مفارقتها له، ولا امتناع من أن يزداد سكينة على سكينة، ونوراً على نور، وأما ثانياً: فلأن ذلك يقتضي أن الضمير في ﴿ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا ﴾ [التوبة: ٤٠] لأبي بكر أيضاً، وهو خلاف الظاهر / [٢١٤/ ل] بل القاطع، ولا أظن أحداً قال بذلك.

أما الشيعة فطعنوا على أبي بكر - رضي الله عنه - من الآية بوجه واحد، وهو قوله: ﴿ لَا تَحْزَنْ ﴾ [التوبة: ٤٠] دل على أنه حزن لأجل طلب الكفار لهما مع أنه رسول الله ﷺ يعين الله تحت رعاية الله، وقد سمع النبي ﷺ يخبر بأنه سيظهر على أعدائه ويظهر دينه على جميع الأديان؛ فحزن أبي بكر والحالة هذه، إما شك في هذا الخبر، أو ضعف منه وخور.

قالوا: وإنما الشجاع المؤمن واللييب الموقن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - حيث كان حينئذ نائماً على فراش النبي ﷺ / [١٠٠ أ/ م] معرضاً نفسه من أيدي الكفار لشرب كؤوس الحمام، فما شك وما خار، ولا تبلد ذهنه ولا حار. وأجاب أهل السنة بأن حزن أبي بكر - رضي الله عنه - لم يكن ضعفاً ولا شكاً، وإنما

كان رقة غالبية وشفقة على النبي ﷺ ، ولو كان ذلك عن شك أو ضعف لكان أولى ما صدر منه يوم بدر حين قال النبي ﷺ : « اللهم إن هلك هذه العصابة لن تعبد »^(١) وأبو بكر أخذ بردائه يقول: كفاك مناشدتك ربك، إن الله سينجز لك ما وعدك. وهذا غاية الشجاعة، والإيمان ثبوت الجنان عند قراع الأقران.

﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكٰذِبِينَ ﴾

﴿ [التوبة: ٤٣] ﴾ يحتج بها على أمرين:

أحدهما: كرامة النبي ﷺ على ربه؛ حيث بدأه بالعفو قبل العتاب. وقيل: لولا ذلك لتقطع قلبه ﷺ فرقاً وخشية من الله - عز وجل -.

الثاني: الخطأ في الاجتهاد حيث أذن لهم في التخلف عن الغزو في غير موضع الإذن، بدليل أنه عوتب عليه؛ وجوابه ما سبق في آخر الأنفال.

﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلٰكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ

﴿ أَقْعُدُوا مَعَ الْآقْعِدِينَ ﴾ [التوبة: ٤٦] فيه مسائل:

الأولى: إثبات الكراهة صفة لله - عز وجل - ثم هل هي ذاتية أو فعلية؟ فيه خلاف، ويحتمل أن كراهته للشيء عبارة عن سلب إرادته له، أو عن إرادة / [٢١٥/ل] سلبه.

الثانية: أن تثبيط هؤلاء هو تحليل عزائمهم بما يخل [ق: في قلوبهم] من دواعي القعود والصوراف عن الخروج، ثم إن تثبيطه لا بد وأن يكون مؤثراً، إما وحده فيكون حجة للمجبرة، أو مع فعل العبد كما يقوله المعتزلة؛ فيلزم المقدور بين قادرين واستحقاق جزء من التجويز، بحسب للتثبيط من التأثير وهما باطلان، وقد سبق تقرير هذا في آخر الأعراف.

الثالثة: ﴿ وَقِيلَ أَقْعُدُوا ﴾ [التوبة: ٤٦] ظاهره التناقض مع قوله لهم ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا

وَتِقَالًا ﴾ [التوبة: ٤١] وجوابه: أن قوله ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ [التوبة: ٤١] بلسان

التكليف، و﴿ وَقِيلَ أَقْعُدُوا ﴾ [التوبة: ٤٦] بلسان التقدير والتكويين؛ فلا تناقض.

﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ

الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة: ٥١] هذا أصل في التفويض والتسليم لتقدير العزيز العليم،

(١) رواه مسلم [٣/١٣٨٣] ح [١٧٦٣].

وهو عام في مصائب الدنيا والدين غير أن ما لا كسب للعبد فيه، كالمرض والموت - لا لائمة عليه فيه، وما له فيه كسب كالمعاصي تلحقه فيه اللائمة باعتبار كسبه على ما عرف من رأى الكسبية والمجبرة.

﴿ وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَآئِفَةٍ مِّنْكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [التوبة: ٦٥ - ٦٦] قوله: ﴿ قَدْ كَفَرْتُمْ ﴾ [التوبة: ٦٦] يحتمل أنه إخبار عن كفرهم بأسباب معروفة، ويحتمل أنه إنشاء للحكم بكفرهم عقب استهزائهم / [١٠٠ ب/م] فيحتج به على أن من استهزأ بالله أو رسول من رسله أو بشيء من كتبه المنزلة - كافر، ولا نعلم فيه خلافاً.

﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ ﴾ [التوبة: ٧٧] فيها إشارة إلى أن الكذب وخلف الوعد الحرام يعقب النفاق؛ [لأن هؤلاء عقبوا النفاق] بخلف الوعد والكذب، ويشهد له قوله ﷺ: «أربع من كن فيه فهو منافق، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق: من إذا أؤتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر^(١) وانظر إلى هذه المناسبة، وهي أن الأربع المذكورة فيها معنى النفاق من مخالفة الظاهر للباطن، وهو ظاهر في الثلاث الأول، وأما الرابعة فلأن الإنسان في حال / [٢١٦ / ل] اعتداله وعدم الخصومة يعتقد فيه تقوى وعفاف واقتصاد باطن، فإذا فجر في خصومته تبين ظاهره مخالفاً لما اعتقد في باطنه.

﴿ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ [التوبة: ٧٧] يستدل به على أن الجملة الشرطية خبرية يلحقها الصدق والكذب؛ لأن كذبهم وإخلافهم إنما هو في قوله: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿٧٥﴾ ﴾ [التوبة: ٧٥] وهي قضية شرطية، وقد سمى تركهم مضمونها إخلافاً وكذباً، وذلك من خواص الخبر فدل على ما قلناه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان [٨٩ / ١] ح [٣٤] ومسلم في كتاب الإيمان [٦٢ - ٦١ / ٢] ح [٥٨ / ١٠٦].

﴿إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ﴾ [التوبة: ٧٧] يحتج به على رؤية الله - عز وجل - وقد سبق نظائره.
 ﴿أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ
 بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٨٠].

هذا ونحوه من المقادير العددية نحو ﴿إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ
 كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ﴾ [يوسف: ٤].

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي
 مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ
 اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
 الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ١٢].

﴿وَإِنْ هَذَا أَخَى لَهُ تَسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي
 الْخِطَابِ﴾ [ص: ٢٣].

﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً
 وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤] يتضمن من حيث
 هو مفهوماً عددياً، وهو انتفاء الخير أو الحكم عما زاد عليه أو نقص على خلاف في هذا
 المفهوم، أما هذا الموضع بعينه فلم يرد به المفهوم؛ لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «لو أعلم
 أي إن زدت على السبعين غفر لهم لزدت»^(١)، وإنما خرج مخرج المبالغة والتكثير؛ لأن
 العرب لهجت بالسبعين كثيراً حتى تداولوها في معرض التكثير.

﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ
 وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ
 ﴿٨١﴾﴾ [التوبة: ٨١] فيه إشارة إلى فقه العباد والمجاهدين والمجاهدين أنفسهم في ذات الله - عز
 وجل - المتجشمين متاعب الدنيا خوفاً من متاعب الآخرة. وذلك مستفاد من قياس العكس؛

(١) رواه البخاري [١٣٦٦].

لأنه جعل من عرض نفسه لنار الآخرة بالسلامة من حر الدنيا لا يفقه، فاقضى أن عكسه وهو من صبر على حر الدنيا في الطاعة خوفاً من حر الآخرة فقيه، وهو كذلك.

﴿ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [التوبة: ٨٢] /

[١٠١ أ / م] احتج بها الفريقان أما المعتزلة؛ فلأنه جعل بكاءهم بعلة من جهتهم، وهي أفعالهم، فدل على أنهم خالقوها وموجدوها.

وأما الجمهور / [٢١٧ ل] فقالوا: هو جزاء على كسبهم كما صرح به في الآية، ولا يلزم من الكسب الخلق.

﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِّنْهُمْ فَاسْتَعذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخُلَفَاءِ ﴾ [التوبة: ٨٣] أي لعلة رضاكم بالقعود، فيحتج به وبأمثاله نحو: ﴿ وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴾ [النمل: ٤٣] و: «إنها من الطوافين»^(١) على أن «إن» تفيد التعليل.

﴿ وَلَا تَعْجَبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَتَرْهَقَ أَنْفُسُهُمْ وَهُمْ كَافِرُونَ ﴾ [التوبة: ٨٥] دلت على أن المال والولد عذاب في الدنيا على خلاف ما في ظن الناس أهما نعمة وراحة، ثم يستفاد من هذه، ومن قوله - عز وجل -: ﴿ أَلْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ [الكهف: ٤٦] أن زينة الدنيا عذاب وينتظم القياس هكذا: المال والبنون زينة الدنيا والمال والولد عذاب. أو: ليس براحة في الدنيا ينتج أن زينة الدنيا عذاب. أو: ليس براحة في الدنيا.

ولقائل أن يقول: العذاب إنما هو سياسة المال، وأما الانتفاع به فهو نعيم لا عذاب، والتقدير حينئذ: إنما يريد الله أن يعذبهم بسياستها وحفظها في الدنيا، وحينئذ لا ينتج

(١) الموطأ [٢٣ / ١] ورواه أحمد في المسند [٢٩٦ / ٥] [٢٢٦٣٠] وأبو داود في الطهارة [١ / ٢٠] رقم [٧٥] والترمذي في كتاب الطهارة [١ / ١٥٣، ١٥٤ / ٩٢] والنسائي في كتاب الطهارة [١ / ٥٥] [٦٨] وابن ماجه في كتاب الطهارة [١ / ١٣١ / ٣٦٧] وابن خزيمة في صحيحه [٥٥ / ١٠٤].

القياس؛ إذ يبقى هكذا: المال والولد زينة، وسياسة المال والولد عذاب، فلا يتحد الأوسط فلا ينتج.

﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْتَمَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٠] والأخرى السابقة: ﴿ لَكِنِ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ جَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [التوبة: ٨٨] احتج بها الجمهور على فضل الصحابة - رضي الله عنهم - وأهم مرضي عنهم، ومن أهل اللجنة لتصريحها بذلك وعمومها فيهم.

واعترض الشيعة [أبعدهم الله] بأن عمومها مخصوص بمن عادى أهل البيت وخالف الإمام المنصوص عليه منهم، وأجيب بأن أحداً من الصحابة لم يعاد أهل البيت ولا خالف إماماً منصوباً عليه منهم.

﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥] فيه إشارة إلى معنى قوله - عز وجل -: ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّن يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ ۗ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: ١٤٣] وإلى معنى قوله ﷺ: «أنتم شهداء الله في الأرض»^(١).

﴿ وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥] فيه إثبات المعاد.

﴿ وَءَاخِرُونَ لَأَمْرٍ أَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُكْمٌ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾

(١) رواه البخاري [١/ ٤٦٠] ح [١٣٠١] ومسلم [٢/ ٦٥٥] ح [٩٤٩].

﴿التوبة: ١٠٦﴾ [التوبة: ١٠٦] التردد هاهنا بالنسبة إلى السامعين، أي: لا تدرون أي الأمرين يفعل بهم، أما المتكلم سبحانه وتعالى فلا يلحقه التردد في شيء، ولا يخفى عليه شيء، وهذه / [١٠١ ب/ م] ترجع إلى صفة العلم.

﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣] إلى ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٤] فيه احتراز المتكلم في كلامه عما يرد عليه في حكاية أو تعليل أو نظم أو قياس، وإجابته عن سؤال يتوقع وروده، وبيانه أنه - عز وجل - لما نهي النبي والمؤمنين عن الاستغفار للمشركين قدر أن قائلاً قال: فهذا إبراهيم استغفر لأبيه المشرك بقوله: ﴿ وَأَغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴾ [الشعراء: ٨٦] أفلا تنأسى به؟ ويقال: إن هذا وقع من بعض الناس، فأجاب الله - عز وجل - عنه بأن ذلك كان لأن أباه وعده أن يؤمن، فلما أصر على كفره تبرأ منه وترك استغفاره له، وقد يقال: إن إبراهيم لم يرد باستغفاره لأبيه حقيقة الاستغفار، إنما دعا له بما هو لازم المغفرة، وهو الإيمان، كأنه قال: اهد أبي ليصير أهلاً للمغفرة، يدل على هذا قوله: ﴿ وَأَغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴾ [الشعراء: ٨٦] فلما علل بضلاله دل على أنه إنما دعا له بضد الضلال، وهو الهدى والإيمان.

﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَهُمْ حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ١١٥] احتج بها الفريقان، أما الجمهور فلأنه - عز وجل - أسند الإضلال والهداية إلى نفسه.

وأما المعتزلة فلأنه أخير أن حجته قائمة عليهم بأنه بين لهم ما يتقون، فخالفوا ولم يتقوا، وقد عرف الجواب. وهذا من التشابه في أحكام الأفعال.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ [التوبة: ١١٩] يقال: إن أبا بكر - رضي الله عنه - يوم السقيفة لما طلبت الأنصار الإمرة استدل عليهم بهذه الآية. وتقريره: إننا نحن الصادقون وقد أمرتم أن تكونوا مع الصادقين، فأنتم أمرتم أن تكونوا معنا؛ فتكونون تبعاً لنا.

أما الأولى / [٢١٩ / ل] فلقوله عز وجل في سورة الحشر في صفة المهاجرين:
﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ
وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ [الحشر: ٨].
وأما الثانية/ فهذه الآية.

واعترض على هذا الاستدلال بوجوه: أحدها: لا نسلم أن الصدق وصف خاص
بالمهاجرين، بل هو وصف عام للصحابة وغيرهم من أهل التقوى: إذ كل متق صادق، لقوله -
عز وجل -: ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ
وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ
وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

فذكر خصال التقوى، ثم قال: ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾
[البقرة: ١٧٧]. وقال - عز وجل -: ﴿ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ
عَلَيْهِ ۗ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ ۗ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب:
٢٣] وكان أكثرهم من الأنصار يوم أحد.

الوجه الثاني: أن المأمور بالكون مع الصادقين هم عموم الذين آمنوا من المهاجرين
والأنصار، فلو صح الاستدلال المذكور للزم إما اختصاص الأنصار بالإيمان دون المهاجرين
أو أمر المهاجرين بأن يكونوا مع أنفسهم، وكلاهما محال.

والوجه الثالث: / [١٠٢ أ / م] لا نسلم أن الكون مع الصادقين يقتضي متبوعيتهم،
ولا تبعية الكائن معهم، بل هما سواء.

﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً ۗ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ
لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة:
١٢٢] يجتج بها على أمور أحدها: قبول خير الواحد؛ لأن الطائفة تصدق على الواحد،
وقد جعل منذراً، ووجب الحذر بإخباره، ولولا قبول خبره لما كان كذلك.

واعترض عليه: بأننا لا نسلم بأن الطائفة تصدق على الواحد، سلمناه لكنها تصدق

عليه وعلى غيره، إما بالاشترار أو التواطؤ أو الحقيقة والحجاز، فيكون مجملًا دلالة له، ثم إنذاره وتحذيره يحتمل أنه إنما يقبل بقريته، فلا يستقل وحده بوجوب القبول.

الأمر الثاني: صحة فرض الكفاية: وهو إيجاب الفعل على جميع المكلفين مع سقوطه بفعل بعضهم. وتقريره من الآية: أنه خص المؤمنين على نفي طائفة منهم للتفقه في الدين، وذلك يقتضي تكليف جميعهم بما يكفي فيه فعل طائفة منهم، وهو المطلوب.

الأمر الثالث: أن التفقه في الدين فرض كفاية، وهو واضح من الآية.

﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ

ءَامَنُوا فزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ [التوبة: ١٢٤] هذه ونظائرها تدل على أن الإيمان يقبل الزيادة والنقصان؛ خلافًا لقوم، وأصل الخلاف أن حقيقة الإيمان ما هي؟ إن قيل: هو التصديق المحرد لم يقبلها؛ إذ لا تفاوت في التصديق الحازم، وإن قيل: هو التصديق مع العمل قولاً وفعلًا - قبلها؛ لأن القول والعمل / [٢٢٠ / ل] جزء الإيمان وهما يقبلان الزيادة والنقصان، فجزء الإيمان يقبلها، فالإيمان يقبلها.

ثم يعترض على المذهب الأول بأن الإيمان هو التصديق الاعتقادي لا العلمي، والاعتقادي يقبل التفاوت قوة وضعفًا، وبحسب قبوله للتشكيك وعدمه. سلمنا أن الإيمان هو التصديق العلمي. لكن قد سبق في قصة إبراهيم - عليه السلام - وسؤاله أن يرى إحياء الموتى أن العلم على ضرب: علم اليقين، وعين اليقين، وحق اليقين، وهذه مراتب متفاوتة في القوة والضعف والزيادة والنقص.

وقول المتكلمين: إن العلم لا يقبل التفاوت إنما يريدون به العلم النظري، أما باعتبار مراتبه المذكورة فيقبله.

﴿ أَوْلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا

هُمْ يَذَكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ [التوبة: ١٢٦] فيه إشارة إلى أن الفتن والبلايا والمحن قد تكون زواجر وروادع وتنبهات للإنسان على ترك ذنبه والإقبال على ربه - عز وجل - فمن وفق فعل.

﴿ وَإِذَا مَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَيْنَاكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ

آنصرفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾ [التوبة: ١٢٧] يحتمل أنه خرج / [١٠٢ / م] مخرج الدعاء عليهم، ويحتمل أنه خبر عن أنه صرف قلوبهم عن اتباع

القرآن، والإجابة لداعي الإيمان.

وهو حجة الجمهور على خلق الأفعال بواسطة خلق الدواعي والصوراف.

قالت المعتزلة: إنه لم يصرف قلوبهم إلا بعد أن انصرفوا بأنفسهم، فكان صرف قلوبهم عقوبة على انصرافهم الاختياري.

وأجيب بأن انصرافهم مكسوب لهم، وصرف قلوبهم مخلوق لله - عز وجل - على ما عرف.

﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨] الآيتين تضمنتا التوحيد والنبوة، أعني رسالة محمد ﷺ وبرهانهما، سيأتي إن شاء الله - عز وجل - مع ما مضى به.

* * *

القول في سورة يونس

﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۗ قَالَ الْكٰفِرُونَ إِنَّ هٰذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ ﴾ [يونس: ٢] الإنذار عام، والبشارة خاص.

﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا إِنَّهُ يَبْدُوهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [يونس: ٤] فيه إثبات المعاد.

﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا إِنَّهُ يَبْدُوهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [يونس: ٤] علل إعادة الخلق بمجازاتهم، فدل على جواز تعليل أفعاله بالحكم كما سبق، وكذلك ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسُ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ۗ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥﴾ ﴾ [يونس: ٥] يدل على التعليل.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ ۗ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٩﴾ ﴾ [يونس: ٩] الباء عليه أو عوضية عند المعتزلة، سببية عند الجمهور. / [٢٢١ / ل].

﴿ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ ۗ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [يونس: ١٦] هذا من أدلة النبوة، وتقريره: إني قد عشت فيكم عمراً قبل دعواي النبوة، فلو كنت مدعياً متقولاً للقرآن من عندي مختلفاً له لفعلت ذلك من أول وقت، واللازم باطل، فالملزوم كذلك، وذلك يدل على أنني إنما أتبع ما يوحى إلي في زمن بتخصيص الله - عز وجل.

﴿ وَإِذَا أَدْقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِّنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَّسَّهُمْ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي ءَايَاتِنَا ۗ قُلْ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا ۗ إِنَّ زُسْلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [يونس: ٢١] فيه جواز إطلاق المكر

على فعل الله - عز وجل - والماكر عليه، ومنه: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ ﴿٥٤﴾﴾ [آل عمران: ٥٤] واشترط بعضهم لذلك أن يقابل بمكر الغير نحو: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [النمل: ٥٥] وفيه نظر؛ بدليل قوله - عز وجل -: ﴿أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ۗ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْأَقْوَامُ الْخَاسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩] ولم يقابله مكر غيره.

والمكر والاستدراج متقاربان أو مستويان؛ لاشتراكهما في تحصيل المقصود بطريق خفي لطيف.

﴿إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ﴾ [يونس: ٢١] يعني الحفظة، وقد سبق ذكرهم في الأنعام.

﴿هُوَ الَّذِي يُسِيرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ۗ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَبَ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنِ أُجِيتْنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٢٢﴾﴾ [يونس: ٢٢] يحتج به الجمهور؛ لأنه أضاف التسيير إليه مع أنه ظاهرًا من الخلق، فدل على أنه يسيرهم خلقًا وهم يسرون كسبًا، وتسييره لهم بخلق التسيير والحركات منهم أو بخلق الدواعي والصوارف، أو بكلا الأمرين.

﴿وظننوا أنهم أحيط بهم دعوا الله مخلصين له الدين لئن أنجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين﴾ [يونس: ٢٢] فيه دليل التوحيد، كما سبق في الأنعام.

﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢٣﴾﴾ [م/ ١٠٣] [يونس: ٢٥] هذا من القواصم للمعتزلة؛ لأنه دعاء عاما وهدى خاصا لمن شاء؛ فدل على أن الهدى بفضلله والضلال بقدره، كل ذلك مستند إلى سابق علمه.

﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۗ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۗ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [يونس: ٢٦] ذكر أهل التفسير أن الزيادة هي رؤية الله - عز وجل - وهذا وإن يكن قاطعًا، لكنه يؤكد أدلة الرؤية.

﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُخْرِجُ

أَلْحَىٰ مِنَ أَلْمَيْتِ وَيُخْرِجُ أَلْمَيْتَ مِنَ أَلْحَىٰ وَمَنْ يُدْبِرِ أَلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ أَللَّهُ ۙ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ [يونس: ٣١] تضمنت دليل التوحيد من وجوه:

أحدها: أن الله - عز وجل - هو الرازق من السماوات والأرض بالمطر والنبات، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق.

الثاني: أنه - عز وجل - هو الذي يملك السمع والأبصار وكل من ملك السمع والأبصار هو الإله الحق، ومعناه يتصرف في السمع والبصر فلا يدركان شيئاً من مدركاهما إلا بإذنه وإرادته، وتعلق به الاتحادية؛ قالوا: لم يملك ذلك إلا وهو سار في الأجسام / [٢٢٢ / ل]، وليس بلازم، وهذا المغناطيس يتصرف في الحديد من غير سريان ولا ملابسة.

وقد سبق القول معهم في الأنعام.

الثالث: أنه - عز وجل - يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي.

الرابع: أنه يدبر الأمر، أي أمر السماوات والأرض بالتحريك والتسكين والتسخير والتصريف، والتقدير. وقد وافق الكفار المخاطبون بهذا الخطاب على هذه الوجوه كلها بقولهم: هو الله، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق، فالله - عز وجل - هو الإله الحق، وليس بعد الحق إلا الضلال؛ إذ لا واسطة بين الحق والباطل، والهدى والضلال. فإن أجبتم إلى التوحيد وإلا فأنتم ضلال.

﴿ كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا ﴾ [يونس: ٣٣] أي خرجوا عن

الإيمان بالكفر ﴿ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ٣٣] احتج به الجمهور لأنه - عز وجل - أخبر بأن كلمته حقت عليهم بالكفر، وكل من حقت عليه الكلمة بالكفر لا يؤمن واستحال منه الإيمان؛ فهؤلاء لا يؤمنون. ومعنى حقت عليهم الكلمة تعلق العلم والإرادة الأزليان بكفرهم، وكل ما تعلقا به كان واجب الوقوع، فكفر هؤلاء واجب الوقوع، وكل واجب الوقوع من الإنسان فهو مجبور عليه، فهؤلاء مجبورون على كفرهم، والجور غير لازم لما سبق في مقدمة الكتاب.

﴿ قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَبْدُوا أَلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ۚ قُلِ أَللَّهُ يَبْدُوا أَلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ۚ

فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴿٣٤﴾ [يونس: ٣٤] الآيتين تضمنتا دليلين على التوحيد أحدهما هكذا: الله - عز وجل - يبدأ الخلق ثم يعيده، وشركاء الكفار أي آلهتهم التي ادعوا أنها شركاء في

الإلهية لا تبدأ الخلق ولا تعيده، فشركاؤهم ليسوا آلهة.

الثاني: أن شركاءهم لا يملكون الهداية إلى الحق، والإله - عز وجل - يهدي إلى الحق؛ فشركاؤهم ليسوا إلهاً.

وهذه براهين واضحة؛ لأن بدء الخلق والهداية إلى / [١٠٣ ب / م] الحق وغيرها أمور ممكنة، والله - عز وجل - قادر على جميع الممكنات، والأصنام جماد لا تقدر على شيء من الممكنات، فالله - عز وجل - ليس هو الأصنام، وينعكس كنفسه: الأصنام ليست هي الله - عز وجل.

﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ [يونس: ٣٦] / [٢٢٣ ل] احتج به من منع العمل بخبر الواحد؛ لأنه إنما يفيد الظن، وهو لا يغني عن الحق.

وأجيب بأن الآية إنما منعت من اتباع الظن في التوحيد ونحوه من القطعيات، أما العمليات فلا.

﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [يونس: ٣٧] أي: لا ينبغي للقرآن أن يكون من عند غير الله؛ لأنه معجز في نفسه عبارة ومعنى، وذلك لا يقدر عليه إلا الله - عز وجل - وهذا من مسائل القرآن وإعجازه ودلائل النبوة. ودليل إعجازه الآية بعده:

﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَلَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [يونس: ٣٨] وتقريره: إنكم إما أن تسلموا أنه من عند الله - عز وجل - فيلزمكم الإيمان به وعن جاء به، أو لا تسلموا ذلك وتدعوا أن محمداً افتراه؛ فيلزمكم أن تأتوا بسورة مثله تفترونها لتصحوا دعواكم في افترائه، وإلا فأنتم كاذبون خاطئون في دعواكم. وقد سبق نحو هذا في أول البقرة. ثم إنه تنزل معهم في التحدي بالقرآن من مثله إلى عشر سور إلى سورة مثله.

﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [يونس: ٤١] وعيدية محكمة أو منسوخة بآية القتال.

﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ [يونس: ٤٤] يحتج بها المعتزلة على مذهبهم؛ لأنه لو خلق أفعالهم، ثم عاقبهم لكان [ظالماً لهم] واللازم باطل. وأجاب المجرة بأنا لا نسلم ذلك، وإنما يلزمكم أن لو كان يعلم أنه لو فوض إليهم أفعالهم لخلصوا من اللائمة، أما وهو يعلم أنه لو فوض إليهم لكانوا ظالمين أيضاً فلا. والكسبية قالوا: إنما يلزم الظلم أن لو لم يكن لهم مع خلقه كسب، أما ولهم كسب يناسب العقاب عليه فلا.

﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضِراً وَلَا نفعاً إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [يونس: ٤٩] أي فأملك لنفسي ضراً ونفعاً بمشيئته هو لي كسب وله خلق، وإن كان الاستثناء منقطعاً؛ فالنفي قبله عام مطرد. ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ ءَآلِلَّهِ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾ [يونس: ٥٩] يحتج به وبنظائره على صحة الاستدلال بالسير والتقسيم، وهو حصر الأقسام وإبطالها سوى المدعى عليه؛ مثاله هاهنا: إنكم أيها الكفار حرمتهم بعض / [٢٢٤ / ل] ما رزقتموه، فلا يخلو تحريمكم لذلك إما أن يكون بإذن شرعي أو افتراء منكم، والأول باطل؛ لأن الشرع خصمكم، وهو ينكر الإذن لكم فتعين الثاني، وهو أنكم حرمتموه افتراء [١٠٤ / م] على الله كذباً عليه، وما كان كذلك لا يلتفت إليه، وقد سبق نحو هذا في أواخر الأنعام.

﴿ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ [يونس: ٦١] هذا يحتج به الصوفية في وجوب دوام المراقبة لدوام الشهادة، وفي الأثر « اتقوا الله في الخلوات فإن الشاهد هو الحاكم»، وربما تعلققت الاتحادية بهذا على أنه شاهد بذاته، وما ذاك إلا لسريانه في العالم واستتاره باطناً بهم وظاهراً، وسياق الآية يقتضي أنه شاهد بعلمه وهو ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ [يونس: ٦١].

﴿ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾ [يونس: ٦٤] روي مرفوعاً إلى النبي ﷺ أن البشري في الدنيا هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له^(١).

وأما البشري في الآخرة فقيل: رؤية الله - عز وجل - كالزيادة في ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٦٥﴾ [يونس: ٢٦] والأشبه أنها قول الملائكة. ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحٰنَهُ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمٰوٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطٰنٍ بَيِّنًا أَتَقُولُونَ عَلَىٰ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [يونس: ٦٨] إشارة إلى أن الولد إنما يكون لافتقار إلى نصرته من ذلة أو التكبر به من قلة، والله - عز وجل - غني بذاته من كل جهة عما سواه، وأشار بأن لهما في السماوات، وما في الأرض إلى أمرين:

أحدهما: بيان مستند غناه الذي أثبتته لنفسه.

والثاني: منافاة الملكية للولدية، كما سبق في البقرة.

والغني هو الذي لا يحتاج في وجوده ولا دوامه ولا في كماله إلى غيره، وقيل: هو من لا مزاج له يحتاج لتغيره إلى ما يحتاج إليه ذوات الأمزجة.

﴿إِنَّ عِنْدَكُمْ مِّنْ سُلْطٰنٍ بَيِّنًا﴾ [يونس: ٦٨] أي لا حجة عندكم على اتخاذه ولداً، وهو يقتضي أن ما لا حجة عليه، لا يثبت.

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَّقَامِي وَتَذٰكِرِي بِآيٰتِ اللَّهِ فَعَلَىٰ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرَكُمْ عَلَيْكُمْ عُمَّةً ثُمَّ أَقْبِضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾﴾ [يونس: ٧١] يستشهد به على أن الإجماع لغة هو الاتفاق/ [٢٢٥/ ل] والعزم، إذ المعنى اتفقوا واعزموا على ما تريدون.

(١) أخرجه أحمد [٢٧٦٦٣] [٤٥٢/ ٦] وأيضاً [٢٧٦٢٧] [٤٤٧/ ٦] وابن جرير [١٣٥/ ١١] - [١١/ ١٣٤] وابن أبي شيبة في المصنف [٢٣٠/ ٧] والبيهقي في الشعب [٤٧٥١/ ٤] وعلقه ابن عبدالر في التمهيد [٥/ ٥٩] وأخرجه أحمد [٢٧٦٢٨] [٤٤٧/ ٦].

﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ يَاقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ ﴾
 [يونس: ٨٤] يقتضي أن التوكل من مهمات الإيمان حتى يكاد يكون شرطاً فيه أو على كماله، وشواهده كثيرة، وتوجيهه أن التوكل هو التفويض، ومن لا يفوض إلى الله - عز وجل - فكأنه لم يرض به رباً ومدبراً، فإن كان ذلك عن عمد واحتقار لشأن القدرة فهو كفر، وإن كان من ضعف وغلبة جزع فهو نقص من الإيمان أو كماله.

﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَا إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَن سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَيَّ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾ ﴾ [يونس: ٨٨] يقال: إنها انقلبت حجارة وحصى، وهو مسخ في الحماض، وقد [قال بعض العلماء المحققين المتأخرين رضي الله عنهم]: رأيت بسفح جبل المقطم بالقاهرة حصى مستديراً منقوشاً على هيئة الدنانير، وحتى لم أشك أول ما رأيتها أنها دنانير وهي كثيرة جداً يجمع منها / [١٠٤ ب/م] قناطير كثيرة، زعم الناس هناك أن هذا موضع خزائن فرعون، وأن هذا مما مسخ [من ماله، ثم إني رأيت] في أحد أهرام الجزيرة بمصر أحجاراً فيها حصى (ملصق) على هيئة الدنانير، فترددت حينئذ فيما قيل من أن ذلك مما مسخ من مال فرعون، إذ الأهرام قبل فرعون بدهور، ثم زال عني التردد لاحتمال أن مال فرعون مسخ على هيئة تلك الأحجار القديمة، كما مسخ بعض الناس على صورة القردة والخنازير، أو لأن ذلك عذاب عذب الله - عز وجل - به قوماً قبل آل فرعون فمسخ أموالهم، غير ذلك من الاحتمالات.

قوله تعالى: ﴿ وَأَشْدُدْ عَلَيَّ قُلُوبَهُمْ فَلَا يُؤْمِنُوا ﴾ [يونس: ٨٨] أي اربط عليها فلا يدخلها الإيمان كالوعاء المربوط وهو الطبع والختم بما يخلق فيها من دواعي الكفر والصوارف عن الإيمان.

﴿ وَجَنَازُنَا بَيْنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ بَغِيًّا وَعَدْوًا حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [يونس: ٩٠] يحتج به من [لا علم له] أن فرعون مات مسلماً، وهو خلاف النصوص والإجماع، أما النصوص فقوله - عز وجل - بعد هذه مقررماً له: ﴿ ءَلَيْسَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾ ﴾ [يونس: ٩١] وهذا إنكار من

الله - عز وجل - : يتضمن نفى قبول توبته، وأيضا قوله - عز وجل - ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ ﴾ [الذاريات: ٤٠] يعني فرعون أتى بما يلام عليه وهذا ذم له، ولو مات مسلماً لما أتى عليه بالذم / [٢٢٦ / ل]، وكذلك ﴿ فَالْتَقَطَهُ آءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِبِينَ ﴿٨﴾ [القصص: ٨]، ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٤٦﴾ [غافر: ٤٦] وحكمه وحكم آله واحد؛ إذ قد حكم على الجميع بأنهم كانوا خاطئين، وأما الإجماع فمشهور على ذلك وعلى جواز لعنة فرعون، [وإنما أظهر هذه المقالة الشيخ محيي الدين بن العربي الأندلسي الحاتمي صاحب فصوص الحكم]، والإجماع قبله على خلافه، وإن ادعى ذلك كشافاً، فالكشف لا يرفع حكم الإجماع الظاهر، كما أن القدر الباطن لا يرفع حكم الكسب الظاهر.

﴿ فَأَلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِيَدِنَا لَتَكُونَ لِمَنْ خَلَقَ آءَايَةً وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ عَنِ آءَايَاتِنَا لَغَفِلُونَ ﴿٩٢﴾ [يونس: ٩٢] أي لمن بعدك وسمى البعد خلفاً، لأن الناس متوجهون إلى الآخرة، فمن بعدهم متوجه إليها خلفهم، أو لأن من بعده خلفه في ملكه، أو لأن جهة خلف خلاف قدام، [وهذا يقتضي تسمية قدام خلفاً، إذ كل منهما خلاف صاحبه، وليس ببعيد، كما يسمى قدام] وراء في نحو ذلك: ﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَّلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴿٧٩﴾ [الكهف: ٧٩] أي: أمامهم؛ لأن فيهما معنى المواراة وكذا فيهما معنى المخالفة.

﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأً صِدْقٍ وَرَزَقْنَاهُمْ مِّنَ الطَّيِّبَاتِ فَمَا اخْتَلَفُوا حَتَّىٰ جَاءَهُمُ الْعِلْمُ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٩٣﴾ [يونس: ٩٣] ونظيره في الجاثية، وآل عمران ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٠٥﴾ [آل عمران: ١٠٥] يحتج بذلك الفلاسفة، وبعض المتكلمين على ترجيح علم المعقولات على السمعيات، وجعل

المعقول أصلاً محكماً يرد إليه السمعي الذي هو كالفرع الجمل، ولذلك تراهم إذ لاح لهم في حكم ما يعتقدونه برهاناً، عولوا عليه واشتغلوا بتأويل السمعيات المخالفة له توفيقاً بين الأدلة. وتقرير احتجاجهم من هذه الآية أن الله - عز وجل - أخبر عن بني إسرائيل أنهم مكثوا برهة متفقين قبل أن يأتيهم العلم السمعي؛ فلما جاءهم اختلفوا، وإنما كانوا قبل ورود السمع يعتمدون على سياسة العقل والعرف ونحوه، والاتفاق محمود والاختلاف مذموم، فدل على أن تصرف العقل أوثق وأوفق من ظواهر السمع لما في تصرف العقل من الحزم وعدم قبول التأويل، وفي السمعيات من الإجمال والاشتراك والترددات المانعة من الحزم القابلة للتأويل، وهذه مسألة أصولية وهي أن النقليات هل تفيد اليقين أم لا؟ فيه أقوال:

ثالثها: أنها تفيد بانضمام قرائن إليها لا بمجردھا، [ووجه النفي مطلقاً أن النقليات يتوقف إفادتها اليقين على أمور غير متيقنة لعدم المحازم والإضمار والنقل والاشتراك والتخصيص ونحوها، وكل ما توقف على غير المتيقن فهو غير متيقن.

ثم تفرع على هذا مسألة أخرى وهي إذا تعارض السمع وما أدركه العقل في أحكام العقائد فأيهما يقدم؟ فالحدثون قدموا السمع لاحتمال غلط العقل في الأمور الإلهية ونحوها، والشرع أوثق منه في ذلك وغيره، والمتكلمون كالأشاعرة والمعتزلة والفلاسفة قدموا مدرك العقل؛ لأن السمع إنما ثبت بدليل العقل فلو قدم السمع عليه كان ذلك قدحاً في الأصل بالفرع ثم في الفرع تبعاً لأصله، وأنه باطل] والجواب عن شبهتهم من الآية أن العلم أعم من السمعي وغيره، والعام لا يدل على الخاص، فلا نسلم أن المراد: فما اختلفوا حتى جاءهم العلم السمعي، بل هو أعم من ذلك وحينئذ يلزمكم في العلم العقلي ما ألزمتونا في السمعي، سلمناه، لكن قد سماه علماً، وهو في العرف والإدراك الحازم الذي لا يحتمل النقيض، ومثل هذا كيف يختلف فيه أو يكون / [٢٢٧ / ل] سبباً للاختلاف؟! سلمناه لكن ما ذكرتموه إنما يلزم أن لو كان اختلافهم بعد مجيء العلم من جهة العلم لكن جهة اختلافهم أعم من ذلك، ثم قد عينت بجهة البغي بينهم لقوله - عز وجل - / [١٠٥ ب / م]: ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ لَأَسْلَمُوا وَمَا اختلفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَنْ يَكْفُرْ بَعَايَتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٠٩﴾﴾ [آل عمران: ١٠٩] والاختلاف بغياً لا يوجب العلم غياً.

﴿ فَإِنَّ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يُقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ۚ

لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿٤٤﴾ [يونس: ٩٤] قد يتوهم من ظاهرها أنه -ﷺ- اعترضه شك في بعض الأوقات فيما أنزل إليه كما توهمه بعض النصارى، فأورده متعلقاً به.

وليس كذلك لأنه ﷺ معصوم من الشك والارتياب لقوله - عز وجل -: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾ [الشرح: ١] وإنما وجه الآية صرف الخطاب إلى من يجوز عليه الشك من أتباعه وأخصامه، نحو ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴿٤٣﴾ [الرعد: ٤٣] ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ [الأنبياء: ٧] فإن لم يكن بد من صرف الكلام إليه على ظاهر اللفظ، فمعناه على تقدير: إن تشك فاسأل وإن كان ذلك التقدير لا يقع نحو ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلهةُ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحٰنَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٢٢﴾ [الأنبياء: ٢٢] أي لو قدر آلهة أخرى، لزم الفساد، لكن ذلك التقدير ممتنع، وهذا يتخرج على ما سبق من أن الأنبياء معصومون من وقوع الكفر، لا من جوازه عقلاً.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ [يونس: ٩٦] سبق نظيرها في أوائل السورة، والكلام عليه، وحاصله صرفهم عن الإيمان بما يخلقه فيهم من الدواعي والصوارف.

﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيٰوةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٩٨﴾ [يونس: ٩٨] يعني آمنت عند معاناة العذاب، ونظيره ﴿ ءَأَلْسَنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾ [يونس: ٩١]، ﴿ أَتُمُّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنْتُمْ بِهِ ءَأَلْسَنَ وَقَدْ كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ ﴿٥١﴾ [يونس: ٥١]، ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهُ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ ۗ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴿٨٥﴾ [غافر: ٨٥] ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَّحْجُورًا ﴿٢٢﴾ [الفرقان: ٢٢]. وحاصل ذلك أن

الإيمان عند العيان، يبقى اضطرارياً، والمعتبر النافع إنما هو الاختياري دون الاضطراري.

﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا ﴾ [يونس: ٩٩] احتج الجمهور بما على مذهبهم كظواهرها، ومعناها: ولو شاء الله لجمعهم على الهدى بما يخلق فيهم من دواعيه، وتأولها المعتزلة على معنى لو شاء / [٢٢٨ / ل] لأجبرهم على الإيمان واضطرهم إليه بدليل ﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: ٩٩]، لكن الإيمان الاضطراري غير معتبر، فلذلك لم يجبرهم [فالمنفي عنهم] هو إجبارهم على الإيمان وإجأؤهم واضطرارهم إليه، لا لهديتهم وإرشادهم إليه، وعند الجمهور المنفي مشيئة إيمانهم لا غير، ثم إن المشيئة لا تخلو من التعلق بالضدين جميعاً، فلما لم [تتعلق] بإيمانهم لزم أنها تعلقت بكفرهم وتعلقها موجب لوقوع / [١٠٦ أ / م] متعلقها، فكفر الكفار وعصيان العصاة واجب الوقوع بغيره، وهو تعلق الإرادة به، وهو يقوي مقالة الجبرية.

﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَجَعَلَ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ [يونس: ١٠٠] أي يمتنع الإيمان من نفس إلا بإذن الله، أي إرادته ومشيتته، فهذه اقتضت مع التي قبلها أن إذن الله - عز وجل - وإرادته ومشيتته، فهذه اقتضت مع التي قبلها أن إذن الله - عز وجل - وإرادته مناط ومدار للإيمان وجوداً وعدمًا، إن وجدت الإرادة للإيمان وجد، وإن انتفت انتفى. وذلك يقوي مقالة الجمهور، ويحتج بأخر الآية من يرى أن العلوم العقلية سبب للعصمة من رجس الكفر والضلال، بطريق قياس العكس، لأنها اقتضت وقوع الرجس بمن لا يعقل، وهو يقتضي أن من يعقل لا يلحقه رجس، والمراد بمن يعقل أي يستخرج الأحكام الحقة الحقيقية بالأنظار العقلية، وهذا أحق بشرط مساعدة التوفيق، وإلا فكم من حكيم زل وذو نظر ضل.

﴿ قُلِ أَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ١٠١].

فيه إيجاب النظر؛ لأنه مأمور به، والأمر المطلق يقتضي الوجوب، وقد سبق هذا في أوامر الأعراف، وكيفية النظر فيما في السماوات والأرض قد سبق أيضاً.

﴿ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ [يونس: ١٠١] أي عن قوم انتفى إيمانهم لتعلق مشيئة الله - عز وجل - بانتفائه، أي لا ينفع النظر في الآيات والتدبر لعجائب المصنوعات، قوماً حقت عليهم كلمة العذاب فضرب بينهم وبين الإيمان حجاب.

﴿ وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٦﴾ [يونس: ١٠٦] هذا أمر بالتوحيد ونهي عن الشرك، وبرهانه معه، وهو الاستدلال بعدم القدرة على النفع الضر على عدم الإلهية، كما تقرر في «المائدة».

﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [يونس: ١٠٦] أي بوضع الدعاء والعبادة / [٢٢٩ / ل] غير موضعهما، وهو يشير إلى أن العصمة للأنبياء إنما هي من وقوع الكفر لا جوازه.

﴿ وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِنْ يَمَسُّكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٧﴾ [الأنعام: ١٧] حجة مؤكدة لما قبلها على التوحيد، بدليل الطرد والعكس نحو ﴿ مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٠٨﴾ [فاطر: ٢] وتقريره: أن الله - عز وجل - هو الذي يدور النفع والضر والخير والشر مع إرادته وجوداً وعدمًا، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق، فالله - عز وجل - هو الإله الحق، ومقدمته بيتان.

﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ۖ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾ [يونس: ١٠٨] يحتج به المعتزلة؛ إذ نسب الهدى والضلال / [١٠٦ ب/م] إلى المخلوق لا إلى نفسه، وجوابه: أنه أضافه إليهم باعتبار أنهم محله أو كاسبوه، أو على تقدير أنه لو فوض إليهم خلقه لكان منهم إما ضلالاً، وإما هدى.

﴿ قُلْ يَتَّبِعُوا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ۖ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾ [يونس: ١٠٨] وعيدي محكم أو منسوخ بآية القتال ﴿ فَإِذَا أُنْسِلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرْمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْضُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ ۚ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٠٩﴾ [التوبة: ٥].

القول في سورة هود

﴿الرَّ كَتَبَ أَحْكَمَتْ ءَايَتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾﴾ [هود: ١]

يستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب، إذ ظاهره تراخي التفصيل عن وقت إنزاله؛ لأن (ثم) تقتضي التراخي، ويحتمل أنها مجرد العطف كالواو أو تنبيهاً على تعظيم المنة أو العناية بالتفصيل كما تقول: أطعمت فلاناً ثم كسوته وآويته، ثم زوجته، ونحو ذلك فلا يدل على المدعى.

﴿أَلَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ إِنِّي لَكُمْ مِّنْهُ نَذِيرٌ وَنَشِيرٌ ﴿٢﴾﴾ [هود: ٢] فيه إثبات التوحيد

والنبوة، وسيأتي برهانه إن شاء الله عز وجل.

﴿وَأَنْ أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴿٣﴾﴾ [هود: ٣]

هكذا هو الترتيب الطبيعي، أن يستغفر مما فعل، ثم يتوب عن أن يفعل، إذ الاستغفار طلب المغفرة لما وقع، والتوبة: العزم على ألا يوقع شيئاً من الذنوب بعده.

ولما قدم التوبة على الاستغفار في قوله - عز وجل - : ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ

وَسْتَغْفِرُونَهُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [المائدة: ٧٤] لم يعطف / [٢٣٠ / ل]

الاستغفار، ثم لهذا المعنى ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٥﴾﴾ [هود: ٦] يحتج به على أن عموم الرزق من الله - عز وجل - حلاله وحرامه، خلافاً للمعتزلة فيه كما سبق في أول «البقرة».

﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ

لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾ [هود: ٧] هذا يحتج به من رأى العرش سريراً أو جرماً

مستعلياً بالجملة، ونفي تفسيره بالملك أو نحوه مما تأوله نفاة الاستواء؛ إذ لا يصح أن يقال: وكان ملكه على الماء.

وقد جاء في الحديث: يا رسول الله، أين كان ربنا قبل أن يخلق السماوات والأرض؟

قال: « كان في عماء ما تحته هواء وما فوقه هواء»^(١) والعماء ممدوداً هو الغيم الرقيق.

﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [هود: ٧] هو تعليل لخلق السماوات والأرض بالابتلاء، ويحتج به على تعليل أفعاله، وأحكامه - سبحانه وتعالى -.

﴿ وَإِن قُلْتَ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيُقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ [هود: ٧] فيه إثبات البعث.

﴿ أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرَلَهُ قُلْ فَاتُوا بَعْثِ سُوْرٍ مِثْلِهِ مَفْتَرِيْتٍ وَادْعُوا مَنْ آسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [هود: ١٣] فيه إثبات إعجاز القرآن والتحدي به، وإثبات النبوة بذلك على ما سبق في «البقرة»، و«يونس».

﴿ فَإِلْمٌ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [هود: ١٤] يحتج بها الجمهور على إثبات العلم صفة زائدة على مفهوم الذات وعلى قياسه سائر الصفات، تأوله المعتزلة على معنى أنزله، وهو يعلمه إما بذاته أو بعالميته: [١٠٧ / م] ولا يلزم من ذلك أن يكون هناك صفة زائدة.

قوله - عز وجل - ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ۗ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ ۗ مِنَ الْأَحْزَابِ فَأَلْنَا رُ مَوْعِدُهُ ۗ فَلَا تَكُ فِي مَرِيَّةٍ مِنْهُ ۗ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [هود: ١٧] تعلقت به الشيعة في أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - هو خليفة رسول الله - ﷺ [لأن الذي على بينة من ربه هو النبي عليه السلام] بدليل قوله: ﴿ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ ۗ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ ۗ إِنْ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُضِ الْحَقُّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾ [الأنعام: ٥٧] والشاهد منه هو

(١) رواه أحمد في المسند [١١ / ٤] ورواه أيضاً [١٢ / ٤] وابنه عبد الله في السنة [٤٥٠ / ١] والترمذي، كتاب تفسير القرآن [٣١٠٨] والطيالسي في مسنده [١٠٩٣] والطبراني في الكبير [١٩ / ٤٦٨] والبيهقي في الأسماء والصفات [٨٠١ / ٢] وابن حبان في الثقات [٤٩٦ / ٥].

علي لقوله ﷺ: «إن علياً مني وأنا منه، وهو وليكم بعدي» وفي رواية «ولي كل مؤمن». لأن الإمام خليفة النبي - عليه السلام - والنبي شاهد على الأمة فكذا خليفته، فدل ذلك على أن علياً هو الإمام بعد النبي ﷺ.

وأجابت السنة عن هذا: بأن المراد بقوله - عز وجل - ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِّن رَّبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِن قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَلَٰكِن أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٧﴾ / [٢٣١ ل] ﴿﴾ [هود: ١٧] هو القرآن من الله - عز وجل - شاهد للنبي ﷺ بالصدق، لأنه معجزة الأكبر، يدل عليه قوله: ﴿وَمِن قَبْلِهِ كَتَبْتُ مُوسَىٰ﴾ [هود: ١٧] أي: ومن قبل الشاهد كتاب موسى، فدل على أن الشاهد وكتاب موسى من جنس واحد، وعليّ ليس من جنس كتاب موسى، فلا يكون مراداً من الآية. وهذا بحث جيد من الطرفين، ومن جهة الجمهور أجود، ومأخذ الخلاف أن الضمير في «منه» يحتمل رجوعه إلى من كان والى ربه، فحمله الشيعة على الأول، والجمهور على الثاني، وهو أقرب المذكورين.

ويحتمل أن المراد بقوله: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِّن رَّبِّهِ﴾ [هود: ١٧] أمة محمد ﷺ بدليل قوله - عز وجل - ﴿أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ [هود: ١٧] فدل على أن المراد بمن كان جمع لا مفرد، وحينئذ يسقط الاستدلال به بالكلية.

و ﴿أُولَٰئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ يُضْعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [هود: ٢٠] يحتج به الجبرية على أنهم لجبرهم على الكفر لم يستطيعوا الإيمان، وتأوله المعتزلة على أنهم لشدة كراحتهم للإيمان ما كانوا يستطيعون سماع دلائله، كما يقال: فلان ما يستطيع أن يسمع بذكر فلان ونحوه.

﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي أَنفُسِهِمْ إِنِّي إِذًا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣١﴾﴾ [هود: ٣١] يحتج به من يرى أن الملاحمة أفضل من الأنبياء، وقد سبق ذلك.

﴿ قَالُوا يَنْبُوحُ قَدْ جَدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِيْنَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [هود: ٣٢] يحتج به على مشروعية الجدال في إظهار الحق وإخفاء الباطل؛ لأن الآية دلت على أن نوحاً فعله وأكثر منه مع قومه، خصوصاً في أصول الدين مع الكفار والمتدعة، كما فعل نوح عليه السلام.

﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۗ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴿١٣﴾ ﴾ [الشورى: ١٣].

﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ ۗ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [هود: ٣٤]، يحتج بها الجمهور على أن الله - عز وجل - يريد إغواء بعض الخلق، ومراد الله - عز وجل - واجب، وإغواء هؤلاء واجب، هو / [١٠٧ ب / م] المراد بخلق الأفعال، إذ لا معنى لخلقها إلا إيجادها واختراعها بأسباب موجبة لها، والإغواء منها.

ولعل المعتزلة يتأولون ذلك على أن (يغويكم) معناه يصيبهم غاوين، من باب أجنبنت الرجل وأنجلته أي أصبته، ووجدته جباناً وبخيلاً.

﴿ وَأَوْحِيَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدَّ ءَامَنَ فَلَا تَتَّبِعِ سِمْآ كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٢﴾ / [٢٣٢ / ل] ﴾ [هود: ٣٦] يحتج به من يرى تكليف ما لا يطاق، وتقديره أن نوحاً أخبر أن قومه لم يؤمن في المستقبل أحد منهم، وخبر الله - عز وجل - صدق ومتعلقه جازم لا خلف فيه، ثم إهم مع ذلك لم ينقطع الخطاب التكليفي عنهم، حينئذ هم مأمورون بالإيمان مع استحالة وقوعه منهم، وهو تكليف ما لا يطاق أو تكليف بالحال، لا يقال: إن تعلق العلم والإخبار الإلهي بعد إيمانهم لا يوجب صيرورته منهم محالاً؛ لأن العلم كاشف عن الحقائق لا مؤثر فيها، لأننا نقول: تعلق العلم بعدم إيمانهم يقتضي تعلق الإرادة والقدرة بذلك أيضاً؛ لثلاث تنافي الصفات القديمة في متعلقاتها، وحينئذ يبقى إيمانهم خلاف المعلوم والمخبر به والمراد والمقدور، وذلك يوجب استحالته قطعاً.

﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ ۗ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنِّي ۖ

فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ [هود: ٣٨] فيه جواز مقابلة الجاهل والأحمق ونحوهما بمثل فعله، ويشهد له النصوص نحو: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ^٤ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٩﴾﴾ [البقرة: ١٩٤]، و﴿وَجَزَاؤُهُ سِيعَةٌ سِيعَةٌ مِثْلَهَا^٥ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ^٦ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٤٠﴾﴾ [الشورى: ٤٠] و﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ^٧ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴿٤١﴾﴾ [النحل: ١٢٦] وأشباهه.

﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٤٠﴾﴾ [هود: ٤٠] عام فيهم خص بالاستثناء بعده ﴿إِلَّا مَنْ سَبَقَ﴾ [هود: ٤٠] وهو ابنه المذكور أنه غرق بعد.

﴿وَمَا ءَامَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [هود: ٤٠] يحتج به الشيعة في أنهم المصيبون على قتلهم، دون الجمهور على كثرتهم، وقد سبق، وجوابه عند ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٩﴾﴾ [البقرة: ٢٤٩] في «البقرة».

﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِن أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [هود: ٤٥] يحتج به من يرى العموم، وأن له صيغة والتمسك به؛ لأن نوحاً إنما تمسك في هذا السؤال بعموم قوله - عز وجل - ﴿احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾ [هود: ٤٠] وهو اسم جنس مضاف يفيد فيه العموم، فصار تقدير سؤال نوح: إن ابني من أهلي وقد وعدتني بإنجاء أهلي، ينتج قد وعدتني بإنجاء ابني.

﴿قَالَ يَبْنُوخُ إِنَّهُ لَيْسَ مِن أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٦] يحتمل وجوها:

أحدها: أن ابنك مخصوص في علمنا من عموم أهلك [وليس هو من أهلك] الناجين.

الثاني: أنه ليس من أهل دينك بدليل ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٦] وحيثذا يكون الأهل في قوله - عز وجل - ﴿أَهْلِكَ﴾ [هود: ٤٠] مجازاً عن الموافقين في الإيمان.

الثالث: ما قيل: إن هذا الولد كان ابن زوجته، أو أنه ولد على فراشه من غيره بدليل (فخانتاهما) [التحریم: ١٠] ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِن أَهْلِكَ^٨ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ / [١٠٨ أ/م]﴾

[هود: ٤٦] برفع عمل ونحوه مما لا يلي [ق: بعضه] بالأنبياء، وعلى كل حال فلا بد [في هذه] القضية من استعمال المجاز في أهلك، أو تخصيص عمومته بالابن المذكور، أو تجوز نوح بولده / (٢٣٣ / ل] عن ابن امرأته، فيحتج بها على استعمال المجاز والتخصيص في الكلام.

﴿ فَلَا تَسْطَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [هود: ٤٦] كأن نوحاً لما قال: ﴿ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي ﴾ [هود: ٤٥] كان ذلك [نوع اعتراض منه أو تذكيراً لمن لا ينسى]؛ لأن الله - عز وجل - قد حكم بإجاء أهله، فحكمه لا يتغير، فلا فرق بين شفاعة نوح في ابنه وعدمها، فلذلك قبل بهذا الكلام الذي يصعب موقعه فيقال: إن نوحاً نكى من هذا الكلام دهنراً طويلاً.

[﴿ تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَقِيبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾] [هود: ٤٩] سبقت دلالتها على النبوة في « آل عمران ».

﴿ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هِيَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [هود: ٥٦] [زعم الاتحادية أن معنى ذلك سريانه - عز وجل - بذاته في العالم، حتى في الدواب، فلذلك أخذ بنواصيها؛ لأنه الذي يركها ويتحرك فيها]. [ولذلك زعم ابن العربي في « الفصوص » أن هوداً أعلم الأنبياء وأعرفهم بسر الإلهية لأجل هذا الكلام] ومعنى الآية عند علماء التوحيد أنه [عز وجل] لما فطر الدواب على طباع لا مخرج لها عن مقتضاها كان من حيث القدرة آخذاً [بنواصيها]، وبجيث لا تتحرك إلا بمقتضى ما طبعها وفطرها عليه، كذا قال الحكيم الترمذي في بعض كتبه.

﴿ وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ [هود: ٥٩] لما كان دين الأنبياء واحداً في التوحيد وكلمتهم واحدة، كان عصيان الواحد منهم كعصيان جميعهم، وإلا فعاد ما عصوا بالحقيقة إلا من أرسل إليهم، وهو هود وحده.

﴿ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَىٰ يُجْدِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ ﴾ [هود: ٧٤] فيه جواز الجدال حتى مع الأكابر ومن فوق رتبة الشخص إذا لم يعد ذلك إهانة لهم، ولم يثر فتنة أو مفسدة راجحة كجدال إبراهيم ربه، وقد أمرنا باتباع ملته.

﴿ وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَنْقَوْمِ هَتُولَاءِ

بَنَاتِي هُنَّ أَظْهَرُ لَكُمْ ^ط فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَحْزُونِ فِي صَيْفِي ^ط أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ﴿٧٨﴾ [هود: ٧٨] يحتج لها الشيعة على جواز التقية، لأنه إنما سمح بنكاح بناته لاضطراره إلى صيانة أضيافه، ولولا ذلك لما سمح لهم بهن، وقد سبق ذلك في «آل عمران».

﴿ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبِعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ ^ط وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴿٧٩﴾ ﴾ [هود: ٩٧ - ٩٨] قاطعة في الرد على من زعم أنه مات مسلماً؛ لأن الله - عز وجل - سلب عنه الرشاد بعد موته، والمسلم لا يسلب عنه الرشاد بعد موته، وهو ينتج المقصود.

﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ^ط فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ ^ط وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْسِيرٍ ﴿٨٠﴾ ﴾ [هود: ١٠١] يحتج به المعتزلة إذ لو ذمهم على ما خلقه فيهم لكان ظالماً لهم، وقد عرف هذا وجوابه مراراً، ثم ينتقض بالشخص القبيح الصورة فإنه مذموم بالطبع كالقرود / [١٠٨ ب / م] والختزير، ومن أشبههما من الناس، وصورته مخلوقه لله - عز وجل - خلقاً محضاً بلا خلاف.

﴿ وَمَا نُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَعْدُودٍ ﴿٨١﴾ ﴾ [هود: ١٠٤] يحتج به على تناهي أيام العالم وانقضاء مدة الدنيا خلافاً للدهرية / [٢٣٤ ل / ل] والفلاسفة حيث زعموا أن الزمان أزلي أبدي، لا ابتداء له ولا انقضاء، ولا أول ولا آخر، وحجتهم أن الزمان لو كان حادثاً لكان عدمه قبل وجوده، وتلك القبلية من لواحق الزمان، فيلزم وجود الزمان قبل وجوده وأنه محال.

وجوابه أن القبلية والبعدية من الأمور الإضافية التي هي عدم محض، فلا نسلم أنها تلحق شيئاً، ولا يخلقها شيء، سلمناه، لكن قولكم: القبلية من لواحق الزمان تريدون الزمان الحقيقي الخارجي أو التقدير الذهني؟

الأول ممنوع، والثاني مسلم ولا يلزم منه قدم الزمان الخارجي، ولعلك تستغرب إثبات الزمان التقديري والدليل عليه وجهان:

أحدهما: قوله ﷻ: «خلق الله النور يوم الأربعاء»^(١) مع أن النور إنما هو حاصل النيرات الفلكية، ومنها الشمس التي حركتها سبب وجود الزمان الحقيقي، وذلك يقتضي

(١) رواه الطبري في تفسيره [٤٦ / ١] وأورده في تاريخه [٢٢ / ١].

أنه خلق النور قبل الزمان الحقيقي، ثم أخبر بأنه خلقه في زمان وهو الأربعاء؛ ويلزم أن ذلك الزمان التقديري ذهني لا حقيقي خارجي.

الوجه الثاني: أن الزمان من لوازم الفعل، ولذلك دل عليه بالالتزام، ثم إنه يصح أن يقال: خلق الله الزمان فيجب أن يكون خلقه إياه في زمان تقديري، وإلا لكان في زمان خارجي، فيلزم وجوده قبل وجوده، وأنه محال.

﴿ حَلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾ [هود: ١٠٧] في أهل النار والجنة، وقد استشكل هذا الاستثناء، ول بعضهم فيه تصنيف مفرد، والذي يتجه أن يقال فيه: أما في أهل النار فمعناه: إلا ما شاء الله من مقامهم في البرزخ أو في حال الحياة أو فيهما، فإن ذلك كله في مدة دوام السماوات والأرض وليسوا حينئذ في النار، أو معناه إلا ما شاء الله من مقامهم في الزمهرير فإنهم يستغيثون من النار، فيخرجون إلى الزمهرير يعذبون به وهو البرد الشديد، وهم حينئذ ليسوا في النار، وأما في أهل الجنة فيحتمل إلا ما شاء الله من حضورهم في حظيرة القدس عند رؤية الرب - عز وجل - كل جمعة أو في أوقات الرؤية، وذلك المقام خارج عن الجنة ثم يعودون إليها، ويحتمل إلا: ما شاء الله من تترهم في أقطار الملكوت فإنه واسع، والجنة جزء يسير منه فيتزهون فيه / [١٠٩] ثم يعودون كما يخرج الناس من بساتينهم [للقاء ملوكهم، والسلام عليهم والتشرف برؤيتهم، وكما يخرج الملوك من بساتينهم] للصيد ونحوه، ثم يعودون إليها، ويحتمل غير ذلك مما في علم الله - عز وجل - مما أراد بكلامه.

﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هود: ١١٢] كلمة / [٢٣٥ / ل] جامعة لخصال الإيمان والإسلام والإحسان، تقتضي فعل كل مأمور وترك كل محظور، ومن ثم قال النبي ﷺ: «شيتني هود وأخواتها»^(١) أما هود فهذه الكلمة؛ لأنه خاف ألا يقوم بموجبها، و ألا يفني بها، و [أما] أخواتها فسورة التكويد، والانفطار، والانشقاق؛ لتضمنهن حكاية أمر الآخرة وأهوال القيامة، ولذلك قال ﷺ: «من

(١) رواه الترمذي في كتاب تفسير القرآن [٣٢٩٣] وفي الشمائيل [٤١] وأخرجه ابن سعد في الطبقات [٣٣٥ / ١] والروزي في مسند أبي بكر [٣٠] والدارقطني في العلل [٢٠٠ / ١] وأبو نعيم في الحلية [٣٥٠ / ٤] وصححه الحاكم على شرط البخاري [٣٤٤ / ٢].

أحب أن يرى القيامة رأي عين فليقرأ: ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ ﴿ [التكوير: ١] ^(١).

ونظير هذه الكلمة قوله - عز وجل - لموسى وهارون: ﴿ قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَانِ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ﴿ [يونس: ٨٩] وفي وصف الأولياء ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ ﴿ [فصلت: ٣٠].

﴿ فَاسْتَقِيمْ كَمَا أَمَرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ ﴿ [هود: ١١٢] أي وليستقم من تاب معك كما أمر، وهو أمر بالاستقامة لجميع الأمة، ولن يقوم بذلك إلا معان موفق.

﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ ﴾ ﴿ [هود: ١١٤] يحتج به من قال بالمحابطة والمقاصة بين الحسنات والسيئات، ومعناه: أهما إن استويا تساقطا أو حبط أحدهما بالآخر، وإن تفاوتتا سقط القدر المشترك من الطرفين وبقي الزائد له أو عليه، وهذا مقتضى العدل ووضع الموازين القسط. نعم الحسنات والسيئات فيهن كباثر وصغائر، فالصغيرة تسقط بمثلها وكذا الكبيرة، أما الصغيرة مع الكبيرة إذا تقابلتا فالسيئة الكبيرة تسقط الحسنة الصغيرة، وأما العكس فيه نظر، إلا أن يتفضل الله - عز وجل - ويسامح.

وهذا كله إذا صح الأساس وهو الإيمان، أما مع الكفر فلا توجد الحسنة، وإن وجدت عادت هباء منثوراً.

﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةَ يَهُودٍ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَجْبَيْنَا مِنْهُمْ ۗ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ ﴿ [هود: ١١٦] تضمنت الذم لأكثر القرون الخالية على ترك إنكار المنكر، وذلك يقتضي وجوبه ونجاة فاعله وهلاك تاركه، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر من أصول الإسلام ومهمات الدين.

(١) أخرجه أحمد [٢٧ / ٢] [٤٨٠٦] والترمذي ح [٣٣٣٠] [٦٩ / ٩] وصححه الألباني في الصحيحة [١٠٨١].

﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ ﴾ ﴿١١٧﴾ [هود: ١١٧]
 يحتج به المعتزلة كما في نظيره في «الأنعام» ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا
 يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ ﴿١١٨﴾ [هود: ١١٨] يحتج به الجمهور كنظائره السابقة.

﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ
 رَبُّكَ ۗ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ ﴿١١٩﴾
 [هود: ١١٨ - ١١٩].

أي وللخلاف خلقهم؛ كقوله - عز وجل : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ
 وَالإِنسِ ۗ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَهُمْ ءَاذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ
 بِهَا ۗ أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَٰئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ ﴿١١٨﴾ [الأعراف: ١٧٩] /
 [٢٣٦] ل، وقيل: للرحمة / [١٠٩ ب / م] خلقهم، فإن أريد به عموم الناس فباطل، إذ
 أكثرهم للعذاب كما ثبت، وإن أريد البعض فيبقى تقديره، ولذلك خلق من رحم أي:
 وللرحمة خلق من رحم، وهو متجه على ما فيه من ضعف، فالأشبه الأول بدليل تمام الآية:
 ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود: ١١٩].

* * *

القول في سورة يوسف

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ﴿٢﴾ [يوسف: ٢] يحتج به من قال بقدم القرآن، وأنه منزل غير مخلوق، وعارضه الخصم بنحوه، ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ [الحديد: ٢٥].

﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ﴿٣﴾ [الزخرف: ٣]، والحديد مخلوق، مع أنه منزل، وكل مجعول مخلوق، وقد وقعت المناظرة في هذا بين عبد العزيز المكي وبشر المريسي على ما ذكر في كتاب «الحيدة».

﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴾ ﴿٤﴾ [يوسف: ٤] يحتج به على أن النجوم في الرؤيا تدل على قوم أشراف، وذكر في «التوراة والسين» أن يوسف رأى مع رؤية النجوم رؤيا أخرى، وهي أنه رأى كأنه وإخوته احتطبوا حطباً، وربطوا حزمهم وأقاموها ليرفعوها؛ فجاء حزم إخوته حتى سجدت لحزمته، وهي كرؤيا النجوم في التأويل.

﴿ وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لَا مَرْآتِهِ أَكْرَمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَوَلَدًا وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٢١﴾ [يوسف: ٢١].

أي إذا أراد أمراً غلب عليه وفعله نحو ﴿ وَيَرْزُقُهُ مِن حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴿٤﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ ﴿٥﴾ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٦﴾ [الطلاق: ٣] ويحتج به الجبرية، لأن مقتضاه: أنه إذا أراد فعلاً أو حالاً من إنسان غلب عليه، وإذا غلب عليه كان الإنسان مجبوراً عليه قطعاً.

وقيل: غالب على أمره يوسف يدبره وينصره ويحسن عاقبته، والأول أظهر.

﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٢١﴾ [يوسف: ٢١] أي لا يعلمون أن الله غالب على أمره؛ لغلبة أحكام الحس عليهم، فإذا لم يدركوا ذلك بحسهم لم يعلموه، إنما يعلمه أقلهم ممن جاوز حكم الحس إلى حكم العقل نظراً واستدلالاً، أو كشفاً واطلاعاً، كما

حكى عن بعض أهل الكشف أنه قال: «إن هؤلاء المعتزلة يشككوننا في العيان، إنا والله لنرى المعاصي تنزل من السماء على جوارح العباد كالغمام» أو كما قال.

﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [يوسف: ٢٤] هذا يحتمل وجهين: أحدهما: أنه لولا / [٢٣٧/ ل] رؤية البرهان [لهم إذ همت به، وذلك يقتضي أنه لم يهمل بالمعصية.

والثاني: أن الهم بها وجد منه، فلولا رؤية البرهان [لأمضى ما هم به وفعله، فيتعلق به من يتكلم في عصمة الأنبياء، ولا حجة فيه؛ لأن الهم بالمعصية إنما يكون معصية إذا تمكن من القلب / [١١٠ أ / م] وصار عزمًا مؤكدًا، وما دون ذلك فهو خطرات غير قارة، وحديث نفس معفو عنه، وقد أخطر الله - عز وجل - أنه صرف عنه السوء والفحشاء، وأنه من عباده المخلصين، ومن هذه صفته فليس لأحد عليه متعلق.

﴿قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدٌّ مِّنْ قَبْلِ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٦﴾﴾ [يوسف: ٢٦] دليل على تعليق الأحكام بالقرائن والأمارات المناسبة، وعلى ترجيح إحدى الدعوتين أو البيئتين [إذا تعارضتا بمرجح مناسب؛ لأنه رجع هاهنا قول يوسف بقدم قميصه من دبر مع استوائهما] في عدم البيئته، وكذلك في الاستواء في وجود البيئته من الطرفين لتكافؤ الطرفين في الصورتين ﴿فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكِنًا وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سَكِينًا وَقَالَتْ أَخْرِجْ عَلَيْنَّ فَلَمَّا رَأَيْتَهُنَّ أَكْبَرْتَهُنَّ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [يوسف: ٣١] يحتج به من فضل الملائكة على البشر ولا حجة فيه لوجهين:

أحدهما: أن هذا قول نساء كوافر قليلات عقل ودين، قد غلب عليهن الهوى فلا يسمع.

الثاني: أن تفضيلهن الملك هاهنا إنما هو في الحسن والجمال؛ لاقتضاء الحال ذلك، وليس محل النزاع، إنما الخلاف في الفضل والكمال وارتفاع الدرجة عند ذي الجلال وذلك إنما يعرف عن الأنبياء لا عن النساء.

﴿ قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [يوسف: ٣٣] تقتضي ألا عاصم من المعصية وغيرها إلا الله - عز وجل - وبقياس العكس وقواطع الأدلة: أن لا موبق فيها إلا الله - عز وجل - وذلك بما يقدر من أسباب العصمة أو الوصمة، ويخلقه من الدواعي والصوراف والمهمة.

﴿ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ إِلَّا نَبَأَ تَكُفُّرِكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا ذَلِكَمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّي إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [يوسف: ٣٧] الآيتين، يستدل بهما على، ترك الباطل واتباع الحق يورث التعليم من الله - عز وجل - لأن يوسف - عليه السلام - علل تعليم الله - عز وجل - له تأويل الرؤيا بتركه ملة الكفار واتباعه ملة آبائه الأبرار، وتعليمه تأويل الرؤيا يحتمل أنه بالوحي على لسان الملك، ويحتمل أنه بالإلهام، أو بتحريك الفكر على النظر والاستدلال.

﴿ يَنْصَحِي السِّجْنَ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ ﴾ [يوسف: ٣٩] استدلال من يوسف - عليه السلام - على التوحيد لإرشاد أصحابه في السجن، فقد كان داعياً إلى الله - عز وجل - في كل حال من شدة ورخاء. وتقريبه: أن الله - عز وجل - رب واحد، والرب الواحد خير من الأرباب المتفرقين، أما الأولى فلما سيأتي إن شاء الله - عز وجل - من براهين التوحيد.

وأما الثانية: فلأن / [٢٣٨ / ل] / [١١٠ ب / م] أحكام الواحد متفقة، وأحكام المتفرقين متفرقة مختلفة، والاتفاق خير من الفرقة، والقياس على الشاهد أن الرعية مع ملك واحد أصلح حالاً من ملوك، والعبد مع سيد واحد أحسن حالاً منه مع جماعة سادة.

﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ لِلَّهِ ءَأَمْرٌ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [يوسف: ٤٠] يحتج به من رأى أن الاسم هو المسمى؛ لأنه المعبود لا الاسم، ولا حجة فيه كما سبق.

﴿ وَقَالَ لِلَّذِي ظَنَّ أَنَّهُ نَاجٍ مِّنْهُمَا اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ فَأَنسَنهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [يوسف: ٤٢] فيه أن علم التعبير علم مظنون، وقد يقطع بالتأويل بقرائن، أو اطراد عادة، ونحوه.

﴿ فَأَنْسَنُهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ ﴾ [يوسف: ٤٢] إنساء الشيطان بوسوسته، والشيطان ووسوسته من قدر الله - عز وجل - وأسبابه المقدره، فإلى ربك المنتهى في كل شيء، وإليه يرجع الأمر كله.

﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [يوسف: ٤٧] قيل: معناه ازرعوا، فهو خير بمعنى الأمر، أو أمر بلفظ الخير، وقيل: هو خير لفظاً ومعنى، ففيه إذن جواز إطلاق الخير بتأويل الرؤيا على تقدير صدقتها، ولا يشترط أن يقول: إن صدقت رؤياك يكون كذا وكذا، ولا يكون مسيئاً بترك ذلك، كما قال بعض المعبرين.

﴿ وَجَاءَ إِخْوَةَ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾ [يوسف: ٥٨] يستشهد به الشيعة في غيبة الإمام، وأنه موجود ولكن أكثر الناس لا يعرفونه، وإن رأوه كما أن إخوة يوسف رأوه فعرفهم ولم يعرفوه، وهو قياس تمثيل لا يفيد عندهم في الفرعيات، فما الظن بالدينيات.

﴿ وَقَالَ يَبْنَئِي لَا تَدْخُلُوا مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُوا مِن أَبْوَابٍ مُتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [يوسف: ٦٧] قيل: خشي عليهم من العين؛ لأنهم كانوا ذوي رواء حسن، فخاف عليهم، وهي الحاجة التي كانت في نفسه، فقضاها، وقد أثنى الله - عز وجل - عليه بذلك، فقال: ﴿ وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا حَاجَةٌ فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَاهَا وَإِنَّهُ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [يوسف: ٦٨] ووافق ذلك قوله ﷺ « (العين حق) »^(١)، فاتفق على ذلك شرعنا وشرع من قبلنا، فتأكد حكمها، وفي كيفية الإصابة بالعين خلاف؛ فقيل: هو سم ينفصل عن العين لحيث [في النفس]؛ فيتصل الشيء مع الشعاع البصري، فيغيره.

وقيل: وهم قوة نفس تنفعل له الأجسام العنصرية، كأنفعال الحديد للمغناطيس،

(١) رواه مسلم في كتاب السلام ح [٤٢ / ٢١٨٨] [١٤ / ٢٤٥].

والعاشق للمعشوق، والنجوم لما تؤثر فيه على رأي أهلها.

وقيل: هو تغير يحدته الله - عز وجل - مقارنة لرؤية الرائي تنبيهاً له على أن الدار دار تغير وزوال، فلا يغتر بما هي عليه من حسن الحال تهيداً له فيها / [١١١ أ / م] وترغيباً عنها، وقيل غير ذلك.

﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السَّفَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذِنَ مُؤَدِّنٌ أَيُّهَا الْعَبْرُ إِنَّكُمْ لَسَرِقُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ [يوسف: ٧٠] إلى آخر القصة، إن كان قوله - عز وجل - :
﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿١١٢﴾ ﴾ [النساء: ١١٢] عاماً مطلقاً في جميع الشرائع والأمم فيحتمل / [٢٣٩ ل] أنه مخصوص بهذه الواقعة ونحوها مما أذن الله - عز وجل - فيه؛ أو تضمن مصلحة لا يسمى خطيئة حتى يخص به عموم الخطيئة.

﴿ أَرْجِعُوا إِلَىٰ آبَائِكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمَنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ ﴿٨١﴾ ﴾ [يوسف: ٨١] يحتج به من رأى الظن نوع علم؛ لأنهم سموا ما حصل لهم علماً، وإنما كان ظناً باطلاً لظهور كذبه بعد بأن ابنه سرق تهمة ولم يسرق حقيقة.

وأجيب بأنهم سموا الظن علماً مجازاً لما شابه العلم في قوته، وبالجمله فيبين العلم والظن قدر مشترك يصلح علاقة للتجوز، وهو الرجحان ونظير هذه المسألة في « سبحان » و« الامتحان ».

﴿ وَسَعَلَ الْقَرِيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِمْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَدِيقُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [يوسف: ٨٢] أي: أهلها وهو من باب مجاز الحذف والنقصان، والمجاز إما بزيادة نحو ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [الشورى: ١١] أو بنقصان نحو ﴿ وَسَعَلَ الْقَرِيَةَ ﴾ [يوسف: ٨٢] أو بنقل واستعارة نحو ﴿ وَجَهَ النَّهَارِ ﴾ [آل عمران: ٧٢] و ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء: ٢٤] وأشبه ذلك.

﴿ قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ ﴿٩٥﴾ ﴾ [يوسف: ٩٥] أي: الذي سبق في قولهم: ﴿ إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَّا وَحَنَّ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ

مُبِينٍ ﴿٨﴾ [يوسف: ٨] وليس المراد ضلالاً في الدين، بل في حب يوسف، والمبالغة في الحب تسمى ضلالاً.

﴿ فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْفَنُهُ عَلَىٰ وَجْهِهِ فَارْتَدَّ بَصِيرًا ۗ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٩٦] يقال: إن هذا القميص كان من حرير الجنة، جاء به جبريل - عليه السلام - فكساه يوسف، أو وضع في قصبة، أو نحوها، وعلق في عنقه.

وبكل حال هذه معجزة [ليوسف - عليه السلام].

﴿ وَرَفَعَ أَبُوهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَتَأْتِبَ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ۗ إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ [يوسف: ١٠٠] أي سجود تحية لا عبادة، ولم يزل الناس كذلك حتى حرمه الإسلام تمييزاً لله - عز وجل - بهذه العبادة الخاصة دون غيره، فمن سجد لغير الله - عز وجل - قاصداً لعبادته علماً بتحريم ذلك، كفر.

﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۗ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٢] حجة على صدق محمد ﷺ كما مر في «هود»، و «آل عمران»، وإنما قال ذلك في موضع، وتلك في آخر، ذهاباً إلى القصص تارة وإلى القصة أخرى.

﴿ وَمَا أَكْثَرَ النَّاسَ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣] أخبر الله - عز وجل - بذلك لعلمه أنه سيصرف أكثرهم عن الإيمان بما سيخلقهم فيهم من الدواعي والصوارف.

﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦] يعني الكفار كانوا يؤمنون بالله أنه الخالق، ومع ذلك يشركون الأصنام في العبادة والإيمان وهو التصديق بالله - عز وجل - لا ينافي الشرك، إنما الذي ينافي الشرك هو التوحيد وهم كانوا / [١١١ ب/ م] يؤمنون بالله - عز وجل - وجوداً وخلقاً / [٢٤٠ ل] وغير ذلك، ولكن لا يوحدهونه عبادة.

﴿ حَتَّىٰ إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا ﴾ [يوسف: ١١٠] بالتشديد أي: كذبهم قومهم؛ فلا يتابعهم أحد.

﴿ جَاءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾ [يوسف: ١١٠] بإمالة قلوب الناس إليهم، و ﴿ كَذَّبُوا ﴾ [يوسف: ١١٠] بالتحفيف أي: أخلفهم الله - عز وجل - وعده في النصر، وأنهم ليسوا على شيء ﴿ جَاءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾ [يوسف: ١١٠] بإنجائهم ومن اتبعهم، وإهلاك الكافرين. وقد أنكرت عائشة - رضي الله عنها - هذا التأويل تزيتها للأنبياء عن الشك في أمرهم، واختارت الوجه الأول أو نحوه، وليس ما أنكرته بالمنكر، إذ الإنسان يطرأ عليه لخوف أو حزن أو مرض أو هم وغم - أحوال يقول ويظن فيها أقوالاً وظنوناً هو فيها معذور؛ لغلبة ذلك الحال، ألا ترى أن النبي ﷺ لما تراخى [عنه الوحي في مبادئ أمره خرج ليرتدى من شواهد الجبال جداً لانقطاع الوحي] والرسول يوم القيامة يقال لهم: ماذا أجبتم؟ فيقولون: لا علم لنا. ينسون أو يشدهون لغلبة تلك الحال عليهم، ثم يتذكرون فيشهدون بما علموا، فكذا ظن الرسل هاهنا أنهم قد كذبوا هو من هذا الباب، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

* * *

القول في سورة الرعد

﴿ اللَّهُ الَّذِي رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴿٢﴾ ﴾ [الرعد: ٢] المشهور أن معناه ترون السماء بغير عمد؛ لأنها كرة مستديرة لا حاجة إلى عمد، قيل: لا عمد لها ترونه، فيفهم أن لها عمداً لا ترى، وليس بشيء؛ إذ كونها بغير عمد أدل على القدرة والحكمة.

﴿ وَهُوَ الَّذِي مَدَّ الْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْهَارًا وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا رَوْحَيْنِ اثْنَيْنِ يُغْشَى الْيَلَّ النَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الرعد: ٣] أي جعل كل واحد منهما يغشى صاحبه، وسبب ذلك دوران الشمس في فلكها؛ فإذا غابت حالت الأرض بينها وبين الفضاء فأظلم فكان الليل، وإذا طلعت قابلت الفضاء فأضاء، فكان النهار.

﴿ وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُّتَجَوِّرَاتٌ وَجَنَّتٌ مِّنْ أَعْنَابٍ وَزُرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفِضَلُ بَعْضُهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [الرعد: ٤] يحتج بها المتكلمون على أن الله - عز وجل - يفعل بالقدرة والاختيار لا بالطبع والإيجاب خلافاً للفلاسفة، ووجهه أن الشجر إذا سقي بماء واحد فلو كان المؤثر فيه فاعلاً بالطبع لاتفق في الأكل؛ لأن الماء واحد وأثر الطبع يتحد؛ فيتعين الاتفاق في الأكل، فلما اختلف أكله مع اتحاد الماء دل على أن / [٢٤١ / ل] اختلافه من جهة اختيار الصانع.

فإن قيل: لعل اختلاف الثمار في طعومها وألوانها من قبيل اختلاف طبائع الشجر، أو اختلاف القوابل كالشمس تفعل بالطبع، وهي تبيض الثوب / [١١٢ / م] وتسود وجه القصار.

فالجواب: لا نسلم أن الشمس تفعل بطبيعتها، ولا الماء ولا النار [يفعل شيئاً] من ذلك بطبعه، بل هذه الأشياء أسباب، والفاعل الخالق وهو الله - عز وجل - ثم إن اختلاف الطبائع والقوابل بفعل الله - عز وجل - إذ هو خالق كل شيء. وذلك يدل على الفاعل المختار، وإلا لاتحدت الطبائع والقوابل أيضاً.

﴿ وَإِن تَعَجَبْتَ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أءِذَا كُنَّا تُرَابًا أءِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ وَأُولَٰئِكَ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ ۗ وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٥﴾ ﴾

[الرعد: ٥] دل هذا الكلام على البعث والمعاد؛ لأنه لما أنكر تعجبهم منه، دل على أن وقوعه ممكن، وليس بعجب، ثم إنه كفرهم وتوعدهم على إنكار المعاد فدل على وجوب اعتقاد وقوعه، إذ الوعيد لا يكون إلا على محرم، فدل على [أن إنكارهم] للمعاد محرم؛ فيكون الاعتراف به واجبا.

﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ ۗ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٦﴾ ﴾ [الرعد: ٧] ربما احتج به الشيعة على وجوب الإمامة أو وجود الإمام، ولا دلالة فيه على ذلك؛ إذ المراد لكل قوم رسول يرشدهم إلى الحق، أو لكل قوم هاد هو الله - عز وجل - يهدي من يشاء منهم؛ كأنه قال: يسألونك الآيات، وليس ذلك إليك، إنما أنت منذر كسائر الرسل قبلك، أو أنت منذر وأنا الهادي، كما قيل: «فإني واعظ والله هادي».

﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ۗ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴿٨﴾ ﴾ [الرعد: ٨] هذا من مفاتيح الغيب الخمس، وإنما علمه لأنه خلقه ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَن خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿٩﴾ ﴾ [الملك: ١٤].

﴿ لَهُ مُعَقَّبَاتٌ مِّن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِن خَلْفِهِ تَحْفَظُونَهُ مَن أَمَرَ اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ۗ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ ۗ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مَن وَالٍ ﴿١٠﴾ ﴾ [الرعد: ١١] يحتج به الجمهور؛ لأن السوء يعم المعاصي وغيرها من البلاء.

وينتظم الدليل هكذا: الله - عز وجل - يريد المعاصي، وكل ما أَرَادَهُ اللهُ - عز وجل - لا مرد له فالله عز وجل إذا أَرَادَ المعصية من قوم فلا مرد لها، وحينئذ تصير واجبة منهم، وذلك المراد بخلقها إياها، أو هكذا المعاصي مراد الله، وذلك مراد الله [فلا مرد له] فالمعاصي لا مرد لها. والخصم ينازع في المقدمة الأولى.

﴿ هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ ﴿١٢﴾ ﴾ [الرعد: ١٢] قيل: هو سوط ملك السحاب إذا ساقه به، أو (وري) النار، وعند الحكماء هو نار أو نور يحصل باصطكاك أجرام السحاب بعضها ببعض، والسحاب عندهم بخار ودخان يحتقن في الأرض / [٢٤٢ / ل] والجبال؛ فيندفع خارجا؛ فتحمله الريح صاعداً، فإذا لقي

برد الهواء اجتمع وتكاثف؛ ثم انعصر؛ فنزلت رطوبته مطراً، والصواعق نار تتكون عن الدخانية المترامية من الأرض.

﴿ لَهُ دَعْوَةٌ الْحَقُّ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَسِطَ كَفِيهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَلِغِهِ ۗ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿١٤﴾ [الرعد: ١٤] أي هو المدعو إلهاً حقاً لا غيره، وما دعي من دونه كالأصنام ونحوها ليست آلهة؛ لأنها لا تستجيب ولا تنفع، وقد سبق نظم الدليل على ذلك.

﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ ۗ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ أَنْفُسِهِمْ نَفَعًا وَلَا ضَرًّا ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ۗ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَبَهَ الْخَلْقَ عَلَيْهِمْ ۗ قُلِ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٥﴾ [الرعد: ١٥] يحتج بعمومه على أنه - عز وجل - خالق الأفعال من خير وشر وطاعة ومعصية، وتقريره أن أفعال العباد شيء، وكل شيء مخلوق لله - عز وجل -؛ فأفعال / [١٢٢ ب/م] العباد مخلوقة لله - عز وجل - والخصم يدعي تخصيص الثانية بما سوى المعاصي بدليله العدلي زعم، والصواب طرد العموم فيها، تصحيحاً لرأي الجمهور.

﴿ وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ [الرعد: ١٦] أي واحد لا خالق معه، ولا شريك، قهار لمن سواه على ما يريد منه بخلق الدواعي والصوارف، ونحو ذلك من الأسباب الغالبة، ومع ذلك فله الحجة البالغة، ويحتج على المعتزلة أيضاً بقوله - عز وجل - : ﴿ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ ﴾ [الرعد: ١٦] ولو صح ما قالته المعتزلة من أن الناس خالقون لأفعالهم، لكان له شركاء يخلقون كخلقه، وإنه محال.

[وأجاب الخصم بأن الخلق على ضربين، خلق أعيان وخلق أعراض؛ فخلق الأعيان وبعض الأعراض كالألوان ونحوها مختص بالله - عز وجل - فإثباته لغيره هو الكفر والشرك الذي أنكره في الآية، وخلق بعض الأعراض، وهي أفعال الحيوان غير مختص به بل يشاركه فيه الناس، وذلك ليس بشرك وهذا كما أن معلوماته ضربان:

أحدهما: اختص به كالغيوب.

والثاني: مشررك فيه معلومات البشر.

﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَهُدًى إِلَيْهِ مَن أَرَادَ ۖ ﴾ [الرعد: ٢٧] أي: ليست الآيات موجبة للهداية، ولا عدها موجبا للضلال، بل ذلك دائر مع المشيئة وجوداً وعدمًا.
ويحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - هو الهادي المضل لمن يشاء بخلق الهدى والضلال.

﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُفِّرَتْ بِهِ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَزَالُ الْأَمْرَ جَمِيعًا أَفَلَمْ يَأْتِ الْبَشَرِ مَن لَّوِي شَاءَ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْوَعْدَ ۗ ﴾ [الرعد: ٣١] فيه حجة لهم كما مر في نظائره.

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِغَايَةِ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ۗ ﴾ [الرعد: ٣٨] أي أن الكفار يجهلون، ويظنون أن الأمر المعجز إلى النبي، وليس كذلك، بل أمره إلى الله - عز وجل - فالنبي لا يستطيع أن يأتي إلا بإذن الله عز وجل.

﴿ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ۗ ﴾ [الرعد: ٣٨] أي للآيات أجل وقت ستأتيكم فيه، وإليه الإشارة بقوله - عز وجل -: ﴿ وَيَقُولُونَ لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ فَانْتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنتَظِرِينَ ۗ ﴾ [يونس: ٢٠] أي وقت مجيئها عند حلول أجله، وهذه ونحوها من مسائل النبوات والمعجزات.

﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ۗ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ۗ ﴾ [الرعد: ٣٩] هذا يعم النسخ التكليفي، كنسخ إباحة الخمر بتحريمها، والتكويين كنسخ الإمامة بالإحياء وعكسه، ونقص العمر وزيادته باعتبار ما في اللوح المحفوظ، ويستقر الواقع على مطابقة العلم الأزلي القائم بالذات، المشار إليه بأمر الكتاب، فالكتاب يطلق على القرآن وغيره من الكتب المنزلة / [١١٣ أ / م] وعلى اللوح المحفوظ، وأمر الكتاب أي: أصل الكتب هو [العلم] القائم بذاته - عز وجل.

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِي الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِمَّنْ أُطْرَافِهَا ۗ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ ۗ ﴾

وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٤١﴾ [الرعد: ٤١] أي لا معارض ممانع ولا مستدرك، ولا طاعن على حكمته كإبليس ونحوه، فحاصله أنه لا ناقض لحكمه ولا طاعن في حكمته، وفيها إشارة إلى نحو ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] في التسليم للأقدار والأحكام.

﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣] لما قدح الكفار في رسالته أمر بمحاكمتهم إلى من عنده علم الكتاب، وهم علماء بني إسرائيل ممن عرف الحق فاتبعه كعبد الله بن سلام ونحوه؛ لأنهم يعلمون أنه نبي موعود به في الكتب السابقة على لسان الأنبياء المتقدمين.

وقيل: المراد بمن عنده علم الكتاب هو الله - عز وجل - عنده علم كل شيء في كتاب مبين. أي: إن أنكرتم رسالتي، فيكفيني الله شهيداً على صدقي، وهو يقضي بيني وبينكم بالنصرة في الدنيا والآخرة، وكذلك كان، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة إبراهيم

﴿الرَّ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾﴾ [إبراهيم: ١] فيها تعليل إنزال الكتاب بإخراج الناس من الظلمات إلى النور، ويحتج به على تعليل الأحكام الإلهية بالحكم والمقاصد.

﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾ [إبراهيم: ١] إشارة إلى أن لا خارج عن ظلمة الضلال إلا بإذنه - عز وجل - ويحتج به على القدرية في أن إذن الله - عز وجل - وإرادته مدار الضلال والهدى وجوداً وعدمًا.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٤﴾﴾ [إبراهيم: ٤] يستدل به على أن اللغات اصطلاحية؛ إذ لو كانت توقيفية لكان التوقيف على لسان الرسول؛ فيحتاج إلى توقيف آخر، ويلزم التسلسل، وإذا كانت اصطلاحية لم يلزم ذلك، وانقطع التسلسل بالاصطلاح.

﴿فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: ٤] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - هو الهادي المضل، وأن مدار ذلك على مشيئته.

﴿قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَلِي اللَّهِ شَكٌّ فَأَطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِمَّنْ دُونِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ قَالُوا إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَنِ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾﴾ [إبراهيم: ١٠] هذا تنبيه من الرسل على الاستدلال على وجود الصانع بوجود العالم، وهو استدلال على المؤثر بأثره، وعلى اللازم بوجود ملزومه. وتقريره: أن السماوات والأرض أثر وفعل؛ فلا بد لهما من مؤثر وفاعل، والمؤثر في وجودهما غيرهما قطعاً، وهو الله - عز وجل - ثم إن معرفة الرسل بوجود الصانع هل هي نظرية / [٢٤٤ / ل] بهذا الطريق ونحوه كما إبراهيم في استدلاله بأفول الكواكب على ما مر، أو بطريق الكشف / [١١٣ ب / م] والعيان تخصيصاً من الله - عز وجل - لهم بذلك؟ هو محل نظر، والأشبه أنه - عز وجل - درجهم إلى معرفته بالنظر والاستدلال أولاً، ثم بالكشف والعيان آخرًا حتى تمت المعرفة كما نظر إبراهيم - عليه السلام في أحوال الكواكب أولاً، ثم سأل طمأنينة القلب بالكشف العياني ثانياً،

وكما قال يوسف عليه السلام: ﴿يَصْنَعِي السَّجْنَ ءَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾﴾ [يوسف: ٣٩] والظاهر أنه إنما أرشد إلى الله - عز وجل - بالطريق النظري الذي عرف به.

﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أِنِّي إِلَهُ شَكُّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى قَالُوا إِنَّا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَنْ تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَتْ يَعْبُدُ ءَابَاؤُنَا فَآتُونَا بِسُلْطَنٍ مُّبِينٍ ﴿٤٠﴾﴾ [إبراهيم: ١٠] هذه شبهة الكفار، وتقريرها: أننا نحن وأنتم بشر؛ فلستم أولى بالرسالة منا، وإلا لزم الترجيح بلا مرجح، ﴿ فَآتُونَا بِسُلْطَنٍ ﴾ أي حجة ومعجزة وبرهان على صدقكم يكون مرجحاً لدعواكم.

﴿ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۗ وَمَا كَان لَنَا أَنْ نَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَنٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [إبراهيم: ١١] أي ما ذكرتموه من أننا وإياكم بشر مسلم، لكن قولكم: لستم أولى بالرسالة منا - ممنوع، وقولكم: يلزم الترجيح بلا مرجح، قلنا: المرجح لنا عليكم منة الله - عز وجل - علينا دونكم.

فإن الله يمن على من يشاء من عباده دون بعض بإرادته واختياره وسابق علمه في خلقه، وأما الآية والمعجز؛ فموقوف على إذن الله - عز وجل - وأمره ليس إلينا بل هو يؤيدنا بذلك إذا شاء. واعلم أن هذا يوهم أن هؤلاء الرسل دعوا إلى الله - عز وجل - بلا معجز، ثم أحالوا بالمعجز على إذن الله - عز وجل - وليس كذلك لقوله - عز وجل - في صدر القصة: ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبُؤُا الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ ۗ وَالَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ ۗ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ ءَوَإِنَّا لَفِي شَكِّ مِمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴿٤٢﴾﴾ [إبراهيم: ٩] وهي الحجج والآيات الظاهرة، لكن لما عاندهم قومهم وطلبوا منهم آيات آخر عنادا، أحالوهم على إذن الله - عز وجل - وهو كذلك رداً لعنادهم.

فإن قيل: لعل البيئات التي جاءت بها هذه الرسل بينات نظرية وهي الحجج الاستدلالية قولهم: ﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أِنِّي إِلَهُ شَكُّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ

لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخَرِّكُم إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ قَالُوا إِنَّ أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ
 أَنْ تَتَّصِدُونَنَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأَتُونَا بِسُلْطَنٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ [إبراهيم: ١٠]
 وقومهم سألوهم آيات ومعجزات محسوسة ظاهرة قاطعة، قلنا: عرف القرآن في بينات
 الرسل أنها المعجزات القاطعة للحجة المثبتة للنبوة، وقد تضمنت الآية أن هؤلاء الرسل
 جاءوا قومهم بالبينات، وأما الاستدلال بخلق السماوات والأرض فانفلة وزيادة على
 المعجزات، كما أن نبينا ﷺ جاء بمعجزات كثيرة، ثم كان ينههم على الحق بالإشارات
 النظرية، وقد تضمنت هذه القصة جدالاً ومناظرة من الرسل لقومهم، واحتجاجاً بيناً منهم
 على ما قررناه، وفي ذلك / [٢٤٥ / ل] ما يدل على شرف العلوم النظرية، [ووجوب
 استعمالها عند الحاجة إليها].

﴿ يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ
 وَمِن وَرَآئِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴿١١﴾ / [١١٤ أ/م] ﴾ [إبراهيم: ١٧] ليس هذا تناقضاً؛ لأن
 سلب الموت حقيقة وإثباته مجاز، ولا تعارض بينهما.

﴿ وَبَرِّزُوا لِلَّهِ حَمِيْعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ
 مُّغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ۗ قَالُوا لَوْ هَدَّيْنَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا
 أَجْرَعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَّحِيصٍ ﴿٢١﴾ ﴾ [إبراهيم: ٢١] يحتج به الجمهور على أن
 هداية العبد من الله - عز وجل - لا من نفسه، وأنها تمتنع إذا لم يردها الله عز وجل.
 وربما أحاب المعتزلة بأن هذه حكاية كلام الكفار في الكفار وقد كانوا جبرية مثلكم،
 فلا حجة فيه؛ لأنكم احتججتم علينا بعين مقالكم، ونحن كما لم نسلمها في دار التكليف،
 لا نسلمها في دار الجزاء؛ لأنها باطلة، والباطل لا يتعين حقيقته باختلاف المواطن.
 ويجاب عنه بأن هؤلاء الكفار لما صاروا في دار الحق، صار كلامهم حجة لوجهين:

أحدهما: أن دار الحق لا يقع فيها إلا حق.

الثاني: أن الله - عز وجل - حكاه عنهم غير منكر له منهم، بل مقر لهم عليه،
 وحسبك بما لم ينكره الله - عز وجل - أن يكون معروفاً، وبما يقر عليه ألا يكون منكراً.
 ﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ
 فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ۗ فَلَا تُلْمُونِي

وَلَوْ مَوَّأَ أَنْفُسَكُمْ ۗ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ ۗ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ ۗ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ [إبراهيم: ٢٢] يحتج به المعتزلة؛ لأن الشيطان في دار الحق، فلا يقول إلا حقاً، وقد ألزم الكفار الملامة، فدل على أن سببها منهم.

وأجيب بأن سببها منهم كسباً لا خلقاً، ويكفي كسبهم لها في توجيه اللائمة عليهم.

﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ ۗ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴿٢٧﴾﴾ [إبراهيم: ٢٧] يحتج به الجمهور، وهو صريح في دعواهم نسبة إضلال الظالمين إلى الله - عز وجل - ويحجب المعتزلة بأنه إنما أضلهم بعد ثبوت ظلمهم المخلوق لهم عقوبة عليه، ويقال لهم: عندكم يمتنع منه أن يضل أحداً مطلقاً؛ فإذا جاز أن يضلهم [عقوبة جاز أن يضلهم ابتداء، أو يقال: لا نسلم أن ظلمهم مخلوق لهم بل هو كسب لهم لا غير، فهو أضلهم فظلموا، ثم زادهم ضلالاً لما ظلموا، كل ذلك بحسب تصرفه وعلمه فيهم.

﴿ أَلَمْ تَر إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴿٢٨﴾﴾ [إبراهيم: ٢٨] إلى ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ ۗ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴿٣٠﴾﴾ [إبراهيم: ٣٠] يقتضي أن الله - عز وجل - على الكفار نعماً يتمتعون بها، خلافاً لمن منع ذلك، وقد سبق الخلاف فيه في الأعراف.

﴿ وَءَاتَيْنَاكُمْ مِّنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۗ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا ۗ إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾﴾ [إبراهيم: ٣٤] إن جعل هذا عاماً مطرداً؛ لزم أن كل من سأل شيئاً من جميع الخلق يكون قد أوتيته أو أعطي منه، ولا أرى هذا بتحقيق، فالأشبه أنه عام أريد به الخاص، وهو ما شاء الله - عز وجل - إتياءهم إياه، فالتقدير إذن: آتاكم من كل ما سألتموه مما شاء يؤتيكموه، وصار هذا من باب ﴿ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَاءَ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الأنعام: ٤١] مع عموم ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۗ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۗ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ [البقرة: ١٨٦] ونحوه.

﴿وَأَتَّكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾﴾ [إبراهيم: ٣٤] هذا واضح ولو لم يكن إلا أن للإنسان / [١١٤ ب/م] حواس خمساً يدرك بها محسوساتها، وعليه بكل واحد منها نعمة، وهو لا يطبق إحصاءها، بل حس البصر وحده أو حس أيها شئت لا يطبق إحصاءه، وأنت تدرك بصرك نجوم السماء؛ فعليك بإدراك كل نجم نعمة، فهل تحصي نجوم السماء، كلا، فالحمد لله عدد نعمه على جميع خلقه، ما بين الأزل والأبد حمداً يوافي نعمه، ويكافئ مزيده.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾﴾ [إبراهيم: ٣٥] يستدل به على ما سبق من أن عصمة الأنبياء - عليهم السلام - إنما هي من وقوع الكفر، لا من جوازه عليهم، وإلا لم يكن لهذا الدعاء فائدة، ولم يصح كما لا يصح أن يقول: اجنبي أن أكون بشراً حجراً في حالة واحدة.

﴿رَبِّ إِنِّي أَخْضَلُّنُ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾ [إبراهيم: ٣٦] أي: كن سبب ضلالهم، [وإلا] فالفضل لهم بالحقيقة، إما هم لأنفسهم على رأي المعتزلة، أو الله - عز وجل - على رأي الجمهور.

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٩﴾﴾ [إبراهيم: ٣٩] هذا يقتضي أن الولد نعمة يحمد عليها، وقد ثبت الولد من زينة الدنيا، فيقال: هكذا الولد نعمة والولد زينة، ينتج بعض النعمة زينة وينعكس بعض الزينة نعمة، والغرض من هذا التعريف كيفية نظم المقدمات المتفرقة في القرآن واستنتاج نتائجها، وكذلك ثبت أن بعض الولد عدو، والولد نعمة ينتج بعض العدو نعمة، فبعض النعمة عدو. وعلى هذا وإن أمكن تخلف بعض [الشروط] فيما ذكرناه لكن المقصود تعريف تأليف مقدمات القرآن، وعليك أنت باعتبار شروط القياس.

﴿لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٥١﴾﴾ [إبراهيم: ٥١] [إن أريد ما كسبت] من خير فهو عام مطرد، بل ويزاد بالحسنة عشرأ، وإن أريد ما كسبت من خير وشر فهو عام مخصوص بمن يعفو الله - عز وجل - عنه، وهذا بحسب التكليف الظاهر، أما بحسب باطن علم الله - عز وجل - فالظاهر اطراده، إذ كل نفس تجزى بعملها بحسب علمه الباطن كما سبق في ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ

الْكِتَابِ ﴿١٣﴾ [الرعد: ٣٩].

﴿ هَذَا بَلَّغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِءَ وَيَعْلَمُوا أَنَّ مَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾

﴿ ٥٢ ﴾ [إبراهيم: ٥٢] فيه إثبات الوجدانية، وأن القرآن يدل عليها لأنه أخبر أنه أنزل

القرآن بلاغاً للناس لأجل إنذارهم به وعلمهم بالوجدانية، ولولا تضمنه دليلها لما صح هذا التعليل، وسيأتي بيان دليل التوحيد في « الأنبياء » و« سبحان » و« المؤمنون » وغيرها، وقد مضى شيء من ذلك.

* * *

القول في سورة الحجر

﴿ ذَرَهُمْ يَأْكُلُوا وَيَمْتَعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْمُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [الحجر: ٣] محكم وعيدي، أو منسوخ بآية السيف.

﴿ مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَخِرُونَ ﴿٥﴾ ﴾ [الحجر: ٥] فيه أن القاتل لا يقطع أجل المقتول، وقد سبق القول فيه.

﴿ مَا نُنزِلُ الْمَلٰٓئِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنظَرِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [الحجر: ٨] لأن برؤية / [١١٥ أ / م] الملائكة يبقى الإيمان اضطرارياً غير نافع كما سبق.

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحٰفِظُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجر: ٩] يحتج بها على أنه منزل غير مخلوق، وقد سبق، وعلى أنه محفوظ من الزيادة والنقص وسائر التغيرات خلافاً لمن زعم أنه يغير ببعض هذه الوجوه، والدليل على حفظه ضبط المصاحف والحفاظ له في سائر الأعصار ضبطاً متواتراً، والتغير يستحيل على ما هذه صفته عادة.

﴿ وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ ﴿١٤﴾ ﴾ [الحجر: ١٤] هذا كقوله - عز وجل - : ﴿ وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَلٰكِن أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ [الأنعام: ١١١] والمانع لهم فيهما من الإيمان هو الخذلان بخلق الدواعي والصوارف، وأن الذي عاينوه من البرهان سحر مستمر وفي ذلك حجة للجمهور على مذهبهم المشهور.

﴿ وَحَفِظْنَاهَا مِن كُلِّ شَيْطٰٓنٍ رَّجِيمٍ ﴿١٧﴾ إِلَّا مَن أَسْرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شَهَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾ ﴾ [الحجر: ١٧ - ١٨] فيه إثبات الشياطين واستراقهم السمع، وحراسة السماء بالشهب من ذلك.

وعند الفلاسفة أن الشهب المنقضة سببها مادة دخانية تتراقى من الأرض متصلة بالأبتر وهو كرة النار، فيعلق في تلك المادة وبجسبها قلة وكثرة تكون الشهب صغيراً وكبيراً، وطول مدة وقصرها، ولم يرد الشرع بما قالوه ولا بنفيه، فالله أعلم بما خلق.

﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ السَّمُومِ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الحجر: ٢٧] فيه أن وجود الجن والجن قبل آدم والإنس.

﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ [الحجر: ٢٩] يحتج

بها من رأى قدم الروح، ويحكى عن أهل جيلان، وحجتهم أنه أضاف الروح إليه، فدل على أنها روح ذاته، وأيضاً أن الملائكة لم يؤمروا بالسجود لآدم قبل حلول الروح فيه وأمروا بالسجود له بعد ذلك، والسجود إنما يكون للقديم؛ فدل على أنه الروح القديم حل فيه حتى استحق أن يسجد له.

وجوابه أن إضافة / [٢٤٦ / ل] الروح إليه إضافة تشريف، وإلا لزم ما قالته النصارى في المسيح للنص على أنه كلمة الله وروح منه، وللإجماع على أنه روح الله، وأما السجود فإما أن يقال: إنه لله - عز وجل - وآدم قبله له، أو يكون لآدم وهو سجد تحية لا عبادة كسجود أبوي يوسف وإخوته له.

﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿٤٧﴾ [الحجر:

٣٦ - ٣٧] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - لو لم يرد إضلال بعض الناس وإهلاكهم وإغواءهم، لما أجاب إبليس إلى هذا السؤال، ومن زعم أن حكيماً أو غيره يحصر قوماً في دار، ويرسل فيها النار العامة أو الأفاعي القاتلة الكثيرة، ولم يرد أذى أولئك القوم بالإحراق أو اللسع، فقد خرج عن فطرة البشر.

﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الحجر:

٣٩] سبق ذكره في الأعراف.

﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ إِلَّا عِبَادَكَ

مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ﴿٤٨﴾ [الحجر: ٣٩ - ٤٠] / [١١٥ ب/م] تزيين الشيطان وإغواؤه بالسوسة، وإنما يتم ذلك بقدر الله - عز وجل - وخلقه الدواعي والصوارف.

﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَنٌ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ [الحجر:

٤٢] يحتج به من أجاز استثناء الأكثر مع قوله: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي

الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ﴿٤٨﴾ [الحجر: ٣٩ -

٤٠] فاستثنى تارة المخلصين من عموم العباد، وتارة الغاوين من عموم المخلصين، وأيهما كان أكثر لزم استثناء الأكثر.

وأجيب بأن استثناء المخلصين من عموم العباد استثناء الأقل، وأما استثناء الغاوين من

عبادي فليس متصلاً، إذ ليس « الغاوين» من العباد الذين ليس لإبليس عليهم سلطان، وإلا لما كانوا غاوين، فهو إذن منقطع، وإنما يتم دليلكم أن لو كان متصلاً.
واعلم أن استثناء الأقل صحيح، والاستثناء المستغرق باطل، واستثناء الأكثر والنصف محل خلاف، وهو في الأكثر أبعد.

﴿ قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّا ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا أَمْرَاتُهُ قَدَرْنَا لَهَا لَمِنَ الْغَيْبِ ﴿٦٠﴾ ﴾ [الحجر: ٥٨ - ٦٠] هذا استثناء من استثناء، الأول منفي فالثاني مثبت، بناء على أن الاستثناء من الإثبات نفي، ومن النفي إثبات خلافاً للحنفية، ومأخذ الخلاف أنا إذا قلنا ما قام أحد إلا زيد، هل زيد محكوم عليه بإثبات القيام، أو أنه مجرد حكم إثبات أو نفي، وهذا قولهم، والأشبه الأول، [لأن الاستثناء] يتضمن جملتين بمقتضى لسان العرب مستثنى منها ومستثناة، فهما إما موجبتان أو سالتان، وهو باطل؛ إذ هو تطويل محض بلا فائدة، أو الأولى موجبة والثانية سالبة، وهو خلاف الفرض، إذ الكلام في الاستثناء من النفي، فتعين الرابع، وهو أن: الأولى سالبة والثانية موجبة وهو المطلوب.

واستدل عليه بأن الاستثناء من النفي لو لم يكن إثباتاً لما حصل التوحيد بلا إله إلا الله، واللازم باطل بالإجماع فالملزوم كذلك.

وأجيب بأن ثبوت إلهية الله - عز وجل - إنما حصلت بدليل العقل لا من هذا اللفظ، واحتج الحنفية بأن الاستثناء من النفي لو كان إثباتاً، للزم من قوله ﷺ: « لا صلاة إلا بطهور» ^(١) و(لا نكاح إلا بولي) ^(٢) صحة الصلاة والنكاح بمجرد حصول الطهور والولي، واللازم باطل فالملزوم كذلك، ويجاب بوجهين:

أحدهما: أن الخلاف في الاستثناء من ذات متعددة نحو: ما قام القوم إلا زيد، وما

(١) رواه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة [٣ / ١٢٨ / ٢٢٤] ورواه الترمذي في أبواب الطهارة [١ / ٥ / ١].

(٢) رواه أحمد في المسند [٤ / ٣٩٤، ٤١٣، ٤١٨] وأبو داود كتاب النكاح [٢ / ٢٢٩ / ٢٠٨٥] والترمذي كتاب النكاح [٣ / ٤٠٧ / ١١٠١] وابن ماجه كتاب النكاح [١ / ٦٠٥ / ١٨٨١] وابن حبان [٦ / ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٦ / رقم ٤٠٦٥، ٤٠٦٦، ٤٠٧١، ٤٠٧٨] والحاكم في المستدرک [٢ / ١٦٩، ١٧١، ١٧٢] ورواه أحمد في المسند [١ / ٢٥٠] وابن ماجه كتاب النكاح [١ / ٦٠٥ / ١٨٨٠] والطبراني [١١ / ٣٤٠ / ح ١١٩٤] و [١٢ / ٦٤ / رقم ١٢٤٨٣].

ذكرتموه استثناء من مصدر، فليس محل النزاع.

الثاني: هب أنه من محل النزاع لكن منع من لزوم ما ذكرتم مانع، وهو أنه لو لزم ذلك لزم خلاف قاعدة عقلية، وهي أن الشرط لا يلزم من وجوده وجود [المشروط]، إنما يلزم من / [١١٦ أ / م] عدمه [عدمه]، فتأثيره في عدمه لا في وجوده، وعلى ما ذكرتم كان يلزم من وجود بعض شروط الحكم وجوده وأنه باطل لما ذكرنا، واحتمال بطلان الصلاة والنكاح لتخلف شرط آخر، وإذا خصت قاعدة « الاستثناء من النفي إثبات » بقاعدة «الشرط العقلية» بقي حكم الاستثناء فيما عدا ذلك للدليل السالم عن المعارض، وبيان الآية المذكورة من هذا الباب أنه استثنى آل لوط من القوم المجرمين، ثم استثنى امرأته من آله كأنه قال: أرسلنا إلى قوم مجرمين لنهلكهم، وهم قوم لوط إلا آل لوط فليسوا مجرمين، فنحن منجوههم إلا امرأته من آلهم، فإنها مجرمة فتهلك؛ فأثبت لها الإجماع والهلاك المنفي عن الآل، وهو استثناء مثبت من منفي، وهو المطلوب.

﴿ فَاسْرِبْ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَاتَّبِعْ أَدْبَارَهُمْ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ وَامْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴾ [الحجر: ٦٥] قد يقال: إنه عام خص بقوله - عز وجل - في سورة هود:

﴿ قَالُوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصْلُوا إِلَيْكَ فَاسْرِبْ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَاتُكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴾ [هود: ٨١] والحق / [٢٤٨ ل] أن هذا ليس بتخصيص؛ لأن امرأته لم يكن مأموراً أن يسري بها، ولا كانت هي منهيبة عن الالتفات حتى تناولها الخطاب فتخص منه، إنما أمر بالإسراء بغيرها من أهله، لكن هي تبعثهم بغير إذن طمعاً في النجاة، فقد ر عليها أن التفتت، فهلكت، فصار التقدير: ولا يلتفت منكم أحد وإن امرأتك ستببعكم وتلتفت؛ فتهلك، فهو خبر آخر لا تخصيص.

﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّمُتَوَسِّمِينَ ﴾ [الحجر: ٧٥] قيل: هم المتفرسون؛ فيستدل به على صحة الفراسة واستعمالها والاعتماد عليها في بعض الأحكام، وهي الاستدلال بأمارات خلقية ظاهرة على أخلاق باطنة، كالاستدلال بشقرة اللون وزرقة العين على الشر، على ما اشتهر ونحو ذلك، وقد صنف الناس فيها كتباً كأرسطو ونحوه من القدماء، والإمام فخر الدين من المتأخرين وغيرهم.

﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَأْتِيَةٌ ۗ

فَاصْفَحَ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾ [الحجر: ٨٥] فيه وجوب قيام الساعة سمعاً.

﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَإِنَّ السَّاعَةَ لَأَتِيَةٌ ^{بِ}

فَاصْفَحَ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾ [الحجر: ٨٥] منسوخ بآية القتال.

﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ [الحجر: ٩٤] يحتمل أنه وعيدي

محكم، [أو منسوخ بما ذكر] أو معناه: اصدع بما تؤمر، ولا تلتفت إليهم [في تثبيطهم] لك عن ذلك.

القول في سورة النحل

﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۗ سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾ ﴾ [النحل: ١]

أي قرب وسيأتي، فزل المستقبل لقربه منزلة الماضي لتحقق وقوعه في علمه.

﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۗ سُبْحٰنَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾ ﴾ [النحل: ١] فيه

ذم الشرك ونفيه وإثبات التوحيد.

﴿ يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلٰهَ

إِلَّا أَنَا فَاتَّقُونِ ﴿٢﴾ ﴾ [النحل: ٢] فيها إثبات عموم النبوة والتوحيد خلافاً للبراهمة في

النبوة فإنهم نفوها، محتجين بأن العقل كاف فيما ينبغي أن يستعمله المكلف؛ لأنه / [١١٦

ب / م] يأتي الحسن ويجتنب القبيح، ويحتاط في المشتهة بفعل أو ترك، فالأنبياء إما أن يأتوا

على وفق العقل، فلا حاجة معه إليهم، أو على خلاف العقل، فلا التفات إليهم.

وجوابه: أن هذا مبني على التحسين والتقيح العقلي، وهو ممنوع، وبتقدير تسليمه لا

نسلم أن العقل يستقل بجميع ما ينبغي خصوصاً في حقوق الإله - عز وجل - فلا بد له

من معين على معرفة ما لا يستقل به من مصالح المعاش والمعاد وكيفية شكر المنعم والتعبد

له وتعريف المقدرات ونحو ذلك، وحينئذ لا نسلم أنهم إن جاءوا على وفق العقل لا حاجة

إليهم؛ لجواز أن يعرفوه بعض ما يخفى عليه مما ينبغي له، أو يؤكدوا حكمه بحكمهم،

ودليلان أقوى / [٢٤٩ / ل] من دليل واحد، ولا نسلم أنهم إن جاءوا على خلافه لا

يلتفت إليهم؛ لجواز أن يخالفوه فيما يخفى عنه كما مر، على أن ذلك في نفس الأمر فرض

محال لإجماع الناس على أن الشرع لا يأتي بخلاف العقل في نفس الأمر، وإنما يأتي بما

يقصر عن إدراكه العقل كتفضيل بعض الأمكنة والأزمنة على بعض لأسرار خفيت عنه،

وكوجوب صوم آخر يوم من رمضان وإفطار الذي بعده، ونحو ذلك ومع البراهمة كلام

أبسط من هذا.

وخلافاً لبعض المتصوفة حيث زعموا أن الرسل سوى الله، وكل سوى الله حجاب عن

الله - عز وجل - فالرسل حجاب عن الله - عز وجل - فلا حاجة بالخلق إليهم، وهذا

من هؤلاء إما جهل ظاهر، وفساد عقل أصابهم من غلبة الرياضة عليهم، أو زندقة خفية

وإلحاد غلب عليهم من نظر فاسد. وأيسر ما يجابون به أن كبرى قياسهم ممنوعة الكلية،

وهو كاف في فساد قياسهم، فإن الرسل وسيلة إلى معرفة الله - عز وجل - والوصول

إليه، لا حجاب عنه، وهل يقبل ذو عقل أن يقال: نائب السلطان في بلاده حجاب عنه، فلا حاجة إليه؟ إذ الأنبياء يسوسون العباد في أمر المعاش والمعاد كنواب الملك في بلاده.

وهب أن هذا المتصوف وشرذمة قليلة من أصحابه أمكنهم الوصول إلى الله - عز وجل - بلا واسطة لقوة رياضتهم واستعدادهم وقابليتهم، فالسواد الأعظم الذين لا يمكنهم ما أمكن هؤلاء يتركون على انقطاعهم وجهلهم من غير موصل ومعرف؟! هذا جهل عظيم من هؤلاء، وإنما هذا كمن له عبيد كثيرون سائرون في سفر عرض لهم بحر وفيهم نفر يسير عوامون، والباقون لا يعرفون العوم، فإن مكثوا انقطعوا وإن خاضوا غرقوا، فهل ينكر العقل أن يمدوا بعوامين أو ملاحين يقطعون بهم تلك اللجة / [١١٧ أ / م].

﴿ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ ۗ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ

رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ [النحل: ٧] ربما ظن بعضهم أن المراد بهذا البلد مكة على الخصوص، وليس كذلك، بل عموم البلاد التي تحتاج فيها إلى الظهر، وتلحق المشقة دون بلوغها، وكيف ولعل الخطاب لأهل مكة وما حولها، ولا مشقة عليهم بالنسبة إلى بلوغها، لأنها دارهم وقرارهم.

﴿ وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ لَتَرَكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ [النحل:

٨] احتج بها أبو حنيفة ومالك - رحمهما الله - على تحريم لحوم الخيل؛ لأنه - عز وجل - قرنها بما لا يؤكل، وهي البغال والحمير ونص على الحكمة في خلقها [٢٥٠ / ل] في سياق الامتنان به، ولو كان في خلقها حكمة سوى الركوب، لاقتضى سياق الامتنان ذكرها كما قال في الأنعام، ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَنْعَامَ لَتَرَكَبُوهَا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٦٦﴾ [غافر: ٧٩] حتى عد لها خمس حكم، ولما لم يذكر لخلق الخيل سوى حكمة واحدة، صار كقوله: لا تنتفعوا من الخيل بغير الركوب، وهو نص في المطلوب.

أما الشافعي وأحمد - رحمهما الله - ومن تابعهما، فلما رأوا هذا الاستدلال لا يخرج عنه كونه بالمفهوم وهو لا يعارض المنطوق، رجحوا عليه السنة الصحيحة من حديث جابر^(١) وأسماء: « نحرنا فرساً على عهد النبي ﷺ فأكلناه»^(٢) ومثل هذا ظاهر إن لم يكن

(١) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب المغازي [٧ / ٥٥٠ / رقم ٤٢١٩] ورواه مسلم في صحيحه كتاب الصيد والذبائح [١٣ / ١٤٠ - ١٤١ / ١٩٤١].

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الذبائح والصيد [٩ / ٥٥٦ / رقم ٥٥١٠] ومسلم في صحيحه كتاب الصيد والذبائح [١٣ / ١٤٢ / رقم ١٩٤٢].

قاطعاً في أنه بلغه فأقر عليه، وذلك حجة في إباحة لحم الفرس، وربما علل المانعون بأن في إباحة لحم الخيل إغراء بها وتقليلاً لآلة الجهاد، وهو جيد، غير أنه منتقض بالإبل كانت أكثر آلة جهادهم، وقد أبيض أكلها باتفاق، وليس لمانع أن يمنع كون الإبل من آلة الجهاد، لقوله - عز وجل -: ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رَسُولَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [الحشر: ٦].

﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾ أي إرشاد قصد السبيل، أي عليه أن يرشدكم إلى السبيل الأqvصد والطريق الأقوم الأرشد، وهذا وجوب منه لا عليه، خلافاً للمعتزلة بناء على وجوب رعاية مصالح التكليف واللفظ بالملكف على الله - عز وجل - عندهم، وأنشد بعضهم في نحو ذلك:

يا من تمكن في علم ومعرفة	مفرقاً بين صدق القول والكذب
هل جائز من كريم كل ذي كرم	عبد له من جميع العجم والعرب
يدعو إلى فضله قوماً ويمنعهم	عند ابتداء بلا جرم ولا سبب

وتحدى صاحب هذه الآيات بما جماعة من أهل العلم، فوقفوا إلا عن قوله: ﴿ لَا يُسْأَلُ

عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

وجواب ذلك لا يخرج عما قرناه في مقدمة هذا التعليق من رأي الجبرية، وهو أنه يمنعهم لعلمه بأن لو فوض إليهم خلق أفعالهم / [١١٧ ب / م] لامتنعوا من الطاعة [وقارفوا] المعصية، وكذلك من دعا إلى مادية قوماً جاز أن يمنع بعضهم عنها بأسباب توجب منعه، لعلمه لفساد نية أو خبث طوية، أو لعلمه بأنه إنما أجاب كارهاً أو متثاقلاً، وأنه لو ترك وعزمه لم يجب. ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ أَنْبِعَاتِهِمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ [التوبة: ٤٦].

ثم قوله: هل جائز؟ إن أراد الجواز العقلي وهو الإمكان الخاص، فلا شكل في جوازه كذلك، وإن أراد هل حسن؟ فهو تحسين عقلي، وهو ممنوع.

ثم إن سؤاله خارج عن [٢٥١ ل / ل] محل النزاع؛ لأن فرضه أنه دعاهم ثم منعهم ابتداء بلا موجب، ومحل النزاع فيما إذا منعهم لموجب اختصاص هو بعلمه، ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤].

وهذا كما أشار إليه بقوله - عز وجل - ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً وَلَكِنَّ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاتِهِمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ أَفَعُدُّوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ [التوبة: ٤٦].

ثم بين سبب الكراهة بقوله: ﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا وُضِعُوا خِلْقَتَكُمْ يَبْعُونَكُمْ أَلْفِتْنَةً وَفِيكُمْ سَمَّعُونَ لَهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ [التوبة: ٤٧].

وكما أشار إليه بقوله - عز وجل - ﴿ الَّذِينَ يَحْتَبِئُونَ كَثِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّامَةَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ [النجم: ٣٢].

وعند هذا التحقيق سقط ما قاله هذا القائل من التلفيق، والله ولي التوفيق.

(ومنها) أي ومن السبل (جائر) أي مائل عن القصد، وهو كقوله - عز وجل - ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ﴾ ذَالِكُمْ وَصَنَعْنَا بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَائِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [النحل: ٩].

[٩]. يحتاج به الجمهور كما سبق.

﴿ يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِن كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ١١].

هذا عطف عام على خاص، ومثله: ﴿ وَءَاتَيْنَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعُدُّوا

نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ [إبراهيم: ٣٤].

مع ما قبله و﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا

الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ [الحج: ٧٧].

عطف عام على خاص، ثم على أخص؛ إذ العبادة أعم مما قبلها، وفعل الخير أعم من العبادة، وكلام العرب إما عطف خاص على عام نحو: وملائكته وجبريل، أو عام على خاص كما ذكر هاهنا، أو عام على عام نحو الإنس والبشر، أو خاص على خاص، نحو: محمد وأحمد.

﴿ أَفَمَنْ تَخْلُقُ كَمَنْ لَا تَخْلُقُ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٧﴾ ﴾ [النحل: ١٧] هذا من أدلة

التوحيد، وقد سبق تقريره.

﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَاءِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشْتَقُونَ فِيهِمْ ۗ

قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ ﴾ [النحل: ٢٧]

لا ينبغي لعالم أن يغفل عن هذه، فإنها قاطعة بأن لأهل العلم مقالاً بين يدي الله - عز وجل - يوم القيامة، وأنه ربما حكم بقولهم هناك إكراماً لهم كما أجرى أحكامه على ألسنتهم في الدنيا.

﴿ وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ ۗ قَالُوا خَيْرًا ۗ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ

الدُّنْيَا حَسَنَةٌ ۗ وَآلِ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [النحل: ٣٠] هو عام في

المحسنين مطلق في الحسنة، فكل محسن لا بد له في الدنيا من حسنة جزاء كثيراً أو قليلاً، ولو وصف الإحسان.

﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ۗ هُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ ۗ كَذَلِكَ

يُجْرَى اللَّهُ الْمُتَّقِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [النحل: ٣١] عام مطرد، لا يقال: لو شاءوا الظلم أو الزنا

لم يكن لهم فيها، لأننا نقول: يصرفون عنه فلا يشاءونه / [١١٨ أ / م] لغناهم عنه بخير منه، أو لمجرد الصرف عنه.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا

آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ ۗ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ۗ فَهَلْ عَلَى

الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٩﴾ ﴾ [النحل: ٣٥] سبق القول على نظيرها في الأنعام.

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۗ فَمِنْهُمْ مَنْ

هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۗ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ

عَاقِبَةُ الْمُكذِّبِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [النحل: ٣٦] عام أريد بها الخاص، أي في كل أمة من البشر

ونحوهم، وربما زعم قوم أنها مطردة في أمم الحيوان كالطيور والسباع والأنعام بناء على أنهم

عقلاء، وفيه خلاف / [٢٥٢ ل / م] مشهور، ويحتج له بنحو: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا

طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَلُكُمْ ۚ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ
 يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ [الأنعام: ٣٨] ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
 وَالطَّيْرِ صَوْتٌ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٩﴾ [النور:
 ٤١]، ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا
 تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٠﴾ [الإسراء: ٤٤] ونحو ذلك.

﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ۗ فَمِنْهُمْ مَنْ
 هَدَىٰ اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ۚ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ
 عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿٣٦﴾ [النحل: ٣٦] هو مثل ﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ
 الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ [الأعراف: ٣٠].

﴿ إِنْ تَحَرَّصَ عَلَىٰ هُدَاهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ يُضِلُّ ۗ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٣٧﴾ [النحل: ٣٧] يحتج به الجمهور على تقدير أن فاعل يضل هو الله - عز وجل - والمعتزلة
 على تقدير أن فاعله راجع إلى «من» لنسبة الضلال إلى المكلف، ويحملة الجمهور على أن
 معناه يضل بالكسب، أو على تقدير التفويض على ما عرف، وعلى تقدير يضل غير
 مسمى الفاعل يحتج به الفريقان لتردد فاعل الضلال بين الله - عز وجل - وغيره
 كالشيطان نحو ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ
 كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ [الأنعام:
 ١٠٨]. ﴿ وَجَدْتُمْهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنًا لَهُمُ الشَّيَاطِينُ
 أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾ [النمل: ٢٤].

﴿ أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ
 لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَلِكَ زَيْنٌ لِّلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ [الأنعام: ١٢٢] ونحوه.
 ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ ۚ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ
 أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ [النحل: ٣٨] فيه إثبات البعث على منكربه، وتعليقه

بأمرين أحدهما بيان ما يختلفون فيه، والثاني تكذيب الكفار في دعاويهم الباطلة كإنكار البعث ونحوه، وقد دلت هذه على أن كشف الحقائق المختلف فيها إنما يكون في الآخرة، لأن هذه الدار كما أنها دار تكليف لا جزاء كذلك هي دار خلف لا كشف.

﴿ إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ ۗ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ۗ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لِأَمْلَانِ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [هود: ١١٩] ﴿ لَقَدْ كُنْتُمْ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴾ [ق: ٢٢]. وشبهتهم في إنكار البعث: أن الأجسام

إذا انحل تركيبتها تلاشت وصارت عدماً محضاً ونفياً صرفاً، وإعادة ما ذلك شأنه محال. وجوابه: لا نسلم أنها إذا انحلّت صارت عدماً محضاً بل تنحل إلى جواهر مفردة قارة الحقائق حافظة لمواد الأجسام، والإعادة بجمع تلك الجواهر وتأليفها ثانياً كما كانت أولاً، ومثاله عقد انقطع سلكه فتفرق حبه، بإعادته عقداً بجمعه ونظمه، سلمنا أنها تصير عدماً محضاً. لكنها مع ذلك يجوز إعادتها عن عدم، كما جاز ابتداؤها عن عدم، وتام القول في هذا يأتي إن شاء الله - عز وجل -:

﴿ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [النحل: ٤٠] هذا بيان لوقوع البعث ومستند صحته، وهو صلاحية القدرة الأزلية لفعل / [١١٨ ب / م] كل ممكن، فإن قيل: لا نسلم أن إعادة المعدوم وبعث الموتى ممكن حتى يدخل تحت عموم المقدورية، قلنا: بيان إمكانه من وجهين: أحدهما أنه لا يلزم من فرض وقوعه محال لذاته.

الثاني: أن كل حقيقة وماهية من جسم وغيره فوجودها من حيث هو إما ممكن أو ممتنع، فإن كان ممكناً حصل المقصود وجاز إيجادها ثانياً كإيجادها أولاً، وإن كان ممتنعاً فامتناعه إما / [٢٥٣ ل] لذات تلك الماهية، أو لبعض لوازمها، أو لأمر خارج عنها، فإن كان لذاتها أو للازمها لزم ألا توجد ابتداءً، وإنه باطل، لأنها قد وجدت ابتداءً فتعين أن امتناع وجودها لأمر خارج عن حقيقتها وعارض من عوارضها، وذلك العارض يجوز انفكاكه عنها ومفارقتها لها، فيزول امتناع وجودها لزوال سببه، وحينئذ يبقى وجودها جائزاً، وهو المطلوب، أو نقول: يكون وجودها معلقاً على أمر ممكن؛ وهو انفكاك ذلك الأمر العارض عنها، والمعلق على الممكن ممكن، فكل ماهية إعادتها ممكنة، وهو المطلوب، ويورد على هذه الآية سؤال، وهو أن الشيء المراد كونه متى يقال له: كن، أفي حال وجوده، أو في حال عدمه؟

إن كان الأول، فتكوينه تحصيل الحاصل، وإن كان الثاني، فليس حيثئذ شيئاً حتى يقال له: كن، والآية تضمنت أن الذي يقال له: كن شيء، والشيء في اللغة الموجود، وهو نقيض المعدوم.

والجواب: على رأي المعتزلة سهل؛ لأن عندهم بين الموجود والمعدوم واسطة تسمى الثابت، وهو لا موجود ولا معدوم، فعلى هذا معنى الآية: إذا أردنا إخراج بعض هذه الأفراد الثابتة إلى الوجود، قلنا له: كن موجوداً أو كن خارجاً عن حال الثبوت إلى الوجود، فيخرج.

أما على رأي الجمهور النفاة لهذه الواسطة؛ فنقول: إن للحقائق بالنسبة إلينا وجوداً خارجياً وذهنياً ولسانياً وبنانياً، أي: بالكتابة بالبنان، والوجود الذهني صورة [في الذهن] مطابقة للخارجي، وإذا عرف هذا فنحن نثبت الحقائق بالنسبة إلى الله - عز وجل - وجوداً علمياً على وزان وجودها الذهني بالنسبة إلينا، وحيثئذ معنى الآية: إذا أردنا إيجاد شيء من الموجودات العلمية إلى الخارج، قلنا له: كن فيكون، فباختبار وجوده في العلم صح تسميته شيئاً وموجوداً وباختبار عدم وجوده في الخارج صح إيجاد وقبوله لتأثير المؤثر.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِي إِلَيْهِمْ فَسَلُّوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤٣].

هذا / [١١٩ أ / م] جواب من قال: ﴿ فَقَالُوا أَبْتَرْنَا مِنَّْا وَاحِدًا تَتَّبِعُهُ إِنَّا إِذَا لَفِيَ ضَلَلٍ وَسُعْرٍ ﴾ [القمر: ٢٤].

أو جواب من قال: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ الْمُنِيرُ ﴾ [الفرقان: ٢١].

أو ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴾ [الأنعام: ٨] ونحوه، وتقرير شبهتهم: أن هذا رجل مثلاً، فاختصاصه بالرسالة دوننا ترجيح بلا مرجح، فأجيبوا، بأننا قد أرسلنا قبله رسلاً رجالاً إلى أممهم السالفة، وقد سلمتم ذلك، فإن لزم المحال من إرسال محمد إليكم، فيلزم من إرسال الرجال إلى من قبلكم، وهذا واف في إبطال شبهتهم، أما بيان عدم لزوم الترجيح بلا مرجح، فقد سبق في سورة إبراهيم، ولكن الله يمن على من يشاء من عباده.

﴿ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ ﴾ أي عن الرسل / [٢٥٤ / ل] المتقدمين، هل كانوا رجالاً أم لا، أسألوا عنهم أهل الكتاب إن أنكروا أو جهلتم ذلك، فهذا الأمر الخاص هو سبب هذا الكلام.

ثم احتج العلماء بعموم لفظه على جواز تقليد العامي للعالم، وبمفهومه على أن العالم [لا يقلد العالم] وفي هذه أقوال ثلثها: يقلده لنفسه لا لغيره، ورابعها: يقلده إن ضاق الوقت ولم يجد الحكم في حاصله، واستدلواهم بهذه الآية على هذا الحكم بناء على أن النص الوارد على سبب خاص يعتبر عموم لفظه لا خصوص سببه؛ خلافاً لما لك في ذلك وفيه عندهم تفصيل، وهو أن اللفظ إن استقل دون سببه اعتبر عمومه، وإن لم يستقل دونه اختص به.

﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۗ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝٤٤﴾ [النحل: ٤٤] هذا متعلق « بأرسلنا» لا بـ « تعلمون» أي: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِيَ إِلَيْهِمْ فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمُونَ ۝٤٣﴾ [النحل: ٤٣] بالبينات أي أرسلناهم ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۗ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝٤٤﴾ [النحل: ٤٤]، [هذا متعلق] وليس معناه فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون البينات والزبر، وإنما نهت على هذا؛ لأن الشيخ أبا إسحاق الشيرازي في تعليقه في أصول الفقه تأول الآية على هذا، وعلق الباء بـ « تعلمون»، وليس الأمر كذلك، والوجه ما ذكرناه.

﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۗ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ۝٤٤﴾ [النحل: ٤٤] أي: كما أرسلنا الرسل قبلك بالبينات والزبر أرسلناك بالقرآن.

وأنزلناه إليك ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ وفي هذا مسائل:

الأولى: أن في الكتاب ما يحتاج إلى البيان، وإلا لم يكن للتعليل المذكور وبيان الرسول -عليه الصلاة والسلام- فائدة.

الثانية: جواز التكلم بالمحمل لاستلزام الحاجة إلى [بيان ذلك].

الثالثة: ما نزل إليهم، إن كانت «ما» نكرة موصوفة، فالتقدير: لتبين للناس شيئاً أو

كلاماً نزل إليهم فلا عموم فيها، وإن كانت بمعنى الذي فهو عام أريد به الخاص وهو الجمل / [١١٩ / ب / م] الكتابي؛ إذ فيه كثير مما هو بين بذاته، لا يحتاج إلى بيان. الرابعة: أن بيان النبي ﷺ للقرآن إذا وجد كان مقدماً على غيره؛ لأنه المخصوص ببيان الكتاب.

الخامسة: وجوب العمل بخبر الواحد؛ لأن بيان النبي ﷺ للقرآن واجب القبول، والتواتر فيه نادر، فلو لم تقبل الآحاد لتعطل أكثر البيان.

السادسة: جواز بيان المتواتر بالآحاد بخلاف النسخ؛ لأنه رفع والبيان كشف، والأقوى يكشف الأضعف، ولا يرفع به.

السابعة: (للناس) عام مخصوص بمن ليس بمكلف، إذ لا حاجة له إلى البيان، وبالكفار لأن البيان فرع الكتاب، وهم ينازعون في الأصل فلا يفيدهم البيان، وإنما يدعون أولاً إلى الإيمان بالأصل ثم يبين لهم.

الثامنة: قوله - عز وجل - ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [النحل: ٤٤].

أي: أنزلناه إليك مبلغاً، نزل إليهم مكلفين به، وهو ﷺ / [٢٥٥ / ل] من حيث هو مكلف بأحكام الكتاب داخل في عموم الناس في التكليف، أو تقديره: أنزلناه إليك لتبلغه، وتعمل به، ونزل إليهم ليعملوا به.

﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةِ وَهُمْ لَا يُسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [النحل: ٤٩] ليس هذا من باب عطف الخاص على العام، إذ الملائكة ليسوا دواب وإنما هو من باب: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿٧٢﴾﴾ [النساء: ١٧٢] في كون كل واحد من المعطوفين أفضل مما قبله.

﴿تَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النحل: ٥٠] يحتج به مثبتو جهة العلو، حملاً للفوقية على المحسوسة خصوصاً، وقد أضيفت إلى الملائكة الذين هم غالباً في السماء، وفوقيتهم محسوسة، وحملها الخضم على الفوقية المعقولة بالربوبية والمالكية والقدرة والعظمة ونحوها.

﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النحل: ٥٠] يحتج به على عصمتهم، إذ لا معنى

للمعصوم إلا المحفوظ من المعاصي، وهؤلاء إذا فعلوا ما يؤمرون لزم أنهم لا يعصون، لأن الأمر إما بفعل أو كلف عن فعل فيدخل في فعلهم ما يؤمرون فعل المأمورات وترك المحظورات، ولا شيء من المعصية ينسب إلى من كان كذلك.

﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌُ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَارَهُبُونَ ﴾ [النحل: ٥١]

[النحل: ٥١] هذا نهي عن الشرك، وإثبات للتوحيد يتضمن الأمر به.

﴿ وَ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَ لَهُ الدِّينُ وَ اصْبِرْ أَفْغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ ﴾ [النحل: ٥٢]

[٥٢] إشارة إلى برهان التوحيد السابق لإثباته، وتقريره: أن كل ما يدعى إلهاً مع الله - عز وجل - مملوك له وكل مملوك له ليس بإله معه / [١٢٠/م] فكل ما يدعى [إلهاً] معه ليس في الحقيقة إلهاً معه.

بيان الأولى: بالآية إذ تضمنت: أن له ما في السماوات والأرض وما كان له، فهو مملوك له.

بيان الثانية: أن الإله مالك، والمملوك من حيث هو مملوك لا يكون مالكاً، فالإله ليس بمملوك، فالمملوك من حيث هو لا يكون إلهاً، وإن شئت قلت: لو كان مع الله إله غيره لكان مملوكاً له، واللازم باطل بالملزوم كذلك، بيان الشرطية أن ذلك الغير مما في السماوات والأرض، وكل ما في السماوات والأرض مملوك له، فذلك الغير مملوك له بيان انتفاء اللازم استحالة اجتماع المملوكية مع الإلهية بما سبق.

﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا ءَاتَيْنَهُمْ فَتَمْتَعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٥٥] هذا أمر

تهديد مثل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي ءَايَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي ءَامِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [فصلت: ٤٠].

﴿ وَتَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحٰنَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ [النحل: ٥٧] هذا

حكاية مذهب الكفار، زعموا أن الملائكة بنات الله؛ لأنهم أشخاص شريفة، ولا بد لهم أن يصدروا / [٢٥٦/ل] بالولادة من غيرهم، ولا أشرف من الله يصدرون بالولادة عنه، ثم هم ليسوا بذكور، فكانوا إناثاً بنات الله، وهذا تلفيق بحسب عقولهم وما ألفوه، والملائكة صادرون عن الله - عز وجل - بالخلق والاختراع، لا بالولادة، ثم رد الله عليهم بوجهين:

أحدهما: التنزيه الحقيقي العقلي، فقال عز وجل: ﴿ سُبْحٰنَهُ ﴾ أي تنزهه عن اتخاذ

الولد؛ لأنه يستدعي ولادة والولادة تستدعي زوجة وافتقاراً إلى الوقاع المستلزم للجسمية، وكل ذلك ممتنع في حق الله - عز وجل.

الوجه الثاني: التفرغ العربي بقوله - عز وجل - ﴿ وَجَعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ ۚ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ [النحل: ٥٧]، ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ [النحل: ٥٨] أي أنهم يختارون لأنفسهم البنين الذين هم أشرف وأكمل، ويعتقدون لرهم البنات اللاتي هن أخس وأنقص، حتى إن أحدهم إذا بشر أن قد ولدت له بنت اسود وجهه من الكآبة والحزن، يتوارى من أصحابه حياءً وخجلاً، وظناً أن قد لحقه عار عظيم، ثم يتردد رأيه بين أن يستبقي تلك البنت على هوان وعار يلحقه منها، أو يدفنها في التراب حية، وهي الموءودة كشفاً للعار عنه، ومع هذا كله يختارون لرهم نقائص البنات، ويستأثرون عليه باختيار كمال البنين، وقد كان يجب - إن لم يكن بد من سوء القالة، وقبح المقالة - أن يختاروا له أفضل القبيلين، لكن ﴿ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴾ [النجم: ٢١].

﴿ وَجَعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُّفْرَطُونَ ﴾ [النحل: ٦٢] فزين لهم الشيطان أعمالهم بالوسواس ومساعدة القدر ﴿ تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ٦٣] يحتمل أنه وليهم من حين ماتوا، حيث حلوا دار البوار باتباعه؛ فيصح أنه كان وليهم يوم نزلت هذه الآية، ويحتمل أن هذا الكلام قيل في الأزل على جهة الحكاية كما يقال يوم القيامة، أي زين لهم الشيطان أعمالهم، حتى إنه ليقال يوم القيامة: ﴿ تَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ٦٣].

﴿ وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ [النحل: ٦٧] منسوخ بالنصوص في تحريم المسكر.

﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾ [النحل: ٦٨] أي ألهمه، والوحي إما بإلهام أو إرسال أو رؤيا ونحوه.

﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادَى رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ أَفَبِعِنْمَةِ اللَّهِ تَجْحَدُونَ ﴾ [النحل: ٧١]

شاهد على التوحيد وتقريره: أن الله - عز وجل - فضل السادة على العبيد في الرزق، ثم إن السادة لا يردون من فضل رزقهم على عبيدهم بحيث يشاركونهم ويساؤونهم فيه والأصنام، وسائر الآلهة التي يدعوها مع الله - عز وجل - عبيد له ومملوكون، فلا ينبغي لكم أن تشركوهم في عبادته التي اختص بها كما [٢٥٧/ل] لا تشركون عبيدكم في فضل رزقكم، وهذا دليل قياسي في التوحيد؛ فيدل على جواز استعمال القياس في الفروع بطريق أولى خلافاً للظاهرية.

﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ [النحل: ٧٣]

دليل آخر على التوحيد، وتقريره: أن الإله هو الرازق، وأهتكم لا شيء منها برازق، فلا شيء من أهتكم بإله، وهو واضح.

﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَأَشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٧].

﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَمَن رَزَقْنَاهُ مِمَّا رَزَقْنَا حَسَنًا فَهُوَ يَنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا هَلْ يَسْتَوُونَ ۗ الْحَمْدُ لِلَّهِ ۗ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٧٥]

دليل آخر على التوحيد، وتقريره أن الله - عز وجل - غني له ملك السماوات والأرض، وأهتكم عبيد فقراء، فلا يساؤونه في رتبة الإلهية، ولا يستحقون معه صفة المعبودية، كما لا يستوي العبد الفقير منكم والموسر الذي ينفق من يساره سرّاً وجهراً. ويحتج بهذه على أن العبد لا يملك بالتمليك، لأن الفقر جعل وصفاً له لازماً في دليل التوحيد؛ فلا يجوز زواله، كما لا يزول التوحيد.

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِي هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [النحل: ٧٦]

دليل آخر على التوحيد، وتقريره أن الله - عز وجل - غني

قادر كافل لخلقه أمر ناه، فلا تساويه أصنامكم العادمة لهذه الصفات، كما لا يستوي رجلان أحدهما جامع لهذه الصفات، وآخر عادمها.

﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ ۗ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [النحل: ٧٨] يذكرها بعضهم في أوائل المنطق فيقول: / [١٢١ أ] إن الإنسان في مبدأ الفطرة لا يعلم شيئاً، ثم إنه يدرك المحسوسات بحواسه، فيتنبه لمشاركات بينها ومباينات، فيستنتج منها تصورات وتصديقات تحصل علوماً عقلية ومطالب نظرية.

﴿ أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [النحل: ٧٩] هذا عند الجمهور على معنى: أنه خلق لها آلة تطير بها، وتستمسك وتنهض بها وتزول، كما خلق للدواب قوائم تمشي عليها، [وعند الاتحادية إنما أمسكها حلوله وسريانه بذاته فيها كما مر من حكاية مذهبهم].

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۗ وَلَسْتَ لَنْ تَسْتَطِنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٩٣] يحتج بها الجمهور كما سبق.

﴿ وَإِذَا بَدَلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ ۗ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ١٠١] يحتج بها على النسخ.

﴿ وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ۗ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ ۗ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ [النحل: ١٠٣] والإشارة إلى سلمان الفارسي، كانت الكفار يقولون: إنه يُعلم محمداً أخبار الفرس وقصص الأولين، فأجيبوا بأن لسان الذي أشرتم إليه أعجمي، ولسان القرآن عربي؛ فكيف يكون تعليم البشر، وقد أورد على هذا سؤال / (٢٥٨ / ل): وهو أن يكون البشر المشار إليه يعلمه بلسانه وهو يلخصه بعبارة وفصاحته، وحينئذ لا يقدح اختلاف اللسانين في تعليم البشر له؟

ويجاب عن هذا: بأن البشر المشار إليه إن كان هو سلمان، فهو إنما أسلم بعد الهجرة بالمدينة بعد استقرار الإسلام وظهور المعجزات، وذلك لا يقدح فيما ثبت، ولو قدر أن سلمان كان يحكي له بعض أيام الفرس وقصصها على جهة التعريف بحالهم فلا يقدح في نبوة قد تقررت، ومن أين لهم أنه كان ينقل ما يسمعه من سلمان قرآناً، ولو كان ذلك

حقاً لعورض، ثم ظهرت معارضته وقد كان النضر بن الحارث يتعاطى أن يعارض القرآن بما كان عنده من أحاديث الفرس مثل بهرام وإسفنديار ورستم ونحوهم؛ فعجز وقصر، وإن كان المشار إليه غير سلمان، فهو إما عربي كرحمان اليمامة الذي زعموه، أو عجمي، فالأول باطل، إذ لو صح [ذلك] لكان هذا العربي يدعي الأمر لنفسه، وهو أولى بالعلم الذي عنده يجعله دليلاً على نبوته، وما كان ليؤثر بذلك على نفسه أحدًا، والثاني باطل، وإلا فقد كان [بينهما ترجمان]، فصاروا في القضية ثلاثة، وكل حديث جاوز اثنين شائع؛ فكان يجب أن يشيع ذلك ويشتهر، ويتعين فاعله، كما اشتهر أمر مسيلمة الكذاب والأسود العنسي وسجاح، وغيرهم من الكذابين.

والذي يظهر لي في سبب هذه الشبهة أنها فتنة فتنهم الله - عز وجل - بها، وإن بعض كفار مكة أو غيرهم / [١٢١ ب/ م] كشف له حتى رأى جبريل يوحى إلى النبي ﷺ على صورة بشر دحية الكلبي أو غيره، فقالوا: إنما يعلمه بشر، وأشاروا إلى شخص كان جبريل على صورته.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النحل: ١٠٤] يحتج بها الجمهور على أنه - عز وجل - يملك منع الهداية؛ فلا يهتدي أحد إلا بإرادته، وأجاب المعتزلة بأنه جعل مع هدايتهم عقوبة على كفرهم بآياته؛ فذلك الكفر منهم؟ قلنا: نعم هو منهم بكسبهم، وخلق الله - عز وجل - إياه فيهم، وإذا ملك سلب هدايتهم عقوبة ملكه ابتداءً، ولو كان لهم جهة خلق الكفر لكان لهم جهة خلق الهداية، لما منعهم إياها، وحينئذ كانوا غالبين لله - عز وجل - وهو محال / [٢٧٥ ل/].

﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النحل: ١٠٦] يحتج بها الشيعة على جواز التقية كما سبق تقريره في آل عمران، واختلف فيمن أكره [على كلمة الكفر] بالقتل، أما أفضل له: إعزاز الدين بالامتناع والصبر على القتل، أو حفظ نفسه بالإجابة مع اعتقاد الإيمان؟ فيه قولان.

ويحتمل أن الأفضل فعل الأتقى على نفسه، ورجح بعضهم حفظ النفس استبقاء للحقوق الإلهية التكليفية فيها، ولقوله ﷺ لعمار: «إن عادوا فعد» مع قوله له ولمن معه: «صبراً فإن موعدهم الجنة»^(١) فلو كان الامتناع أفضل لاختاره لهم؛ لأنه أسرع لهم إلى الجنة.

(١) رواه الحاكم في المستدرک [٤٢٢/٣] وعن أبي الزبير عن جابر [٤٣٨/٣] وأورده الهيتمي [٩/

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَسَمِعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ ۗ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ [النحل: ١٠٨] يحتج بها الجمهور كما سبق أول البقرة.

﴿ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظَلَّمُونَ ﴾ [النحل: ١١١] إن قيل: هذا يوجب أن يكون لكل نفس نفس؛ فيلزم التسلسل، قيل: ليس كذلك بل النفس لفظ مشترك بين الهيكل الجسماني ذي الروح، والجوهر البسيط المستوكر له المسمى نفساً؛ فالهيكل نفس تجادل عن الجوهر، الذي هو نفس، ومجادلتها محاجتها عن نفسها بما ترجو أن يخلصها.

﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَلًا طَيِّبًا وَأَشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ [النحل: ١١٤] أي توحدونه بالعبادة، وهي تدل على أن شكر النعمة من التوحيد؛ لأنه يضيف النعمة إلى الله - عز وجل - وحده كما توجه العبادة إليه وحده، ﴿ وَهَدَانُهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [النحل: ١٢١]، لعله إشارة إلى هدايته للنظر والاستدلال بأقول الكواكب على وجود الصانع، ثم إلى طمأنينة القلب برأي العيان، وحينئذ فيه إشارة إلى أن طريق النظر والاستدلال صراط مستقيم، وأنه يرجى إيصاله إلى مقام العيان؛ لأن النفس إذا استعدت لقبول العيان، بالعلوم النظرية صارت كسراج فيه ذبالة مرواة بالزيت، فإذا أشرقت عليها أنوار المعرفة أوقدتها فعادت كمشكاة [١٢٢ أ/م] فيها مصباح.

﴿ ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٣] يحتج بها من رأى أنه ﷺ كان قبل النبوة غير متعبد بشريعة أحد؛ إذ لو تعبد بشريعة أحد، لكان أولى ما تعبد به شريعة إبراهيم - عليه السلام - لأنها اختيرت له بعد النبوة، ثم لو كان متعبداً بها قبل النبوة؛ لكان مستصحباً لها إلى ما بعدها، فلم يحتج إلى تجديد الأمر باتباعها، وقد اختلف في هذه فقيلاً: لم [٢٧٦ ل] يكن متعبداً بشريعة أحد، لئلا يكون تبعاً لغيره، وقيل: كان على ملة إبراهيم، وقيل: موسى، وقيل: عيسى، وقيل: كان يتعبد بما يراه، وهو معصوم فيه على جهة التفويض على مذهب موسى بن

عمران الأصولي كما سبق.

﴿ إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ ^٤ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [النحل: ١٢٤] اختلف قوم في بقاء تحريم السبت على اليهود، وفيه قولان للعلماء:

أحدهما: هو باق، لاعتقادهم له واعترافهم وتدينهم به، مؤاخذه لهم بإقرارهم.

والثاني: أنه ليس بباق، لثبوت نسخه بشريعي المسيح ومحمد - عليهما السلام - فلو استباحه يهودي اتجه تعزيره وتأديبه على الأول، لانتهاكه حرمة يعتقددها الله - عز وجل - دون الثاني.

﴿ آدَعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ^٥ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ^٦ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ^٧ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥] يحتج بها المنطقيون على صحة علمهم ووجوب استعماله في الدعاء إلى الله - عز وجل - لإقامة الحجة وكشف الشبهة، قالوا: لأن المنطق ليس إلا علماً يتعرف فيه أحوال الأقيسة النظرية قوة وضعفاً، وصحة وفساداً؛ ليتوصل بها إلى تحقيق الحق وإبطال الباطل، وجملة الأقيسة المبحوث عنها في المنطق خمسة: البرهاني والإقناعي والجدلي والسوفسطائي والشعري، والثلاثة الأول هي المعول عليها في المطالب العلمية، فالبرهان لإدراك اليقين، ويصلح لمن ارتاض بالحكمة، أو كانت له فطرة جيدة يدركه بها، والإقناع للعامة القاصرين عن رتبة البرهان، والجدل لمن يقصد المغالبة أو المغالطة في الحق فيلقى به ليكف عاديته، وأشار إلى الجدلي الآية إلى هذه الثلاثة وسمي البرهان حكمة والإقناع الخطابي موعظة، وأشار إلى الجدلي بقوله: ﴿ آدَعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ^٥ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ^٦ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ^٧ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: ١٢٥].

أما السوفسطائي فتشكيك في الحقائق، وإنما يعرف ليجتنب، أو ليبتل إن شكك به. والشعري تحييل يؤثر قبضاً وبسطاً في النفس يخدع به الناس عن أمواهم، فلا يستعملان في غير ذلك فلم يبق إلا الثلاثة الأول المشار إليها في الآية، وهي المقصود من علم المنطق، وإنما قلنا: إن استعماله في الدعاء إلى الحق واجب؛ لأنه أمر بالدعاء إليه به والأمر للوجوب، ولأن المنطق للمعاني كالنحو للألفاظ / [١٢٢ ب / م] فبدونه لا تتحرر الحجج، وما لم تتحرر الحجج لا يتضح الحق؛ فلذلك قلنا: إن استعماله واجب، وعلى المنطق

شكوك قد ذكرت غير هاهنا، والتنبيه من الآية على معنى ما ذكرناه وذكره الإمام فخر الدين في أول شرح الإشارات.

﴿ آدُعْ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ۗ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ ﴿٢٥٩﴾ / [ل / ٢٥٩] [النحل: ١٢٥] يستدل به على أنه هو خالق الإضلال والهدى لقوله: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ ﴿١٤﴾ [الملك: ١٤] فلما علم بمن ضل دل على أنه خلق ما به ضل.

﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ ﴿١٢٨﴾ [النحل: ١٢٨] معية إعانة وعناية ونصرة ورعاية.

* * *

القول في سورة سبحان

﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الإسراء: ١] فيه إثبات الإسراء ويتبعه المعراج، لاتصاله به، وقد أنكره بعض الفلاسفة والمعتزلة، بناء على أن الجسم الثقيل الكثيف الهابط لا يرتقي إلى العالم اللطيف، وإنما كان مناما بدليل قوله: «فاستيقظت فإذا أنا [نائم] في بيت أم هانئ»^(١) ونحوه مما يدل على أنه كان مناماً.

واعلم أن هذا مثل فلسفة إبليس في قوله: ﴿ قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ [الأعراف: ١٢] فإن صعود الجسماني الأرضي إلى العالم الروحاني السماوي ممكن لذاته، وكل مقدور، والفاعل عندنا مختار يفعل ما يشاء ويختار، فلا يبقى لامتناع ذلك وجه.

وتوجيهه على رأي المتكلمين بأن يخلق الله - عز وجل - في الجسم الكثيف قوة جاذبة له إلى فوق أو خفة بحيث يحملة اللطيف، أو يخلق في الفضاء اللطيف كثافة بحيث يحمل الكثيف، وهذا الغمام والمطر والبرد والصواعق وسائر الآثار العلوية كثيفة أو كثير منها، ويحملها الفضاء اللطيف، وأما المنام فقد لعمرى كان مناماً مرة توطئة لليقظة، ثم كان يقظة، والأحاديث الصحيحة دلت عليهما جميعاً، ولو لم يكن إلا مناماً لما أنكرته قريش، وبالإجماع أهم أنكروه.

﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَبْعَهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا ﴾ [الإسراء: ١٣] قيل: هي صحيفة عمله تعلق في عنقه في قبره حتى يبعث بها، فيحاسب عليها وهي الكتاب الذي يخرج له يوم القيامة، فيلقاه منشوراً.

﴿ مَن أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] يحتج بها المعتزلة لإسناد الهدى والضلال إلى المكلف لا إلى الرب - عز وجل.

(١) أخرج نحوه ابن هشام في سيرته [٤٢٧/٢] وابن جرير في تفسيره [٢/١٥] انظر تفسير ابن كثير [٤٢٨/٨-٤٢٩]

وأجيب بأنه أسند إليه باعتبار الكسب، وقد تكرر هذا، والقاعدة الكلية أنه لما أضيف تارة إلى الرب، وتارة إلى العبد، حمل على الأول باعتبار الخلق، وعلى الثاني باعتبار الكسب، أو التفويض التقديري عند أهل الجبر جمعاً بين النصوص.

﴿ مِّنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۗ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۗ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۗ ﴾ [الإسراء: ١٥] يحتج به الجمهور على أن لا حكم للعقل بإيجاب، ولا حظر ولا تحسين ولا تقييح، ولا يقتضي شيئاً من ذلك، وتقريره أنه لو كان له حكم لتوجهه/[١٢٣م/أ]م] التعذيب على من عصى. بموجب حكمه قبل بعثة الرسل، واللازم باطل، فالملزوم كذلك، أما الملازمة، فلأنه لو كان له حكم لكان مخالفه/[٢٦٠ل/ل] عاصياً قبل البعثة، ولو كان مخالفه عاصياً لتوجه التعذيب عليه حيثئذ.

وأما انتفاء اللازم، فل هذه الآية، إذ نفي التعذيب قبل البعثة، وقد سبق القول في هذا، وحكاية مذهب المعتزلة فيه في سورة الأعراف.

﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْنَا الْقَوْلُ فَنَدَمْنَا ۗ ﴾ [الإسراء: ١٦] ظاهرها متروك بالنص والإجماع على أن الله - عز وجل - لا يأمر بالفحشاء والفسق أمر اقتضاء واستدعاء، ولكن في تأويلها أقوال: أحدها: أمرناهم بالطاعة فعصوا ففسقوا، فحق عليهم القول ولزمتهم الحجة فعاقبناهم. الثاني: أمرناهم كثرتناهم، ففسقوا، والكثرة سبب الفساد، يقال: أمر بنو فلان أي: كثروا وعظموا.

الثالث: أمرناهم جعلناهم يمورون فيها أي: يسعون ويجولون، من مار يمور، ففسقوا وهذا بخلق الدواعي والصوارف فيهم لذلك.

الرابع: أمرناهم بلسان التكوين لا التكليف، ففسقوا كما قلنا في قوله - عز وجل: ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً ۗ وَلَكِن كَرِهَ اللَّهُ انبِعَاتِهِمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ ۗ ﴾ [التوبة: ٤٦] مع ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۗ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ۗ ﴾ [التوبة: ٤١] وذلك بخلق دواعي الفساد فيهم.

﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ ﴾ [الإسراء: ١٨] هذه قيدت بقيدتين :

أحدهما: في المراد وهو ما نشاء، والثاني في المريد: وهو لمن نريد، وبذلك قيد مطلق ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَتَبْنَا مُؤَجَّلًا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [آل عمران: ١٤٥]، ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ ۗ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢١﴾ ﴾ [الشورى: ٢٠] ونحوه، وكذلك ﴿ وَمَن أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾ ﴾ [الإسراء: ١٩] مقيد بقيدتين السعي المناسب والإيمان، ولا يبعد أن يفسر المحكم بمثل هذه المقيدات والمتشابه بما يقابلها من المطلقات.

﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۗ وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الإسراء: ٢١] إن قيل: تفاوت الدرجات في الآخرة مما يتأذى به المفضلون فيها عادة، وذلك يعارض النص بأن لا نصب فيها ولا حزن، ولا هم، قلنا: العادة ترتفع هناك، ويرضى كل بما حصل له، وثمره التفاوت تحصل في نفس إدراك النعيم، فإدراك بعضهم أقوى ولذته أتم من بعض، وهذا كما تفاوتوا في الدنيا في العقول، ثم كل منهم راض بعقله، وثمره التفاوت فيها يظهر في الإدراك العقلي قوة وضعفًا.

قوله - عز وجل-: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۗ إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٣] اعلم أن قضى تستعمل بمعنى أمر، وبمعنى حكم، فالجمهور على أنه هنا بمعنى أمر، أي أمر بالتوحيد وإكرام الوالدين، وعطف الوصية فيهما على الوصية بالتوحيد تعظيمًا لشأنهما، إذ كان هو الخالق، وهما سبب الخلق الكاسبان/ [٢٦١/ل] له، [وابن العربي صاحب/١٢٢/ب] «الفصوص» حمل «قضى» هاهنا على معنى حكم وجزم وقدر وحتم، فلا جرم احتج بها على أنه - عز وجل - عين الوجود أو سار بذاته في الوجود حتى في سائر المعبودات، كود، وسواع، ويغوث، ويعوق، ونسر، ونار المحوس، والنيرين، والنجوم للصابئة، واللات والعزى، ونحوهما للعرب، وغير ذلك،

لأنه - عز وجل - : «قضى» أي : حكم ألا يعبد سواه، وما قضاه لا مخالف له، فما عبد في الوجود إلا هو وهذه الأشياء قد عبدت، فوجب أن تكون هي إياه، وما ذلك إلا لسريانه بذاته في العالم أو كونه عين العالم.

ورد عليه بأن الغلط إنما وقع من جهة اشتراك اللفظ، وإنما معنى قضى أمر، ولا يلزم من الأمر الطاعة، فهو أمرهم ألا يعبدوا إلا إياه، فخالفوه، وعبدوا سواه.

﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۖ إِنَّمَا يُتْلَعْنَ عِنْدَكَ الْأَكْبَرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾

[الإسراء: ٢٣] هذا هو المثال المشهور في مفهوم الموافقة، وهو ما استفيد من غير محل النطق أقوى من المنطوق، فالمنطوق هنا تحريم التأنيف، والمفهوم تحريم الضرب، وهو أقوى من المنطوق. بمعنى أن التحريم فيه أولى من تحريم التأنيف، يدرك ذلك بالضرورة.

واختلف فيه، أهو قياس، أم لا؟ فقال قوم: هو قياس جلي، ونظمه: إن ضرب الوالدين أذى لهما فكان حراماً كالتأنيف لهما وأولى، وأركان القياس موجودة الأصل والفرع والعلة والحكم.

وقال آخرون: ليس بقياس، وإنما هو مدلول لفظي، لتفاهم العرب له مع عدم معرفتهم بالقياس، ولأن ذلك يفهمه من لا يتصور القياس، ولا يخطر له ببال، ويحتمل أن يقال: المنطوق في [مثل] هذا أعم، أو كالأعم من المفهوم. فالنهي عنه من باب نفي الأعم المستلزم نفي الأخص، وهذا من باب الدلالة العقلية لا اللفظية.

﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾

[الإسراء: ٢٤] هذا مجاز [تشبيها للولد] في ذلك بطائر خفض جناحه لأفراخه يظلمهم به، وكذا ﴿ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَأخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ ﴾ [الحجر: ٨٨]، ولما قال أبو تمام الطائي في قصيدته المشهورة :

لا تسقني ماء الملام فإنني صب قد استعذبت ماء بكائي

أنكرت عليه هذه الاستعارة، ولم تستحسن منه، فأرسل إليه العتابي غلاماً له، ومعه قارورة وقال له: قل له: احتجنا إلى شيء من ماء الملام فابعث به إلينا في هذه القارورة، فعلم أبو تمام أنه منكر عليه، متهمك مستهزئ به فقال للغلام: ارجع إلى مولاك فقل له: يرسل إليّ بريشة من جناح الذل، أخرجه له بها، فكان في ذلك مناظرة بالكناية شبيهة

بمنظرة القاضي عبد الجبار وأبي إسحاق المذكورة عند قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذَا فَعَلُوا فَحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرْنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ۗ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ٢٨].

وتوجيهها: أن العتابي قال لأبي تمام: إن الملام لا ماء له فكيف استجزت استعارته؟! فقال له أبو تمام: فإن الذل لا جناح له/[١٢٤م/] فكيف استجيز استعارته في القرآن. واعلم أن المؤاخذه على أبي تمام ليست في نفس الاستعارة، وإنما هي/[٢٦٢ل/] في حسنها وتامها وتطبيق المفصل بها، وليست استعارته في ذلك كاستعارة جناح الذل، وبينهما بون بعيد يدرك ذلك حسا وعقلا، وإن شئت تحقق ذلك فتخيل الذل طائراً خفض جناحه، وتخيل الملام ماء في وعاء نخيل تجد الأول أسرع والنفس إليه أهدر، واستقصاء الكلام في هذا غير هاهنا.

﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ [الإسراء: ٢٩] شاهد على مدح التوسط، وذم الانحراف والتطرف.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۗ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٣٠] وكيفية ذلك بتقدير الأسباب المفيدة للرزق ومنعها: وهي بيد الله - عز وجل - وذلك ظاهر، وعلل ذلك بما تضمنه قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ۗ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٣٠] وهو أن فيهم من لا يصلحه إلا بسط الرزق، وفيهم عكس ذلك، فهو يراعى بذلك مصلحة من يشاء منهم، تفضلا منه من حيث لا يعلمون، ولا يشك عاقل أن قارون لو كان فقيراً لكان أقرب إلى صلاحه، وأن السارق وقاطع الطريق لا يضطرار الفقر له إلى ذلك لو كان موسراً لكان أقرب إلى صلاحه.

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً ۖ إِلْمَلِقِي ۖ خُنُّنُ نَزْرُقُهُمْ وَإِيَاكُمْ ۖ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ [الإسراء: ٣١] مفهوم خرج مخرج الغالب فلا يعتبر.

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ۗ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عِنْدَهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦] احتج به من رأى الظن نوع علم، لأنه ﴿ ۞ ﴾ هي عن اتباع غير العلم، ثم إنه كان يحكم بالظن المستفاد من البينة واليمين وخبر الواحد ونحوه.

ولولا أن ذلك نوع علم لكان مرتكباً للنهي، وأنه غير جائز منه.

وجوابه أنه سمى الظن علماً للرجحان المشترك بينه وبين العلم كما سبق في ﴿أَرْجِعُوا إِلَىٰ آبَائِكُمْ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ أَبَتَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمَنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ﴾ [يوسف: ٨١].

واحتج بهذا أيضاً من منع العمل بخبر الواحد، وهم الشيعة، ومن تابعهم، لأنه إنما يفيد الظن لا العلم وقد هي عن اتباع غير العلم وذلك يقتضي النهي عن العلم بخبر الواحد.

وأجيب بأن هذا عام خص في خبر الواحد بأدلة كثيرة، منها ما سبق في ﴿بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ۗ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤] ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢] وبالإجماع على قبول خير المفتي والشاهد والحاكم ثبت عندي، ونحو ذلك.

﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ۗ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩] يعني الآداب المتضمنة للطاعة واجتناب المعصية، وهذا التفسير لها داخل فيما سبق في تعريفها عند قوله - عز وجل - : ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَدَّكُرُ إِلَّا أَوْلُو الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ٢٦٩] ﴿ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ الْحِكْمَةِ ۗ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا﴾ [الإسراء: ٣٩] هي عن الشرك، وأمر بالتوحيد وظاهره يقتضي ما سبق من أن عصمة الأنبياء - عليهم السلام - من وقوع الشرك لا من جوازه / (٢٦٣ / ل) خصوصاً على رأي من يقول: إن النهي عن الشيء [١٢٤ ب / م] يقتضي صحة وقوعه.

قوله - عز وجل - : ﴿أَفَأَصْفَنكُمْ رَبُّكُم بِالْبَيِّنَاتِ وَأَخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنشَاءً إِنَّكُمْ لَقَائِلُونَ قَوْلًا عَظِيمًا﴾ [الإسراء: ٤٠] الكلام فيه كما في ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ ۚ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧] ووجه تعظيم قولهم في القبح، أنهم

أضافوا إلى الله - عز وجل - ما هو منزه عنه، ويستحيل عليه واستثثارهم عليه بالأكمل على تقدير جواز ذلك عليه.

﴿ قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُدُ إِلَهَةٍ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّابْتَعَوْا إِلَىٰ ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا ﴾ ﴿٤٢﴾

[الإسراء: ٤٢] هذا من أدلة التوحيد، وتقريره من وجهين:

أحدهما: لو كان معه إله غيره لطلب ذلك الغير سبيلاً إلى مغالبة ذي العرش على الملك وانفراده بالإلهية دونه واللازم باطل؛ فالملزوم كذلك؛ بيان الملازمة أن العادة اطردت بأن المشتركين في الملك يحاول كل واحد منهما المكر بصاحبه، أو مغالبتة على إخراجه من الملك، وانفراده به دونه، واطراد العادة حجة، ولذلك كان انخراطها للأنبياء معجزاً، بيان بطلان اللازم أن كل من ادعيتموه إلهاً مع الله تعالى كأصنام ونحوها أسير في قبضة قدرته لا يستطيع السبيل إلى الخروج عن عبوديته فضلاً عن ابتغاء السبيل إلى مغالبتة.

الوجه الثاني: لو كان معه غيره لطلب ذلك الغير السبيل إلى الوصول إلى رتبة ذي العرش أو إلى الشفاعة إليه فيما يريد، على العادة في بلوغ النظر رتبة نظيره والشفاعة إليه في بعض أموره، واللازم باطل، والمعول عليه هو الوجه الأول.

﴿ تَسْبِيحٌ لَهُ السَّمَوَاتِ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ ﴿٤٤﴾ [الإسراء: ٤٤] فيه قولان:

أحدهما: أنه عام أريد به الخاص وهم ذوو الحياة المتأني منهم التسبيح، وعلى هذا يتمسك به الفلاسفة في أن الأفلاك حية ناطقة، لأنها مسبحة بهذا النص، وكل مسبح حي ناطق، فالأفلاك حية ناطقة.

وجوابه: يمنع كونها مسبحة على هذا التقدير، ويتنقض عليهم بالأرض؛ فإنها مسبحة بهذا النص، وليست حية باتفاق.

الثاني: أنه عام مطرد في الحي وغيره كالجمادات، لكن تسبيح كل شيء بحسبه؛ فالحي بالنطق والجماد إما بظهور آثار القدرة فيه والتسخير له قسراً أو بخلق حياة فيه، أو أصوات يسبح بها لا يعلمها ويدركها إلا خالقها، ومن أطلعه عليها، [قال بعض العلماء المحققين رضي الله عنهم:] وقد أخبرني الثقة، أنه كان نائماً في بستان فاستيقظ ليلاً فسمع للنخيل والأشجار وجماد البستان كدوي النحل بالتسبيح، وأخبرني الثقة عن الثقة فيما أحسب أنه مر في أرض [٢٦٤/ل] مزروعة حنطة، وهو يسبح، فسمع السنبل جميعه يسبح، وفي تسبيح الجبال مع داود - عليه السلام - غنية عن ذلك كله.

[وعلى هذا فرما احتج به الاتحادية على أنه سارٍ / [١٢٥ أ/م] بذاته في كل شيء، وأنه يسبح نفسه منها.

وجوابه أن ذلك يقتضي اتحاده بما أو حلولة فيها، وهو محال على ما تبرهن في الكلام والحكمة، ويحتج بـ ﴿ تَسْبِيحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنََّّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٤﴾ [الإسراء: ٤٤] ونحوه على أن الفقه لغة الفهم، وقد قيل: هو العلم كما مر في مقدمة الكتاب].

[قوله تعالى] ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَلِمْ أذُنَكَ خَيْرًا لَكَ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَلِمْ أذُنَكَ خَيْرًا لَكَ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَلِمْ أذُنَكَ خَيْرًا لَكَ ﴾ [الإسراء: ٤٥] قيل: ساترًا، فلا يرونك ليؤذوك إذا أرادوا، وقيل: مستورًا عن أعين الناظرين، وهو إما خلق الصوارف [في قلوبهم عنك، أو ملائكة يسترونك عنهم كما ستره ملك عن أم جميل امرأة أبي لهب حين جاءته وهو في المسجد لتؤذيه.

﴿ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوَّأَ عَلَى أذُنِهِمْ فَتُحَرِّفُونَ الْآيَاتِ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [الإسراء: ٤٦] هذه الأكنة والوقر في آذانهم إما حسية، أو عقلية بخلق الصوارف [عن اتباع القرآن كما مر في ختم الله على قلوبهم.

﴿ وَقَالُوا أَإِذَا ضَعِفْنَا إِتَقْنَا الِلهَ إِذْ كُنَّا أَكْفَرًا مِمَّا كُنَّا ﴾ [الإسراء: ٤٩] تضمنت إنكارهم للبعث بشبهتهم السابقة في سورة النحل.

﴿ أَوْ خَلَقْنَا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا ﴿٥١﴾ [الإسراء: ٥١] هذا جواهم عن إنكار البعث بإثباته والاستدلال عليه، بقياس الإعادة على الابتداء أول مرة، بجامع الإمكان والقدرة على كل ممكن فيهما.

﴿ أَوْ خَلَقْنَا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا ﴿٥١﴾ [الإسراء: ٥١] ليس فيه تحديد لوقت قيام الساعة، إذ القريب أمر إضافي فألف سنة قريب

بالإضافة إلى عشرة آلاف سنة، وبعيد بالنسبة إلى مائة سنة، ومائة ألف سنة قريب [إلى ألف ألف سنة بعيد بالنسبة إلى] [عشرة آلاف].

﴿ يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٢﴾ [الإسراء: ٥٢]

[الإسراء: ٥٢] اعلم أن الأجساد للأرواح كالثياب للأجساد، وكما أن جماعة عراة إذا صاح بهم صائح بادر كل منهم إلى ثوبه فلبسه، ثم أجاب الصائح، كذلك الموتى تتجرد أرواحهم، ثم تبلى أجسادهم فإذا أريد بعثهم أعيدت الأجساد كما كانت، وقد دللنا على إمكانه ووقوعه، ثم بادر كل روح إلى جسده فلبسه، ثم أجاب داعي البعث، وكما خلق الله - عز وجل - الجسم بالتطوير والتصوير من نطفة ثم علقه ثم مضغه إلى آخرها، فهو قادر على إعادته بدون ذلك، كما أنه خلق بني آدم بالتطوير ومن قبلهم خلق آدم بدونه، فالقدر المشترك في ذلك كله وغيره هو القدرة/ [٢٦٥/ ل] التامة، وما زاد فهو كالألات لا ينبغي أن يوقف معه، فهذه حقيقة البعث إن شاء الله - عز وجل.

﴿ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنَّ يَشَاءُ يَرْحَمَكُمُ أَوْ إِنْ يَشَاءُ يُعَذِّبِكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا

﴿ [الإسراء: ٥٤] مورية لزناد الجبرية، حيث قالوا: إنه - عز وجل - علم أنه لو فوض إلى العاصي عمله لكان معصية، فجبر على ما لو فوض إليه لفعله كما تقرر في / [١٢٥ ب / م] المقدمة، وبيانه من الآية أن المعنى الظاهر منها ربكم أعلم بكم، لو فوض إليكم خلق أفعالكم، ماذا كان يكون فهو يرحم ويعذب بحسب ذلك العلم.

﴿ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَىٰ بَعْضٍ

وَأَتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا ﴿ [الإسراء: ٥٥] دلت على أن بعضهم أفضل من بعض في الحقيقة، وأما نحن فنهينا عن التفضيل بينهم لما عرف من إيهام ذلك غضًا من المفضول، فقد جاء في الحديث «لا تفضلوا بين الأنبياء»^(١).

﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشَفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا نَحْوِيلًا ﴿ [الإسراء: ٥٦] هو من أدلة التوحيد، ونفي الشرك، وقد سبق نظيره في غير موضع.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿ [الإسراء: ٥٧] معناه: أن ألهتكم التي تدعوها شركاء عبيد الله - عز وجل - ضارعون يطلبون القرب إليه ويرجون به ويخافونه، ولا شيء ممن هو كذلك بإله.

(١) رواه البخاري كتاب الخصومات ح [٣٤٠٨] ومسلم كتاب الفضائل ح [٢٣٧٣].

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ
وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾ [الإسراء: ٥٧] اعلم أن بعض
علماء الظاهر ينكر على بعض أهل العمل قوله: لست أعبد الله - عز وجل - رجاء جنته،
ولا خوفاً من ناره. والتحقيق أن الجزم في هذا بأحد الطرفين، أعني الجواز والمنع مطلقاً
خطأ، بل الحق التفصيل، وهو أن من قال هذا القول إظهاراً للاستغناء عن فضل الله ورحمته
وجرأة عليه، فهو مخطئ كافر، ومن قاله لاعتقاده أن الله - عز وجل - أهل للعبادة لذاته
حتى لو لم يكن هناك رحمة ولا عذاب ولا جنة ولا نار، لكان أهلاً أن يعبد فهو محقق
عارف، وتحقيق ذلك أن للحق - عز وجل - صفتي جلال وجمال، فلو انتفى الخوف من
جهة صفة جلاله لوجبت عبادته لما هو عليه من الكمال [من جهة صفة] جماله.

﴿ وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأُولُونَ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ
مُبْصِرَةً فَظَلَمُوهَا ﴿٥٨﴾ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٥٩﴾ [الإسراء: ٥٩] تضمنت
الجواب عن استعجال الكفار الآيات في أول الأمر، وقولهم: ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا
أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٦٠﴾ [الرعد: ٧].

﴿ لَوْ مَا تَأْتَيْنَا بِالْمَلَكَةِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصّٰدِقِينَ ﴿٦١﴾ [الحجر: ٧] ونحوه، وتقريره: أنه
لم يمنعنا من تعجيل الآيات إلا الإبقاء عليكم إذ جرت عادتنا أن من كذب بآياتنا أهلكتناه
كما كذب بها الأولون فأهلكناهم فأخرناها عنكم / [٢٦٦ / ل] مدة لعلكم تراجعون الحق،
فلما أصرروا على كفرهم، جاءهم الآيات كانشقاق القمر وإمسك المطر وتسليم الحجر
والشجر، ونحوها، [فلزمهم بها] الحججة ثم أهلكوا، سنة الله التي قد خلقت من قبل.

﴿ وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأُولُونَ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ
مُبْصِرَةً فَظَلَمُوهَا ﴿٦٢﴾ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٦٣﴾ [الإسراء: ٥٩] يحتج به من
زعم أن [لا عذاب] في الآخرة وبقوله - عز وجل -: ﴿ هُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ
وَمِنْ خَتَمِهِمْ ظُلَلٌ ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ يُعْبَادُونَ فَاتَّقُوا ﴿٦٤﴾ [الزمر: ١٦] قالوا:
لأن هذه الآية دلت على أن ما ثم إلا التخويف، أما إيقاع ما وقع به التخويف فلا.

وجوابه: أن هذا الحصر ممنوع بل هناك تخويف، وهو لا ينافي وقوع ما خوف به، وقد

صرحت به [١٢٦ أ/م] النصوص فوجب القول به.

واحتجوا بأن العقاب إما للطائع وهو غير مناسب، أو للعاصي، وهو إما لا لفائدة وهو عبث، أو لفائدة، وهي إما لله - عز وجل - وهو غني عما سواه، أو للمكلف فهي إما في الدنيا وقد انقطعت فصارت عدماً، أو في الآخرة وهو باطل؛ لأن العقاب ضرر محض مناف للفائدة، فثبت أن العقاب باطل لبطلان جميع أقسامه وأحواله.

وجوابه من وجوه:

أحدها: أن هذا مخالف للنصوص القاطعة وإجماع العلماء، فلا يلتفت إليه ولا يعارض القاطع.

الثاني: أن العقاب لفائدة وحكمة استأثر الله - عز وجل - بها، ولا نسلم أن العقاب ينافي الفائدة، كما في تأديب الصبي ونحوه.

الثالث: أن العظمة الإلهية لذاها تقتضي العقاب على المعصية.

الرابع: أن ما ذكرتموه منتقض بالأم الدنيا ومصائبها ومحنها، هي ضرب من العذاب، وهي إما للطائع أو العاصي إلى آخر ما ذكرتم، فيلزم أن تكون منتفية، وهو باطل، لا يقال: محن الدنيا تعوض عنها بخلاف عقاب الآخرة؛ لأننا نقول: العوض عندنا غير لازم، بل لله - عز وجل - أن يؤلم ويهلك ويمتحن بما شاء من غير تعويض، وحينئذ جوابكم عن بلاء الدنيا هو جوابنا عن عذاب الآخرة.

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ ۗ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ۗ وَنُحُوفُهُمْ ۗ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾ ﴾ [الإسراء: ٦٠] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - يريد ويقصد فتنة بعض الناس وإضلاله، وينصب لهم شراك ذلك، وهذه الرؤيا هي رؤيا النبي ﷺ شجرة الزقوم في النار، فأخبر بها الكفار، فكذبوا وقالوا: النار تأكل الشجر، فلا يكون فيها شجر، وهو غلط منهم، لجواز أن يخلق في النار ضعف عن أكل الشجرة، أو في الشجرة قوة على الثبات في النار؛ وهذا السمندل طائر يعيش في النار، فالشجرة أولى.

والشجرة الملعونة في القرآن هي عند الجمهور شجرة الزقوم، كما ثبت في الحديث، وعند الشيعة هي شجرة بني أمية لما صدر عنهم من قطع أرحام بني عبد المطلب، وقاطع الرحم ملعون بالنص والإجماع، ولما ورد في السنة أن النبي ﷺ توفي وهو غير راض عن ثقيف وبني حنيفة [٢٦٧ ل] وبني أمية.

والأشبه الأول؛ لأن الشجرة فيه على حقيقتها وهي على الثاني مجاز، والحقيقة أولى.

﴿ وَأَسْتَفْزِرُّ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلَبَ عَلَيْهِمْ نَجْوَاكَ وَرَجَلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعَدَهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٤] قيل: بالربا، (والأولاد) قيل: بالحنث في طلاق الزوجات، وقيل: بمشاركته الرجل في وطء امرأته، إذ لم يسم عند الجماع. روي عن ابن عباس: أن الرجل إذا جامع ولم يسم، فقد الشيطان على فحذه، ينكح معه، ويقوي / [١٢٦ ب / م] ذلك قوله ﷺ: «لو أن أحدهم إذا أتى أهله قال: بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا؛ فقضي بينهما ولد لم يضره الشيطان» حديث صحيح، ومفهومه أنه إذا لم يسم فقضي بينهما ولد ضره الشيطان، ولا ضرر أبلغ من أن يشارك فيه.

﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴾ [الإسراء: ٦٥] أي عبادي المخلصين الخواص عندي المختصين بعناتي ورعايتي لا سلطان لك عليهم، وحينئذ ادعت الشيعة أن من أبغض علياً فهو ولد زنا، وهو ابن الشيطان لأن علياً لا يبغضه إلا منافق بالنص الصحيح.

والمنافق ليس من عباد الله الخواص المنفي عنهم سلطان الشيطان، فهو من العباد المبعدين عن الله المستولي عليهم سلطان الشيطان، فالمنافق داخل تحت سلطان الشيطان، ومن سلطان الشيطان عليه مشاركته لأبيه فيه كما سبق، فمبغض علي يشارك الشيطان فيه؛ فهو ولد زنا وابن الشيطان. ثم أكدوا ذلك بما ذكره القرطبي في تفسيره من حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود، قال: بينا علي بن أبي طالب يمشي في بعض سكك المدينة عرض له إبليس، فهم علي بقتله ليريح الناس منه، فقال له إبليس: مهلاً يا أبا الحسن ما هذا جزائي منك؛ فقال: وأي جزاء لك عندي يا ملعون؟ قال: والله ما أبغضك أحد إلا وقد شركت أباه في أمه، وهذا من الشيعة تعريض بالخوارج والنواصب.

وأجاب الجمهور عن هذا بأن قالوا: نحن نحب علياً [ولاً] نبغضه، فلا يلحقنا مما قررتوه معرفة، نعم أنتم أولى بما ذكرتم لأنكم ترون إباحة المتعة وهي زنا، وأكثركم أو كثير منكم مولود منها.

﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِلَٰهًا ۗ فَلَمَّا جَنَّكُمُ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ۗ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٦٧] هذا من أدلة التوحيد كما سبق في ﴿ بَلْ إِلَٰهُهُ

تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ وَتَتَسَوَّنَ مَا تَشْرِكُونَ ﴿٤١﴾ [الأنعام: ٤١] ونحوه.

﴿ أَمْ أَمِنْتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا ﴾ [الإسراء: ٦٩] أي في البحر، وهذا مما يحتاج به على أن كسب الإنسان مخلوق لله - عز وجل - والإنسان مجبور؛ لأن الله - عز وجل - نسب إعادتهم إلى البحر إليه شاءوا أم أبوا، وذلك إنما يكون بما يجبرهم به على ذلك من خلق الدواعي والصوارف، فإن الإنسان يرى من هول البحر ما يزعجه جداً حتى / [٢٦٨ / ل] [يعزم، وربما حلف الأيمان المغلظة أنه لا يعاود ركوبه، ثم يكذبه الله - عز وجل -] ويرغمه ويضطره إلى ركوبه خاسئاً [مخشوشاً بخشاش] القدر كالجمل الذلول، لا يمكنه أن يمتنع، وهو دليل على ما ذكرناه.

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَبْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٠] يحتاج بها من فضل الملائكة على بني آدم [١٢٧ أ / م] إنما فضلوا على كثير من المخلوقات لا على جميعها، والإجماع على تفضيلهم على من عدا الملائكة، فدل هذا على أنه لم يفضلوا على الملائكة، ثم إذا انضم إلى هذا الحديث الصحيح: «ومن ذكرني في مأل ذكرته في مأل خير منهم» تم الاستدلال على الملائكة أفضل من بني آدم.

﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٤]

هاهنا مسائل:

الأولى: أن العصمة تثبتت وصرف عن المعصية بما يخلق في النفس من شدة الخوف وغيره من الأسباب، بدليل ﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكُنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٧٤] ﴿ قَالَ رَبِّ السَّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ [يوسف: ٣٣]، وليست العصمة امتناع وقوع المعصية عقلاً، وإلا لما ظهرت فضيلة التقوى أبداً، ولتعذر ابتلاء أحد بالمعصية؛ إذ الممتنع عقلاً لا يدخل تحت المقدورية.

الثانية: [أن عصمة الأنبياء إما هي من وقوع المعصية والكفر لا من جواز ذلك؛ لأن الله - عز وجل - أخبر نبيه ﷺ أنه هو الذي ثبتته عن الركون إلى الكفار بالافتراء على الله بغير

ما أنزل، وأنه لو لم يثبت لركن إليهم، ثم لأصابه العذاب المضاعف وذلك قاطع فيما ذكرنا. الثالثة: تفاوت الناس في المعصية بحسب مراتبهم، بحيث يستكثر من بعضهم قليلاً، لأن الله - عز وجل - أخبر نبيه ﷺ أنه لو ركن إليهم شيئاً قليلاً؛ لأذاقه عذاباً مضاعفاً. ولقائل أن يقول: إن ذلك الركون لقليل لو وقع لكان كفراً عظيماً، إذ هو افتراء على الله - عز وجل - والكفر العظيم لا يستقل منه شيء.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ [الإسراء: ٨٥] يحتج به من يرى قدم الروح، وقرروه بأن الروح من أمر الله، وأمر الله قديم، فالروح قديم.

أما الأولى فلصريح هذه الآية، وأما الثانية فلما سبق في قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَىٰ اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤] وأجيب عنه بأن الأمر مشترك بين الكلام والفعل والخلق وغيرها، فهو مجمل، ويكفي ذلك في سقوط الاستدلال به، ثم إنا نقول: ﴿ وَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً ﴾ [الإسراء: ٨٥] أي من خلقه، بدليل قوله ﷺ: «خلق الله الأرواح قبل الأجساد بألفي عام، وكانت روح عيسى في تلك الأرواح»^(١) وقوله ﷺ: «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف، وما تناكر منها اختلف»^(٢) والجنود المجندة ليست قديمة، ولأنه قد سبق الدليل على جسمية الروح ولا شيء من الجسم بقدم؛ ولأنها لو كانت قديمة لزم القول بالحللول أو الاتحاد وتعدد القدم، وكل ذلك محال، وإنما قيل: الروح من أمر ربي هكذا / [١٢٧ ب / م] مجملًا؛ لأن اليهود سألو النبي ﷺ عن الروح سؤال تعجيز

(١) أورده العجلوني في كشف الخفاء [١/ ١٢٣، ٢٦٥] وانظر نوادر الأصول [٢/ ١١٦، ٤/ ١٧٥] والدبلي من قول علي - عليه السلام [٢/ ١٨٧] - [٢٩٣٧/ الفردوس].

(٢) رواه البخاري كتاب [الأنبياء: ٦٠] أخرجه أبو يعلى في مسنده [٤٣٨١] [٧/ ٣٤٤] والبخاري في الأدب المفرد [٩٠٠] ومسلم في كتاب البر والصلة والأدب [٤٥] باب الأرواح جنود مجندة ح [١٥٩] [٢٦٣٨] [١٦/ ٢٨٤]

وتغليظ؛ إذا كان الروح يقال بالاشترار على روح الإنسان وجبريل وملاك آخر يقال له: الروح، وصنف من الملائكة / [٢٦٩ / ل]، والقرآن، وعيسى ابن مريم كل واحد من هذه الستة [يسمى روحاً]، فقصد اليهود أن يسألوه فبأي مسمى أجابهم، قالوا: ليس هو الذي قلت: فجاءهم الجواب مجملاً [كما سألوا مجملاً] ﴿ وَنَسْتَلُوكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥] وأمر ربي يصدق على كل واحد من مسميات الروح، فكان هذا الإجمال كيداً [قوبل به] كيدهم.

قوله - عز وجل - : ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٨] هذه أعظم آيات التحدي بالقرآن، لأن بعض هذا مما يوفر دواعي الخصوم على طلب الإتيان بمثله، فلو كان ذلك في وسعهم لفعلوه بالضرورة عادة، لكنهم لم يفعلوا، ولم يأتوا بمثله، ولا بعشر سور مثله، ولا بسورة مثله، فدل على عجزهم عن معارضته مع كثرتهم وتمكنهم في الفصاحة والبيان، وذلك يقتضي كونه معجزاً؛ إذ لا معنى للمعجز إلا أمر ممكن خارق للعادة مقرون بالتحدي خال عن المعارض، وهذه الصفات موجودة في القرآن فكان معجزاً مع أن المتحدى به هاهنا هم الجن والإنس، وكل ما عجز عنه الجن والإنس معجز: بالطرده في معجزات الأنبياء، وبالعكس في غيرها؛ إذ كل أمر غريب ليس بمعجز فإن مجموع الجن والإنس لا يعجزون عن مثله.

ثم إن اليهود والنصارى وغيرهم من الخصوم [ألفوا] شكوكاً على إعجاز القرآن إيرادها يطول، وقد أفرد في ذلك كتب.

وهاهنا مسألتان: إحداهما أن تحدي الجن والإنس به يدل على دخولهم تحت دعوته، وأنه ﷺ مرسل إلى الجن والإنس، إذ لم تنتظمهم دعوته لما تخداهم بكتابه كما لم يتحد به الملائكة والشياطين والبهائم، ولأن العجز عن معارضة المعجز كالنكول عن اليمين، وذلك مستلزم لحكم الدعوى.

الثانية: احتج بالآية من رأى خلق القرآن؛ لأنها تضمنت إثبات مثل للقرآن، حيث طولبوا بالإتيان بمثله، وأخبروا بالعجز عن مثله، وكل ما له مثل فهو مخلوق، وسئل بعضهم: ما الدليل على خلق القرآن؟ فقال: قدرة الله على مثله، ومعناه أن الله - عز وجل - إن لم يقدر على مثل القرآن لزم التعجيز، وإن قدر على مثله لزم أنه مخلوق،

والأول محال، فالثاني حق، ولأن القرآن معجز نبوي [وكل معجز نبوي] مخلوق / [١٢٨ أ/م] أما الأولى فإجماعية، وأما الثانية فاستقرائية الاستقراء التام، إذ معجزات الأنبياء - عليهم السلام - كلها مخلوقة كالعصا واليد البيضاء وإحياء الموتى، والناقة وغيرها. وليس بعد محمد ﷺ نبي يتوقع له معجز قديم ينحرم به هذا الاستقراء فوجب العمل بمقتضاه.

واحتج القائلون بقدم القرآن بأن جميع معجزات الأنبياء لم يتحد بها الجن / [٢٧٠ ل] مع الإنس إلا القرآن، وإنما ذلك لكونه قديماً، وبقوله ﷺ: «ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أوتي ما آمن على مثله البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً، وإنما أشار بذلك إلى الفرق بين [معجزه، ومعجز] غيره بالقدم والحدوث، ولأن القرآن معجز باق وغيره من المعجزات فان، لم يبق إلا ذكره، فدل على قدم القرآن وحدوث غيره. وقد سبق في هذا المعنى كلام من الطرفين.

﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ﴾ [أي: ليس أمر الآيات التي اقترحتها إليّ إنما عليّ البلاغ] ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِبَيِّنَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴾ [الرعد: ٣٨].

﴿ قُلْ لَوْ كَانَتْ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ مَلَكًا رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ٩٥] أي لم تستغربون أن يبعث الله إليكم بشراً رسولاً، فإن الحكمة لا تقتضي إلا ذلك، أن يرسل البشر إلى مثله، أما إرسال الملك إلى البشر، فيبطل حكمة الإرسال، إذ يصير الإيمان برؤية الملك اضطراراً والحكمة تقتضي الإيمان الاختياري، حتى لو كان في الأرض ملائكة ساكنون مقيمون فيها لأرسلنا إليهم ملكاً من جنسهم، إذ الحكمة لا تنافي ذلك؛ لأن إيمان الملائكة بملك منهم لا يصير اضطرارياً يخل بحكمة الإرسال؛ إذ نسبتهم إليه نسبة البشر إلى الرسول البشري، ودلت الآية على أن الأرض ليس فيها ملائكة يمشون مطمئنين، أي: قاطنين بها كالإنس، وعلى أن فيها ملائكة يمشون، لكن [لا مطمئنين] قاطنين وشواهد كثيرة.

﴿ وَمَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَن يُضِلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُم أَوْلِيَاءَ مِن دُونِهِ وَيَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمِّيًّا وَيُكَمِّمًا وَّصُمًّا مَّا وُلَّهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا ﴾ [الإسراء: ٩٧]، يحتج بها الجمهور على رأيهم في القدر، وهو صريح في أنه

يضل بعض الخلق ثم يحشرهم يوم القيامة إلى جهنم مع أنه في ذلك ليس بظالم لهم؛ فدل على ما قلناه من أنه عاملهم على ما علم منهم على تقدير التفويض إليهم.

وقد حكى ابن خميس في كتاب مناقب الأبرار في ترجمة الجنيد قال: ناظرت قدرياً فاشتد بيني وبينه الكلام وقام مصراً على رأيه، فلما كان الليل رأيت إنساناً يقول لي: ما ينكر هؤلاء القدرية أن الله - عز وجل - علم ممن عصاه من خلقه أنه لو فوض إليهم لعصوه، فحجرهم على وفق الواقع منهم، لو فوض إليهم ثم عاقبهم على تقدير ذلك، أو كلاماً هذا معناه بعينه، وهذا / [١٢٨ ب/ م] هو سر القدر الذي قررناه في المقدمة، وكنت أظن أن أحداً لم يسبقني إليه حتى رأيت حكاية الجنيد هذه.

﴿ ذَٰلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِعَايَتِنَا وَقَالُوا أَءِذَا كُنَّا عِظْمًا وَرَفْنًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٩٨﴾ ﴾ [الإسراء: ٩٨] هذا إنكار منهم للبعث واستبعاد أو إحالة له.

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَّا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴿٩٩﴾ ﴾ [الإسراء: ٩٩] / [٢٧١/ ل]، دليل جواز البعث، وتقريره: أن خلق السماوات والأرض أعظم من إعادتكم وبعثكم، فالقادر على ذلك؛ قادر على بعثكم بطريق أولى، وإنما قلنا ذلك لأن خلق السماوات والأرض أعظم من ابتداء خلقكم، وابتداء خلقكم أعظم من إعادتكم، ينتج خلق السماوات والأرض أعظم من إعادتكم.

بيان الأولى: قوله تعالى: ﴿ لَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [غافر: ٥٧] بيان الثانية: قوله - عز وجل -: ﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدُؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۗ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٩٧﴾ ﴾ [الروم: ٢٧] وإن شئت فاعكس، واستدل بالأهون فقل: إعادتكم أهون من ابتداءكم، وابتداءكم أهون من خلق السماوات والأرض، فإعادتكم أهون من خلق السماوات والأرض، والأهون من الأهون أهون، فالقادر على الأعظم الأصعب يكون على الأيسر الأهون أقدر بالضرورة.

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَّا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴿٩٩﴾ ﴾ [الإسراء: ٩٩] يحتاج به

على تحتم الأجل المضروب، لا زيادة ولا نقص كما سبق.

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ۖ فَسَعَلَٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴿١٠١﴾ ﴾ [الإسراء: ١٠١] قيل: هي العصا، واليد البيضاء، والطوفان، والجراد، والقمل، والضفادع، والدم، وانفلاق البحر، والظلة.

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ۖ فَسَعَلَٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴿١٠١﴾ ﴾ [الإسراء: ١٠١] أي: يخيل إليك أشياء لا حقائق لها تظنها آيات، ويحتمل أن مراده: إني لأظنك ساحراً، ويصير هذا كما في ﴿ وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَجَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿١٠١﴾ ﴾ [الإسراء: ٤٥] هل هو فاعل أو على أصله مفعول.

قال: ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَٰؤُلَاءِ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بِصَآئِرٍ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَافِرٌ مَّسْحُورًا ﴿١٠٢﴾ ﴾ [الإسراء: ١٠٢] ضم التاء وفتحها تخرج على القولين في مسحوراً، إن أريد به المفعول فالمناسب له ضم التاء أي لقد علمت أنا أن هذه آيات حق من حق، وما أنا بمسحور، وإن أريد به الفاعل ناسبه فتح التاء، أي: لقد علمت يا فرعون أنها آيات حق، وأني غير ساحر، ولكنك معاند مشور، سيحل بك الثور، وهو الهلاك.

﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ۖ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ۗ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الإسراء: ١١٠] يحتج به على أن الاسم غير المسمى، كما مر وعلى تسمية الصفات كالرحمن أسماء إما مجازاً لغوياً أو حقيقة اصطلاحية، كما سبق تقريره في آخر الأعراف.

﴿ قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ ۖ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ۗ وَلَا تَجْهَرُوا بِصَلَاتِكُمْ وَلَا تَخَافُوهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الإسراء: ١١٠] وهو من أدلة التوسط بين الطرفين، وضم الانحراف إلى أحدهما، وقد سبق آخر وهو ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٩] وبقي آخر في الفرقان ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ

قَوَامًا ﴿٧٧﴾ ﴿الفرقان: ٦٧﴾.

﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ
 وَلِيٌّ مِّنَ الدُّنْيِ وَكِبْرَهُ تَكْبِيرًا ﴾ ﴿٧٧﴾ [الإسراء: ١١١]، فيه نفي الولد والشريك، والولي من
 الدنل أي / [١٢٩ أ / م] الناصر، ويجب به الجمهور عن قوله ﷺ في علي: «إنه مني وأنا
 منه وهو ولي كل مؤمن / [٢٧٢ ل / ل] بعدي» أي ناصر كل مؤمن، وكذلك يقولون في
 قوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه»، وهو بعيد من السياق والظاهر.

القول في سورة الكهف

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۗ ﴾ [الكهف: ١] يحتج به على أنه منزل غير مخلوق، وقد سبق.

﴿ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ۗ ﴾ [الكهف: ١] وكذلك ﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٢٨] [قيل: ليس بمخلوق.

وأجيب بأن المراد: أنه مستقيم الطريقة لا ضلال فيه ولا اعوجاج عن الحق، وما ادعيتموه من عدم الخلق ليس نصاً في الآية ولا ظاهراً، ولا تفسيراً لها عمن يعتد به متواتراً].

﴿ قِيمًا لَّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴾ [الكهف: ٢] فيه تعليل الأفعال الإلهية كما سبق.

﴿ قِيمًا لَّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴾ [الكهف: ٢] هذا أدل على تغاير الإيمان والعمل الصالح من ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴾ [الكهف: ١٠٧]، لأن صفة المؤمنين هاهنا بعمل الصالحات مستقلة، وهناك صلة معطوفة على صلة، فلا استقلال لها.

﴿ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ۗ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ [الكهف: ٥] تعظيم للقول باتخاذ الولد وتكذيب لهم فيه.

﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٧] تعليل للفعل الإلهي بحكمة الابتلاء.

﴿ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَ مِنْ دُونِهَا ۗ إِنَّهَا لَقَدْ قَلْنَا إِذَا شَطَطًا ﴾ [الكهف: ١٤] [هذا استدلال بالنظر على وجود الصانع، لأن السماوات والأرض] خلقان عظيمان في العقل يلزمهما وجود، مؤثر فينتقل العقل منهما إليه انتقالاً من الملزوم إلى اللازم وهو ضروري، وقد سبق تقريره غير موضع.

﴿ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَ مِنْ دُونِهَا ۗ إِنَّهَا لَقَدْ قَلْنَا إِذَا شَطَطًا ﴾ [الكهف: ١٤] هذا توحيد ودليله قولهم:

﴿ هَتُوْلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً ۗ لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطٰنٍ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَىٰ آلِهَةٍ كَذِبًا ۗ ﴾ [الكهف: ١٥] وتقريره: أن السماوات والأرض دليل على إله قديم كامل، وغيره مما اتخذ آلهة لا دليل عليه، وما لا دليل عليه لا يثبت، إذ عدم الدليل على الشيء كدليل عدم الشيء، كما أن عدم البينة كينة العدم، فكأن أهل الكهف تمسكوا على نفي الإله الثاني باستصحاب الحال، ورأوه كافياً، فكأنهم قالوا: قد ثبت لنا بدلالة السماوات والأرض على صانعها إله، فمن ادعى ثانياً فصاعداً فعليه الدليل، ويحتمل أنهم أشاروا بذلك إلى طريقة للمتكلمين في نفي ما سوى الله - عز وجل - إلهاً، وتقريرها: أن الإله من حيث هو إله قد ثبت وهو يصدق بواحد، فإثبات الثاني ليس أولى من ثالث ورابع إلى ما لا نهاية له، وحينئذ إثبات ما فوق إله واحد من هذه الأعداد والمقادير ترجيح بلا مرجح وإنه محال، ولعلمهم إلى هذا أشاروا بقولهم: ﴿ وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ ءِلٰهًا ۗ لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا ۗ ﴾ [الكهف: ١٤] أي بعيداً محالاً للزوم الترجيح منه بلا مرجح منه/ [١٢٩ ب / م]:

﴿ وَتَرَىٰ الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَّوُّرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِّنْهُ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايٰتِ ٱللَّهِ ۗ مَنْ يَّهْدِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُ مَدْرَبًا ۗ وَمَنْ يُّضِلِلْ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ۗ ﴾ [الكهف: ١٧] يحتج به الجمهور على مذهبهم / [٢٧٣ ل] وهو صريح فيه.

﴿ وَكَذَٰلِكَ أَعْتَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوْا أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا ۗ إِذِ يَتَنَزَّعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرُهُمْ ۗ فَقَالُوا ابْتُنُوْا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا ۗ رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ ۗ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَّسْجِدًا ۗ ﴾ [الكهف: ٢١] جعل إيقاظهم من نومهم الطويل دليلاً على البعث عن الموت؛ لأن النوم أخو الموت يجامع تعطل الحس، غير أن الموت نوم ثقيل، والنوم موت خفيف، ومن ثم قال النبي ﷺ: «الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا»^(١) وحكي عن المسيح أنه كان يقول: «يا بني إسرائيل كما تنامون تموتون، وكما تستيقظون تبعثون» كل ذلك إشارة إلى تقارب النوم والموت، ولهذا سئل النبي ﷺ أفي الجنة

(١) رواد البيهقي في الزهد الكبير موقوفاً [٢ / ٢٠٧] وأورده أبو نعيم في الحلية [٧ / ٥٢] وأورده العجلوني في كشف الخفاء [٢ / ٤١٤].

نوم؟ قل: «لا لأن النوم أخو الموت»^(١) وفي الأثر: عجبتُ لمن ينكر البعث، وهو كل يوم يموت ثم يبعث! فأما قول أبي الطيب:

تمتع في حياتك من رقاد ولا ترجو كرى تحت الرجام
فإن لثالث الحالين معنى سوي حال انتباهك والمنام

فأشار إلى أن للإنسان ثلاثة أحوال: حال يقظة وموت ونوم، فاليقظة والموت طرفان؛ إذا اليقظة عبارة عن حال تعلق النفس بالبدن مستعملة للحواس، والموت عبارة عن حال انقطاع تعلق النفس بالبدن انقطاعاً كلياً من كل وجه، ويلزم ذلك تعطل الحواس لعدم تعقل النفس المستعملة لها، وأما النوم فواسطة بينهما؛ لأن النفس لا ينقطع تعلقها بالبدن فيه مطلقاً، بل من وجه، وهو أنها تغتنم ركود الحواس بالنوم فتوجه إلى عالم الغيب لاقتناص العلوم الغيبية مع التفاتها إلى الجسد، وعزمها على معاودته إذا قضت أربها من عالمها، فصار لثالث الحالين - وهو الموت، الذي هو ثالث لحالي النوم واليقظة - معنى يخالف معنى النوم واليقظة.

فالنوم أشبه الموت بجامع التفاتها إلى عالمها، وفارقه وأشبه الحياة من جهة تعلق همها بالجسد.

وإن شئت قلت: اليقظة بقاء الحس والحركة، والموت تعطلهما جميعاً، والنوم تعطل الحس دون الحركة؛ إذ هو يتحرك متقلباً من جنب إلى جنب، فيتعطل الحس أشبه الموت وبقاء الحركة أشبه اليقظة، والسر في ذلك غريب عجيب، ومن ثم كان من آيات الله - عز وجل - إذ يقول: ﴿ وَمِنَ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِّنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾ [الروم: ٢٣].

﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَايٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴾ [٢٣] إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ۗ وَادْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰ أَنْ يَهْدِيَنِّي رَبِّي لِأَقْرَبٍ مِّنْ هَٰذَا رَشْدًا ﴾ [الكهف: ٢٣ - ٢٤]

- / [٢٧٤ / ل] فيه وفي غيره من العالم على الإطلاق، وأنه مصرف تحت مشيئته لا يستطيع حركة ولا سكوناً إلا بإذنه وإرادته / [١٣٠ أ/م] كان في ذروة من التوحيد،

(١) رواه البزار في كشف الأستار [٣٥١٧] وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد [٤١٥ / ١٠] وصححه.

وعكسه من اعتقد أنه يفعل ما اختار من غير توقف على إرادة القادر المختار، فذلك من المشركين الكفار إما حقيقة كعبدة الأوثان، أو مجازاً كالقدرية المحادين للرحمن.

ومن ثم قال الفقهاء: إذا حلف على يمين فقال: إن شاء الله، فإن شاء فعل وإن شاء ترك، ولا حنث عليه؛ لأنه أعطى [المشيئة حقها من الأدب، بخلاف ما إذا لم يستثن، فإن تألى فأكذب، ثم بالكفارة] عوقب، وقد عود بعض الناس أنه إذا قال: أفعل كذا إن شاء الله - عز وجل - وفق لفعله غالباً وإلا فلا.

﴿ وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدْوَةِ وَالْعِشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۗ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۗ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطَانًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [الكهف: ٢٨] يحتج به الجمهور في أن الله - عز وجل - هو الذي يغفل من شاء عن ذكره ويضله وينسيه ونحو ذلك، وتأوله المعتزلة على معنى: أصبناه غافلاً، على ما عرف من تأويلهم.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ نَجَعَلَهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الكهف: ٢٩] يحتج به المعتزلة على أن العبد مختار تام الاختيار؛ لأنه خيره بين الإيمان والكفر، وعلق ذلك بمشيئته، فلو لم يكن والحالة هذه مختاراً لكان ذلك تكليف ما لا يطاق، إذ حاصله أنه يتوعده توعده مختار ويسخره تسخير مجبر مكره، والجمهور تأولوا هذا على أنه أمر تهديد نحو: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا ۗ أَفَمَن يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمْ مَن يَأْتِيَّ ءَامِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ۗ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ [فصلت: ٤٠]، والإلزام باق عليهم إذ لو لم يكن مختاراً لما تهدده، وليس لهم إلا الرجوع إلى أصلهم من أنه مختار من حيث الكسب، مجبر من حيث خلق الفعل فيه على وجه لا يمكنه التخلص منه، أو على تفويض الجبرية، وهو أن هذا التخيير على تقدير ذلك التفويض، أي لو فوض إليه التفويض التام حتى كان مختاراً بالحقيقة لكان منه ما وقع بالجبر من خير أو شر وإيمان أو كفر.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَن أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾ ﴾ [الكهف: ٣٠] يحتج به المعتزلة في أن ثواب الأعمال أجر عليها للنص على ذلك، ويلزم أن تكون أعمالهم أثراً لهم يعاضون عنها بالأجر، وإلا لكان العوض والمعوض عنه من جهة

واحدة، وإنه محال وقد سبق هذا.

وجوابه من جهة الجمهور: أن الأجر تفضل من الله - عز وجل - على كسيهم، وتسميته أجراً لا يضيع مجازاً.

﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّي لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنَهَا مُنْقَلَبًا ﴾ ﴿٣٦﴾ [الكهف: ٣٦] هذا إنكار للبعث ﴿ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ﴾ ﴿٣٧﴾ [الكهف: ٣٧] أي يجادله، فيه مشروعية الجدال لإقامة الحق وإنامة الضلال، وجوباً أو ندباً على حسب الحال.

﴿ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ﴾ ﴿٣٧﴾ [الكهف: ٣٧] إشارة إلى إنكار البعث كفر ﴿ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّكَ رَجُلًا ﴾ ﴿٣٧﴾ [الكهف: ٣٧] استدلال على جواز البعث / [٢٧٧ / ل] بالقياس على الابتداء: ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۗ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ ﴿٢٩﴾ [الأعراف: ٢٩].

﴿ لَيْكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ ﴿٣٨﴾ [الكهف: ٣٨] أي لكن أنا، فاختصر وأدغم حتى قيل: ﴿ لَيْكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ ﴿٣٨﴾ [الكهف: ٣٨] / [١٣٠ ب / م] توحيد ﴿ لَيْكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ ﴿٣٨﴾ [الكهف: ٣٨] نفي للشرك، وقد سبق دليلهما ويأتي منه أشياء إن شاء الله عز وجل.

﴿ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ۗ إِن تَرَنِ أَنَا أَقَلُّ مِّنكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ ﴿٣٩﴾ [الكهف: ٣٩].

توحيد في المشيئة والقوة، ﴿ وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ ۗ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَيْهِ عَلَىٰ مَا أَنْفَقَ فِيهَا وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ ﴿٤٢﴾ [الكهف: ٤٢].

هذا ندم على الشرك وقع من هذا الشخص المعين، وفيه إشارة إلى أن كل مشرك سيندم في الآخرة، إذا حرم الجنة ودخل النار، وهم جديرون بذلك، فنسأل الله - عز

وجل - الثبات والعصمة والدخول في كنف الرحمة.

ويقال: إن هذين الرجلين المتحاورين هما المذكوران في «الصفات» القائل أحدهما للآخر ﴿ قَالَ تَأَلَّهٖٓ إِنَّ كِدَّتْ لِرَبِّدَيْنِ ۖ ﴾ [الصفات: ٥٦].

﴿ وَيَوْمَ نُسِرُّ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ۖ ﴾ [الكهف: ٤٧]، هذا من مقدمات الساعة، وهو ممكن غير أنه بعيد في قوة البشر، وإن أردت تقريبه فانظر إلى الغمام المطبق للفضاء كيف يسير، وهو كالجبال أو قريب منها.

﴿ وَيَوْمَ نُسِرُّ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ۖ ﴾ [الكهف: ٤٧] الآيتين، إخبار بالحشر والعرض على الله - عز وجل - واجب الوقوع؛ إذ كان خير معصوم من الكذب.

﴿ وَوَضَعَ الْكِتَابَ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا ۖ ﴾ [الكهف: ٤٩]، فيه الحساب والمقابلة بصحائف الأعمال أخذًا باليمين والشمال ﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً ﴾ [الكهف: ٤٩] قيل: هما التيسم والضحك، وقيل: الذنب الصغير كالكذبة والكبير كالقذف.

﴿ إِلَّا أَحْصَاهَا ۖ ﴾ [الكهف: ٤٩] أي تحريه وضبطه ﴿ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ۖ وَلَا يَظْلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا ۖ ﴾ [الكهف: ٤٩] يحتج به المعتزلة، وحثتهم منه وجواها معروف كما سبق، وهذه جملة من أحكام اليوم الآخر يجب تسليمها والإيمان بها، لأنها ممكن أخير به الصادق، وكل ما كان كذلك فهو واجب الوقوع، يجب الإيمان به.

﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ۗ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ۖ ﴾ [الكهف: ٥٠] اختلف فيه، فقيل: كان من طائفة من الملائكة يسمون الجن كما أن فيهم طائفة يسمون الروح، وقيل: هو من الجن المعروفين المخلوقين من نار، وهو أشبه؛ لوجوه:

أحدها قوله: ﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ۗ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّمَّنْ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ۝٢٦ ﴾ [الأعراف: ١٢] مع قوله - عز وجل - ﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ ۝٢٧ ﴾ [الحجر: ٢٧]، ﴿ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَارٍ ۝٢٨ ﴾ [الرحمن: ١٥] مع قوله ﷻ: « خلقت الملائكة من نور»^(١) وهذا يقتضي أنه من الجن الناريين، لا من الملائكة النوريين: [٢٧٨ ل/].

الثاني: أن إبليس له ذرية بدليل ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ۗ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ۝٥٠ ﴾ [الكهف: ٥٠] والملائكة لا ذرية لهم، فإبليس ليس من الملائكة، والقول بأنه منهم لكنه لما أبلس تجدد له النسل؛ ضعيف.

الثالث: أن قوله - عز وجل - ﴿ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ ﴾ شبيه بالتعليل لفسقه بكون من الجن، من باب اقتران الحكم بالوصف المناسب، وهو يقتضي أن الفسق غالب على الجن أو كثير جداً/ [١٣١ أ/م] حتى كأنهم علة مناسبة لوجوده، وليس أحد من الملائكة كذلك.

الرابع: قول الملائكة: ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ ۗ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُمْ بِهِمْ مُؤْمِنُونَ ۝٤١ ﴾ [سبأ: ٤١] يقتضي أن الجن غير جنس الملائكة، وإلا لكانوا قد أحالوا بالذنب على أنفسهم، وهو خلف من الاعتذار.

الخامس: أن الجن عند إطلاقهم يبادر الذهن إلى غير الملائكة، وهم الجن الناريون، وهو دليل الحقيقة المرادة.

﴿ وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا ۝٥٣ ﴾ [الكهف: ٥٣] أي: علموا وتيقنوا، وهو من استعمال الظن في موضع اليقين بقرينة.

﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ ۗ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ۝٥٤ ﴾ [الكهف: ٥٤] هذا ذم للجدل لا مطلقاً، بل إذا عاند الحق؛ لأن الكافر ضرب له أمثال الحق، ونظمت له براهين الصدق، فعاند وجادل بالباطل ليدهض به الحق ﴿ تَجَادَلُونَكَ فِي

(١) صحيح مسلم كتاب الزهد والرقائق في أحاديث متفرقة [٢٩٩٦/٦٠].

الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٦٦﴾ [الأنفال: ٦].

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ دُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ﴿٦٧﴾ ﴾ [الكهف: ٥٧] سبق نظيرها في (سبحان).

﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ دُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ يَهْتَدُوا إِذًا أَبَدًا ﴿٦٧﴾ ﴾ [الكهف: ٥٧] لما صرفوا به عن اتباع الحق، مما خلق في قلوبهم من دواعي الضلال والصوارف عن الهدى.

﴿ قَالَ أَرَأَيْتَ إِذْ أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ﴿٦٨﴾ ﴾ [الكهف: ٦٣] يعني الحوت، ﴿ قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغُ فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ﴿٦٩﴾ ﴾ [الكهف: ٦٤] يستدل به على كون العلة الشرعية عدمية بطريق أولى؛ إذ كان ذهاب الحوت وانعدامه من حيث فقدانه علامة على وجود الخضر الذي طلباه.

﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا ءَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِمَّن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الكهف: ٦٥] أي: من عندنا، وهذا هو متعلق الصوفية وأهل السلوك في إثبات العلم اللدني، نسبة إلى ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَا ءَاتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِمَّن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الكهف: ٦٥] وهو إلهام المعرفة بالحقائق الغيبية وغيرها، ثم إن العلم اللدني إذا تقدمها استعداد بالعلوم النظرية أقوى مما إذا ورد على النفس غير مستعدة، والخضر - عليه السلام - كان قد تقدم له استعداد بذلك على ما حكى في قصته ومبدأ أمره، فلهذا كان علمه اللدني عالي الطبقة بحيث صلح به أن يكون معلماً لموسى الكليم - عليه السلام. فإن قيل: سائر علوم الناس من لدن الله - عز وجل - وعنده؛ فما وجه تخصيص بعض العلوم / [٢٧٩ / ل] باللدني؟ قلنا: اللدنية والعندية متفاوتة في مراتب الخصوص، فهذا العلم اللدني خاص، ألا ترى أن السلطان يعطي جنده وحاشيته ورعيته، ويخلع عليهم على مراتبهم من الصوف إلى ثياب الذهب والجميع من عنده وخزائنه، فكذلك هاهنا.

﴿ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَنِي مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴾ [الكهف: ٦٦] فيه استحباب طلب العلم حتى للعالم زيادة على ما عنده والسفر في طلبه وسؤال المشايخ الصالحة لذلك، اقتداء بموسى عليه السلام.

﴿ قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ [الكهف: ٦٧] الآيتين، فيه جواز الإعراض عن صحبة المريد والتلميذ إذا علم أن الطريق صعب عليه، وطى الأسرار عنه لذلك والاقتصار به / [١٣١ ب / م] على ما يطبق من ذلك الطريق، اقتداء بالخضر، وهو من سياسة المشايخ والعلماء للمريدين والطلبة. وفي الأثر. «حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله»^(١).

﴿ قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ﴾ [الكهف: ٦٩] فيه استحباب تعليق الأمور المطلوبة والأراجي ونحوها بالمشيئة، احترازاً من التالي المكذب اقتداء بموسى - عليه السلام - وبما سبق في أوائل السورة.

فإن قيل: موسى علق صبره على المشيئة ولم يصبر، وسليمان ترك التعليق في رجاء حصول الأولاد للجهد فلم يحصلوا؛ فقد استوى التعليق وعدمه، فما فائدته؟ وجوابه: أن التعليق بالمشيئة ليس موجباً لحصول المطلوب، كيف وأن مقتضاه التردد بين أن يشاء الله فيفعل أو لا يشاء فلا يفعل؟ وإنما فائدته أن الإنسان إذا تأدب مع الله - عز وجل - بتعليق الأمور بمشيئته وتقييدها بإرادته، كان أجدر بحصول مراده وأمنيته، على أنا لا نسلم أن موسى لم يحصل له ما علق على المشيئة، فإنه كان نبياً ذا كتاب وشرعة، وهو إمام عدل وحق يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وأنه لما رأى الخضر قد خرق سفينة قوم مساكين، وقتل غلاماً لم يبلغ الحلم أخذ برجل الخضر ليلقيه في البحر فيقتله بالغلाम، فلولا أن الله - عز وجل - ثبته وصبره لكان قد أمضى ما هم به من قتل الخضر كما قتل القبطي بوكزه، فالصبر المهم قد حصل وأفاد تعليقه بالمشيئة، ولعله لولا ذلك لم يصبر ولكان قد قتل الخضر.

﴿ قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ أُحَدِّثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾ [الكهف: ٧٠] فيه استحباب تأديب المشايخ للمريدين بالوصايا الحسنة من ترك الاعتراض ونحوه،

(١) رواه البخاري [١/ ٥٩] [١٢٧] وعزاه الحافظ ابن كثير [٤/ ٥٠١] للخليفة علي - عليه السلام موقوفاً عليه.

والتزام المرید ذلك إذا وثق بحسن طريق الشيخ وسلوكه لمقتضى وصية الخضر، [٢٨٠/ل] وفيه وفيما بعد جواز الاعتراض على المشايخ فيما يخالف ظاهر الشرع ممن له ذلك من أولي الأمر العام اقتداء بموسى، وأن فاعل ما يخالف ظاهر الشرع إذا ادعى أن ذلك جائز في العلم الباطن ونحوه، لا يسمع منه إلا بدليل شرعي قاطع كالنص على الخضر.

﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾ ﴿٧٢﴾ [الكهف: ٧٢] فيه تقرير المرید وتذكيره بما يقوي همته على الصبر على صعوبة السلوك؛ لأن ذلك أجدر بالوصول.

﴿ قَالَ لَا تَأْخُذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تَرَهِّقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسرًا ﴾ ﴿٧٣﴾ [الكهف: ٧٣] فيه أن الناسي معذور، وأنه ينبغي مسامحته إذ هو غير منتهك للحرمة، ومن ثم ورد شرعنا بالعمو عنه وأنه غير مكلف.

﴿ فَأَنْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ قَالَ أَقْتَلْتَنِي بِغَيْرِ نَفْسٍ لَّقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا ﴾ ﴿٧٤﴾ [الكهف: ٧٤] إشارة من موسى إلى ما كان عنده في التوراة أن /

[١٣٢ م/أ] النفس بالنفس إلى قوله - عز وجل - : ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴾ ﴿٣٢﴾ [المائدة: ٣٢] وأن موسى كان يتبع نصوص كتابه عاملاً بها.

﴿ فَأَنْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ ﴿٧٧﴾ [الكهف: ٧٧] هذا تعريض من موسى بالاعتراض والإنكار؛ إذ كان قد التزم له تركه وألا يصاحبه إن عاوده ﴿ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ ﴿٧٨﴾ [الكهف: ٧٨] وذلك فيه ترتيب أحكام التصريح على التعريض إذا أفهم معناه بقرينة؛ لأن الخضر رتب على تعريض موسى بالإنكار من مفارقتها ما كان التزمه له بالتصريح به.

﴿ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴾ ﴿٧٨﴾ [الكهف: ٧٨] فيه استحباب التبرؤ من التهم وإقامة الأعداء بكشف الأسرار.

﴿ أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسْكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا ﴾ ﴿٧٩﴾ [الكهف: ٧٩] قيل كان خلفهم يطلبهم، وقيل: قدامهم

مرصداً لهم، و«وراء» مشترك بينهما؛ لأنه مشتق من المواراة، وكلا الجهتين يحصل ذلك منه.

﴿ وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فُجِعَ عَنْهُمْ جَمْعًا ﴾ ﴿٨٠﴾ [الكهف: ٩٩] فيه إثباته وقد سبق في «الأنعام».

﴿ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنِ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴾ ﴿٨١﴾ [الكهف: ١٠١] فيه وجوب النظر والاستدلال؛ لأنه ذمهم على تركه بما خلقه فيهم من الصارف عنه، إذ معناه كانت أعين رعوسهم وقلوبهم معرضة عن النظر في ملكوتي ليدذكروا بذلك وجودي وجبروتي.

﴿ أُولَئِكَ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ ﴿٨٢﴾ [الأعراف: ١٨٥].

ولا يجوز حمل الذكر على اللساني؛ لأنه ليس بالأعين، ﴿ الَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَاءٍ عَنِ ذِكْرِي وَكَانُوا لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا ﴾ ﴿٨١﴾ [الكهف: ١٠١].

مثل ﴿ أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ يُضَعِفُ لَهُمْ الْعَذَابَ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴾ ﴿٨٣﴾ [هود: ٢٠].

﴿ أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِ أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا ﴾ ﴿٨٤﴾ [الكهف: ١٠٢].

أي: وأسكت عنهم ولا أعاقبهم، هذا لا يكون، وفيه تعظيم الشرك قبحاً والتوحيد حسناً، وهو مثل ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ ﴿٨٥﴾ [النساء: ٤٨].

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴾ ﴿٨٦﴾ ﴿

[الكهف: ١٠٧] فيه إثبات الجنة والمعاد والنعيم / [٢٨١/ل] الجسمانيين كما مر.

﴿ قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنفَدَ كَلِمَتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا ﴾ ﴿١٠٩﴾ [الكهف: ١٠٩] يستدل بها من رأى قدم القرآن؛ لأنها اقتضت أن كلماته - عز وجل - لا تفنى ولا تنفد، وما كان كذلك فهو قدم، واعترض عليه بنعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار، فإنهما لا ينفدان وهما حادثان، وربما فرق بأن نعيم الجنة لا ينفد من طرف لا يزال وهو الأبد، والكلمات لا تنفد من الطرفين، لا تزال ولم تزال وهو الأزلى، وهذا الفرق عين محل النزاع.

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ ﴿١١٠﴾ [الكهف: ١١٠] هذا حصر له في البشرية، باعتبار من نازعه في النبوة، وسأله الآيات عناداً ونحوهم، وأما باعتبار نفسه من حيث هو فلا ينحصر في وصف البشرية إذ له صفات / [١٣٢ ب / م] آخر ككونه جسماً، حياً، متحركاً، بشيراً نذيراً، نبياً رسولاً وغير ذلك، والحصر يأتي على ضربين: مطلقاً باعتبار جميع الجهات، ومقيداً باعتبار بعضها كما في هذه الآية، وهذه من مسائل المفهوم الحصري.

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ [الكهف: ١١٠] إثبات للتوحيد ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴾ ﴿١١٠﴾ [الكهف: ١١٠] يحتج به على الرؤية كما سبق.

* * *

القول في سورة مريم

﴿ وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَأَىٰ وَكَانَتْ أُمَّرَأَىٰ عَاقِرًا ﴾ [مريم: ٥] اعترض به الشيعة على الحديث الصحيح المشهور أن النبي ﷺ قال: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة»^(١) قالوا: لأن زكريا نبي وقد سأل أن يوهب له وارث فوهب له يحيى، فورثه، وهو يقتضي أن الأنبياء يورثون فيكون الحديث المذكور متروكاً لوجوه:

أحدها: أنه خبر واحد وهو عندهم غير معتبر.

الثاني: أنه على خلاف نص القرآن القاطع فلا يقبل.

الثالث: أن العباس وعلياً وفاطمة نازعوا أبا بكر في روايته إياه كما ثبت في الصحيحين.

الرابع: أنه متناقض في نفسه، لأنه ثبت في الصحيح أن علياً والعباس سمعاه من النبي ﷺ ثم إنهما مع ذلك جاءا يطلبان الإرث من أبي بكر، ولو كانا سمعا لما طلباه من أبي بكر، ثم من عمر بعده، إذ كان معنى ذلك منهما حينئذ أعطونا إرث من لا يورث، وهو خلف من القول، لا ينسب إلى رعاة الإبل، فضلاً عن العباس وعلي في علمهما وفضلهما وسؤددهما.

وأجاب الجمهور عن الأول: خبر [٢٨٢/ ل] الواحد عندنا حجة، وعن الثاني بأن زكريا إنما ورث العلم لا المال، فلا يكون الخبر مخالفاً للنص، وعن الثالث: لا نسلم أنهم نازعوا أبا بكر - رضي الله عنه - سلمناه لكنهم نازعوه أولاً لعدم علمهم بالخبر، فلما أثبت له بكثرة من رواه من الصحابة كعمر، وعثمان، وطلحة، وسعد، وعبد الرحمن، وأبي هريرة، وعائشة - رضوان الله عليهم - قبلوه وسلموا له، وعن الرابع: بأنهما نسيا الرواية فلما ذكرا ذكرا فتركا المطالبة وحينئذ لا تناقض.

ويشكل على هذا أنه لو كان كذلك لما كررت فاطمة مطالبة أبي بكر مراراً، ولما طلبه العباس وعلي عمر بعد أبي بكر، ثم لما منعهما واحتج عليهما بالحديث رأياه [كاذباً أثماً] كما رواه مسلم من حديث مالك بن أوس بن الحدثان البصري.

﴿ يَنْزِكْرِيًّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾

[مريم: ٧] يحتج به من رأى الاسم المسمى مع قوله بعد ﴿ يَنْزِكْرِيًّا حُدِّ الَّلِكْتَبَ بِقُوَّةٍ

وَأَتَيْنَهُ الْكُتُبَ صَبِيًّا ﴾ [مريم: ١٢] فنادى الاسم فدل على [١٣٣ أ / م] أنه

(١) رواه مسلم في صحيحه [١٣٧٨ / ٣] ح [١٧٥٧].

المسمى، ولا حجة فيه كما سبق، ومعناه يا أيها الشخص المسمى يحيى ونحوه.

﴿ قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا ۝٩ ﴾

[مريم: ٩] يحتج به من رأى المعدوم ليس بشيء؛ لأنه أخبر أن زكريا قبل وجوده لم يك شيئاً، وهو حينئذ معدوم، فلو كان المعدوم شيئاً لما صح هذا الخبر، وأجاب المعتزلة: بأن معناه لم تك شيئاً مذكوراً، كما صرح به في موضع آخر، فالمنفي هو المذكورية لا الشيئية، وبعض المعتزلة لم يقتصر على أن المعدوم شيء، بل زعم أنه ذات وجوه الشيئية، وكأنهم زعموا ذلك من قبل أن صدور الموجودات عن عدم محض لا يعقل، فأثبتوا في العدم شيئاً يكون مادة للموجودات، وتخيّلوا أن المعدومات في بحر العدم كالجواهر في قعر البحر متقررة في ذواتها، وإن غابت عن الحس، وهي نزعة فلسفية تلقوها عن الفلاسفة في إثباتهم قدم الهيولي وهي المادة الإمكانية، ولو كان المعدوم شيئاً لكان الموجود لا شيء، أو لاستوى الموجود والمعدوم في الشيئية وإنه محال.

﴿ قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِي آيَةً ۝١٠ ﴾ [مريم: ١٠] أي: على وجود الولد ﴿ قَالَ ءَايَتُكَ إِلَّا

تُكَلِّمُ النَّاسَ لَيْلَ لَيْالٍ سَوِيًّا ۝١١ ﴾ [مريم: ١٠] هذه علامة عدمية، وهي نفي الكلام على أمر وجودي، وهو وجود الولد، فيحتج به على جعل علة الحكم الشرعي أمراً عدمياً على الأصح فيه؛ لأن علل الشرع أمارات ومعرفات لا موجبات ومؤثرات.

﴿ فَأَخَذَتْ مِنْ دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ۝١٢ ﴾ [مريم:

١٢] قيل هو جبريل، وقيل: روح القدس الذي أيد به عيسى، دخل بطنها فتكون منه المسيح، وبذلك ضلت النصارى حيث اشتبه عليهم / (٢٨٣ / ل) الملك بالإله، وإضافة الروح إلى الله - عز وجل - إضافة تشريف كما سبق.

﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۝١٣ ﴾ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا ۝١٤ ﴾ [مريم: ٢٩]

العادة اطردت بأن مثل هذا لا يتكلم ﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ ءَاتَنِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۝١٥ ﴾ [مريم: ٣٠] اعتراف بالعبودية خلافاً للنصارى، وربما موهوا بأنه عبد بناسوته دون لاهوته كما سبق من قولهم وهو تمحل.

﴿ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ۝١٦ ﴾ [مريم: ٣٠] رد على اليهود حيث أنكروا نبوته.

﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ۝١٧ ﴾ [مريم: ٣٢] ولم يقل بوالدي كما

قال [يحيى؛ تترئة وتزيها لمريم عما رميت به من السوء، وكان كلامه هذا معجزاً خارقاً] للعادة آمن به من آمن وكفر به من كفر.

﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ ۚ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [مريم: ٣٥] أي يمتنع ويستحيل عليه لما مر ﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ ۚ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾ [مريم: ٣٥] إشارة إلى أن عيسى مخلوق له لا ولد، وفي هذا إشارة / [١٣٣ ب / م] إلى أن الولادة تنافي الخالقية بحيث إن الوالد لا يخلق الولد؛ لأنه نفى الولدية وأثبت الخالقية، فلو جاز اجتماعهما لما قامت الحجة لاحتمال أنه ولده وخلقه ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ ۚ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ [مريم: ٣٦] هذا حكاية قول المسيح، وهو تصريح منه بالعبودية والمربوبية كما سبق.

﴿ وَإِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَأَعْبُدُوهُ ۚ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ [مريم: ٣٦] يعني طريق التوحيد ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٤٢] يحتج به على إثبات السمع والبصر لله - عز وجل - لأنه أنكر على أبيه عبادة من لا يسمع ولا يبصر، وعرض له بعبادة من يسمع ويبصر هو الله - عز وجل.

واعلم أن المثبت لله - عز وجل - صفتا السمع والبصر وأنه ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُوَلِّجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُوَلِّجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ [الحج: ٦١] يسمع ويبصر لا إثبات الجارحة كالعين والأذن، والإنسان إنما يسمع ويبصر بقوة السمع والبصر لا بالأذن والعين، بل هما محل لتلك القوة، فنظير تلك القوة في حق الله - عز وجل - نسميها صفة له، وهي مجردة من غير جارحة.

﴿ يَتَّابَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴾ [مريم: ٤٣] فيه جواز بل وجوب تقليد العامي للعالم الثقة الأمين.

﴿ يَتَّابَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا ﴾ [مريم: ٤٥] جعل مس العذاب سبباً لاتباع الشيطان، والمراد أن سبق العلم باستحقاق العذاب موجب للضلال الذي يستحق به العذاب، فعلى هذا إذا قيل: عصي فعذب،

يقال: بل عذب فعصى، ما سبق من قول القائل: وقع فلان فمات، فقيل: بل مات فوق. ولعلك تنكر أن تعلق العلم بشيء موجب له فقد سبق أن الإرادة والقدرة لا يتعلقان إلا بما يتعلق / [٢٨٤ ل/] به العلم، وبمجموع هذه التعلقات موجبة لوقوع متعلقها.

﴿ قَالَ سَلَّمَ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ ﴾ [مريم: ٤٧]

هذا وعد بالاستغفار وفيه في قوله: ﴿ وَأَعْفَرَ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴿٥١﴾ ﴾ [الشعراء: ٨٦] فلما أصر أبوه وتبين إبراهيم أنه عدو لله تبرأ منه كما سبق.

﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ﴿٥٣﴾ ﴾ [مريم: ٥٣] وسماه في موضع آخر

وزيراً وفي موضع رسولاً، وكان جامعاً للصفات الثلاث، ولكن موسى كان في الدعوة أشهر منه.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ

وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ

حَزَبُوا سُجَّدًا وُكِيًّا ﴿٥٨﴾ ﴾ [مريم: ٥٨] هل يجوز أن يكون هذا تفسيراً للمنعم عليهم

من النبيين في سورة «النساء» في قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ

مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّادِقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ

أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٦﴾ ﴾ [النساء: ٦٩] أم هؤلاء أعم وأكثر لتناولهم جميع النبيين، والذين في

سورة مريم / [١٣٤ أ/م] جماعة منهم؟ فيه نظر.

﴿ جَنَّاتٍ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدَ الرَّحْمَنُ عِبَادَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا ﴿٦١﴾ ﴾

[مريم: ٦١] إشارة إلى أن النافع هو الإيمان بالغيب إذا العيان لا يكابر، ألا تراه يقول:

«عباده» وهو وصف مدح اقترن بالإيمان بالغيب اللازم عن وعده بالجنات وتصديقهم له وهو يقتضي تعليل مدحهم بإيمانهم الغيبي.

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا وَهُمْ فِيهَا رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةٌ وَعِشْيًا ﴿٦٢﴾ ﴾ [مريم: ٦٢]

استثناء منقطع، إذا السلام ليس من جنس اللغو، والاستثناء أحد المخصصات للعموم، وهو

متصل ومنقطع؛ فالمتصل ما كان من الجنس، والمنقطع خلافه. هذا المتداول، وله تفسير

آخر يأتي إن شاء الله - عز وجل - ذكره في آخر الدخان.

﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا ۗ وَهُمْ فِيهَا بُكْرَةٌ وَعِشْيًا ۗ ﴾ [مريم: ٦٢] يحتج به من رأى أن في الجنة ليلاً ونهاراً، ومن أنكره احتج بقوله - عز وجل - : ﴿ مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ ۗ لَا يَرُونَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا ۗ ﴾ [الإنسان: ١٣] أي: ولا قمرًا، وهما المصححان لوجود الليل والنهار، فإذا انتفيا انتفيا لاتفاء الشيء باتفاء علته.

وتأول هذه على معنى: أن رزقهم يأتيهم عند حاجتهم إليه في وقت هو نظير البكرة والعشي في الدنيا.

﴿ وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ۗ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ ۗ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ۗ ﴾ [مريم: ٦٤] يحتج به الجمهور على إثبات زمن الحال، إذا هو المراد بـ ﴿ وَمَا نُنزِّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ۗ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ ۗ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا ۗ ﴾ [مريم: ٦٤] ويقول الشاعر:

وأعلم ما في اليوم والأمس قبله
ولكنني عن علم ما في غد عم

خلافاً للفلاسفة، فإنهم قالوا: الزمان إما منقضى وهو الماضي، أو غير منقضى / [٢٨٥ / ل] وهو المستقبل، ولا حال. ورد بأن غير المنقضي إما حاضر وهو الحال، أو منتظر وهو المستقبل. وقالوا أيضاً: الزمان إما منتظر وهو المستقبل أو لا وهو الماضي، ورد بأن غير المنتظر إما حاضر وهو الحال، أو منقضى وهو الماضي، وحجتهم المعتمدة أن الزمان حقيقة سيالة لا تستقر، فكل ما ادعيتموه حالاً ورد عليه التقسيم إلى ماضٍ ومستقبل وحال، ويلزم منه تسلسل الأحوال، وانقسام الحال إلى الماضي والمستقبل، وإنه محال.

والمسألة مبنية على الجوهر الفرد، من أثبتته أثبت الحال، ومن لا فلا، ومن حجج النحاة أن العرب وضعت لفعل الحال صيغة، كما وضعت لطرفيه، ونصت على الحال بالآن، كما أخلصت المستقبل بالسين، وسوف، وزعم بعضهم أن «يفعل» مشترك بين الحال والمستقبل، وكل ذلك يدل على أنهم تصوروا الحال وعقلوا إمكانه بالضرورة، حتى وضعوا له.

وأجيب بأن ذلك حال تقريباً لا تحقيقاً، واحتج / [١٣٤ ب / م] مثبتو الحال بأن منكر الحال حال إنكاره إما أن يكون في زمن ماضٍ، أو مستقبل وهو محال، وإلا لزم عدمه بعد الماضي، أو أنه لم يوجد بعد تبعاً للمستقبل، فتعين أنه في زمن بينهما وهو الحال، وهذه قوية لا مخلص للفلاسفة منها.

﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ أَإِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴾ [مريم: ٦٦] هذا إنكار للبعث، وجوابه: ﴿ أَوْلَا يَذْكُرُ الْإِنْسَانُ أَنَا خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْئًا ﴾ [مريم: ٦٧] أي: كما ابتدأناه عن عدم نوجده، ولو عن عدم، وهو قياس الإعادة على الابتداء.

﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ [مريم: ٧١] يعني النار يمر الناس على الصراط وهو كالجسر منظر عليها؛ فالمتقي ناج، وغيره هاو فيها.

﴿ قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ إِمَّا الْعَذَابَ وَإِمَّا السَّاعَةَ فَسَيَعْلَمُونَ ﴾ مَنْ هُوَ شَرُّ مَكَانًا وَأَضْعَفُ جُنْدًا ﴾ [مريم: ٧٥]، يحتج بها المعتزلة، إذ نسب الكون في الضلالة إلى الضال، ويجاب بأن الكون فيها أعم من أن يكون بفعله أو بخلق الله - عز وجل - وجبره إياه، والعام لا يدل على الخاص، وكذا الجواب عن قوله - عز وجل - : ﴿ وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ أَحْتَدَوْا هُدًى ۗ وَالْبَاقِيَتُ الصَّلِحَتُ حَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ مَرَدًّا ﴾ [مريم: ٧٦] ثم يحتج به من رأى الإيمان يقبل الزيادة والنقصان، لأن الهدى هو الإيمان.

﴿ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ آتَخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا ﴾ [مريم: ٧٨] استدلال بالسير والتقسيم كما مر في ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَلًا قُلْ ءَإِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لَكُمْ ۗ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَتُّورٌ ﴾ [يونس: ٥٩]. ﴿ وَمَا يُنْبِغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وُلَدًا ﴾ [مريم: ٩٢] هذا وما قبله وبعده دال / [٢٨٦ / ل] على استحالة الولد لله - عز وجل - ومنافاة الولدية للملكية، واستعظام هذا القول جدًّا، وقد سبق جميع ذلك.

* * *

القول في سورة طه

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٥﴾ ﴾ [طه: ٥] سبق القول فيه.

﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴿٨﴾ ﴾ [طه: ٨] - سبق أيضاً.

﴿ إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ أَكَادُ أَحْفِيهَا لَتُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى ﴿١٥﴾ ﴾ [طه: ١٥]

أي: عن نفسي فكيف أظهرها للخلق، وهو معنى ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنَهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُحِيطُ بِلَوْقِهَا إِلَّا هُوَ ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا تَأْتِيكُمُ إِلَّا بَغْةٌ ۗ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾ ﴾ [الأعراف: ١٨٧] ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ۗ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۗ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾ ﴾ [لقمان: ٣٤].

﴿ وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَمْوَسِي ﴿١٧﴾ ﴾ [طه: ١٧] سؤال تأنيس، ﴿ قَالَ هِيَ عَصَايَ

أَتَوَكَّلُ عَلَيْهَا وَأَهْشُرُ بِهَا عَلَى غَنَمِي وَلِي فِيهَا مَعَارِبُ أُحْرَى ﴿١٨﴾ ﴾ [طه: ١٨] هذا جواب السؤال، وباقي كلامه زائد على الجواب المطابق استثناساً من موسى، ويستدل به على الجواب بأكثر مما سئل عنه لفائدة، إما الاستثناس كما هاهنا، أو زيادة فائدة وتمهيد فاعدة، كقوله ﷺ حين سئل عن البحر «هو الطهور ماؤه الحل ميتته»^(١).

﴿ فَأَلْقَنَهَا إِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى ﴿٢٠﴾ ﴾ [طه: ٢٠] الآيتين، هذا من المعجزات النبوية،

وتوجيهه عن المتكلمين أنه يخلق الحياة فيها إذا شاء ويسلبها عنها إذا شاء، وزعم بعضهم أنا العصا كانت من آس الجنة، وفيها حياة كامنة، إذا أريد انقلابها حياة ظهرت الحياة وكمنت الجمادية، وإذا أريد عودها عصاً انعكس ذلك، وهو بعيد، ولعله [١٣٥/م] مأخوذ

(١) أخرجه مالك في الموطأ كتاب الطهارة (١٢) وأبو داود في الطهارة (٨٣) والترمذي في الطهارة (٦٩) والنسائي في الطهارة [٥٠ / ١] وفي التيمم [١٧٦ / ١] وابن ماجة في الطهارة وسنها [٣٨٦] وأحمد [٢٣٧ / ٢، ٣٦١، ٣٩٣] والدارمي [٧٣٥، ٢٠١٧] والبيهقي في السنن [٣ / ١] والدارقطني [٣٦ / ١] والبخاري في التاريخ الكبير [٤٧٨ / ٣].

من قول أصحاب الكمون، عند الاستدلال على حدوث الأعراض، والفلاسفة ينكرون قلب العصي حية، وصرح لي بعضهم بذلك، وجعل يتعجب من تصديقي به.

﴿ وَأَجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴿٣١﴾ هَارُونَ أَخِي ﴿٣٢﴾ أَشَدُّ بِهِمْ أَزْرَى ﴿٣٣﴾ وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي ﴿٣٤﴾ ﴾ [طه: ٢٩ - ٣٢] احتجت به الشيعة على أن علياً هو الإمام الحق بعد رسول الله ﷺ وقرره بأن هذا النص اقتضى أن هارون شريك موسى في أمره، والحديث وهو قوله ﷺ لعلني: « أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي » اقتضى إثبات المنازل الهارونية من موسى لعلني من محمد ﷺ إلا النبوة، ومن منازل هارون الشركة في أمر موسى، فاقتضى مشاركة علي لمحمد في أمره، ثم النبي ﷺ كانت له النبوة والإمامة، وقد استثنى النبوة عن مشاركة علي فيها، فوجب أن يكون شريكه في الإمامة، لكن قام الدليل وانعقد الإجماع على أنه لم يكن شريكه فيها حال حياته، فوجب أن يبقى مقتضى الحديث فيها بعد وفاته؛ لزوال المانع، ثم أكدوا ذلك بقوله ﷺ: « إن علياً مني وأنا منه، وهو ولي كل مؤمن بعدي » رواه أحمد في المسند من حديث عمران بن / [٢٨٧ / ل] حصين، وفي كتاب فضائل علي من حديث بريدة بن الحصيب « وهو وليكم بعدي ».

﴿ قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى ﴿٥٠﴾ ﴾ [طه: ٥٠] أي خلقته وبنينه ﴿ قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ حَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى ﴿٥١﴾ ﴾ [طه: ٥٠] إما بعقل كالعقلاء، أو بإلهام كغيرهم، كالنحل في بناء بيوتها، والعنكبوت في نسجه، وغيرهما.

﴿ قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى ﴿٥١﴾ ﴾ [طه: ٥١] هذا إشارة من فرعون إلى إنكار البعث والقول بالدهر، فأجابه موسى بإثبات البعث بقوله: ﴿ وَنَدْبَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴿٥٢﴾ ﴾ [مریم: ٥٢] أي: يعلم تلك القرون علم ضبط، ثم إذا جاء وقت إعادتها أعادها، وبديل البعث وهو قوله: ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مَهْدًا وَسَلَكَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْ نَّبَاتٍ شَتَّى ﴿٥٣﴾ ﴾ [طه: ٥٣] أي يخرجهم من الأرض كما يخرج منها النبات، وهو الدليل العام على البعث في القرآن، وقد سبق وسيأتي إن شاء الله عز وجل.

﴿ قَالَ بَلْ أَلْقُوا ﴿٥٤﴾ فَإِذَا جِبَاهُهُمْ وَعِصِيُهُمْ تُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنهَذَا تَسْعَى ﴿٥٥﴾ ﴾

[طه: ٦٦] يَحتج به من يرى السحر خيالاً لا حقيقة له، لقوله: ﴿تُحَيَّلُ إِلَيْهِ﴾، المشهور والمشهور أن له حقيقة في الخارج؛ لأنه يقتل، ولا شيء مما يقتل بخيال، أو لا حقيقة له، وقد أوجب جماعة من أهل العلم منهم الشافعي وأحمد القصاص في القتل بالسحر عمداً، ولولا أن له حقيقة لما فعلوا، وقد يقال: إن الخيال / [١٣٥ ب / م] والوهم قد يغلبان فيقتلان ولا حقيقة لهما خارجية، ويجاب بأن القتل أثر وجودي خارجي، والأثر الوجودي استحال أن يكون مؤثره عديمياً لاستحالة تأثير العدم في الوجود.

﴿ فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ﴾ [طه: ٦٧] قيل: خاف أن يفتتن الناظرون بذلك السحر، ويلتبس الأمر عليهم فلا يتبين الحق أو لا يتمحض، وقيل: لما أراد السحرة الإلقاء سمع موسى هاتفاً يقول: ألقوا يا أولياء الله، فخاف أن يكون مكموراً به، وأن العناية [بخصمه] دونه، وإنما سموا أولياء الله باعتبار مال حالهم كما وقع.

﴿ وَاللِّي مَا فِي يَمِينِكَ تَلَقَّفَ مَا صَنَعُوا^ط إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سِحْرٍ^ط وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى ﴾ [طه: ٦٩] خبر وحكم عام بعدم فلاحه في الدنيا والآخرة ما لم يتب، ومن ثم كان الساحر شبيهاً بالشیطان خاسئاً [مذموماً] مدحوراً قبيح السمعة سيئ الحالة والقالة.

﴿ قَالَ ءَأَمْنُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ^ط إِنَّهُ لَكَبِيرِكُمْ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ^ط فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِمَّنْ خَلْفٍ وَأَلْصِقَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى ﴾ [طه: ٧١] قيل: أي: على جذوع النخل، وقيل: هي ظرفية على أصلها لتمكن المصلوب على الجذع تمكّن المظروف على الظرف.

﴿ وَلَقَدْ أَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِي فَاصْرَبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا لَا تَخَفُ دَرَكًا وَلَا مَخْشَى ﴾ [طه: ٧٧] وهو من معجزاته، ضرب البحر بعصاه فامتنع، فأوحى إليه أن أكنه، فكناه، وقال: انفلق أبا خالد، وهي كنية البحر، ﴿ فَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى أَنْ أَضْرِبْ بَعْصَاكَ الْبَحْرَ^ط فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ ﴾ [الشعراء: ٦٣] وظهرت أرض البحر يابسة ويعاها بها، فيقال: ما أرض لم تر الشمس إلا مرة واحدة؟! وهي هذه.

﴿ فَاتَّبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ يَجُنُّدِهِ فَعَشِيَهُمْ مِّنَ آلِمْ مَا غَشِيَهُمْ ﴾ ﴿٧٨﴾ [طه: ٧٨] هذه من الإشارات / [٢٨٨ / ل] جوامع الكلم.

﴿ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى ﴾ ﴿٧٩﴾ [طه: ٧٩] بالكسب والتسبب، عند الجمهور، وبخلق الضلال عند المعتزلة، و﴿ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُ وَمَا هَدَى ﴾ ﴿٧٩﴾ [طه: ٧٩] يحتمل أنه تأكيد لمعني ﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴾ ﴿٨٥﴾ [طه: ٨٥]، ويحتمل أن «أضل» لما كان في سياق الإثبات كان مطلقاً لا عموم له، يصدق بمرة واحدة بين إرادة العموم منه بعموم لازمه، وهو سلب الهداية، إذ الضلال يلزمه عدم الهدى.

﴿ قَالَ هُمْ أَوْلَاءِ عَلَىٰ أَثَرِي وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى ﴾ ﴿٨٤﴾ [طه: ٨٤] يستفاد منه أن الأمر للفور؛ لأن موسى كان مأموراً بالسعي لميقات ربه، ثم إنه علل عجلته برضى ربه، وجعلها سبباً له، وإذا كانت الفورية في امتثال الأمر سبباً للرضى، كان التراخي سبباً للغضب عملاً بموجب قياس العكس، وغضب الله - عز وجل - واجب الاجتناب، ورضاه واجب التحصيل، وسببه فورية الامتثال، وسبب الواجب واجب، ففورية الامتثال واجبة، وهو المطلوب.

﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴾ ﴿٨٥﴾ [طه: ٨٥] يحتاج به الجمهور لإضافة الله - عز وجل - ففتنهم إلى نفسه، وربما أوجب بأن الفتنة هاهنا الاختبار لا الضلال، اختبرهم فلم يثبتوا على محك الامتحان.

﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴾ ﴿٨٥﴾ [طه: ٨٥] يحتاج به المعتزلة لإضافة الضلال / [١٣٦ أ/م] إلى السامري، ويجاب عنه بأنه أضيف إليه باعتبار التسبب والكسب، وقد سبق في «الأعراف» أن موسى قال: «يا رب هذا السامري صاغ العجل فمن أنطقه؟» قال: أنا، قال: فما فتن قومي إلا أنت ﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا فَتْنَتُكَ ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، قال: أحسنت يا حكيم الحكماء.

﴿ فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ فَقَالُوا هَذَا إِلَهُكُمْ وَإِلَهُ مُوسَىٰ فَنَسِيَ ﴾ ﴿٨٨﴾ [طه: ٨٨] يحتاج به الاتحادية؛ لأن العجل كان جماداً؛ وإنما تحرك وخار لظهور الحق فيه، واتخاذ مظهره له كالصورة التي يظهر فيها للناس يوم القيامة، ويؤكد ذلك أن

جمعاً كثيراً من بني إسرائيل أدركوا بفطرتهم أن هذا هو الإله وهم كانوا أهل التحقيق والمعرفة منهم.

وأجيب بأن قبل هذا وبعده ما يقطع ببطلانه، وهو قوله - عز وجل - ﴿ قَالَ فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِن بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيُّ ﴾ [طه: ٨٥] فجعل ذلك فتنة ضلالاً، وهو قول هارون لهم ﴿ وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِن قَبْلُ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ ﴾ [طه: ٩٠] وانتظم الدليل هكذا: الرحمن ربكم، والعجل ليس بربكم، ينتج أن الرحمن ليس هو العجل، وأن العجل ليس هو الرحمن، ولو صح ما زعمه الاتحادية لكان عبدة العجل المتوعدون بالغضب والذلة أعرف بالله - عز وجل - من موسى وهارون، وأنه محال.

﴿ أَفَلَا يَرَوْنَ أَلَّا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ [طه: ٨٩] يستدل به الصوفية على أن الله - عز وجل - متكلم بحرف وصوت؛ لأن دل [٢٨٩/ل] من باب قياس العكس على أن الله - عز وجل - متصف بأنه يرجع إليهم القول لو شاء، وحقيقة ذلك المتعارفة المتبادر إليها الفهم هو القول بحرف وصوت، وأجاب الخصم بأن حاصل هذا أنه استدلال بالمفهوم، وهو ضعيف وإنما سلب النطق والكلام عن العجل، وذلك لا يقتضي إثباته لله - عز وجل - إلا بطريق المفهوم، ودل على التوحيد بنفي الضر والنفع، عن غير الله - عز وجل - ونظمه هكذا: الإله يملك الضر والنفع، والعجل غيره لا يملك الضر والنفع، فالإله ليس هو العجل، فالعجل ليس هو الإله. ﴿ وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِن قَبْلُ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ ﴾ [طه: ٩٠] فيه أن الطاعة موافقة الأمر ﴿ أَلَّا تَتَّبِعُونَ أَفْعَصِيَّتَ أَمْرِي ﴾ [طه: ٩٣] يفيد أن المعصية مخالفة الأمر لا الإرادة، خلافاً لما يحكى عن المعتزلة.

وفيه أيضاً أن الأمر على الوجوب والفور، أما الأولى فلعقاب موسى لهارون بالأخذ ببلحيته ورأسه على مخالفة أمره. وأما الثاني: فلقوله: ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِيَ ﴾ [طه: ٩٢، ٩٣] وإذ وقتية أي: ما منعك حين أو وقت ضلالهم من اتباعي لتخبرني، أو من سلوك طريقي فيهم بالردع والمنع

والجهاد، فعاقبه على تأخير اتباعه عن وقت ضلالمهم / [١٣٦ ب / م]، وأخبر أنه بذلك عصى أمره.

﴿ قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي ۗ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ۗ ﴾ [طه: ٩٤] فيه جواز التصرف في الأحكام والسياسات بحسن رعاية المصالح؛ لأن هارون حصل أعلى المصلحتين عنده، وهو جمع بني إسرائيل وتأليفهم، ودفع أعظم المفسدين، وهو التفريق بينهم، وإن استلزم ذلك مخالفة أمر أو ارتكاب فهي، وأن المتصرف بحسب المصلحة مؤدياً للنصيحة معذور، وأشار هارون بقوله: ﴿ قَالَ يَبْنَؤُمْ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِي وَلَا بِرَأْسِي ۗ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي ۗ ﴾ [طه: ٩٤] إلى قول موسى له ﴿ وَوَعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْمٍ مِيقَاتُ رَبِّهِ ۗ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ۗ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَارُونَ ۗ أَخَلْفَنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ۗ ﴾ [الأعراف: ١٤٢] وللشيعة هاهنا كلام، وهو أن النبي ﷺ نزل علياً منه منزلة هارون من موسى، وعلي هو الإمام الحق بعده ﷺ ومقتضى استخلافه أن يسوس الأمة بالأصلح فالأصلح، وأن يجمعها ولا يفرقها، فلما خرج عليه، وغدر به رأى الأصلح جمع الكلمة، وعدمه الفرقة، فلذلك لم يجاهداهم معتذراً إلى النبي ﷺ إذا لقيه يوم القيامة بما اعتذر به هارون إلى موسى، وهو قوله: إني خشيت أن تقول: فرقت بين الأمة ولم ترقب مقتضى استخلافي لك اعتبار السياسة بالأصلح فالأصلح.

ويجاب عن هذا بأن هذا القياس لا يصح؛ لأن موسى كان / [٢٩٠ ل / ل] منتظر العودة، فأخبر هارون الجهاد والإنكار حتى يعود فيرى رأيه، ومحمد ﷺ غير منتظر العودة إلى الدنيا، فقد كان الواجب على علي إن كان هو الإمام الحق، كما زعمتم أن يجاهد بمن أطاعه، وإن قل من عصاه، وإن كثروا إن كانوا كفاراً أو بغاة كما قاتل الخوارج وأصحاب صفين والجمل، وإلا لكان تاركاً لواجب الجهاد، وهاهنا بحث من الطرفين يطول.

﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكَ يَا سَمِرِيُّ ۗ ﴾ قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ ۗ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ فَنَبَذْتُهَا وَكَذَلِكَ سَوَّلَتْ لِي نَفْسِي ۗ ﴾ [طه: ٩٥، ٩٦]، فيه أن الاطلاع على أسرار القدرة والكشف عن غرائب الحكمة يختص به قوم دون قوم، وأن

الاحتصاص بذلك قد يكون معجزاً وكرامة لني أو ولي، وقد يكون فتنة واستدراجاً كما في السامري، وبلغام الذي قال فيه تعالى: ﴿وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَآذَنَّا فَتَمَنَّاهُ فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [الأعراف: ١٧٥] فلا ينبغي لأحد أن يغتر بما كوشف به من الأسرار والحقائق لما ذكرنا، بل ينظر في حال نفسه، فإن كان موافقاً للشرع رجاً خيراً وحشياً المكر الخفي، وسوء العاقبة وإن كان مخالفاً للشرع، فليحذر وليتردد وليعلم أنه ممكور به، ثم لا ييأس من اللطف والتدارك / [١٣٧ أ/م] ﴿يَبْنَئِي أَدْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْيَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْيَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [يوسف: ٨٧] والذي بصر به السامري هو أن جبريل - عليه السلام - كان يوم أغرق فرعون وقومه على حجرة تسمى الحياة مهما وطأت شيئاً تحرك حياً تحت حافرها، فألمهم أن تراب حافرها يفيد الجمادات حياة فلما صاغ العجل، وقد كان أخذ من ذلك التراب شيئاً ألقاه عليه فتحرك وخار، وصار عجلاً جسداً له حوار، فذلك معنى قوله: ﴿قَالَ بَصُرْتُ بِمَا لَمْ يَبْصُرُوا بِهِ فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ الرَّسُولِ ﴿٩٦﴾﴾ [طه: ٩٦] أي: من أثر حافر فرس الرسول ﴿فَبَدَّتْهَا ﴿٩٦﴾﴾ [طه: ٩٦] أي: على العجل لما صغته ﴿وَكَذَلِكَ سَوَّلْتِ لِي نَفْسِي ﴿٩٦﴾﴾ [طه: ٩٦] أي: ألهمت أو خطر لي، فكان ذلك التراب إكسير الحياة (كإكسير) الذهب، ويحتج بهذا أصحاب الكيمياء، لأن الجماد إذا جاز أن يتقل إلى الحيوان بجوهر يضاف إليه، فانتقاله إلى رتبة أخرى من رتب الجماد بجوهر يضاف إليه أولى بالجواز.

﴿قَالَ فَادْهَبْ فَإِنَّ لَكَ فِي الْحَيَاةِ أَنْ تَقُولَ لَا مِسَاسَ وَإِنَّ لَكَ مَوْعِدًا لَنْ أَخْلُفَهُ وَأَنْظُرَ إِلَى إِلْهِكَ الَّذِي ظَلْتَ عَلَيْهِ عَاكِفًا لَنُْحَرِّقَنَّهُ ثُمَّ لَنَنْسِفَنَّهُ فِي الْيَمِّ نَسْفًا ﴿٩٧﴾﴾ [طه: ٩٧]، إنما سمي العجل إلهاً باعتبار اعتقاد السامري وتمكماً به، وأحرقه ونسفه في البحر تحقيقاً لما سبق من أنه لا يملك ضراً ولا نفعاً لنفسه فكيف لغيره؟! ويلزم ذلك أنه ليس بإله لما مر.

﴿كَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ مَا قَدْ سَبَقَ وَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴿٩٨﴾﴾

[طه: ٩٩] أي: كتاباً وقرآناً، ﴿مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وِزْرًا ﴿٩٩﴾﴾

[طه: ١٠٠]، فيه إيجاب الإيمان بالقرآن واتباعه بدليل الوعيد على الإعراض عنه، وفيه / [٢٩١ ل /] وفيما بعده إثبات القيامة والصور والمحشر ونحوه من أحكام اليوم الآخر.

﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا وَصَرَّفْنَا فِيهِ مِنَ الْوَعِيدِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ أَوْ يُحَدِّثُ
لَهُمْ ذِكْرًا ﴿١١٣﴾ [طه: ١١٣] يحتج به من رأى أن لا معرب في القرآن، وهو ما أصله أعجمي ثم عرب، وإلا لما كان جميع القرآن عربياً، وهو خلاف ظاهر الآية.

وأجيب بأن الآية عام مخصوص بما ثبت تعريبه: كالسجّل والقسطاس والمشكاة ونحوه، أو عام أريد به الخاص، وهو أكثره، أي: وكذلك جعلنا أكثر القرآن عربياً، أو لأن المعرب فيه استولى عليه لسان العرب فصار عربياً حقيقة أو حكماً، كما أن إبليس وإن كان من الجن غلب عليه حكم الملائكة، حتى تناوله أمرهم بالسجود لآدم، والشيء قد ينتقل عن حكمه الأصلي بالغلبة الطارئة عليه.

﴿ فَتَعَلَى اللَّهِ الْمَمْلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ ۗ
وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١١٤﴾ [طه: ١١٤] دليل على شرف العلم، وأنه إنما يحصل بتعليم الله - عز وجل - كشفاً أو إلهاماً أو توفيقاً لأسباب التعلم، وهذا من خواص العلم على المال؛ إن العلم تحمد الزيادة منه.

﴿ وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَىٰ وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴿١١٥﴾ [طه: ١١٥] أي: ترك العهد، وقيل: هو نسيان حقيقي، ورد بأنه لو كان كذلك لما عصي، ولا عوقب لرفع حكم النسيان في موجب العدل.

﴿ وَلَقَدْ عَاهَدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ فَنَسَىٰ وَلَمْ يُجِدْ لَهُ عَزْمًا ﴿١١٥﴾ [طه: ١١٥] أي: على رعاية العهد، وحفظه، كقوله: ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ ﴿١٠٢﴾ [الأعراف: ١٠٢].

﴿ فَقُلْنَا يَتَادُمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰ ﴿١١٧﴾ [طه: ١١٧] إشارة إلى تحمل الرجل مؤونة المرأة، لتخصيصه بالشفاء دونها، ولم يقل: فتشقى، وهذا شبيهه بدلالة المفهوم وهو اختصاص الشيء بالحكم لتخصيصه بالذكر.

﴿ إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ [طه: ١١٨] قرن بينهما؛ لأن الجوع عري الباطن وخلوه، كما أن عدم الثياب عري الظاهر.

﴿ وَأَنْتَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى ﴾ [طه: ١١٩] لأن الضحى هو البروز

للسمس ظمأ الظاهر، والظمأ ضحى الباطن، بجامع لحوق الحرارة لهما.

﴿ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لهُمَا سَوْءَ تُهْمَا وَطَفِقَا مَخْصَفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ

وَعَصَى آدَمَ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ [طه: ١٢١] يحتج به من رأى أن الأنبياء غير معصومين

من الكبار؛ لأن هذه كانت كبيرة من آدم، ولذلك سميت غياً، وهو الضلال، وعوقب عليها بالإخراج من الجنة.

وأجيب بأن آدم حيثذ لم يكن نبياً، فهو في ذلك ككبي يعقوب، فيما فعلوا، وحيثذ

الآية خارجة عن محل النزاع].

﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ

أَعْمَى ﴾ [طه: ١٢٤] يحتج به على عذاب القبر، وتقريره أن للإنسان ثلاثة أحوال:

معاشه في الدنيا، ومعاذه يوم الحشر، وما بينهما، وهو البرزخ وفي القبر، وليس المراد

بالمعيشة الضنك المعاش في الدنيا / [٢٩٢ / ل]؛ لثلاثا يخالف الخير المخبر؛ إذ أكثر المعرضين

عن الإيمان، والذكر في أوسع معيشة ولا معاذه يوم الحشر؛ لتعقيب المعيشة الضنك به،

وهو دليل التغير، فتعين أن المراد ما بينهما، وهو في حاله القبر وسماه معيشة؛ لأنه لا يدرك

عذاب القبر إلا وهو حي، فهو يعيش عيشاً نكدأ فيه.

﴿ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيْتَهَا ۖ وَكَذَلِكَ آيَوْمٌ تُنْسَى ﴾ [طه: ١٢٦]

أي: فتركها، وأعرضت عن الإيمان بها، هذا معناه لأن الكلام فيمن أعرض عن الذكر المقابل

لمن اتبع الهدى، وقد يستدل به على تحريم ترك القرآن ووجوب دراسته وحفظه، ولعمري إنه

[واجب غير أنه] ليس مراد الآية، إلا أن تحمل على حقيقتها في النسيان، ومجازها في الترك

والإعراض عن الإيمان، فيصح، وفيه من الخلاف ما ذكر في ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا

تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ

حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۗ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ

لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ

إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٤٣] إلى ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا

بِهِمْ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْسَتِهِمْ فِيهِ^{١٣١} وَرَزَقْنَاكَ حَيْرًا وَأَبْقَى ﴿١٣١﴾ ﴿طه: ١٣١﴾ فيه تعليل تمتعهم بفتنتهم، وهو تعليل للفعل الإلهي، وإضافة الفتن إلى الله - عز وجل - وقد سبق.

﴿ وَقَالُوا لَوْلَا يَأْتِينَا بِآيَةٍ مِّن رَّبِّهِ^{١٣٣} أَوْلَمْ تَأْتِهِمْ بَيِّنَةٌ مَّا فِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ ﴿١٣٣﴾ ﴿طه: ١٣٣﴾ يعني أن ذكر محمد ﷺ في الكتب القديمة: أنه نبي آية واضحة على نبوته كافية يعلمها أهل الكتاب، فيلزمهم بها الحجة، ويخبرون بها المشركين فيحصل لهم العلم بذلك، فيلزمهم الحجة - أيضاً - لكن أهل الكتاب عاندوا وكنتموا فلهذا كانوا / (١٣٨ أ / م) أشد جرماً، وأعظم دركاً.

﴿ وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِن قَبْلِ أَنْ نَّذَلَ وَنُخْزَىٰ ﴿١٣٤﴾ ﴿طه: ١٣٤﴾ وهو نظير ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لَعَلَّ يُكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ^{١٦٥} وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ ﴿النساء: ١٦٥﴾ ونظيرها في القصص.

القول في سورة الأنبياء

﴿ أَقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴿٥١﴾ ﴾ [الأنبياء: ١] هو كقوله:
 ﴿ أَوْ خَلَقْنَا مِمَّا يَكْبُرُ فِي صُدُورِكُمْ ۖ فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا ۖ قُلِ الَّذِي فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۗ
 فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هُوَ ۖ قُلِ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَرِيبًا ﴿٥٢﴾ ﴾
 [الإسراء: ٥١]، في أنه لا تحديد ولا تقدير فيه لمدة الساعة، بل هو تقريب إضافي.

﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾
 [الأنبياء: ٢] يحتج به من رأى خلق القرآن، لأن الذكر هاهنا هو القرآن بدليل ﴿ مَا
 يَأْتِيهِمْ مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الأنبياء: ٢] وقد
 وصفه بالحدوث وأجيب بأننا لا نسلم أن الذكر هو القرآن بل هو الرسل بدليل
 ﴿ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ ۗ وَأَسْرَأُ النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا هَلْ هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَفَتَأْتُونَ
 السَّحَرَ وَانْتُمُ تَبْصُرُونَ ﴿٥٤﴾ ﴾ [الأنبياء: ٣] ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ فَاتَّقُوا
 اللَّهَ يَتَّوَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا ۚ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿٥٥﴾ ﴾ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ
 ءَايَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِّيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى
 النُّورِ ۗ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ
 خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۖ قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴿٥٦﴾ ﴾ [الطلاق: ١٠، ١١] و﴿ مَا يَأْتِيهِمْ
 مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الأنبياء: ٢] أي
 [٢٩٣ / ل]: سمعوه أو استمعوا إليه، يقال: سمعت زيدا، استمعت إليه.

سلمنا أنه القرآن، لكن لا نسلم أنه وصفه بحدوث الوجود بل بحدوث النزول، فهو
 محدث النزول قديم الوجود، وقد سبق فيه كلام من الطرفين.

﴿ مَا ءَامَنَتْ قَبْلَهُمْ مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ۖ أَفَهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [الأنبياء: ٦] أي:
 أنا نريد هلاكهم فلا يؤمنون، كما لم يؤمن قبلهم الأمم الهالكة، وهذا حكم منه بأنهم لا
 يؤمنون، وما ذاك إلا لما يعلم أن سيخلقه فيهم من الصوارف عن الإيمان، ويحتج به الجبرية
 كما عرف من مذهبهم، واستدلّاهم.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحِيْٓ اِلَيْهِمْ ۗ فَسْتَلُوْٓا اَهْلَ الذِّكْرِ اِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُوْنَ ۝٧ ﴾ [الأنبياء: ٧] هذا جواب لقولهم: ﴿ لَا هِيْةَ قُلُوْبُهُمْ ۗ وَاَسْرُوْٓا النَّجْوٰى الَّذِيْنَ ظَلَمُوْٓا هَلْ هٰذَا اِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ۗ اَفَتَاتُوْنَ السِّحْرَ وَاَنْتُمْ تَبْصُرُوْنَ ۝٣ ﴾ [الأنبياء: ٣] أي: فأرساله إليكم دون العكس، ترجيح بلا مرجح، وقد سبق القول فيه.

﴿ وَاَلٰهُ مَنْ فِى السَّمٰوٰتِ وَاَلْاَرْضِ ۗ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُوْنَ عَنْ عِبَادَتِهٖ ۗ وَلَا يَسْتَحْسِرُوْنَ ۝١٩ ﴾ [الأنبياء: ١٩] يحتج بظاهره من يرى أن الله - عز وجل - ليس في السماوات ولا في الأرض، وإلا لكان ﴿ وَاَلٰهُ مَنْ فِى السَّمٰوٰتِ وَاَلْاَرْضِ ۗ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُوْنَ عَنْ عِبَادَتِهٖ ۗ وَلَا يَسْتَحْسِرُوْنَ ۝١٩ ﴾ [الأنبياء: ١٩] تكراراً.

ويجاب: بأنه من باب عطف الخاص على العام، أو يريد ومن عنده في الملاء الأعلى بين يدي العرش، وذلك فوق السماوات لا فيها ولا في الأرض، والإشارة بـ ﴿ وَاَلٰهُ مَنْ فِى السَّمٰوٰتِ وَاَلْاَرْضِ ۗ وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُوْنَ عَنْ عِبَادَتِهٖ ۗ وَلَا يَسْتَحْسِرُوْنَ ۝١٩ ﴾ [الأنبياء: ١٩] إلى الملائكة المقربين.

﴿ يُسْتَحُوْنَ اَلَيْلَ وَاَلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُوْنَ ۝٢٠ ﴾ [الأنبياء: ٢٠] يقتضي أنهم لا ينامون لاستغراق التسييح زمانهم ويقتضي أنهم زمانيون أي: يعمهم حقيقة الزمان، وإذ جعل الليل والنهار ظرفاً لتسييحهم، وأنهم معصومون، إذ من لا يفتر عنه الطاعة متى يتفرغ للمعصية. قوله - عز وجل -: ﴿ اَمْرٌ اَتَّخِذُوْٓا اِلٰهَةً مِّنَ الْاَرْضِ هُمْ يُنۢشِرُوْنَ ۝٢١ ﴾ [الأنبياء: ٢١] أي: يعثون الموتى، وهو استدلال على نفي الشريك، بأن الإله الحق هو الذي ينشر الموتى، وسائر ما اتخذوا إلهاً لا ينشر الموتى، فالإله الحق ليس هو سائر ما اتخذ إلهاً، فما اتخذ إلهاً ليس هو الإله الحق.

﴿ لَوْ كَانَ فِیْهِمَا اِلٰهَةٌ اِلَّا اللّٰهُ لَفَسَدَتَا ۗ فَسُبْحٰنَ اللّٰهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُوْنَ ۝٢٢ ﴾ [الأنبياء: ٢٢] هذا هو والدليل المشهور على التوحيد، ويسمى / (١٣٨ ب / م) دليل التمانع، وتقريره من وجهين:

أحدهما: لو كان مع الله إله غيره لفسد العالم، واللازم باطل فاللزوم كذلك، بيان الملازمة: أنه لو كان معه غيره، فليفرض أنهما اختلفا في الإرادة بأن أراد أحدهما تحريك جسم أو

إحياؤه، والآخر تسكينه أو إماتته، فإن تم مرادهما، اجتمع النقيضان أو اتفنى مرادهما، ارتفع النقيضان، أو تم مراد أحدهما فقط فهو الإله الحق دون العاجز، فالإله الحق واحد.

فإن قيل: فرض اختلافهما محال، والمحال جاز أن [٢٩٤ / ل] يلزمه المحال، ونحن إنما نثبتهما قديمين حكيمين لا يختلفان ولا يتناقضان ولا تتعلق إرادة أحدهما بنقيض ولا ضد ما تتعلق به إرادة الآخر، فلا يلزم ما ذكرتم من المحال.

قلنا: إن كان اتفاهما في الإرادة على جهة المصانعة من كل منهما لصاحبه، واتقاء الخلاف والمنافرة له، فهما عاجزان؛ إذ هذا شأن المصانع المداري، وإن كان اتفاهما لقدم إرادتهما بحيث لا تتعلق إرادة أحدهما بغير ما تتعلق به إرادة الآخر لزم إذا تعلقت إرادتهما بتحريك جسم في وقت بعينه أن تتعلق قدرتهما أيضاً بتحريكه لثلا تتناقض الإرادة والقدرة في متعلقتهما، وهو محال، وحيث يلزم توارد القدرتين القديمتين على مقدور واحد، والعلتان المستقلتان على معلول واحد وأنه محال، وإنما قلنا: إن توارد مؤثرين مستقلين على أثر واحد محال؛ لأن وجوده بكل واحد منهما يقتضي استغناؤه عن الآخر، فلو وجد [بهما جميعاً] لاستغنى عنهما جميعاً، فيكون موجوداً بكل واحد منهما غير موجود بواحد منهما وأنه محال.

الوجه الثاني: أنه لو كان ثم إلهان لكانا مشتركين في خلق العالم وللزم العالم طاعتهما، فلو أمر أحدهما بشيء ونهى الآخر عنه، لم تصور طاعتهما من الجميع، وإن أطاع كل واحد بعض العالم دون بعض، أو شك أن يعاقب من عصاه وأطاع الآخر، وأوشك الآخر أن يدافع عن أطاعه، فيقع الحرب بينهما كسلطانين كل منهما يدافع عن رعيته، وذلك يفضي إلى فساد العالم لاختلافهما كما تفسد الرعية عند اختلاف ملوكها، واللازم باطل بما نراه من انتظام العالم، و[هذا تقرير الشيخ محيي الدين بن العربي في بعض كتبه المختصرة].

وأما الفلاسفة فاحتجوا على التوحيد بأنه لو كان في الوجود إلهان لكانا قديمين، ولو كانا قديمين لاشتركا في وجوب الوجود، وامتاز كل منهما [بعين ماهيته وبعينه وما به الاشتراك غير ما به الامتياز، فيلزم أن يكون كل منهما] مركباً مما به [١٣٩ / م] الاشتراك والامتياز، وهما الوجوب والتعين فيلزم أن يكون القديم الواجب مركباً وأنه محال، واعترض عليه بجواز أن يكون تعينهما أمراً عديمياً وهو كون عين كل واحد منهما ليست غيرها والعدم لا يتركب مع الوجود، فلا يلزم التركيب المنافي للوجوب، وهو سؤال قوي على دليلهم فتبين أن الطريقة الجيدة الثابتة على محل النظر هي طريقة القرآن ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾ ﴿٢٣﴾ [الأنبياء: ٢٣] أي هو تام الحكمة

والتصرف في خلقه فلا يعترض عليه وهذه // [٢٩٥ / ل] عمدة الجمهور في القدر وإليها يرجعون ويسموها آية الدبوس.

وعند النظر فيما قرناه من سر القدر يتبين أن الأمر واضح بالمعقول لا بالدبوس.

﴿ أَمْ آتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَآلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ۗ هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي ۗ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٤﴾ [الأنبياء: ٢٤] أي: طالبهم بالدليل على إلهية آلهتهم فسيعجزون عن إقامته ثم قل: ﴿ أَمْ آتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ءَآلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ۗ هَذَا ذِكْرٌ مَنْ مَعِيَ وَذِكْرٌ مَنْ قَبْلِي ۗ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٢٤﴾ [الأنبياء: ٢٤] أي احتج عليهم بإجماع الأنبياء المتقدمين على التوحيد، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿ وَسَأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ءَآلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾ [الزخرف: ٤٥] وتقريره: أن التوحيد مجمع عليه بين الرسل وكل مجمع عليه بين الرسل، فهو حق فالتوحيد حق بيان الأولى قوله - عز وجل - بعد: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِيَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾ [الأنبياء: ٢٥].

بيان الثانية: أن الأنبياء معصومون جماعة وفرادى فلا يقولون إلا صدقاً، ولا يعتقدون إلا حقاً.

﴿ وَقَالُوا آتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا ۗ سُبْحٰنَهُ ۗ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ [الأنبياء: ٢٦] يعني قولهم: الملائكة بنات الله سبحانه ﴿ بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ [الأنبياء: ٢٦] أي: هم عباد مكرمون؛ فعباد، رد على من تألههم، ومكرمون: رد على من تنقصهم، كاليهود حين استعدوا جبريل.

﴿ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ [الأنبياء: ٢٧] رد على من زعم أن لهم تصرفاً في العالم بالاستقلال فين أهم لا يفعلون شيئاً إلا بإذنه - عز وجل - وفيه من الأدب أن العبد والتلميذ والرعية والولد وكل ذي رتبة دنيا لا يسابق من فوّه بالقول، بل يكون تبعاً له في كلامه.

﴿ لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ [الأنبياء: ٢٧] رد على من

قدح في عصمتهم بمخالفة ونحوها.

﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَىٰ وَهُمْ مِّنْ خَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨] أي: ما قبلهم وبعدهم إشارة إلى أن لوجودهم ابتداء وانتهاء رداً على من اعتقد قدمهم، وأنهم أزليون أبديون ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْتَضَىٰ وَهُمْ مِّنْ خَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٨] فيه إثبات الشفاعة لبعض الناس، وأن الملائكة تشفع لهم بإذن الله - عز وجل -، وهم من خشيته مشفقون إشارة إلى أدهم، وكمال خشيتهم التي هي سبب عصمتهم؛ إذ العصمة هي اجتناب المعصية / [١٣٩ ب / م] لكمال المعرفة، وكمال المعرفة توجب الخشية، ﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [فاطر: ٢٨].

﴿ وَمَنْ يُقَلِّمْ مِنْهُمْ إِلَىٰ إِلَهٍ مِّنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٢٩] تحتل وجوهاً: أن على تقدير أن يقول ذلك منهم قائل نعذبه، إشارة إلى تعظيم الشرك قبحاً، وأنه - عز وجل - لا يجازي فيه أحداً حتى أكرم الخلق عنده، وإن كان ذلك لا يقع منه لعصمتهم، لكنه مفروض.

الثاني: أن ذلك إشارة إلى / [٢٩٦ ل] إبليس على القول بأنه من الملائكة، وأنه هم في نفسه بالنازعة بالإلهية؛ فجوزي الخزي واللعنة.

الثالث: التنبيه على أن هذا القول جائز الوقوع منهم إشارة إلى أن عصمتهم من وقوع المعصية، والكفر لا من جوازهما كما سبق في الأنبياء.

قوله - عز وجل - : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا ۖ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٠] إلى ﴿ وَجَعَلْنَا فِي الْأَرْضِ رَوْسِيًّا أَنْ تَمِيدَ بِهِمْ وَجَعَلْنَا فِيهَا فِجَاجًا سُبُلًا لَّعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَّحْفُوظًا ۖ وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا مُعْرَضُونَ ﴿ ٣١ ﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ۖ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿ ٣٢ ﴾ [الأنبياء: ٣١ - ٣٣] آيات عظيمة تدل على الصانع وقدرته وعظمته ووحدانيته تنبيهاً للكفار على النظر والاستدلال،

أو تقرعنا لهم على ترك ذلك وتقريره: أن هذه آيات وآثار عظيمة تدل على مؤثر عظيم كامل، ومن عظمته وكماله أن لا يكون معه شريك؛ إذا الوجدانية كمال والشرك نقص بالضرورة؛ إذ ما يكون للواحد وحدة يكون له مع الشريك نصفه.

وقوله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٣] وهو مما يقرأ بالانعكاس مثل ساكب كأس، وهو من محاسن وأنواع البديع. ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَنَبَلُّوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٥] يحتج به الجمهور في أن الشر والخير من عند الله - عز وجل - عدلاً وفضلاً.

﴿ وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ ﴾ [الأنبياء: ٤٧] تمسك الجمهور بلفظ الموازين في إثبات الميزان والوزن حقيقة وتأوله المعتزلة على إقامة العدل؛ لأنه أبدل القسط من الموازين والمقصود في الجملة البديلة هو البديل لا المبدل منه كأنه قال: ونضع القسط، أي العدل.

﴿ قَالُوا وَجَدْنَا ءَابَاءَنَا هَا عِبْدِينَ ﴾ [الأنبياء: ٥٣، ٥٤] فيه ذم التقليد وبطلانه خصوصاً إذا قابله النظري القاطع ونحوه: ﴿ قَالَ بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِي فَطَرَهُنَّ وَأَنَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [الأنبياء: ٥٦] هذا استدلال من إبراهيم - عليه السلام - عليهم أو تنبيه لهم على صانعهما كما عرف في غير موضع وفطرهن: أنشأهن.

﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَسَعَوْهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ ﴾ [الأنبياء: ٦٣] هذه إحدى الكذبات المنسوبة إليه في الحديث الصحيح، والأخريان قوله: ﴿ فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ [الصفات: ٨٩] وقوله لسارة: هي أختي، والتحقيق أن هذه معاريض، وإنما سماها النبي ﷺ كذبات مجازاً وتعظيماً لشأن / [١٤٠ أ / م] إبراهيم - عليه السلام - بحيث إن مثله يسمى تعريضه كذباً لارتفاعه عنه شبيه بقولهم: حسنت الأبرار سيئات المقربين.

﴿ قَالَ أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ ﴾ [الأنبياء: ٦٦] استدلال على نفي إلهية الأصنام بعدم ضررها ونفعها وقد سبق مراراً.

﴿ قُلْنَا يَنْتَازُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ۗ ﴾ [الأنبياء: ٦٩] سلبها قوتها المحرقة، ثم لو لم يقل: ﴿ قُلْنَا يَنْتَازُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ ۗ ﴾ [الأنبياء: ٦٩] لأهلكته ببردها لمبالغتها في امتثال أمر رها.

﴿ فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَنَ ۖ وَكُلًّا ۖ آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۗ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ آلَ الْجِبَالِ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۗ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ۗ ﴾ [الأنبياء: ٧٩] احتج بها من يرى أن كل مجتهد مصيب وغيره / [٢٩٧ ل/]، أما الأول؛ فلأنه أتى عليهما بالعلم، وأما الثاني؛ فلأنه خص سليمان بالتفهم، ولو كان داود مع ذلك مصيباً لما كان لتخصيص سليمان بالتفهم معنى. وصورة المسألة أن غنماً لقوم وقعت ليلاً في كرم قوم فرعته ففضى داود بالغنم لصاحب الكرم، وقضى سليمان بأن تسلم الغنم إلى صاحب الكرم يتتبع بصوفها ولبنها، ويعمل صاحب الغنم في إصلاح الكرم حتى يعود كما كان يوم رعته، ولا شك أن هذا أقرب إلى التحقيق والعدل، لأن الغنم أتلفت فرع الكرم وهو ورقه وأغصانه ونحو ذلك، فإذا من فروعها صوفاً ولبناً ما يقابل ما أتلفت حتى يعاد الكرم إلى حاله يوم أتلفته كان مناسباً، أما أخذ الغنم أصلاً ورأساً بالكرم مع احتمال تفاوتهما في القيمة، ففيه ما لا يخفى والثناء عليهما بالعلم لا يدل على إصابة داود، لأنه لم يقل: ﴿ فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَنَ ۖ وَكُلًّا ۖ آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۗ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ آلَ الْجِبَالِ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۗ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ۗ ﴾ [الأنبياء: ٧٩] في هذه الواقعة، وإنما المراد أصاب سليمان وقد كان داود عالماً، ولا يقتضي ذلك إصابته في هذا الحكم بعينه، ثم إن قولهم: كل مجتهد مصيب، ليس معناه: أن قول المجتهدين المختلفين مطابق لما في نفس الأمر وإلا لكان الشيء المختلف في تحريمه حراماً في نفس الأمر وأنه محال، وإنما المراد إصابتهما في ظاهر الاجتهاد بحيث يخرجان عن العهدة مع أن للمصيب أجر الإصابة وفضلها والمخطئ حظه في أنه لا يأثم على خطئه وإن أجر على اجتهاده.

وقد استدل بعضهم على أن ليس كل مجتهد مصيباً بأن القائل: ليس كل مجتهد مصيباً إما مصيب أو مخطئ. فإن كان مصيباً صح أنه ليس كل مجتهد مصيباً لمطابقة خيره بخيره وحكمه الواقع، وإن كان مخطئاً، فقد اختلت كلية دعواه به نفسه، فليس كل مجتهد مصيباً. ﴿ فَفَهَّمْنَهَا سُلَيْمَنَ ۖ وَكُلًّا ۖ آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۗ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ آلَ الْجِبَالِ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۗ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ۗ ﴾ [الأنبياء: ٧٩] قد سبق أن كل شيء يسبح بحمد

ربه، وأن خلق التسييح في الجبال ممكن إما بإظهار حياة كامنة فيها، أو بخلق حياة لم تكن.

﴿ وَاسْمَعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٥] يحتج به على أن الذبيح هو إسماعيل؛ لأنه حكى عن [١٤٠ ب / م] الذيح أنه قال عند إرادة ذبحه: ﴿ فَأَمَّا بَلَّغَ مَعَهُ السَّعَى قَالَ يَبْنَىٰ إِيَّايَ أَرَأَيْتَ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْنُحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَتَأْتِ أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الصافات: ١٠٢] ثم وصفه هاهنا بالصر الموصوف به هناك، فكان ظاهراً في أن الصابر هنا هو الصابر هناك.

﴿ وَذَا النُّونِ إِذ ذَهَبَ مُغْضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٧] [حملة بعضهم على ظاهره في نفي القدرة، وتأوله] الأكثرون على معنى لن نضيق عليه من قوله - عز وجل -: ﴿ لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُفِيقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴾ [الطلاق: ٧]، ﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَعٌ ﴾ [الرعد: ٢٦] أي يضيق، تزيهاً لنبي الله يونس عن أن يعتقد نفي قدرة الله - عز وجل - عن شيء، هو أليق بحال الأنبياء، بل المتعين في حقهم، إذ لا يجوز أن يكون نبياً من يجهل صفات ربه، وما يجوز عليهن وما يتمتع.

فأما ذلك النبش الذي قال لبنيه: إذ مت فاحرقوني وذروني في البحر؛ فإن ربي إن قدر عليّ عذابي، ثم إن الله - عز وجل - غفر له فإنه عذره لجهله مع أن ذلك منه أيضاً قد تأوله بعض الناس.

﴿ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ ﴾ [الأنبياء: ٩٠] يعني الأنبياء المذكورين في السورة علل فضله عليهم بطاعتهم ومسارعتهم في الخيرات ودعائهم وخشوعهم، ويحتج به من يرى النبوة مكتسبة بالاستعداد بالعمل الصالح ونحوه، والمشهور أنها تخصيص من الله - عز وجل - دائر مع مشيئته لا غير لقوله - عز وجل - ﴿ اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِهًا مِثْلَىٰ تَقَشُّعٍ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ

تَحْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ ۗ
مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُضَلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾ [الزمر: ٢٣] والأشبه أن النبوة نعمة
مرتبة على طاعة وتركية اقتضاها التوفيق، وإلا لجاز أن ينالها الشيطان وأنه بعيد.

﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾ [الأنبياء: ٩٨].

لما نزلت قال عبد الله بن الزبيري: « يا محمد، فقد عبدت الملائكة والمسيح أقتراهم
حصب جهنم؟! فيقال: إنه نزل: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا
مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾ [الأنبياء: ١٠١] مخصصة للعموم المذكور، ويقال إنه ﷺ قال لابن
الزبيري: « ما أجهلك بلسان قومك، إنما قال الله - عز وجل - : ﴿ إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ
مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصْبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ ﴿٩٨﴾ [الأنبياء: ٩٨] ولم يقل: ومن
«تعبدون» يعني أن «ما» لما لا يعقل، فلا يتناول العقلاء كالملائكة والمسيح وهذا أحسن
الجوابين، ولعلمهما اجتماعا بمنع ورود السؤال ثم تسليمه، وتخصيص العموم.

﴿ لَوْ كَانَتْ هَتُوعًا ۖ أَلِهَةً مَّا وَرَدُوهَا ۗ وَكُلٌّ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٩٩﴾ [الأنبياء: ٩٩] أي
أن الإله لا يرد النار وهؤلاء المتخذون من دون الله يردون النار، فالإله ليس هو هؤلاء
فهؤلاء ليسوا آلهة.

﴿ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَهُمْ فِيهَا لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾ [الأنبياء: ١٠٠] إن كانت عامة في
كل ما عبد من دون الله - عز وجل - جماد أو غيره، فهذا يقتضي أن الجماد يخلق فيه حياة
يصبح بها / [١٤١ أ/ م] منه الزفير في جهنم، والأشبه أن يختص ذلك بالأحياء من الآلهة.
﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ ۗ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ۗ
وَعَدَّا عَلَيْنَا ۗ إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴿١٠٤﴾ [الأنبياء: ١٠٤] استدلال على الإعادة بالقياس
على الابتداء.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾ [الأنبياء: ١٠٧] تصريح برسالة محمد
ﷺ وإثباتها بالبرهان في آخر الفتح إن شاء الله - عز وجل.

القول في سورة الحج

[٢٩٦ / ل] ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾﴾

[الحج: ١] يحتج بها المعتزلة على أن المعدوم شيء، لأنه سمي الساعة شيئاً، وهي معدومة لم توجد بعد.

وأجيب بأنه إنما سماها شيئاً على تقدير وجودها، أو لتحقيق وجودها في علمه؛ فزلزلة المتحتم الوجود منزلة الوجود.

﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾﴾ [الحج: ٢]

نفي السكر حقيقة وإثباته مجاز، فلا تعارض.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ ﴿٣﴾﴾ [الحج: ٣]

منطوقه ذم الجدل بغير علم، ومفهومه جواز الجدل حتى في الله - عز وجل - بعلم.

﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴿٤﴾﴾ [الحج: ٤]

[٤] يعني الشيطان يضل وليه بالوسوسة والضلال مخلوق لله، عز وجل.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِّن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِّن عِلْقَةٍ ثُمَّ مِّن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلاً ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَىٰ الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْبِتتْ مِن كُلِّ رَوْحٍ بِهِجٍ ﴿٥﴾﴾ [الحج: ٥]

[٥] يستدل على جواز البعث بدليلين:

أحدهما: القياس على ابتداء الخلق من نطفة ثم من مضغة ثم من علقة، والجامع بينهما الإمكان والمقدورية، ولا أثر للفرق بأن ابتداء الخلق على طريق التنقل في الأطوار لانتقاضه بآدم وحواء لم ينتقلا في الأطوار وإمكان التزام مثل ذلك في الإعادة بأن تمطر الموتى، ويجعل في الأرض قوة مربية كما في الرحم وينقلوا في الأطوار، ثم تشق الأرض عنهم.

الدليل الثاني: ﴿وَتَرَىٰ الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ

وَأُنْبِتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٍ ﴿٥﴾ [الحج: ٥] وهو قياس إخراج الموتى أحياء من الأرض على إخراج الزرع من الأرض، والجامع الإمكان والمقدورية، ووجه الشبه أن أجزاء الموتى تتفرق في الأرض كالحب فيها ثم تجمع الأجزاء، وتخرج بشراً كما ينبت الحب ويخرج زرعاً [وقد سبق].

وقوله - عز وجل - : ﴿ فإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأُنْبِتَتْ مِنْ كُلِّ رَوْحٍ بِهِيجٍ ﴿٥﴾ [الحج: ٥] ظاهر في أن إخراج الموتى يكون بمطر يمطرونه، كما حكي أن السماء تمطر مطراً كمني الرجال أربعين يوماً، فتخرج به الموتى نباتاً، ولما ذكر [هذين القياسين] قال: ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُخَيِّمُ الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ [الحج: ٦] هذا هو النتيجة أي: كما بدأ الخلق وأحيا الأرض يحيي الموتى، ثم أحال بذلك على القدرة التامة، فقال: ﴿ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ [الحج: ٦]، ﴿ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا ﴾ [الحج: ٧] إثبات للقيامة لحاسبة الناس، والعدل فيهم ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ [الحج: ٧] تأكيد لما تقدم من أنه يحيي الموتى. ﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ [الحج: ١٠] أي: بما كسبت ﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ [الحج: ١٠] أما على رأي العدلية / [١٤١ ب / م] فظاهر، وأما على رأي الجمهور فإما باعتبار كسبهم، أو على تقدير أن لو فوض إليهم لعصوا.

﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ [الحج: ١٠] استدلال على عدم الإلهية بعدم النفع والضرر، وبقياس العكس أن من ملك النفع والضرر مستقلاً فهو الإله.

﴿ يَدْعُوا لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ۗ لَيْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَيْسَ الْعَشِيرُ ﴾ [الحج: ١٣] لأن الصنم يحتاج إلى خدمة في الدنيا على ما / [٣٠٠ / ل] التزمه له الكفار، وهو سبب العذاب في الآخرة، فصار ضره محققاً ونفعه معدوماً.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ ۗ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ

الْعَذَابُ ۖ وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾ [الحج: ١٨]
تضمنت سجود الجمادات كالجبال والنبات والشجر، والحيوان كالدواب، والعقلاء كالناس، ومن في السماء والأرض والعلويات كالشمس والقمر والنجوم، ومن في السماوات والسفليات كمن في الأرض والجبال ونحوها. وللسجود مسميان: أحدهما لغوي وهو الذل كقول الشاعر:

تسرى الأكم فيها سجداً للحوافر

يعنى أن الجبال الصغار تذلل لحوافر الخيل حين تصعددها.

والثاني: شرعي وهو وضع الجبهة على الأرض تقريباً إلى الله - عز وجل - وعبادة له، والمشهور أن سجود العقلاء بالمعنى الشرعي لتصوره منهم، وسجود غيرهم بالمعنى اللغوي لظهور الذل والتسخير والانقياد للقدرة لتصوره منهما دون الشرعي، ثم يحتج بالآية من أجاز استعمال اللفظ المشترك في مفهوميه جميعاً معاً؛ لأن قوله - عز وجل - : ﴿الْمَرْتَرِ أَنْ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ ۗ وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾ [الحج: ١٨] هو بالنسبة إلى العقلاء شرعي وإلى غيرهم لغوي، وقد استعمل في مفهوميه معاً، وكذلك ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ۗ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾ [الأحزاب: ٥٦] إذ الصلاة من الله - عز وجل - الرحمة، ومن الملائكة الاستغفار وقد أريداً من لفظ يصلون.

وأجاب المانع لذلك: بأن التقدير تكرر الفعل أي: ألم تر أن الله يسجد له من في السماوات والأرض، ويسجد له الشمس والقمر والنجوم، ويسجد له الجبال وكذلك باقيها، وكذا: إن الله يصلي على النبي وملائكته يصلون على النبي.

﴿ هَذَا نَحْنُ نَحْنُ أَحْتَضِمُوا فِي رَبِّهِمْ ۗ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ [الحج: ١٩] نزلت في علي وحمة وعبيدة حين بارزوا يوم بدر عتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة، قال علي: أنا أول من يجتو للخصومة بين يدي ربي، ثم تلا هذه الآية، وتعلقت به الشيعة، فقالوا: كان علي يوم بدر

أول مبارز، وأبو بكر في العريش مع النبي ﷺ فعلي أعظم جهاداً، فليكن أفضل من أبي بكر لقوله - عز وجل - : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾﴾ [النساء: ٩٥].

وأجيب بأنه يلزمكم مثله، في النبي ﷺ وأن علياً أفضل منه وإنه محال؛ فإن قيل: / [١٤٢ أ/م] النبي ﷺ كالإمام شأنه أن يقاتل بين يديه، قيل: وأبو بكر كالوزير شأنه أن يكون مع الإمام.

﴿وَهْدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهْدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ﴿٣٤﴾﴾ [الحج: ٢٤] هو قولهم في فاطر ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾﴾ [فاطر: ٣٤] وهو الكلم الطيب المذكور في «إليه يصعد الكلم الطيب» أو منه فينبغي المحافظة على الحمد خصوصاً [بلفظ الآية خصوصاً] عند اندفاع البلاء وتجدد النعماء.

﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ صَوَامِعُ وَبِعْعُ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾﴾ [الحج: ٤٠] احتج بعض النصارى من هذه بوجهين: أحدهما: أنه قدم ذكر الصوامع والبيع، وهي من شعار النصارى على المساجد التي هي شعار المسلمين، وذلك يقتضي أن النصارى ودينهم أفضل.

الثاني: أنه وصف الصوامع / [٣٠١ ل] والبيع بذكر الله فيها كثيراً كالمساجد على جهة المدح، وهو يقتضي مدح النصارى وصحة عباداتهم وأذكارهم وإلا لما مدحت.

والجواب عن الأول: أن العطف بالواو، وهي لا تفيد الترتيب، ثم يلزمهم من قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّالِحِينَ وَالنَّصْرَىٰ وَالْمَجُوسَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧﴾﴾ [الحج: ١٧] أن تكون هذه الطوائف الثلاث أفضل من النصارى لتقدمها عليهم.

وعن الثاني: أن ﴿يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ عائداً إلى المساجد لأنها الأقرب دون غيرها، سلمنا رجوعه إلى الجميع لكنه [محمول على] بيع المؤمنين من النصارى قبل الإسلام مثل بحيرا الراهب وأشباهه ممن قبل وصية المسيح في الإيمان بمحمد ﷺ بالنية.

﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴿٤٦﴾﴾ [الحج: ٤٦] أي بخلق الصوارف عن النظر والاعتبار.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾﴾ [الحج: ٥٢] فيه مسائل:

الأولى: الفرق بين الرسول والنبى وإلا لم يكن لعطف أحدهما على الآخر معنى، وليس عطف خاص على عام بل بالعكس، ثم قيل: الفرق بينهما أن الرسول من له شريعة وكتاب، وقيل: هو من يوحى إليه يقظة بخلاف النبي فيهما.

الثانية: جواز النسخ، وقد سبق، ولقائل أن يقول: المنسوخ هنا ما يلقيه الشيطان فلا يدل على نسخ كلام الرحمن.

الثالثة: جواز فتنه بعض الناس واستدراجهم إلى الضلال بتقدير الأسباب الموجبة لذلك لأنه - عز وجل - علل إلقاء الشيطان في أمانة النبي، ونسخ ذلك بفتنة الذين في قلوبهم مرض، وهو كقوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَذَا آيَةٌ مِنْ اللَّهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴿٥٣﴾﴾ [الأنعام: ٥٣] كما ذكر في الأنعام.

﴿وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ۗ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ ﴿٦٦﴾﴾ [الحج: ٦٦] فيه إثبات البعث ونظائره عديدة.

﴿وَإِنْ جَدَلُوكَ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [الحج: ٦٨] لم يؤمر هاهنا بمجادلتهم لعنادهم وشغبهم، وكذلك ينبغي ترك جدال كل مشاغب ما لم يلزم من تركه مفسدة.

﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبٌ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ۗ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ

اللَّهِ لَنْ تَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ۗ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ۗ
 ضَعُفَ الطَّلَبِ وَالْمَلْبُوكِ ﴿٧٣﴾ [الحج: ٧٣] فيه الجدل والمناظرة بضرب الأمثال،
 وهي بالحقيقة أقيسة جلية إذ قوله - عز وجل - ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ
 اللَّهِ لَنْ تَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ۗ﴾ [الحج: ٧٣] إشارة إلى عجز الآلهة وأنها لا
 تخلق، فنظمه إذن هكذا: الآلهة التي تدعوها عاجزة لا تخلق شيئاً، والله - عز وجل - وهو
 قياس في الشكل الثاني.

﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ
 بَصِيرٌ﴾ ﴿٧٥﴾ [الحج: ٧٥] هذا جواب من يقدح في الرسل بقوله: ﴿بَشَرٌ مِثْلُنَا﴾ /
 [٣٠٢/ل] فليس أولى بالرسالة منا إذا يلزم الترجيح بلا مرجح.

وجوابه: أن إرسال من الناس والملائكة مستند إلى اختيار الله - عز وجل - فهو
 المرجح، فلا يلزم ما ذكرتم.

وربما استدل بهذه من رأى تفضيل الملائكة رسلاً وأما على غيرهم لتقدمهم في الذكر
 وفيه ما عرف.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [الحج: ٧٧] خاص ﴿أَرْكَعُوا وَأَسْجُدُوا وَعَبُدُوا
 رَبَّكُمْ﴾ [الحج: ٧٧] أعم منه ﴿وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿٧٧﴾ [الحج:
 ٧٧] أعم منه فهو من باب عطف الأعم على الأخص وقد سبق.

القول في سورة المؤمنون

قوله - عز وجل -: ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ٢١ ﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٢٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴿٢٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٢٤﴾ [المؤمنون: ٢-٥] يحتج به المعتزلة في إضافة الأفعال إلى الناس وجوابه أن ذلك من جهة الكسب، أو كونهم محلها كما يقال: تدحرج الحجر وتحرك الشجر، والمحرك له غيره.

﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾ [المؤمنون: ٦] الآيتين: [يحتج به الجمهور] على تحريم المتعة، لأن ذات المتعة لا ملك يمين بإجماع، ولا هي زوجة لعدم التوارث بينهما فتكون داخلة في حد العدوان، وأجاب القائلون بالمتعة بأن ﴿ فَمَنْ أَبْغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ [المؤمنون: ٧] عام خص بالمتعة بما سبق من دليلها، كما خص ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۗ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ۖ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِينَ غَيْرِ مُسْفِحِينَ ۗ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۗ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ٢٤] بتحريم نكاح الأخت والعمة ونحوهما، والاستدلال بعدم الإرث منقوض بالزوجة الذمية لا ترث مع أنها زوجة بإجماع.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٢﴾ [المؤمنون: ١٢، ١٣] الإنسان هاهنا مطلق بالاستخدام على آدم وذريته، فأدم خلق من سلالة من طين وذريته جعلوا نطفة في قرار مكين.

﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا ۗ آخَرَ ۗ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ [المؤمنون: ١٤] يحتج به القدرية؛ لأنه [١٤٣ م/أ] أثبت خالقين هو أحسنهم، ولا خالق للأعيان سواه، فتعين أن الخالقين للأفعال وهم الناس يخلقون أفعالهم.

وأجيب بأن هذا خرج على اعتقاد الخصم المعتقد أن ثم خالقين، أو على جهة التنزل أي على تسليم أن هناك خالقين فالله - عز وجل - هو أحسنهم وأحكمهم، فيجب

ترجيحه بذلك فيتعين للعبادة دون غيره.

﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٥، ١٦] فيه إثبات البعث، يقال هاهنا: [لم أكد] الموت مع الإجماع عليه دون البعث مع الاختلاف فيه، [وقد كان العكس أنسب؟!].

وأجيب بوجوه: أحدها: أن ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٦] فعل و«ميتون» اسم فاعل ودلالته على المصدر الذي هو الموت بواسطة الفعل، فاحتاج إلى تقويته بلام التأكيد، بخلاف يبعثون فإن قوة دلالاته بنفسه على البعث أغناه عن التأكيد [٣٠٣ ل/].
الوجه الثاني: أن هذا الكلام مع من ينكر الموت كالتناسخية القائلين بانتقال الروح من

حيوان إلى غيره، فاحتجج إلى تأكيد وقوعه في إخبارهم به.
الوجه الثالث: أن ترك تأكيد البعث إشارة إلى أنه لقوته في نفسه كالجمع عليه الغني عن التأكيد.

الوجه الرابع: أن المخاطب بالبعث إما مصدق للرسول المخبر به فلا حاجة له إلى التأكيد، أو مكذب له فلا يفيد معه التأكيد، فسقط التأكيد لسقوط فائدته في هذا المكان.
﴿ فَقَالَ الْمَلَأُوا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا هَذَا إِلَّا بَشْرٌ مِثْلُكُمْ يُرِيدُ أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي آبَائِنَا الْأُولِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [المؤمنون: ٢٤] هذا قدح في النبوة بلزوم الترجيح من غير مرجح، وقد سبق جوابه في غير موضع.

﴿ فَإِذَا اسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلِكِ فَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَجَّانَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [المؤمنون: ٢٨] استشهد به أبو عبد الله بن حامد على الاستواء على العرش استقرار كاستواء راكب الفلك عليها، وقد رد عليه ذلك لاستلزامه التحسيم].

﴿ وَقُلِ رَبِّ أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [المؤمنون: ٢٩] فأنزل الله - عز وجل - نوحاً أرض الجزيرة وهي الموصل وما حولها، فصارت البلاد المنصوص على بركتها أرض مصر لما مر في الأعراف، وما حول المسجد الأقصى لما ذكر في سبحان، وأرض الجزيرة لهذه الآية وهي تعد من مناقب الجزيرة.

[قال بعض العلماء المحققين - رضي الله عنهم -]: وأخبرني بعض المشايخ الصالحاء أنه صعد إلى جبل الجودي فوجد مسماراً كبيراً من مسامير سفينة نوح، وهو إذا فرك تناثر

أجزاؤه لاستيلاء البلى عليه لطول العهد واستمرار الدهر، وأنه جعله في صندوق لأجل البركة، فلم يزل عنده حتى فقد في غزاة قازان للشام عام سبعمائة أو نحوه للهجرة المحمدية صلوات الله على [٤٣ / م] من نسبت إليه.

﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ ﴿٣٧﴾ [المؤمنون: ٣٧]

قد سبقت شبهة منكري البعث وجوابها في النحل وهي قولهم هاهنا: ﴿ قَالُوا أَأِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَأِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴾ ﴿٨٢﴾ لَقَدْ وَعِدْنَا نَحْنُ وَءَابَاؤُنَا هَذَا مِنْ قَبْلُ إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٨٣﴾ [المؤمنون: ٨٢ - ٨٣] قوله عز وجل: ﴿ مَا آتَخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا أَذَّهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴾ ﴿٩١﴾ [المؤمنون: ٩١] هذا من براهين التوحيد المشهورة، وتقريره: لو كان مع الله إله آخر لكان كل منهما خالقاً لبعض العالم، ثم لانحاز كل منهما بما خلق ثم طلب العلو على صاحبه، ويلزم الاختلاف المستلزم لفساد العالم وإنه محال كما مر، لا يقال: لا نسلم أنه يلزم أن كلا منهما يكون خالقاً لبعض العالم، بل كلاهما خالق لجميع العالم لأننا نقول: يلزم توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد وإنه محال.

﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ﴿١٠١﴾ [المؤمنون: ١٠١]

الآيات تضمنت نفخ الصور ووزن الأعمال وعذاب النار وتقريع أهلها.

﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَتَىٰ تُتَلَّىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكذِّبُونَ ﴾ ﴿١٠٥﴾ [المؤمنون: ١٠٥]

يحتج به المعتزلة لإضافة التكذيب إليهم.

﴿ قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ ﴾ ﴿١٠٦﴾ [المؤمنون: ١٠٦]

يحتج به الجبرية ونحوهم، إذ معناه: غلبتنا أقدارك وما خلقته [٣٠٤ / ل] فينا من دواعي الكفر والصوارف عن الإيمان فلم نستطع هداية فضلنا.

﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ ﴿١١٥﴾ فَتَعَلَىٰ اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴿١١٦﴾ [المؤمنون: ١١٥ - ١١٦] أي عن العبث وكل نقص، العبث هو الفعل الخالي عن غاية معتبرة عقلاً أو شرعاً، ومثل هذا

العالم لا يكون غايته مجرد وجوده ثم عدمه بالكلية؛ لأن مثل هذه الغاية تقصر عن مثل هذا الفعل العظيم؛ فإذن للعالم غاية عظمى أعظم من مجرد وجوده، وما ذاك إلا إعادته ثم إظهار أسرار الوجود فيه.

وقد قرر هذا المعنى بوجهين: أحدهما: أن العالم ما بين مطيع يناسبه الثواب وعاص يناسبه العقاب، وهذه الدار لا تصلح لثواب المطيع ولا لعقاب العاصي؛ إذ لذاتها التي ارتبطت بها عقول الناس إنما هي دفع آلام لا لذات في الحقيقة كالأكل والشرب والنكاح إنما هي رفع ألم الجوع والعطش والشيق، وحينئذ يجب عقلاً أن يكون للناس دار ينالون فيها ثواب طاعتهم، وينالهم عقاب معاصيهم لذات وآلام حقيقية، وهي الدار الآخرة وإليه الإشارة بقوله - عز وجل - : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

الوجه الثاني: أن في الناس ظالماً / [١٤٤ أ/م] ومظلوماً، والظالم يناسبه العقاب على ظلمه عقلاً، ثم نرى كثيراً من الظالمين يخرج من الدنيا سالماً موقراً لم تصبه قارعة ولم ترزأه رزية، فدل على أن هناك داراً يستوفى منه فيها جزاء ظلمه، وإليه الإشارة بما حكى عن ابن عباس أنه رأى جنازة، فقال: من هذا؟ قيل: فلان، لرجل ظالم لم يصب في حياته بمكروه، فقال ابن عباس: الله أكبر أشهد أن للناس معاداً يؤخذ فيه للمظلوم من الظالم، من الظالم، أو كما قال.

﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المؤمنون: ١١٧] ليس المراد أن ثم إلهاً آخر عليه برهان، بل المراد أن إثبات آخر لا برهان عليه، فمن ادعاه والحالة هذه فهو كافر تقليداً أو عناداً، وحسابه عند ربه - عز وجل - ثم إنه لا يفلح.

القول في سورة النور

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۖ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ [النور: ٢] عام خص بالمكره ومن ليس بمكلف ونحوهم.

﴿ وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُنَّ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا ۗ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ [النور: ٤، ٥] هذا استثناء تقدمه جمل تصلح لرجوعه إليها، وفيه وفي نظائره أقوال:

أحدها: يرجع إلى جميعها إلا المانع، وهو مذهب الشافعي وأحمد.

والثاني: يختص بالأخيرة فقط لقرنها وحصول المقصود، وهو تعليق الاستثناء بها، وهو قول أبي حنيفة / [٣٠٥ / ل].

والثالث: أن رجوعه إلى الجميع وإلى الأخيرة وقد استعمل فهو مشترك بين الأمرين، فالوقف على مرجح واجب، وهو قول القاضي أبي بكر.

والرابع: الوقف لتردد الحال بينهما، وهو قول الشريف المرتضى من الشيعة، فهو وقف ترددي وما قبله اشتراكي، وعلى هذا فاتفقوا في هذه الآية على أن القاذف إذا تاب لا يسقط الجلد عنه؛ لأنه حق آدمي كالدين وعلى أن فسقه يزول، واختلفوا في قبول شهادته فقبلها الشافعي وأحمد رداً لحكم الاستثناء إليها لصلاحيتها لذلك من غير مانع بخلاف الجلد؛ إذ كونه آدمياً مانعاً من السقوط، ولم يقبلها أبو حنيفة لاختصاص الاستثناء بزوال الفسق، فلم يتعد إلى قبول الشهادة، ووجهه بأن استمرار رد شهادته عقوبة على جنايته فلم ترتفع كالجلد، ولا يلزم من زوال الفسق قبول الشهادة؛ لأنها قد ترد لمانع كشهادة الوالد لولده وعكسه والرجل على عدوه ونحوه، ردت شهادتهم للمانع الخاص مع ثبوت العدالة، فحاصله: أن قبول / [١٤٤ ب / م] الشهادة هل يلحق بالجلد في استمراره أو بالفسق في زواله وهو أشبه؛ لأن الظاهر أن المراد بما شيء واحد، وإنما عبر تارة باللازم، وهو رد الشهادة وتارة بالملزوم، وهو الفسق تعظيماً للقضية وتقيحاً لها، كما يقال: الذي يسرق فأقم عليه حده واقطعه ونكل به، واحرمه الانتفاع بجارحته وكف عاديته عن الناس والكل واحد.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ ۚ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [النور: ٢١] أي: لا تتبعتم الشيطان وخطواته فلم يترك منكم أحد، فافتضى أن العصمة من الشيطان بفضله، والوصمة بوساوس الشيطان ومكائده بقدر الله - عز وجل - وعدله، ويحتج به الجمهور ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [النور: ٢١] يؤكد ذلك لاختصاص التزكية بمن شاء.

﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۗ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴾ [النور: ٢٢] احتج بها الجمهور على فضل أبي بكر لأنها نزلت فيه؛ إذ ترك الإنفاق على مسطح وقد وصف فيها بأنه من أولي الفضل [أي والله الذي لا إله إلا هو أنه من أولي الفضل أعظم أولي الفضل من هذه الأمة - رضي الله عنه وأرضاه -] وأجابت الشيعة [لعنهم الله] بأن المراد فضل المال وكثرته بدليل اقترانه بالسعة لا الفضل الذي هو الكمال وضد النقص، لكن يحتج بها الجمهور من موضع - آخر وهو قوله - عز وجل - : ﴿ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴾ [النور: ٢٢] وهو يدل على أنه مغفور له.

﴿ الْحَيِّثُ لِلْحَيِّثِينَ وَالْحَيِّثُونَ لِلْحَيِّثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ۚ وَأُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۚ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾ ﴾ [النور: ٢٦] هذا مع قوله في أول القصة ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ۚ لَا تحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ ۚ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ۚ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ۚ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٧﴾ ﴾ [النور: ١١] وما بينهما يحتج به الجمهور على براءة عائشة رضوان الله عليها / [٣٠٦ / ل] مما رميت به، والأحاديث الصحيحة دلت على ذلك حتى قال بعض الحنفية بكفر من قذف عائشة لمخالفته القاطع دون غيرها.

﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ

إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۗ وَلْيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۗ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْتَبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الْطِفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَتِ النِّسَاءِ ۗ وَلَا يَضْرِبَنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ ۗ مِنْ زِينَتِهِنَّ ۗ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ [النور: ٣١] فيه مسألتان: إحداهما وجوب التوبة على كل مؤمن، لأنها مأمور بها والأمر للوجوب، ولأن المؤمن لكونه غير معصوم لا يخلو من ذنب يوجب التوبة، كيف وإن أكثر أحواله ذنوب إلا من وفق.

الثانية: احتج بها من رأى التوبة من الأعمال الصالحة، وزعم أن ذلك شأن الأبرار والمقربين، وتقرير حجته أن المخاطب بالتوبة هم المؤمنون ولا تتجه توبة المؤمن إلا من العمل الصالح، وهذا ضعيف، وإنما يصح لو كان المؤمن معصوماً من المعاصي أما وهو غير معصوم فتتجه توبته من معاص تقع منه، نعم لو احتج بأن الآفات المفسدة للأعمال كالرياء والعجب ونحوها خفية عن المؤمن غالباً عليه جداً؛ فالظاهر أن عمله لا يسلم منها، ثم إن القسمة العقلية / [١٤٥ أ / م] تقتضي أن العمل إما أن يقطع بسلامته من المفسدات، أو بفساده بها، أو يتردد فيه بين الأمرين، والعلم بسلامة العمل عزيز نادر أو متعذر في العادة، فصار الغالب في العمل إما القطع بفساده أو التردد فيه، فوجب الاستغفار والتوبة منه بناء على الغالب؛ لأن الطاعة إذا فسدت صارت معصية كالعصير إذا فسد صار خمراً، وصار الجهل بسلامة العمل كالقطع بفساده فتجب التوبة كما قيل في باب الربا: الجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل، فيجب اجتناب المعاملة فيه - لكن هذا تقرير جيد غير خارج عن قواعد الشرع والنظر وهذا المذهب يعزى إلى المحققين من أهل الطريق، ويرجع إلى أن حسنات الأبرار سيئات المقربين، فالعارف المقرب يرى الحسنات بالإضافة إلى غيره سيئات بالإضافة إليه فيتوب منها.

واحتج الآخرون بأن التوبة هي الندم على الفعل والعزم على تركه، والطاعات لا يجوز الندم على فعلها ولا العزم على تركها فالتوبة منها لا تجوز.

والجواب: أن هذا خارج عن محل النزاع، لأن الطاعة التي يقطع بصحتها وسلامتها من مفسد لا تجب التوبة منها، وإنما تجب التوبة من الطاعة لا من حيث هي طاعة، بل من حيث

اشتملت غالباً على معصية كالرياء ونحوه من المفسدات، وهذا كمن اشترى دراهم أو سلعة مغشوشة وجب له ردها على صاحبها لا من حيث هي فضة بل من حيث هي مغشوشة، فيبغي للإنسان أن يتوب بهذا الاعتبار من جميع أفعاله احتياطاً، ولا يعول / [٣٠٧/ ل] منها على شيء، ولا يلقي الله - عز وجل - إلا فقيراً إلى رحمته غير ملتفت إلى غيرها، أما توبته من المعاصي فلقبحها، وأما من الطاعات فلعدم القطع بسلامتها لغلبة المفسدات الخفية والظاهرة عليها، ولا يلتفت إلى إنكار الظاهريين لهذا فإنه مقام نظري لم يصلوا إليه.

﴿ وَلَيْسَتَعْتَفِرِ الَّذِينَ لَا يَحِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ
الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۗ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ
الَّذِي آتَيْنَاكُمْ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيِّبْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَا تَحْصُنَا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ
الدُّنْيَا ۗ وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ [النور: ٣٣]

هذا عطف واجب على مندوب؛ إذ الكتابة نذب والإيتاء فيها واجب.

﴿ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيِّبْتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَا تَحْصُنَا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۗ
وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٣﴾ ﴾ [النور: ٣٣] يجتج به
من لم ير المفهوم حجة؛ لأن مفهوم هذا: إن لم يردن تحصناً فأكرهوهن على البغاء وليس
الحكم كذلك.

وأجيب بأن هذا المفهوم لا يتصور، فبطلانه لعدم تصوره، لا لأن المفهوم ليس حجة،
وبيانه أن الإكراه إنما يكون على خلاف الإرادة والاختيار، فالأمة إذا أرادت التحصن
صح إكراهها على الزنا، أما إذا لم ترد التحصن وأرادت الزنا فلا يصح إكراهها عليه؛ لأن
الإكراه / [١٤٥ ب/ م] حيثذ على وفق مرادها، فهو تحصيل الحاصل، وهذا كما إذا
امتنع الإنسان من دخول الدار صح أن يدفع في قفاه أو يلبس ويجر ليدخلها، أما إذا دخلها
مختاراً فلا يصح ذلك منه وكان تحصيل الحاصل.

﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوهُمْ كَسْرَابٍ بِقِيَعَةٍ تَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ
يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ ﴾ [النور: ٣٩] فيه
أن الكفر لا يزكو معه عمل ولا تنفع معه حسنة، وأخذ بقياس عكسه قوم، فقالوا: الإيمان لا
تضر معه سيئة فأرجأوا العمل وأبطلوا الوعيد عن العصاة وهم المرجئة، وليس كذلك.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَوَّفَتْ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ [النور: ٤١] هو من باب ﴿ تَسْبِيحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۗ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ۗ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴾ [الإسراء: ٤٤] واحتج به من قال بأن من أعتق طائراً زال ملكه عنه؛ لأنه مصل مسيح بهذا النص فصح عتقه كالآدمي، ويعترض عليه بأن الصلاة والتسبيح ليست متحدة فيهما بالحقيقة فلم يتحد جامع القياس فلا يصح.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَرْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلِيلِهِ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَنِ مَنْ يَشَاءُ ۗ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴾ [النور: ٤٣] اختلف في كاد فقيل: هي كسائر الأفعال نفي وإثباتا نفي، وقيل عكسه: نفيها إثبات وإثباتا نفي، فكاد زيد يقوم معناه ما قام، ولم يكد زيد يقوم معناه قام، والصحيح الأول؛ لأن كاد معناها مقارنة الفعل فإذا دخل عليها نفي انتفت مقارنة الفعل، فانتفاء نفس الفعل أولى إلا بدليل يثبتته، وفي الإثبات يثبت مقارنة الفعل ويبقى نفس الفعل على استصحاب النفي إلا بدليل يثبتته، فقولنا: كاد زيد يقوم أي قارب القيام أما كونه قام فالأصل عدمه إلا أن يثبت بدليل، وقولنا [٣٠٨/ل]: ما كاد زيد يقوم، أي: ما قارب القيام، فانتفاء القيام بنفسه أولى إلا أن يثبت بدليل؛ فهنا ﴿ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴾ [النور: ٤٣] إثبات لمقاربة ذهاب البصر فنفس ذهابه على أصل العدم ولا دليل عليه يثبته، أما ﴿ أَوْ كَظُلْمَتٍ فِي نَحْرِ لُجِّي يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلْمَتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكْدِ يَرْلَهَا ۗ وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴾ [النور: ٤٠] فمعناه: لم يقارب رؤيتها فانتفاء رؤيتها أولى، لكن ثبت رؤيتها بدليل العادة أن اليد لقرها ترى على كل حال، فهذه قاعدة كاد وحاصلها أن كاد لمقاربة الفعل وهو من لوازم الفعل، وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم، وثبوته لا يقتضي ثبوته إلا لدليل منفصل فيهما وقد تبين ذلك، وهذه القاعدة مطردة في كاد حيث وقعت، وعليها يتخرج قول ذي الرمة:

إذا أغيسر النأي المحيين لم يكد رسيس الهوى من حب مية يبرح
 أي لم يقارب اليراح، وإذا انتفت مقاربة اليراح فانتفاء نفس اليراح الذي هو ملزوم
 مقاربتة المنفية أولى، وبهذا يتبين خطأ ابن شبرمة في اعتراضه على ذي الرمة حيث قال له:
 أراه قد برح، وخطأ ذي الرمة حيث يرجع إلى ابن شبرمة وغير « يكد » « أجد » ما
 استدرك عليهما / [١٤٦ أ / م] أبو البخترى، والأشبه أن الوهم إنما هو من ابن شبرمة
 وحده، فأما ذو الرمة فإنما رجع إليه؛ لأنه لما رأى المكان موضع وهم يهيم فيه مثل ابن
 شبرمة مع فضله وأدبه أراد رفع الاستدراك عن كلامه، والوهم فيه بالكلية وتخلصه عن
 شوائب الاستدراكات والأوهام هذا عذر ذي الرمة.

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ ۖ فَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَىٰ بَطْنِهِ ۖ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَىٰ
 رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَّن يَمْشِي عَلَىٰ أَرْبَعٍ ۗ خَلَقَ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾ ﴾
 [النور: ٤٥] عام، واعترض عليه بعض النصارى بأن العقرب ونحوها من الحشرات مخلوقة
 من التراب لا من الماء وجوابه من وجوه.

أحدها: منع أن التراب المحض يتكون منه حيوان أصلاً.

الثاني: أنه ليس المراد بتكوين الدواب من الماء البسيط الذي هو أحد العناصر الأربعة
 بل من الماء المستل من الأبوين وهو النطفة والعقارب تتناسل كغيرها.
 الثالث: أن المراد بخلقها من ماء أن بدنها لا يتقوم إلا برطوبة مائية، وهذا لازم في كل
 حيوان.

الرابع: هب أن ما ذكرته صحيح لا جواب عنه فيكون الكلام عاماً مخصوصاً بالعقرب
 ونحوها، أو عاماً أريد به الخاص، وذلك لا يعد تعارضاً ولا تناقضاً ولا خلفاً من القول ولا
 يقدر في القرآن، ولا في غيره، من الكلام بوجه.
 وأما تناقض إنجيلهم فقد قررنا منه شيئاً كثيراً في كتاب مستقل.

﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ ۖ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾ ﴾
 [النور: ٤٦] يحتج به الجمهور في تعليق الهداية / [٣٠٩ ل / ل] بالمشيئة وجوداً وعدماً،
 وأما الآيات فالمقصود بها إقامة الحجة بالكشف عن طريق المحجة لا غير، أما أنها تهدي
 الهداية المخلصة فلا وإنما هي مرشدة.

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ۗ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ

مَا حَمَلْتُمْ^ط وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا^ء وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلُغُ أَلْمِيثِ ﴿٥٤﴾ [النور: ٥٤] هذا وعيدي محكم نحو: ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ^ط أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٥٥﴾ [يونس: ٤١] وليس بمنسوخ.

﴿ أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ^ء أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٥﴾ [النور: ٥٥] يحتج بها الجمهور على صحة خلافة الأشياخ الثلاثة قبل علي، وتقريره: أن الله - عز وجل - وعد مؤمني هذه الأمة بالاستخلاف في الأرض وتمكين الدين وتبديل خوفهم بالأمن، ووعد الله - عز وجل - واقع لا محالة، ثم لا يخلو أن يكون المراد بالذين آمنوا المستخلفين في الأرض علياً وحده، أو عموم مؤمني الأمة، أو عموم خلفائها، أو الأشياخ الثلاثة الخصوص وليس المراد علياً وحده؛ لأن الوعد للذين آمنوا، وعلي وحده ليس جمعاً ولا يصح التعبير عنه بلفظ الجمع إلا مجازاً من باب العام أريد به الخاص ولا ضرورة إليه، سلمنا أنه المراد لكن الآية تضمنت أن استخلافه كاستخلاف من قبله، الذين قبله الأشياخ الثلاثة، فيلزم صحة استخلافهم [كصحة استخلافه] تحقيقاً للتشبيه، وإلا لزم بطلان استخلافه تحقيقاً للتشبيه أيضاً وإنه باطل/ [٤٦ اب /م] باتفاق ولا يجوز أن يكون المراد عموم مؤمني الأمة إذ لم يستخلف كل واحد منهم ولا حاجة إلى ذلك؛ إذ الخلفاء رعاة وواحد من كل عصر يكفي، فتعين أن المراد إما الأشياخ الثلاثة على الخصوص فيحصل المقصود، أو عموم خلفاء الأمة فيحصل أيضاً لاندراج الأشياخ الثلاثة تحت عموم الخلفاء، هذا أحسن ما قرر به الدليل من هذه الآية.

واعترضت الشيعة [أبعدهم الله] بأن قالوا: لا نسلم أن الاستخلاف هاهنا من الخلافة التي هي الإمامة والسلطنة، وإنما هو من الخلف المقابل للسلف، وقولهم: خلف فلان فلاناً على زوجته أو ماله ونحوه، وحيث لا دلالة في الآية على ما ذكرتم أصلاً، ويكون الخطاب لجميع الأمة أهم يخلفون من تقدمهم من الأمم في الأرض كما قال عز وجل: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿٥٥﴾ [يونس: ١٤] وقد أنجز الله - عز وجل - وعده بأن جعل هذه الأمة خلفاء في الأرض عن قبلها من الأمم ولا تعرض في ذلك للخلافة والإمرة أصلاً، سلمنا ذلك لكن الموعود باستخلافه هو المهدي عند نزول عيسى، يمكن الله له الدين بعد اضطرابه بالدجال، ويبدل به الخوف أمناً والجور عدلاً، أما في أول الإسلام فتمكين الدين / (٣١٠ / ل] وتبديل الخوف حصل

بالنبي ﷺ لا بغيره، سلمنا أن المراد الخلفاء الثلاثة بخصوصهم لكن الاستخلاف والوعد به لا يقتضي أن يكون حقاً؛ لأن الله - عز وجل - قد استخلف في أرضه من عباده محقاً ومبطلاً، ويعد الإنسان بخير بالنسبة إليه، ثم قد يكون ذلك الخير شراً في نفس الأمر [كما يعد ملكاً بفتح مدينة يقتل فيها ويسبي؛ فذلك خير بالنسبة إلى الملك شر في نفس الأمر] فكذاك خلافة هؤلاء جاز أن تكون من هذا القليل.

هذا هو الكلام على هذه الآية من الطرفين في هذا المعنى، والعموم فيها قوي فلا تدل على خصوصية الأمر المتنازع فيه إلا دلالة لطيفة كما قرناه.

﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور: ٦٣] يحتج به على أن مقتضى الأمر المطلق الوجوب لأنه - عز وجل - توعده المخالفين لأمر النبي ﷺ بالفتنة والعذاب، والوعيد إنما يكون على ترك واجب أو فعل محرم، وذلك يقتضي أن مخالفة أمره ﷺ حرام فامتثال أمره واجب، وهو المطلوب، وتلخيص الدليل: أن مخالفة أمره متوعد عليه وكل متوعد عليه حرام فمخالفة أمره حرام، فامتثاله واجب.

* * *

القول في سورة الفرقان

﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ ﴾ [الفرقان: ١] يحتج به على أنه منزل غير مخلوق كما سبق.

﴿ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١] / [١٤٧ أ/م] يحتج به على عموم الدعوة في العالمين، ثم تخص منه الملائكة والبهائم ونحوهم ممن خرج عن عمومها بدليله.

﴿ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ﴾ [الفرقان: ٢] فيه نفي الولد والشريك، وقد سبق.

﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا ﴾ [الفرقان: ٢] يحتج بعمومه على خلقه - عز وجل - لأفعال المخلوقين خيراً وشرّاً، والمعتزلة خصوصاً عمومه بدليلهم العدلي، زعموا، وقد سبق القول فيه.

وخلق الشيء اختراعه وإبداعه وإخراجه من العدم إلى الوجود وتقديره: جعله على قدر الحاجة وفق الحكمة زماناً ومكاناً وهيئة وشكلاً ونحو ذلك.

﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً لَا تَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴾ [الفرقان: ٣]

استدلال على نفي إلهيتهم بمخلوقيتهم وعدم خالقيتهم، وأهم لا يملكون نفعاً ولا ضرراً، وقد سبق تقريره.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا ﴾ [الفرقان: ٤] فيه اعتراف منهم بإعجاز القرآن؛ لأنهم يعترفون بأن النبي ﷺ أفصحهم أو من أفصحهم، ثم مع ذلك اعتقدوا أنه لم يستقل بالقرآن حتى أعانه عليه قوم آخرون، فاقتضى أنهم كانوا يرونه معجزاً للفصيح الواحد، فإذا ادعوا أنه استعان عليه بقوم آخرين؛ قيل لهم: فاستعينوا أتم على معارضته بمثله بقوم آخرين، وقد أطلقتهم في الجن والإنس / [٣١١ ل/] تستعينون بهم، فإذا عجزتم دل على أنه معجز على الإطلاق باعترافكم.

﴿ وَقَالُوا مَا لِي هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ

مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا ﴿٧﴾ [الفرقان: ٧] جوابه ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ۗ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴿٢٠﴾ [الفرقان: ٢٠].

وكان هؤلاء قاسوا قياساً فاسداً؛ فرأوا أن الرسول ملك من ملوك الأرض إذا ورد بلداً برسالته يحتجب حشمة فلا يرى أكلا ولا في سوق؛ فقالوا: رسول الله أولى بذلك؛ لأن الله - عز وجل - أعظم الملوك. وهذا شبيه بقول القائلين: إن الله - عز وجل - أكرم من أن يضرب المثل بالذباب والعنكبوت؛ فكان هذا القياس الفاسد فتنة للفريقين، ضربوا بسببه الأمثال فضلوا ﴿ أَنْظِرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴾ [الفرقان: ٩] أي لا يستطيعون طريقاً إلى الهدى؛ لأن طريق الهدى اتباع الرسول ﴿ ﴿٢٠﴾ وقد سد عليهم بما خلق في نفوسهم من القياس الفاسد المانع من اتباعه.

﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ ﴾ ﴿٧﴾ [الفرقان: ١٧] إلى قوله: ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَءَابَاءَهُمْ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًا بُورًا ﴾ ﴿٨﴾ [الفرقان: ١٨] انظر إلى هؤلاء المتخذين آلهة، كيف أنهم لما فهموا سر القدر عدلوا عن القسمين؛ فلم يقولوا: نحن أضللناهم، ولا قالوا: هم ضلوا السبيل، بل حكوا عين ما وقع، وهو أن الله - عز وجل - استدرجهم بالنعمة والتمتع، وما يتبع ذلك من خلق الدواعي والصوارف حتى شغلهم عن الذكر فنسوه، وهذا هو مستند الجبرية؛ فإن استدراجهم المذكور إن كان موجباً لنسيان الذكر حصل المقصود وإن لم يكن موجباً، فلا أقل من أن يضاف إلى الله - عز وجل - بقدر ما وجد منه من الاستدراج والشغل عنه.

اللهم إلا أن يقول القدري: إنه إنما متعهم تفضلاً عليهم لا ليشغلهم عن الذكر، وإنما هم الذين اشتغلوا بنعمته عن ذكره، فلذلك لزمتهم الحجة، بدليل: ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ ﴿٩﴾ [الأنعام: ٤٤].

﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٢]

فلعمري لقد قال مقالاً، غير أن نرجع إلى أصل المسألة فنقول: نسيانهم للذكر إما أن يكون مراد الوجود منهم أو مراد العدم، أو لا مراد الوجود ولا مراد العدم، فإن كان مراد الوجود حصل المقصود، لما تقرر من أن القدرة لا تتعلق إلا بما تتعلق به الإرادة، فإن كان مراداً منهم كان مقدوراً عليهم، والمقدور واجب الوقوع.

وإن كان مراد العدم لزم أن يكون وجوده منهم مراغماً للإرادة / [٣١٢ / ل] والعلم والقدرة الأزلية؛ لاستحالة تعلق الجميع إلا بمتعلق واحد؛ لثلاث تنافي الصفات القديمة أو الذات أو الأحوال في متعلقاتها، وهو محال، وحينئذ يلزم غلبة الحادث للقديم، وهو باطل. وإن كان لا مراد الوجود، ولا مراد العدم لزم خلو بعض الموجودات عن تعلق الإرادة والعلم والقدرة به؛ لاستحالة تعلق بعضها بما لا يتعلق به البعض، وإنه محال.

﴿ فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا وَمَنْ يَظْلِم مِّنْكُمْ نُدِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان: ١٩] يحتج به القدرية، ووجهه: أن الله - عز وجل - قسم في سؤال الآلهة تقسيماً حاضراً؛ فقال: أنتم أضللتم هؤلاء أم هم ضلوا السبيل؟ قالوا: ما أضللناهم. فتعين أنه هم ضلوا، فلذلك أكذبهم في دعواهم أن هؤلاء المعبودين من دون الله أضلونا، وحينئذ يلزم نسبة ضلالهم إلى أنفسهم.

والجواب: أنا لا نسلم أن المراد بقوله - عز وجل - ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَقُولُ أَأَنْتُمْ أَضَلَلْتُمْ عِبَادِي هَؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ ﴾ [الفرقان: ١٧] الحصر، بل المراد تكذيب الكفار في أن معبوديهم أضلوهم، وهو حاصل بتنصل المعبودين عن ذلك، والقسمة تقتضي أن الذي أضلهم إما معبودوهم أو أنفسهم، أو الله - عز وجل - مستقلاً بإضلالهم كما / [١٤٨ أ / م] تقول الجبرية، أو مشاركاً فيه، كما تقول الكسبية؛ وحينئذ لا يتعين ما ذكرتموه من أنهم هم ضلوا بأنفسهم.

فإن قيل: فعلى كل حال لم تقم لهم حجة، ولا أقيم لهم عذر، ولو صح ما ذكرتموه لاحتجوا به والتمسوا العذر ولأغنى عنهم شيئاً.

وجوابه: أن هذا لا يلزم؛ لأن الكسبي يقول: قامت الحجة عليهم بكسبهم، والجبري يقول: قامت الحجة عليهم بموجب علمه أن لو فوض إليهم خلق أفعالهم لكانوا كفاراً عصاة.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي

﴿الفرقان: ٢٠﴾ فِيهِ تَصْرِيحٌ بِالتَّسْبِيبِ إِلَى إِيقَاعِ الْفِتْنَةِ وَالضَّلَالِ، وَمَعْنَاهُ: جَعَلْنَا الْمُرْسَلِينَ يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ لِنَفْتِنَ بِهِمُ الْكُفَّارَ، لِيَقُولُوا: أَهْؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا، فَيُخَالِفُونَ هُمْ، فَيُكْفِرُونَ فَيُعَذِّبُهُمُ.

وهذه مقدمات صحيحة يستلزم بعضها بعضاً، مستنداً ذلك إلى ما فطرهم عليه من الكبر وخلق فيهم من صوارف الإيمان ودواعي الكفر.

﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ ﴿الفرقان: ٢٣﴾ سبق معناه في سورة النور عند ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُوهُمْ كَسْرَابٍ بِقَيْعَةٍ تَحْسَبُهُ الْأَطْمَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ تَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهُ عِنْدَهُ فَوْقَهُ حِسَابَهُ ۗ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ﴿النور: ٣٩﴾.

﴿وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمِّمْ وَتُنزِلُ الْأَمَلِكَةَ تَنْزِيلًا﴾ ﴿الفرقان: ٢٥﴾ فيه دليل على أن السماء والأفلاك تقبل الخرق والالتهام؛ خلافاً للفلاسفة، وحجتهم أن حركة الفلك مستديرة والخرق والالتهام إنما يكون بحركة مستقيمة، واجتماعها في موضوع واحد محال؛ ولأن الفلك هو المحدد للجهات، فلو قبل الخرق والالتهام لكان ذلك بحركة قطعاً، وتلك الحركة لا بد وأن تكون إلى جهة، ولا جهة وراء محدد الجهات.

والجواب عن الأول: أنه مبني على أن الصانع فاعل بالطبع، وأن العلويات لا تقبل الزوال، وذلك ممنوع / [٣١٣ ل/]، بل الصانع فاعل بالاختيار، فهو باختياره يسلب الفلك حركته المستديرة ويجرکه بالمستقيمة، فيقبل الخرق.

وعن الثاني: بأنه مبني على أن الجهة أمر ثبوتي متقرر لا تتجاوزته حركة وهو ممنوع، بل هي أمر اعتباري أو إضافي فلا يلزم فيها ما ذكرتم، ولأن العلويات أجسام، وكل جسم يقبل الخرق والالتهام.

﴿يَوْمَئِذٍ لَيَبْئُتُنِي لَيْتِي لَمْ أَتَّخِذْ فَلَانًا حَلِيلًا﴾ ﴿الفرقان: ٢٨-٢٩﴾ أَي بِالْكَسْبِ وَالتَّسْبِيبِ عِنْدَ الْجُمْهُورِ، وَبِالْخَلْقِ عِنْدَ الْقَدْرِيِّ.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ۗ كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ

فُوَادِكُمْ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ [الفرقان: ٣٢] تضمنت شبهة على الرسالة وجوابها.

أما الشبهة فتقريبها: لو كان هذا الرسول صادقاً لنزل عليه القرآن جملة واحدة كتوراة موسى، لكنه يجترعه من عنده شيئاً فشيئاً على حسب ما يريد ويورد عليه من الحوادث.

وجوابه: ليس كما ذكرتم، بل لتزيله مفرقاً حكماً من وجوه: أحدها: تثبيت فؤاد الرسول ﷺ باتصال نزول الوحي عليه. / [١٤٨ ب/م].

والثاني: ترتيله في التزييل ليتأدب بذلك في التلاوة ﴿أَوْزِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا

﴿ [المزمل: ٤].

والثالث: أن الكفار متى أوردوا إشكالاً أو شبهة أو أتوا بسؤال أو مثل - كان جوابهم بالمرصاد نأتيك به، وما ذكرتم من أنه لو كان صادقاً لجاء بالقرآن جملة واحدة - منتقض طرداً وعكساً في الواقع أو في التقدير؛ إذ رب من جاء بكتاب جملة وهو كاذب كالمستبشرين بالباطل، ورب من جاء بكتاب مفرقاً وهو صادق، فليس ما ذكرتموه بل لازم.

﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا ﴿٣٥﴾ [الفرقان: ٣٥]

يحتج به الشيعة كما سبق في «طه»: ﴿وَأَجْعَلِ لِي وَزِيْرًا مِّنْ أَهْلِ ﴿٣٦﴾ [طه: ٢٩].

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴿٤٥﴾ [الفرقان: ٤٥] هذه آية أرضية تابعة لآية سماوية، نبه الله - عز وجل - عليها؛ لأن حركة الظل وامتداده تابعة لحركة الشمس وغيرها من النيرات، ولما كانت حركته بحركة الشمس مثلاً كان سكونه، لو قدر، لسكونها، وسكون الشمس في مجراها مقدور.

﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ ۗ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِ ظَهِيْرًا

﴿ [الفرقان: ٥٥] سبق نظيره أول السورة.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَىٰ الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ ۗ وَكَفَىٰ بِهِ بِذُنُوبِ

عِبَادِهِ حَبِيْرًا ﴿٥٨﴾ [الفرقان: ٥٨] يدل على أن حياته معنى زائد؛ لأن الموت مفارقة الحياة فدل على أن له حياة لا تفارق. [وفيه ونظر].

﴿الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۗ

الرَّحْمَنُ فَسَلِّ بِهٖ حَبِيْرًا ﴿٥٩﴾ [الفرقان: ٥٩] أي: عنه. فيحتج به على أن «عن»

ينوب عنها الباء، وأن الحروف ينوب بعضها عن بعض. ومنهم من يخرج ما وقع من ذلك على قاعدة التضمين، كأنه هاهنا ضمن اسأل معنى ذاكر به خبيراً.

﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ﴾ ﴿٦٧﴾
[الفرقان: ٦٧] سبق نظيرها في مدح التوسط في «سبحان».

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ^٤ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ ﴿٦٨﴾ [الفرقان: ٦٨] الآيتين تضمنتا / [٣١٤ / ل] قبول توبة القاتل عدواناً، وهي عند الجمهور ناسخة لآية النساء في من يقتل مؤمناً متعمداً، كما سبق هناك.

﴿ قُلْ مَا يَعْبُؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ ^٥ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴾ ﴿٧٧﴾
[الفرقان: ٧٧] يقتضي أن لا حكمة ولا مقصود لخلق الناس إلا التوحيد والدعاء بالوحدانية، نحو: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ ﴿٥٦﴾ [الذاريات: ٥٦] وقيل: معناه: ما يعبأ بعذابكم لولا دعاؤكم آلهة سواه، نحو: ﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ ^٦ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴾ ﴿١٤٧﴾ [النساء: ١٤٧] وهو يقتضي ألا يعذب إلا مشرك، لكن دل دليل منفصل على تعذيب غير المشرك عذاباً منقطعاً، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة الشعراء

﴿ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴿٤١﴾ ﴾ [الشعراء: ٤١] فيه أن في قدرة الله - عز وجل - اضطراب خلقه إلى الإيمان بما يهرهم به من الآيات / [١٤٩ أ/م]؛ لأن العقل لا يستقر لعجائب القدرة، فإذا غلبت عليه هزته.

فأجاب: ﴿ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ آلِ الرَّحْمَنِ مُحَدَّثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [الشعراء: ٥] سبق نظيرها في «الأنبياء».

﴿ قَالَ كَلَّا فَاذْهَبَا بِآيَاتِنَا إِنَّا مَعَكُمْ مُسْتَمِعُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الشعراء: ١٥] يحتج به الاتحادية، كما سبق.

﴿ فَآتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [الشعراء: ١٦] وحد الرسول باعتبار الجنس أو الرسالة، و ﴿ فَآتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تَعْذِيبِهِمْ قَدْ جَعَلْنَا بِآيَةِ مِنْ رَبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ مَنْ أَتَّبَعَ الْهُدَى ﴿٤٥﴾ ﴾ [طه: ٤٧] في «طه» لتعدد الشخص.

﴿ قَالَ فَعَلَيْهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ ﴿٤٦﴾ ﴾ [الشعراء: ٢٠] لا حجة فيه لنفاة عصمة الأنبياء - عليهم السلام - لأن هذا كان قبل النبوة، بدليل: ﴿ فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٤٧﴾ ﴾ [الشعراء: ٢١].

﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٨﴾ ﴾ [الشعراء: ٢٣] أبان بهذا عن جهله، إذ لم يفرق بين من يعلم ومن لا يعلم حتى وضع «ما» في سؤاله موضع «من»، ولما علم موسى خطأ فرعون في السؤال أجابه على مراده، لا على لفظه؛ فقال: ﴿ قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِن كُنْتُمْ مُوقِنِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾ [الشعراء: ٢٤].

﴿ قَالَ لَهُمْ مُوسَى الْقُوا مَا أَنْتُمْ مُلْقُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [الشعراء: ٤٣] هذا أمر تعجيز، أي: أنتم عاجزون عن معارضتي كيفما فعلتم، وحينئذ لا يرد قول من قال: كيف أمرهم بإلقاء عصيهم وهو منكر؛ والأمر بالمنكر حرام؟

﴿ قَالَ كَلَّا إِن مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴿٥١﴾ ﴾ [الشعراء: ٦٢] هي معية بالعلم والعناية عند

الجمهور، وبالذات والحقيقة عند الاتحادية.

﴿ فَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ ۖ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ ﴿٦٣﴾ ﴾ [الشعراء: ٦٣] أي فضربه فانفلق، وهذا من دلالة الاقتضاء وهي التزامية؛ إذ انفلاقه يستلزم سبباً وهو الضرب المأمور به.

فإن قيل: كيف يتصور انفلاق البحر وتماسك أجزاء الماء، وهو بطبعه سيال؟ قلنا: هو ممكن، وكل ممكن مقدور. وبيان إمكانه أن طبع الماء مخلوق، فالخالق له يقدر على إعدامه؛ فيتماسك أو يخلق في الماء كثافة حجرية يستمسك بها، كما يقرب الماء ملحاً، وقد سبق وتبرهن أن العناصر الأربعة يجوز انقلاب بعضها إلى بعض، والماء أحدها؛ فجاز انقلاب / [٣٦٦/ ل] طبعه كما ينقلب بغلبة الأرض اليابسة عليه فيصير طيناً.

فإن قيل: ما السبب في انفعال البحر وغيره لعصا موسى؟ قلنا: أما على رأي المتكلمين؛ فجعل الله - عز وجل - استعمال موسى لها أمانة على خوارق يخلقها عند ذلك، فهي سبب وأمانة [لا علة ومؤثرة].

وأما على رأي الاتحادية؛ فالله - عز وجل - بذاته ظهر فيها وجعلها مظهراً له يتجلى منها لمخلوقاته وهو - عز وجل - إذا تجلى لشيء خضع له، فلما تجلى للبحر من العصا خضع له، فانفعل وانفلق، كما أنه لما تجلى للجبل اندك ولموسى أخذه الصعق.

﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمُ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنْفَعُونَكُمُ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ ﴾ [الشعراء: ٧٢، ٧٣] إشارة إلى سلب الأصنام الإلهية / [١٤٩ ب/ م] لنقصها، فيقتضي بقياس العكس أن الإله الحق كامل لا نقص فيه.

﴿ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٧٤﴾ ﴾ [الشعراء: ٧٤] احتجوا بالتقليد الباطل.

﴿ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّيَ إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٧﴾ ﴾ [الشعراء: ٧٧] قيل: استثناء منقطع؛ لأن رب العالمين ليس من جنس ما يعبدون هم وآباؤهم الأقدمون، ويحتل اتصاله؛ لأن آباءهم الأقدمين يتناولهم إلى آدم، وكثير منهم كان يعبد رب العالمين. وهو داخل في عموم ما كانوا يعبدون، فيكون إخراجهم بالاستثناء متصلاً.

﴿ الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ ﴾ [الشعراء: ٧٨] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - مستقل بالهداية كاستقلاله بالخلق لاقتراحهما في كلام إبراهيم، ثم الضلال يقابل

الهدى، [فالمستقل بالهدى] يستقل بالضلال.

﴿ وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ ﴾ [الشعراء: ٨٢] يحتج به على وقوع الخطيئة من الأنبياء لاعتراف إبراهيم بها على نفسه.

﴿ وَأَغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴾ [الشعراء: ٨٦] هذا إنجاز وعده إياه بالاستغفار في سورة مريم؛ حيث قال: ﴿ قَالَ سَلِّمْ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ [مريم: ٤٧] المراد: اهد أبي ليصير أهلاً للمغفرة، بدليل: ﴿ وَأَغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴾ [الشعراء: ٨٦].

﴿ فَكَبِّبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ ﴾ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ ﴿٩٤﴾ [الشعراء: ٩٤ - ٩٥] يعني العابد والمعبود والشيطان المغوي بعبادته يكيكبون في النار لاشتراكهم في كسب الشرك. ﴿ وَمَا أَضَلَّتْنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ ﴾ [الشعراء: ٩٩] يحتج به المعتزلة؛ إذ حصروا إضلالهم في المجرمين المسؤولين لهم.

وأجاب الجمهور بأنهم أضلوهم بالكسب والتسبب.

﴿ فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ ﴾ [الشعراء: ١٠٠] هذا في حق الكفار، فلا حجة فيه للمعتزلة على نفي الشفاعة على الإطلاق.

﴿ أَمَدُّكُمْ بِأَنْعَمٍ وَبَنِينَ ﴾ [الشعراء: ١٣٣] فيه إثبات النعمة على الكفار، وقد سبق نظيره في الأعراف.

﴿ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ ۖ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ﴾ [الشعراء: ١٥٥] قيل: خرجت هذه الناقة من الجبل تمخض عنها، ثم انصدع فخرجت منه، وذلك ممكن كالودود يعيش في باطن الأحجار.

ويحتمل أن الجبل جعل فيه تخلخل ومسام يدخل منه النسيم إليها ويخرج منه النفس، إن قيل: إنما كانت هناك مدة، وإن قيل: اخترعها في الحال. فلا حاجة إلى التوجيه.

﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الشعراء: ١٩٢] / [٣١٧ ل]، يحتج به على أنه منزل لا مخلوق، وقد سبق.

﴿ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ ﴾ [الشعراء: ١٩٦] يعني ذكر القرآن والوعد بإنزاله في

الكتب القديمة، فهو آية صدق النبي ﷺ بدليل: ﴿أَوْلَمَ يَكُنْ لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَتُوا بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الشعراء: ١٩٧] ولو لم يكن المراد ما ذكرناه لما كان آية، ولا قامت الحجة على الكفار بعلم علماء بني إسرائيل، لأن مجرد كون معاني القرآن في التوراة مثلاً لا يكفي في الحجة على صدق الرسول.

﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٩٨ - ١٩٩] هذا شبيه بقوله - عز وجل -: ﴿وَلَوْ جَاءَهُمْ كُلُّ آيَةٍ حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ﴾ [يونس: ٩٧] ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَتَلَكَّةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَىٰ وَحَسَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرُهُمْ سَٰجِدُونَ﴾ [الأنعام: ١١١] لأن إظهار هذا القرآن على لسان رجل أعجمي معجز ضروري، ثم لو كان كذلك لما آمنوا لما يخلق في قلوبهم من الصوارف عن الإيمان، دل على ذلك قوله - عز وجل -: ﴿كَذَٰلِكَ سَلَكْنَاهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٠٠] - ٢٠١ أي سلكننا الشك فيه والتكذيب به في قلوبهم، فلا يدعهم ذلك أن يؤمنوا.

﴿إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٢] لحراسة الشهب للسماء.

﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٣] يحتج بها على ما سبق في غير موضع من أن عصمة الأنبياء إنما هي من وقوع الكفر لا من جوازه، وإلا لما كان لهذا النهي والوعيد عليه فائدة.

﴿فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٦] وعيدي محكم مثل ﴿وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيءُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [يونس: ٤١].

القول في سورة النمل

﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَلَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [النمل: ٤]

نسب تزيين الكفر إليه؛ فيحتج به الجمهور.

وأجاب المعتزلة: بأن ذلك جزاء على عدم إيمانهم لا ابتداء، وقد عرف. وجوابه:

﴿ فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨﴾ ﴾

[النمل: ٨] احتج بها الاتحادية على أن الله - عز وجل - يظهر في المظاهر؛ لأنه هاهنا ظهر

لموسى في النار، ولذلك قال: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا

وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [النمل: ٨] مجد نفسه التي في النار، وبارك على موسى

الذي هو حولها، ولأنه أخبر أن في النار من يعبر عنه بمن في قوله: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهَا نُودِيَ

أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [النمل: ٨]، ولا

نعلم قائلًا بأنه كان فيها ملك ولا جان ولا إنس؛ فتعين أنه هو الذي كان فيها.

والجمهور عندهم أن هذا لو صح لكان إما على جهة الاتحادية أو الحلول، وكلاهما

باطل تبرهن بطلانه عندهم.

﴿ وَأَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَمُوسَى لَا تَخَفْ

إِنِّي لَا تَخَافُ لَدَى الْمُرْسَلُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [النمل: ١٠، ١١] قيل: هو استثناء منقطع. [وقيل: متصل، فاحتج به من

يرى جواز الظلم ونحوه من الأنبياء.]

﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ ۗ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ ۗ

إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ ﴾ [النمل: ١٦] احتج به الشيعة على أن الأنبياء

يورثون؛ ليبطلوا الحديث المشهور عن النبي ﷺ: «إنا معاشر الأنبياء، لا نورث ما تركنا

صدقة»^(١) أخرجاه في الصحيحين وغيرهما، وجه احتجاجهم منه قوله - عز وجل - في

داود: ﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ

(١) أخرجه البخاري [١١٣٦ / ٣] ح [٢٩٢٦] ومسلم [١٣٧٧ / ٣] ح [١٧٥٧ - ١٧٥٩].

وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ ۗ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ [البقرة: ٢٥١] ثم قال هاهنا: ﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ ۗ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ۗ إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴾ [النمل: ١٦] فدل على أن الملك الذي أوتيته داود ورثه سليمان هاهنا، وإذا ثبت ذلك كان الحديث المشهور على خلاف نص / [١٥٠ ب / م] القرآن، فيكون مردوداً، واعترض الجمهور بوجهين:

أحدهما: أن المراد: وورث سليمان داود علمه وحكمته، بدليل أن قبل ذلك ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ۗ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلْنَا عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النمل: ١٥] وبعده ﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ ۗ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ۗ إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴾ [النمل: ١٦] يعني سليمان.

الوجه الثاني: أن قوله - عز وجل -: ﴿ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ ۗ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ۗ إِنَّ هَذَا هُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴾ / [٣١٨ ل /] [النمل: ١٦] مطلق لا عموم له، فيصدق بصورة تتأدى بها وظيفته، وأجمعنا أنه ورثه العلم، فلم يبق لإرث المال ما يقتضيه من اللفظ فتسقط دعواه. وأجاب الشيعة عن الأول: بأننا لا نسلم المراد إرث العلم لوجهين: أحدهما: إن إرث العلم مجاز، والأصل في الإطلاق الحقيقة.

الثاني: أن سليمان كان قد أوتي من العلم أكثر من علم داود، بدليل قوله - عز وجل - ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ۗ وَكُلًّا ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۗ وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۗ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧٩] وكان سليمان يستدرك على داود قضايها، كما في قصة المرأتين اللتين أخذ الذئب ابن إحداهما وغيرها، فلم يكن له حاجة إلى إرث علم داود.

وأما قوله - عز وجل -: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ۗ وَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلْنَا عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النمل: ١٥] فحجة لنا؛ لأنه يقتضي

استغناء سليمان عن علم داود لكونه أوتي من العلم مثله. وقوله: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ﴾^ط وَقَالَ يَتَّيِّبُهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ^ط إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُمِينُ ﴿١٦﴾ [النمل: ١٦] إما خاص بسليمان؛ فيؤكد ما قلناه، أو عام فيه وفي داود، وهو لا يقتضي أنه ورثه.

وعن الثاني: بأنا لا نسلم أنه ورثه العلم، وإنما ورثه عندنا الملك الذي أوتي به وتأدية وظيفة اللفظ.

قالوا: ومما يقدح في الحديث أن أهل السير اتفقوا على أن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط كانوا مياسير ذوي ثروة. من إبل وغنم وكراع وأثاث، ثم إن بعضهم ورث بعضاً، ولم ينقل قط أن أحداً منهم قال: تصدقوا بتركتي؛ فإني لا أورث، ولو كان ذلك مشهوراً لكان متواتراً عن الأنبياء كمعجزاتهم.

وقصد الشيعة [لعنهم الله] بذلك تظلم الشيخين بمنع فاطمة إرثها من أبيها، والعباس [إرثه من] ابن أخيه ﷺ اعتماداً على حديث هو على خلاف نص أو ظاهر القرآن. وبين الطائفتين فيه بحث طويل قد سبق نبذة جيدة منه في أول سورة مريم.

﴿إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾^ط [النمل: ٢٣] يحتج به، ويقوله - عز وجل - : ﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾^ط [الأحقاف: ٢٥] على تخصيص العموم بالحس؛ لأنه من المدرك حساً أن بلقيس هذه لم توت من ملكوت السموات شيئاً، وكذلك الريح لم تدمر السموات والأرض والجبال. والأشبه أن يجعل ذلك من [١٥١ أ/م] باب العام أريد به الخاص، وهو خصوص ما أوتيته هذه ودمرته الريح.

﴿وَجَدْتُهُمْ وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ﴾^ط [النمل: ٢٤] أي بالوسوسة، والله - عز وجل - زينها لهم خلقاً، وأي خلقها بما خلق فيهم من دواعيها؛ لقوله - عز وجل - : ﴿وَلَا تُسَبِّحُوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسْبُوا اللَّهَ عَدَاوَةً بَغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾^ط [الأنعام: ١٠٨].

﴿ وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٥] قيل: أي منتظرة. ويستشهد به المعتزلة على أن نظرة في قوله - عز وجل - : ﴿ إِلَى رَبِّهَا نَظِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٣]. بمعنى منتظرة، أي تنتظر نعم ربها؛ لتلا يلزمهم ثبوت الرؤية.

ويجاب بأن قولها: ﴿ وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٥] معناه فرائية بم يرجع، كما يقال: قد أرسلت إلى فلان بكذا لأنظر، أي لأرى ما يكون منه، وهي رؤية عين أو قلب، فيسقط استشهادهم.

﴿ قَالَ عَفْرَيْتُ مَنِ الْجِنَّ أَنَا ءَاتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴾ [النمل: ٣٩] إلى قول الآخر: ﴿ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا ءَاتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآه مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِن فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي ءَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾ [النمل: ٤٠] فيه أن التصرف بالقدرة أعظم / [٣١٩ ل] من التصرف بالأقدار؛ لأن تصرف العفريت لو وقع كان بإقدار الله - عز وجل - له عليه، وتصرف الذي عنده علم من الكتاب كان بقدرة الله - عز وجل - بواسطة اسمه الأعظم، فلذلك كان أسرع وأعظم.

﴿ وَمَكْرُؤًا مَّكْرًا وَمَكْرَتَنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [النمل: ٥٠] فيه جواز وصف الله - عز وجل - بالمكر، وهو بلوغ المقصود بطريق لطيف يخفى على الخصم، ثم إن المخلوق إنما يستعمل المكر غالباً لعجزه عن بلوغ المقصود مجاهرة، والله - عز وجل - يفعل على طريق الحكمة وإقامة الحججة ونحوه، لا عجزاً عن المجاهرة؛ إذ لا يعجزه شيء.

قوله - عز وجل - : ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ءَأَللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [النمل: ٥٩ - ٦٠] إلى قوله - عز وجل - : ﴿ أَمَّن يَبْدُوا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ءَأَللَّهُ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [النمل: ٦٤] تضمن ذلك نحو خمس عشرة آية من آيات الله -

عز وجل - يحتج بها على وحدانيته ونفي الشريك له، وأنه الإله الحق لا غيره.
ونظم الدليل منه هكذا: إن الله - عز وجل - يفعل هذه الأفعال، وكل من فعل ذلك فهو الإله الحق لا غيره، فالله - عز وجل - هو الإله الحق لا غيره.
أو يقال: لا شيء من أهلكم [تفعل هذه الأفعال، والإله الحق يفعل هذه الأفعال، وكل من فعل ذلك فهو الإله الحق لا غيره، فالله - عز وجل - هو الإله الحق لا غيره.
أو يقال: لا شيء من أهلكم [تفعل هذه الأفعال، والإله الحق يفعل هذه الأفعال، فلا شيء من أهلكم] بإله الحق.

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النمل: ٦٥] ﴿﴾ إنما كان كذلك؛ لأن مدار علم الغيب على كمال القدرة والإرادة والعلم، وهذا الكمال مختص بالله - عز وجل - فذلك اختص بعلم الغيب.
وبيان ذلك: أن الله - عز وجل - إذا أراد إيقاع المطر مثلاً بعد شهر وإرادته / ١٥١ ب/م] لا معارض لها يمنعها عن إيقاعه بعد الشهر وقدرته على ذلك تامة لا عجز يلحقها، وعلم أنه لا ينسخ هذا الحكم ولا يلحقه فيه بدء علم قطعاً وقوع المطر بعد شهر، وهكذا علم الغيب في سائر الصور، [ولو كان مثل هذه الإرادة والقدرة والعلم لأحد من الخلق لعلم الغيب قطعاً، لكن ذلك في المخلوق غير موجود] وإنما من خواص واجب الوجود - سبحانه وتعالى.

﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ [النمل: ٦٥] ﴿﴾ يعني من في السماوات والأرض لا يعلمون متى البعث؛ لأنه عند قيام الساعة وقيام الساعة من مفاتيح الغيب الخفي علمها عن الخلق.
﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَءِذَا كُنَّا تُرَابًا وَّءِآبَاؤُنَا أَنِنَّا لَمُخْرَجُونَ ﴾ [النمل: ٦٧] ﴿﴾ هذا إنكار منهم للبعث، وسبق نظيره في « المؤمنون »، ودليله في النحل، وتقريره يأتي بعد إن شاء الله عز وجل.

﴿ قُلْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ بَعْضُ الَّذِي تَسْتَعْجِلُونَ ﴾ [النمل: ٧٢] يستدل به على زيادة اللام؛ إذ تقديره: ردفكم، ويحتمل أنه ضمن ردف معنى بدأ أو غيره مما يتعدى باللام، أي: بدأ أو ظهر لكم، ولا يحتاج إلى جملة على الزيادة لأنها خلاف الأصل.
﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ [النمل: ٧٤] ﴿﴾ إن قال قائل:

وقد وجهتم كيفية علم الغيب في الأشياء الخارجة، فكيف توجيه علمه بذات الصدور الباطنة؟ قلنا: قد اختلف في توجيهه، فالتكلمون [وسائر أهل الحق] قالوا: لأن علمه كامل، وهو صفة قديمة قائمة بذاته عامة تتعلق بالمعلومات الظاهرة والباطنة، الكلية والجزئية، كما إرادته عامة تتعلق بالمرادات، وقدرته عامة تتعلق بالمقدورات.

والفلاسفة والمعتزلة لما كانوا يرون أن لا علم زائد على مفهوم ذاته؛ قالوا: إن ذاته لما استغرقت الأزل والأبد وجوداً كذلك استغرقت ما بينهما من المعلومات علماً ﴿قَدْ أَفْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّيْنَا اللَّهَ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبُّنَا أَفَتَحَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [الأعراف: ٨٩].

[وزعموا أن الفرق بينه وبين غيره في عموم العلم وخصوصه هو هذا، وهو أن علمه بالأشياء بذاته، فعم علمه وعلم غيره بصفة زائدة على مفهوم ذاته، فخص علمه بعض المعلومات دون بعض.

وقد سبق الكلام معهم في هذه المسألة.

وزعم بعض الأوائل: أن أرواح الخلق تعرج إليه كل يوم وليلة حال النوم، فتفضي إليه بما تكنه الصدور، ويأمرها بما يحرك به القلوب. كما حكاها ميخا النبي أو غيره من أهل الكتب الاثني عشر في (مرامية).

وأما الاتحادية فعندهم: أنه سار بذاته في الخلق؛ فلذلك يعلم ما تكنه الصدور / [١٥٢ أ / م] وتوسوس به النفوس، واستدلوا بنحو: ﴿وَحَنُّنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [الواقعة: ٨٥]، ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلْمُ مَا تُوسِسُ بِهِ نَفْسُهُ ۗ وَحَنُّنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾﴾ [ق: ١٦] وغيره مما سبق من حجتهم في سورة الأنعام، فهذا ما حضرنا الآن في هذا الجواب، والأقرب إلى تزيه الله - عز وجل - وأدلة الشرع - هو قول المتكلمين، وهو مذهب المسلمين.

﴿وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٧٥﴾﴾ [النمل: ٧٥] اعلم أن علمه - عز وجل - سبق بالكائنات / [٣٢٠ ل] في الأزل، ثم أثبتها في الكتاب المبين وهو اللوح المحفوظ على وفق علمه الذاتي، أو كما شاء ثم إنما في الواقع تقع على مطابقة ما سبق في العلم الأزلي والكتاب المبين.

﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ [النمل: ٨٢] هذه من غائبات القرآن الواجب وقوعها، ومن معجزات النبي ﷺ وإخباره بالغائبات التي لا بد من وجودها.

﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوا قَالَ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِطُوا بِهَا عِلْمًا أَمْ إِذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾ ﴾ [النمل: ٨٤] يحتج به الظاهرية في العقائد ويقولون: إن الله - عز وجل - خاطبنا من صفات ذاته بما لا نحيط به، فيجب علينا الإيمان بظاهره.

ويجاب عنه: بأن ذلك متشابه، وقوله - عز وجل: ﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾ ﴾ [الشورى: ١١] محكم، فيجب رد التشابه إليه واستعمال التنزيه عما لا يليق بجلاله - عز وجل.

﴿ وَأَنْ أَتْلُوا الْقُرْآنَ ۗ فَمَنْ أَهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدَىٰ لِنَفْسِهِ ۗ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿٩٢﴾ ﴾ [النمل: ٩٢] يحتج به القدرية لنسبة الضلال إلى المكلف ومقابلته بالإندار، وقد عرف جوابه.

* * *

القول في سورة القصص

﴿ فَالْتَقَطَهُ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَرَمًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَمَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ ﴾ [القصص: ٨] هذه لام العاقبة. أي: لتكون عاقبتهم ذلك؛ نحو:

لدوا للموت وابنوا للخراب

.....

﴿ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أَمْرٍ مُوسَىٰ فَرِحًا إِنَّ كَادَتْ لَتُبْدَىٰ بِهِ لَوْلَا أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [القصص: ١٠] أي: ثبتناها عن الإبداء بأمر موسى. وذلك لما أطمناها وخلقناه في قلبها من دواعي الكتمان والصوارف عن الإذاعة. واستعارة الربط [هاهنا] من بديع الاستعارة تشبيهاً للقلب بوعاء ربط لحفظ ما فيه.

ويحتج الجمهور بهذا؛ لأن الله - عز وجل - إذا كان له من التصرف في القلوب أن يربط عليها ويطلقها - كان له من التصرف فيها أن يهديها ويضلها.

﴿ فَرَدَّدْنَاهُ إِلَىٰ أُمِّهِ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [القصص: ١٣] فيه تعليل أفعاله - عز وجل - / [١٥٢] ب / م] بالحكم والمقاصد.

﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَعَاثَ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴾ [القصص: ١٥] احتج به الشيخ شمس الدين الجزري شارح المنهاج في أصول الفقه على الشيخ تقي الدين ابن تيمية - فيما قيل عنه إنه قال: لا يستغاث برسول الله ﷺ؛ لأن الاستغاثة بالله - عز وجل - من خصائصه وحقوقه الخاصة به؛ فلا تكون لغيره كالعبادة.

وتقرير الحجة المذكورة: أنه قال: يجب أن ينظر في حقيقة الاستغاثة ما هي، وهي الاستنصار والاستصراخ، ثم قد وجدنا هذا الإسرائيلي استغاث بموسى واستنصره واستصرخه بنص هذه الآيات، وهي استغاثة مخلوق بمخلوق، وقد أقر موسى عليها الإسرائيلي، وأقر الله - عز وجل - موسى على ذلك، ولم ينكر محمد ﷺ ذلك لما نزلت عليه هذه الآية. أي فكان هذا إقراراً من الله - عز وجل ورسوله على استغاثة المخلوق

بالمخلوق، وإذا جاز أن يستغاث بموسى فيمحمد ﷺ / [٣٢١ل] أولى؛ لأنه أفضل بإجماع. ومما يحتج به على ذلك حديث هاجر أم إسماعيل حيث التمس الماء لابنها؛ فلم تجد، فسمعت حساً في بطن الوادي، فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غواث. وهذا في معنى الاستغاثة منها بجبريل، وقد أقرها على ذلك ولم ينكره النبي ﷺ عليها لما حكاها عنها. ولأن اعتقاد التوحيد من لوازم الإسلام، فإذا رأينا مسلماً يستغيث بمخلوق علمنا قطعاً / [١٥٣ أ / م] أنه غير مشرك لذلك المخلوق مع الله عز وجل، وإنما ذلك منه طلب مساعدة، أو توجه إلى الله ببركة ذلك المخلوق، وإذا استصرخ الناس في موقف القيامة بالأنبياء ليشفعوا لهم في التخفيف عنهم، جاز استصراخهم بهم في غير ذلك المقام، وقد صنف الشيخ أبو عبد الله بن النعمان كتاباً سماه « مصباح الظلام في المستغيثين بخير الأنام » واشتهر هذا الكتاب وأجمع أهل عصره على تلقيه منه بالقبول، وإجماع أهل كل عصر حجة، فالمنكر لذلك مخالف لهذا الإجماع؛ فإن قيل: الآية المذكورة في قصة موسى والإسرائيلي ليست في محل النزاع من وجهين: أحدهما أن موسى حينئذ كان حياً، ونحن إنما نمنع من الاستغاثة بميت. الثاني أن استغاثة صاحب موسى به كان في أمر يمكن موسى فعله وهو إعانتته على خصمه وهو أمر معتاد، ونحن إنما نمنع من الاستغاثة بالمخلوق فيما يختص بالله - عز وجل - كالرحمة والمغفرة والرزق والحياة، ونحو ذلك: فلا يقال: يا محمد، اغفر لي أو ارحمني أو ارزقني أو أجبي أو أعطني مالاً وولداً؛ لأن ذلك شرك بإجماع.

وأجيب عن الأول بأن الاستغاثة إذا جازت بالحي فبالميت المساوي - فضلاً عن الأفضل - أولى؛ لأنه أقرب إلى الله - عز وجل - من الحي لوجوه: أحدها: أنه في دار الكرامة والجزاء، والحي في دار التكليف.

الثاني: أن الميت تجرد عن عالم الطبيعة القاطعة عن الوصول إلى عالم الآخرة، والحي متلبس بها.

الثالث: أن الشهداء في حياتهم محجوبون، ويعد موتهم أحياء عند ربهم يرزقون. وعن الثاني: أن ما ذكرتموه أمر مجمع عليه معلوم عند صغير المسلمين - فضلاً عن كبيرهم - أن المخلوق على الإطلاق لا يطلب منه ولا ينسب إليه فعل ما اختصت القدرة الإلهية به، وقد رأينا إغمار النار وعامتهم وأبعدهم عن العلم والمعرفة يلوذون بحجرة النبي ﷺ ولا يزيدون على أن يسألوا الشفاعة والوسيلة: [يا رسول]، اشفع لنا، يا الله ببركة نبيك اغفر لنا: فصار الكلام في المسألة المفروضة فضلاً لا حاجة بأحد من المسلمين إليه.

وإذا لم يمكن بد من التعريف بهذا الحكم خشية أن يقع فيه أحد، فليكن بعبارة لا توهم نقصاً في النبي ﷺ ولا غضاً من منصبه، مثل أن يقال: ما استأثر الله - عز وجل - بالقدرة عليه، فلا يطلب من مخلوق / [٣٢٢ ل] على الإطلاق أو نحو هذا ولا يتعرض للنبي ﷺ سلب الاستغائة عنه مطلقاً ولا مقيداً، ولا يذكر إلا بالصلاة والسلام عليه، والرواية عنه، ونحو ذلك.

هذا حاصل ما وقع في هذه المسألة، سؤالاً وجواباً، ذكرته بمعناه وزيادات من عندي.

﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينٍ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ ۖ فَاسْتَعْتَنَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَرَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ۖ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ ﴾ [القصص: ١٥] يحتج به المعتزلة في نسبة خلق الأفعال إلى المخلوق: لأن موسى نسب قتله القبطي إلى الشيطان بأنه من عمله.

وأجيب بأن معناه، هذا من جنس عمل الشيطان، أو مما وسوس به [وزينه] الشيطان ونحو ذلك، وإلا فقتل القبطي مخلوق لموسى عندكم [على] الحقيقة، وعندنا الله - عز وجل - فلم يبق للشيطان إلا التزيين والوسوسة، ولموسى إلا الكسب عندنا.

﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي فَاغْفِرْ لِي فَغَفَرَ لَهُ ۖ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٦﴾ ﴾ [القصص: ١٦] أي بكسب القتل عندنا وبخلقه عندهم.

﴿ فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفاً يَتَرَقَّبُ فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ ۗ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٧﴾ ﴾ [القصص: ١٧] فسّر الاستغائة السابقة بالاستنصار / [١٥٣ ب / م] والاستصراخ فدل على أنها مترادفة على معنى واحد، كما سبق ذكره.

﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَمْوَسَىٰ إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٠﴾ ﴾ [القصص: ٣٠] يحتج بها الصوتية لأن المنادي هاهنا هو الله - عز وجل - بنفسه، بدليل ﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَمْوَسَىٰ إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [القصص: ٣٠] والنداء لا يعقل إلا بحرف وصوت.

وأجاب الخصم باحتمال أن النداء بواسطة ملك حاك؛ لقوله: ﴿ فَلَمَّا أَتَتْهَا تُودِي
مِن شَطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبْرَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَنْ يَمُوسَىٰ إِيَّيَّ أَنْأ اللَّهُ
رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٠﴾ [القصص: ٣٠] أو يكون موسى غاب عن حسه فأدرك النداء
بلا صوت ولا حرف في الخارج كما يدرك النائم الكلام كذلك، ولو صح قول الصوتية
للزم أن الله - عز وجل - جسم في ذاته أو أنه يتطور في الأجسام إذا شاء ويتخذها مظهرًا
له على رأي الحلولية أو الاتحادية، وإنه باطل؛ لأن الجسمية من لوازم الصوت قطعًا.

﴿ أَسْأَلُكَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَأَضْمَمَ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنْ
الرَّهْبِ ۗ فَذَانِكَ بُرْهَنَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ ۗ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا
فَاسِقِينَ ﴿٣٢﴾ [القصص: ٣٢] البرهان هو الحجة المركبة من مقدمتين قاطعتين،
وعصا موسى ويده البيضاء كذلك؛ إذ يقال في كل واحدة منهما: هذا خارق للعادة،
وكل خارق للعادة معجز يدل على صدق صاحبه، فهذا معجز يدل على صدق موسى.

﴿ وَأَخِي هَارُونَ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسَلَهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي ۗ إِنِّي أَخَافُ أَنْ
يُكَذِّبُونِ ﴿٣٤﴾ [القصص: ٣٤] هذا مما تناقض به الشيعة [لعنهم الله] حيث قالوا: إن
قوله ﷺ علي: « أنت مني بمنزلة هارون من موسى » أثبت له المنازل المهارونية. فيقال له:
فيجب أن يكون علي أفصح منه، كما كان هارون أفصح من موسى. فإن التزموا ذلك
فهو خلاف الإجماع، وخلاف قوله ﷺ: « أنا أفصح من نطق الضاد »^(١) وإن لم يلتزموه
انتقضت دعواهم، اللهم إلا أن يمنعوا كون الفصاحة منزلة من المنازل، أو يسلموا ذلك
ويدعوا تخصيصها بدليل كالنبوة، مع أن كثيراً منهم يزعم أن كلام علي في النهج وغيره
أفصح الكلام بعد القرآن.

﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَتَأْتِيهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي فَأَوْقَدَ لِي يَنْهَمُنِ
عَلَى الطَّيْنِ فَاجْعَلْ لِي صَرْحًا لَعَلِّي أَطَّلِعُ إِلَىٰ إِلَهِي مُوسَىٰ وَإِنِّي لِأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ
﴿٣٨﴾ [القصص: ٣٨] / [٣٢٣ ل]) يحتج بها أصحاب الجهة كما سبق.

(١) أورده ابن كثير في تفسيره [٢٨٨ / ١] وانظر كشف الخفا [٢٠٠ / ١ - ٢٠١].

﴿ فَأَخَذْتَهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص: ٤٠] ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَيْمَةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴾ [القصص: ٤١] إلى قوله: ﴿ وَأَتَّبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴾ [القصص: ٤٢] هذا كله يتناول بعمومه فرعون مع جنوده وهو قاطع في الرد على من زعم أنه مات مؤمناً إيماناً اختيارياً نافعاً.

﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ وَمَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [القصص: ٤٤] إلى ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٤٦] هذا استدلال على صدق محمد - عليه الصلاة والسلام - وتقديره كما سبق في ﴿ ذَلِكِ مِّنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٤٤] أي أنت لم تشهد موسى حين أوحينا إليه، ولا كتبت ولا دارست ولا أحررت / [١٥٤ أ/م]، فما قصصت خبره على وجهه إلا رحمة من ربك وهو الوحي.

واعلم أن في التوراة: أن إسحاق أو يعقوب جرى له في سقي الغنم ولقاء المرأتين، ونكاح امرأة ونحوه شبيهاً بما تضمنته هذه السورة مما جرى لموسى مع ابنتي شعيب. وليست قصة هذا السياق في التوراة، فاليهود إذا سمعوا قراء المسلمين يقرءون سورة القصص تغامزوا بينهم، أي انظروا كيف اشتبهت القصة على محمد أو على من لقنه فحرفها وبدلها؛ لأنها عندهم قصة إسحاق أو يعقوب، وأنا رأيتهم ينظر بعضهم إلى بعض [في بعض] الأسواق، وقارئ ضرير يقرأ هذه القصة.

والجواب: أن ما ذكروه غير لازم؛ لجواز أن القصة حرفت في التوراة عن موسى إلى غيره. والتوراة أولى بالتحريف لوجوه:

أحدها: تقادم عهداها.

الثاني: إحراق بخت نصر لها حتى لم يجدوها إلا عند عزيز، فأملأها عن ظهر قلب، فزعموا أنه ابن الله لذلك على ما قيل.

الثالث: أن أحبارهم حرفوا منها كثيراً من صفات محمد ﷺ وأحواله الدالة على نبوته

استزلاً لعامتهم أن يؤمنوا، واستدامة للرياسة عليهم، فلعلمهم حرفوا هذه القصة إلى إسحاق لما سمعوها في القرآن مضافة إلى موسى إيقاعاً للريبة في قلوب عوامهم.

وقد رأيت لأبي الفخر الإسكندري النصراني - وكان يهودياً فتنصر - أو غيره جزءاً جمع فيه ما حرفه اليهود من التوراة، تحريف تبديل لا تحريف تأويل، رأيت هذا الجزء عند أبي البشائر بن فرج الله النصراني الحكيم بقوص من بلاد الصعيد.

سلمنا أن القصة لم تحرف في التوراة، لكن جاز أنها جرت لإسحاق وموسى جميعاً، فذكرت عن إسحاق في التوراة وعن موسى في القرآن دون التوراة، على حسب اختيار المتكلم أو حكمته أو الداعي إلى ذلك.

ومع هذا الاحتمال لا يجوز القطع بالتحريف على أحد الموضوعين.

كيف وإن عبد الله بسلام أعلم اليهود / [٣٢٤ ل] بالتوراة ومن تابعه منهم - مع علمهم بسورة القصص - لم يمتنعوا من الإسلام، ولو صح عندهم ما قلمت لامتنعوا منه، بل قامت عندهم براهين النبي ﷺ من التوراة وغيرها من كتب الأولين: فأسلموا.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٤٦] احتج بها بعض أهل الذمة في كتاب له على أن محمداً إنما أرسل إلى العرب. لأنهم هم الذين ما أتاهم من نذير قبله، أما / [١٥٤ ب/ م] بنو إسرائيل فالنذر والرسول قبله فيهم كثير. وجوابه من وجهين:

أحدهما: أن المراد ما أتاهم من نذير من قبلك في هذه الفترة التي بينك وبين المسيح، فطال العهد وحرفت الكتب ودخلت الملل، فاحتج إلى رسول يرشد الناس إرشاداً خالصاً من الريب، وإليه الإشارة بقوله - عز وجل - : ﴿ وَلَكِنَّا أَنْشَأْنَا قُرُونًا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ وَمَا كُنْتَ ثَاوِيًا فِي أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾ [القصص: ٤٥].

الوجه الثاني: هب أن المراد بالقوم الذين لم يأتم نذير قبله هم العرب، لكن ليس في الآية ما يقتضي تخصيص إرساله إليهم إلا بطريق مفهوم ضعيف، لكن ذلك المفهوم لا يعارض نصوص القرآن في عموم الدعوة، ثم إن من اعترف برسالته إلى العرب لزمه القول بعموم دعوته؛ لأن مطلق رسالته ولو إلى قبيلة من العرب يستلزم صدقه، وقد تواتر عنه أنه

ادعى عموم الدعوة، فيجب قبول ذلك منه لثبوت رسالته المطلقة، أو مطلق رسالته.

﴿ وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [القصص: ٤٧] سبق نظيرها في إقامة الحجة بإرسال الرسل في آخر « طه » و« النساء » .

﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦] سياق ما قبلها يقتضي أنها في أهل الكتاب؛ لأنه قسمهم قسمين: أحدهما: معاند للقرآن منكر له، وهو المذكور في قوله - عز وجل - : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [القصص: ٤٧] إلى ﴿ * وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ [القصص: ٥١].

والثاني: مؤمن بالقرآن. وهم مؤمنو أهل الكتاب، وهو المراد بقوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴾ [القصص: ٥٢] إلى ﴿ أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴾ [القصص: ٥٤] إلى ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلِمَ عَلَيْكُمْ لَا نَبَغِي الْجَاهِلِينَ ﴾ [القصص: ٥٥] وهؤلاء كعبد الله بن سلام وأصحابه، ثم جاءت هذه الآية مشتركة بين القسمين فقوله - عز وجل - ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ [القصص: ٥٦] إشارة إلى القسم الأول الضال منهم، وقوله - عز وجل - : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦] إشارة إلى القسم الثاني المهتدي منهم، فهذا كلام متجه بشهادة ظاهر الكتاب، غير أن الحديث الصحيح ورد بأن هذه نزلت في أبي طالب حين أحب النبي ﷺ ودعا إلى الإسلام عند موته، فالمشهور أنه امتنع ومات على ملة عبد المطلب.

وحكى ابن إسحاق أنه نطق / [٣٢٥ ل] بكلمة الشهادة قبل خروج روحه والعباس عنده فسمعه، فقال العباس: إنه قد أسلم. فقال النبي ﷺ: « ما سمعت شيئاً » فلما اختلف النقل في ذلك اختلف [أهل] السنة والشيعة في ذلك، فقال الجمهور: إنه مات كافراً،

واحتجوا بوجوه:

أحدها: هذه الآية نزلت بسببه، وهي تقتضي عدمه إسلامه / [١٥٥ أ/م] لأن النبي ﷺ كان يجب إسلامه، والآية تضمنت أنه لا يهدي من أحب.

الثاني: الحديث الصحيح أنه ﷺ قيل له: إن أبا طالب كان يحوطك، فهل تنفعه بشيء؟ قال «نعم، هو في ضحضاح من النار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار»^(١) وفي حديث آخر: «في رجله نعلان من نار يغلي منهما دماغه»^(٢).

الثالث: ما جاء في بعض الآثار أن أبا طالب لما جاء علي إلى النبي ﷺ فقال: إن عمك الشيخ الضال قد مات. قال: «فاذهب فواره»^(٣) ثم أمر علياً بعد ذلك بالغسل، ولولا أنه مات كافراً لما سماه ابنه علي ضالاً، ولا أقره النبي ﷺ على ذلك، ولا تخلف عن شهود أمره ولا أمر علياً بالاعتسال من غسله.

الرابع: أنه روي أن النبي ﷺ لما رفع سرير أبي طالب عارضه النبي ﷺ وقال: «وصلتك رحم يا عم»^(٤) ولم يتبعه، ولو مات مسلماً لكان أحق وأفضل من تبعه لما كان يحوطه وينصره ويشفق عليه، وقالت الشيعة: إنه مات مسلماً، واحتجوا بوجوه:

أحدها: قوله - عز وجل -: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي تَجَادُونَهُمْ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۗ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [الأعراف: ١٥٧] قالوا: ولا يقدر أحد يدعي أن أحداً نصر محمداً ﷺ ووقره نصرة أبي طالب له حين لا ناصر من الخلق سواه، حتى حارب قريشاً بأسرها

(١) رواه البخاري [٣/١٤٠٨، ٥/٣٣٩٣] ح [٣٦٧٠، ٥٨٥٥] ومسلم [١/١٩٤] ح [٣٠٩].

(٢) رواه أحمد [١/٢٩٥] [٢٦٩٠].

(٣) رواه أبو داود في الجنائز [٣/٢١٤] ح [٣٤١٢] والنسائي في الجنائز [١/١١٠] ح [١٩٠] وفي الكبرى [١/١٠٧] ح [١٩٥] وأحمد [١/٩٧، ١٠٣، ١٢٩، ١٣١] ح [٧٥٩، ٨٧٧، ١٠٧٤، ١٠٣٩] والبيهقي [١/٣٠٤] وأبو يعلى [١/٣٣٤] والطيالسي [١٩] ح [١٢٠] وابن الجارود [١٤٣] ح [٥٥٠].

(٤) رواه ابن عدي في الكامل [١/٢٦٠].

في نصرته، وقد فصل في السير المعترية من ذلك ما لا تطيل بذكره، ولم ينصره هذه النصرة وقطع فيه رحم قومه إلا وهو مؤمن به، ولكنه أخفى إيمانه تقيّة؛ لأن تدبير الحرب والمكيدة في نصرة الله ورسوله اقتضت ذلك، ولو أظهر خلافهم في الدين لتماثروا عليه، ثم لم يثبت لهم، فلما أيقن بالموت أظهر إسلامه كما رواه عنه العباس فيما رواه ابن إسحاق؛ لأنه لم يئأس من نفسه وحرب قومه إلا ذلك الوقت.

الثاني: أن أبا طالب كفل يتيماً، وكل من كفل يتيماً فهو في الجنة، أما الأولى فلأن أبا طالب كفل محمداً ﷺ يتيماً وهو أفضل الأيتام وغيره. وأما الثانية فلنقله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة»^(١) وأشار بإصبعيه، فإذن أبو طالب في الجنة، وذلك يستلزم / [٣٢٦ ل] إيمانه.

الثالث: أن النبي ﷺ أقره على نكاح زوجته فاطمة بنت أسد أم علي، ولولا أنه مؤمن لما أقره، إذ ليس من دينه نكاح الكافر المسلمة.

الرابع: أن الحديث الصحيح ورد بأن المرء مع من أحب، ولا يشك أحد أن أبا طالب كان / [١٥٥ ل م] يحب النبي ﷺ حتى إن كان ليؤثره على أولاده، فليكن معه ﷺ عملاً بموجب الحديث، وذلك مستلزم لإيمانه.

الخامس: أن النبي ﷺ كان يحب أبا طالب؛ لأنه كافله وناصره ومربيه وعمه صنو أبيه لأبويه، لا يشك أحد في ذلك، وكل من أحبه النبي ﷺ أولى بذلك، وإن شك شك في حب النبي ﷺ لأبي طالب فلينظر إلى قوله ﷺ: «جملت القلوب على حب من أحسن إليها»^(٢) ولا أحد أحسن إلى النبي ﷺ إحسان أبي طالب؛ فوجب أنه ﷺ كان يحبه.

السادس: أن أبا طالب جاهد في الله، وكل من جاهد في الله مؤمن، أما الأولى فلأنه نصر رسول الله ﷺ، وكل من نصر رسول الله ﷺ فهو مجاهد في الله، ومن تأمل السيرة علم أن جهاد أبي طالب في نصرة رسول الله ﷺ وإقامة دينه وذبه عنه، وحياطته له أفضل الجهاد حين رسول الله ﷺ وحده، وقصارى من اتبعه أن يفروا بدينهم إلى الحبشة وغيرها، وقريش بأسرها وأحاييشها وأتباعها ترميه عن قوس واحدة، وأبو طالب يلقي عنه بنجره، هذا مما لا ينكره منصف.

(١) رواه البخاري [٢٠٣٢ / ٥] ح [٤٩٩٨] وأبو داود في كتاب الأدب ح [٥١٥٠] [٤ / ٣٣٨].

(٢) رواه القضاعي في مسند الشهاب [٣٥١، ٣٥٠ / ١] ح [٥٩٩، ٦٠٠] وأورده الحافظ في لسان الميزان [٤٤٦ / ١] والبيهقي في شعب الإيمان [٣٨١ / ١] ح [٤٦٦] والديلمي في مسند الفردوس [١١١ / ٢] ح [٢٥٨٨ / الفردوس] وانظر نوادر الأصول [١ / ١٤٩].

وأما الثانية فلقوله عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿٦٦﴾ [العنكبوت: ٦٩] وحسبك به وعداً يقتضي هداية من جاهد في الله.

السابع: أن أشعار أبي طالب في ديوانه تنادي بإيمانه، كقوله في مدح النبي ﷺ:
وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل
إن اقتضى سياقه أنه مدح فيه ولا أحقق ذلك والظاهر خلافه، وليس هذا بالمقصود،
إنما المقصود مثل قوله:

ولقد علمت بأن دين محمد من خير أديان البرية ديناً
وفي رواية:

وعرضت ديناً لا محالة أنه من خير أديان البرية ديناً
وقوله:

فاصدع بأمرك ما عليك خصاصة وافرح وقر بذاك منك عيوناً
فهذا مدح لدينه وتصديق له، وأمر له بإظهاره والصدع به، ولا إيمان فوق ذلك،
وأشعاره في المعنى كثيرة لم نستحضرها. فهذا ما نحفظه ونستحضره الآن من حجج
الأخرى يطول فلنقتصر / [١٥٦ أ / م].

وقد رأيت لبعض الشيعة كتاباً مستقلاً في إسلام أبي طالب، والذي ذكرته لهم جل ما
فيه - إن لم يكن كله - فاعلم ذلك.

ثم إن قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ ﴿٦٦﴾ [القصص: ٥٦] يحتج بها الجمهور في أن الهداية إلى الله -
عز وجل - فكذا الضلال مقابل لها هو بقدره خلافاً للمعتزلة.

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِي أُمَمٍ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ﴾ ﴿٦٦﴾ [القصص: ٥٩] سبق نظيرها في
الأنعام وهود.

﴿وَرَبُّكَ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ﴿٦٨﴾ [القصص: ٦٨] يحتج به على أن الصانع فاعل بالاختيار لا الإيجاب،
خلافاً للفلاسفة، وعلى رأي الجبرية في أن لا اختيار للعبد في فعله، بل هو مجبر لا مخير،

يدل عليه: ﴿ وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ ۗ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٧٦﴾ ﴾ [القصص: ٧٠] أي فيهما، وإذا كان له الحكم في الدنيا على العموم والإطلاق، فلا حكم لأحد معه، ولا اختيار، وذلك حقيقة الإيجاب.

﴿ وَنَزَعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتُرُونَ ﴿٧٥﴾ ﴾ [القصص: ٧٥] فيه أن المستدل إذا طوّل بالدليل على دعواه فلم يذكره أو لم ينهض بتقريره أنه يكون منقطعاً؛ لأن هؤلاء ادعوا الشركاء فإذا طوّلوا بالبرهان لم يجدوه.

وقد حكم بانقطاعهم ولزوم الحجة لهم.

﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي ۗ أَوَلَمْ يَعْلَم أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرَ جَمْعًا ﴾ [القصص: ٧٨] قيل: هو الكيمياء، وقد سبق القول فيها غير مرة، وذكر في السير أن موسى لما أمر ببناء قبة الزمان بالذهب بنى بما مع بني إسرائيل من الذهب الذي كانوا خرجوا به من مصر، فلم يكف، فشكا موسى ذلك إلى ربه فنزل جبريل فعلمه الكيمياء: فعمل منها ما كمل به بناء القبة، ثم تركها، ثم إنه علمها أخته وأخاه هارون، فسأله قارون أن يعلمه إياها، فقال: لا خير لك فيها، فألح عليه حتى علمه فكنز منها الكنوز. ثم كانت سبب هلاكه دنيا وأخرى.

قيل: ومن ثم كان أكثر ما يوجد الكيمياء والزغل في ولد هارون من اليهود.

﴿ وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾ ﴾ [القصص: ٧٨] أي بعد إقامة الحجة عليهم، إذ لا فائدة في سؤالهم بعد ذلك.

﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ۗ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۗ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ۗ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٨﴾ ﴾ [القصص: ٨٨] قيل: ذاته، وقيل: صفة تسمى وجهاً، وقيل: إلا ما أريد به جهة التقرب إليه.

* * *

القول في سورة العنكبوت

﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٤] يحتج به على استثناء الأقل.

﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٧] يحتج به القدرية لتصريحه إضافة خلق الإفك إليهم.

وجوابه: أن معناه: وتكذبون كذباً، أو وتكسبون إفكاً، والخلق مشترك بين الاختراع والكذب وغيرهما، ومنه [٣٢٨ ل]: ﴿ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمَلَأَةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلَّا آخْتِلَاقٌ ﴾ [ص: ٧] ﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا خَلْقُ الْأَوَّلِينَ ﴾ [الشعراء: ١٣٧] ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ ۗ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [١٥٦ ب / م] [العنكبوت: ١٧] احتجاج على التوحيد، ونفي الشرك بأن الشريك لا يملك الرزق، وقد سبق هو أو نحوه.

﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا كَيْفَ يُبْدِئُ اللَّهُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَىٰ اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [العنكبوت: ١٩] أي ثم هو يعيده، وهو احتجاج على الإعادة بالقياس على الابتداء، وكذا ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ۚ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [العنكبوت: ٢٠] ﴿ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ ۖ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَجْبَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٢٤] لأنه قطعهم وأفحمهم في الجدل والاحتجاج على عادته في حسن النظر والتأييد بالحجة.

﴿ أَيُنْكُمُ اللَّاتُوتِ الرَّجَالِ وَتَقَطُّونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ ۗ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ ۖ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَتَيْنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [العنكبوت: ٢٩] إشارة إلى حكمة تحريم اللواط، وذلك من وجهين:

أحدهما: أن ذلك يضعف رجوليتهم وهمتهم، والحاجة داعية إليهم للجهاد، فإذا وجد شجاع أو مجاهد منجب ممن فعل به ذلك لم تنتقض هذه العلة؛ لأنه لو لم يفعل به لكان أشجع وأنجب، والزيادة في ذلك مطلوبة.

والثاني: قطع سبيل النسل؛ إذ ليس في محل الحرب.

﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنَّا أَهْلُهَا كَانُوا ظَالِمِينَ ﴿٣١﴾﴾ [العنكبوت: ٣١] مع قول إبراهيم: ﴿قَالَ إِن فِيهَا تُرُوتًا ﴿٣٢﴾﴾ [العنكبوت: ٣٢] وقول الملائكة: ﴿قَالُوا لَنْ نَجِدَنَّهَا وَأَهْلَهَا إِلَّا أُمَّرَاتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [العنكبوت: ٣٢] يحتج به على أن للعموم صيغة؛ لأن إبراهيم فهمه من صيغة أهل هذه القرية حتى عرض بتخصيص لوط.

﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِّن مَّسْكِنِهِمْ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلْتُمْ فَصَدَّكُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [العنكبوت: ٣٨] أي يا غواثه ووسوسته.

﴿وَعَادًا وَثَمُودًا وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِّن مَّسْكِنِهِمْ وَزَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلْتُمْ فَصَدَّكُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ ﴿٣٨﴾﴾ [العنكبوت: ٣٨] إشارة إلى غلبة القدرة والإرادة، وانقهار العقول تحت مجاري الأقدار بحيث لا ينفع الاستبصار، وربما حمله القدرية على أنهم عاندوا الحق مع استبصارهم به تقريراً للحجة عليهم.

﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ فَمِنْهُمْ مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَّنْ أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [العنكبوت: ٤٠] يحتج به المعتزلة؛ إذا كان الله - عز وجل - خالقاً لأفعالهم لكان قد ظلمهم ولم يكن أخذاً لهم بذنوبهم.

وجوابه؛ على ما عرف على أصل الكسبية والجزرية.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾﴾ [العنكبوت: ٤١] أنكروا على الحريري قوله: فأدخلني بيتاً أضيق من التابوت وأوهن من بيت العنكبوت، وليس بمنكر؛ لأن البيت الذي ذكره الحريري مفتعل لا وجود له في الخارج، إنما هو

متصور في الذهن لا غير.

وبيت العنكبوت موجود في الخارج منه ألوف من البيوت، وما لا وجود له أصلاً أو هن مما له وجود على كل حال.

وإنما ذكرت هذا لأن الإنكار المذكور لو لزم الحريري لاقتضى كفره، لتضمنه الرد على الله - عز وجل - فيما بالغ فيه، والتكفير ونحوه من مسائل أصول الدين.

﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا ءَامَنَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا وَإِلَهُكُمْ وَاحِدٌ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [٤٦]

[العنكبوت: ٤٦] فيه مشروعية جدال أهل الكتاب إذا أثاروا شبهة فكشف؛ لئلا يظن أن معهم حقاً، ثم إن كانوا ذمة أو مستأمنين وجب / [٣٢٩ ل] الرفق بهم / [١٥٧ أ/م]، ولا يعنف عليهم؛ لئلا يظن أنهم استبقوا حجة لم يقدروا على إظهارها، ورعاية لعهد الذمة.

وإن كانوا حرباً فحكمهم واضح؛ إذ قتالهم جائز، ومن كان عندهم بدار الحرب، فإن أمن على نفسه كرسول المسلمين جاز أن يصدعهم بالحجة، ويغلظ لهم إعزازاً للكلمة، وإن لم يأمن كالأسير والمستأمن إليهم من المسلمين ففيه الخلاف بمن أكره على الكفر، أيهما أفضل له؟ الإجابة أو الامتناع؟

إن قلنا: الإجابة، فهناك الأفضل الرفق في الجدال. وإن قلنا: الامتناع فهناك الأفضل الغلظة.

﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَحِطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَرْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾

﴿ [العنكبوت: ٤٨] هذا احتجاج على صدقه ﷺ، أي إنك جئت بكتاب خارق للعادة عظيم الوقع، مع أنك لم تكن قبله قارئاً ولا كاتباً، وكل من أتى بكتاب على هذا الوجه فهو نبي آت بمعجز، فأنت نبي آت بمعجز.

أما الأولى فلأنه ﷺ أتى بالقرآن، وحسبك به كتاب عجز عن معارضة أيسره فصحاء العرب، وأما أنه ﷺ لم يكن كاتباً ولا قارئاً فواضح، وخصومه من الكفار سلموا ذلك، حتى إنهم لما التهموه، [إنما التهموه] بأنه يستملي ذلك ممن يقرأ ويكتب، ولو كان قارئاً كاتباً لما احتاجوا إلى ذلك، بل قالوا: أنت قارئ كاتب، فلا يستكثر لك هذا القرآن، وإليه الإشارة بقوله: ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَحِطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَرْتَابَ

الْمُبْطِلُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٨].

وأما الثانية: فلأن من أتى بكتاب على هذا الوجه بهذا الوصف كان خارقاً للعادة، كما لو أراعي غنم لم يكتب قط ولا فارق الصحراء، ولم يجتمع بكتاب قط فكذب خطأ أعجز فيه ابن مقلة وابن البواب وأضرابهم من ميرزي الكتاب - كان خارقاً للعادة قطعاً. وكل خارق للعادة من التحدي وعدم المعارضة فهو نبي آت بمعجز، فهذا برهان واضح.

﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَمَا تَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٤٩] يجتج به من قال: إن حقيقة القرآن الذي هو كتاب الله - عز وجل - وكلامه في الصدور لظاهر الآية مع القول بقدمه، والآخرون قالوا: هذا يوجب حلول القديم في الحادث، وهو قول بالحلول وهو محال، بل إما أن يقولوا بخلقه ليكون حلول مخلوق في مخلوق، أو بقدمه قائماً بذات الله - عز وجل - والحاصل منه في الصدور مثال مطابق له أو ذكره وحفظه، كما أن الله - عز وجل - مذكور باللسان والقلب محفوظ فيه، وليست ذاته حالة في شيء.

وقد بالغ بعضهم في التشنيع على من قال بقدم القرآن وحلوله في الصدور، حتى قال: هؤلاء أكفر من النصارى / [١٥٧ ب / م]؛ إذ النصارى إنما قالوا بحلول القديم في ذات المسيح / [٣٣٠ ل] لا غير، وهؤلاء يلزمهم حلول القديم في كل شخص حفظ القرآن أو بعضه ولو آية.

واختلف القائلون بظاهر الآية؛ هل حقيقة القرآن في الصدور كالمظروف في الظرف؟ أو أنه كظهور الوجه في المرآة؟ أو كظهور نقش الخاتم في الشمع؟ على أقوال.

وقال قوم: للقرآن أربع وجودات: وجود عيني، وهو تقرر حقيقته في الخارج، إما بذات الله - عز وجل - أو غيره على الخلاف في حدوثه وقدمه، ووجود ذهني، هو حصول صورة في الذهن مطابقة له وحفظه هو ذلك مع إمكان استحضاره لفظاً ونظماً بحسب الاختيار، ووجود لساني وهو تلاوته، وبنائي وهو كتابته بالبنان.

﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِّن رَّبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴾ [العنكبوت: ٥٠] إلى ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [العنكبوت: ٥١] فيه أن القرآن معجز تام وحجة كاملة لا يحتاج معها على النبوة إلى دليل؛ لأنه أنكر عليهم

عدم الاكتفاء بها، فدل على أنه كاف شاف، وقد تبين وجه كونه معجزاً.

﴿ وَكَأَيِّن مِّن دَابَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦٠﴾ ﴾

[العنكبوت: ٦٠] يحتج به على أن عموم الرزق من الله - عز وجل - حلالاً وحراماً، وقد سبق عليه ما هو أدل من هذا.

﴿ وَإِن سَأَلْتَهُم مِّن نَّزَلٍ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِّن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ

اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ۗ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾ [العنكبوت: ٦٣] إلى ﴿ وَمَا

هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهُوٌّ وَلَعِبٌ ۗ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا

يَعْلَمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾ [العنكبوت: ٦٤] إشارة إلى دليل البعث بقياس إحياء الأرض بالنبات،

وليس صريحاً فيه كغيره.

﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا ۗ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾ [العنكبوت: ٦٦] أمر

تهديد ووعيد كنظيره في النحل.

* * *

القول في سورة الروم

﴿ فِي بَضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ۗ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [الروم: ٤] يحتج به القائلون بقدم القرآن بناء على أن الأمر هو القرآن. ومعنى ﴿ فِي بَضْعِ سِنِينَ ۗ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ۗ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ ﴿٤﴾ ﴾ [الروم: ٤] أي: من قبل كل شيء وبعد كل شيء، فانتظم الدليل هكذا: القرآن هو الأمر والأمر ثابت لله - عز وجل - قبل كل شيء وبعده، فالقرآن ثابت لله قبل كل شيء وبعده. واعترض عليه بأن الأمر لفظ مشترك، والمراد به هاهنا الحكم والتصرف الذي به غلبت الروم وغلبت، نحو ﴿ قَالُوا نَحْنُ أَوْلُوا قُوَّةً وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [النمل: ٣٣] أي التصرف، سلمناه لكن المراد بمن قبل أي: من قبل غلبهم وبعده، وذلك لا يدل على القدم.

وهب أن المراد قبل كل شيء، لكن ذلك ليس هو الأزل؛ لأن العالم حادث، وقبل حدوثه بلحظة يصدق أنه قبل كل شيء، اللهم إلا أن يعتقدوا قدم العالم فيكون الأمر المذكور قبله بالذات لا بالزمان كما زعمت الفلاسفة في قدم الصانع على العالم، لكنهم لا يقولون بذلك.

﴿ اللَّهُ يَبْدُوهُ أَلْحَقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [الروم: ١١] فيها الإخبار بالبعث ودليله [بعده بيسير] يذكر إن / [١٥٨ أ / م] شاء الله - عز وجل .

﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُنْلِسُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [الروم: ١٢] هاهنا وفي آخر السورة إخبار بقيامها وذكر بعض أحكامها مما ذكر، وسيذكر إن شاء الله، عز وجل.

﴿ تُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَمِيَّتِ وَيُخْرِجُ الْمَمِيَّتَ مِنَ الْحَيِّ وَيُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۗ وَكَذَلِكَ نُخْرِجُكَ مِنَ الْمَمِيَّتِ ﴿١٩﴾ ﴾ [الروم: ١٩] فيه دليلان على إمكان البعث والمعاد؛ أحدهما قياس إخراج الموتى من الأرض على إخراج الحي من الميت، ونظمه هكذا: البعث إخراج حي من ميت، وهو ممكن، وكل ممكن مقدور فالبعث مقدور.

أما أن البعث إخراج حي من ميت فلأن الأرض والرسم موات يخرج منها الناس أحياء، وإنما قلنا: إن ذلك ممكن لأنه لا يلزم منه محال لذاته، وقياساً على إخراج الحيوان الحي من حيوان ميت، وهو كثير مشاهد في بني آدم وغيرهم.

وأما أن كل (ممكن) مقدور فواضح.

الثاني: قياس البعث على إحياء الأرض بالمطر بعد موتها.

وقد سبق تقريره في الأعراف وغيرها، فهذا دليل إمكانه، أما وقوعه فإخبار الصادق به.

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَاوِنِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَلِكَ

لَآيَاتٍ لِّعَلْمِينَ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الروم: ٢٢] يحتج به على أن اللغات توقيفية؛ لأن الألسنة هي

اللغات، وقد أضاف اختلافها إليه، وذلك ظاهر في التوقيف، مع احتمال أنه خلق فيهم دواعي الاصطلاح وأقدرهم عليه، فيكون وضعها اصطلاحياً وخلقه منسوباً إليه؟

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ۗ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ الْأَرْضِ

إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الروم: ٢٥] ذكره عقيب قوله - عز وجل - : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ

يُرِيكُمْ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا

إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الروم: ٢٤] فهو ما سبق من قياس

الإعادة على إحياء الأرض.

﴿ وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۗ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي

السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الروم: ٢٧] أي عندكم، أو هو أهون

بمعنى هين، وهذا استدلال على الإعادة بقياسها على البدء بجامع الإمكان والمقدورية،

وكونها أهون ضروري؛ إذ إعادة الجدار المستهدم بآلاته أهون على بانيه من ابتدائه أول

مرة قطعاً. وكذلك قدمننا أن الجسم ينحل إلى جواهر مفردة، كأنقاض الجدار، ثم الله -

عز وجل - يجمع تلك الجواهر ويؤلف منها الجسم فيعود كما كان. وهذا في أول سورة

(ق) أئين منه هاهنا، وسيأتي إن شاء الله - عز وجل.

﴿ ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ۗ هَلْ لَكُمْ مِّنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ شُرَكَآءَ فِي مَا

رَزَقْنَكُمْ فَأَنْتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ ۚ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ

لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الروم: ٢٨] من أدلة التوحيد شبيهة بآية النحل ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ

بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ۗ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِي رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ

أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ۗ أَفَبِعِنْمَةِ اللَّهِ تُجْحَدُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [النحل: ٢٩].

وتقرير هذه: إن آلهتكم مملوكة لله - عز وجل - وكما أن عبيدكم وما ملكت أيما نكم لا يشاركونكم في أرزاقكم وأموالكم كذلك الله - عز وجل - لا تشاركه الآلهة المملوكة له في عبادته وخلقته / [١٥٨ ب / م] وهو مقياس جلي وكذلك كما لا تخافون عبيدكم فالله - عز وجل - لا يخاف الآلهة المملوكة له.

ولو كانت آلهة حقاً لكان يخافها؛ إذ كانت تكون مثله، فتبغى إلى ذي العرش سيلاً فيخاف غائلتها، والتالي باطل، فالمقدم مثله.

فهذان برهانان في هذه الآية.

﴿ بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾ [الروم: ٢٩] صريح في مذهب الجمهور؛ لأنه أضاف إضلالهم إليه، وهو موجب لضلالهم فيكون سهم القدرة مصيباً، وإلا كان مخطئاً وإنه باطل.

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الروم: ٤٠] فيه إشارة إلى انحتمام الرزق كالخلق والموت والبعث لاقتران الرزق بالثلاثة وسرد الجميع في قرن. وهذا مما يقوي عزائم الفقراء ونحوهم، ولعل بعض الناس من هاهنا أخذ قوله: «الرزق كالأجل يطلبك وأنت [عنه غافل]».

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَُمْ مِنْ شَيْءٍ سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلٰى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الروم: ٤٠] دليل على التوحيد ونفي الشريك.

ونظمه هكذا: آلهتكم لا تفعل شيئاً من هذه الأربعة، والإله الحق يفعل هذه الأربعة، فالهتكم ليست هي الإله الحق.

﴿ اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا فَنَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ فَإِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾ [الروم: ٤٨] إلى قوله - عز وجل - : ﴿ فَأَنْظِرْ إِلَىٰ آثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ تُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْيِ الْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾ ﴾ [الروم: ٥٠] تضمنت الدليل المشهور على الإعادة بقياسها على إحياء الأرض بالمطر، ونبه

على الجامع وهو الإمكان والقدرة بقوله - عز وجل-: ﴿فَانظُرْ إِلَىٰ آثَرِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ تَحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحِي الْمَوْتِ ۗ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾﴾ [الروم: ٥٠] والإمكان من لوازم المقدورية.

﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [الروم: ٥٩] أي يختم عليها، وقد سبق معناه.

فإن قيل: أي فائدة في الطبع على قلب من لا يعلم؟ وهل هو إلا تحصيل الحاصل، أو شبيهه به؟

والجواب: أن المراد يطبع على قلب من لا يستعمل العلم بالنظر في آيات الحق، فعبر بالعلم عن استعماله، ألا ترى أن هذا وقع عقيب قوله - عز وجل -: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ ۚ وَلَئِن جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ لَّيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّا أَنْتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [الروم: ٥٨] أي: يبادرون بالإنكار والعناد، ولا ينظرون في أدلة الحق ليعرفوه.

* * *

القول في سورة لقمان

﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [لقمان: ٦] يحتج بها الفقهاء على تحريم السماع، وليست نصاً فيه، ولأهل السماع فيه تفاصيل، ثم هو معارض بقوله - عز وجل - : ﴿ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ ۗ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ ﴾ [الزمر: ١٨] فلو كان في السماع قول وعطي فاتبعه السامع لدخل تحت هذه الآية.

﴿ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ ۗ بَلِ الْظَالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [لقمان: ١١] استدلال على عدم إلهيتهم بعدم كونهم خالقين، وتقريره هكذا / [٣٣٣/ل]: اهتكم لا تخلق، أو لا شيء من اهتكم بخالق، والإله / [١٥٩/م] الحق خالق، فلا شيء من اهتكم بإله حق، وهذا يقتضي أن الخلق والإبداع من لوازم الإله وخواصه.

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ ۚ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ۗ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ [لقمان: ١٢] قد سبق الخلاف في نبوته والمشهور أنه ليس نبياً بل حكيم صالح.

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتُهُ أُمُّهُرُ وَهَنَا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَلُّهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَىٰ الْمَصِيرِ ﴾ [لقمان: ١٤] أي اشكر لي على خلقي ورزقي لك، واشكر لهما على كسبها لك وكونهما سبب وجودك، وهذا يدل على أن الأكساب والأسباب ليس مطرحة الاعتبار كما هو المشهور.

﴿ يَبْنِي أَقْرَبَ الصَّلَاةِ وَأَمْرًا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [لقمان: ١٧]. يحتمل أن الصبر جملة مستقلة أمراً بالصبر على الإطلاق، ويحتمل ارتباطها بما قبلها؛ أي: اصبر على ما أصابك من الأذى في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن هذا مراد على التقديرين لدخول هذا الصبر الخاص في الصبر على الإطلاق.

﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ
 مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ ﴿٣٤﴾
 [لقمان: ٣٤] تضمنت مفاتيح الغيب الخمس المذكورة في الحديث الصحيح^(١).

* * *

(١) رواه البخاري، كتاب التفسير [٤٦٢٧] وأخرجه أحمد [١٢٢ / ٢] والنسائي في
 الكبرى [٧٧٢٨ / ٤].

القول في سورة السجدة

﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [السجدة: ٢] تضمنت أن الكتاب حق منزل، ويحتج به على أنه غير مخلوق، وفيه ما سبق مراراً.

﴿ أَمْ يَقُولُونَ أَفْتَرْتَهُ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَتْهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ [السجدة: ٣] سبق الكلام عليه في القصص.

﴿ وَقَالُوا أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ أَءِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ بَلْ هُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُونَ ﴾ [السجدة: ١٠] تضمنت حكاية إنكارهم للبعث، وقد سبق غير مرة.

﴿ قُلْ يَتَوَفَّنَكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ [السجدة: ١١] فيه إثبات المعاد إلى الله - عز وجل - بعد الموت، خلافاً للتناسخية القائلين بانتقال الأرواح في الأجسام جسماً بعد جسم، فما كمل منها لحق بعالمه العلوي، وما لم يكمل بقي متردداً في الأجسام أبداً، وهو رأي خيالي لا مستند له يعتمد.

ثم قد ذكر هنا: ﴿ قُلْ يَتَوَفَّنَكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴾ [السجدة: ١١] وفي الأنعام: ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفْرِطُونَ ﴾ [الأنعام: ٦١] وفي موضع آخر: ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الزمر: ٤٢] ووجه الجمع أنه - عز وجل - يتوفى الأنفس بقدرته بواسطة الملائكة وملك الموت بحق التقدم على ملائكة القبض والملائكة الأعوان بالباشرة، فيقال: إنهم يعالجون حتى تبلغ الفم فيقبضه ملك الموت بيده، وهذا كما يقال: قتل السلطان فلاناً، ويكون ذلك بواسطة الوالي والنائب، إمرة ثم بمباشرة الجند، واختلف في البهائم ونحوها هل يقبضها ملك الموت أم لا؟ فقيل: لا، لعدم السمع فيه ولخصوص يتوفاكم، وقيل: بلى لعموم: ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ [١٥٩/ب/م] [الأنعام: ٣٨] ولأنها تحشر للقصاص / [٣٣٤ ل] بينها؛ فكان القابض

لها ملك الموت كالعقلاء، ولعل الخلاف فيها مبني على أنها عاقلة مكلفة تكليفاً خفياً عن البشر أم لا، وفيه خلاف مشهور.

﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [السجدة: ١٣]، يحتج بها الجمهور على أن مشيئته هي المانعة لمن شاء هداه، وقد سبق هو واعتراض القدرية عليه.

﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدًى وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [السجدة: ١٣]، أي فوجب تصديق قوله السابق بمنع الهدى الخاص من سبق أنه من أهل جهنم بحسب المشيئة وخلق الدواعي والصوارف، هذه كله مع اعتقاد أن لله - عز وجل - في خلقه المشيئة النافذة، وله عليهم الحجة البالغة.

﴿ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٣] وقد سبق توجيه ذلك في مقدمة الكتاب.

﴿ وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [السجدة: ٢١] زعم بعضهم أن العذاب الأدنى عذاب القبر، والعذاب الأكبر عذاب النار، وهو ضعيف بل باطل، لأنه علل إذقتهم العذاب الأدنى برجعوعهم عن كفرهم بقوله: ﴿ وَلَنذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [السجدة: ٢١] وفي القبر استحال رجوعهم إلى الدنيا، وإنما العذاب الأدنى يشبه أن يكون السنين التي أصابتهم على عهد النبوة المذكورة في سورة الدخان.

﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [السجدة: ٢٨] هي في سياق: ﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴾ [السجدة: ٢٧] يشير إلى دليل البعث المشهور وهو القياس على إحياء الأرض.

﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانْتَظِرْ إِنَّهُمْ مُنْتَظِرُونَ ﴾ [السجدة: ٣٠] وعيدي محكم.

القول في سورة الأحزاب

﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾ ﴾ [الأحزاب: ١] أي استدم على ما أنت عليه من التقوى، لأن التقوى لم تفارقه لعصمته حتى يؤمر بها أمر استئناف.

﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۗ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ۗ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴿٦﴾ ﴾ [الأحزاب: ٦] احتجت الشيعة بهذا مع قوله ﷺ: « من كنت مولاه فعلي مولاه » قالوا: لأنه صدر هذا الحديث بالإشارة إلى هذه الآية فقال: « أأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم » قالوا: بلى. قال: « فمن كنت مولاه فعلي مولاه » فافتضى ذلك بموجب هذا السياق أنه جعل لعلي عليهم من الطاعة بعده ما جعله لنفسه.

والجمهور منعوا صحة هذا الحديث بالكلية، ثم دللته على ما قالوه، والبحث فيه طويل.

﴿ قُلْ لَنْ يَنْفَعَكُمْ الْفِرَارُ إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ وَإِذَا لَا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٦﴾ ﴾ [الأحزاب: ١٦] هذا كقوله - عز وجل - : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ۗ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ۗ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ ۗ قُلْ كُلُّ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ ۗ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ ﴾ [النساء: ٧٨] و ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنْكُمْ ۗ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَهُنَا ۗ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۗ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٠٦﴾ ﴾ / [١٦٠ أ / م] [آل عمران: ١٥٤] الآيتين على ما مر.

﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١ ﴾ [الأحزاب: ٢١] يحتج بها على التأسى به في أفعاله، ثم اختلف في فعله ﷺ فقيل: يقتضي الوجوب / [٣٣٥ ل]، وقيل: الندب، وقيل: الإباحة، والصحيح أن ما كان عادياً كالأكل والشرب والجماع فلا إباحة، وهيناته للندب كالأكل مستوفزاً غير متكئ، والشرب في ثلاثة أنفاس، وما كان وجه القرية، فإن وقع بياناً لحمل فحكمه حكم الميّن، وإن لم يقع بياناً فإن صرح بحكمه وجوباً أو ندباً أو غيره، أو دل عليه قرينة فهو ذلك، وإلا فلا إباحة متيقنة، والندب والوجوب في محل الإجمال موقوف على البيان.

احتج من قال بأن فعله للوجوب مطلقاً بقوله - عز وجل - : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١ ﴾ [الأحزاب: ٢١] فإنه جار مجرى الوعيد على ترك التأسى به وذلك يقتضي وجوب التأسى به.

واعلم أن الاستدلال بهذه الآية على التأسى مبني على أن الآية في نفسها عامة، ثم على أن الاعتبار في العام بعموم لفظه لا بخصوص سببه؛ لأن هذه الآية إنما وردت على سبب خاص، وهو اعتزال المنافقين القتال في غزوة الأحزاب مع مباشرة النبي ﷺ لها، فقيل لهم: هلا تأسيتم برسول الله في لقاء العدو، فلقد كان لكم فيه أسوة، ألا تراه يقول: ﴿ تَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ۗ وَإِن يَأْتِ الْأَحْزَابُ يَوَدُّوْا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ يَسْأَلُونَ عَن أُنْبِيَائِهِمْ ۗ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ۝٢٠ ﴾ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١ ﴾ [الأحزاب: ٢٠ - ٢١] وما قيل ذلك يدل على هذا من تقاعد المنافقين وأراجيفهم، لكن الأصلان ممنوعان، أما عموم الآية فلأن ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۝٢١ ﴾ مطلق لا عام، إذ هي نكرة في سياق إثبات، والمطلق تتأدى وظيفة العمل به في صورة ما، وقد تأسى به الناس في الإيمان والإسلام وكثير من الأحكام، فلم يبق في الآية ما يقتضي وجوب التأسى به في عموم الأفعال، وأما اعتبار عموم اللفظ دون خصوص السبب ففيه من الخلاف مع المالكية وغيرهم ما قد عرف وسبقت إليه الإشارة.

﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] تتعلق به الشيعة [أخزاهم الله] على عائشة رضی الله عنها، يقولون: أمرت أن تقر في بيتها فخالفت وخرجت إلى تفريق المؤمنين وقتال علي بالبصرة، حتى قتل بسببها من قتل وهم نحو عشرين ألفاً. والجمهور أجابوا بأنها خرجت / [١٦٠ ب/ م] مصلحة للفساد مظنة للثائرة مجتهدة في ذلك، فهي لا تنفك من أجر أصاب اجتهادها أو أخطأ.

قوله - عز وجل - : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] احتج بها الشيعة على أن أهل البيت معصومون، ثم على أن إجماعهم حجة.

أما أنهم معصومون فلأنهم طهروا وأذهب الرجس عنهم، وكل من كان كذلك فهو معصوم، أما الأولى / [٣٣٦ ل] فلنص هذه الآية، وأما الثانية فلأن الرجس اسم جامع لكل شر ونقص، والخطأ وعدم العصمة بالجملة شر ونقص، فيكون ذلك مندرجاً تحت عموم الرجس الذاهب عنهم، فتكون الإصابة في القول والفعل والاعتقاد والعصمة بالجملة ثابتاً لهم.

وأيضاً فلأن الله - عز وجل - طهرهم وأكد تطهيرهم بالمصدر حيث قال: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] أي: ويطهركم من الرجس وغيره تطهيراً، وهو يقتضي عموم تطهيرهم من كل ما ينبغي التطهير منه عرفاً أو عقلاً أو شرعاً، والخطأ وعدم العصمة داخل تحت ذلك، فيكونون مطهرين منه، ويلزم من ذلك عموم إصابتهم وعصمتهم، ثم أكدوا دليل عصمتهم من الكتاب بالسنة في علي وحده، وفي فاطمة وحدها، وفي جميعهم.

أما دليل العصمة [في علي] فيما ثبت أن النبي ﷺ لما أرسله إلى اليمن قاضياً قال: يا رسول الله، كيف تبعثني قاضياً ولا علم لي بالقضاء؟ قال: « اذهب فإن الله سيهدي قلبك

ويسدد لسانك» ثم ضرب صدره وقال: «اللهم اهد قلبه وسدد لسانه»^(١) قالوا: قد دعا له بهداية القلب وسداد اللسان، وأخبره بأن سيكونان له، ودعاؤه مستجاب وخبره حق وصدق، ونحن لا نعي بالعمصة إلا هداية القلب للحق ونطق اللسان بالصدق، فمن كان عنده للعمصة معنى غير هذا أو ما يلازمه فليذكره.

وأما دليل العمصة في فاطمة - رضي الله عنها - فكقوله - ﷺ: «فاطمة بضعة مني يربيني ما رابها ويؤذيها ما آذاها»^(٢) والنبي ﷺ - معصوم فبضعته أي جزؤه والقطعة منه يجب أن تكون معصومة.

وأما دليل العمصة في جميعهم - أعني علياً وفاطمة وولديهما فلقوله - ﷺ: «إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله وعترتي أهل بيتي وإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض»^(٣) رواه الترمذي، ووجه دلالة أنه لازم / [١٦١ أ/م] بين أهل بيته والقرآن المعصوم، وما لازم فهو معصوم، قالوا: وإذا ثبت عصمة أهل البيت وجب أن يكون إجماعهم حجة لامتناع الخطأ والرجس عنهم بشهادة المعصوم، وإلا لزم وقوع الخطأ فيه وإنه محال.

واعترض الجمهور بأن قالوا: لا نسلم أن أهل البيت في الآية هم من ذكرتم، بل هم نساء النبي ﷺ بدليل سياقها وانتظام ما استدلتتم به معه، فإن الله - عز وجل - قال: ﴿يَنْبَسَاءُ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ۚ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾﴾ [الأحزاب: ٣٢]، ثم استطردها إلى أن قال: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۗ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ

(١) رواه أبو داود [٣/ ٣٠٠١] ح [٣٥٨٢] والنسائي في الكبرى [٥/ ١١٦] ح [٨٤١٩] وأحمد [١/ ٨٣، ٨٨، ١١١] وابن حبان [١١/ ٤٥١] ح [٥٠٦٥] والحاكم [٣/ ١٤٥] وأبو يعلى [١/ ٣٢٣].

(٢) رواه البخاري في كتاب فضائل الصحابة [٣٧٦٧] ومسلم في كتاب فضائل الصحابة [١٦/ ٣/ ح ٢٤٤٩ [٩٤]] وأبو داود في كتاب النكاح [٢/ ٢٢٤] ح [٢٠٧١] والنسائي في الكبرى في كتاب المناقب [٥/ ٩٧/ ٨٣٧٠] والترمذي في كتاب المناقب [٥/ ٦٥٥] ح [٣٨٦٧] وابن ماجه في سننه في كتاب النكاح [١/ ٦٤٣/ ١٩٩٨].

(٣) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ح [٣٤٠٨]، والترمذي في المناقب ح [٣٧٨٦].

وَيُطَهِّرُكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَأَذْكُرَنَّ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾ [الأحزاب: ٣٣ - ٣٤]، فخطاب نساء النبي ﷺ مكتنفاً لذكر أهل البيت قبله وبعده منتظماً له، فاقضى أهن المراد به، وحينئذ لا يكون لكم في الآية متعلق أصلاً، ويسقط الاستدلال بها بالكلية، سلمناه لكن لا نسلم أن المراد بالرجس ما ذكرتم، بل المراد به رجس الكفر أو نحوه من المسميات الخاصة، وأما ما أكدتم به عصمتهم من السنة فأخبار آحاد لا يقولون بها مع أن دلالتها ضعيفة.

وأجاب الشيعة بأن قالوا: الدليل على أن أهل البيت في الآية هم من ذكرنا النص والإجماع، أما النص فما ثبت عن النبي ﷺ أنه بقي بعد نزول هذه الآية ستة أشهر يمر وقت صلاة الفجر على بيت فاطمة فينادي: « الصلاة يا أهل البيت ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۗ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ ﴿٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٣] رواه الترمذي وغيره،^(١) وهو تفسير منه لأهل البيت بفاطمة ومن في بيتها، وهو نص، وأنص منه حديث أم سلمة أنه ﷺ أرسل خلف فاطمة وعلي ولديهما، فجاءوا فأدخلهم تحت الكساء ثم جعل يقول: « اللهم إليك لا إلى النار أنا وأهل بيتي، اللهم هؤلاء أهل بيتي وخاصتي »^(٢) وفي رواية: « حماتي، اللهم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً » قالت أم سلمة: فقلت: يا رسول الله، أأنت من أهل بيتك؟ قال: « أنت إلى خير »^(٣) رواه أحمد وهو نص في أهل البيت وظاهر في أن نساءه « أنت إلى خير » [رواه أحمد] ولم يقل: بلى أنت منهم.

وأما الإجماع فلأن الأمة اتفقت على أن لفظ أهل البيت إذا أطلق إنما ينصرف إلى من ذكرناه دون النساء، ولو لم يكن إلا شهرته فيهم كفى، وإذا ثبت بما ذكرنا من النص

(١) رواه الترمذي [٣٥٢ / ٥] وأحمد [٢٥٩ / ٣، ٢٨٥] وفي الفضائل [٧٦١ / ٢] ورواه الحاكم [١٧٢ / ٣] وأبو يعلى [٦٠ / ٧] والطبراني [٤٠٢ / ٢٢] وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني [٥ / ٣٠٦].

(٢) رواه أحمد [٢٩٦ / ٦، ٣٠٤] وفي فضائل الصحابة [٥٨٣ / ٢] والطبراني [٣٩٣ / ٢٣].

(٣) رواه الترمذي [٣٥١ / ٥، ٦٦٣] ح [٣٢٠٥، ٣٧٨٧]، والحاكم [٤٥١ / ٢] ورواه الطبراني [٥٢ / ٣، ٢٥ / ٩، ٢٣ / ٢٤٩، ٣٣٣] والبيهقي [١٥٠ / ٢].

والإجماع أن أهل البيت علي وزوجته وولدها فما استدلتتم به من سياق الآية ونظمه على خلافه لا يعارضه؛ لأنه مجمل الأمرين / [١٦١ ب / م]، وقصاراه أنه ظاهر فيما ادعيتم؛ لكن الظاهر لا يعارض النص والإجماع، ثم إن الكلام العربي يدخله الاستطراد والاعتراض وهو تخلل الجمل الأجنبية بين الكلام المنتظم المناسب، كقوله - عز وجل -: ﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا آذِنًا وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٤] فقوله: ﴿ قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا آذِنًا وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ [النمل: ٣٤] جملة معترضة من جهة الله - عز وجل - / [٣٣٨ ل] بين كلام بلقيس، وقوله - عز وجل -: ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴾ [النمل: ٣٤] إِنَّهُ لَقَرْءٌ أُنزِلَ فِي يَوْمٍ ذُو قُرْبَىٰ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الْمَوَاقِعَ لِمَا نُزِّلَتْ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَإِنَّ يَوْمَهُمْ لِلْعِلْمِ أَزْجَارٌ مَّا يَحْسِبُونَ ﴿٧٥﴾ [الواقعة: ٧٥] أي فلا أقسم بمواقع النجوم إنه لقرآن كريم، وما بينهما اعتراض على اعتراض، وهو كثير في القرآن وغيره من الكلام العربي، فلم لا يجوز أن يكون قوله - عز وجل -: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٣٣] جملة معترضة متخللة لخطاب نساء النبي ﷺ على هذا النهج؟ وحينئذ يضعف اعتراضكم بمرة.

وأما الرجس فإنما يجوز حمله على الكفر أو على مسمى خاص لو كان له معهود، لكن لا معهود له، فوجب حمله على عموم، إذ هو اسم جنس معرف باللام وهو من أدوات العموم. وأما ما ذكرناه من أخبار الآحاد فإنما أكدنا به دليل الكتاب، ثم هي لازمة لكم فنحن أوردناها إلزاماً لا استدلالاً.

واعلم أن الآية ليست نصاً ولا قاطعاً في عصمة أهل البيت، وإنما قصارها أنها ظاهرة في ذلك بطريق الاستدلال الذي حكيناه عنهم.

قوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَبِيحِينَ وَالْقَبِيحَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَشِيعِينَ وَالْخَشِيعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّاتِمِينَ وَالصَّاتِمَاتِ وَالْحَنِيفِينَ وَالْحَنِيفَاتِ

فُرُوجَهُمْ وَالْحَفِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾ [الأحزاب: ٣٥] يحتج به على إن الإناث لا يدخلن في جمع المذكر السالم، وإلا لكان والمسلمات تكراراً، ولأنه حكى عن أم سلمة أنها قالت: يا رسول الله، ما بال النساء لا يذكرن مع الرجال؟ أو كما قالت، فنزلت هذه الآية، ففهمت أم سلمة أن صيغة المذكر لا تتناول الإناث، وأقرت على ذلك ووافقها التنزيل فدل على ما قلنا.

وتفصيل المسألة أن اللفظ المختص بأحد القبيلين لا يتناول غيره كالرجال والذكور وكالنساء والإناث، واللفظ الموضوع لهما يتناولهما كلفظ من، واختلف في نحو المؤمنين والمسلمين، هل تتناول الإناث ما لم يدل على قرينة؟ على قولين؛ أحدهما: لا، لما ذكرنا، وكما لا يتناول نحو المسلمات والمؤمنات الذكور.

والثاني نعم، لأن أكثر خطاب القرآن بهذه الصيغة والحكم فيها يتناول النساء.

وأجيب عنه بأن ذلك إن ثبت فهو بطريق التغليب لا بالوضع، والتزاع إنما هو فيه لا في دلالة القرائن، وأما لفظ القوم فهل يختص الرجال أو يتناول القبيلين؟ فيه خلاف موضع ذكره / [١٦٢ أ/م] في سورة الحجرات، إن شاء الله عز وجل.

﴿ مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ۗ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا ﴾ [الأحزاب: ٣٨ - ٣٩] قال بعضهم: هذا تعريض من الله - عز وجل - برسوله ﷺ حيث قال له: ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَاتَّقِ اللَّهَ وَتُخْفَى فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ۗ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَ لِلْكِى لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ۗ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ [الأحزاب: ٣٧] / [٣٣٩ ل] كآنه قال: لم تفعل ذلك، وهلا تكون كهؤلاء الذين يبلغون، ولا يخشون أحداً إلا الله.

وجوابه: أن المعلوم من هذا الكلام: أنه مدح لهؤلاء الرسل وثناء عليهم، وأما كونه تضمن تعريضاً بالنبي ﷺ فغير معلوم، وبتقدير أن الأمر كذلك [لا يضر]، إذ لا قدح بذلك في منصب ولا عصمة، والله - عز وجل - له التصرف في عباده، رسلاً كانوا أو

غيرهم، بالفعل والقول، تصريحاً وتعريضاً، وإشارة وكناية وكيف شاء.

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ

شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾ [الأحزاب: ٤٠] احتج به الحجاج على أن الحسن والحسين ليسا ابني رسول الله ﷺ، ولا يرد عليه قوله ﷺ للحسن: «إن ابني هذا سيد»^(١)؛ لأن إثبات بنوته مجاز، باعتبار أنه سبطه ومن ذريته، وسلب الآية ثبوت بنين النبي ﷺ كإبراهيم والقاسم والطيب؛ لأنهم لم يبلغوا مبلغ الرجال، والآية إنما سلبت أبوته عن الرجال، وعند التحقيق فالآية ما سيقت لهذا، إنما المراد منها نفي أبوته الحقيقية عن زيد بن حارثة؛ لأنه لما تبناه ثم تزوج امرأته، أرحف به المنافقون، وقالوا: تزوج امرأة ابنه، وذلك حرام في دينه؛ فعرفوا أنه ليس ابنه لصلبه، والمحرم إنما هي زوجة ابنه لصلبه، كما صرح به في سورة النساء.

والدليل على أن الحسن من ذرية النبي نص القرآن على أن المسيح من ذرية إبراهيم، مع أنه إنما ينتسب إليه من جهة أمه مريم في قوله - عز وجل - : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ ۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ ۚ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ [الأنعام: ٨٤] إلى قوله: ﴿ وَعِيسَى ﴾ ، ونسبة الحسن إلى النبي ﷺ نسبة المسيح إلى إبراهيم فكان من ذريته.

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ

بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾ [الأحزاب: ٤٠] تضمنت هذه الجملة إثبات رسالته ﷺ وموضع تقريره سورة الفتح إن شاء الله - عز وجل - وأنه خاتم النبيين أي: لا نبي بعده.

والدليل عليه هذا النص المعصوم، وقوله ﷺ: «أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي»^(٢).

فإن قيل: هذا إثبات الدعوى [١٦٢ ب/م] بنفسها فهل من دليل عليها غير ذلك، [فإن اليهود والنصارى كل واحد من الفريقين يدعي أن نبيه خاتم النبيين لا نبي بعده، وقد ظهر كذبهم عندكم فيما تفصلون أنتم عنم يلزمكم ما لزمهم، وهؤلاء الفلاسفة يدعون قدم العالم ودوامه، وأن النبوات لا تنقطع بل هي متصلة مستمرة بحسب الحاجة إليها في

(١) رواه البخاري في كتاب الصلح [٢٧٠٤].

(٢) رواه أحمد في الفضائل [٩٤١ / ٢] والطبراني [٥٧ / ٣] ح [٢٦٧٥]، [٢٠٥ / ٦].

كل حين.

والجواب: أن معتمدنا في أن محمداً خاتم النبيين لا نبي بعده، إنما هو السمع؛ إذ العقل لا يمنع من ذلك، غير [أن السمع الذي هو معتمدنا، ينتهي إلى دليل العقل، وتقريره: أن القرآن دل دليل النبوة - وهو المعجز النبوي - على أنه كلام الله - عز وجل -، ودل السمع والعقل على أن كلام الله - عز وجل - حق وصدق، لا يلحقه باطل ولا كذب / [٣٤٠ ل]، وقد صرح بأنه خاتم النبيين الذي لا نبي بعده، فوجب القطع بصحته بهذا الدليل الذي بذاته السمع وغايته العقل، [ولم يثبت لنا مثل هذا الدليل على ما ادعته اليهود والنصارى في أن لا نبي بعد نبيهم، بل الواقع كذبهم بظهور محمد ﷺ نبياً بعد المسيح، والمسيح بعد موسى، وأما الفلاسفة فدعواهم مبنية على قدم العالم أو أبديته، فإن كان صاحب هذا السؤال منهم ناظرناه في ذلك الأصل كما سبق، وإن كان من غيرهم؛ فقد اتفقنا وإياه على بطلان قولهم، وزال السؤال واندفع الإشكال.

فإن قيل: قد اعترفتم أن العقل لا يمنع من تجدد النبوة، ثم زعمتم أن دليلكم على عدم تجددتها ينتهي إلى العقل، فلزم أن العقل يمنع من تجددتها ولا يمنع معاً، وهو تناقض. قلنا: ليس تناقضاً، لأن الذي يمنعه وقوع النبوة فيما بعد، والذي لا يمنعه جواز وقوعها، ولا تناقض بينهما، ولا يلزم من نفي الوقوع نفي الجواز].

﴿ تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٤٤] يحتج به الجمهور على رؤية الله - عز وجل - في الآخرة، بناء على أن اللقاء يقتضي الرؤية لغة أو عرفاً، وقد سبق.

﴿ وَدَاعِيَا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٤٦] يحتمل أمرين:

أحدهما: تصديقه ﷺ في الرسالة وأنه إنما دعا إلى الله - عز وجل - بإذن الله [لا فضولياً ولا متقولاً]، فيكون من باب إثبات الرسالة.

ويحتمل أن المراد: وداعياً إلى الله، ثم لا يصل أحد إليه إلا بإذنه، أو لا يهتدي بدعائك أحد إلا بإذنه، كقوله: ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ

مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [المائدة: ١٦] فيحتج به على القدرية في أن أحداً لا يستقل بالهداية بدون إذن الله - عز وجل.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ

غَيْرَ نَظْرِينَ إِنَّهُ وَلَكِنَّ إِذَا دُعِيْتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَعْسِبِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِيهِ مِنْكُمْ ۗ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِيهِ مِنَ الْحَقِّ ۗ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَعًا فَسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۗ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ۗ وَلَا أَنْ تُنكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ۗ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾ [الأحزاب: ٥٣] أي غير منتظرين نضجه وفراغه، وهذا أدل للمعتزلة على / [١٦٣ أ / م] مطلوبهم من قوله: ﴿وَإِنِّي مُرْسَلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَنْ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [النمل: ٣٥] على ما ذكر هناك.

﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٥﴾﴾ [الأحزاب: ٥٦]، يحتج بها على استعمال اللفظ المشترك في مفهوميه معاً على ما سبق، وجوابه في سورة الحج عند: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ ۗ وَمَنْ يُنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾﴾ [الحج: ١٨].

وفي المسألة خلاف، والأشبه الجواز إذا لم يورث لبساً أو خللاً في الكلام يخل بالإفهام. ويحتج بها أيضاً على جواز ما يفعله بعض الناس عقب الصلاة من قوله: السلام عليك يا رسول الله جهراً أو خفياً، مشيراً بإصبعه، أو غير مشير، لأن الله - عز وجل - عطف الأمر بالسلام عليه على الأمر بالصلاة عليه، فكما كانت الصلاة عليه مشروعة في الأحوال المذكورة، كذلك السلام عليه، خلافاً لمن منع ذلك وأغلظ فيه.

ويحتج بها على أن الصلاة على النبي ﷺ واجبة للأمر بها المقتضي للوجوب، ثم هل وجوبها على العين أو الكفاية فيه نظر، والأشبه على الأعيان؛ لأن الصلاة عليه جرت مجرى العظيم له والتوقير، وذلك فرض العين، ثم إذا وجبت على العين خرج تكرارها على أن الأمر يقتضي التكرار أم لا؟، والأشبه أنه لا يقتضيه؛ فيخرج المكلف عن عهده وجوبها عليه بالصلاة عليه مرة في عمره.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا

﴿٥٧﴾ [الأحزاب: ٥٧] وهنا كلام للشيععة نرغب عن ذكره لصعوبته.

﴿ لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِبَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ ﴿٥٦﴾ [الأحزاب: ٦٠] يحتمل أن يكون ذلك الإغراء بالأمر التكليفي، ويحتمل أن يكون بالأمر التكويني، وهو خلق دواعي حريم في قلبه، فيجلبهم عن المدينة.

﴿ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ ﴿٥٥﴾ [الأحزاب: ٦٢] يحتج به على اطراد العادات، لأن السنة هي الطريقة والعادة، وقد نفى أن تبدل، وهو المراد من اطرادها.

﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا ﴾ ﴿٥٤﴾ [الأحزاب: ٦٧] أي / [٣٤١ ل] بالإغواء والكسب عند الجمهور، وبالخلق عند المعتزلة.

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ تَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ ﴿٥٣﴾ [الأحزاب: ٧٢] قيل: كان إشارة إلى أن الظلم والجهل غريزة في طبيعة الإنسان كالشيء المتقادم في معدنه [وكذلك هي في صفات الله - عز وجل - نحو ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ ﴿٧٦﴾ [الأحزاب: ٧٣] إشارة إلى أنها في معاني قديمة، لم تفارق ذاته].

القول في سورة سبأ

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿٣﴾ ﴾ [سبأ: ٣]، فيه إنكار البعث من الكفار، وإثباته عليهم بقوله: ﴿ عِلْمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ ﴾ [سبأ: ٣].

وبيانه: أنه عالم بكل شيء، فهو يعلم أجزاء الموتى المنحلة إليها أجسادهم، ثم إذا أراد بعثهم / (١٦٣ ب/م) ضم تلك الأجزاء بعضها إلى بعض، فعادوا كما كانوا أول مرة.

﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾ [سبأ: ٤] بيان لغاية البعث وعلته الحكيمة، وحكمته العلية، فإذا مبنى البعث على العلم لجمع الأجزاء والقدرة لنظمها وتأليفها كما كانت.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنْبِئُكُمْ إِذَا مُزِقْتُمْ كُلُّ مُمْزِقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿٧﴾ ﴾ [سبأ: ٧] هذا إنكار آخر منهم استغنى عن جوابه بجواب الأول.

﴿ أَفَتَرَىٰ عَلَىٰ اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴿٨﴾ ﴾ [سبأ: ٨] احتج به الجاحظ على أن بين الصدق والكذب واسطة، وهي الجنة التي ادعوها، إذ ليست صدقاً قطعاً ولا كذباً لمقابلتها الكذب، فلزم أنها واسطة بينهما لا صدقاً ولا كذباً، وقد اختلف في الصدق والكذب؛ فقيل: هما الخبر المطابق واللا مطابق مطلقاً فعلى هذا لا واسطة بينهما؛ لأن الخبر إن طابق فصدق، وإلا فكذب، وقيل: إن طابق فصدق وإن لم يطابق، فإن علم المتكلم بعدم مطابقتها فكذب، وإن لم يعلم فخطأ لا كذب، وهذا الاصطلاح وعليه الآية، لأنهم نسبوه إلى أنه أخطأ في إخباره عن البعث عن غير عمد للكذب فصار في خطئه كذي الجنة، لا يدري ما يقول.

﴿ وَالْقَدَّ ءَاتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَنْجِبَالُ أَوْبَىٰ مَعَهُ ﴿١٠﴾ ﴾ [سبأ: ١٠] أي سبحي معه ﴿ وَالطَّيْرَ وَالنَّارَ لَهُ الْحَدِيدَ ﴿١٠﴾ ﴾ [سبأ: ١٠] هذه خوارق معجزات ووجهها أن يخلق في الجبال حياة تسبح بها والطيور أقرب إلى ذلك لحيوانيتها، وإلانة الحديد بأن يخلق فيه لنا

ابتداءً، أو بنار كامنة فيه، أو بتغليب الجزء المائي عليه ونحوه والكل ممكن.

[وعند الاتحادية أنه سرى بذاته في الجبال والطيور، وسبح منها نفسه كما مر].

﴿ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحْرِبٍ وَتَمَثِيلٍ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَتٍ ۗ
أَعْمَلُوا ءَالَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٣﴾ ﴾ [سبأ: ١٣] يحتج به على أن
الشكر بالعمل والحمد بالقول بدليل: ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سِيرِكُمْ ءَايَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا
رَبُّكَ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾ ﴾ [النمل: ٩٣] وقيل: الشكر الاعتراف بالنعمة، وضده
الكفر. والحمد: الثناء على الحي بأوصافه الجميلة وضده الذم.

﴿ وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾ ﴾ [سبأ: ٢٠]
يعني قوله: ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢﴾ ﴾ [الإسراء: ٦٢] ودلت هذه الآية على أنه قال ذلك
ظناً وحسداً، وهو شأنه وشأن كل مخلوق، إذ لا يعلم الغيب إلا الله - عز وجل
/ [٣٤٢ ل].

﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي
شَكٍّ ۗ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [سبأ: ٢١] أي من قوة وتصرف يجبرهم به
على المعصية، إنما كان يدعوهم ويوسوس لهم، وهو موافق لقوله:

﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعَدْتُكُمْ
فَأَخْلَفْتُكُمْ ۗ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ۗ فَلَا تَلْمُزُونِي
وَلَوْ مَوَّأْتُمْ أَنفُسَكُمْ ۗ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ ۗ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا
أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ ۗ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾ ﴾ [إبراهيم: ٢٢]،
﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِّن سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ۗ
وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [سبأ: ٢١] أي لنعلم العلم [العام] المشترك بيننا
وبينهم، الذي تلزمهم به الحجة في ظاهرة العدل، وإلا فالله - عز وجل - لم يزل عالماً
بالمؤمن من غيره قبل خلقهم / [١٦٤ أ / م] لكن علماً اختصاص به لا تلزمهم به الحجة في

ظاهر العدل، وإن لزمهم به في باطن العدل، كما قالته الجبرية، إذا الله - عز وجل - غير متهم على خلقه.

﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُوْمِنُ بِالْآخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِي شَكٍّ ۗ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [سبأ: ٢١] اعلم أن المكلف إما مصدق بالآخرة جازم أو مكذب بها جازم أو شك فيها متردد، وهو ملحق بالمكذب، لأن الإيمان هو التصديق الجازم والشك والتردد ينافي الجزم.

﴿ قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْأَلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾ [سبأ: ٢٥] هذا وعيدي محكم.

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [سبأ: ٢٨] قيل: معناه للناس كافة، ففيه التصريح بعموم الدعوة وقيل: كافا لهم عن الشرك والشر، والتناء للمبالغة مثلها في: علامة ونسابة وداهية.

﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهْتُولَاءِ ۚ وَإِنَّا كُنَّا نَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [سبأ: ٤٠]، تقتضي أن الجن ليسوا من الملائكة، وإلا كان ذلك ضعفاً في حجة الملائكة، إذ ينفون العبودية عنهم ويضيفونها إلى طائفة منهم، ويتبع هذا أن إبليس من الجن، لا من الملائكة كما سبق.

القول في سورة الملائكة

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولَىٰ أَجْنِحَةٍ مِّثْنَىٰ وَتُلُكٌ وَرُبْعٌ يُزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ [فاطر: ١] دليل على عصمتهم إذ لا يؤمن على الوحي يبلغه إلا معصوم.

﴿ أُولَىٰ أَجْنِحَةٍ مِّثْنَىٰ وَتُلُكٌ وَرُبْعٌ يُزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ [فاطر: ١] هذا خرق لعادة الناس، فبين أن ذلك زيادة في الخلق، وأنه إلى اختياره ومشيئته، فقال: ﴿ يُزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ [فاطر: ١].

﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَذْكَرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ۗ هَلْ مِنْ خَلْقٍ غَيْرِ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ۗ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۗ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٢﴾ ﴾ [فاطر: ٣] من أدلة التوحيد كما سبق.

﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ۗ فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۗ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [فاطر: ٨] يحتج به الجمهور كما سبق ودل على أنه هو الذي يزين للمجرم سوء عمله، في قوله -عز وجل- ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا ۗ فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ۗ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [فاطر: ٨] إلى ﴿ وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَسْقِنَهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيْتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۗ كَذَٰلِكَ النُّشُورُ ﴿٩﴾ ﴾ [فاطر: ٩] إثبات للبعث والمعاد بالقياس على إحياء الأرض بالمطر والنبات.

﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ۗ إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ۗ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۗ وَمَكْرُ أُولَٰئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴿١٠﴾ ﴾ [فاطر: ١٠] يحتج به أصحاب الجهة؛ لأن حقيقة الصعود إلى فوق، وقد بينه النبي ﷺ بقوله: ثلاثة لا تجاوز صلاحهم آذانهم الحديث، وينتظم الدليل هكذا الأعمال تصعد إلى الله، والأعمال تصعد إلى فوق، فالله في جهة فوق. وأجيب / [٣٤٣] عنه بما سبق من أن الصعود والفوقية معنويان لا حسيان، وإلا لزم التحيز والجسمية.

﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَرْوَاجًا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ۚ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمْرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [فاطر: ١١] احتج به المعتزلة على أن القاتل يقطع حياة المقتول، وينقص من عمره، وقد دلت هذه الآية على جوازه وإليه وإلى نحوه الإشارة بما كالطبيب يسيء تدبير مزاج المريض، فيقتله ونحو ذلك.

وجوابه أن الأجل / [١٦٤ ب/م] والعمر لا ينقص عما في علم الله - عز وجل - لما من النصوص عليه نحو: ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ إِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ فَلَا يَسْتَعْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ [يونس: ٤٩]، ومعنى هذه الآية، ما يعمر من معمر، ولا ينقص غيره عن عمره بأن يعيش المعمر مائة سنة، وينقص آخر من عمر ذلك المعمر فيعيش خمسين، وقيل: ينقص الإنسان من عمره بالنسبة إلى بنته الصالحة لتعميره أكثر من ذلك مثل أن يعيش خمسين وبنته وتركيه يصلح لتعمير مائة، وقيل غير ذلك، وبالجملة ليست نصاً فيما قالوه، فلا تعارض النصوص فيما قلناه.

﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ۗ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [فاطر: ٣٢] إن قيل: كيف يكون المصطفى ظالماً؟ قيل: إنما يمتنع ذلك في شخص واحد من وجه واحد، والمصطفى هاهنا أمة متعددة الأفراد، فاصطفأؤها من حيث جهاتها وظلمها من جهة أفرادها، وذلك لا يمتنع.

﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بإِذْنِ اللَّهِ ۗ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ [فاطر: ٣٢]، أي: بإرادته، ويحتج به الجمهور في أن إذن الله وإرادته وعلمه وقدرته هي المؤثرة في السبق والظلم والاقتصاد والشقوة والسعادة، وأن الإنسان لا يستقل بشيء من ذلك.

﴿ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِنْ فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴾ [فاطر: ٣٥] يحتج به على أن دخول الجنة بفضل من الله - عز وجل - لا عوض عن الطاعات.

القول في سورة يس

﴿ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣﴾ ﴾ [يس: ٣] إثبات لرسالته ﷺ وبرهانها يأتي إن شاء الله

- عز وجل -.

﴿ لَتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [يس: ٦] احتج بها بعض

النصارى على اختصاص رسالة محمد بالعرب؛ لأنهم هم الذين لم ينذر آباؤهم، أما بنو إسرائيل من اليهود والنصارى فقد أنذر آباؤهم بالرسول والكتب، فليس هو مرسلًا إليهم. والجواب أن المراد ما أنذر آباؤهم [بالرسول والكتب] في الفترة، وهى ما بين عيسى ومحمد؛ فيعم الأمم كلها ثم هذا [الاستدلال] بمفهوم ضعيف؛ فلا يعارض النصوص على عموم دعوته، وأيضاً من سلم أنه رسول إلى العرب لزمه تصديقه في دعوى عموم الرسالة والدعوة.

﴿ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾ ﴾ [يس: ٧] يعنى القول

المذكورين / [٣٤٤ ل] في قوله: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ ۗ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٣﴾ ﴾ [يس: ١٢، ١٣]، ولما حق القول القديم عليهم بذلك وجب تحقيقه عند وجودهم بإجبارهم على المراد منهم بخلق الدواعي والصوراف في قلوبهم الموجبة لذلك، وإليها الإشارة بالأغلال في أعناقهم والسد من بين أيديهم ومن خلفهم ومن أراد أن ينظر إلى عظمة الله - عز وجل - / [١٦٥ أ/م] فلينظر إلى هذا حيث جبر خلقه على ما يريد منهم، بحيث لا خروج لهم عنه ولا خلاص لهم منه، ثم هو يحاكمهم إلى عقولهم فتقضي عقولهم عليهم، ما ذاك إلا لأن الخلق عبيده والعقول خلقه وجنوده، فلم يجعل في فطرها إلا ما عليه فطرها، وهو القضاء على ذوبها بحكم كسبها الظاهر، وعدم إقامة عذرهم بالجبر الإلهي الباطن، فله فيهم الإرادة الغالبة وعليهم الحجة البالغة.

﴿ ءَأَخِذُوا مِن دُونِهِ ءَالِهَةً إِن يَرِدْنَ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ لَا تُغْنِي عَنِّي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا وَلَا

يُنْقِذُونِ ﴿٢٣﴾ ﴾ [يس: ٢٣] استدلال على التوحيد، وتقريره هكذا: لا شيء من الآلهة

بنافذ الإرادة، وإله الحق نافذ الإرادة، فلا شيء من الآلهة بإله حق.

﴿ وَإِن كُلُّ لَمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [يس: ٣٢] هذا إثبات للبعث.

﴿ وَءَايَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [يس: ٣٧] إشارة إلى

دليل البعث المذكور قبلها، وهو الدليل المشهور في قياس البعث على إحياء الأرض.

وكذلك ﴿ وَءَايَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ فَإِذَا هُمْ مُظْلَمُونَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [يس: ٣٧]

حجة على البعث؛ لأن الليل مظلم كثيف كالعظام البالية مظلمة، لعدم الحياة، كثيفة لتمحض طبيعة الأرض فيها، ثم إن النهار مشرق لطيف، كالجسم الحي مشرق بنور الحياة، لطيف بما فيه من العنصر المائي اللطيف ثم لما كان سلخ النهار من الليل ممكناً، فكذلك إخراج الأجساد الحية من العظام البالية، ثم ذكر مع هاتين الحجتين على البعث حججاً آخر على وجود الصانع لمن ينكره، وهي جريان الشمس لمستقر لها، وتقدير القمر منازل، وحمل الناس في الفلك المشحون وتقديره: أن هذه أفعال وآثار عظيمة؛ فتستدعي مؤثراً قطعاً، ثم يستدل على قدمه ووحدانيته كما سبق.

﴿ مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾ ﴾ [يس: ٤٩] الآيات

فيهن إثبات البعث ونفخ الصور ونحوه. من أحكام الآخرة.

﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يٰبَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٦٠﴾ ﴾

[يس: ٦٠] أي تطيعوه، وفيه إشارة إلى أن العبادة هي الطاعة، وهي كذلك، غير أنها في العرف العام هي الطاعة على جهة الذل والخضوع.

﴿ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾ [يس: ٦٢] يعني

بالإغواء والوسوسة، إذ لم يكن له عليهم سلطان إلا أن دعاهم فاستجابوا له، فبقيت الأفعال مترددة بين الله - عز وجل - بالخلق، والعباد بالكسب.

﴿ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾

[يس: ٦٥] / [٣٤٥ ل] هذا من حوار العادات في الآخرة؛ لأن العادة اطردت اليوم بظهور الكلام من فم وشفيتين ولسان ومخارج وأسنان، فإذا سمع العقل بصدور كلام على غير هذه الصفة استغربه، وحقيقة الكلام إنما [هي صوت] مفهوم خارج من / [١٦٥ ب/م] جسم، وهو من اليد والرجل وسائر الأعضاء ممكن، قريب بأن يخلق فيها الصوت المفهوم، وقد يمكن أن ينقل الفم إلى اليد؛ فتنتطق به، وهل اختصاص الفم بالوجه إلا عادة اطردت، وإلا فنسبته من حيث هو إلى سائر الأعضاء واحدة.

﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰ أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ فَأَنَّى يُبْصِرُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [يس: ١١]

[٦٦]، يقطع مادة الروح الباصر عنها، أو بالتحام الحفنين أو غير ذلك.

﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَهُمْ عَلَىٰ مَكَانَتِهِمْ فَمَا اسْتَطَعُوا مُضِيًّا وَلَا يُرْجِعُونَ ﴾ ﴿٦٦﴾

[يس: ٦٧] بسلب الحياة والرطوبة من أجسادهم، فتمخض طبيعة الأرض فيها فيعودون جماداً.

﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴾ ﴿٦٧﴾ [يس: ٦٩]

يعني صيانة لمعجز القرآن أن ينسب إلى الشعر، فتمكن الشبهة وتضعف الحجة، وهو من باب ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لِآرْتَابِ الْمُبِطُونَ ﴾

﴿ [العنكبوت: ٤٨] وعلى هذا اختلف فيما ورد عن النبي [من قوله]:

« أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب »^(١)
وقوله:

« هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت »^(٢)
وقوله:

« إن تغفر اللهم تغفرهما وأي عبد لك ما ألما »^(٣)
وقوله:

« اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا »^(٤)

فمن أهل العلم من قال: هذا رجز، وحكم بأن الرجز ليس بشعر، طرداً ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ

الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴾ ﴿٦٧﴾ [يس: ٦٩] ومنهم من سلم أن

الرجز شعر، وهو مذهب الخليل والأكثرين، ولكن أجابوا بوجوه:

أحدها: أن هذا كلام موزون كان يصدر عنه اتفاقاً لا قصداً لوزنه، ويسمى انسجماً

(١) رواه البخاري [٣/ ١٠٥١، ١٠٥٤، ١٠٧١، ١١٠٧] ح [٢٧٠٩، ٢٧١٩، ٢٧٧٩، ٢٨٧٧] ح [١٧٧٦].

(٢) رواه البخاري في الجهاد ح [٢٨٠٢] ومسلم في كتاب الجهاد ح [١٧٩٦].

(٣) تفسير الطبري [٢٧/ ٦٦].

(٤) رواه البخاري [٣/ ١٠٤٣، ١١٠٣، ١٥٠٧، ١٥٣٧] ح [١٦٨١، ٢٦٨٢، ٢٨٧٠، ٣٨٨٠،

٣٩٦٠] ورواه مسلم [٣/ ١٤٢٧] ح [١٨٠٢].

لجودة القرية وكمال الفطرة، وقد وقع مثله في القرآن كثير، نحو ﴿ بَيَّ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ [الحجر: ٤٩]، وفي كلام الناس قول بعض المرضى لأهله: اذهبوا بي إلى الطبيب، وقولوا قد اکتوى.

ويحكى أن جماعة من الشعراء جاءوا إلى منزل أوس بن حجر ليشاعروه؛ فخرجت إليهم بنت له صغيرة، فقالت: ما تريدون من أبي، قالوا: جئنا لشاعره؛ فقالت:

تجمعتن من كل أوب ووجهة على واحد لا زلتن قرن واحد
فعداوا مغلوبين، وهذا شعر جيد متين صدر عنها انسجاماً، ما لم تقصده، فهذا سبيل ما صدر عنه ﷺ من الرجز على قلته وندوره.

والوجه الثاني: أن الشعر هو ما سمي به الإنسان شاعراً، وهو نظم القصيد المتعدد الأبيات اللازم للوزن والروي، ويطرد ذلك من صاحبه [٣٤٦ ل] وليس كذلك ما صدر عنه ﷺ فإن مجموع ما صدر عنه من ذلك هذا الذي أوردناه لا نحفظ عنه غيره، وهو أبيات رجزية، فاذا في أغراض مختلفة.

الثالث: أنهم أوردوا / [١٦٦ أ/م] الكلام المذكور عنه بتحريك أو اخره، أو سكونها لينخرج عن حد النظم إلى حد النثر؛ فقالوا: أنا النبي لا كذب، بفتح الباء أنا ابن عبد المطلب بكسرهما، وكذلك دميت ولقيت بسكون التاء فيهما، وما عدا هذين البيتين فمسموع قبله لغيره، فقوله: «إن تغفر اللهم» البيت محفوظ عن زيد بن عمرو بن نفيل، أو عن أمية بن أبي الصلت، وقوله: لولا أنت ما اهتدينا، محفوظ عن عامر بن الأكوع رجزية في طريقهم إلى خير، وحينئذ يكون النبي ﷺ حاكياً له متمثلاً به لا منشئاً له، كما كان يتمثل بقول طرفة: ويأتيتك من لم تزود بالأخبار، وبكسره هكذا تحقيقاً لقوله - عز وجل -: ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ ﴾ [يس: ٦٩] وكذا قوله: «اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة» وهو نثر لا نظم، وربما قال: فاغفر للمهاجرين والأنصار.

﴿ أَوْلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ ﴾ [يس: ٧٧] إلى قوله - عز وجل -: ﴿ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنشأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴾ [يس: ٧٩] ذكر في الأثر أن أبي بن خلف، أو عقبه بن أبي معيط أخذ عظماً نحرأ، وقال: يا محمد، أترى الله يبعثني إذا صرت مثل هذا؟ قال: «نعم يبعثك، ثم يدخلك

النار^(١)، فنزلت هذه الآيات مشتملة على جملة من أدلة البعث أحدها هذا وهو قياس الإعادة على الإبداء أي الذي ابتدأها، أولاً يعيدها ثانياً بجامع الإمكان والقدرة التامة، وقد سبق هذا.

ثم احتجت النصارى بهذه الآية على إلهية المسيح إلزاماً للمسلمين، وتقريره: أن المسيح أحيا العظام وهي رميم، وكل من أحيا العظام وهي رميم فهو الذي أنشأها أول مرة، فالمسيح هو الذي أنشأها أول مرة، أما الأولى فلنصوص القرآن والإنجيل إجماع المتين على أن المسيح [أحيا الموتى، وأما الثانية فهذه الآية إذ اقتضت أن لا يحيي للعظام إلا منشئها أول مرة؛ فثبت أن المسيح] منشئ العظام أول مرة، ومنشئ العظام أول مرة هو الله فالمسيح هو الله، وهذه شبهة روجوها هكذا والغلط فيها واضح، فإن قولهم: المسيح أحيا العظام وهي رميم، إن أرادوا أنه أحياها مستقلاً بإحيائها، فهو ممنوع، وإن أرادوا أنه أحياها بإذن الله كما صرح به القرآن، فإن أخذوا المقدمة الأخرى مقيدة بهذا القيد منعناها أيضاً، وإن أخذوها بدونها لم يتحد الأوسط / [٣٤٧ ل] في القياس، فلا تنتج، إذا بصير هكذا: المسيح أحياها بإذن الله، وكل من أحياها مطلقاً هو الذي أنشأها، فالوسط كما تراه غير متحد، ثم ما ذكروه معارض بأن الله يحيي العظام / [١٦٦ ب/ل] مستقلاً بإحيائها والمسيح أحياها غير مستقل بإحيائها، فالله غير المسيح فالمسيح غير الله، أو نقول المسيح أحياها بإذن الله، ولا أحد ممن أحياها بإذن الله بإله؛ فالمسيح ليس بإله، أما الأولى فلنص كتابنا ونص الإنجيل أنه كان إذا أراد إحياء ميت صلى ودعا وبكى وخضع، وذلك دليل على عدم استقلاله بذلك بدون إذن الله، وأما الثانية؛ فلأن الحاجة إلى الإذن دليل على قصور في القدرة، ولا أحد ممن هو قاصر القدرة بإله فهذا هو البرهان الواضح لا ما روجوه وغالطوا فيه.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ﴾ [يس: ٧٩]، إشارة إلى ما ذكرناه في قوله: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمُ الْغَيْبِ لَا يُعْزِبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي

(١) رواه الطبري [٢٣ / ٣٠] وأخرجه الحاكم في المستدرک [٢ / ٤٢٩] وذكره السيوطي في الدر المنثور [٥ / ٥٠٧].

الْأَرْضِ وَلَا أَصْغُرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴿٣﴾ [٣] فِي سَبَأٍ .
 ﴿ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ ﴾ ﴿٤﴾

[يس: ٨٠] تضمنت الدليل الثاني على البعث، وبيانه أن الذي أحاله منكر.

والبعث هو إخراج الجسم الحي المشتمل على الحرارة والرطوبة من عظم نخر، قد استولت عليه طبيعة التراب الباردة اليابسة، وذلك إخراج ضد من ضد وإيجاد طبع الحياة من طبع الموت، وأنه محال فيما زعموا فليلهم: هذا الشجر الأخضر الرطب قد أخرجنا لكم منه ناراً في غاية اليبوسة، أتم تستخرجونها بأيديكم من المرخ والعفرار وغيرهما من الأشجار وهو إخراج يابس من رطب وضد من ضد؛ فإذا جاز إخراج يابس الناس من رطب الشجر، فلم لا يجوز إخراج رطب الحي من يابس العظم النخر؟ فإما أن تأتوا بفرق صحيح بين الصورتين ولن تجدوا، أو تمنعوا الجواز في الصورتين ولن تستطيعوا لثبوتة عياناً في إخراج النار من الشجر أو تسلموا الجواز في الصورتين وهو المطلوب.

فإن قال قائل: إن إخراج الجسم الرطب الحي من العظم اليابس، محال لاحتياج الجسم إلى الرطوبة وهي معدومة في العظم الترابي اليابس بخلاف إخراج النار من الشجر الأخضر لجواز كمون النار في الشجر لغلبة العنصر الناري عليه، فتقاوم رطوبة الشجرة ما يقابلها من النار وتبقى بقية النار لا معارض لها تخرج عند استخراجها بالقدح، ومثل هذا التوجيه لا يتأتى في إخراج الحي من العظم فظهر الفرق [٣٤٨].

فالجواب أن الاحتياج لم يقع على توجيه إخراج الحي من العظم [الميت] بالتوجيه الطبيعي الذي ذكرتموه، حتى يصح مقتضى هذا الفرق، وإنما وضع على جواز إخراج الضد الطبيعي من ضده على مشترك بين الصورتين، إذ إخراج اليابس / [١٦٧ أ/م] من الرطب، وإخراج الرطب من اليابس كلاهما يجمعه إخراج ضد من ضد.

أما توجيه حصول الرطوبة للجسم، فذاك ثبت بدليل آخر، وهو أنه ممكن، وكل ممكن مقدور، وبيان إمكانه أنه يجوز أن تستخرج له رطوبة مائية في الأرض، أو تمطر عليه من السماء، أو تتخترع له اختراعاً، وقد ورد أن الأرض تمطر عند إرادة البعث أربعين يوماً مطراً كمي الرجال.

وحيث لا يبعد أن تجعل في الأرض حرارة كحرارة الرحم يتولد منها، ومن ذلك الماء الغليظ اللزج ما تقوم به الأجسام حية، ثم هذا البذر يقع يابساً في أرض يابسة فتهتز بعد أيام خضراء يعصر فيخرج منه الماء، فمن أين ذلك؟

والجواب مشترك، أما قولكم لجواز كمن النار في الشجر: فالكمن عندنا باطل، وأنتم عند المحاققة لا تقدرون على إثباته، فإننا لو قطعنا شجرة النار وشرحناها بأبلغ ما يكون ما وجدنا للنار أثراً لا عياناً ولا لمساً ولا غيره، وإنما النار يخلقها الله - عز وجل - عند القدح، وغاية ذلك أن يكون اختصاص هذه الشجرة بإخراج النار منها طبيعة مناسبة للنار لكن ذلك لا يدل على كمن النار فيها على أن في كل شجر ناراً، فلا اختصاص لبعضه دون بعض بذلك، وإنما هو كما قلنا مخترع عند استخراجها.

قوله: لغلبة الجزء الناري عليه، قلنا: العنصر الناري الكامن في الشجرة إما فاسد الصورة أو موجود الصورة؛ فإن كان فاسد الصورة فليس ذلك بنار كالعنصر الناري في الإنسان لا يسمى ناراً موقدة ولا يوقد منها.

وإن كان موجود الصورة قائمها، فيما أن يكون غالباً للجزء المائي، أو مغلوباً له أو مكافئاً مقاوماً، فإن كان غالباً له، وجب أن يحرقه ثم يستولي على أثره في الشجرة، وهو رطوبتها فيذهبها ثم على جرم الشجرة فيحرقها بالكلية، والعيان بخلافه، وإن كان مغلوباً للمائي وجب أن ينطفئ لغلبة المائي عليه.

وحينئذ [يجب] أن لا تخرج النار من الشجرة بالقدح والاستخراج، والعيان بخلافه، وإن كان مكافئاً مقاوماً، وجب إذا شرحنا الشجرة أن نحسه عياناً، أو لمساً / [٣٤٩] لأن الفرض أن صورته النارية قائمة لا فاسدة والعيان خلافه، فهذه الأقسام حاصرة وكلها باطلة، فبطل قولكم بكمن النار في الشجر لغلبة العنصر الناري عليه، ثم قوله: تبقى بقية النار لا معارض لها يخرج عند استخراجها، قلنا: إن بقيت فاسدة الصورة، فليست بنار، وإن بقيت بصورتها النارية، وجب أن تحرق ما تلاقيه من أجزاء الشجرة / [١٦٧ م] إذ الفرض أنه لا معارض لها، فتبين بطلان الفرق المذكور من كل وجه.

ثم إن المزاج هو كيفية متوسطة حاصلة عن تفاعل العناصر بعضها في بعض وإذا تفاعلت كسر كل منها صورة الآخر وذهبت صورته بالكلية، ففرض كمن أحد العناصر بصورته في الجسم محال، ناراً كان ذلك أو غيره. وإنما أطلنا الكلام هاهنا لوجهين:

أحدهما: لتلاظن ظان أن الفرق المذكور مؤثر، فلا يثق بدليل القرآن،

الثاني: الإعلام بأن براهين القرآن بعد كل سؤال وجواب وتشكيك من ذي ارتياب تظهر أنها قوية متينة واضحة سالمة عن المبطلات، مستولية بالإبطال على الشبهات.

﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هُوَ أَدَبَهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الَّذِينَ هُوَ أَدَبَهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الَّذِينَ هُوَ أَدَبَهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الَّذِينَ هُوَ أَدَبَهُمْ ﴾

أَلَخَلَقُ الْعَلِيمُ ﴿٥٦﴾ [يس: ٨١] تضمن الدليل الثالث على البعث، وقد سبق، وتقريره: أن خلق السماوات والأرض أعظم من إعادتهم يعني منكري البعث، والقادر على الأعظم هو على الأيسر أقدر، أو يقال: إعادتهم أهون من خلق السماوات والأرض، فهو قادر عليها بطريق أولى، ودليل ذلك النص النظر، أما النص فقوله - عز وجل -: ﴿ لَخَلَقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ﴿٥٧﴾ [غافر: ٥٧] وأما النظر فلأن الإنسان عالم صغير والسماوات والأرض هما العالم الأكبر، أعظم من الأصغر، كما أن الأصغر أيسر من الأكبر، ومن أتقن علم الهيئة والطب بحيث يقف على عجائب أشكال الأفلاك ودوائرها، وبدائع عجائبها وأجناس ما في السماوات والأرض وأنواعها وأصنافها وأشخاصها علم أن في ذلك من الحكمة وبديع الصنعة أضعاف ما في بدن الإنسان من الحكمة التي عرفت بالشریح.

ثم إنه - عز وجل - لما قرر أدلة البعث، ذكر مستندها جملة وهو عموم القدرة على جميع الممكنات فقال: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ ﴿٥٨﴾ [يس: ٨٢] أي، فلا يحتاج إلى ما يحتاج إليه غيره من الآلات / [٣٤٩ل] والعلاجات.

وربما قال قائل: إنما دل هذا الدليل على أنه قادر على أن يخلق مثل الناس، وهو ابتداء خلق والنزاع في الإعادة لا في ابتداء الخلق، فيقال: لعله نبه بهذا على أنه على الإعادة أقدر، إذ قد تقرر في سورة الروم وغيرها أن الإعادة أهون من الابتداء، أو يكون مراده بخلق مثلهم يعيدهم مثل ما كانوا، والأمر قريب، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

* * *

القول في سورة الصافات

﴿ إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ ﴿١﴾ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشْرِقِ ﴿٢﴾ ﴾
 [الصافات: ٤، ٥] احتجاج على [١٦٨ أ/م] الوجدانية أي أن رب هذا الملك لا ينبغي أن يكون إلا واحداً بديل التمانع السابق ﴿ وَحَفِظًا مِّنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ ﴿٧﴾ ﴾
 [الصافات: ٧] الآيات فيها إثبات الشياطين واستراقهم السمع ورميهم بالشهب.
 ﴿ أءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [الصافات: ١٦] فيه إنكار البعث من الكفار.

﴿ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ يَنْظُرُونَ ﴿١٩﴾ ﴾ [الصافات: ١٩] إشارة إلى نفخة البعث في الصور.
 ﴿ بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ وَصَدَقَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾ [الصافات: ٣٧] إثبات لنبوته ﷺ وتصديقه الرسل في التوحيد.

﴿ إِنَّكُمْ لَذَائِقُوا الْعَذَابِ الْأَلِيمِ ﴿٣٨﴾ ﴾ [الصافات: ٣٨] إلى ﴿ فَهُمْ عَلَىٰ عَٰثِرِهِمْ بِرَّعُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ [الصافات: ٧٠] متضمن لإثبات العذاب والنعيم الحسيين خلافاً للفلاسفة والنصارى.

﴿ أذَلِكَ خَيْرٌ نُّزُلًا أَمْ شَجَرَةُ الزُّقُومِ ﴿٧١﴾ إِنَّا جَعَلْنَهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ ﴿٧٢﴾ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ ﴿٧٣﴾ ﴾ [الصافات: ٦٢ - ٦٤] وجه الفتنة فيها أنهم قالوا: النار تأكل الشجر، فلا تبقى شجرة الزقوم فيها؛ فكذبوا بها، وإنما فتنتهم الارتباط بالمعتاد، والآخرة تنخرق فيها العادات.

﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾ ﴾ [الصافات: ٩٥ - ٩٦] تنازع الفريقان في هذا؛ فالجمهور قالوا: معناه والله خلقكم وعملكم، وجعلوا ما مصدرية؛ فتدل على أن أعمالهم مخلوقة لله عز وجل.

والمعتزلة قالوا: [معناه] خلقكم والذي تعملون فيه يعني: الأصنام؛ لأن المعنى عليه، إذ المراد: أن الله خلقكم وخلق معبودكم، ومعبودهم هو الوثن المنحوت المعمول فيه النحت، لا نفس العمل الذي هو النحت، قالوا: ولو كان المراد: خلقكم وأعمالكم، لقالوا لإبراهيم: إذا كان قد خلقنا وأعمالنا فلا لوم علينا في أعمالنا كما لا لوم علينا في ذواتنا

المخلوقة له.

والجمهور قالوا: أراد بذلك الإخبار [بعموم إلهيته] وقدرته على العامل وعمله ومحل عمله، حتى لا يخرج عن دائرة قدرته شيء، كما قال: ﴿ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الأنعام: ١٠٢] وهم تمسكوا بظاهر اللفظ وعمومه، والمعتزلة تمسكوا بمعناه على ما قلناه، وغايتها / [٣٥١ ل] أن تكون من متشابه هذا الباب، فيرد إلى محكمه، وهو مع الجمهور كما عرف في مواضعه.

﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَاهِدِينَ﴾ [الصافات: ٩٩] يعارض به نفاة الجهة مثبتها إذا احتجوا بأن النبي ﷺ عرج به إلى ربه إلى فوق فدل على أنه فوق، قالوا: فقد أخبر إبراهيم أنه ذاهب إلى ربه، ثم ذهب إلى الشام؛ فيلزمكم أنه في الشام. وقد يجاب بأن إبراهيم يظهر من كلامه وحاله أن ذهابه مجاز، وأن مراده: إني ذاهب إلى قدرة ربي [أو رضى] ربي، بخلاف عروج محمد ﷺ فإنه إلى ذات ربه قطعاً.

﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَئِي إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْنُحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ﴾ [الصافات: ١٠٢] أي إني رأيت، فعبير عن الماضي بالمضارع، ثم تابعه ابنه على ذلك.

فقال ﴿أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ﴾ [الصافات: ١٠٢] أي ما أمرت ﴿فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ [الصافات: ١٠٣]: أي استسلما لأمر الله - عز وجل - وطاعته ﴿وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ﴾ [الصافات: ١٠٣] أضجعه للذبح ﴿وَتَدَيَّنَهُ أَنْ يَتَابَرَاهِيمُ﴾ [الصافات: ١٠٤ - ١٠٥] أي: صدقت فرأى عزمك على ذبح ابنك، وإنما المقصود امتحان صدقك لا ذبحه، وقد حصل ذلك بصدق عزمك ﴿وَفَدَيْنَهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠٧] هو كبش هايل المذكور في قصة ابني آدم في التفسير.

واحتج الجمهور بهذه القصة على جواز نسخ الفعل قبل وقوعه؛ لأن إبراهيم - عليه السلام - أمر بذبح ابنه، ثم نسخ عنه قبل أن يفعل، ومنع ذلك المعتزلة. ومأخذ الخلاف نظراً أن مثل هذا الفعل هل له فائدة أم لا؟ فالجمهور قالوا: له فائدة وهي امتحان المكلف بصدق العزم على الامتثال كما كان

من إبراهيم.

والمعتزلة قالوا: لا فائدة لذلك؛ إذ حاصله افعل لا تفعل، وهو تهاوت، ثم أجابوا عن القصة بوجوه:

أحدها: لا نسلم أنه رأى أنه مأمور بذبحه وإنما ظن أن سيرى بدليل قوله: إني أرى وهو مستقبل لا ماض، ولهذا قال ابنه: افعل ما تؤمر بصيغة المستقبل، أي إن أمرت بذبحي كما خطر لك أنه سيكون، فافعل.

الثاني: سلمنا أنه أمر بشيء، لكنه لم يؤمر بنفس الذبح بل بمقدماته كأخذ المدينة والإضجاع والربط ونحوه، وقد فعل ذلك بدليل: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّءْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الصافات: ١٠٥] ولو كان مأموراً بنفس الذبح لما كان صدقها.

الثالث: سلمنا أنه أمر بذبحه؛ لكن لا نسلم أنه نسخ قبل فعله، بل فعله، وكان كلما قطع جزءاً من عنقه التحم، فلم يفرغ من قطعها حتى التحمت جزءاً فجزءاً، واعلم أن من تأمل القصة / [٣٥٢] وسياقها علم بطلان هذه الوجوه بالضرورة واستغنى عن تكلف الجواب، لكن لا بد من جوابها على العادة.

والجواب عن الأول ما سبق من استعمال المضارع بمعنى الماضي، والمضارع أريد به الحال لا المستقبل؛ لأنه لما رأى رؤياه في الليل أصبح وهو يتذكرها ويتخيلها في الحال، وهو حال كل ذي رؤيا يذكرها، فلذلك عبر عن الماضي بلفظ الحال، وكذا قول ابنه ﴿يَتَأْتِبِ أَفْعَلٌ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢] أي ما أنت مأمور به في الحال؛ لأنه مأمور في الحال بما كان أمر به في الماضي استصحاباً لحاله، إذ لم ينسخ عنه بعد، وعن الثاني بأنه خلاف نص قوله: ﴿قَالَ يَبْنَؤِي إِنِّي أَرَى فِي السَّمَاءِ أَنِّي أَذُنُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى﴾ [الصافات: ١٠٢] ولم يقل، إني أعزم على ذبحك، ولأنه لو كان مأموراً بمقدمات الذبح لا غير / [١٦٩ أ / م] لما كان فيه امتحان، ولا بلاء مبین، والنص مصرح بأنه كان بلاء مبیناً، وأيضاً لما كان فيه مزية لإبراهيم - عليه السلام - على غيره، إذ صغار الناس إذا علم أنه مأمور بمقدمات ذبح نفسه لا غير، لم يتوقف في فعل ذلك، ورأى أنه مأمور بأنه يلعب.

وعن الثالث بأنه لو صح، لكان أولى ما ذكر في القصة هو، إذ هو أعظم وأعجب وأغرب وأتم نعمة على إبراهيم وابنه من الفداء بالكبش، وقد ذكر وعظم إذ قال:

﴿ وَفَدَيْنَهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ [الصافات: ١٠٧] سلمنا أنه لا يلزم ذكره، لكن لو صح ما ذكرتموه، لما كان للفداء بالكبش معنى؛ لأن معنى الآية: وفديناه من الذبح بذبح عظيم فلو كان قد ذبح كما زعمتم لكان هذا الإخبار غير مطابق.

﴿ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [الصافات: ١١٢] يحتج به من رأى أن الذبيح إسماعيل، لأنه لما فرغ من قصة الذبيح بشر بإسحاق، وهو يدل على أن الذبيح غيره، وليس إلا إسماعيل وليس بنص، إذا العطف بين القستين، أعني: قصة الذبح والبشرى بالواو، وهي لا تفيد الترتيب واحتمل أنه بشر بإسحاق أولاً ثم أمر بذبحه ثانياً، وقد اختلف الناس في الذبيح، فالمسلمون على أنه إسماعيل، وأهل الكتاب على أنه إسحاق وعن أحمد فيه القولان:

احتج الأول بوجوه: أحدها: ما ذكرناه من سياق القصة وهو إن لم يكن نصاً فهو ظاهر.

الثاني: أن إسماعيل هو أكبرهما؛ فالظاهر أن الامتحان كان فيه؛ لأنه الأنفس والأفضل عند الأب عادة.

الثالث: قوله: ﴿ وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّدِينَ ﴾ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴾ [/ [٣٥٣]] [الصافات: ٩٩ - ١٠١] ثم استطرد قصته دل على أن المذبح هو أول ما وهب له من الولد وهو إسماعيل، وهذا الوجه كالدليل والمستند للذي قبله وبينهما اشتباه وتغاير.

الرابع: قوله: ﴿ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴾ [الصافات: ١٠١] والأب تظهر أخلاقه في أولاده، والعرب الذين هم بنو إسماعيل أحلم من بني إسرائيل الذين هم بنو إسحاق فالظاهر أن الحلیم المأمور بذبحه هو إسماعيل.

الخامس: من قوله هاهنا: ﴿ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الصافات: ١٠٢] مع قوله في الأنبياء: ﴿ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِّنَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنبياء: ٨٥] فوصف بالصبر هنا مبهما، وفي الأنبياء مبيناً والمبين يقضي على الحمل المهم، فالظاهر أن الصابر هناك هو الصابر المذبح هنا.

السادس: قوله ﷺ: «أنا ابن الذبيحين ولا فخر» وهو من ولد إسماعيل لا إسحاق.

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَدَّ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٥٢﴾ ﴾ [الصفات: ١٥١ - ١٥٢] لاستحالة ذلك في حقه ﴿ أَصْطَفَى الْبَيْنَاتِ عَلَى الْبَيْنِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٣ - ١٥٤] هو كما سبق من قوله - عز وجل - ﴿ وَتَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبِنَاتِ سُبْحَانَهُ ۗ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴿٥٧﴾ ﴾ [النحل: ٥٧] أي كيف هذا الحكم الفاسد يجعلون الأنقص للأكمل وبالعكس والحكم الجيد إذا لم يكن بد من هذا الاعتقاد الرديء خلاف ذلك ﴿ أَفَأَصْفَكَمُ رَبُّكُمْ بِالْبَيِّنِ وَأَتَّخَذَ مِنَ الْمَلٰٓئِكَةِ إِنْتًا ۗ إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾ ﴾ [الإسراء: ٤٠] ﴿ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ ﴿٢٢﴾ ﴾ [النجم: ٢٢]، ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نِسْبًا ۗ وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٨] زعموا أن الملائكة، وهذا إنما جاءهم من قبل أنهم تكلموا في الإلهيات بغير دليل شرعي، ولا نظر عقلي، فإن النظر العقلي يفضي إلى بطلان ما قالوه كالفلاسفة لم يقولوا بالشرع، وقد أبطلوا ما زعمه هؤلاء الكفار / [١٧٠ أ/م] إذ النكاح والولادة يستلزم الجنسية، وهي محال في حق القديم الواجب الوجود سبحانه.

﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٨] أي لعذاب من كفر منهم، ولو كانوا كما زعم الكفار لكانوا صهراً له ونسباً، فلم يعذبهم، أو المراد [أن الكفار] يكذبون على الجن بأنهم أصهار الله - عز وجل - والجن تعلم كذبهم في ذلك، إذ يعلمون أنه لا نسبة لهم إليه إلا بالعبودية، وأهم ما بين محضر العذاب يوم القيامة مرحوم.

﴿ سُبْحٰنَ اللَّهِ عَمَّا يُصِفُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٩] أي تنزه عن قولهم إذ لا يليق به وهو محال في حقه - عز وجل - ﴿ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمَخْلُصِينَ ﴿١٦٠﴾ ﴾ [الصفات: ١٦٠] مستثنى من قوله: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ [الصفات: ١٥٨] أي لمحضرون النار والعذاب إلا المخلصين منهم فلا يعذبون، وهذه قسمة للجن إلى مخلص وغيره كاتقسام الإنس إليهما في قوله: ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمَخْلُصِينَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [ص: ٨٢ - ٨٣].

﴿ فَإِنِّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴿١٦١﴾ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاعِلِينَ ﴿١٦٢﴾ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ ﴿١٦٣﴾ ﴾ [الصفات: ١٦١ - ١٦٣] يحتج به الجمهور على أن لا فتنة من مخلوق، إذ معنى ذلك أنكم أيها الكفار لا تفتنون أحداً بعبادة معبودكم إلا من سبق عليه القول بأنه يصلى الجحيم، فيكون المؤثر في فتنته إرادة الله - عز وجل - لا إغواؤكم وفتنتكم أنتم. والمعتزلة يوجهونها على مذهبهم؛ فيقولون معناها: أنكم لا تفتنون من يعبد أهتكم بل هو يفتن نفسه ويضلها.

﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴿١٦٤﴾ ﴾ [الصفات: ١٦٤] هذا حكاية قول الملائكة، وهم متفاوتون في مقاماتهم كالإنس في درجاتهم ﴿ هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللَّهِ وَاللَّهُ بِصِيرٍ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿١٦٣﴾ [آل عمران: ١٦٣] ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿١٣٢﴾ [الأنعام: ١٣٢] وقياساً على حاشية الملك مقامهم عنده متفاوتة.

﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ ﴿١٦٥﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ ﴿١٦٦﴾ ﴾ [الصفات: ١٦٥ - ١٦٦] هذا كالتفسير ﴿ وَالصَّانِفَاتِ صَفًّا ﴿١٦٦﴾ فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا ﴿١٦٧﴾ فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا ﴿١٦٨﴾ ﴾ في أول السورة، وأهم الملائكة يصفون أجنحتهم أو أقدامهم ويتلون تسيح الرب عز وجل.

القول في سورة ص

﴿ وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ ۗ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سِحْرٌ كَذَابٌ ﴿٤﴾ ﴾ [ص: ٤]
 نظيره: ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ
 ءَامَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ ۗ قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ ﴾ [يونس: ٢]
 [يونس: ٢] ووجه عجبهم لزوم الترجيح بلا مرجح في زعمهم، وقد سبق، وجوابه في
 سورة إبراهيم وغيرها.

﴿ أَجْعَلُ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا ۗ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾ ﴾ [ص: ٥] لما ألفت
 نفوسهم الكثرة نفرت من التوحيد فهم في ذلك على محض التقليد ولو وفقوا لحسن النظر
 لعلم كل منهم ما يأتي ويذر.

﴿ أءَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا ۗ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْ ذِكْرِي ۗ بَلْ لَمَّا يَدُوقُوا عَذَابَ ﴿٨﴾ ﴾ [ص: ٨]
 هو إلزام الترجيح بلا مرجح بزعمهم، وهو غير لازم وجوابه ﴿ أَمْرٌ عِنْدَهُمْ
 خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ ﴿٩﴾ ﴾ [ص: ٩] / [١٧٠ ب / م] أي أنت خصصت
 من بينهم [بالنبوة] برحمة ربك.

﴿ أَمْرٌ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ ﴿٩﴾ ﴾ [ص: ٩] أي أنت خصصت
 بإنزال الذكر دونهم برحمة الله وإرادته، وهو ذو الملك المتصرف فيه بما يختار، فإن كانوا
 هم أهل التصرف في الملك أو شركاء صاحب الملك.

﴿ أَمْرٌ لَهُمْ مَّلِكٌ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۗ فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ ﴿١٠﴾ ﴾ [ص: ١٠]
 أي في الحبال إليه لينازعوه ملكه، ويحتمل أن الارتقاء في الأسباب مثل ومعناه كمعنى
 قوله: ﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُوا ﴿٣٩﴾ ﴾ [المرسلات: ٣٩]، وحاصل الكلام أن
 اعتراضهم في تخصيصي إياك بالنبوة دونهم شأن منازع لي في ملكي لا شأن من يعترف
 بأنه عبدي.

﴿ إِنَّا سَخَرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾ وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً ۗ
 كُلُّ لَهُ ۗ أَوَّابٌ ﴿١٩﴾ ﴾ [ص: ١٨ - ١٩] أي مسح ﴿ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ ۗ وَكُلًّا
 ءَاتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ۗ وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ ۗ وَكُنَّا

فَعَلِينَ ﴿٧٩﴾ ﴿[الأنبياء: ٧٩] ﴿ ﴿ وَقَدَّءَاتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالُ أُوْبَى مَعَهُ
وَالطَّيْرَ وَالنَّا لَهُ الْحَدِيدَ ﴿ ﴿ [سأ: ١٠] وقد سبق توجيه ذلك.

﴿ ﴿ وَهَلْ أَتَكَ نَبُؤُا الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴿ ﴿ [ص: ٢١] يحتج به على أن
أقل الجمع اثنان لأن هذا الخصم كان اثنين، وقد رد إليهم ضمير الجمع؛ فقال: تسوروا.
وأجيب بأنه يحتمل كان معهم غيرهم؛ فصاروا جمعاً، ويحتمل أن جمع الضمير باعتبار
لفظ الخصم، فإنه من المصادر يصدق على القليل والكثير.

﴿ ﴿ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ
فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴿ ﴿ [ص: ٢٢]، لأهم
دخلوا عليه في غير وقت التحاكم فأنكرهم، ففزع إما لما تخشاه الملوك من غوائل الإنس،
أو لما تفرسه وكان يتوقعه من إزام الحجاة له على لسان بعض خلق الله - عز وجل -.

﴿ ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً ﴿ ﴿ قيل حقيقة، وقيل: كنى عن المرأة بالشاة لما
ذكر في القصة، وكقوله:

يا شاه ما قصص لمن حلت له

وقوله:

والشاه ممكنة لمن هو مرتمي

البيتين.

﴿ ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا ﴿ ﴿ / [٣٥٦] [ص: ٢٣] أي أعطيتها، واجعلني أكفلها ﴿ ﴿ وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿ ﴿ [ص: ٢٣] أي
غلبني، وفي المثل: من [عزيز]، أي: من غلب سلب.

﴿ ﴿ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعَجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ ﴿ ﴿ إلى قوله: ﴿ ﴿ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا
فَتَنَّهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿ ﴿ [ص: ٢٤] أي علم أننا أصبناه بالحننة،
وألزمناه الحجاة.

وتلخيص القصة أن داود فيما حكى في السير قال: يا رب نوه بذكري كما نوهت
بذكر آبائي إبراهيم وإسحاق ويعقوب: فقال له:

أولئك ابتليتهم، فصبروا، قال داود: فابتلني حتى أصبر، قال: فاستعد لذلك يوم كذا
وقت كذا؛ فلزم داود محرابه في ذلك الوقت محترزاً يقرأ في الزبور؛ فينا هو كذلك، إذ

وقع بين يديه طائر صغير، بديع الخلقه جداً؛ فأعجبه فمد يده لياخذه لبعض صغار ولده؛ فتأخر الطائر يسيراً؛ فتقدم له داود؛ فتأخر يسيراً، فلم يزل كذلك يستتبع داود مطعماً له، حتى صعد سطح المحراب، ثم طار فأتبعه داود بصره؛ فوقعت / [١٧١ م/أ] عينه على امرأة تغتسل، فأعجبه جاهلاً، وكان زوجها: أوريا بن حنان في الجهاد؛ فكتب داود إلى أمير الجيش: أن قدم أوريا بن حنان في الجهاد؛ فكتب داود إلى أمير الجيش: أن قدم أوريا بالتأبوت، وكان لا يتقدم به أحد، فيرجع إلا مفتوحاً عليه أو مستشهداً؛ فقدمه بالتأبوت مراراً، ويفتح عليه؛ ثم قتل بعد ذلك، لما أظ الأمر به؛ فتزوج داود امرأته، وكان له غيرها تسع وتسعون امرأة؛ ولم يكن لأوريا إلا تلك المرأة، فلذلك جاءه الخصمان، فألزماه الحججة على لسانه بقياس جلبي واضح.

وقد اختلف الناس فمنهم من صحح هذه القصة [وجوز على الأنبياء الكبار بسببها وما أشبهها]، ومنهم من منع صحتها، لأنه من أخبار القصاص وغيرات أهل الكتاب أهل التحريف والتبديل، وهم لا يرون عصمة الأنبياء؛ فلا يتحاشون من نسبة مثل هذا وأعظم منه إليهم، فقد ذكر في تورايم على ما شاهدته أن روييل بن يعقوب وطأ سرية لأبيه فغضب عليه يعقوب، وقال: نجست فراشي وإن بعض كنانين يعقوب وقفت لزوجها في الطريق من حيث لا يعرفها فوطئها، غير عالم أنها زوجته، وأعطاهما جديداً من المعز، وإن لوطاً لما نجا بابنتيه إلى مغارة في الجبل، قالت إحدهما للأخرى: إن أبانا لا زرع له فهل يمني نسقيه خمراً فيواقعنا؛ فيحصل له منا زرع؛ فأسكرتاه فواقعهما فأحبلهما، فكان من ولد إحدهما من ذلك الحمل بنو موات يعني المواتين، وزعموا أن داود من ذلك النسل وحيث فعل هذه القصة في حق داود من أكاذيبهم على الأنبياء فلا يترك لها ما ثبت من دليل عصمتهم، وهذا هو اللائق بحالهم.

وإن كان الظاهر من حال داود - عليه السلام - وقوع ذلك منه؛ لأن الذي حكاه ثقات المسلمين، كوهب بن منبه / [٣٥٧ ل] وكعب الأحبار، وغيرهم، وكانوا أئمة أثباتاً نقاداً، فلو علموا فيها مغمراً لما حكوها عنه، ولأنه لولا مثل هذه القصة من مثل داود لما بكى ذلك البكاء، وناح ذلك النواح المحكي عنه فإله - عز وجل - أعلم بحقائق المغيبات بما كان، وما هو آت، وبتقدير صحة القصة يحتج بها على إثبات القياس، إذ حاصلها أنك ما كان لك أن تغلب أوريا على امرأته مع أن لك تسعاً وتسعين امرأة كما لم يكن لأحد الخصمين أن يغلب صاحبه على نعجته مع أن له تسعاً وتسعين نعجة.

﴿ يٰۤاٰوَدُ اِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيْفَةً فِى الْاَرْضِ فَاَحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوٰى

فِيضْلَكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا
يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ [ص: ٢٦] فيه إشارة إلى أن عصمتهم من وقوع الضلال [لا من
جوازه]، وقد سبق له نظائر.

﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ ﴾ ﴿٢٧﴾ [ص: ٣٤] /
[١٧١ ب/م] قيل: هو صخر المارد الذي أخذ خاتمه، وتشكل بشكله، وجلس على سريره؛
فسلب ملكه بسببه مدة، ثم عاد إليه، وقيل: هو ولده الذي حصل له من طوافه على تسعين
امرأة في ليلة ثم أشفق عليه من الموت فسلمه إلى الغمام تكفله فقبض ثم ألقى ميتاً على سريره.
﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴾
﴿٢٨﴾ [ص: ٣٥].

تكلم الناس في هذا فرما ظن قوم أنه [حب للدنيا]، وآخرون أنه استثنى على أبناء
الجنس، وآخرون غير ذلك وكله مما لا يليق نسبته إلى سليمان خصوصاً مع حكمته، وتمام
معرفته بالله - عز وجل.

والأشبه أن ذلك كان أمانة على عناية الله - عز وجل - به وحظوته عنده، فلذلك
سأله، كما قيل: إن سؤال إبراهيم إحياء الموتى كان لكونه أمانة على خلته، أو لأن هذا
جری من سليمان مجرى الاستكثار من فضل الله وبركته، والتخصص بمزيد فضله كما أن
أيوب مع كثرة ماله لما أمطر الله عليه جراداً من ذهب جعل يحثي في حجره؛ فلما قيل له:
ألم نكثر مالك قال: بلى، يا رب، ولكن لا غنى بي عن بركتك.

﴿ هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَّوَابٍ ﴾ ﴿٢٩﴾ [ص: ٤٩] الآيات، فيها إثبات النعيم
الحسي، وفيما بعدها من ذكر الحميم والغساق ونحو إثبات العذاب الحسي خلافاً
للنصارى والفلاسفة كما سبق.

﴿ إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ ﴾ ﴿٣٠﴾ [ص: ٥٤] فيه دوام رزق الجنة وأكلها من
غير انقطاع، وأن المعدوم منقطع إذ لا يجوز انقلابه دائماً أبداً، واعلم أن المعلوم إما أزلي
أبدي، وهو الحق سبحانه وتعالى، أو لا أزلي ولا أبدي كالأعراض تحدث وتفتى على
الفور، أو أزلي لا أبدي كعدم العالم، أو أبدي لا أزلي كنعيم الجنة وعذاب النار وأهلها،
والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

القول في سورة الزمر

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿١﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ ﴾ [الزمر: ٢، ٣] فيه الاهتمام بالإخلاص لوصية الله - عز وجل - رسوله به مع أنه معصوم من الرياء وغيره.

﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٢﴾ ﴾ [الزمر: ٣] أي يقولون ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى هذا رأي الوثنيين وعبدة الكواكب من الصابئين يحتجون بذلك [تصلاً] من الشرك.

﴿ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ فَنَادَوا وَلَا تَجِئْ بِآيَاتِنَا إِلَّا نِسْئًا وَمَا تَجِئُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ بِالْمُرْسَلِ ﴿١﴾ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٢﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ ﴾ [ص: ٣] فإن الله - عز وجل - إنما يتقرب إليه بعبادته وطاعته من غير واسطة، ثبت ذلك بتواتر الرسل والكتب، ومن ذلك قوله: ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴿١٩﴾ ﴾ [ق: ١٩].

قوله - عز وجل -: ﴿ لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحَانَهُ ۗ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [الزمر: ٤]، زعم / (١٧٢ أ/م) أبو محمد بن حزم الظاهري في كتاب « الملل والنحل » له أن الله - عز وجل - قادر على أن يتخذ ولداً لظاهر هذه الآية، وهو قول شنيع باطل.

أما شناعته فلمضارعه النصرانية؛ فإنهم إذا حاجوا في ذلك قالوا: الولد صفة كمال، فانتفاؤه في حق الله - عز وجل - نقص وامتناعه على الله - عز وجل - عجز.

وأما بطلانه، فلأن ما زعمه إنما يصح أن لو قال: لو أراد الله أن يتخذ ولداً لولد أو لتزوج ونسل، أو لاتخذ ونحو ذلك، لكنه إنما قال: لاصطفى مما يخلق ما يشاء، [ونحن قد بينا قبل أن الولدية تنافي المخلوقية كما تنافي المملوكية، فلو قدر أنه اتخذ ولداً مما يخلق لم يكن ذلك الولد ولداً، وإنما يكون على جهة التبني، لا على حقيقة البنوة والولدية، فإن زعم هذا القائل أن معنى الآية: لو أراد الله أن يتخذ ولداً لاصطفى مما يخلق زوجة، فأولدها ولداً كما قال: ﴿ لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ

هُوَ لَا تَتَّخِذْنَهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا فَعَلِينَ ﴿١٧﴾ [الأنبياء: ١٧] أي: زوجة نلهو بها لزمه أن يميز عليه التزوج والنكاح والنسل ونحوه من لوازم الأجسام، وذلك محال باطل بإجماع، وإنما يصح ذلك على رأي الاتحادية الذين يميزون عليه الظهور في المظاهر الطبيعية، وابن حزم لا يقول ذلك، وإن قال: إن الولد الذي يقدر على اتخاذه روحاني لا جسماني كالنور مولود للشمس، والحكمة مولودة للعقل، فلا يلزم التجسيم.

قلنا: هذا هو عين مذهب النصارى، فإنهم لما ألزموا ما ألزمت من التجسيم، ادعوا ما ادعيت من الولادة الروحانية، فإن قال: النصارى ادعوا وقوع اتخاذه الولد، وأنا إنما ادعيت القدرة عليه وجوازه؛ قلنا: يلزمك أن مذهب النصارى جائز، وأجمع المسلمون - بل العقلاء - على أنه محال، فقد كنت بدعواك هذه تخالف الشرع، فالآن خالفت الشرع والعقل جميعاً، فإن قال: لو لم يقدر على اتخاذه ولد، لكان عاجزاً، قلنا: لا يلزم ذلك؛ لأن اتخاذه الولد عليه محال، والمحال لا يدخل تحت المقدورية أي: لا يقبل تأثير القدرة فيه ليكون عدم تأثيرها فيه عجزاً فإن تأثير القدرة في الشيء تارة يتفنى لقصورها عنه وتارة لعدم قبول ذلك الشيء لتأثيرها فيه لعدم إمكانه بوجوب أو امتناع، والعجز هو الأول لا الثاني، وإلا لزمك أن / [١٧٢ ب/م] تجيز عليه جميع المحالات بعله أنه لو لم يقدر عليها، لكان عاجزاً.

[فإن قال: فما معنى قوله: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا خَلَقَ مَا يَشَاءُ^ط سُبْحَانَهُ^ط هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٤﴾ [الزمر: ٤] إذن قلنا معناه: لو احتاج إلى ولد لاستغنى عنه بمن يختاره من مخلوقه، كما لو قيل لرجل: لو تزوجت لجماعك ولد يخدمك؛ فقال: لو أردت ولداً يخدمني أو لو احتجت إلى خدمة الولد، لا شترت بمالي عبيداً يخدموني.

وهذا التأويل قريب من ظاهرها جداً، وهو خير من اقتحام الشناعة والمحال.

﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا خَلَقَ مَا يَشَاءُ^ط سُبْحَانَهُ^ط هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٤﴾ [الزمر: ٤] أي: تنزهه عن اتخاذه الولد وقوعاً وجوازاً إذ ﴿هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٤﴾ [الزمر: ٤] أي: أن حكمة الولد التكثر به من قلة أو الاستعانة / [٣٥٩ ل] به عن غلبة وانقهار، والله - عز وجل - واحد لا يجوز عليه الكثرة، ولا التكثر؛ قهار لا يلحقه الانقهار، وإذا انتفت حكمة الولد في حقه، وجب انتفاؤه وقوعاً وجوازاً، إذ ما لا حكمه فيه، لا يجوز وجوده. ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا

يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ۖ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾ [الزمر: ٧]

احتج به المعتزلة؛ لأن من لا يرضى لهم الكفر، لا يخلقه فيهم، ولا يقدره عليهم، ولا يتسبب إليه بوجه كما أن في الشاهد من لا يرضى لعباده المؤمنين الكفر لسابق علمه فيهم بالعصمة منه.

الثاني: لا يرضى لهم الكفر عبادة وطاعة وقربة، وإن رضيه ابتلاء ومنحة بدليل:

﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ۗ وَنَبَلُّوكُم بِالنَّفَرِ وَالْخَنَزِيرِ فَتَنَةً ۗ وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [الأنبياء: ٣٥].

الثالث: أن لا يرضى معناه: يكرهه، وكرهته الشيء لا تقتضي عدم فعله بدليل أن الله - عز وجل - خالق عين الكافر، وهو يكرهه، كذلك جاز أن يخلق الكفر وهو يكرهه.

﴿ لَهُمْ مِّنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ۗ ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُ ۗ يَعْبَادِ فَاتَّقُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [الزمر: ١٦] الكلام كما في ﴿ وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوْلُونَ ۗ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا ۗ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٩] وقد سبق هناك.

﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ ۗ فَوَيْلٌ لِلنَّفْسِئَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ ۗ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾ ﴾ [الزمر: ٢٢] شرح الصدر هو كشف حجاب القلب بما يخلق فيه من براهين الحق ودواعي اتباعه، وهو النور المذكور، وقد أخبر الله - عز وجل - أنه الذي يشرح الصدر، فكذا هو الذي يجعله ضيقاً حرجاً، بضد ما يشرحه به من الطبع عليه، وخلق ظلمات الشكوك والريب فيه؛ فيقسو عن اتباع الحق.

﴿ اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِي ۗ ﴾ [الزمر: ٢٣]: يشبهه، ويصدق بعضه بعضاً.

﴿ تَقْشَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ تَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ۗ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ ۗ وَمَنْ يُضَلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الزمر: ٢٣] هو سبحانه وتعالى يخلق الخوف في قلوبهم، ثم / [١٧٣ أ/م] يترتب على الخوف الاقشعرار، ثم

لين الجلود والقلوب إلى ذكر الله، كل ذلك بفعل الله - عز وجل - وإرادته.

﴿ ذَٰلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ ﴾ [الزمر: ٢٣] أضاف هذا الهدى إليه لأنه

مرتب على أسباب مخلوقة له.

﴿ وَمَن يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن هَادٍ ﴾ [الزمر: ٢٣] صريح في إضلاله من يشاء؛

بأن يخلق في قلبه ضد ما خلق في قلب المهتدي.

﴿ قَرَأْنَا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عَوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٢٨] قيل: غير مخلوق،

وقد سبق القول فيه.

﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَكِّسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا

أَحْمَدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٢٩] هو من أدلة التوحيد؛ وبيانه أن التوحيد

أصلح للموحد، كما أن المالك الواحد للعبد أصلح له من تعدد الملاك؛ لأن كثرة الأرباب

/ [٣٦٠ ل] والملاك تتنازع الواحد؛ فيهلك، أو يشقى ويتعب؛ بخلاف الرب الواحد؛

والمالك الواحد، إذ لا تنازع مع الوحدة وهذه المادة شبيهة بمادة ﴿ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ

لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ [الأنبياء: ٢٢].

﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣]

الآيات تنازعها الفريقان: السنة: فزعموا أنها لأبي بكر الصديق؛ لأنه الصديق، والشيعه

[لعنهم الله] فزعموا أنها لعلي لأنه عندهم الصديق الأكبر، وأول من أسلم.

واعترض الجمهور عليهم بأن في سياق هذا ﴿ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا

وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٥] وعلي عندكم معصوم،

لا سيئة له؛ فليست الآية له، فهي لأبي بكر - رضي الله عنه -، وأجاب الشيعة بأننا قد أثبتنا

عصمة علي فيما سبق، والعصمة لا تنافي اليسير من سوء العمل، [بدليل: أن الأنبياء عندكم

تجوز عليهم الكبائر والصغائر، و] وقوله - عز وجل - : ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ

وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّرَ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ وَهُدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ [الفتح: ٢].

والجواب مشترك، والحق أن الآية ليست لواحد بعينه، بل هي عامة لكل من اتصف

بالصدق والتصديق، بدليل ما اكتنف الآية قبلها وبعدها.

أما قبلها فقوله - عز وجل - : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ ۗ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴾ [الزمر: ٣٢] وهو ذم ووعيد عام، ثم قابله بالذي جاء بالصدق وصدق به، وأي صدق وصدق، وهو مقابل لمن كذب وكذب في الآية قبلها، وهو مدح ووعد عام، وأما بعدها، فقوله: ﴿ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ [الزمر: ٣٣ - ٣٤] الآيات بصيغة الجمع المقتضى للعموم، ولا مقتضى لاختصاصها بأحد الرجلين، إلا عصبية الفريقين، نعم هما داخلان تحت الوعد فيها، ومن أحق الناس بها.

﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ۗ وَتُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ۗ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ۖ ﴾ [الزمر: ٣٦ - ٣٧] صريح في مذهب الجمهور، وتأوله المعتزلة على أنه يهدي بفعل الألفاظ، ويضل بمنعها. وقد سبق القول في ذلك.

﴿ وَلَٰئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ۗ اللَّهُ ۗ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّيهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتُ رَحْمَتِهِ ۗ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨] / [١٧٣ ب] هي شبيهة بقول إبراهيم: ﴿ أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يُضُرُّونَ ﴾ [الشعراء: ٧٣] وقول صاحب يس: ﴿ ءَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ ءَالِهَةً إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّي شَفَعَتُهُمْ شَيْعًا وَلَا يُنقِدُونِ ﴾ [يس: ٢٣] وهو استدلال على التوحيد، ونفي إلهية الشركاء بعدم ملكهم التصرف بالضر والنفع أي: هؤلاء لا تصرف لهم، وكل من لا تصرف له؛ فليس بإله، فهؤلاء ليسوا آلهة.

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ ۖ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۗ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ [الزمر: ٤١] يحتج به المعتزلة؛ لأنه نسب الهداية والضلال إليهم على وجه يقتضي تفويض أفعالهم إليهم وإلا كان معناه: من هديته

أنا فلنفسه ومن أضلته فعليها، وهذا محض جور لا تقوم به حجة في حكم العدل، ويجاب بأن جميع ذلك أعني نسبة الضلال إليهم والاحتجاج والوعيد لهم يتعلق بالكسب عن الكسبية وبالخلق على تقدير التفويض عند الهجرة، كما تقرر في مقدمة الكتاب / [٣٦١ ل].

﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَىٰ عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَىٰ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾

[الزمر: ٤٢] أي: أن الله - عز وجل - تارة يقبض الأرواح بالكلية، وهو الموت، وتارة تعرج إليه على عزم معاودة البدن، وهو النوم ثم قد يقضي الموت على النائم، فيمسك روحه عنده فيموت، وقد لا يقضي عليه الموت؛ فيرسل روحه إلى جسده؛ فيستيقظ حياً، وهو ضرب من الموت والبعث، يقال: إن النفس تعرج والروح تبقى يتحرك به النائم، فإن قضى عليه الموت نائماً قبض الروح إلى النفس، وإلا عاد النفس إلى الروح، وقد سبق نحو هذا في الأنعام.

﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [الزمر: ٤٢] هو كقوله: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِّنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الروم: ٢٣].

﴿ أَمْ آتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ ۚ قُلْ أُولَٰئِكَ انظُرُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الزمر: ٤٣] أي: شركاء يرجون شفاعتهم، قل: أتتخذوهم شركاء، وإن كانوا لا يملكون ضراً ولا نفعاً، ولا يعقلون شيئاً، إذ هم أصنام حماد، فإن قالوا: نعم فقد لهمهم غاية السفه والضلال، وإن قالوا: لا، فقل: فإن شركاءكم كذلك لا يعقلون ولا يملكون فلا تتخذوهم.

وهو دليل على التوحيد تلخيصه: أن اتخاذكم لهؤلاء الآلهة، إما مع علمكم بأنهم لا يملكون ولا يعقلون، فهو سفه وضلال، أو مع عدم علمكم بذلك، فقد أعلمناكم فدعوهم ولا تدعوهم آلهة.

﴿ قُلْ يَبْعَادَى الَّذِينَ اسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ۗ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ ﴾ [الزمر: ٥٣] هذا عام مخصوص في المغفور والمغفور له. أما في المغفور، فلأن الشرك لا يغفر، لقوله - عز وجل -: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ

أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ^{٤٨} وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ [النساء: ٤٨].

وأما في المغفور له؛ فلقوله - عز وجل - ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ^{٤٨} وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ [النساء: ٤٨] فمن لا يشاء أن يغفر له مخصوص من عموم العباد المغفور لهم هاهنا. فإن قيل: فما فائدة قوله: (جميعاً) قلنا: يعني يغفر جميع ما سوى الشرك لمن شاء أن يغفر له، أو جميع الذنوب حتى الشرك بالإيمان.

﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَنْحَسِرُنِي عَلَىٰ مَا فَرَطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّخِرِينَ ﴿٥٦﴾ [الزمر: ٥٦] زعم أبو عبد الله / [١٧٤ م/أ] بن حامد: أن الله - عز وجل - صفة ذاتية تسمى الجنب، كما قال في اليد والوجه، وهو ضعيف جداً، لغلبة المحاز على هذه الكلمة، إذا يقال: طمع فلان في جنب فلان وجانبه، وخذ هذا الدرهم في جنب الله، فإثبات صفة ذاتية بمثل ذلك لا وجه له.

﴿ بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تَكَءَايَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكٰفِرِينَ ﴿٥٩﴾ [الزمر: ٥٩] احتج المعتزلة بهذا، ووجهه أنه - عز وجل - رد على الكافر قوله: ﴿ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾ [الزمر: ٥٧] بقوله هذا، ومعناه: قد هديتك بمجيء آياتي، فكذبت واستكبرت، فلو كان هو الذي أضله أو منع عنه الهدى لما اتجه هذا التكذيب حتى قال: ﴿ وَيَوْمَ الْقِيٰمَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٦٠﴾ [الزمر: ٦٠] أي الذين كذبوا عليه بقولهم: ما هدانا؛ فدل على أنه هداهم / [٣٦٢ ل]، ولم يضلهم.

والجواب: أن الهدى مشترك بين الإرشاد و[بين] العصمة من الضلال بما يخلق في القلوب من موجبات الإيمان، والكافر إنما أنكر الهدى بمعنى الإرشاد، ولا شك في أنه كذب، لأن الله - عز وجل - قطع الحجّة وأوضح الحجّة بالإرشاد بالكتب على ألسنة الرسل، وإنما الذي فات الكافر هو الهدى بالمعنى الثاني، فالله - عز وجل - هداه تكليفاً، ولم يهده تكوينياً، فلا تناقض، وعدنا إلى قاعدة الكسب والخير في قيام الحجّة على الكافر. ﴿ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٧﴾ [الزمر: ٦٢] عام خص

بالإجماع بذات الله وصفاته، ثم اختلف فيه بعد ذلك؛ فطرده الجمهور فيما عدا ذلك، حتى أفعال الناس مخلوقة له، وخصها المعتزلة منه بدليلهم العدلي فيما زعموا.

﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكَتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥]

﴿ [الزمر: ٦٥] ﴾ يحتج بظاهره على جواز الشرك من الأنبياء، وإن عصموا من وقوعه، وتأول بعضهم هذه على أن الخطاب فيها له، والمراد أمته، وهو ضعيف؛ لأن قوله - عز وجل -: ﴿ بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٦] عطف عليه، وهو مراد منه باتفاق فكذا ما قبله يكون مراداً منه.

﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الزمر: ٦٧]

﴿ [الزمر: ٦٧] ﴾ اختلف الناس في آيات الصفات مثل هذه في القبضة واليمين، ونحو: ﴿ وَيَقِفُ وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٧] ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُفِئُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [المائدة: ٦٤] و ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ [القلم: ٤٢] « يضع الجبار قدمه» ^(١) « يحمل السماوات على إصبع» ^(٢) الحديث، ونحو ذلك على أقوال:

أحدها: إمرارها كما جاءت من غير تشبيه ولا تمثيل، وهو مذهب أهل الحديث.

الثاني: حملها على ظاهرها في التشبيه وصرحوا به، وهو قول الكرامية، ورد عليهم بـ

﴿ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا يَذُرُّكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] وباستحالة

(١) رواه الخطيب البغدادي في تاريخه [١٢٥ / ٥].

(٢) رواه البخاري ح [٤٨١١].

التجسيم على القديم.

الثالث: حملها على صفات لله - عز وجل - حقيقة مقولة على صفات المخلوقين / [١٧٤ م] [بالاشتراك اللفظي، [اللهم كأهم] قالوا: لله يد هي صفة لائقة به لا تشبه يدنا، ولنا يد هي هذه الجارحة مستحيلة في حقه عز وجل. وهو محكي عن الظاهرية، وإليه يرجع المذهب الأول.

الرابع: تأويل ما أوهم منها التشبيه على ما يزيل تلك الشناعة مما يحتمله اللفظ في كلام العرب، وهو مذهب الأشعرية، ومن وافقهم.

الخامس: أن اللفظ إن ظهر منه إرادة الحقيقة حمل عليها على المذهب الأول، أو إرادة المجاز حمل عليه كلفظ الجنب، « وقلب المؤمن بين إصبعين »^(١) و« الحجر يمين الله في الأرض »^(٢) ونحوه، وإن لم يظهر منه أحدهما اجتهد فيه المجتهد في الأصول، وقلد فيه المقلد، والأشبه الأخذ بالمذهب الثالث.

ولعلك تقول: هل يجوز التقليد في أصول الدين حتى يقول: وقلد فيه المقلد؟ فنقول: نعم.

وتحرير ذلك أن مسائل الشريعة إما / [٣٦٣ ل] ظني كالفقهيات، أو علمي قاطع كالتوحيد والنبوت، أو واسطة بينهما، كهذه المسائل الدائرة بين أهل الحديث والمعتزلة والجمهية ونحوهم، فهذه ارتفع دليلها عن القسم الأول، وانحط عن القسم الثاني، لكن تعارضت فيها الشبه وتصادمت الحجج؛ فجاز فيها التقليد للعامي، ولم يسغ فيها التكفير، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ [الزمر: ٦٨] هذه نفخ الصعق ونفخة البعث، وقبلها نفخة الفرع المذكورة في سورة النمل، فهي ثلاث نفخات، وهذا من أحكام اليوم الآخر ﴿ إِلَّا مَنْ شَاءَ ﴾ قيل: من في الجنة، وقيل: بعضه الملائكة.

(١) رواه النسائي في الكبرى [٤ / ٤١٤] [٧٧٣٨] وابن ماجه في المقدمة [١ / ٧٢] ح [١٩٩] وأحمد [٤ / ١٨٢] وابن حبان [٢٤١٩] والحاكم في المستدرک [١ / ٥٢٥] ورواه البغوي في شرح السنة [١ / ١٥٣ - ١٥٤] ح [٨٨] والطبراني في الكبير [٢٢ / ٣٦٦].

(٢) رواه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان [٢ / ٣٦٤] [٢١٣] وابن عدي في الكامل [١ / ٣٤٢].

﴿ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِئْنَا بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [الزمر: ٦٩] إن قيل: ما يمنعها الآن أن تشرق به؟

قيل: دون أنواره الخاصة حجاب العزة، بدليل قوله ﷺ: «حجابه النور لو كشف عنه، لأحرقت سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه»^(١) أو كما قال.
ويوم القيامة يكشف هذا الحجاب؛ فتشرق الأرض بنور رب الأرباب.

﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۗ قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِن حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَىٰ الْكَافِرِينَ ﴾ [الزمر: ٧١] احتج عليهم بالعدل، واحتجوا بالجر، فلم ينفعهم لما قررناه في سورة يس.

﴿ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الزمر: ٧٥] هذا يمنع من تأويل العرش على الملك على ما زعمه قوم.

* * *

(١) رواه مسلم [١/ ١٦١] ح [١٧٩].

القول في سورة غافر

﴿ مَا مُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرُكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبَلَدِ ﴾ [غافر: ٤]
 فيه ذم الجدل بالباطل، إذ المراد يجادل في آيات الله ليطلها، كما قال بعد: ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ
 قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَدَلُوا بِالْبَاطِلِ
 لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ [غافر: ٥].

﴿ وَكَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ [غافر: ٦] أي: وجبت ولزمهم / [١٧٥ أ/م] حكمها مع تعلق العلم والإرادة بكفرهم،
 ويلزم الجبر.

واعلم أن الجبر على ضربين: جبر محسوس، كمن يقبض على أطواق شخص ويجره إلى
 الدار، وجبر معقول كمن يزين له دخولها بما يخيله إليه من الأسباب المقتضية لذلك، أو
 يجذبه إلى ذلك بجاذب حالي نفسي، ونحوه.

والضرب الأول من الجبر يجمع على عدمه في أحكام القدر، وإنما النزاع في الضرب
 الثاني فالجبرية أثبتوه، والمعتزلة نفوه.

﴿ الَّذِينَ تَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَكَسَتُغْفِرُونَ
 لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا
 سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ [غافر: ٧] احتج بها من فضل مؤمني البشر على
 الملائكة؛ لأنهم لم يستغفروا لهم إلا وقد علموا أنهم أشق عملاً وأفضل منزلة.

وقال بعضهم: بل الملائكة أتقياء، فتقواهم حملتهم على الاستغفار للمؤمنين، جبراً لما
 وقع منهم في حقهم بقولهم في البدء: ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ
 خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ
 لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: ٣٠] وهذه كلمة استرسلت على جميع

أفراد بني آدم / [٣٦٤ ل]، فالكافر ونحوه وقعت منه موقعها، والمؤمن لم تقع منه موقعها؛
 فأروها غيبة أو قذفاً؛ فاستدركوها بالاستغفار لهم، وهذا حكم من اغتاب شخصاً أو قذفه
 أو يعرفه ما قال فيه، ويستوهب منه، فإن لم يمكنه تعريفه استغفر له حتى يعلم أنه قد

تدارك أمره معه.

فإن قيل: فما يمنع الملائكة أن تستوهب ذلك من بني آدم؟ قيل: لأنهم من أركان الإيمان، وهم غيب، فلو ظهوروا ليستوهبوا صار الإيمان بهم وبسائر أركان الإيمان ضرورياً، وبطلت فائدة التكليف؛ فلذلك عدلوا إلى التدارك بالاستغفار.

﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَمَتْنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ﴾ [غافر: ١١] سبق ذكره في أوائل البقرة عند: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [البقرة: ٢٨].

﴿ رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴾ [غافر: ١٥] يحتج بظاهره مثبتو الجهة حملاً له على الرفعة الحسية بدليل اقترانه بذكر العرش، وتأوله الآخرون على الرفعة المعنوية].

﴿ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴾ [غافر: ١٥] فيها إثبات النبوات على ما تقرر في نظيرها في أول النحل.

﴿ الْيَوْمَ نُحْزِي كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظَلَمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [غافر: ١٧] يحتج به المعتزلة، ويوجب الجمهور بما قبله، وهو ﴿ الْيَوْمَ نُحْزِي كُلَّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظَلَمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ [غافر: ١٧] فلا ظلم عليهم إذ هم مجزيون على كسبهم.

﴿ وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْأَزْفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَظْمِينٌ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [غافر: ١٨] احتج به المعتزلة في إنكار الشفاعة؛ للمذنبين لعموم لفظ الظالمين.

وأجيب بأن المراد الكفار؛ بدليل: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفِيعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، ﴿ وَإِذْ قَالَ لَقْمَنْ لِّابْنَيْهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بَنِيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣]، ﴿ وَتَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِن

﴿ قَلِيلٌ مِّمَّا كَفَرُوا وَالَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ [الرعد: ٦] أي كفرهم ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا ءِيمَنَهُمْ بِظُلْمٍ أُوتِيَكَ لَهُمُ ءَآمَنٌ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ [الأنعام: ٨٢] أي: كفر ونحوه، لا الظالمون من أهل الإيمان، فإذا ن/ [١٧٥ ب/م] احتجاجهم بعام مخصوص، أو أريد به الخصوص، وهو غالب ما يعتمدون عليه في هذه المسألة، ونحوها من السمعيات.

﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ ءِيمَنَهُ ؕ اتَّقَلْتُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ ۗ وَإِن يَكُ كَذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ ۗ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾ [غافر: ٢٨] احتجت بها الشيعة على جواز التقية؛ لأن هذا المؤمن استعملها، وقد أتى الله - عز وجل - عليه ومدحه، وعلى أن أبا طالب كان مؤمناً، لكنه استعمل التقية مع قريش في نصرة محمد ﷺ كما استعملها هذا المؤمن في نصرة موسى، وقد سبق المسألتان في موضعهما من آل عمران والقصص.

﴿ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِيبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾ [غافر: ٢٨] يحتج بها على أن لا واسطة بين الصدق والكذب؛ لأنه احتج عليهم بالسبر والتقسيم، ولو كان هناك واسطة لما كان تقسيمه حاصراً، ولكانت حجته فاسدة، لكن القرآن، يقتضي صحتها، فيكون التقسيم حاصراً، فلا يكون بين الصدق والكذب واسطة، وقد سبق تفصيل هذا في أول سورة سبأ، والمراد هنا بالصدق والكذب مطلق المطابقة، وإلا مطابقة من غير تقييد، فمن ثم انتفت الواسطة.

﴿ أَسْبَبَ السَّمَوَاتِ فَأَطَّلَعَ إِلَىٰ إِلَهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَذِبًا ۗ وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِّفِرْعَوْنَ سَوْءَ عَمَلِهِ ۗ وَصَدَّ عَنِ السَّبِيلِ ۗ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ ﴾ [غافر: ٣٧] / [٣٦٥ ل] على ما لم يسم فاعله يحتج بها الجبرية.

﴿ وَقَالَ الَّذِي ءَامَنَ يَنْقُومِرَ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ [غافر: ٣٨] دعاهم إلى التوحيد، والإيمان بالله واليوم الآخر، وإلى الإعراض عن الدنيا، والإقبال على الآخرة، على ما هو ظاهر في كلامه.

﴿ فَوَقَدَهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَّا مَكْرُوا^ط وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴿٥٤﴾ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا^ط وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٥٥﴾ ﴾ [غافر: ٤٥ - ٤٦] أي: في البرزخ، ويستدل به على عذاب القبر؛ بدليل:

﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا^ط وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [غافر: ٤٦] فإنه يقتضي أن عرضهم على النار غدوًّا وعشيًّا قبل يوم القيامة، وليس ذلك في الدنيا فتعين أنه في البرزخ، وهو ما بينهما.

﴿ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعَذِرَتُهُمْ^ط وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴿٥٧﴾ ﴾ [غافر: ٥٢] يحتج به المعتزلة، إذ لو كانت أعمالهم مخلوقة لله - عز وجل - لنفعتهم معذرتهم بأن يقولوا: خلقت فينا ما لا خروج لنا عنه، فكنا مجبورين فعلام تعذبنا؟ وجوابه ما سبق من أن جبره إياهم جبر معقول يدرکه ولا تنكره العقول، فعقولهم تقضي عليهم باللائمة بحسب كسبهم ولا يعذرهم بجبرهم.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَتْهُمْ^٧ إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرًا^٨ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ^٩ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ^{١٠} إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٥٨﴾ ﴾ [غافر: ٥٦] فيها وفي نظيرتها قبل بقليل دليل على ذم الجدال بغير علم وبغير الحق، وأن ذلك إما عن جهل أو [١٧٦/م] عناد واستكبار.

﴿ لَخَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ [غافر: ٥٧] مع قوله بعد: ﴿ إِنَّ السَّاعَةَ لَأْتِيَةٌ^{١١} لَا رَيْبَ فِيهَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦٠﴾ ﴾ [غافر: ٥٩] إشارة إلى دليل البعث والمعاد، وينتظم هكذا: إعادة الناس أهون من ابتداء خلقهم، وابتداء خلقهم أهون من خلق السماوات والأرض، فإعادتهم أهون من خلق السماوات والأرض، فهو عليها أقدر. أو هكذا: خلق السماوات أكبر من خلقكم وخلقكم أكبر من إعادتكم، فخلق السماوات أكبر من إعادتكم، فالقادر عليه يكون عليها أقدر، وقد سبق هذا في آخر سورة يس وغيرها.

﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ^{١٢} إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦١﴾ ﴾ [غافر: ٦٠] فيه كلام سبق في ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ

عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [البقرة: ١٨٦]، ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ آدَعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾ [غافر: ٦٠] ظاهر في تسمية الدعاء عبادة، وأن الاستكبار عنه حرام، إذ فيه إظهار الاستغناء عن الله - عز وجل - وفي الحديث: «الدعاء مخ العبادة»^(١) وذلك لأنه إنما يكون عن محض التوحيد.

﴿ ذَالِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَاِنِّي تُؤْفَكُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [غافر: ٦٢] يحتج به الجمهور كما سبق في آخر الزمر وغيره.

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِّنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِّنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ تَخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِيَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِيَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَّنْ يَمُوتُ مِن قَبْلٍ ۗ وَلِيَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَعَلَّامَتُكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [غافر: ٦٧] إلى: ﴿ هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ۗ فَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٦٨﴾ ﴾ [غافر: ٦٨] احتجاج على البعث والإعادة بقياس الابتداء كما في أول الحج.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَجَدَّلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ أَنَّىٰ يُصْرَفُونَ ﴿٦٩﴾ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآلِ كِتَابٍ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ [غافر: ٦٩ - ٧٠] الآيات منطبقة على الفلاسفة، صادقة عليهم، إما بخصوصهم / [٣٦٦ل]، أو في عموم مدلولها؛ لأن الفلاسفة بنوا أمرهم على أن البرهان العقلي لا يعارضه شيء، ثم تساجحوا حتى عدوا ما ليس ببرهان برهاناً، إما وهماً منهم أو هوى، أو عصبية، أو غير ذلك، فإذا قرروا شبهة هي عندهم برهان؛ جادلوا بها الكتب المنزلة على الأنبياء، إما بالتكذيب المحض، أو بالتأويل الباطل، فإذا سمعوا الكتب تثبت الصفات لله، تأولوها على أن مقاصدها ثابتة له لذاته؛ فلا يلزم تعدد القدماء، ويتأولون الملائكة على قوى الأفلاك ونحوها، والرسول على قوم حكماء، ذوي سياسة ونفوس قوية، تنفعل لها العنصريات يضعون قوانين حافظة لنظام

(١) رواه الترمذي [٤٠٦ / ٥] ح [٣٣٧١] وأبو داود [٧٦ / ٢] ح [١٤٧٩] وكذا الترمذي [٢١١ / ٥] ح [٢٩٦٩] ورواه ابن ماجه [١٢٥٨ / ٢] ح [٣٨٢٨] وأحمد [٢٦٧ / ٤]، [٢٧١] وابن حبان [١٧٢ / ٣] والحاكم [٦٦٧ / ١].

العالم، وأما دائمة أبداً بدوام العالم أبداً لا تنقطع، وكلما دثرت ملة ظهرت أخرى.

[وإذ سمعوا من يقول: إن محمداً خاتم النبيين لا نبي بعده، سخرُوا من عقله، كما حكى عن بعضهم أنه رأى الناس يركضون عند إقامة الجمعة، ليدركوها، فوقف متعجباً يقول: سبحان الله، ما فعل هذا العربي بالناس؟ يعني النبي ﷺ نسبة إلى العرب - إنما يستخف عقول الناس حتى أجابوه إلى مثل هذه الخفة / [١٧٦ ب/م]: زعم. ويتأولون المعاد على الروحاني دون الجسماني، ويبتنون قدم العالم، وأنه أزلي أبدي، وأن الله - عز وجل - إنما يفعل بالطبع والإيجاب، لا بالقدرة والاختيار، وغير ذلك من أصولهم، كقولهم: [إن النعيم والعذاب فيما بعد الموت عقلي لا حسي، كل ذلك على خلاف ما جاءت به الرسل، وأنزلت به الكتب.

وإذا تأدبوا مع الشرائع تأولوا نصوصها على ما يوافق أصولهم، ثم لا يباليون كان التأويل قريباً من الظاهر، أو بعيداً جداً شبيهاً بالتلاعب، كقول بعضهم في عصا موسى: ﴿فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ﴾ [الشعراء: ٤٥] -: إنه كناية عن حجته غلبت حجة فرعون وقومه، وفي انفجار اثنتي عشرة عيناً من الحجر، إنه إشارة إلى منافذ الإنسان كعينييه وأذنيه ومنخريه وفمه وقبله ودبره وسرته، وليت شعري هذه عشر فأين الآخرا!! وأشبه ذلك من تلاعبهم، فالآية بالضرورة صادقة عليهم مع نظرائهم من المشركين.

﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَّن لَّمْ نَقْضُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ فُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ﴾ [غافر: ٧٨] لما كان سنة ثمان وسبعمائة، رأيت المسيح عيسى ابن مريم في النوم: رجلاً أشقر إلى الحمرة، ما هو رشيق القامة، عليه ثوب قطن غليظ دسم، وهو مفرق الثنايا، في يده عصا لطيفة كالقضيب، أشبه الناس به الحسين بن علي بن أبي طالب من أهل العلت من الصالحين، ورأيت صلي ركعتين إلى قبلة المسلمين؛ فلما فرغ، وكان مني على خطوات يسيرة؛ فجاء حتى وقف عليّ، وقال لي: كم أرسل الله رسولاً؟ ففكرت في أمري، وقلت: هذا رسول، وهو عالم، فإن أجبته بغير علم لم تكن مصلحة، فتلوت عليه هذه الآية، وقلت: إن كتابنا لم يذكر عددهم، ولكن قال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَّن لَّمْ نَقْضُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ

اللَّهُ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ قُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ ﴿٧٨﴾ [غافر: ٧٨] فرأيتُه ضحك حتى رأيت أسنانه، فترددت في النوم في ضحكته: هل هو استقصار لعلمي أو لأني تحريت الصدق، ولم أعد الحق وهذا هو أظهر الاحتمالين، ثم لما استيقظت نظرت / [٣٦٧ل] في تأويل هذه الرؤيا، فذكر فيها بعض المعبرين أن من رأى المسيح في النوم، فقد ر له الاشتغال بالطب في ذلك العام برز فيه، فشرعت من حينئذ في قراءة القانون في الطب، فقرأت فيه يومين أو ثلاثة، ثم لم يقدر لي الاستمرار.

﴿ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ قُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ [غافر: ٧٨] سبق نظيرها والكلام فيه.

﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [غافر: ٨٣] إشارة إلى أنه لا ينبغي لأحد أن / [١٧٧أ/م] يعارض علم الرسل بغيره، فإنه حينئذ كمن يعارض طب بقراط وجالينوس بطب العجائز، بل أسخف عقلاً وأضعف رأياً؛ إذ الأنبياء يستندون في علمهم إلى كشف عياني مستند إلى قدرة وعلم رباني، وهذا المعارض له بعلمه مستند إلى عقله وفهمه، وأين عقل الإنسان الضعيف من علم الحكيم اللطيف.

القول في سورة فصلت

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ فَاَسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٧﴾ ﴾ [فصلت: ٦، ٧] يحتج بها على أن الكفار مكلفون بفروع الدين، لأنه ذمهم وتوعدهم على منع الزكاة وهي فرع، كما توعدهم على الشرك وترك الإيمان، وهو أصل فدل على أنهم مكلفون بهما، إذ ما لا مدخل له في العلة لا يعلل به، وما ليس بواجب لا يتوعد على تركه.

احتج الخصم بأنهم لو كلفوا بالفروع لصحت منهم حال الكفر، أو لوجب عليهم قضاؤها بعد الإسلام، واللازم باطل فالملزوم كذلك، بيان الملازمة أنهم لو كلفوا بها لم يكن للتكليف بها بد من فائدة، ولا فائدة إلا صحة أدائها أو وجوب قضائها، بيان انتفاء اللازم الإجماع على أن الأداء لا يصح منهم، والقضاء لا يجب عليهم.

وجوابه: أنا لا نسلم انحصار فائدة التكليف بها فيما ذكرتم. بل له فوائد المشهور منها تضعيف العذاب عليهم في الآخرة لأجلها مثل: إن استحق أن يجلد على الكفر سوطين من نار؛ فيجلد عليه وعلى ترك الزكاة ثلاثة أسواط ونحو هذا مثلاً، [وبواقي فوائده] ذكرها القرافي في شرحه نحو ثنتي عشرة فائدة، فلتطلب من هناك. وأما عدم صحتها منهم، حال الكفر فلائها عبادات لا بد فيها من النية، ولا نية لكافر، فانتفاء صحتها منهم لانتفاء شرط الصحة، لا لعدم وجوبها كانتفاء صحة الصلاة من المحدث، وأما عدم وجوب قضائها، فإما لأن القضاء بأمر جديد، ولم يرد في حقهم، أو لأن الإسلام يَجِبُ ما قبله، أو لأن الكافر كالميت فالإسلام كابتداء / [٣٦٨ ل] وجوده وولادته ولا قضاء عليه لما قبل ولادته، أو لئلا ينفر الكفار عن الإسلام لكثرة ما يلزمهم قضاؤه في أزمنة كفرهم المتطاولة، أو لغير ذلك من حكمة الشرع، وفي المسألة أقوال:

ثالثها: أن الكفار مكلفون بالنواهي دون الأمر، لصحة الترك منهم لعدم توقفه على النية، دون الفعل لتوقفه عليها وفيه كلام. والطرفان قد وجهناهما.

﴿ قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [فصلت: ٩] الآيات اقتضت أنه خلق السماوات / [١٧٧ ب/م] والأرض في ثمانية أيام؛ هذين اليومين والأربعة بعدهما، وهو مخالف لباقي النصوص على أنه خلقها في ستة أيام.

والجواب: أن اليومين الأولين داخلان في الأربعة بعدهما، وذلك مع اليومين الآخرين ستة أيام، كأنه قال: خلق الأرض في يومين، وقدر فيها أوقاتها في تمام أربعة أيام، أو في أربعة أيام مع اليومين السابقين. وبعضهم يسمي هذا فذلكة الحساب، مشتق من قولهم مثلاً: أضف اثنين إلى اثنين فذلك أربعة، وإنما قلنا ذلك لأن هذه الآية مجملة لاحتمالها إرادة ثمانية أيام، واحتمالها إرادة ستة، وباقي النصوص مبينة ناصة مجمعة على الستة. والقاعدة: حمل الحمل على المبين.

ثم تضمنت هذه الآيات خلق الأرض قبل السماء، وفي النازعات ذكر خلق السماء، ثم قال: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠]. وجوابه: أنه خلق الأرض غير مدحوة، ثم بنى السماء ثم دحا الأرض، ودحوها غير خلقها إنما كانت كحصير ملفوف، ثم فرش، ﴿وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ﴾ [الذاريات: ٤٨].

وقد اختلف الناس في أيهما خلقت قبل الأخرى على قولين، أظنهما سبقا. ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ﴾ [فصلت: ١١] ظاهره أنهما نطقا حقيقة بحياة خلقت فيهما، وحمله قوم على مجاز سرعة الإجابة والانقياد للقدرة والإرادة، فكأنهما لذلك مصرحتان بالطاعة. ﴿إِذْ جَاءَهُمُ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ﴾ [فصلت: ١٤] هذه شبهة الكفار على الرسل، وهي لزوم الترجيح بلا مرجح، وقد سبق وجوابه.

﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَبْيَ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمُ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [فصلت: ١٧] يحتج به المعتزلة في أن الله - عز وجل - هدى خلقه - ولم يضلهم، وإنما هو أضلوا أنفسهم، وجوابه ما سبق من أن الهدى الذي حصل لثمود هو هدى الإرشاد والدلالة، لا هدى العصمة والرعاية، وإلا لاستحال تخلف أثره عن مؤثره، ومخالفة مخبره لخبره [٣٦٩ ل]، وأما استحبابهم العبي على الهدى، فهو بحسب كسبهم واختيارهم الذي هو معلول مشيئة الله - عز وجل - واختياره، ومعلول المعلول معلول، فكسبهم واختيارهم معلول للإرادة الأزلية كما تقرر في قوله - عز وجل -:

﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الإنسان: ٣٠].

﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أُولَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ٢١] قد سبق في آخر ريس الإشارة إلى كيفية إنطاق الجوارح، وقد أحاله هاهنا على مجرد القدرة والحكمة.

﴿ وَقَالُوا لَجُلُودِهِمْ لَمْ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أُولَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ٢١] عام أريد به الخاص، وهو الأعيان بخلاف الأعراض، فإنها لا يتصور منها النطق / [١٧٨ أ/م] فلعله أشار إلى كيفية إنطاقها بأنه خلق النطق في الناطق، وذلك يستوي فيه جميع الأعيان من جارحة وغيرها، ونظمه هكذا: الجارحة عين، وكل عين يمكن أن يخلق فيها النطق فتنتطق، فالجارحة يمكن أن يخلق فيها النطق فتنتطق.

﴿ قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أُولَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ٢١] إن كان هذا من قول الجوارح يوم القيامة - عطفاً على: ﴿ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أُولَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ [فصلت: ٢١] فهو توجيه ثان لإنطاقها، وتقريره: أن إنطاق الجوارح أبسر من خلقها أول مرة، فالقدرة عليه أولى، وإن كان ابتداء كلام من الله - عز وجل - فهو مع ما بعده دليل على الإعادة بقياس الابتداء، أي: أنه يبعثكم كما خلقكم أول مرة، ثم ترجعون إليه، [وأما على رأي الاتحادية فهو الناطق منها؛ لأنه سار بذاته فيها.]

﴿ وَقَيِّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَسِرِينَ ﴾ [فصلت: ٢٥] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - يضل خلقه بتقدير الأسباب، فإن تقييض القرناء، وهم الشياطين، للترزين كان مع خلق فيهم من الأكساب الظاهرة، وفي قلوبهم من الدواعي والصوارف، كان علة تامة لضلالهم، وكون القول حق عليهم، وكل ذلك منه لا شيء لهم فيه إلا حركات اكتسابية مقارنة لاختيارات جبرية.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرْنَا الَّذِينَ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ نَجْعَلُهُمَا تَحْتَ

أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴿٣٠﴾ [فصلت: ٢٩] أي تسببا في ضلالنا بالإغواء والوسوسة والمشورة والقدوة.

﴿ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهَى أَنْفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدْعُونَ ﴾ ﴿٣١﴾ [فصلت: ٣١]، أما في الآخرة فبالإكرام والسلام والخدمة ونحوها، وأما في الدنيا فبلمة الملك المشار إليها في الحديث النبوي: «إن لكل إنسان لمة من الملك ولة من الشيطان والمعصوم من عصم الله» ^(١) أو كما قال، وهذا يدل على أن استقامة من استقام في الدنيا بإعانة من الله بتولي الملائكة له، ينفثون في روعه بالخير وتقيح الشر.

﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ﴿٣٣﴾ [فصلت: ٣٣] هذا يدخل فيه الملائكة يدعون الأنبياء إلى الله - عز وجل - بما يوحون إليهم، والأنبياء يدعون الأمم إلى الله بما يبلغونهم، / [٣٧٠ ل] والعلماء والأولياء يدعون إلى الله هؤلاء بأقوالهم وهؤلاء بأحوالهم، فيكشفون عن القلوب الغيابات ويبلغون في البيان أقصى الغايات. والدعاء إلى الله - عز وجل - هو اجتذاب القلوب إلى معرفته وطاعته، بتبنيها على آياته وعظيم ربوبيته، وإنما كان هذا القول أحسن الأقوال / [١٧٨ ب/م] لأنه وسيلة إلى المعرفة التي هي أحسن الأحوال.

﴿ فَإِنْ أَسْتَكْبَرُوا فَالَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ ﴾ ﴿٣٨﴾ [فصلت: ٣٨] إشارة إلى الملائكة، وهو من باب:

﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ ﴿١٧٢﴾ [النساء: ١٧٢] أي الملائكة مع شرفهم لا يستكبرون عن عبادته، فأنتم أولى ألا تستكبروا.

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِي الْمَوْتَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ ﴿٣٩﴾ [فصلت: ٣٩] استدلال على البعث بإحياء الأرض كما سبق في مواضع، ويتنظم القياس اقترانياً واستثنائياً.

(١) رواه الحاكم في المستدرک [٣/ ٥٤٣] ح [٦٠٢١] وابن المبارك في الزهد [١/ ٥٠٣] ح [١٤٣٥] موقوفاً على سيدنا عبد الله بن مسعود، وانظر/ تفسير القرطبي [١٤/ ١١٧].

أما الاقتراني فهكذا: إحياء الموتى كإحياء الأرض، وإحياء الأرض ممكن مقدور، فإحياء الموتى ممكن مقدور. أما الأولى فلأن الأرض تكون يابسة قد غلب عليها اليبس والغبار، وهي هامة خاشعة، أي: متواظفة، فينزل عليها ماء المطر، فيتخلل أعماقها فتربو وترتفع، وتنبت الحب الذي فيها، فإذا هي تهتز خضراء، وكذلك الموتى غلب عليهم اليبس الذي هو طبيعة الأرض؛ فيجمعها الله - عز وجل - ثم يمطر عليها ماء قدرته، إما حساً كما قيل: إن السماء تمطر أربعين يوماً ماءً كمني الرجال، أو عقلاً كما يشاء الله - عز وجل - فيعود إلى العظام ما كان لها حال الحياة من رطوبة وغيرها، ثم تعاد إليها الأرواح، ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ [الزمر: ٦٨] وأما الثانية فمشاهدة؛ إذ الأرض تكون مواتاً فتحيها.

وأما الاستثنائي فهكذا: إن كان إحياء الأرض بعد موتها ممكناً، فإحياء الموتى ممكن، والمقدم حق؛ فالتالي مثله، والتقرير ما سبق إنه على كل شيء قدير، إشارة إلى الجامع في القياس، وهو المقدورية وتمام القدرة، أي: أن المصحح لإحياء الأرض المقدورية والإمكان، وهو وإحياء الموتى في ذلك بيان.

﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ۗ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٢] أي: لم يتضمن كذباً في إخباره بما كان ولا إخباره بما سيكون، والمراد لا يلحقه الباطل ولا الإبطال بجهة من الجهات، لا بمناقضة، ولا معارضة، ولا تنكيت، ولا تبكيت، ولا شيء من جنس ذلك.

وربما احتج بهذا من منع النسخ في القرآن كأبي مسلم الأصفهاني؛ لأن النسخ إبطال للنص، وهو باطل منفي عن الكتاب بالنص، ويجاب بمنع أن النسخ إبطال / [٣٧١ ل]، ثم يمنع أن هذا الإبطال باطل، بل هو حق من حق ﴿ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ ۗ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ ﴾ [الرعد: ٣٩]، وقد سبق القول في مسألة النسخ.

﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُضِّلَتْ ءَايَاتُهُ ءَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ ۗ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ۗ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَاذَانِهِمْ وَقُرْءَانٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۗ أُولَٰئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ [فصلت: ٤٤] يحتج بها على أن لا

معرب في القرآن، لاقتضائها نفي الأعجمية عنه، وإثبات العربية له. // [١٧٩ أ/م] ولا حجة فيها على ذلك؛ لجواز أن يكون فيه ألفاظ يسيرة من المعرب كالمشكاة والسجيل ونحوها، لا يوجب له لقلتها العجمية، ولا تسلبه، وبالجملة فالاحتجاج بعمومها، وباب التخصيص مفتوح وطريقه مهيع فسيح.

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾ ﴾ [فصلت: ٤٦] ونظيرتها في سورة الروم: ﴿ مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ ۗ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَا نَفْسٍ يَمُهْدُونَ ﴿٤٤﴾ ﴾ [الروم: ٤٤]، يحتج بما المعتزلة، وإلا لكان الوعد والوعد فيهما على فعله وما هو مخلوق له، وإنه محال.

وجوابه ما عرف من تعلق الوعد بالكسب تحقيقاً عند الكسبية، أو تقديراً عند الجبرية. ﴿ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾ ﴾ [فصلت: ٤٦] وقد عرفت شبهتهم منها، وجوابها.

﴿ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ ۚ وَمَا تَخْرُجُ مِنْ ثَمَرَاتٍ مِنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ۗ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَاءِئِنَّ قَالُوا ۖ اذْنُكَ مَا مِنَّا مِنْ شَيْءٍ ﴿٤٧﴾ ﴾ [فصلت: ٤٧] الآية. أي لا يعلم هذه الأشياء سواه، وهي من مفاتيح الغيب.

﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ ۗ وَظَنُّوا مَا لَهُمْ مِنْ مَّحِيصٍ ﴿٤٨﴾ ﴾ [فصلت: ٤٨] أي: علموا وتيقنوا، وقد سبقت نظائره.

﴿ وَلَئِنْ أَدْقَنَهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتَهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٥٠﴾ ﴾ [فصلت: ٥٠] يحتج بها القدرية لنسبة كفرهم، وعملهم إليهم، وتعذيبهم عليه. وجوابه باعتبار الكسب.

﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَّبِعَنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ ﴾ [فصلت: ٥٣]، أي في الآفاق بفتحها، وفي أنفسهم بهلاكهم حتى يتبين لهم أن الله ودينه ورسوله هو الحق.

ويحتمل أن معناه: سنريهم آياتنا في آفاق السماوات والأرض وأقطارها من بديع

الصنعة، ولطيف الحكمة، وفي أنفسهم من عجائب خلق الإنسان التي أفادها علم التشريح وغيره؛ ويشهد لهذا التأويل - قوله - عز وجل - : ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الذاريات: ٢١] وهذه الآية لشدة إجمالها وكثرة احتمالها يستشهد بها المتكلمون والفلاسفة والصوفية، كل على بعض مطالب علمه، فلكل منها ورد وعنها صدر.

﴿ أَلَا إِنَّهُمْ فِي مَرِيَّةٍ مِّن لِّقَاءِ رَبِّهِمْ ۗ أَلَّا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطٌ ﴾ [فصلت: ٥٤] فيه عموم العلم، أحاط بكل شيء علماً.

* * *

القول في سورة الشورى

﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ ^٤ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ
وَدَسْتَعْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ ^٥ إِلَّا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾ ﴾ [الشورى: ٥] أي:
لكثرة الملائكة، ما فيها موضع قدم إلا فيه ملك قائم، أو راع، أو ساجد. « أظت
السماء، وحق لها أن تتط » ^(١).

﴿ وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ^٦ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا
لِيَسْتَيَقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزِدَّادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا ^٧ وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ
وَالْمُؤْمِنُونَ ^٨ وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ^٩ كَذَلِكَ
يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ^{١٠} وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ^{١١} وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى
لِلْبَشَرِ ﴿١٢﴾ ﴾ [المدثر: ٣١] وهذا يدل على جسمية الملائكة، وأن لهم ثقلاً تتط منه السماء
حتى تكاد تتفطر، وإذا جاز أن يكون في الملائكة ثقل، جاز أن يكون في السماء والأفلاك
/ [٣٧٢ ل/]؛ لأن الجميع عالم سماوي.

وزعم الفلاسفة أن الفلك لا ثقل ولا خفيف، لأنه غير متحرك عن الوسط كالنار.
ولا إلى الوسط كالأرض، وكل ما [١٧٩ ب/م] كان كذلك، فلا ثقل فيه، وإلا لتحرك
إلى الوسط، ولا خفة وإلا لتحرك عن الوسط.

والجواب بمنع عموم الثانية، فإن قولهم: كل ما كان كذلك؛ إن أرادوا بطبعه فنعم،
وإن أرادوا بتسخير القادر المختار فممنوع، لجواز أن يوجد جسم ثقل أو خفيف، ثم
يتحرك بإرادة القادر المختار حركة دورية كرية لا إلى الوسط، ولا عنه.

﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْ فَوْقِهِنَّ ^٤ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ
وَدَسْتَعْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ ^٥ إِلَّا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٥﴾ ﴾ [الشورى: ٥] سبق
القول على نظيره في سورة غافر.

﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ^٦ وَالظَّالِمُونَ مَا

(١) رواه ابن ماجه في كتاب الزهد ح [٤١٩٠] [٢/ ١٤٠٢] ورواه أحمد في المسند [٥/ ١٧٣]
والحاكم [٢/ ٥٥٤]، [٤/ ٦٢٢] والبيهقي [٧/ ٥٢].

لَهُمْ مِّنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٨﴾ [الشورى: ٨] يحتج به الجمهور كما سبق من نظائره.

﴿ أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ۗ فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٩﴾ [الشورى: ٩]، فيه إثبات البعث إحالة على القدرة كما سبق، وإثبات التوحيد، ونظمه: أولياؤكم لا يحيون الموتى ولا يقدرون، والإله الحق يحيي ويقدر، فأولياؤكم لا شيء منهم بإله حق.

﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿١٠﴾ [الشورى: ١٠] يحتج به الظاهرية في نفي القياس؛ لأنه ليس هو الله حتى ترد إليه الأحكام، ويجاب عنه بأن المراد: فحكمه إلى دين الله، أو كتاب الله، والقياس من دين الله وكتاب الله، وهذا البعث الذي هو أهم أركان الإيمان يحتج عليه في القرآن بالقياس، فما الظن بفروع مستندها الظن.

﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا ۗ يَذُرُوكُمْ فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾ [الشورى: ١١] هذه الآية أولها تنزيه وآخرها إثبات، فمن جمع بينهما بأن أثبت لله ما أثبت، ونزاهه عما لا يليق به من مشابهة المخلوقات وأثبت غير ممثل، ونزهه غير معطل؛ فقد أصاب، ومن انخرق في التنزيه حتى عطل، أو في الإثبات حتى شبه ومثل، فقد أخطأ، وتوفيقه عنها أبطأ، ونظيرها في الجمع بين طرفين: قوله - عز وجل - ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ۗ فَلَوْ شَاءَ لَهَدْنَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢﴾ [الأنعام: ١٤٩] إذ أولها اعتزال قدرتي وآخرها تفويض جبري، فمن توسط بينهما فاعتقد أن الله في خلقه المشيئة الغالبة، وعليهم الحجة البالغة، فقد أصاب، ومن انخرق فاعتزل أو ظلم ربا لم يزل، فقد زل، ومن أوج التوحيد نزل.

ثم هنا مسألتان: إحداهما في الكاف في: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۗ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١١﴾ [الشورى: ١١] فقيل: زائدة أي: ليس مثله، وقيل: على أصلها في التشبيه، ومثل بمعنى هو أي: ليس كهو أو كذاته شيء، أما أن الكاف ومثل على أصلهما فمحال؛ إذ يبقى تقديره: ليس مثل مثله أو ليس يشبه مثله شيء، وهو محال لوجهين:

أحدهما: إثبات مثل له، والقديم [٣٧٣/ل] لا مثل له.

والثاني: أن له مثلاً مع أن مثله لا مثل له [١٨٠/م] فيكون مثله أكمل منه، وإنه

محال، ويحتمل صحة ذلك على طريق الفرض والتقدير، أي: لو فرض له مثل لكان ذلك المثل لا مثل له، وإذا لم يكن لمثله الفرضي مثل فهو أولى ألا يكون له مثل.

المسألة الثانية: ﴿ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى: ١١] أي يدرك المسموعات والمبصرات، وعند بعضهم: معناه سلب الصمم والعمى عنه، والأول وهو الصواب، وقد سبق جميع هذا.

واعلم أن لنا سمعاً ومحلّه ومسموعاً وسامعاً وسميعاً، فالسمع القوة المدركة للمسموع، وهي من الله - عز وجل - تسمى صفة قديمة، ومحلّ السمع يسمى جارحة وأذنًا، والله - عز وجل - منزّه عنها، والمسموع هو الأصوات المدركة بقوة السمع، والسامع هو المدرك للأصوات بالفعل والله - عز وجل - متصف بذلك من حين وجود الأصوات، أما قبلها فمحال، وإلا لزم قدمها أو وجودها حال عدمها وإنه محال، والسميع من له صفة السمع، والله - عز وجل - متصف بذلك في الأزل؛ إذ لا يلزم من وجود الصفة وجود متعلقها، وإلا لزم قدم المعلومات والمقدورات والمرادات لقدم الصفات المتعلقة هي بها، وهي العلم والقدرة والإرادة، وإنه محال، والكلام في البصير على هذا التفصيل، وهو تحقيق في هذا المكان.

﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣]، يحتج بها على أن شرع من قبلنا شرع لنا؛ لأنها تضمنت أن شرائع أولي العزم الخمسة واحدة.

ويعترض عليه بأن ذلك في أصول الدين كالتوحيد ونحوه؛ بدليل قوله: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣] وهذا تفسير لما شرعه لهم وأخبر أنه يكبر على المشركين، وإنما كبر على المشركين التوحيد من الأصول لا من الفروع؛ فإذا شرع من قبلنا شرع لنا في التوحيد ونحوه، وأما في الفروع فهو محل خلاف، ولا دليل في الآية عليه.

﴿ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [الشورى: ١٣] يحتج به الجمهور [لتعليق الاجتباء] بالمشيئة.

﴿ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣] يحتج به الفريقان؛ الجمهور لإضافة

الهداية إليه، والمعتزلة لترتيب الهداية على الإنابة المضافة إليهم.

وجوابه: أنها أضيفت إليهم كسباً وهي له خلق، فإذا إنما يهدي إليه من جعله منياً بخلق الإنابة فيه.

﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَأَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ تَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ ﴾ [الشورى: ١٥] فيه إيجاب الإيمان بجميع الكتب المنزلة لا المبدلة؛ لأن ما أمر به النبي ﷺ فنحن مأمورون به إلا ما خصه دليل، ولقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣١﴾ ﴾ [آل عمران: ٣١] وقوله: ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٢١] ونحوه.

﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَأَمِنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَا أَعْمَلْنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ تَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾ ﴾ [الشورى: ١٥] فيه إثبات البعث والحشر.

﴿ يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا وَالَّذِينَ ءَأْمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ ۗ أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴿١٨﴾ ﴾ [الشورى: ١٨] فيه أن من أنكر القيامة ضال كافر؛ لأنها من أركان الإيمان الخمسة، وهذا إجماع حتى قال العلماء: لو قال لامرأته أو أمته: أنت طالق أو حرة إن قامت القيامة، عالماً بمقتضى حرف الشرط - كفر؛ بخلاف: إذا قامت - فرقا بينهما بأن «إذا» تقتضي وجوب وقوع ما علق عليها «وإن» تقتضي الخاص الذي لا يقتضي وجوب الوقوع ولا امتناعه، وذلك ينافي وجوب اعتقاد وجوب قيام القيامة، فكان كفرًا، كما لو قال: أنت طالق إن كان الله موجوداً، أو محمد رسولاً .

﴿ اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ ۖ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ ۖ وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ ﴿١٩﴾ ﴾ [الشورى: ١٩]

فيه إشارة إلى أن تخصيصه من يشاء بالرزق وقبضه وبسطه لطف منه بعباده ورعاية لمصالحهم؛ لئلا يفسد الفقر منهم قوماً والغنى آخرين، وقد شرح ذلك في قوله - عز وجل -: ﴿ * وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الشورى: ٢٧]، وأشار إليه في آخر العنكبوت في قوله: ﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٢﴾ ﴾ [العنكبوت: ٦٢] وأوضحه النبي ﷺ غاية الإيضاح في الحديث الإلهي: «إن من عبادي من لا يصلحه إلا الفقر ولو أغنيته لأفسده الغنى» وبالعكس، وكذلك ذكر في العافية والبلاء ثم قال: «إني أدبر عبادي بعلمي فيهم، إني عليم خبير» (١).

﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاتُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [الشورى: ٢١] يجتج بها الظاهرية على إبطال القياس، لأنه شرع لما لم يأذن به الله، وجوابه بالمنع، بل الله - عز وجل - أذن فيه بالأمر باتباع الرسول، وقد فعله الرسول ﷺ في عدة قضايا، والله - عز وجل - استعمله في أدلة التوحيد والمعاد كثيراً، كما قررناه في مواضعه من هذا الكتاب وغيره. وقد شدد أبو محمد بن حزم النكير على القياسين حتى كاد يكفرهم، معتلاً بأنه شرعوا ما لم يأذن به الله - عز وجل - وذلك في كتاب: «إبطال الرأي» له، ثم إنه زعم أن الله - عز وجل - قادر على أن يتخذ ولداً كما سبق في سورة الزمر، وهذا من أعجب الأشياء وأشد الانحراف عن سنن الاعتدال؛ إذ يكفر المسلمين في مسألة [أ/م/ ١٨١] فرعية تتعلق بالعمل، والتزم الكفر في مسألة أصولية تتعلق بالعلم، فهو كما قيل: وحيث وجب أن تسجد بُلْتَ.

﴿ ذَٰلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهَ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ۗ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ ۗ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا ۗ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الشورى: ٢٣] اختلف في القربى؛ فقيل هي قربي كل مكلف أوصى بمودتها، فهو كالوصية بصلة الرحم.

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه [١٥/ ٦]، وابن الجوزي في العلل المتناهية [٤٤ / ١] وابن حبان في المحروحين [٣ / ١٢٦ - ١٢٧] وابن عدي في الكامل [٧ / ٢٦٧٣] والحكيم الترمذي في نوادر الأصول [٢ / ٢٣٢] وانظر جامع العلوم والحكم [١ / ٣٥٩].

وقيل: هي قربي النبي ﷺ ثم اختلف فيها؛ فقيل: هي جميع بطون قريش، كما فسره ابن عباس فيما رواه البخاري وغيره، وقيل: هي قرابته الأذنون، وهم أهل بيته: علي وفاطمة وولدهما أوصى بمودتهم، وعند هذا استطالت الشيعة، وزعموا أن الصحابة خالفوا هذا الأمر، ونكثوا هذا العهد بأذاهم أهل البيت بعد النبي ﷺ مع أنه سأل مودتهم، ونزلها منزلة الأجر على ما لا يجوز الأجر عليه، وإلى هذه الآية أشار الكميت بن زيد الأسدي، وكان شيعياً حيث قال:

وجدنا لكم في آل حم آية تأولها منا تقى ومعرب

أي: المحاهر ومن تحت التقية جميعاً تأولناها على أنكم المراد بها.

وأجاب الجمهور: يمنع أن القربى فيها من ذكرتموه، ثم يمنع أن أحداً من الصحابة أذاهم أو نكث العهد فيهم.

﴿ وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الشورى: ٢٧] سبق القول فيها عند نظيرها قريباً.

﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾ ﴾ [الشورى: ٣٠] هو كقوله - عز وجل -: ﴿ أَوْلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُّصِيبَةٌ قَدَّ أَصْبَتُمْ مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١١٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢١٣﴾ ﴾ [النساء: ٧٩] وقد سبق، ونحوه: ﴿ لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ ﴾ [النساء: ١٢٣] على ما فسره النبي ﷺ لأبي بكر رضي الله عنه - أي مصائبكم جزاء بما كسبتم.

﴿ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَدِيِّ مِنْ بَعْدِهِ ۗ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّن سَبِيلِ ﴿٤٤﴾ ﴾ [الشورى: ٤٤] يحتج به الجمهور على مذهبهم المشهور، أي: فما له من ولي يهديه دونه، وهو كقوله ﷺ: «من يهده الله فلا مضل له

ومن يضل فلا هادي له»^(١) وهو أيضا متكرر في القرآن، وكذلك: ﴿وَمَا كَانَتْ لَهُمْ مِّنْ أَوْلِيَاءَ يَنْصُرُونَهُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ ۗ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٥١﴾﴾ [الشورى: ٤٦] أي إلى الهدى؛ لأنه إذا خلق الضلال في قلبه استحال أن يدخله الهدى حيث؛ لامتناع اجتماع الضدين في محل واحد.

﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ۗ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذُنُوبِهِمْ ﴿٥٢﴾﴾ [الشورى: ٥١] يحتج به من يرى أن الله - عز وجل - يتكلم بحرف وصوت؛ لأنه حصر تكليمه للبشر في ثلاثة أحوال:

أحدهما: الوحي، وهو الإلهام وخلق الكلام / [١٨١ ب/م] في النفس، كقوله ﷻ: «إن روح القدس نفث في روعي»^(٢) الحديث.

والثاني: أن يرسل رسولا فيوحى بإذنه كجبريل إلى الأنبياء.

الثالث: التكليم من وراء حجاب، كما كلم موسى ولم يره موسى بل سأله الرؤية فقال: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ ، وهذه الحال ليست وحيا ولا بواسطة رسول؛ لأنها قسيم لهما فاستحال أن تكون إحداهما، فهي حال ثالثة، [وليس إلا التكليم بحرف وصوت.

وأجاب الخصم بأن الحرف والصوت لما دل الدليل على استحالتهم في حقه - عز وجل - وجب تأويل هذا على [أن المكلم] من وراء حجاب / [٣٧٦ ل/] أخذ عن حسه حتى سمع الكلام من غير صوت في الخارج كالتائم ونحوه، أو على غير ذلك من التأويل.

﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۗ مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلَكْتُبَ وَلَا الْإِيمَنُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِّنْ عِبَادِنَا ۗ وَإِنَّكَ لَتَهْدَىٰ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ

(١) رواه مسلم [٥٩٣/٢] [٨٦٧] ورواه النسائي [١٨٨/٣] ح [١٥٧٨] وأحمد [٣/٣٧١] ح [١٥٠٢٦] والبيهقي [٣/٢١٤] ورواه مسلم من حديث ابن عباس [٢/٥٩٣] [٨٦٨] والنسائي [٦/٨٩] [٣٢٧٨] وابن ماجه [١/٦١٠] ح [١٨٩٣] وأحمد [١/٣٥٠] ح [٣٢٧٥] ورواه أبو داود [١/٢٨٧] [١٠٩٧] والنسائي [٣/١٠٤] ح [١٤٠٤].

(٢) أخرجه الشافعي في مسنده [١/٢٣٣]، وابن أبي شيبة في مصنفه [٧٩١٧] ح [٤٣٣٢] ومحمد بن راشد في الجامع [١١/١٢٥]، والبخاري في مسنده [٧/٣١٥] ح [٢٩١٤] والطبراني في الكبير [١٦٦١٨] ح [٧٦٩٤] والقضاعي في مسند الشهاب [٢/١٨٥] ح [١١٥١] والبيهقي في شعب الإيمان [٢٧١٢] ح [١١٨٥].

﴿ [الشورى: ٥٢] سَمَى الْوَحْيَ وَالْقُرْآنَ رُوحًا؛ لِأَنَّهُ سَبَبُ الرُّوحِ وَالرَّحْمَةِ، وَلِأَنَّهُ لِلْقُلُوبِ كَالرُّوحِ تَحْيَا بِهِ، أَوْ تَسْمِيَةٌ لَهُ بِاسْمِ الرُّوحِ الْأَمِينِ النَّازِلِ بِهِ.

﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا أَلَكْتُبُ وَلَا الْإِيمَنُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى: ٥٢] [زعم قوم أخذوا بظاهر هذا أن النبي ﷺ كان قبل أن يوحى

إليه غير مؤمن، كما قال: ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ﴾ [الضحى: ٧] وهذا صعب شديد أن يقال فيه ﷺ] - مع قوله: « كنت نبياً و آدم بين الماء والطين» ^(١) وأنه حين ولد خراً ساجداً مشيراً بأصعبه إلى السماء، وأنه لم يزل كارهاً للأصنام مبغضاً لها قبل النبوة، لم يخلص بها ولا أكل مما ذبح لها، وإجماع الناس على أن نبياً من الأنبياء لم يكفر بالله ولا خلا من الإيمان به طرفة عين.

[قالوا: يجب تأويل الآية على ما يزيل عنها هذا المحذور، مثل] المراد: ما كنت تدري ما الكتاب ولا ماهية الإيمان وحقيقته، ولا يلزم من كونه مؤمناً معرفة ذلك، بدليل أن أكثر الناس هم كذلك. [أو: ما] كنت تدري ما الكتاب ولا كيفية الدعاء إلى الإيمان؛ إذ كيفية دعاء الناس إلى الإيمان إنما يعلم بالوحي، فقبل الوحي من أين يعلم، ولا يلزم من كون الإنسان مؤمناً في نفسه أن يدري كيف يدعو أو إلى ما يدعو غيره، لجواز أن يتعبد الله - عز وجل - كل إنسان بأمر غير ما يتعبد به الآخر، كما اختص النبي ﷺ بخواص تعبد بها لم تكن لغيره.

﴿ نَهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ ﴾ [القيامة: ٥٢] يحتج به الجمهور لإضافة الهدى إليه - عز وجل - وتخصيصه بمن شاء، وعند المعتزلة الهدى منسوب إلى الخلق يهدون أنفسهم.

﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدَى إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى: ٥٢] أي ترشد، وهذا الهدى غير الهدى المسلوب في قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدَى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦] فلا يتناقض هذا الإيجاب مع ذلك السلب.

* * *

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير [٣٧٤/٧]، وابن سعد في الطبقات [١٤٨/١] وانظر تحفة الأحوزي [٥٦١٠]، فيض القدير للمناوي [٥٤١٥].

القول في سورة الزخرف

﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣] يحتج به جمهور

من قال بخلق القرآن؛ لأن كل مجعول مخلوق، وقد سبق وجوابه.

﴿ أَفَنَضِرْبُ عَنْكُمْ الذِّكْرَ صَفْحًا أَنْ كُنْتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ ﴾ [الزخرف: ٥]

يحتج به على بطلان فساد الوضع في الأقيسة، وهو ترتيب خلاف مقتضى العلة عليها.

وتقريره / (١٨٢ أ/م) أنه - عز وجل - أنكر ترتيب الإضراب والصفح عنهم على

إسرافهم، كأنه قال: إسرافكم يناسب أخذكم وتعذيبكم لا الإضراب والصفح عنكم،

وكذلك قوله عز وجل: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ

أَنْفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ [التوبة: ١٧]

أي: إن شركهم وشهادتهم على أنفسهم بالكفر لا يناسب عمارتهم للمسجد؛ لأنهم

رجس، وإنما يناسب مجابنتهم المسجد تزيهاً له عن رجسهم وبجسهم، وكذلك لما قال

/ [٣٧٧ ل] فرعون لموسى ﴿ قَالَ أَلَمْ نُنزِرْكَ فِيْنَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِيْنَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ

﴿ [الشعراء: ١٨] قال له موسى: ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنَّا عَلَيْهَا أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ

﴿ [الشعراء: ٢٢] أي: استعبدتهم، واتخذتهم عبيداً، وإنما ربيتني ولداً حين اتخذت

قومي عبيداً، فامتنانك عليّ بذلك غير مناسب، وإنما المناسب أن تعتذر إليّ من ذلك.

ومثاله المشهور بين الأصوليين أن يقول الشافعي: لفظ الهبة ينعقد به غير النكاح، فلا ينعقد

به النكاح كالبيع، فيقول الحنفي: هذا فاسد الوضع أو الاعتبار، إذ انعقاد غير النكاح به يدل

على قوته وتأثيره في العقود وتصرفه فيها، فقد رتب على العلة نقيض مقتضاها.

﴿ وَالَّذِي نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَنْشَرْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيِّتًا كَذَلِكَ نُخْرِجُوكَ ﴿ [الزخرف: ١١]، فيه الاستدلال على البعث بقياس إحياء الأرض كما عرف في مواضع.

﴿ وَالَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالْأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ ﴾ [الزخرف: ١٢]

فيه استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازة؛ لأن ركوب الفلك مجاز،

وركوب الأنعام حقيقة؛ لمبادرة الفهم إليه عند الإطلاق.

﴿ وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا إِنْ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ ﴾ [الزخرف: ١٥]

أي: ولداً حيث قالوا: الملائكة بنات الله، وهو يدل على أن الولد جزء الوالد، ويصح

تعليل الفقهاء في بعض أحكامهما بأن بينهما جزئية وعضوية، وأكد ذلك قوله ﷺ «فاطمة بضعة مني» أي: قطعة وجزء.

﴿ أَمِ اتَّخَذَ مِمَّا تَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَنَكُمْ بِالْبَيِّنِ ﴾ [الزخرف: ١٦] الآيتين، سبق

نظيره في النحل وسبحان.

﴿ أَوْ مَنْ يُنشِئُ فِي الْحَلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾ [الزخرف: ١٨] فيه إشارة

إلى أمور:

أحدها: أن الزينة والترف والعي كالفطرة والغريزة للنساء، إذ معنى الكلام: أتجعلون لله من شأنه هذه الصفات.

الثاني: أن البيان مقصود في الخصام، وأن الغلبة في الجدال أعظم منها في الجلال، لأن الإنسان أكثر ما يصارع بجلاده ألفاً، وهو بجذاله وحسن بيانه قد يصرع ألوفاً بل أمماً.

الثالث: مدح البيان والثناء على أهله، وهو إفهام المعنى على الوجه التام بطريق سهل عام، ومأخذ ذلك من قياس العكس؛ لأنه لما ذم غير المبين دل على مدح المبين، وإلا استوى النقيضان في الحكم، وإنه محال.

﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ

شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴾ [الزخرف: ١٩] فيها إشارة إلى أمور:

أحدها: أن جعل يكون بمعنى سمى / [١٨٢ ب/م] واعتقد، أي: سمو الملائكة واعتقدوهم إناثاً، [وقد نوقض على من احتج على خلق القرآن بقوله: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا

عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣] لأن المجعول مخلوق؛ ف قيل له يبطل بقوله:

﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلْقَهُمْ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ

وَيُسْأَلُونَ ﴾ [الزخرف: ١٩] مع أنهم لم يخلقوهم، ولا يصح هذا النقض، وإنما يصح

أن لو صح هذا المعنى في: ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣]

لكنه لا يصح أن يقال: إنا سميناه أو اعتقدنا قرآنًا، وإنما هو بمعنى: صيرناه قرآنًا عربياً مع قدرتنا / [٣٧٨ ل] على أن نصيره عبرانياً أو سريانياً.

الثاني: أن الملائكة ذكور لوجهين:

أحدهما: أنه سماهم عباد الرحمن، وواحد العباد عبد، هو اسم للذكر العاقل في لسان العرب.

الثاني: أنه نفى عنهم الأنوثة، فتعينت الذكورة لهم، إذ لا واسطة بين القسمين في جنس الحي.

الثالث: (ستكب شهادتهم) فسر الجعل بالشهادة، كأنه قال: وشهدوا أن الملائكة إناث، ثم قوله (ستكب) تقتضي أنها لم تكتب بعد. وإنما ستكتب في المستقبل، وقوله: ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ [ق: ١٨]، ﴿ وَإِذَا أَدَقْنَا لِلنَّاسِ رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّيَهُمْ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾ [يونس: ٢١] يقتضي أنها كتبت حين الشهادة، والإجماع على ذلك أن الحفظة يكتبون ما يصور عن الإنسان شيئاً فشيئاً، وإن أخرج كاتب الشمال شيئاً فلحظة أو ساعة رجاء التدارك بالتوبة، وحينئذ يلزم أن هذه الشهادة كتبت حين وقوعها، ولم تكتب معاً، وإنه محال.

والجواب: أن (ستكب) مجاز عن أنهم سيحزون بها ويعاقبون عليها، لكن لما كان حفظ العمل بالكتابة سبباً للجزاء عليه عبر عن المسبب بالسبب.

﴿ وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٠] يحتج بها المعتزلة بأنهم لما أضافوا عبادتهم للأوثان إلى مشيئة الله عز وجل جهلهم وكذبهم، ولو كانت عبادتهم لها مشيئة لما كانت كذلك، ويجاب عنه بنحو ما سبق في نظيره في آخر الأنعام، وهو أنه لم يكذبهم في إضافة ذلك إلى مشيئته، كيف وإنه يقول: ﴿ وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْذُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتُرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٣٧] وإنما أراد أن ما قالوه من إضافة عبادة الأصنام إلى مشيئته، وإن كان حقاً في نفس الأمر، لكنهم لم يبلغوا من معرفة الله عز وجل إلى حيث يعلمون دوران الأشياء مع مشيئته وجوداً وعدماً، وإنما يقولون حرصاً أو تخميناً أو مناقضة للرسول وجدلاً؛ فهم وإن أصابوا بغير علم خطأ؛ لقوله ﷺ « من قال في القرآن برأيه فقد أخطأ »^(١) وقال [١٨٣ أ/م] الفقهاء: من اشتبهت عليه القبلة فصلى بغير اجتهاد فيها لزمته الإعادة وإن أصاب؛ لتركه فرض الاجتهاد، على خلاف فيه.

(١) رواد أبو داود في العلم [٣٦٥٢] والترمذي في التفسير [٢٩٥٣] والنسائي في الكبرى [٨٠٨٦].

﴿ بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ ﴾ [الزخرف:

٢٢] الآيات دلت على ذم التقليد، والمشهور المطابق لهذه الآية أنه متابعة الغير في قول أو فعل من غير دليل، بل لحسن ظن به، أو غلبة عادة وإلف.

وقيل: هو قبول قول القائل، وأنت لا تعلم مأخذه ومستنده، فعلى الأول لا يسمى قبول قول النبي ﷺ / [٣٧٩ ل] تقليداً؛ لأن قوله عين الدليل والحجة، فلا يصح أن يقال: تابعناه وقبلنا قوله بغير حجة أو دليل.

وعلى الثاني في تسمية قبول قوله تقليداً وجهان:

أحدهما: يسمى تقليداً؛ لأننا لا نحيط بعلمه ومأخذه ومستنده الوحي، بدليل: ﴿إِنَّ هُوَ

إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤].

وأصل الوجهين أنه ﷺ هل كان يجتهد في الأحكام بالنظر ونحوه، فيسمى قبول قوله تقليداً لخفاء مأخذه أم لا، بل يقتصر على الوحي فلا يسمى تقليداً لعلمنا بمغزاه ومأخذه. ذكر هذه النبذة الشيخ أبو محمد الجويني في أول كتابه المسمى بـ «المسلسل» في الفقه. وقد اختصرناه.

﴿وَلَوْلَا أَن يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِيُوتِيَهُمْ سُقْفًا مِّن

فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيَّهَا يَظْهَرُونَ﴾ [الزخرف: ٣٣]، فيه تعليل أفعاله عز وجل بالمصالح وامتناعها للمفاسد.

﴿وَمَن يَعْتَسِفْ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف:

٣٦]، يحتج بها المعتزلة؛ لأنه أضاف الإعراض عن الذكر إليهم، وصددهم عن السبيل إلى الشياطين، وجعل تقييض القرناء لهم عقوبة على إعراضهم.

وأجاب الجمهور بأن ذلك كله باعتبار الكسب، وأما الخلق فلمن له الخلق والأمر، وقد دلت النصوص والبراهين على ذلك.

﴿وَلَن يَنفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذ ظَلَمْتُمْ أَنكُرْمُ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٩]

فيه أن معارضة الفاسد بالفاسد لا ينفع؛ لأنهم لما سمعوا قوله عز وجل: ﴿فَأَيُّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي

الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الصفوات: ٣٣] تأسى البعض ببعض، فبين لهم فساد ذلك التأسى، وأنه غير نافع؛ إذ ألم الغير لا يخفف ألم النفس، وهكذا فساد حجة أحد الخصمين لا يقتضي صحة حجة الآخر، وإنما تنفع الحجة ويصح المعنى فيها [بصحتها] لا معنى في غيرها

يفسدها، نعم قد تستعمل معارضة الفاسد بالفاسد في الجدل؛ دفعاً لشر الخصم وتسلبه.
 وفي الآية سؤال، وهو أن إذ للزمن الماضي؛ فكيف يصح وقوع النفع اليوم / [١٨٣ ب/م] فيه؟ إذ يصير تقديره: لن ينفعكم اليوم اشتراككم وقت ظلمكم منذ ألف سنة، أو لا ينفعكم اشتراككم اليوم وقت ظلمكم أمس؟
 وجوابه: أن «إذ» هنا التعليل، وخرجت عن الظرفية، فتقديره لن ينفعكم اشتراككم اليوم لعل ظلمكم أمس.

﴿ وَسَأَلْنَا مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ إِلَهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ ﴿٤٥﴾
 [الزخرف: ٤٥]، إن قيل: قد ماتوا قبله بدهور فأين هم حتى يسألهم؟
 فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن المراد: سل كتبهم ومن بقي من أصحابهم، وما حكاه القرآن عنهم.
 والثاني: / [٣٨٠ ل] أنهم بعثوا له ليلة الإسراء في بيت المقدس أو في السماء فسألهم،
 وفيها إجماع الأنبياء وأديانهم على التوحيد، ويكفي في ذلك أن النصرى مع شركهم الظاهر يدعون التوحيد، ويصرحون بأن آلهة كل واحد منهم إله كامل، ثم يقولون: هم إله واحد، ويفتتحون كتبهم بقولهم: باسم الأب والابن وروح القدس إله واحد. فلو كان للشرك أصل في ملة من الملل لتعلقت به النصرى احتجاجاً واستثناساً، ولا نعلم النور والظلمة إلهين. وقد سبق الكلام معهم.

﴿ فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ، فَاطَاعُوهُ، إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ ﴿٥٤﴾ [الزخرف: ٥٤] [فيه
 أن الفاسق سريع القبول للباطل؛ لأن هذا تعليل لطاعتهم إياه بفسقهم]، كما سبق أن
 «إن» للتعليل، وسبب ذلك أن الفسق والباطل من وادٍ واحد لخروجها عن الاعتدال
 ودخولها في حيز الضلال، والجنس ميال إلى الجنس.

﴿ وَقَالُوا ءِالِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ ﴿٥٨﴾
 [الزخرف: ٥٨] فيه ذم الجدل بالباطل، وأن من الجدل ما يقصد به غلبة الخصم لا تحقيق الحق.
 ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [الزخرف: ٥٩]
 هذا رد على النصرى في تألههم إياه.

﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [الزخرف: ٥٩]
 رد على اليهود في تكذيبه وبهته وأمه.

﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِيدِ ﴾ [الزخرف: ٨١] فيه وجهان:

أحدهما: فأنا أول الجاحدين للولد، أو الآنفين من إثباته.
ومنه قول الفرزدق:

وأعبد أن تهجى كليب بدارم

أي: آنف من ذلك ولا أرضى به لعدم مكافأهم لنا.

والثاني: أنا أول العابدين لله على تقدير ثبوت الولد؛ إذ مقصودي اتباع الحق وطاعة الله - عز وجل - [على أي حال] أو تقدير كان من التقادير الحقة. وهذا هو الصحيح، والأول ضعيف؛ إذ فيه جحد الولد على تقدير ثبوته، وهو تناقض وعناد، اللهم إلا أن يحمل / [١٨٤م/أ] على معنى: إن كان له ولد عندكم وفي اعتقادكم فأنا أول الجاحدين له على اعتقادي، وإنما أعبد الله وحده منزهاً عن ولد وغيره مما لا يليق به، فهذا يصح ويستقيم.

﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهُهُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهُهُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ (٨٤)

[الزخرف: ٨٤] اختلف في هذا؛ فقيل: هو فيهما بذاته، وهو قول القائلين: إنه في كل مكان بذاته.

وقيل: ليس في واحد منهما بذاته، وإلا لزم التحيز والتجسيم، وهو قول الأشعرية ومن وافقهم.

وقيل: هو في السماء فوق العرش بذاته وفي الأرض بعلمه وحكمه؛ كما يقال: فلان في مصر سلطان، وفي الشام هو سلطان، أي: في إحداها بنفسه وفي الأخرى بحكمه. وهو قول أهل الحديث من الخنابلة وغيرهم.

[وأما الاتحادية فرمما احتجوا بهذا على رأيهم في سريانه في جميع العالم].

قوله تعالى: ﴿ وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ مَن خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٧].

أي كيف [وإلى أين] ينصرفون عن عبادة خالقهم إلى عبادة غيره؟ وهو من أدلة التوحيد. ونظمه: لا شيء من آهتكم بخالق لكم، والله خالق لكم، فلا شيء من آهتكم / [٣٨٣ ل] بإله وقد سبق في مواضع.

﴿ فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَّمَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ [الزخرف: ٨٩] وعيدي محكم،

أو منسوخ بآية السيف.

القول في سورة الدخان

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ ۚ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ ﴾ [الدخان: ٣] أي أنزلناه يعني

القرآن.

﴿ أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٥﴾ ﴾ [الدخان: ٥] يحتج به على قدم القرآن

المسموع؛ لأنه أمر الله والأمر قديم، وقد سبق القول فيه.

﴿ وَإِن لَّمْ تَؤْمِنُوا لِي فَاَعْتَرِلُونِ ﴿٢١﴾ ﴾ [الدخان: ٢١] احتج بعض المعتزلة على شرف

طائفتهم بأن اسمهم مشتق من عزل والاعتزال، ولم تذكر هذه المادة في القرآن إلا في سياق

الخير، نحو: ﴿ وَأَعْتَرِلْكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ

رَبِّي شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ ﴾ [مریم: ٤٨]، ﴿ فَلَمَّا أَعْتَرَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ

وَيَعْقُوبَ ۗ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٩﴾ ﴾ [مریم: ٤٩]، ﴿ وَسْئَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ۗ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ

فَاعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ۗ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ ۗ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ

حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٢]

ونحوه، فينتقض عليهم بهذه الآية؛ فإن فيها اعتزال الكفار عن الرسول والهدى، وهو [شر،

و] بقوله ﷺ: «إذ سجد ابن آدم اعتزل الشيطان يبكي»^(١) وإنما الاعتزال الانفراد بمعزل،

وهو قد يكون في الخير، وقد يكون في الشر، فلا حجة فيه [ولا استشهاد].

وإن ساع ذلك لهم ساع للخوارج أن يقولوا: اسمنا مشتق من الخروج ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ

الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ

يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۗ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٥٧﴾ ﴾

[البقرة: ٢٥٧] وللجبرية أن يقولوا: اسمنا مشتق من الجبر ضد الكسر، وللشيعة أن

يقولوا: اسمنا مشتق من مشايعة الحق، ومن قوله - عز وجل - ﴿ وَإِنَّ مِنْ شَيْعَتِهِ

لِإِبْرَاهِيمَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [الصفات: ٨٣] وللأشعرية أن يقولوا: اسمنا مشتق من الشعور، وهو

(١) رواد مسلم [٨٧/١] ح [٨١] وابن ماجه [٣٣٤/١] ح [١٠٥٤] وابن خزيمة [٢٧٦/١] ح

[٥٤٩] وابن حبان [٤٦٥/٦] ح [٢٧٥٩] والبيهقي [٣١٢/٢].

العلم، أو من الأشعريين أصحاب النبي ﷺ.

والكرامية مشتق من الكرم، بل لليهود أن يقولوا: نحن من قوله: ﴿ وَأَكْتَسَبَ لَنَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ إِنَّا هُدُنَا إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِي أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ۗ وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ ۚ فَسَأَكْتُمُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِغَايَتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾ ﴾ [الأعراف: ١٥٦] أي تبنا.

والنصارى من نصره المسيح، ونحوه كثير لا صيور له إلا النقص على من استند إلى مثله.

﴿ كَمْ تَرَكَوْا مِنْ جَنَّتٍ وَعُيُونٍ ﴿٢٥﴾ ﴾ / [١٨٤ ب/م] [الدخان: ٢٥] إلى قوله: ﴿ كَذَلِكَ ۖ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الدخان: ٢٨] يعني بني إسرائيل، كما صرح به في الشعراء، وهو دليل على أنهم ورثوا أهل مصر من آل فرعون، على ما حكيناه في الأعراف.

قوله - عز وجل - : ﴿ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ ۖ وَوَقَّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الدخان: ٥٦] استثناء منقطع، أي لكن الموتة الأولى قد سبق ذوقهم لها وانقطع.

وقد اختلف في الفرق بين الاستثناء المتصل والمنقطع؛ فقيل: المتصل ما كان من الجنس، نحو: قام القوم إلا زيداً. و المنقطع ما يقابله، نحو: قام القوم إلا حمراً، وقيل في بطلان هذا: إنه لو قال في قوم ليس فيهم زيد: قام القوم إلا زيداً، كان استثناء منقطعاً مع أنه من الجنس، فعلى هذا: المتصل هو المخرج مما قبله بإلاً أو نحوها، والمنقطع هو المذكور بعد إلا أو نحوها غير داخل فيما قبلها. وقال الشيخ شهاب الدين القرافي: المتصل / [٣٨٤ ل] هو الحكم على جنس ما حكمت عليه أولاً بنقيض ما حكمت به ثانياً، والمنقطع ما اختل فيه أحد هذين القيدين، وهو أن تحكم على غير جنس ما حكمت عليه أولاً، أو بغير نقيض ما حكمت به أولاً.

قلت: مثال الأول: جاء القوم إلا الفرس، ومثال الثاني: [جاء القوم] إلا أن زيداً أكل أو شارب، أو نحو ذلك.

القول في سورة الجاثية

﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ۖ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴿١٥﴾ ﴾

[الجاثية: ١٥] وقد سبق احتجاج المعتزلة به وجوابه.

﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ

عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشْوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٣] يحتج به الجمهور على أن الله - عز وجل - هو يضل من يشاء، وتأوله الخصم على منع اللطف، وقد عرف جوابه.

﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ

عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشْوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٣] يحتج به الجمهور أيضاً، وقد سبق القول أول البقرة.

﴿ أَفَرَأَيْتَ مَنْ أَخَذَ إِلَهَهُ هَوْنَهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ

عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشْوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ۗ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٣] هو نحو:
﴿ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ وَدِيِّ مِنْ بَعْدِهِ ۗ وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلِ ﴿٤٤﴾ ﴾ [الشورى: ٤٤].

﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ

بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٤] شبهتهم على إنكار البعث، وأسندوها بقولهم: ﴿ وَإِذَا تَتَلَّىٰ عَلَيْهِمْ ءآيَاتُنَا يَنبَغِي مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا اتُّتُوا بِغَابٍ بَيْنَا وَإِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٥].

وجوابه: ﴿ قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَبَّ فِيهِ

وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٦] ولم يبرهن عليه هاهنا لوجهين:

أحدهما: أنهم يلزمهم تصديق قوله في البعث، لقيام دليل صدقه على أيدي الرسل.

وبالنظر في آيات الوجود سواء برهن أو لم يبرهن.

الثاني: اكتفاء بما قرره من براهين البعث في مواضعه، وقد يحتمل أنه ترك البرهان هاهنا

على البعث إشارة إلى وضوحه وعناد الخصم وعدم قبوله للحق، فالإعراض عنه وترك مكالمته أولى، وهو حكم الخصم المعاند المشاغب.

﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾ ﴾
 [الجاثية: ٢٩] يستدل به على أن النسخ حقيقة في النقل؛ لأن استنساخ الكتاب نقله من أصل إلى فرع. وفيه أقوال؛ أحدها هذا.

والثاني: أنه حقيقة في الإزالة لقولهم: نسخت الشمس الظل. أي: أزالته.

والثالث: [١٨٥ م/أ] أنه مشترك بينهما، والإزالة أعم من النقل؛ لأنها قد تكون بالنقل وغيره، كإعدام الجواهر من مكانه من غير نقل، فهي أشبه أن يفسر بها النسخ؛ لأنها القدر المشترك.

﴿ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيْقِنِينَ ﴿٣٢﴾ ﴾ [الجاثية: ٣٢] فيه الفرق بين الظن واليقين؛ لإثبات أحدهما ونفي الآخر، وقد سبق الفرق بينهما.

* * *

القول في سورة الأحقاف

﴿ مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ۗ وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ ﴾ [الأحقاف: ٣]، يحتج بها على انقراض العالم عند بلوغ أجله المسمى، خلافاً للفلاسفة في قولهم: هو أبدي / [٣٨٥ ل/ لا يزال. والخلاف معهم مبني على قدمه، وقد سبق.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ ۗ أَتُنُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأحقاف: ٤] دليل على التوحيد، وتقديره هكذا: لا شيء من آلهتكم خالق في الأرض، ولا ذو ملك في السماوات، والإله الحق خالق في الأرض ذو ملك في السماوات؛ فلا شيء من آلهتكم بالإله الحق. وهما واضحتان.

﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ ۗ أَتُنُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [الأحقاف: ٤] قيل: معناه حدثني أبي عن جدي، فيحتج به المحدثون على شرف علم الحديث والإسناد. وقيل: هو ضرب الرمل، فيحتج به الرماليون.

﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا ۗ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۗ وَحَمَلُهُ وَفَصَلُّهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ۗ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ۗ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأحقاف: ١٥] مع قوله: ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا وَعَلَىٰ وَهْنًا وَفَصَلُّهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ ﴾ [لقمان: ١٤] يحتج به على أن أقل مدة الحمل ستة أشهر، وهو نوع من أنواع كيفية الاستدلال بالخطاب على الحكم المذكور في أصول الفقه.

﴿ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أَفِ لَكُمْ مَا اتَّعَدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَعْجِلَانِ اللَّهَ وَبَلَغَ مِنْهُ إِيمَانٌ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوَّلِينَ ﴾ [الأحقاف: ١٦]

[الأحقاف: ١٧] إنكار منه للبعث، وجوابه قولهما له: ﴿وَيْلَكَ ءَامِنٌ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوْلِينَ ﴿١٧﴾﴾ [الأحقاف: ١٧] أي وقد وعد بالبعث.

﴿وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوفيهِمْ أَعْمَلُهُمْ وَهُمْ لَا يَظْلُمُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الأحقاف: ١٩] يحتج به على أن للأعمال أثراً في تفاوت الدرجات؛ فيقال: إنه يقال لأهل الجنة: ادخلوها برحمة الله واقتسموها بأعمالكم.

﴿تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِنُهُمْ ۚ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٢٥﴾﴾ [الأحقاف: ٢٥] قيل: وهو عام خص بالحس لمشاهدتنا السماوات والأرض لم تدمر، والأشبه أنه عام أريد به الخاص، وهو ما يختص بقوم عاد من المساكن والأموال والأنفس ونحوها، بدليل: ﴿مَا تَذُرُّ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرِّيمِ ﴿٢٦﴾﴾ [الذاريات: ٤٢] فحصر ما دمرته بما أتت عليه، وإنما أتت على أرض عاد.

﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمْعُونَ ۖ أَلْقَرَاءً ۖ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا ۖ فَلَمَّا قُضِيَ وَلَّوْا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الأحقاف: ٢٩] إلى قولهم: ﴿يَقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ ۖ يَغْفِرَ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾﴾ [الأحقاف: ٣١] يحتج به على وجود الجن، وأن منهم مسلمين.

وقولهم: ﴿قَالُوا يَقَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الأحقاف: ٣٠] لعلهم كانوا على دين التوراة، فلذلك خصوا بالذكر موسى دون عيسى.

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْ يَخْلُقْهُنَّ بِقَدْرِ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ ۚ بَلَىٰ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٣﴾﴾ [الأحقاف: ٣٣] استدلال / ١٨٥ ب/م] على منكري البعث وقد سبق في هذه السورة في قول القائل: ﴿وَالَّذِي قَالَ لَوْلَاذِيهِ أُفٍّ لَّكُمْ أَتَعَدَانِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَّتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَعْجِلَانِ اللَّهَ وَيَلِكُ ءَامِنٌ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسْطِيزُ الْأَوْلِينَ ﴿٣٧﴾﴾ [الأحقاف: ١٧]

وقد سبق تقرير هذا الدليل في «يس» وغيرها.

﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ۚ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرُونَ مَا يُوْعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلُغٌۭ فَهَلْ يُهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمَ الْفَاسِقُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾

[الأحقاف: ٣٥] قيل: هم جميع الرسل، وقيل: هم الخمسة المذكورون في قوله: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ ۗ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٧﴾ ﴾ [الأحزاب: ٧]، وقوله: ﴿ * شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۗ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾ ﴾ [الشورى: ١٣].

ويحتمل أنهم المذكورة قصتهم في سورة هود، وهم سبعة لقوله في آخرها: ﴿ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ۚ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٠﴾ ﴾ [هود: ١٢٠] والأشبه الأول / [٣٨٦ ل]؛ لأنه في غالب القرآن إنما يؤسبه بعموم الرسل نحو: ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَتْنَهُمْ نَصْرُنَا ۗ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ۗ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَّبِيِّينَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ [الأنعام: ٣٤].

* * *

القول في سورة محمد

﴿ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴾ [محمد: ٢] عطف خاص على عام، وهو يدل على أن الإيمان بالقرآن أخص وأفضل أنواع الإيمان، وهو كذلك؛ لأنه يشمل جميع أنواع الإيمان وغيرها من القصص والأخبار والأحكام.

﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْنَتُمْوَهُمْ فَشُدُّوا أَلْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۗ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ ۗ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَلَهُمْ ﴾ [محمد: ٤] يحتج به على جواز أسر الكفار إذا ظفر بهم في الحرب، وعلى نسخها لآية الأنفال: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُتَخَيَّرَ فِي الْأَرْضِ تَرْيِدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٧] أو أن هذه كان حكمها إلى غاية الإثخان، وقد حصلت فلا يكون نسخاً، بل انقضاء حكم بانقضاء مدته كالإجازة.

﴿ فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْنَتُمْوَهُمْ فَشُدُّوا أَلْوَتَاقَ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۗ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ ۗ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَلَهُمْ ﴾ [محمد: ٤] يحتج بها المعتزلة؛ لأنه لو كان خالقاً لأفعالهم لعلم بما يكون منهم قبل ابتلاء بعضهم ببعض، ولم يبق للابتلاء فائدة.

وأجيب بأنه خالق لأفعالهم، عالم بما سيكون منهم، غير أنه أراد أن يظهر ما في علمه ليكون أمانة على حكمه وعدله في حكمه.

﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرَ طَعْمُهُ، وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى ۖ وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ ۗ كَمَنْ هُوَ خَلَدٌ فِي النَّارِ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ ﴾ [محمد: ١٥] يحتج بها على النعيم والعذاب الحسينيين، ومثل ذلك كثير؛ خلافاً للفلاسفة والنصارى.

﴿ وَمَنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ۗ ﴾ [محمد: ١٦] أي خلقا.

﴿ وَالَّذِينَ آهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًىٰ وَءَاتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ۗ ﴾ [محمد: ١٧] يستدل به على قبول الإيمان والهدى والزيادة والنقصان.

﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً ۖ فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ۗ فَأَنَّىٰ لَهُمْ إِذَا جَاءَهُمْ ذِكْرُهُمْ ۗ ﴾ [محمد: ١٨] يستدل به على قربها؛ لأن علامات الشيء ومقدماته تدل على قربها، وقد سبق أن القرب والبعد أمران إضافيان.

﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَاسْتَغْفَرَ لِذَنبِكُمْ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ۗ ﴾ [محمد: ١٩] يحتج به على تقديم / (١٨٦م) أصول الدين

كالتوحيد على فروعه كالاستغفار وغيره؛ لتقديمه التوحيد هاهنا، ولأن رتبة الأصل قبل رتبة الفرع، وعلى أن المعبر في الأصول العلم لا غيره؛ لقوله: ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفَرَ لِذَنبِكُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ۗ ﴾ [محمد: ١٩] وهذا فيه تفصيل، وهو أن ما كان من القضايا الأصولية بديهيًا استوى فيه العالم وغيره، واعتبر فيه العلم، وما كان نظريًا فإن كان قريبًا من البديهي جاز أن يكلف العامي بالنظر فيه ليعلم، وإن لم يكن قريبًا بعد أن يكلف به العامي لإفضائه إلى تعطيل معاشه خصوصاً مع كثرة الشبه ودقتها، وقد كان النبي ﷺ يقنع من عامة الناس بمجرد التصديق والانقياد / (٣٨٧ ل) لما جاء به، ولو وجب العلم النظري عليهم بينه لهم.

﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ ۗ ﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّىٰ أَبْصَرَهُمْ ۗ ﴾ [محمد: ٢٢-٢٣] يحتج به على جواز لعن يزيد، وقد اختلف فيها؛ فمنهم من منعه حسماً لمادة الترقى إلى من فوقه، ومنهم من أجازها لفجوره وقطعه الرحم الواجب صلتها.

وقد حكى عن أحمد أنه سئل عن لعن يزيد؛ فقال: ألا يجوز لعن من لعنه الله في كتابه؟ ثم تلا هذه الآية. فقيل له: [لم لا] تلعنه أنت؟ فقال: ومن لعنت أنا حتى ألعن يزيد. فمن الناس من اقتدى بفعل أحمد في الترك، ومنهم من اقتدى بفتياه في اللعن.

ويحتمل أن يقال: من غلبت عليه الحمية لله ورسوله وإنكار المنكر جاز أن يلعبه، ومن غلبت عليه عصبية الرفض لم يجوز له ذلك؛ فليفتقد الإنسان نيته وقصده، وإنما الأعمال بالنيات^(١).

﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَتَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ ﴾ [محمد:

٣١] علم الله على ضربين: خاص به، وعمام يشركه فيه خلقه، وهو الذي يقوم به الحجة عليهم، وهو المراد هاهنا، أي: حتى نعلم المجاهدين وغيرهم علماً مشتركاً تقوم به الحجة، وأظن هذا قد سبق.

* * *

القول في سورة الفتح

﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ [الفتح: ٢] قيل: ما تقدم من ذنب أدم، وما تأخر من ذنب أمتك. وقيل: على ظاهره في جواز وقوع الصغائر من الأنبياء. ويدل على ضعف الأول مخالفته للظاهر، وأنه ﷺ قام حتى تورمت قدماه فقيل: أليس قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ فقال: « أفلا أكون عبداً شكوراً »^(١) فدل على اختصاص الآية به دون غيره.

﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ۗ وَاللَّهُ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الفتح: ٤] يحتج به على قبول الإيمان الزيادة والنقصان / [١٨٦ م/ب].

قوله - عز وجل - ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتَدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ ۖ فَإِنْ تَطِيعُوا يُؤْتِكُمْ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الفتح: ١٦] احتج بها الجمهور على صحة خلافة أبي بكر - رضوان الله عليه - وتقريره: المخلفين من الأعراب أمروا بطاعته أو بطاعة مستخلفه، وكل من كان كذلك فهو صحيح الخلافة؛ فأبو بكر صحيح الخلافة.

أما الأولى فلأن المراد بالمخلفين هم الذين تخلفوا عن تبوك، وقد أخبر الله - عز وجل - أنهم سيدعون إلى قتال قوم أولي بأس شديد، وأن الداعي لهم إلى ذلك واجب الطاعة؛ لتوعدهم على مخالفته والتولي عنه، وهذا الداعي إما أبو بكر فيحصل المقصود أو عمر، وهو خليفة أبي بكر وفرع عليه، وإذا وجبت طاعة عمر - رضي الله عنه - صحت خلافته، ويلزم صحة خلافة مستخلفه أبي بكر / [٣٨٨ ل/ل]، وإنما قلنا: إن هذا الداعي أحد الرجلين؛ لأن القوم أولي البأس الشديد إما بنو حنيفة والمجاهد لهم أبو بكر، أو فارس والروم والمجاهد لهم عمر.

وأما الثانية: فلأن من لا يكون صحيح الخلافة لا تجب طاعته، أو نقول: لأهم توعدوا على مخالفته بالعذاب الأليم، ووعدوا على طاعته بالأجر الحسن؛ وكل من كان كذلك كان صحيح الخلافة؛ إذ لا نعي بصحيح الخلافة إلا من وجبت طاعته وحرمت مخالفته.

(١) رواه البخاري [١/٣٨٠، ٤/١٨٣٠، ٥/٢٣٧٥] ح [١٠٧٨، ٤٥٥٦، ٦١٠٦] ومسلم [٤/٢١٧١] ح [٢١١٩].

واعترض الشيعة [لعنهم الله] على هذا بأن قالوا: لا نسلم أن المخلفين أمروا بطاعته، قوله: المخلفون هم الذين تخلفوا عن تبوك، قلنا: لا نسلم، وإنما هم المخلفون عن الحديدية، وقد تخلف عنها جماعة من المنافقين كما ذكره المفسرون، والذي يدل على أن هؤلاء المخلفين غير أولئك اختلافهم في علة التخلف، فهؤلاء مخلفو الحديدية قالوا: (شغلنا أموالنا وأهلونا). وأولئك مخلفو تبوك؛ قالوا: (لا تنفروا في الحر)، ومنهم من قال: (أذن لي ولا تقطني)، يعني بنساء الروم إذا غزاهم افتتن بهن. وإنما وقع الاشتباه من اشتراك لفظ المخلفين بين مخلفي الحديدية وتبوك.

قوله: وهذا الداعي إما أبو بكر أو عمر، قلنا: لا نسلم، وإنما يصح هذا أن لو ثبت أن المخلفين بين مخلفي الحديدية وتبوك.

قوله: القوم أولو البأس الشديد إما بنو حنيفة أو فارس؛ قلنا: لا نسلم، وإنما هذا بناء منكم على أن الداعي أبو بكر أو عمر، وهو ممنوع على ما سبق، وإنما أولو البأس الشديد هوازن، والداعي إلى قتالهم هو النبي ﷺ وهو مفترض الطاعة بلا خلاف^(١).

وقد ذهب جماعة من جلة / [١٨٧ أ/م] المفسرين إلى أنهم هوازن، وقد ثبت أن الداعي إلى قتالهم هو النبي ﷺ، وجدير بهوازن أن يكونوا أولي بأس شديد، والله - عز وجل - يقول للمؤمنين: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾﴾ [التوبة: ٢٥] وحسبك منهم قوم لم يتصف منهم إلا بالمعجز الإلهي النبوي حيث رامهم بقبضة تراب، فقال الله - عز وجل - : ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾﴾ [الأنفال: ١٧] قالوا: فثبت أن هذه الآية في مخلفي الحديدية ورسول الله وهوازن، لا في مخلفي تبوك وأبي بكر وفارس أو بني حنيفة.

واعلم أن الخلاف في هذه الآية وهذه المسألة مبني على أولي البأس الشديد من هم؟ وقد اختلف فيه المفسرون - كما ذكره ابن عطية وغيره - ومع الخلاف لا يمكن الجزم بشيء.

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ۗ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ۖ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۗ ذَٰلِكَ

(١) انظر منهاج السنة [٥٠٤/٨ - ٥١٩].

مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيُغَيِّظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۗ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ [الفتح: ٢٩] خلافاً لليهود والنصارى.

لنا: أنه ﷺ / [٣٨٩/ ل] ادعى النبوة وأتى بالمعجز، وكل من فعل ذلك فهو رسول الله؛ فمحمد رسول الله، وجميع هذه المقامات قد سبق تقريرها على اليهود في إثبات المسيح إلا كونه أتى بالمعجز، والدليل عليه من وجوه:

أحدها: أنه أتى بالقرآن، وهو غير كاتب ولا قارئ ولا مدارس بالعلوم؛ فتحدى به العرب الفصحاء؛ فأعجزهم أن يعارضوه، وذلك بعد كل شك وسؤال يورد يقتضي أنه معجز، وقد تقرر هذا في مواضع من هذا التعليق.

الثاني: أن القمر انشق له معجزاً استفاض ذلك في السنة بعد أن تواتر في القرآن.

الثالث: تسليم الحجر عليه.

الرابع: نبع الماء من بين أصابعه حتى سقى جيشاً وتطهروا منه.

الخامس: أنه أشبع جيشاً عشرين ألفاً وزودهم حتى ملؤوا أو عيبتهم من نحو سبعة أو ثمانية أصع.

السادس: تسليم الشجر عليه.

السابع: إخباره بالغائب فلم يخرج شيء منها.

الثامن: إخباره عن قصص الماضين، فوافق ما عند أهل الكتاب.

التاسع: تظليل الغمام له [وميل ظل] الشجرة عليه لتظله.

العاشر: أنه رمى هوازن - هم عشرون ألفاً - بكف تراب فملاً أعينهم جميعهم فانكسروا.

وهذا قليل من كثير من معجزاته ﷺ، فمن وفق علم بالضرورة صحتها لتواترها عند المسلمين على كثرتهم تواتراً لفظياً أو معنوياً، ثم علم بالضرورة أن من ظهر ذلك على يده نبي صادق.

وأيضاً فإن محمداً ﷺ إما أن يكون نبياً صادقاً أو ملكاً ما حقاً، فالثاني باطل، فالأول حق، أما الحصر فلأنه لا [١٨٧ ب/م] قائل بثالث؛ لأن المسلمين يقولون: هو نبي صادق، والخصم ممن ينكر نبوته يقول: هو ملك ما حق، أعطي نصرة وسعادة حتى قهر أعداءه ومحققهم، ثم استولى على دعوى النبوة.

وأما بطلان كونه ملكاً كما زعموا فلأن العادة المطردة والاستقراء التام استمر

بانقراض دول الملوك وسياساتهم بموتهم، ودولة محمد ﷺ باقية مستمرة نحو ألف سنة، وهي في زيادة وقوة، وذلك يدل على أنه ليس بملك كما زعموا، وينتظم الدليل هكذا: لا شيء من دول الملوك بياق بعدهم، ودولة محمد باقية بعده؛ وذلك ينتج المطلوب. وإذا انتفى كونه ملكاً ما حقاً تعين أنه نبي صادق؛ ضرورة انحصار الحكم في أحد القسمين عند انتفائه عن الآخر، وقد بسطت هذا غير هاهنا.

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ۗ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَنَّهُمْ فِي التَّوْرَةِ ۗ وَمَثَلُهم فِي الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْئَهُ فَعَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۗ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [الفتح: ٢٩] يحتج به الجمهور على كفر الرافضة المبغضين للصحابة، وتقريره أن من أبغضهم فقد غاظوه، وكل من / [٣٩٠ ل/] غاظوه فهو كافر، فمن أبغضهم فهو كافر [ينضم إليها صغرى: الرافضة يبغضونهم وكل من أبغضهم فهو كافر]، فالرافضة كفار، والمقدمات واضحة.

والرافضة لما رأوا قوة هذا الدليل فزعوا إلى التأويل، فتارة حملوا ﴿ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ على أهل البيت وأتباعهم ومن أحبهم، دون من تحامل عليهم ونكث عهدهم، وجعلوه من باب العام المخصوص، أو المراد به الخاص، وتارة حملوا الكلام في الكفار على العهد، لا الاستغراق، أي ليغيب بهم الكفار المعهودين في عصرهم، أو من أبغضهم عناداً بغير حق، أما من أبغضهم بتأويل واجتهاد مستنداً إلى حجة أو شبهة، فلا نسلم دخوله تحت هذا الوعيد، وربما منعوا المقدمة القائلة: كل من غاظوه فهو كافر؛ لأن القرآن إنما دل على أن كل كافر يغتاز من الصحابة بالضرورة، وإنما تنعكس هذه إلى أن بعض من يغتاز منهم كافر بالإطلاق، لا إلى كل من يغتاز منهم كافر، وحيث يكون كبرى القياس جزئية، فلا ينتج، وهذا المنع أجود من تأويلهم.

القول في سورة الحجرات

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الحجرات: ١] أي لا تسبقوه بالرأي والكلام، وسبب الآية يدل عليه، وهو تنازع أبي بكر وعمر [كرم الله وجوههما] في تولية الأقرع بن حابس أو القعقاع بن عمرو.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢]، فيه احترام النبي ﷺ وتوقيره وحبوط العمل بالتفريط في حسن الأدب معه / [١٨٨ م/أ]، وهذا مستمر بعد موته كحال حياته، بلغ أبلغ.

﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِيبُكُمْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ تَنَدِمِينَ ﴾ [الحجرات: ٦] اعلم أن الناس إما معلوم العدالة فيقبل خيره، أو معلوم الفسق فلا يقبل خيره، أو مجهول الحال فيقبل خيره، أبو حنيفة دون الشافعي، ظاهر هذه الآية مع أبي حنيفة؛ لأنه أمر بالتبيين والتثبت عند خبر الفاسق. ومفهومه أن عند غيره لا يجب ذلك بل يقبل، وذلك يتناول القسمين الآخرين كأنه قال: إن أخطركم فاسق فتبينوا وإلا فاقبلوا. ولعل مأخذ الخلاف أن شرط قبول الخير العلم بعدالة الراوي، فلا يقبل خبر [المجهول لعدم العلم بعدالته، أو عدم العلم بفسقه فيقبل خبر المجهول] إذ ليس معلوم الفسق، وهو ظاهر الآية كما قلنا، ثم يتفرع على هذا قبول المرسل: وهو ما سقط من إسناده راو تابعي عند المحدثين ومطلق عند غيرهم؛ لأن الراوي الذي سقط ذكره مجهول والخلاف والأحوط أن لا يقبل.

﴿ وَأَعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ إِلَا يَمُنُّ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ [الحجرات: ٧] فيه إثبات تصرف الله - عز وجل - في القلوب وتقليبها، وأنه يجب إليها ما يشاء فتحبه / [٣٩١ ل/ل] فتقبل عليه، ويكره إليها ما يشاء فتكرهه فتعرض عنه، ويترتب على ذلك خلق الأفعال، ومذهب [الجمهور في الكسب] والحر.

﴿ وَإِنْ طَافَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ افْتَقَتُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ۗ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَىٰ حَتَّىٰ تَبْغِيَ إِلَىٰ آلِهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا ۗ إِنَّ اللَّهَ سَحِيبُ الْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [الحجرات: ٩] احتج به من رأى أقل الجمع اثنين، وتقريره أنه رد ضمير الجمع إلى الطائفتين، ولولا أنهما جمع لما حسن ذلك، وبوجوه آخر:

أحدها: ﴿ * هَذَا خِصْمَانِ آخَتَصَمُوا فِي رَيْبٍ ۗ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ ﴾ [الحج: ١٩].

وثانيها: ﴿ وَذَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ تَحَكَّمَا فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ ﴾ [الأنبياء: ٧٨].

وثالثها: قول يوسف عليه السلام: ﴿ يَنْصَحِي السِّجْنِ أَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ ﴾ [يوسف: ٣٩] ثم قال: ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ ۗ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۗ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ۗ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾ ﴾ [يوسف: ٤٠].

ورابعها: قوله ﷺ: « اثنان فما فوقهما جماعة» ^(١) فأحبر بالجماعة عن اثنين.

وخامسها: ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۗ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ ﴾ [التحریم: ٤].

وسادسها: أن الجمع ضم شيء إلى غيره، وهو موجود في الاثنين.

واحتج به الآخرون بوجوه:

أحدها: قول ابن عباس لعثمان: ليس الأخوان أخوة في لسان قومك، فلم ينازعه في

(١) رواه ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة [٣١٢ / ١] [٩٧٢] والحاكم [٣٣٤ / ٤] ورواه البيهقي [٣ / ٦٩] والدارقطني [٢٨١ / ٣] ورواه أحمد [٢٥٤ / ٥] والطبراني في المعجم الكبير [٧٩٧٤ / ٢٤٨ / ٨] والبخاري في صحيحه في ترجمة بابل [٦٥٨ / ١٦٦ / ٢].

ذلك، وإنما احتج بالإجماع وذلك في حجب الأم بالأخوين.

الثاني: لو كان الاثنان أقل الجمع لصح أن يقال: رأيت رجلين ثلاثة أو ثلاثة رجلين، أو رأيت الرجلين كلهم أو الرجال كلاهما، وليس كذلك بإجماع.

الثالث: أن أهل اللغة وضعوا لكل واحد من التثنية والجمع باباً [وصيغة غير] ما وضعوا للآخر، فقالوا: مسلمان ومسلمون، ورجلان ورجال، فدل على التغاير.

والجواب عن حجة الأولين / [١٨٨ ب/م] أما عن الأول: فإن الطائفة تصدق على الواحد والجماعة، والطائفتان جماعة، فرد إليهما ضمير الجمع باعتبار أفرادهما، ثم عاد إلى ضمير التثنية في: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَبْغَى إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنَّ فَاءَ ت فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ سَخِيبُ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩] إلى آخره، باعتبار الفريقين، فحاصله أن في الطائفتين جهتي تثنية وجمع فرد إليهما ضمير الجمع والتثنية بالاعتبارين، وكذا القول في: ﴿ هَذَا نِ حَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴾ [الحج: ١٩]، ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴾ [ص: ٢١] على ما مر في موضعه.

وعن الثالث: أن الضمير في ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ تَحَكَّمَا فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ [الأنبياء: ٧٨] عائد إلى سليمان وداود المتحاكمين إليهما وهم جماعة.

وعن الرابع: أن المراد صاحباً السجن وقومهما.

وعن الخامس: أن الاثنین جماعة في حكم الصلاة، وحصول أصل فضيلة الجماعة، لا أنهما جماعة في اللغة؛ لأنه ﷺ إنما بعث لبيان أحكام الشرع لا اللغة.

وعن السادس: أن: ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةَ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ [التحريم: ٤] كناية عن إرادتكما التي مبدؤها القلب، أو تثنية لفظية لئلا يجمع بين تثنيتين لو قال: قلباكما.

وعن السابع: أن الجمع أخص مما ذكرتم، وهو ضم شيء إلى أكثر منه، وهو غير موجود في التنثية.

وقد أورد على هذه / [٣٩٢ / ل] المسألة، إشكال وهو أنه إن أريد أن الاثنين أقل جمع الكثرة فأقله أحد عشر على ما صرح به أهل العربية: أن جمع القلة ما بين الثلاثة إلى العشرة، وجمع الكثرة ما فوق ذلك. وإن أريد أقل جمع القلة فمقتضى كلامهم أعم من ذلك؛ لأنهم جعلوا من جمع القلة الجمع السالم، نحو مسلمين ومسلمات، ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ هُم جَزَاءُ الَّذِي كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ ﴾ [سأ: ٣٧].

ويمكن أن يجاب عنه بأن الجمع ضم شيء إلى غيره، وهو من حيث هو أعم من جمع القلة والكثرة لانقسامه إليهما، فجاز أن يراد به أن الاثنين أقل الجمع المطلق من حيث هو، وهو ما صح أن يرد إليه ضمير الجمع.

واستدل بالآية على أن الفاسق لا يخرج عن وصف الإيمان؛ لأن البغي فسق والباغي فاسق، وقد أطلق عليه وصف الإيمان في قوله - عز وجل - ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغْت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَىٰ فَجَنَّبْنَا الَّذِي تَجَنَّبَىٰ فَتَأْتِي إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: ٩] فسمى الجميع مؤمنين، وكذلك قوله ﷺ للحسن: «إن ابني هذا سيد ولعل الله [يصلح] به بين فئتين [عظيمتين] من المسلمين»^(١) يعني أهل العراق وبغاة الشام، وفي الاستدلال بهذا الحديث [نظر].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِاللُّقَبِ بِنِسِ الْأَسْمَاءِ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُم الظَّالِمُونَ ﴾ [الحجرات: ١١]

احتج به من يرى أن القوم خاص بالرجال؛ لأنه قابله بالنساء فيكون قسيماً للقوم، وقسيم الشيء استحال أن يدخل تحته ويكون قسماً منه / [١٨٩ أ / م] ولقول الشاعر:

(١) رواه البخاري في كتاب الصلح [٢٧٠٤].

وما أدري وسوف إخال أدري أقوم آل حصن أم نساء
والاستدلال به كما سبق، ولأن القوم مشتق من القيام بالأمر، وهو وصف الرجال لا
النساء، والرجال قوامون على النساء، ولأن العرب تقول: يا لقومي، وإنما يستغاث
ويستنجد بالرجال لا النساء.

واعترض على الأولين بأنه إنما اختص القوم فيهما بالرجال لقريظة المقابلة والتقسيم؛
فلعله لولا ذلك لما دل.

وعلى الثالث بأن النساء لهن حظ في القيام بالأمر: كخدمة المنازل وتربية الأولاد
ونحوه.

وعن الرابع بأنه معارض بقولهم: هذه امرأة من قومي، ولولا صدق القوم على النساء
لما صح ذلك.

واحتج الآخرون بوجوه:

أحدها: قوله - عز وجل - : ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [الشعراء: ١٠٥]
ونحوه، وهو يتناول النساء.

الثاني: ما سبق من قولهم: هذه امرأة من قومي.

الثالث: لو وصى لقومه دخل النساء.

الرابع: أن الرجال والنساء كل منهما يتقوم بالآخر في التناسل والوجود، فمعنى القوم
موجود فيهما / [٣٩٣ / ل].

واعترض على الأولين بدخول النساء في القوم تبعاً لتغليب الرجال.

وعلى الثالث بأنهن دخلن بقريظة الوصية، وأن مقصودها البر وصلة الرحم.

وعلى الرابع بأن القوم راجح في الرجال، ولذلك كان النسب شرفاً ودناءة محتصاً بهم.

﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ
أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ﴾ [الحجرات: ١٣] هذا في مشروعية
علم النسب وتفصيله في الكتب.

﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمَّا قُلِّ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ
فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
﴿ [الحجرات: ١٤] ﴾ ﴾ [الحجرات: ١٤] يجتج به على أن الإيمان غير الإسلام؛ لأنه سلب الإيمان وأثبت

الإسلام فاقتضى التغير، وهو كذلك لغة وشرعاً ومركباً منهما.

أما لغة: فالإيمان التصديق ومحله القلب، والإسلام الانقياد ومحله القلب والبدن جميعاً، فهو أعم، والتغير حاصل، وهذا وهو المراد بالآية، أي: لم تؤمنوا بقلوبكم، وإنما أسلمتم، أي: انقدتم بظواهركم.

وأما شرعاً: فلأن النبي ﷺ فسر الإيمان في حديث جبريل بالتصديق بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر، وفسر الإسلام بالأعمال الظاهرة، وهي الشهاداتان وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان والحج، والتغير أيضاً حاصل؛ لأن عمل القلب غير عمل البدن، وما تعلق بالباطن غير ما تعلق بالظاهر.

وأما مركباً منهما: فالإيمان لغة: التصديق، والإسلام شرعاً ما ذكر من الأعمال الظاهرة وهما متغايران، وإن كان العمل الظاهر قد [يلزم التصديق] / [١٨٩ ب/م]، والتصديق قد يترتب عليه العمل الظاهر، والإسلام لغة: الانقياد بالباطن أو الظاهر أو بهما، والإيمان شرعاً: التصديق بالله - عز وجل - وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر^(١)، وهما متغايران، وإن كان التصديق بهذه الأركان قد يترتب عليه الانقياد الظاهر، والانقياد بالظاهر قد يلزمه التصديق بهذه الأركان، أما التصديق بهما والانقياد بالباطن فهما واحد أو متلازمان.

﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحجرات: ١٥] إن قيل: هذا تعريف الشيء نفسه.

قلنا: ليس كذلك، بل هو تعريف الإيمان الشرعي باللغوي، أي: إنما المؤمنون شرعاً الذين آمنوا لغة، أي: صدقوا بالله ورسوله، وهو كقوله - عليه الصلاة والسلام - لجبريل حين سأله عن الإيمان: «(الإيمان أن تؤمن بالله)» إلى آخره.

* * *

(١) انظر شرح البيجوري على الجوهرة [ص / ٤٣].

القول في سورة ق

﴿ بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ الْكٰفِرُونَ هٰذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿٢﴾ ﴾ [ق: ٢]

سبق القول في أول سورة يس وغيرها.

﴿ أءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ۖ ذٰلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴿٣﴾ ﴾ [ق: ٣] هذه شبهة منكري البعث من

الكفار وتقريرها: أننا بالموت نصير / [٣٩٤ ل/] تراباً، والتراب استحال أن يرجع بشراً سوياً، فنحن نستحيل أن نرجع بعد الموت بشراً كما كنا.

والجواب: ما أشار الله - عز وجل - إليه بقوله - عز وجل - : ﴿ قَدْ عٰمَنَّا مَا تَنْقُصُ

الْأَرْضُ مِنْهُمْ ۗ وَعِنْدَنَا كِتٰبٌ حٰفِیْظٌ ﴿٤﴾ ﴾ [ق: ٤] وتقريره أن يقال: أما قولكم: إنا

نصير بالموت تراباً؛ فصحيح، وأما قولكم: التراب استحال أن يرجع بشراً سوياً؛ فباطل ممنوع، بل هو ممكن، وبيان إمكانه أن الإنسان ينحل بدنه بعدما تنقص الأرض والبلى منه إلى جواهر حافظة لصورها باقية، ونحن نعلم أعيان تلك الجواهر وأماكنها من الأرض ومن بدن الإنسان، فنحن نؤلف تلك الأجزاء بعضها إلى بعض بعلمنا وقدرتنا، ثم نشئ عوضاً عما نقصت الأرض منه، ثم نعيده بشراً سوياً، وهذا أمر ممكن لا ينكره العقل ولا يقصر عن إدراكه، وإنما ضل هؤلاء من حيث الجهل، إذ نزلوا الممكن البعيد عنهم منزلة المستحيل في نفسه، فاختلط عليهم الحق بالباطل والصواب بالخطأ.

﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَّرِیْجٍ ﴿٥﴾ ﴾ [ق: ٥] أي: مختلط،

وينتظم الدليل هكذا: الجسم ينحل إلى جواهر معلومة المحال، وكل ما كان كذلك أمكن إعادته، فالجسم أمكن إعادته، والأولى ثابتة بهذه الآية، والثانية واضحة على ما قررنا، ولنضرب لبعث الأجساد أمثلة تقربه:

أحدها: أن الأرواح كطيور فارقت أبراجها وأقفاصها وانهدم البرج بعد مفارقتها، فإذا أريد عودها إليه أعيد عامراً ثم عادت إليه.

الثاني: / [١٩٠ م/] أن الناس في حياتهم وموتهم وبعثهم كقوم تجردوا عن ثيابهم ثم صاح بهم صائح لأمر مهم، فبادر كل منهم إلى ثوبه فدخل فيه ثم أجاب، والجسد كالثوب، وقد بينا إمكان إعادته وأنه سيعود.

الثالث: أن الجسم كعقد انقطع سلكه، فإذا أريد إعادته منظوماً التقط حبه من مواضعه ثم نظم في سلكه.

الرابع: أن شبكة العنكبوت قد تنحرق وتنقطع فيتجرد عنها ثم تعود فيعود إليها.
الخامس: السيف يجرد من غمده ثم يرث الغمد ويخلق، ثم يجدد وإليه يعاد السيف فيغمد.

السادس: النحل يفارق بيته الذي بناه فرما خرب ثم يعاد فيعاوده، ونظائره كثيرة ما بين قريب في التمثيل وبعيد ومتوسط، وأقرها التمثيل بالطير والقفص، إذ الروح كطائر في قفص مربوط في رجله خيط طويل فهو يطير ما بين اليوم واللييلة مرة أو مراراً ثم يجذب بذلك الخيط فيعود، فإذا انفلت من ذلك الخيط طارت وطالت / [٣٩٥ ل/] غيبته وتكسر القفص، فإذا كان وقت عوده جدد القفص كما كان وعاد الطير إليه كما كان [وهكذا حال النفس مع البدن، تفارق في حال النوم وتعود لارتباطها بالبدن، وبالموت ينحل رباطها إلى البعث ثم يعاد الجسم بعد بلائه فتعاود سكناه.

ورما ضحك الفيلسوف ومنكر البعث من هذا التقريب، وهو أحق أن يضحك من عقله، إذ لا يشك عاقل في إمكان ما ادعيناه وتسهيل تصور البعث بما قربناه.

﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَيْنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ﴾ [ق: ٦] يعني السماء لا فرج فيها، وهو لا ينفي قبولها للحرق والالتهام كما سبق، كالثوب الصحيح يقبل الانقطاع.

﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبْرَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾ [ق: ٩] إلى ﴿ رِزْقًا لِلْعِبَادِ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَّيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴾ [ق: ١١] هذه حجة أخرى على إمكان البعث ووقوعه، أما وقوعه فمستنده السمع المعصوم المستند إلى دليل المعجز المعقول، وأما إمكانه فبالقياس على إحياء الأرض بعد موتها وقد سبق غير مرة، وتوجيهه أن أجزاء الجسم القارة في الأرض كحب الزرع في الأرض وإخراجه حياً من الأرض كإخراج الحب نباتاً منها، وكيفية ذلك ما سبق، والمقوم له قدرة الفاعل وقابلية القابل والحكمة اللطيفة الرابطة بين تأثير الفاعل في القابل، فالحب / [١٩٠ ب/م] في الأرض أصل، وأجزاء الجسم فيها فرع، [والحكم إخراجها] نباتاً وحباً، والعلة الإمكان وتمام القدرة ولطيف الحكمة، وربما كان ذلك بواسطة ما تمطره السماء كمثني الرجال تنبت فيه الأجسام كما تنبت الحبة في حميل السيل، وبعد هذا البيان لا ينكر البعث إلا جاهل أو معاند للرهان.

ثم من العجب قولهم: إن التراب استحال أن يعود بشراً سوياً، مع تسليمهم أو أكثرهم

أن آدم خلق من تراب فكان بشراً سويًا.

﴿ أَفَعِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٥﴾ ﴾ [ق: ١٥] هذا دليل آخر على البعث والمعاد بالقياس على ابتداء الخلق كما مر في سورة «الروم» وتقريره: لو امتنعت الإعادة لوجب أن نعي، أي: نعجز عن الابتداء، واللازم باطل فالملزوم كذلك؛ بيان الملازمة أن الإعادة أهون من الابتداء كما تقرر وعرف، ولو امتنعت الإعادة لعجزنا عنها، ولو عجزنا عنها لكننا عن الابتداء الذي هو أصعب منها أعجز، فلو امتنعت الإعادة لعجزنا عن الخلق الأول.

وأما بطلان اللازم؛ فلأن الخلق الأول قد وجد منا، ويلزم ذلك أننا لم نعجز عنه، وإلا لما وجد، وأما بطلان الملزوم فلاستحالة وجوده مع انتفاء اللازم، وثم معنى الآية: أننا ما عينا عن الخلق الأول حتى نعي عن الثاني.

﴿ أَفَعِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٥﴾ ﴾ [ق: ١٥] يعني: الكفار ﴿ أَفَعِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ۚ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٥﴾ ﴾ [ق: ١٥] أي: في شك واختلاط، وهل: قوله: (خلق)، مصدر / [٣٩٦/ل] أو مفعول بمعنى مخلوق جديد؟ كلاهما محتمل، فإن صح أن المراد مخلوق جديد أمكن أن يصح قول من زعم أن المعاد ليست هذه الأجسام بعينها بل غيرها مثلها؛ إذ الجسم ليس مقصوداً لذاته بل هو آلة لنعم الروح أو عذابها، وإن كان المراد بالخلق المصدر وهو الظاهر لا يلزم ذلك؛ لأن الإنشاء الثاني وإن كان غير الأول لكن المنشأ هو الأول بعينه كجدار ينهدم ثم يعاد بآلته بعينها، فالبناء الثاني غير الأول والمبني واحد.

﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ وَنَعَلَهُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ ۗ وَخَنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ ﴾ [ق: ١٦]، يحتج بها الاتحادية على ما سبق.

وجوابه: أن قرينه منه بالعلم والقدرة، وعلمه بوسوسة النفس لتعلق علمه بجميع المعلومات مع مباينة ذاته لسائر الذوات، لا لسريانه بذاته في الموجودات، كما زعموا.

﴿ إِذْ يَتَلَقَى الْمُتَلَقِيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ ﴾ [ق: ١٧] الآيتين، فيه الحفظة وكتأهيم ما يصدر عن المكلف، يكتبون عليه بسيط اللفظ ومركبه من كلمة / [١٩١ أ/م] وكلم وكلام، إذا القول يشمل ذلك كله.

﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ۚ ذَٰلِكَ يَوْمُ الْوَعِيدِ ﴿٢٠﴾ ﴾ [ق: ٢٠] الآيات، في أحكام اليوم

الآخر والوعد والوعيد والجنة والنار ونحوه.

﴿ لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴾ ﴿٣٧﴾

[ق: ٢٢] هذا كقوله - عز وجل-: ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ وَبَدَأَ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾ [الزمر: ٤٧] ونحوه، واختلف في هذا الغطاء الذي إذا كشف صار البصر حديداً، فعند الصوفية: هو تجرد النفس عن علائق الأوهام والخيالات؛ ولهذا يستعملون الرياضة والخلوة والمجاهدة في إزالة الوهيمات والخيالات، فمن صح له ذلك أشرف على كشوفات عظيمة، قال لي بعضهم: « ارتضت حتى رأيتني أدور بدوران الفلك في بجاري النجوم والشمس والقمر، أطلع إذا طلعت، وأغرب إذا غربت، وأتوسط إذا توسطت» وقال لي بعض الفضلاء منهم بيت المقدس: « ارتضت حتى رأيتني والعالم كرتين إذا استغرقت فبيت كرتيه، وبقيت كرتي، وإذا عدت إلى عالم الحس كان بالعكس» وإذا أردت أن ترى العجب العجاب من ذلك فانظر في مرأى الشيخ أبي ثابت محمد بن عبد الملك الديلمي الهمداني في كتاب «مرآة الأرواح» له.

وعند الاتحادية: هو تعلق ذات الحق بهذا الطور البشري، فبعد إدراك العقل له لشدة قربيه، فإذا فارق مظهره البشري وصدر انكشف الغطاء عنه وظهر، وشبهوه بالقمر كلما قرب من الشمس استتر وانحرق، وكلما بعد عنها وقرب من مقابلتها استنار وأشرق.

وعن الفلاسفة: هو ملابسة النفس والروح اللطيف / [٣٩٧ ل/] للجسم الكثيف، فكان عليه كالغطاء مانعاً له من إشراق النور العلوي عليه والضياء؛ فإذا ترايلا كشف الغطاء وتبين من الخير والشر جنس العطاء، ألا ترى أن الأدهان اللطيفة ما دامت سارية في محلها لا تؤثر آثارها المستعدة هي لها كالزيت في الزيتون والشيرج في السمسّم ودهن اللوز فيه ونحوه، فإذا استخرجت منه وفارقها كثيفها أثرت تلك الآثار وانكشف عن وجه فعلها الغطاء فاستنار، وكذلك الماء للطافته يصف ما وراءه، والهواء كذلك لا يمنع نفوذ أشعة الإبصار فيرى الحيوان على بعد إزائه فإذا خالط الأرض الكثيفة المظلمة محقت ظلمتها تلك الأنوار، واحتجت لطافتها وراء تلك الأستار وإذا أردت مشاهدة ذلك عياناً فانظر إلى لطافة الماء وصفائه، كيف يستهلكها التراب إذا جمع بينهما / [١٩٠ ب/م] فصار طيناً؟! فلو فرض تخليص الماء من الطين على صفته لعاد إلى فعله بموجب لطافته.

وعند المتكلمين: فهو أن الإنسان بين غطاء التكليف وكشف الجزاء، فإذا كشف هذا الغطاء ظهر ذلك الكشف، ولو ظهر ذلك الكشف في زمن التكليف لصار الإيمان ضرورياً وبطل التكليف لبطلان حكمته.

[فهذا ما استحضرناه من أقوال الناس في الغطاء نقلاً عنه أو قياساً على مقتضى قولهم]

﴿ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ [ق: ٣٥] قيل: هو الزيادة في قوله - عز وجل -: ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۗ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذُلٌّ ۗ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۗ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [يونس: ٢٦] فيستدل به على الرؤية كما سبق.

﴿ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ [ق: ٣٩] وفي «طه»: ﴿ فَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ آنَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴾ [طه: ١٣٠] وفي «الروم»: ﴿ فَسُبْحٰنَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴾ [الروم: ١٧] وفي «سبحان» ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِكَ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٨] الآيات، يحتج بها على مواقيت الصلاة، وبعضها آيين من بعض، ثم جاءت السنة فأمنت في بيانها؛ كحديث ابن عباس وجابر وأبي موسى وغيرهم، وبقي بعض الإجمال، فجاء الفقهاء فأزالوه، فبلغت أحكام الآيات المذكورة بهذا التبيين غايتها من البيان، وكذلك سائر النصوص المحملة بلغت بالتبيين غايتها من البيان، وظهر بهذا أن الحمل والمبين على مراتب في الجلاء والخفاء، ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾^(١) ثم «صلوا كما رأيتموني أصلي»^(٢)، ثم حديث المسيء في صلاته، مترتبة في الإجمال، كل واحد منها أشد إجمالاً مما بعده، وهي في البيان على العكس كل واحد منها

(١) رواه البخاري في كتاب الأذان [٢/ ١٣١، ١١٢ / ٦٣١] ومسلم في كتاب المساجد [٥/ ٢٤٤ / ٦٧٤].

(٢) رواه مسلم في كتاب الصلاة [٤/ ١٤٢ / ١٤٦ - ٣٩٧] وأحمد [٢/ ٤٣٧] وابن حبان [٣/ ١٨٣ / رقم ١٨٨٧] والبيهقي [٢/ ٣٧] ورواه أبو داود في كتاب الصلاة [١/ ٢٧٧ / رقم ٨٥٨] وصححه الشيخ الألباني في صحيح أبي داود [٧٦٤ / ٨٥٨].

أين مما قبله، ثم قال بعض الأصوليين: « إن البيان في ضمن الجمل حتى إن جميع ما وردت به السنة وقاله الفقهاء في تفاصيل الصلاة وأفعالها في ضمن قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ [البقرة: ٤٣] ووجهه أن البيان كاشف عما في ضمن الجمل، كالبحث كاشف عما في ضمن الأرض من المعادن، وكما أن المعادن تستخرج من الأرض بالبحث / [٣٩٨ / ل]، كذلك المعاني والأحكام تستخرج من الجمل بالبيان.

﴿ وَأَسْتَمِعُ يَوْمَ يُنَادِ الْمُنَادِ مِنْ مَّكَانٍ قَرِيبٍ ﴾ [ق: ٤١] الآيات هي في نفخ إسرافيل في الصور وجمع الناس للحشر، ونحوه من أحكام الآخرة..

* * *

القول في سورة الذاريات

﴿ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الذاريات: ٢٠ - ٢١] إشارة إلى النظر والاستدلال في آيات الله - عز وجل - وقد سبق أنه واجب، وهو يفيد العلم أو الظن بحسب مواده، إذا استكمل الشرائط.

﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٣٥ - ٣٦] / [١٩٢ أ/م] يحتج به على أن الإيمان والإسلام واحد؛ لأن المشار إليه بالمسلمين والمؤمنين واحد وهم آل لوط.

وأجيب بأن الإيمان أخص من الإسلام لغة؛ إذ كل مصدق منقاد وليس كل منقاد مصدقاً، وبينهما عموم وخصوص شرعاً، وبعض الفاعل للأعمال الظاهرة مصدق بالأركان الخمسة؛ ولما كان الأمر كذلك كان بين الإيمان والإسلام ارتباط، وكانا مجتمعين في أهل هذا البيت المذكور، فذكروا في كل واحد من الآيتين بأحد الوصفين نفيًا لتكرار عن الفاصلتين، وتبنيهاً على اجتماع الوصفين فيهم [لا] لأتهما شيء واحد.

﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الذاريات: ٤٠] يرد على من زعم أن فرعون مات مسلماً، وإلا لما وصف في هذه الحالة بأنه مليم أي: آت بما يلام عليه، ولم تجر عادة الله - عز وجل - أن يذم عاصياً بعد توبته، ولا كافراً بعد إسلامه.

﴿ مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلْتَهُ كَالرَّمِيمِ ﴿٤٢﴾ ﴾ [الذاريات: ٤٢] هذا مخصص لقوله - عز وجل - : ﴿ تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰ إِلَّا مَسَكِنُهُمْ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الأحقاف: ٢٥] أي كل شيء أتت عليه، وهي لم تأت على كل شيء على الإطلاق بل على ما كان لعاد كما سبق في « الأحقاف » .

﴿ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ ﴿٤٤﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٤] وعيدي محكم أو منسوخ بآية السيف.

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦] يحتمل وجهين:

أحدهما: أن هذه لام التكليف والتوظيف، أي: ما خلقهم إلا مكلفين موظفاً عليهم العبادة: ولا يلزم ذلك القيام بالوظيفة، كما يقال: ما اشترت هذا العبد إلا ليخدمني، أي: وظيفته ذلك، وقد يعصي أو يابق فلا يخدم.

والثاني: أنها لام العلة [أو] العاقبة، والجن والإنس عام أريد به الخاص، وهم العابدون المطيعون منهم، ثم العبادة هل المراد بها عمومها أو خصوص التوحيد؟ فيه خلاف.

﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨] عموم والحصص فيه يقتضي أن لا رازق للحلال والحرام إلا الله - عز وجل - خلافاً للمعتزلة في الرزق الحرام ما سبق أول « البقرة » / [٣٩٩ / ل].

* * *

القول في سورة الطور

﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا ﴿٩﴾﴾ [الطور: ٩] أي: تموج وتضطرب، وذلك مستلزم لتحركها حركة مستقيمة، خلافاً للفلاسفة في أن الأفلاك لا تقبل الحركة المستقيمة، اللهم إلا أن يدعوا أو يثبت في الهيئة أن السماء غير الفلك، فلا يكون في هذه حجة عليهم، لجواز أن تضطرب السماء بحركة مستقيمة دون الفلك.

﴿أَصْلَوْهَا فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُحْزَنُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الطور: ١٦] هذا /١٩٢ ب/م] أمر بمعنى التسوية، وهو من أقسام ما وردت له صيغة «افعل» .

﴿إِنَّ الِّمْتَقِينَ فِي جَنَّتٍ وَنَعِيمٍ ﴿١٧﴾﴾ [الطور: ١٧] الآيات، فيها إثبات النعيم والعذاب المحسوسين.

﴿فَذَكَّرَ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الطور: ٢٩] فيه الشهادة الإلهية بصدق النبي ﷺ وأن النبوة نعمة، وأن الكهانة والجنون بلاء، كأنه -عز وجل - يقول: ما أنت بنعمة ربك مصاب في دينك بالكهانة ولا في عقلك بالجنون.

﴿أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٤﴾﴾ فليأتوا بحديثٍ مثله إن كانوا صدِّيقين ﴿٣٣﴾ [الطور: ٣٣- ٣٤] هذا من آيات التحدي [بالقرآن المصحح لكونه معجزاً، فلما لم يأتوا بمثله مع هذا التحدي] دل على عجزهم وأنه معجز، ولو أن شخصاً أتى بما يعجز عنه الجن والإنس وسائر العالم ولم يتحدهم به لم يسم ذلك معجزاً شرعياً، ولا الآتي به نبياً.

﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الطور: ٣٥] هذا من أدلة إثبات الصانع، وتقريره: أن هؤلاء الكفار لا يخلو: إما أنهم خلقوا من غير خالق، أو أنهم خلقوا أنفسهم، أو خلقهم غيرهم، والأول باطل، إذ خلق بلا خالق تناقض، ووجود معلول بلا علة وهو محال.

والثاني باطل؛ لأن خلقهم أنفسهم يستلزم اجتماع وجودهم وعدمهم معاً حال الخلق، وإنه محال؛ لأن كونهم أثراً يقصد إخراجهم إلى الوجود يقتضي عدمهم، وكونهم مؤثراً يقتضي وجودهم؛ فتعين الثالث، وهو أن غيرهم خلقهم وهو الصانع القديم، وهذه الآية التي لما سمعها جبير بن مطعم من النبي ﷺ يتلوها في صلاة المغرب قال: «كاد ينخلع لها

قلبي^(١) أو كما قال؛ لأنه فهم منها هذا الاستدلال، وهو بالسير والتقسيم.

﴿ أَمْ خَلَقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴾ [الطور: ٣٦]، دليل آخر على ذلك، وهو أن السماوات والأرض أثر فلا بد له من مؤثر، ثم ذلك المؤثر إما هي أو هم أو غيرهما، والأولان باطلان فتعين الثالث وهو الصانع القديم، وهو أيضاً سبيري تقسيمي، ولذلك جعلنا تأثيرهما في وجودهما داخلاً في التقسيم ليكون تاماً لا ناقصاً، ويقطع على أنه مراد من الآية لذلك، إذ الله - عز وجل - لا يحتج بدليل [ناقص ولا فاسد].

﴿ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُضْطَرُونَ ﴾ [الطور: ٣٧] هذا جواب عما تضمنه إنكارهم لنبوته ﷺ / [٤٠٠ ل] من إنكار اختصاصه عليهم بالنبوته، وأنه لو اختص بها دونهم لزم الترجيح بلا مرجح، فأجيب بأن المرجح فضل الله - عز وجل - ورحمته، وليست خزائن الرحمة عندكم و [لا] بأيديكم حتى تتحجروا منها واسعاً عن الخلق، وهذا / [١٩٣ أ/م] السؤال وجوابه قد سبق في مواضع.

﴿ أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمُ الْبَنُونَ ﴾ [الطور: ٣٩] هذا إنكار لقول الكفار: « الملائكة بنات الله - عز وجل - » وقد تضمن الجواب: بأنكم استأثرتكم بالأكمل، وجعلتم لربكم - عز وجل - ما هو أنقص، وهو خلاف الأدب والعدل، فإذا لم يكن بد من سوء الاعتقاد فهلا تأدبتهم وآثروهم بالأكمل، أو جعلتم له مثل ما جعلتم لكم.

﴿ أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الطور: ٤٣] هذا توحيد، ودليله أن ما تشركون معه من الآلهة إما ناقص لا يملك ضراً ولا نفعاً فهو لا يصلح للإلهية لنقصه، أو كامل مساو للإله الحـ[ق: عز وجل] من كل وجه، فيلزم فساد العالم بدليل التمانع أو تركيب القديم بدليل الحكماء، وكلاهما باطل؛ فإذا لا شريك له - عز وجل - لا كامل ولا ناقص، والآية إنما دلت على تنزهه - عز وجل - عن الشريك، فأما خصوصية هذا الاستدلال فشيء استحضرنه هاهنا، فذكرناه.

* * *

(١) رواه مالك [٧٨ / ١] والشافعي [٢١٤] والدارمي [٩٦ / ١] وابن خزيمة [٢٥٨، ٢٥٩، ٣ / ٤١] والطحاوي [٢١١ - ٢١٢] وابن حبان [١٥٦ / ٣] الحوت.

القول في سورة النجم

﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴾ [النجم: ١] قيل: هو قسم بالشهاب المنقض على مسترق السمع، والمراد القسم بالقدرة الإلهية على ذلك، وقيل: هو قسم بنجوم القرآن النازلة في أوقاتها، والمراد القسم بالكلام الأزلي القديم، [وزعمت الشيعة أن: النبي ﷺ قال: « الخليفة بعدي من يهوي النجم الليلة في داره»، فهو النجم - أي: انقض - في دار علي، ثم أقسم الله - عز وجل - به تعظيماً له وتأكيذاً لحقه، وهذا لا يعرف إلا من جهتهم أو من يتأوله عنهم، وقد ذكره صاحب اللباب في خصائص أبي تراب وغيره منهم بأسانيد لا تثبت^(١).

﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴾ [النجم: ٢] نفي للضلال والغي عن النبي ﷺ يستلزم إثبات الهداية له مراغمة للكفار.

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴾ [النجم: ٣، ٤] يحتج به على أنه كان لا يحكم بالاجتهاد بل بالوحي، وأن السنة الواردة عنه كانت توحى إليه كما قال - عليه الصلاة والسلام - : «ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، وإن جبريل يأتيني بالسنة كما يأتيني بالقرآن»، وأن قوله ﷺ في الرضى والغضب والجد والمزاح حق؛ لقوله عليه السلام: «إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً»^(٢)، وقوله لعبد الله بن عمرو: «اكتب فولذي نفسي بيده، ما خرج منه إلا حق»^(٣) وأشار إلى لسانه.

﴿ عَالِمُهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴾ [النجم: ٥] قيل: جبريل، وقيل: الله - عز وجل - لأنه ذو القوة المتين، وقال - عز وجل - : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٣]، ﴿ فَتَعَلَىٰ اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ

(١) انظر المنهاج [٧/ ٥٩ - ٦٠].

(٢) رواه الطبراني في الكبير [١٢/ ٣٩١] ح [١٣٤٤٣] وفي الأوسط [١/ ٥٣٠] ح [٦٩٩] وفي الصغير [٢/ ٥٩] ح [٧٧٩] والمزني في تهذيب الكمال [١٩/ ٢٣].

(٣) رواه أبو داود [٣/ ٣١٨] ح [٣٦٤٦] وأحمد [٢/ ١٦٢، ١٩٢، ٢٠٧، ٢١٥] والحاكم [١/ ١٨٧] والطبراني في الأوسط [٢/ ٣٣٢] والدارمي [١/ ١٣٦] ح [٤٨٤].

يُقَضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿١٧﴾ [١٩٣ ب] [طه: ١١٤]، [ومن قال: إنه جبريل، ربما استدل بأنه أفضل من الأنبياء الذين أوحى إليهم؛ لأنه معلم وهم متعلمون، وعورض بأنهم أفضل؛ لأنه رسول وهم مرسل إليهم، ونقض ذلك بالرسول مع الأمم، وقد سبقت هذه المسألة.

﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴿١٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿١٩﴾﴾ [النجم: ٨، ٩] يحتج به على إثبات الجهة، إذ لا يتصور هذا التقدير إلا معها، ولا يجوز حمله على جبريل وأن ﴿قَابَ قَوْسَيْنِ﴾ كان بينه وبين النبي ﷺ؛ لأن جبريل - عليه السلام - قرب من النبي ﷺ في الأرض حتى تماس ركبهما، وذلك أقرب من قاب قوسين ففي السماء، فتعين حمله على أنه بينه وبين الله - عز وجل - ويلزم الجهة، والخضم إنما يدفع هذا بما مر من لزوم التحيز والتجسيم.

﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ﴿٢٠﴾﴾ [النجم: ١١] إشارة إلى أنه ﷺ - رأى ربه - عز وجل - بقلبه، والفؤاد عين القلب، كما أن البصر عين القلب.

﴿عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ﴿٢١﴾ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ﴿٢٢﴾﴾ [النجم: ١٤ - ١٥] فيه إثبات الجنة موجودة قبل القيامة / [٤٠١ / ل] خلافاً للمعتزلة كما سبق.

﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿٢٣﴾﴾ [النجم: ١٧] إشارة إلى أنه ﷺ رأى ربه - عز وجل - ببصره الظاهر، وقد اختلف في ذلك، فحكى عن ابن عباس وجماعة: «[أنه رآه] - عز وجل - بعين رأسه لظاهر هذه الآية، وحكى عن عائشة أنها أنكرت ذلك؛ مستدلة بقوله - عز وجل -: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿٢٤﴾﴾ [الأنعام: ١٠٣] وحملت هذه الآية على أنه رأى جبريل مرتين في صورته الأصلية العظيمة الهائلة.

والأشبه الأول، ويحكى عن أحمد أنه قيل له: بم ترد قول عائشة في إنكار الرؤية؟ فقال: يقول ابن عباس في إثباتها أو كما قال، وحكى عن بعضهم أنه قال: كان النبي ﷺ يضع كل حديث عند أهله، ويحدث الناس على قدر عقولهم، وابن عباس رجل كامل فأفشى إليه هذا الحديث، وعائشة إذ هي امرأة ليست كالرجال في الكمال لم يحدثها به.

﴿أَفْرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ ﴿٢٥﴾﴾ [النجم: ١٩] قيل: اشتقوا اللات من اسم الله - عز وجل - والعزى من العزيز، وقيل: إن رجلاً كان يلت السوق للحاج فسمي اللات اسم فاعل من ذلك مشدد التاء، ثم سماها به الصنم، وخففوه.

﴿أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ ﴿٢٦﴾﴾ [النجم: ٢١] سبق نظائره، وهاهنا موضع إلقاء الشيطان في الوحي كما قيل وأشير إليه في سورة الحج، فألقى متصلاً بهذا، أعني:

﴿ وَمَنْوَةَ الثَّالِثَةِ الْأُخْرَى ﴾ ﴿ [النجم: ٢٠] ﴾ تلك الغرانيق العلى إن شفاعتهم لترتجى»، فقالت قريش: قد قاربنا محمد وأحسن القول في آلهتنا، فلما بلغ آخر السورة سجد وسجدوا معه مقاربة له، فلما نسخ ما ألقاه / [١٩٤ م/] الشيطان، وعادوا إلى المباحة والعداوة، وقد اختلف الناس في هذا، فمنهم من قدح في صحته ولم يثبت، إذ لم يرد من طريق وثيق، ومنهم من أثبتته ثم اختلفوا في تأويله، وأقرب ما قيل فيه: إن الشيطان تكلم بتلك الكلمات والنبي ﷺ يتلو فاشتبه [صوته بصوته]، فظنوا أنه ﷺ قاله، فقاربوه معتقدين لذلك، فلما نازعهم وأنكر أنه قاله عادوا إلى المباحة، وليست جراءة الشيطان في هذا بأضعف من جرأته عليه حين عرض له في الصلاة بشعلة نار ليقطع عليه صلاته، والجميع بإذن الله - عز وجل - وإرادته وقضائه وقدره.

﴿ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقَى الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾ ﴿ [الحج: ٥٣] كما سبق.

﴿ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى ﴾ ﴿ [النجم: ٢٢] أي: جائزة، والعدل إذا لم يكن بد أن تؤثروه بالبين أو تساووه.

﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى ﴾ ﴿ [النجم: ٢٣] احتج به من منع بخر الواحد والقياس؛ لأهما إنما يفيدان الظن، واتباعه مذموم [٤٠٢ ل/]. وأجيب بأن ذلك في العقائد العلمية كالتوحيد ونحوه لا مطلقاً، وقد سبق الدليل على اعتبار خبر الواحد والقياس.

﴿ إِنَّ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَءَابَاؤُكُمْ مَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى ﴾ ﴿ [النجم: ٢٣] احتج به من أنكر الاستحسان في الشرع؛ لأنه اتباع الهوى بغير مستند، والصحيح اعتباره والفائز به أهل العراق من أصحاب أبي حنيفة، وقد قرروه أحسن تقرير، ولا نسلم أنه اتباع الهوى، بل هو استماع القول واتباع أحسنه، وحاصل الاستحسان أنه العمل بأقوى الدليلين أثراً أو نحو ذلك على ما قرره البيهقي وغيره، ولا جرم أنه لما كان كذلك استعمله منكروه، فتراهم كثيراً ما يقولون: يجوز استحساناً لا قياساً، والاستحسان كذا، وأشبه ذلك، فإذا الاستحسان كما قيل في المثل: «الشعير يؤكل ويذم» وكذا الاستحسان يستعمل ثم ينكر.

﴿ وَكَرَّمْنَا مَلَكِي فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ ﴿ [النجم: ٢٦] ، تقتضي أن للملائكة شفاعاة، بإذن الله - عز وجل - ، وأنها لا تغني شيئاً، ولا تنفع إلا بإذنه - عز وجل - وإرادته ورضاه، وله نظائر نحو: ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنِ قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿ [سبأ: ٢٣] ، ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ ﴿ [البقرة: ٢٥٥] وأشباه ذلك.

﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُونُ الْمُؤْتَمِرِينَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَىٰ ﴾ ﴿ [النجم: ٢٧] تبين بهذا أن قوله - عز وجل - : ﴿ وَجَعَلُوا الْمُؤْتَمِرِينَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتَكَبُّ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴾ ﴿ [الزخرف: ١٩] معناه سموهم إنثاً كما سبق.

﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ ﴿ [النجم: ٢٨] هو لازم لقوله - عز وجل - : ﴿ وَجَعَلُوا الْمُؤْتَمِرِينَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا أَشْهَدُوا خَلَقَهُمْ سَتَكَبُّ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴾ ﴿ [الزخرف: ١٩] إذ عدم علمهم بأنوثتهم من لوازم عدم شهادتهم خلقهم.

﴿ وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ ﴿ [النجم: ٢٨] / (١٩٤ ب/م) ، يحتج به من منع العمل بالأدلة الظنية كالقياس وخبر الواحد والاستحسان والاستصلاح وقول الصحابي وشرع من قبلنا والبراءة الأصلية، ونحو ذلك. والجواب ما سبق آنفاً.

﴿ فَأَعْرَضَ عَنْ مَنْ تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ ﴿ [النجم: ٢٩] وعيدي محكم، أو منسوخ بآية السيف ﴿ فَأَعْرَضَ عَنْ مَنْ تَوَلَّىٰ عَنْ ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ ﴿ ذَلِكَ مَبْلُغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَىٰ ﴾ ﴿ [النجم: ٢٩ - ٣٠] يقتضي تحقير الدنيا، وتحقير علم

يؤدي إلى الاختصار على إرادتها، وهو كقوله عز وجل: ﴿يَعْلَمُونَ ظَهْرًا مِّنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴿٧﴾﴾ [الروم: ٧]، إذ جعل علمهم بظاهر الحياة الدنيا كلا علم.

﴿الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كَيْدَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ۗ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ ۗ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ۗ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ﴿٣٢﴾﴾ [النجم: ٣٢] يحتج به على انقسام المعاصي إلى كبائر وصغائر، وهو مذهب الجمهور كما سبق، واقتضت الآية أن من اجتنب الكبائر والفواحش محسن، وإن قارف الصغائر؛ لأنه عز وجل - فسر: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَىٰ ﴿٣١﴾﴾ [النجم: ٣١] هؤلاء المجتنبين للكبائر إلا اللمم، وهو استثناء / (٤٠٣/ل) منقطع، أي: يجتنبون الكبائر لكن اللمم لا يسلمون منه.

﴿الَّذِينَ يَحْتَبُونَ كَيْدَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشِ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ۗ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ [النجم: ٣٢] يعني عند خلق آدم، ﴿وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ ۗ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ ۗ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ﴿٣٢﴾﴾ [النجم: ٣٢] ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [الملك: ١٤] ويحتمل أن المراد: وهو أعلم بكم حيث خلقكم من الأرض الكثيفة [الثقيلة] المظلمة المقتضية المناسبة لصدور ظلمة المعاصي منكم، والمراد هو أعلم بكم قبل وجودكم، علم المتقي منكم من غيره.

﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾﴾ [النجم: ٣٩] واحتج به الشافعي ومن وافقه على أن تطوع بقربة كقراءة أو صلاة ونحوه، وأهدى ثوابها لميت مسلم لا تصله، ولا ينتفع بها، خلافاً لأبي حنيفة وأحمد، وعن مالك قولان، وجه استدلاله أن هذا ليس من سعيه، وما ليس من سعيه لا ينفعه لظاهر الآية.

حجة الآخرين: أن هذا من سعيه، وما كان من سعيه كان له وانتفع به، لفهوم الآية بل لمنطوقها، فإنها استثناء من نفي، وهو عند الشافعي وأحمد إثبات، أما أنه كسبه فلا ن

كسبه يصدق على ما باشره أو نسب إليه، وهذه الطاعة المهداة إليه مما تسبب إلى حصولها، ولو لم يكن إلا بواسطة الإسلام المكتسب له فيهدي إليه الحي لكونه مسلماً فضلاً، عن أنه قد يكون ملكاً عادلاً أو وزيراً أحسن السياسة أو عالماً أو حاكماً انتفع بعلمه، أو غنياً شاكراً، أو فقيراً صابراً ذا خلق حسن، فيهدى إليه ثواب الطاعات بهذه الوسائط المكتسبة له، وأما أن كسبه سعيه فواضح، وأما أن سعيه يكون له وينفعه؛ فلظاهر الآية كما بينا.

واحتجوا بأن الثواب المهدي للميت إما عمل له أو لا، فإن كان عملاً له فقد انقطع بموته [١٩٥ أ/م] لقوله ﷺ: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث»، وإن لم يكن عملاً له لم ينفعه لقوله - عز وجل - : ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: ٣٩].

والجواب: أنا قد ندعي أنه عمل له ولم ينقطع بموته، والحديث عام خص بالمحرم لا ينقطع إحرامه بموته؛ ولذلك يجب ما كان يتجنبه حياً، ونقيس محل النزاع على محل التخصيص بدليلنا، وقد ندعي أنه ليس عملاً له ويصل إليه بطريق الهدية، والآية محمولة على شرع إبراهيم، لأنها مضافة إلى صحفه، والنظر الصحيح يقتضي صحة قولنا، لأن من عمل طاعة وتفضل الله - عز وجل - عليه بثواب بسببها صار حقاً له كماله الدنيوي، وكما لا يمنع من الإيثار بماله من الإيثار بثواب أعماله، ولو أهدى الحي ذلك لحي مسلم ففي نفعه إليه وجهان في مذهب أحمد، الأشبه بالصحة أنه يصل وينفع.

﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [٤٠٤ ل/ل] [النجم: ٤٥] يحتج به من لا يورث الخنثى، لأن الإرث إنما ورد في الشرع لذكر أو أنثى، وهذا ليس واحد منهما لاختصاصه باسم وخلقه دونهما.

والجواب: أنه قسم ثالث في الظاهر، أما في نفس الأمر فهو [واحد من] القبيلين لا محالة.

﴿مِنْ نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى﴾ [٤٦] ﴿وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشْأَةَ الْأُخْرَى﴾ [النجم: ٤٦-٤٧] احتجاج على الإعادة بقياس الإبداء.

﴿وَأَنْتُمْ سَمْعِدُونَ﴾ [النجم: ٦١] قيل: مغنون، بلغة حمير، فاستدل به على تحريم الغناء، وفيه نظر.

القول في سورة القمر

﴿ أَقْتَرَبَ السَّاعَةُ وَأَدْشَقَ الْقَمَرُ ۗ ﴾ [القمر: ١] فيه مسائل:

الأولى: اقتراب الساعة بأمانة انشقاق القمر عليها، ثم قد بينا أن القرب أمر إضافي لا حد له، ولا تقدير فيه.

الثانية: أن القمر يمكن انشقاقه، لأنه جسم وكل جسم يمكن انشقاقه، وما زعمه الفلاسفة من أن الفلك لا يقبل الخرق والالتهام، وربما طردوا ذلك في جميع الأجرام العلوية - ضعيف، وقد سبق القول فيه.

الثالثة: أن القمر انشق على عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - معجزاً له، وشاهد كفار مكة ﴿ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعَرِّضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ۗ ﴾ [القمر: ٢] ثبت ذلك بهذا النص المتواتر وبالأخبار الصحيحة المستفيضة من حديث ابن مسعود^(١) وابن عباس^(٢) ومن عساه وافقهما.

﴿ تَجْرَى بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِّمَن كَانَ كُفِرًا ۗ ﴾ [القمر: ١٤] وقوله - عز وجل -:
﴿ وَأَصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ۗ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ۗ ﴾ [الطور: ٤٨]
أي نحن نراها ونراك، وقد تقرر أن الله - عز وجل - سميع بصير، وربما تمسك بعض المشبهة بهذا على إثبات العين جارحة الله - عز وجل - وهو باطل، أو صفة كاليد والوجه وفيه ما في نظائره من الكلام / [١٩٥ ب/م] وقد سبق.

﴿ أءُلْقَى الدِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنَا بَلٌّ هُوَ كَذَّابٌ أَشْرٌ ۗ ﴾ [القمر: ٢٥]، هي شبهتهم المعروفة التي يلزم منها الترجيح بلا مرجح على زعمهم، وقد مر جواها غير مرة.
﴿ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كُلِّهَا فَأَخَذْنَاهُمْ أَخَذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ ۗ ﴾ [القمر: ٤٢] ظاهره أنه عام أريد به الخاص وهي الآيات التي جاء بها موسى - عليه السلام - ويحتمل أنها آيات الرسل أجمعين؛ لاستلزام تكذيبهم بآيات موسى التكذيب بها.

(١) رواه البخاري في كتاب التفسير [٦١٧/٨] ح [٤٨٦٥] ومسلم في كتاب صفات المنافقين [١٧/٢٠٩] ح [٢٨٠٠].

(٢) رواه البخاري في صحيحه كتاب التفسير [٦١٧/٨] ح [٤٨٦٦] ومسلم في كتاب صفات المنافقين [٢١/١٧] ح [٢٨٠٣].

﴿ سَيَزِمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ [القمر: ٤٥] هذا من إخباراته - عليه الصلاة والسلام - بالغيوب، قاله يوم بدر عن هذا الوحي قبل التحام الحرب، والمشركون ظاهر حالهم الغلبة لكثرة عددهم، ثم أنزل الله - عز وجل - نصره تصديقاً لوحيه ونبيه.

﴿ إِنَّ الْمَجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴾ [القمر: ٤٧] إلى ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ [القمر: ٤٩] نزلت في مشركي مكة خاصموا النبي ﷺ في القدر، فنزلت هذه الآيات، ومعناها إنا خلقنا كل شيء بقدر، فتقتضي عموم الخلق للأشياء وأما خلقت بقدر، ويدخل / [٤٠٩ / ل] في ذلك أفعال العباد فهي مخلوقة لله - عز وجل - بقدر، فيحتج بذلك الجمهور، وفيه إشارة إلى وعيد القدرية وليس بقاطع لاحتمال أن الوعيد لأولئك القدرية الكفار الذين هم سبب نزول هذه الآيات ويرجع ذلك إلى أن الاعتبار بعموم اللفظ أو بخصوص السبب.

﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي الزُّبُرِ ﴾ [القمر: ٥٢] أي: في علم الله - عز وجل - وكتابه المبين الحفيظ الجامع لوقائع الوجود جزئياً وكلياً، ويحتج به الجمهور؛ لأن أفعال الخلق إذا سبق بها العلم وتضمنها الكتاب الحفيظ تعلقت بما القدرة والإرادة على وفق تعلق العلم بها؛ لاستحالة تناقض هذه الصفات في متعلقها، وحينئذ يلزم الجبر، وإلا لكانت الإرادة والقدرة الحادثان غالبتين للأزليتين، وإنه محال.

* * *

القول في سورة الرحمن

﴿ الرَّحْمَنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٣﴾ ﴾ [الرحمن: ١ - ٣] يحتج به من يرى القرآن المسموع قديماً؛ لأنه - عز وجل - لما خص الإنسان بالخلق والقرآن بالتعليم دل على ذلك؛ وإلا لقال: خلق القرآن.

وأجاب الخصم بأن هذا لا يلزم؛ لأن الإخبار إنما تعلق بتعليم القرآن لا بخلقه، والتعليم قد يتعلق بالمخلوق، بل ربما اقتص تعلقه بالمخلوق نحو: ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ۗ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ ۗ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۗ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾ ﴾ [النساء: ١١٣] كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون، وبالجملة فالاستدلال هاهنا بالمفهوم أو نحوه، وهو دليل لين.

﴿ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿٤﴾ ﴾ [الرحمن: ٤] اعلم أن البيان قد قيل في حده: إنه إخراج المعنى من حيز الخفاء إلى حيز التجلي، وقيل فيه غير ذلك، وأجود ما يقال فيه: إنه [١٩٦ م/أ] إيضاح المعنى الخطابي، أو ما قام مقامه بحيث لا يخلق سامعه لبس، ولا يحتاج في فهمه إلى تخمين وحدث، وربما استغنى عن هذا الأخير وهو لا يحتاج إلى آخره. وقولنا: ما قام مقامه يعني: كالكتابة، فإنها تقوم مقام الخطاب في البيان، وكذا الإشارة ونحوها.

ويحتج به النحاة والمنطقيون على شرف علمهم؛ لأن كل واحد من النحو والمنطق بيان، والبيان ممدوح في القرآن، فالنحو والمنطق ممدوحان في القرآن. أما الأولى: فلأنه لا يشك من له أدنى فهم أن النحو والمنطق آلتان لإيضاح المعاني. ومن ثم سمي النحو علم «الإعراب»؛ لأن الإعراب البيان والمنطق آلة لبيان صحيح الأدلة من فاسدها، ويوضح الحق من الباطل.

وأما الثانية: فهذه الآية، إذ دلت على الامتنان على الإنسان بتعليم البيان، ولا يقع الامتنان إلا بنعمة، وبما هو شريف ممدوح، وقد بسط القول في هذا [٤٠١٧ ل/أ] في كتاب «رفع الملام عن أهل المنطق والكلام».

﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِّن صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ ﴿٤﴾ وَخَلَقَ الْجَانَ مِّن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ ﴿٥﴾ ﴾

[الرحمن: ١٤ - ١٥] قد سبق نظيره في «الحجر»، وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «خلق الملائكة من نور، وخلق الجن من نار، وخلق آدم مما قص عليكم»^(١) أي: من تراب، ثم هو طين لازب ثم حمأ مسنون، ثم صلصال كالفخار، كأنه ﷺ أشار بعموم قوله: «مما قص عليكم» إلى هذه الأطوار، ولو قال: من تراب أو طين لما استوعبها.

واعلم أن أكثر الفلاسفة والأطباء أنكروا وجود الجن على ما ورد به الشرع، لأنه ورد بأنهم خلقوا من نار، والنار عنصر واحد، والجسم إنما يتقوم من العناصر الأربعة بتفاعل كفياتها بعضها في بعض، وذلك لا يمكن في العنصر الواحد.

ورد عليهم بوجهين:

أحدهما: بما نبه الله - عز وجل - عليه في هذه الآية، وهو أنهم خلقوا من مارج من نار، وهو النار المختلفة بالدخان كأتهما مزجا، أي: خلط أحدهما بالآخر، وأنت ترى بين آخر لهيب النار وأول الدخان شيئاً يجمع بين الحمرة والسواد ولطافة النار وكثافة الدخان، كأنه مركب منهما، فذلك هو المارج، وليس ذلك ناراً صرفاً بل خالطه لطيف العناصر الأربعة؛ لأن الدخان لطيف الوقود والوقود جسم طبيعي مؤلف من العناصر الأربعة، فالدخان لطيف العناصر، وذلك يمكن تأليف الجسم منه وإن كان لطيفاً للطف مادته، ومن ثم كان للجن قوة النفوذ في بعض الكنائف والطيران في الهواء والتشكيل [١٩٦ ب/م] بالأشكال المختلفة؛ لأن الدخان كذلك، ألا تراه يخرج من مسام الجدران ويرتفع في الهواء شبيهاً بالغمام، ويتشكل بالأشكال، تارة مستديراً، وتارة مستطيلاً، وتارة مربعاً، ومن ثم كانوا أصبر على النار، وأقوى على علاجها وسياستها من البشر؛ لأنها والدخان الذي هو من آثارها مادتهم، ألا ترى أن البشر لما غلبت عليهم الطينية والمائية كانوا أصبر على الماء منهم على النار للمناسبة بينهما، وقياس العكس يقتضي أن الجن أصبر على النار منهم على الماء للمضادة بينهما.

الوجه الثاني: أنهم من العناصر، غير أن الجزء الناري لما غلب عليهم، قيل: خلقوا من نار؛ تغليباً له في الذكر تبعاً للواقع في الحقيقة، كما قيل للإنسان: خلق من تراب لغلبته عليه، وإن كان مخلوقاً من العناصر.

[والشيخ علاء الدين بن النفيس من متأخري الفلاسفة رد في كتابه: «الشاهد» على

(١) رواه مسلم في كتاب الزهد والرقائق [ح ٢٩٩٦].

من أنكرو وجود الجن].

﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ [الرحمن: ١٧] اختلف في أي الجهتين أشرف المشرق أو المغرب.

احتج المشاركة بوجوه:

أحدها: أن الله - عز وجل - لم يذكر الجهتين في موضع إلا قدم ذكر/ [٤٠٨ / ل/ المشرق نحو: ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ [الرحمن: ١٧]، و ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغْرِبِ إِنَّا لَقَدِيرُونَ ﴾ [المعارج: ٤٠]، ﴿ قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٨]، ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: ٢٥٨] الأهم والأفضل وبدايتهم بالأشرف.

الوجه الثاني: أن الفضاء يكون مظلماً بوجود الليل، فلا يضيء إلا بطلوع الشمس من المشرق.

الوجه الثالث: أن أئمة الفقه الأربعة من المشرق؛ وأئمة الحديث الستة من المشرق، وأئمة العربية والقراءات من أهل المصريين من المشرق.

الوجه الرابع: أن المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال، والأرضين الثلاث التي بورك فيها بنص القرآن وهي أرض مصر والشام وأرض الجزيرة كما بيناه في سورة (قد أفلح) كل ذلك في أرض المشرق؛ لأن الناس اتفقوا على أن أرض مصر حد ما بين المشرق والمغرب. فما كان من مصر إلى جهة مطلع الشمس فهو مشرق يتناول اليمن والحجاز والشام والعراقين وما بعدها، والمصر في اللغة: الحد، ولما ذكرنا سميت مصر مصرأ، قال الشاعر:

وجاعل الشمس مصرأ لا خفاء به
بين النهار وبين الليل قد فصلا
أي: حداً بينهما / [١٩٧ أ/م].

واحتج المغاربة بوجوه:

أحدها: أن الله - عز وجل - بدأ بالمغرب في سيرة ذي القرنين فقال - عز وجل -: ﴿ فَاتَّبَعَ سَبَبًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ وَجَدَهَا تَغْرُبُ فِي عَيْنٍ حَمِئَةٍ ۖ وَوَجَدَ عِنْدَهَا قَوْمًا ۗ قُلْنَا يَبْنَؤُا الْقَرْيَتَيْنِ ۖ إِمَّا أَنْ نَتَّخِذَ فِيهِمْ حُسْنًا ۗ ﴾ [الكهف: ٨٥ - ٨٦] ثم ذكر بعده المشرق.

وأجيب: بأن ذلك تبع للواقع، وهو أن ذا القرنين أول ما افتتح وغزا جهة المغرب فوق الخبر على وفق ذلك، ولا دلالة له على الشرف والفضيلة.

الثاني: قوله ﷺ: « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله وهم على ذلك»^(١)، وفي رواية: « لا يزال أهل المغرب ظاهرين» وهو يقتضي تفضيل المغرب. وأجيب بأن الصحيح في ذلك في كتاب البخاري من رواية مالك بن يخامر السكسكي عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ أنه قال: « وهم بالشام»^(٢) وهي من حساب المشرق، وأما لفظ الغرب فلا يثبت، وإن ثبت فهو محمول على العرب وهم أهل الغرب، أي: الدلو التي تسقى بها الإبل، وأكثرهم باليمن والشام ونجد ونحوها.

الثالث: أن المغرب اختص بظهور الأهلة منه التي جعلت مواقيت للناس والحج، وترمقها أبصار الناس دون المشرق؛ كما قال الفرزدق:

ترى الغر الجحاجح من قريش إذا ما الخطب في الحدثان غالا
قياماً ينظرون إلى سعيده كأنهم يرون به هلالا
وأجيب بأنه معارض بأن القمر يبدو من المغرب محوقاً لا يرى إلا بالمضارة، وإنما يكمل [٤٠٩ / ل] بديراً بالمشرق حين يقابل الشمس، وبأن باب التوبة سعتها أربعين عاماً، ثم إنها تغلق بالمغرب.

الرابع: أن المهدي الذي يملأ الأرض عدلاً يظهر من المغرب. وأجيب بأن المشهور ظهوره من مكة أو اليمن أو العراق، ونسبة ظهوره إلى المغرب ضعيفة جداً.

قالت المغاربة: نحن لا يظهر الدجال من عندنا، ولا يأجوج ومأجوج ولا سائر الفتن،

(١) أخرجه البخاري كتاب المناقب [رقم ٢٨] [ح ٣٦٤١] ومسلم كتاب الإمارة [١٧٤، ١٧٥] [١٠٣٧] انظر الصحيحة للألباني [١ / ٢٧٠] [٤ / ١٩٥٥، ١٠٦٢].

(٢) البخاري [٣ / ١٣٣١] ح [٣٤٤٢].

ولا أشار النبي ﷺ إلى بلدنا وقال: «الفتنة من هاهنا»^(١).

أجابت المشاركة بأن هذا عدول عن تقرير المناقب إلى التعريض بالمثالب فإن لم يكن الأمر كذلك فيكفيكم أن الشمس التي هي آية النهار، إنما تغرب عندكم فتظلم الأقطار، وتعلق باب التوبة من جهتكم فلا ينفع بعد ذلك توبة ولا استغفار، ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا قُلِ انْتَضِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٨].

﴿ تَخْرُجُ مِنْهَا اللَّوْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ [الرحمن: ٢٢] / [١٩٧] قيل: من الملح منهما دون الحلو، وقد بينا أن الصواب خلاف ذلك في فاطر.

﴿ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٢٧] قيل: ذاته، وقيل: صفة له، وقد سبق القول فيه في آخر الزمر.

﴿ يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ [الرحمن: ٢٩] ينبغي ألا يغفل عن هذه الموحدون، فلا يطلبون من غير الله - عز وجل - ولا يسألون، ومن يسأله الملوك كيف يعرض عن سؤاله الصعلوك.

﴿ يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ [الرحمن: ٢٩] ليس هذا على جهة البداء، بل هو على جهة التصرف الأحق على وفق التقدير السابق.

﴿ فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴾ [الرحمن: ٣٧]، و ﴿ إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ ﴾ [الانشقاق: ١] ونحوه يدل على أن الأجرام العلمية تقبل الخرق والالتئام، خلافاً للفلاسفة كما سبق.

﴿ فِيهِنَّ قَصِيرَاتُ الْغُرَفِ لَمْ يُطْمِئِنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴾ [الرحمن: ٥٦] فيه أن الجن يطمئون النساء، وربما أشعر هذا بأن مؤمنيهن في الجنة، وليست دلالاته بالقوية

(١) رواه البخاري [٣/ ١١٣٠، ١٢٩٣، ١٥٩٥/٤، ٢٠٢٩/٥، ٢٥٩٨/٦] ح [٢٩٣٧، ٣٣٢٠، ٤١٢٨، ٤٩٩٠، ٦٦٧٩، ٦٦٨٠] ورواه مسلم [٤/ ٢٢٢٨، ٢٢٢٩] ح [٢٩٠٥] وأحمد [٢/ ٢٢] ح [٤٧٥٤].

على ذلك، والنصوص وردت بأن عصاتهم في النار، أما أن مؤمنهم في الجنة فاختلف فيه؛ فقيل، نعم بالقياس على مؤمني الإنس بجماع الإيمان والطاعة، وقيل: لا لعدم النص فيه، ومثله لا يثبت بالقياس، فعلى هذا قيل: يصيرون تراباً أو يفنون بوجه من وجوه الفناء كالبهائم، وهو بعيد، والأشبه مشاركتهم في الرضوان لمشاركتهم في الإيمان.

﴿ فِيهِمَا فَكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ [الرحمن: ٦٨] يحتج به على جواز عطف الخاص على العام، وهو المثال المشهور فيه.

وقال بعض الفضلاء: ليس هذا من أمثلة ذلك؛ لأن شرطه أن يكون المعطوف عليه عاماً يتناول المعطوف بعمومه ثم يعطف بعد ذلك، تخصيصاً له بالذكر كجبريل وميكائيل عطف على عموم ملائكته، وليس هذا كذلك؛ لأن فاكهة نكرة في سياق إثبات، فهي مطلق لا عام، فلم يتناول النخل والرمان [٤١٠ / ل] حتى يكون عطفهما عليها عطف خاص على عام، وهذا كلام صحيح وتحقيق جيد، غفل عنه أكثر الناس، بل كل من رأينا كلامه فيه، وإنما نبه عليه الشيخ الإمام العالم الفاضل شهاب الدين القرافي المالكي في بعض كتبه.

﴿ تَبَرَّكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَلِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ [الرحمن: ٧٨] يحتج به من رأى أن الاسم هو المسمى لأن التسييح له لا لاسمه، فحيث أوقع التسييح والتزيه على الاسم دل على أنه المسمى وقد سبق جوابه، ويحتمل أنه عبر عن المسمى باسمه مجازاً للعلاقة بينهما.

القول في سورة الواقعة

﴿ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَيُّدًا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظْمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴾ [الواقعة: ٤٧] هذا إنكار منهم للبعث، وقد سبق أدلته، والله - عز وجل - أجاب بإثباته مراغمة لهم بقوله/[١٩٨م/]- عز وجل ﴿ قُلْ إِنِّ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ﴿٤٨﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَاتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٤٩﴾ ﴾ [الواقعة: ٤٩-٥٠] ثم برهن عليه بقوله - عز وجل - : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥١﴾ ءَأَنْتُمْ خَالِقُونَهُ ؕ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ [الواقعة: ٥٨-٥٩] وهو احتجاج على الإعادة بالإبداء، أي: كما خلقكم نظماً ثم ما بعدها من الأطوار حتى سواكم بشراً كذلك يعيدكم ثانياً، وفيه دليل على أن الخالق للولد هو الله - عز وجل - لا أبواه، خلافاً لمن ظن ذلك، ومما يدل عليه أن الأبوين قد يريدان الولد فلا يوجد، وقد يكرهانه فيوجد، وكذلك صفاته تخالف [إرادتهما]، ولو خلقاه لكان بحسب [إرادتهما] وجوداً وصفة.

﴿ نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْأَمْوَاتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٦٠﴾ عَلَىٰ أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَلَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ ﴾ [الواقعة: ٦٠-٦١] يحتج به التناسخية على رأيهم في تنقل أرواح الحيوان بعضها في بعض لتكمل ثم تلحق بعالمها، واحتجوا بوجهين: أحدهما: أن القرآن ورد بأن الشهداء أحياء عند ربهم يرزقون، وصحت السنة المبينة للقرآن أن " أرواح الشهداء في حواصل طير خضر، تعلق من شجر الجنة، وتأوي إلى قناديل تحت العرش" ^(١) قالوا: ولا نعي بالتناسخ إلا هذا ولا زدنا عليه، وهو انتقال روح حيوان إلى حيوان آخر.

الثاني: أن كتب كالكتب الاثني عشر وتواريخ المتأخرين كتاريخ ابن عساكر تضمنت أن يختصر البابلي بقي منتقلاً في أنواع الحيوان سبعا ثم فرساً ثم جارحاً وغير ذلك سبع سنين ثم أعيد إنساناً، وكان يخلفه في الملك في مدة نسخ روحه دانيال النبي، وكان من جملة أسراه الذين أسره من بيت المقدس، قالوا: وهذا حقيقة النسخ. وأجيب عن الأول بأنه نسخ أمد والذي تدعونه أنتم نسخ أمد.

(١) رواه مسلم كتاب الإمامة [١٢١] [١٨٨٧] والترمذي كتاب تفسير القرآن [٣٠١١] وابن ماجه كتاب الجهاد [٢٠٨١].

وبيانه أن الله - عز وجل - أراد إكرام الشهداء، فعلق أرواحهم بأبدان طير يتنعمون / [٤١١/ ل] بواسطتها إلى حين البعث، ثم تعاد أرواحهم إلى أجسادهم الأصلية، وأنتم تثبتون تناسخكم أبدأ معطلاً للبعث والمعاد، فأحد النسخين غير الآخر.

وعن الثاني بأن كتب الأولين وتاريخ المتأخرين لا يعتمد عليها في مثل هذه المطالب المهمة، ولئن سلم فذلك في حق يختصر مسخ لا نسخ، مسخ في تلك الأطوار ليحدث له بذلك اعتبار، والفرق بينهما أن المسخ قلب الصورة مع بقاء النفس والمادة بجاهلها، كقلب الإنسان قرداً أو خنزيراً، والنسخ نقل النفس عن هيكلها إلى هيكل آخر، وهو فرق واضح، والمسوخ ثبت في الشرع في بني إسرائيل.

والنسخ لم يثبت إلا في أرواح الشهداء على ما زعمتم وألزمتم، وهو أمدي لا أبدي.

﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ [الواقعة: ٦٢] احتجاج على الإعادة بالإبداء كما سبق [١٩٨ ب/ م] آنفاً.

﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴾ [الواقعة: ٦٣] يحتمل على أنه احتجاج على البعث بقياس إحياء الأرض بالزرع؛ لأن إنكار البعث قد تقدم من الكفار آنفاً، ويحتمل غير ذلك كالامتنان عليهم.

﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ ﴾ [الواقعة: ٨٣] إلى ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الواقعة: ٨٥] يحتج به الاتحادية كما مر، [ومعناه عند الجمهور]: نحن أقرب إليه منكم بقدرتنا ورسنا وعلمنا ونحو ذلك.

القول في سورة الحديد

﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾ ﴾ [الحديد: ١] هو ونظائره كقوله عز وجل: ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ۗ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ ۗ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٢﴾ ﴾ [الإسراء: ٤٤]، ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّتٍ كُلِّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [النور: ٤١]، ﴿ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ سُحِّيءٌ وَيُمِيتُ ۗ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤﴾ ﴾ [الحديد: ٢] إسناد للإحياء والإماتة إلى القدرة، وأما توجيهه عقلاً، فإن الروح عالم لطيف يقال: إن الملائكة لا ترى الروح كما أننا نحن لا نرى الملائكة، فذلك العالم اللطيف إذا شابك هذا العالم الجسماني الكثيف حركه وصرفه فعد حياً، وإذا فارقه عد ميتاً، وإذا لم يحله ابتداء سمي مواتاً، ﴿ وَتَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ ۗ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥﴾ ﴾ [الإسراء: ٨٥].

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ۗ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦﴾ ﴾ [الحديد: ٣] أي هو الأزلي الأبدي، فالأول هو الذي لم يسبق وجوده عدمه، والآخر من لم يلحق وجوده عدمه.

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ۗ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦﴾ ﴾ [الحديد: ٣] هو عند الجمهور ظاهر آثاره الدالة عليه، باطن بذاته إذ لا يصل الحسن ولا الوهم إليه، وعند الاتحادية هو باطن ظاهر بحسب الأطوار والمظاهر، فإذا تطور ظهر، وإذا لم يتطور بطن، أو هو ظاهر بحسب تحريكه للعالم، باطن بحسب سريانه في الوجود سريان الماء في العود.

﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ۗ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦﴾ ﴾ [الحديد: ٣] استدل به الجمهور على أن ظهوره / [٤١٢ / ل] وبطونه بحسب آثاره وعلمه.

والاتحادية على أنهما بحسب ذاته السارية في العالم، ولذلك علم كل شيء لتخلله الأشياء بذاته، وهكذا الخلاف في قوله - عز وجل -: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۗ يَعْلَمُ مَا يَلْجِ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا

﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۖ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ ﴾
[الحديد: ٤] ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾ بذاته عندهم، ويعلمه عند الجمهور.

﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَن أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتَلَ ۗ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتَلُوا ۗ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٥﴾ ﴾ [الحديد: ١٠] احتج بها الجمهور على أن أبا بكر أفضل من علي؛ لأن أبا بكر كان موسراً مثرياً، فأنفق وقاتل قبل الفتح، [وكان علي] فقيراً لا مال له ينفقه قبل الفتح، وإنما حصل له القتال فقط. ففاز أبو بكر عليه بمجموع الوصفين، ولم يحصل لعلي إلا أحدهما.

واعترضت الشيعة بأن قالوا: لا نسلم أن أبا بكر كان موسراً، والمنقول عندنا خلاف ذلك، سلمناه لكن لا نسلم أنه أنفق شيئاً لا قبل الفتح ولا بعده، سلمناه لكن لا نسلم أن علياً فقيراً، لأنه نهض في المغازي والحروب مع [١٩٩/م] النبي ﷺ في أوائل الناس، ولم يزل يغنم ويفاء عليه وينفل، وقال: كنت إذا سألت النبي ﷺ أعطاني، وإذا تركت ابتدأني، وقد كان له سهم من تلك الغنائم والأنفال، وهي كثيرة جداً وبدون ذلك يثرى المثري، وكيف وقد روي عن علي أنه قال: إن زكاة مالي اليوم أربعون ألفاً، رواه أحمد في المسند، وهذا يقتضي أن ماله بلغ ألف وستمئة ألف لا تنافي زهده في الدنيا؛ لأن الزهد راجع إلى احتقار الدنيا وعدم الاكتراث والاحتفال وتعلق الهمة بها، وكانا ملكين، وملك سليمان الدنيا، فمن زعم والحالة هذه أن علياً كان فقيراً، قد كابر.

غاية ما في هذا الباب أنه كان يؤثر بماله، فيمر عليه الوقت [بعد الوقت] ولا شيء له، ثم يفتح عليه عن قريب، وكانت ثروته بعد [تزوج به فاطمة] فلا ينافيها دفعه لها درعه الخطيمة مهراً، سلمنا أنه كان فقيراً فلم ينفق قبل الفتح لكن ما ذكرتموه يقتضي أن ما بعده في الفضيلة [عندكم من العشرة] وغيرهم ممن كان موسراً فأنفق وقاتل قبل الفتح أفضل منه كطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وغيرهم، كلهم كانوا موسرين، وكلهم أنفق وقاتل قبل الفتح، فيلزمكم أنهم أفضل من علي لما عللتم به، وهو خلاف مذهبكم، ثم ذكرتموه لو دل لكان معارضاً بقوله - عز وجل -: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ

فَضَّلَ اللَّهُ الْجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ
 وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٥٥﴾ [النساء: ٩٥] / [٤١٣/ل]
 وهو يقتضي أن الأكثر جهاداً أفضل ولا يشك منصف عالم أن علياً كان أكثر جهاداً من
 أبي بكر وأحسن أثراً فيه، وأشهر أياماً، وأكثر قتلى مشهورين وغيرهم، فيكون أفضل بهذا
 الاعتبار.

والكلام في هذه المسألة من الطرفين طويل، وهذا حظ هذه الآية منه.

﴿ أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ تَحَى الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ﴿١٥٦﴾
 [الحديد: ١٥٦] لعل هذا دليل على قوله - عز وجل - : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا
 كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا
 مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ۗ وَاللَّهُ تَحَى ۗ وَبِمِثِّ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ
 بَصِيرٌ ﴾ ﴿١٥٦﴾ [آل عمران: ١٥٦] في أول السورة، إذ لم يذكر دليله هناك، وهو الدليل
 المشهور بالقياس على إحياء الأرض.

﴿ سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ
 لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۗ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ
 ﴾ ﴿٢١﴾ [الحديد: ٢١] يحتج به على أن الجنة موجودة قبل الساعة خلافاً للمعتزلة، وقد
 سبقت المسألة في أوائل البقرة.

﴿ سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ
 لِلَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۗ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ
 ﴾ ﴿٢١﴾ [الحديد: ٢١] يدل على أن دخول الجنة بالفضل المحض، وهو على ضربين:

أحدهما: من يتفضل الله - عز وجل - عليه بدخولها بمجرد السابقة من غير عمل /
 [١٩٩ ب/م] أصلاً.

والثاني: من يتفضل عليه بالتوفيق لعمل صالح، ثم يرتب له على ذلك دخول الجنة، وفي
 أيهما أفضل خلاف متجه، وجه تفضيل الأول أنه فقير محض وضيف للكريم محض، ليس
 له سبب يشركه مع كرم الكريم، بخلاف صاحب العمل؛ فإنه ربما عرض له عمله مع

الكرم فيكون نقضاً في الرتبة؛ ولأن نسبة الأول إلى الثاني نسبة الضيف المحض إلى صاحب الهدية، والكريم أشد عناية بضيفه المحض من غيره.

ووجه تفضيل الثاني انه امتثل الأوامر وقام في خدمة الأمر، فكان أفضل من البطال القاعد والكسلان المتقاعد، ولا نسلم أن مثل هذا يرى عمله مع الكرم، لأن الحق سبحانه أول ما يوفق من يتفضل عليه للمعرفة والتبصير بأفات الأعمال، فلا يرى غير كرم ذي الجلال، وأما صاحب الهدية فهو ضيف خاص فهو أفضل من الضيف المجرد، وأوفر حظاً من العناية به.

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [الحديد: ٢٢] إلى: ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾ [الحديد: ٢٣] هي عظمة النفع لمن تأملها في التعزية عن المصائب ولحوق المكاره، وتبني على ذلك مقدمات:

الأولى: أنه - عز وجل - أزي العلم.

الثانية: أنه - عز وجل - عام العلم بما كان وما يكون، وما هو كائن من كليات العالم وجزئياته.

الثالثة: أن ما سواه - عز وجل - ممكن لذاته.

الرابعة: أن الممكن لذاته قد يكون حالاً لغيره، بأن يتعلق العلم الأزلي بوقوعه، فيجب أو بعده فيمتنع.

إذا ثبتت هذه المقدمات فالعارف بما يعلم أن مصائبه واجبة الوقوع، وكل واجب الوقوع لا ينبغي أن يحزن لوقوعه كالممتنع، ألا ترى أن العاقل لا يحزن لكون الجبل لم ينقلب له ذهباً، أو ماء البحر لبناً أو عسلاً، أو أحجار الجبال كتباً نافعة ونحو ذلك لعلمه بامتناع ذلك عادة، فكذلك ينبغي ألا يحزن/ [٤١٤/ل] لمصيبة أو مكروه لحقه، لأن عدم وقوع ذلك كان ممتنعاً.

واعلم أن الإنسان بين خير يرحوه أو شر يتوقعه، وكل واحد منهما إما أن يحصل أو يفوت، فهي أربعة، فما كان من ذلك واجب الحصول فهو ممتنع الفوات، وما كان ممتنع الحصول فهو واجب الفوات، والممتنع لا ينبغي أن يحزن على فواته، والواجب لا يفرح بحصوله، إذ لا بد منه، فالحزن أو الفرح المتعلق به تحصيل الحصول، وما كان ممكن الحصول والفوات لذاته فهو يرجع إلى أن يكون واجب الحصول أو ممتنع لغيره، فتخلص

أن الإنسان دائر بين أمر واجب الحصول من خير أو شر، وأمر ممتنع الحصول من خير أو شر، وكلاهما لا يليق الحزن عليه ولا/[٢٠٠م] الفرح به، اللهم إلا أن يتعلق بالحزن أو الفرح استدعاء شرعي فيكون ذلك من باب القربة التكليفية، وعند هذا يظهر سر قوله - صلى الله عليه وسلم - «لا يؤمن أحدكم» أو «لا يكمل إيمانه حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه»^(١).

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيُقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ۗ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۗ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ ﴾ [الحديد: ٢٥] إشارة إلى أن كتاب الشريعة، وسيف السياسة رضيعا لبان وفرسا رهان، لا يستغني أحدهما عن الآخر، فكتاب بلا سيف كال، وسيف بلا كتاب ضال، ويستدل على نفوذ أحكام البغاة والخوارج والأئمة الفجرة ونحوهم، لأن الحكم الشرعي المرشد والسيف السياسي المنفذ إذا اجتمعا وجب نفوذ الحكم في طريقه، فلا وجه لتعويقه.

﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ۗ فَفَاتِنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ۗ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِقُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الحديد: ٢٧] احتج به أبو حنيفة على أن النفل يلزم بالشروع؛ لأنه - عز وجل - ذم أتباع المسيح على تركهم رعاية ما شرعوا فيه مما لم يكتب عليهم، وهو عين لزوم النفل بالشروع.

وهذا استنباط حسن، ولذلك ذكرناه وإن لم يكن [من موضوع] هذا التعليق، لكن إنما يتم الاستدلال به بعد ثبوت مقدمتين:

إحدهما: أن الاستثناء في ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ آثَرِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهَابِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا

(١) رواه أبو داود [٢٢٥/٤] [٤٧٠٠] ورواه النرمذي [٤٥١/٤] [٢١٤٤] ورواه الطبراني في الأوسط [٥٦٩/٢] [١٩٧٦] وفي الكبير [٢٢/٦] [٦٠٦٠] والقضاعي في مسند الشهاب [٦٤/٢].

كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَكَاتَبْنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٢٧﴾ [الحديد: ٢٧] منقطع وهو خلاف الأصل، وإذا ثبت أنه متصل، اقتضى أنها بعد ابتداعهم إياها عقداً كتبت ابتغاء رضوان الله - عز وجل - ثم شرعوا فيها فعلاً، وحينئذ يكون ذمهم على ترك رعايتها ذماً على ترك واجب شرعوا فيه ثم أهملوه، لا على نفل شرعوا فيه كذلك.

الثانية: أن شرع من قبلنا شرع لنا؛ لأن ما ذكره تفرير على ذلك، فإن لم تثبت هذه المقدمة جاز أن يكون ذلك حكم شرعهم دون شرعنا، فلا يلزمنا حكم شرعهم، ولا التأسى بهم.

* * *

القول في سورة المجادلة

﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٦﴾ ﴾ [المجادلة: ١] فيه إثبات صفة السمع ووقوعه بالفعل من الله - عز وجل - وقد سبق.

﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا ۗ أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٦﴾ ﴾ [المجادلة: ٦] فيه ضبط الأعمال وحفظها والمقابلة عليها.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ حُجُوبٍ ثَلَاثَةٌ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٌ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا آدَنَىٰ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ۗ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۗ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾ ﴾ [المجادلة: ٧]، معناه يعلمه لاكتناف ذكر العلم ما قبل ذلك وبعده، [وبذاته السارية في الوجود عند الاتحادية / ٢٠٠ ب].

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَأَفْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَإِذَا قِيلَ آذِنُوا فَآذِنُوا ۗ فَإِنِ رَفَعَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾ ﴾ [المجادلة: ١١] قد يحتاج به على استواء الإيمان والعلم في حصول الدرجات؛ لترتب حصولها على كل واحد منهما، وذلك فيما إذا فرض مؤمن ضعيف العلم، وعالم ضعيف الإيمان بعد اشتراكهما في أصل الإيمان، فيكونان متساويين، وفيه نظر. أما مؤمن غير عالم، وعالم غير مؤمن أصلاً، فلا يستوي أصحاب النار وأصحاب الجنة، والمؤمن ناج والعالم هاهنا هالك.

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَجَّيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِمُوا بَيْنَ يَدَيْ حُجُوبِكُمْ صَدَقَةٌ ۗ ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرٌ ۗ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [المجادلة: ١٢] نسخت بالتي بعدها إلى غير بدل، ويحتاج به على أن النسخ ليس من شرطه المنسوخ إليه وهو البدل، وهو قد سبق تعلق الشيعة بها في أنه لم يعمل بهذه الآية إلا علي، وأنه دليل على أنه كان أشدهم طلباً للعلم، وأكثرهم تحصيلاً منه.

﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَنَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ ۗ أُولَٰئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ ۗ أَلَا إِنَّ حِزْبَ

الشَّيْطَانِ هُمْ الْخٰسِرُونَ ﴿١٩﴾ [المجادلة: ١٩] أي: بوسوسته، وخالق النسيان فيهم هو الله - عز وجل - وهم كاسبوه.

﴿ لَا تَحْدُ قَوْمًا يُّؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة: ٢٢] فيه أن مودة العصاة حرام، ثم إن كانت مودة فاسق لفسقه فهي فسق أو كافر لكفره فهي كفر، أما ودعها لسبب آخر دينوي أو صفة أو خلق حسن كعلم يكتسب منهما، أو سخاء أو شجاعة فيهما فيرجى عفو الله - عز وجل - عن ذلك، وأن لا يؤاخذ، ويكون عموم الآية مخصوصاً بهذا.

﴿ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ ﴾ [المجادلة: ٢٢] أي: أثبتته ورسمه في قلوبهم ثبوت الكتابة ورسما في المكتوب فيه، ويحتمل أن المراد: أوجبت في قلوبهم خلق الإيمان، وكتب يكون بمعنى أوجب نحو: ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣] ونحوه، والمعنى أن قوة إيمانهم أوجبت لهم إثبات الله - عز وجل - على غيره حتى أقرب أقاربهم، فأبغضوا في الله - عز وجل - وأحبوا في الله - عز وجل - ومن فعل ذلك فقد استكمل الإيمان.

﴿ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [المجادلة: ٢٢] أي قواهم بإعانة وعناية منه، وقيل: الأرواح أربعة: روح الحياة مشتركة بين جميع الحيوان، وروح الإيمان يختص به المؤمن على الكافر، وروح الولاية، وروح النبوة كل مختص بروح ومؤيديه، ومنه: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ [البقرة: ٨٧] فإذا زنى المؤمن أو سرق خرج منه روح الإيمان، فكان عليه كالظلة، فإذا [٤١٦/ ل] أقلع عاد

إليه، وهو معنى قوله ﷺ: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»^(١) الحديث؛ لأن بخروج روح الإيمان عنه / [٢٠١ م/أ] خرج عن وصف الإيمان الكامل، فيرجع حاصله إلى أنه لا يزني وهو كامل الإيمان، وإلا فلو قتله حال الزنا أفضل المؤمنين أقيد به، ولو خرج بالزنا عن الإيمان بالكلية لما كان كذلك.

* * *

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب المظالم ح [٢٤٧٥] ومسلم في كتاب الإيمان ح [٥٧].

القول في سورة الحشر

﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَّتُمْ أَنْ تَخْرِجُوهُمْ وَظَنُّوا أَنَّهم مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ تَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَتَأُولَى الْأَبْصَرِ ﴿٢﴾ ﴾ [الحشر: ٢] أي: أتاهم بأسه وأمره، عند الجمهور، وأتاهم بذاته عند الاتحادية؛ لأنه سار فيهم بذاته، فلما غضب عليهم ظهر لهم بمظهر البأس والغضب فأهلكهم، والصواب أنه حرك عليهم جنده بخلق دواعي الجهاد في قلوبهم فأهلكوهم، وقذف في قلوبهم الرعب ما خلق فيها من الأسباب الموجبة لذلك.

﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَّتُمْ أَنْ تَخْرِجُوهُمْ وَظَنُّوا أَنَّهم مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ تَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَتَأُولَى الْأَبْصَرِ ﴿٢﴾ ﴾ [الحشر: ٢] احتج مثبتو القياس بهذه الآية، وتقديره أن الاعتبار مأمور به والقياس اعتبار، فالقياس مأمور به، أما الأولى فللهذه الآية ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَّتُمْ أَنْ تَخْرِجُوهُمْ وَظَنُّوا أَنَّهم مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ تَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَتَأُولَى الْأَبْصَرِ ﴿٢﴾ ﴾ [الحشر: ٢] وأما الثانية: [فإن القياس عبور] بالحكم من الأصل إلى الفرع، كما أن الاعتبار عبور بالنظر من حال الحاضر إلى حال الغائب، فصح أن القياس اعتبار وثبت أن القياس مأمور به، وإن شئت قلت: القياس اعتبار، والاعتبار مأمور به، والتقرير كما سبق. وهذا أجود؛ لأنه من الشكل الأول، واعترض عليه بوجوه:

أحدها: لا نسلم أن القياس اعتبار؛ لأنه إن أريد ذلك لغة فالقياس في اللغة إنما هو التقدير نحو: قست الثوب بالذراع، أي: قدرته، وإن أريد اصطلاحاً فهو في الاصطلاح: حمل معلوم على معلوم، أو إلحاق غير المنصوص به بجامع مشترك، ولقائل أن يقول: اللحم والإلحاق هو معنى الاعتبار.

الثاني: قولكم: الاعتبار مأمور به، إن عينتم بعض الاعتبار صارت كبرى قياسكم جزئية

فلم تنتج وهو ظاهر، وإن عنيتم أن كل اعتبار مأمور به لم نسلم هذه الكلية؛ لأن قوله - عز وجل - ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا ۗ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ حَتَّسِبُوا ۗ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ تَخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾ [الحشر: ٢] ليس بعام، بل هو مطلق لا عموم له، فلا يقتضي عموم الأمر بالاعتبار، إنما يقتضي الأمر باعتبار ما، وذلك لا يلزم منه الأمر بالقياس.

الثالث: أن سياق الآية لا يقتضي إثبات القياس؛ إذ قوله - عز وجل - ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا ۗ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ حَتَّسِبُوا ۗ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ تَخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٢﴾ [الحشر: ٢] لا يناسب: فقيسوا السمس على البر في منع التفاضل في البيع، وإذ لم يكن الكلام منتظماً لم يجز نسبته إلى القرآن.

الرابع: لو دلت هذه الآية على القياس / [٤١٧ / ل]، [٢٠١ ب/م] لدل قوله - عز وجل - ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فُتُوتِ الْأَنْعَامِ ۗ فَمَا تَتْلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُمْ مِثْلِهِمْ رَأَى الْعَيْنِ ۗ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَن يَشَاءُ ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِيَ الْأَبْصَارِ ﴿٣﴾ [آل عمران: ١٣] عليه وما في معناه، وهو بعيد لتوغله في العموم، فلا يدل على القياس إلا على بعد.

الخامس: ما ذكرتموه من الدليل لو دل لكان عندنا ما يعارضه، وهو أن القياس إنما يفيد الظن، والظن لا يجوز اتباعه في أحكام الله - عز وجل - ولأننا مأمورون عند التنازع والاختلاف بالرجوع إلى الله - عز وجل - ورسوله، والقياس ليس كذلك، وقد سبقت هذه المعارضة وجوابها.

واعلم أن القياس في الفروع دليل قوي جيد، غير أن هذه الآية لا تدل عليه إلا دلالة ضعيفة من وراء وراء.

﴿ مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ۗ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ

فَخَذُوهُ وَمَا نَهَيْكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٧﴾ [الحشر: ٧]

هذا عام مطرد إلا ما خص منه بنسخ أو غيره، وهو أصل كبير وقاعدته كلية في استخراج الأحكام من الكتاب بواسطة السنة، وهو مقدمة كبرى في كل قياس حكم أردنا إثباته بأن نقول: هذا الحكم آتاناها الرسول، وكل ما كان كذلك لزمنا الأخذ به، أو هذا الحكم نمانا عنه الرسول، وكل ما كان كذلك لزمنا اجتنابه، ومتى ثبتت الصغرى بالسنة أو نحوها فالكبرى ثابتة بهذه الآية، مثاله أن نقول: إفراد الإقامة، وصحة الصوم مع الأكل ناسياً، وجواز الخروج من النوافل بعد الشروع فيها - أحكام آتاناها الرسول؛ وكل ما آتاناها الرسول نحن مأمورون بالأخذ به، فهذه الأحكام نحن مأمورون بالأخذ به، وكذلك نقول: بيع الغرور وبيع الكلب والسنور نمانا عنه الرسول [وكل ما نمانا عنه الرسول] لزمنا الانتهاء عنه، فهذه البيوع يلزمنا الانتهاء عنها، وتقرير الصغرى بالأحاديث الواردة فيها، وقد اعتمد السلف على هذه القاعدة في استخراج الأحكام، فلما لعن ابن مسعود النامصة نحوها، أنكرت عليه أم يعقوب - امرأة من الأنصار - وقالت: «قد قرأت ما بين الدفتين فلم أجد لعنة من لعنت، فقال: إن كنت قرأته فقد وجدته، ألم تسمعي قول الله - عز وجل -: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧]؟ ولقد سمعت رسول الله ﷺ يلعن النامصة والتمنصة [والواشرة والمستوشرة] المغيرات لخلق الله - عز وجل - أو كما قال، ونظم قياسه هكذا: لعن هذه جاء به الرسول، وكل ما جاء به الرسول شرع الأخذ به، فلعن هذه شرع الأخذ به، وكذلك حكى عن الشافعي - رضى الله عنه - أنه جلس في المسجد [٢٠٢ أ/م] يفتي وقال: لا تسألوني عن شيء إلا جئتكم [٤١٨ ل/ل] به من كتاب الله - عز وجل؟ فقال الشافعي: [قال الله عز وجل]: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ ﴾ [الحشر: ٧]، ثم روى بإسناده عن النبي ﷺ أنه قال: «خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم»^(١) منها الحية والعقرب، والزنبور مثلهما فيقتل ولا شيء فيه، وهذا دليل مركب من نص كتاب وسنة وقياس، وشبيه بهذا الدليل في كليته وعمومه قوله ﷺ: «من

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب جزاء الصيد [٤ / ٤٢ / رقم ١٨٢٩] ومسلم في صحيحه بشرح النووي [٨ / ١٦٦ / رقم ٦٨ - ١١٩٨].

عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»^(١) إذ هو مقدمة كبرى في كل حكم أردنا إبطاله، بأن يقال: هذا الفعل أو هذا الحكم عمل ليس عليه أمر الشرع، وكل ما ليس عليه أمر الشرع فهو مردود، فهذا الفعل مردود. ومثاله الوضوء غير المنوي، والنكاح بلا ولي، وبيع الغائب والفضولي، كل واحد منها ليس عليه حكم الشرع فيكون مردوداً، ويحتاج أيضاً إلى تقرير الصغرى بدليلها، والكبرى ثابتة بهذا الحديث، ثم الحديث راجع إلى مادة الآية المذكورة؛ إذ معنى قوله ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، «ما أتيتكم فخذوه وما نهيتكم عنه فاجتنبوه» كما صرح به في حديث آخر.

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ [الحشر: ٨] إِلَى: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٩﴾ [الحشر: ٩] ١٠ [استدل به مالك على كفر الرافضة، ووجه أن ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ [الحشر: ٨] متعلق بقوله - عز وجل - : ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ۗ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ ۗ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٧﴾ [الحشر: ٧] ثم قال - عز وجل - ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ [الحشر: ٨] وعطف عليهم: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَخِّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ [الحشر: ٩] وهم الأنصار، ثم عطف ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب الصلح ح [٢٦٩٧] ورواه مسلم كتاب الأفضية [١٧١٨].

بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٦١﴾ [الحشر: ١٠] بشرط أن يستغفروا لمن قبلهم من إخوانهم السابقين لهم بالإيمان، والرافضة خارجون عن الأصناف الثلاثة، فليس القوم مهاجرين ولا أنصارا ولا مستغفرين لمن سبقهم بالإيمان، بل يسبون السلف ويغضوهم، فإذن لا حظ لهم في الفيء، وكل من لا حظ له في الفيء كافر، إذ الفيء حق المسلمين، فمن لا حق له فيه ليس بمسلم، وأجابت الشيعة [لعنهم الله] بأن (للفقراء) لو كان متعلقا بما أفاء الله لكان بدلا منه، ولو كان بدلا منه لزم صرف الفيء عن الجهات الست المنصوص عليها في المبدل منه إلى عموم الثلاث المذكورة في المبدل، وهم المهاجرون والأنصار/[٢٠٢ب/م] والتابعون لهم لا غير، وإنه باطل، إذ فيه إسقاط خصوص تلك الجهات الست فيبقى ذكرها/[٤١٩ل] لغوا، ولأن ظاهر الآيات يختص بقوم ماضين وهم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٦١﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٦٢﴾ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [الحشر: ٨-١٠] فلا يتناول من يتجدد، ثم حاصل نظم الدليل المذكور أن المذكور أن الرافضة لا حظ لهم في الفيء، وكل من لا حظ له في الفيء كافر، والأولى ممنوعة، لأن الله - عز وجل - أضاف الفيء إلى ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، وهو يتناول الرافضة كغيرهم، فهذه الدعوى على خلاف القرآن، فلا تسمع.

والثانية: باطلة بعييد المسلمين، إذ لاحظ لهم في الفيء وليسوا كفارا، وإذا تقرر هذا الجواب، وجب حمل قوله - عز وجل -: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ الآيات، على مدح مستن أنف لهذه الفرق غير متعلق بما قبله، نحو: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾ صفة الصدق بدليل آخر الآية، أو غيره من التأويل^(١).

(١) انظر مجموع الفتاوى [٣٢ / ٦١].

﴿ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهَبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ ﴿١٣﴾

[الحشر: ١٣]، تدل على أن من خاف غير الله - عز وجل - فليس بفقيه بل هو جاهل؛ لأن الخوف إنما يكون من شر أو ضرر يلحق والله - عز وجل - هو خالق كل شيء، شر وخير ونفع وضرر، لا يكون شيء من ذلك إلا بإذنه، فمن خاف معه غيره فتوحيده مدخول، وإنما يطرأ ذلك على الإنسان لنقص في توحيده أو غلبة من طبعه عليه.

﴿ لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ ﴿٢٠﴾

[الحشر: ٢٠] ذهب قوم إلى أن هذا يقتضي عموم نفي المساواة بين الفريقين من كل وجه، حتى أدرجه تحته أن الذمي لا يكافئ المسلم ليقتل به. وذهب آخرون إلى أنه لا يقتضي العموم، وقد اتفتت المساواة بينهما في أحكام كثيرة، ولا دليل على عدم التساوي بين المسلم والذمي في القصاص حتى تندرج تحت نفي التسوية المستفاد من الآية، فيقتل المسلم بالذمي لثبوت المكافأة بينهما بدليل منفصل، وهو ما سبق في البقرة.

حاصل الأمر أن نفي التسوية في هذه الآية عام، فيتناول نفي التسوية بينهما في القصاص، أو مطلق فلا يتناول، والظاهر أنه عام؛ لأن قولنا: لا يستوي فلان وفلان، معناه: لا استواء بينهما؛ إذ الفعل يدل على المصدر، وهو الاستواء، فهو نكرة في سياق نفي فتعم، والخصم يقول: إن قولنا: لا يستوي فلان وفلان - أعم من أن يكون من كل جهة، أو من جهة خاصة، بدليل قبوله للاستفسار والتقسيم [٢٠٣ م/أ] بأن يقال: هل هما لا يستويان مطلقاً أو من بعض الجهات، وان يقال: إذا كانا لا يستويان فلا يخلو إما ألا يستويا من كل جهة أو من بعض الجهات دون بعض؟ ولو اقتضى عموم نفي المساواة بينهما لما قيل ذلك.

وقد رجع / [٤٢٠ ل] الخلاف إلى أن صيغة لا يستويان هل تقتضي عموم نفي التسوية أو نفي عموم التسوية، والفرق واضح بين عموم السلب وسلب العموم، فعموم سلب الحقيقة يمنع ثبوت شيء من أفرادها، وسلب عموم الحقيقة لا يمنع ثبوت بعض أفرادها، وقد ظهر ذلك في قوله:

قد أصبحت أم الخيار تدعي عليّ ذنباً كله لم أصنع

برفع كله على عموم السلب وبنصبه على سلب العموم، وقوله ﷺ في حديث ذي اليمين: « كل ذلك لم يكن »^(١) برفع كل لا غير على عموم السلب؛ لأنه أراد نفي

(١) مسلم [٤٠٤ / ١] [٥٧٣]، رواه البخاري [١ / ٢٥٢، ٤١١، ٤١٢] [٦٨٢، ١١٦٩، ١١٧٠].

النسيان وقصر الصلاة جميعاً، وقول الشاعر:

وما كل من وافي مني وأنا عارف

على سلب العموم، والفرق بينهما من جهة التركيب أن العموم والسلب أيهما تقدم لفظه أضفته إلى الآخر، فإن تقدم لفظ العموم على أداة السلب، فهو عموم السلب كما في الحديث، وإن تقدم لفظ السلب فهو سلب العموم كاليوم الأخير، وأما البيت الأول فيحتلها، بناء على أن تقديره: كله لم أصنعه أو لم أصنع كله؛ فعلى الأول: هو عموم سلب الصنع، وعلى الثاني: هو سلب عموم الصنع وعلى هذا التقدير ربما ظن أن لا يستوي كذا وكذا من باب سلب العموم لتقدم حرف السلب، وليس كذلك، والفرق بينهما أن سلب العموم شرطه أن يدخل حرف السلب على لفظ عام تحته متعدد، فإذا سلب عمومه بقي الحكم في بعض أفرادها، نحو: لم أضرب كل الرجال بخلاف لا يستويان؛ فإن حرف السلب دخل في المعنى على ماهية الاستواء فنفاها، الماهية من حيث هي هي لا تعدد فيها ولا اتحاد فلم يبق بعد سلبها شيء يثبت له الحكم، فلماذا قلنا: إن صيغة لا يستوي كذا وكذا، من باب عموم السلب لا سلب العموم، وهذا بحث استطردهنا بديهته فلك النظر فيه.

﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ۗ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [الحشر: ٢١] هذا خرج مخرج المبالغة في تعظيم القرآن وغفلة الكفار عنه، أي أن هذا القرآن عظيم تتصدع لسماعه الجبال، وأنتم عنه غافلون، فهو كقوله - عز وجل - ﴿ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ ﴿٦٨﴾ ﴾ [ص: ٦٨].

﴿ ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْفَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾ [البقرة: ٧٤] هذا مع إمكان خشوع الجبال وتصدعها من خشية الله - عز وجل - إذا اقترنت بها إرادة ذلك، ويشهد لذلك وقوعه ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ رَبِّ أَرِنِي إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَنْ تَرِنِي وَلَكِنِ أَنْظِرَ إِلَىٰ الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرِنُنِي ۚ فَلَمَّا تَخَلَّىٰ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا ۚ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٧٣﴾ ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

* * *

القول في سورة الممتحنة

﴿ عَسَىٰ اللَّهُ أَن تَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الممتحنة: ٧] هذا بتقليب القلوب بما يخلق فيها من دواعي الصلح والمودة والصوراف عن البغضاء والعداوة.

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۗ فَإِنِ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ۚ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ۗ ﴾ [الممتحنة: ١٠] يحتج به على أن الظن نوع علم؛ لأن الامتحان إنما يفيد الظن وقد سمي علماً بدليل ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۗ فَإِنِ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ۚ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاتُوهُنَّ مَّا أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ ۗ وَلَا تُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَرِ وَءَاتُوا مَّا أَنفَقْتُمْ وَلَيْسَ لَكُمْ أَنفِقُوا ۗ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ تَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [الممتحنة: ١٠].

وجوابه أنه - عز وجل - أطلق العلم على الظن مجازاً، وقد سبق نظيره في «سبحان» و«يوسف».

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَيسُوْا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَيسُ الْكُفَّارُ مِنَ أَصْحَابِ الْقُبُورِ ﴾ [الممتحنة: ١٣]، فيه النهي عن موالات الكفار وكل مغضوب عليه، وأن الكفار آيسون من الآخرة لا حظ لهم فيها، وأهم آيسون من الموتى لإنكارهم البعث، بخلاف المؤمنين فإنهم يرجون التلاقي في الآخرة، كما حكى عن الشيخ أبي الوفاء بن عقيل البغدادي أنه مات له ولد فوجد عليه، فقال في أثناء وجوده عليه: لولا رجاء التلاقي في الآخرة لتصدعت قلوب المحبين عند فراق أحبهم، أو كما قال.

القول في سورة الصف

﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ ﴿٣﴾ [الصف: ٣] فيه أن خلف الوعد ونقض العهد والتفريط فيما التزم من حقوق الإيمان من الكبائر؛ لأن الله - عز وجل - جعل ذلك مقْتاً كبيراً والمقت أشد البغض، وقد نزل ذلك منزلاً نكاح زوجة الأب، والجدال في آيات الله - عز وجل - بغير سلطان، إذ وصفهما بالمقت.

﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ ﴿٦﴾ [الصف: ٦] فيه إثبات رسالة المسيح وشهادته وبشراه برسالة محمد ﷺ وهذا موجود في فصل الفارقليط من إنجيل يوحنا، ذكر النبي ﷺ بصفاته [على ما قررناه هناك].

* * *

القول في سورة الجمعة

﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٢﴾ ﴾ [الجمعة: ٢] الأمي الذي لا يحسن الكتابة، نسب إلى الحالة التي ولدته عليها أمه، وقيل: إلى غالب أمة الناس، لأنهم كذلك، وفيه شهادة للنبي ﷺ بأنه كان أمياً تحقيقاً لمعجزة الفرقان، رداً على من يتوهم أنه كان كاتباً، وإنما / [٢٠٤ أ/م] كنتم أمره، وقد أكد ذلك تسليم أعدائه كونه أمياً، وقال ﷺ: «إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب»^(١).

﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ تَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥﴾ ﴾ [الجمعة: ٥] أي: لم يقوموا بما فيها تكلفاً ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ تَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِعَايَتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥﴾ ﴾ [الجمعة: ٥] يدل على أن مقصود العلم العمل، وأن العلم بلا عمل بلا فائدة وجهل.

﴿ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْت أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٧﴾ ﴾ [الجمعة: ٧] سبق في البقرة.

﴿ قُلْ إِنْ أَلْمَمْتُمُ الَّذِينَ تَفَرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُمْ مُلْقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عِلْمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنزِلُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ ﴾ [الجمعة: ٨] أي: لا محيص لكم عنه، ولات حين مناص منه؛ لأنه إما طبيعي يضعف القوة عن إخلاف ما يتحلل من البدن، أو عرضي بقتل أو غرق أو هدم أو طاعون ونحوه من الأسباب، فمن تخطاه العرضي تلقاه الطبيعي، والجميع بتقدير العزيز العليم سبحانه وتعالى.

* * *

(١) رواه البخاري في كتاب الصوم ح [١٩١٣] ومسلم في كتاب الصيام [١٠٨٠].

القول في سورة المنافقين

﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنْفِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون: ١] أي في دعواهم اعتقاد رسالتك والشهادة بما، لا في قولهم: إنك رسول الله. وقد سبق تقريره.

ويحتج به من يرى أن الكلام معنى قائم بالذات؛ لأن تكذيبهم راجع إلى أمر قام بنفوسهم، لا إلى ما ظهر على ألسنتهم، والتكذيب من لواحق الخبر الكلامي، فدل على أن ما قام بنفوسهم كلام.

ويجاب بأننا لا نسلم أن التكذيب راجع إلى معنى قام بنفوسهم، بل إلى دعواهم ظاهراً أو اعتقاد الرسالة باطناً، فما رجع التكذيب إلا إلى خبر لساني لا نفساني.

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقون: ٣] قد يظن ظان أن الإيمان جزء علة الطبع على قلوبهم، وليس كذلك، بل كفرهم المستعقب لإيمانهم هو علة ذلك.

﴿ هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا ۗ وَاللَّهُ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنْفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ [المنافقون: ٧] فيه إشارة إلى ترك ملاحظة الأسباب الظاهرة وتعلق الآمال بما في الغيب من الخزائن الإلهية، لا أقول قطع الأسباب بل ترك الاعتماد عليها، والناس إما متعاطي للأسباب معتمد عليها محجوب بما عن المسبب، وهم العامة، أو لا متعاطي لها ولا معتمد عليها، بل حجب عنها برؤية مسببها - عز وجل - وهم الخاصة، أو متعاطي لها غير معتمد عليها وهو شبيه بمن قبله، وربما سمي متوكلاً، أو معتمد عليها غير متعاطي لها، وهو الكسلان المتمني الأماني.

﴿ وَلَنْ يُؤَخِّرَ اللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَاءَ أَجَلُهَا ۗ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المنافقون: ١١] فيه اختتام الآجال فلا تأثير فيها لغير الكبير المتعال؛ خلافاً لما مر عن أهل الاعتزال.

القول في سورة التغابن

﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢﴾ ﴾
 [التغابن: ٢] / [٢٠٤ ب / م] يحتمل أن المراد: خلقكم متصفين بالكفر والإيمان، فيحتج به الجمهور؛ لأن خالق الموصوف هو خالق الصفة، ويحتمل أن المراد: خلقكم ثم منكم من كفر ومنكم / [٤٢٣ ل] من آمن، فيتنازعا الفريقان: الجمهور والمعتزلة، بناء على كسب الأفعال وخلقها على ما عرف.

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا ۗ وَأَسْتَعْنَى اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٦﴾ ﴾ [التغابن: ٦] هذه شبهتهم المعروفة في إنكار الرسل، وقد سبقت.

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ [التغابن: ٦] أي: بإنكار الرسالة ﴿ فَقَالُوا أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا ۗ وَأَسْتَعْنَى اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٦﴾ ﴾ [التغابن: ٦] أي: عنهم وعن معارفهم وعبادتهم.

﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُ كَانَتْ تَأْتِيهِمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالُوا أَبَشْرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا ۗ وَأَسْتَعْنَى اللَّهُ ۗ وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴿٦﴾ ﴾ [التغابن: ٦] لكماله وتزهه عما يحتاج إليه غيره. وقد سبقت المسألة.

﴿ حَمِيدٌ ﴾ أي: محمود ليس كغيره من الأغنياء، يفعل مع غناه ما يستحق به الذم، بل الله - عز وجل - يسدي الجميل والمعروف العام والخاص، فهو الذي يستحق الحمد.

﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ۗ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ﴾ [التغابن: ٧] أي: ادعوا ذلك دعوى لا تحقق لها: ﴿ ثُمَّ لَتُنَبَّؤَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۗ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾ ﴾ [التغابن: ٧] أمر وأثبت وأقسم وأكد البعث باللام في أوله والنون في آخره، ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ۗ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۗ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾ ﴾ [التغابن: ٧] أي: البعث ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ۗ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤَنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۗ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾ ﴾ [التغابن: ٧] وقد سبق برهانه وتوجيهه في عدة

مواضع.

﴿ يَوْمَ تَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكْفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ [التغابن: ٩] أي: يغن فيه أهل الجنة أهل النار بما يفوز به هؤلاء، ويرث أهل الجنة أهل النار على ما سبق بيانه.

﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [التغابن: ١١] إن قيل: الإيمان إنما يترتب على هدى القلب، فلو ترتب هدى القلب على الإيمان لزم الدور، وإنه محال.

ويجاب عنه بأن المراد: من يؤمن بالله يزد قلبه هدى وبه ينقطع الدور.

﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التغابن: ١٣] فيه أن التوكل قرين التوحيد ونتيجته، ومن أكبر مقاماته، والتوكل هو التفويض إلى الله - عز وجل - مع ترك الاعتراض.

﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ ناسخ لقوله - عز وجل - : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٢] أو مخصص له.

* * *

القول في سورة الطلاق

﴿ وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ۚ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ ﴾ [الطلاق: ٣] مثل: ﴿ وَقَالَ الَّذِي اشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِامْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِذَهُ وَوَلَدًا ۚ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ۚ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰ أَمْرِهِ ۚ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [يوسف: ٢١] أي: إذا أراد أمراً بلغه بقدرته ولطيف حكمته وتصرفه في القلوب وغيرها، وبالجملة بكمال قدرته على كل شيء.

ويحتج به الجمهور على أنه - عز وجل - إذا أراد شخصاً للنار تصرف فيه بطريق الإجماع. ﴿ وَالَّتِي يُبَيِّنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ تَحْضَنْ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٤﴾ ﴾ [الطلاق: ٤] يحتج به على أن الأقراء الحيض، وهو مذهب أبي حنيفة وأحمد؛ لأنها مأمورة أن تعتد بثلاثة قروء، ثم جعلت الأشهر بدلاً عن الحيض هاهنا، فدل على ما قلنا. ويتنظم القياس هكذا: الأشهر بدل عن الحيض بهذه الآية، والأشهر بدل عن الأقراء بالإجماع، فالحيض هي الأقراء / [٢٠٥ أ / م]، فالأقراء هي الحيض.

واحتج الشافعي ومالك على أنها الأطهار بقوله - عز وجل -: ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ ۚ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ۚ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿٥﴾ ﴾ [الطلاق: ٥] مع [قول النبي ﷺ]: « مره فليراجعها/ [٤٢٤ ب] ثم ليدها حتى تطهر، ثم تحيض، ثم تطهر، ثم ليطلقها إن شاء، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء»^(١)، وتلك إشارة إلى الطهر؛ لأنه الأقرب ذكراً، وليس بالقوي؛ لأن الإشارة إلى الحيضة المحتوشة بالطهر.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق [٩/ ٢٥٨ / ٥٢٥١] وأخرجه مسلم في كتاب الطلاق [١٠/ ٨٨ / ١٤٧١].

﴿ وَالَّتِي يَبْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نُسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ تَحْضَنْ^٤ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ^٥ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا^٦ ﴾ [الطلاق: ٤] خص به عموم العدة بالأقراء، وبأربعة أشهر وعشراً.

﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا^٧ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا^٨ رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِ اللَّهِ مُبَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ^٩ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا^{١٠} ﴾ [الطلاق: ١٠، ١١] قيل: الذكر هو الرسول؛ لتفسيره به بدلاً منه. وقيل: الذكر القرآن، والمعنى أنزل ذكرًا وأرسل رسولاً، أو على حذف المضاف، أي: ذا ذكر رسولاً.

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْمُرُوا أَنْ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا^{١١} ﴾ [الطلاق: ١٢] قيل: المثيلة في عظمة الخلق وأثره القدرة. وقيل: في الكمية، أي: ومن الأرض سبع مثلهن. والأشبه إرادة الأمرين؛ لأن الأرضين عظمة الخلق وهن سبع لقوله ﷻ: «من ظلم شبراً من أرض طوقه [يوم القيامة] من سبع أرضين، أو خسف به إلى سبع أرضين»^(١).

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْمُرُوا أَنْ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا^{١٢} ﴾ [الطلاق: ١٢] هذا تعليل لخلق السماوات والأرض بعلم المكلفين كمال قدرة الله - عز وجل - وعلمه، أي خلق ذلك لتعلموا، فإن يكن الأمر كذلك فتحته سر عجيب، وإلا فاللام للعاقبة، أو للأمر، أي: اعملوا ذلك، أو خلقهن لتكون عاقبتكم العلم بكمال القدرة بواسطة النظر، والأشبه الأول.

* * *

(١) الرواية الأولى أخرجها البخاري في كتاب المظالم ح [٢٤٥٣] [١٠٣/٥] ومسلم في كتاب البيوع ح [١٦١٢/١٤٢] [٧١/١١] والرواية الثانية أخرجها البخاري في كتاب بدء الخلق ح [٣١٩٦] [٦/٢٩٢ - ٢٩٣].

القول في سورة التحريم

﴿ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۗ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ ۗ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ۗ ﴾ [التحريم: ٤] تعلقت الراضية [عنهم الله] بذلك على عائشة وحفصة؛ لأكما تظاهرتا على الرسول، والتظاهر على الرسول حرام، وبسبب هذا التظاهر وإفشاء سره غضب وآلى من نساته شهراً معتزلاً لهن، وقيل: قد طلق رسول الله ﷺ نساءه.

قوله عز وجل: ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ الْمُؤْمِنِينَ ۗ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ۗ ﴾ [التحريم: ٤] قيل: أبو بكر وعمر. وقيل: علي، والصواب أنه أعم من ذلك، وهو كل من جمع صفتي الإيمان والصلاح، ومولاه ناصره بقرينة مقابلته بـ ﴿ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾، وترتيب هذه الآية يقتضي أن الأنبياء أفضل من خواص الملائكة؛ لتقدم ذكر النبي ﷺ على جبريل، وخواص الملائكة كجبريل أفضل من عامة البشر، وعامة البشر أفضل من عامة الملائكة، غير أن العطف فيها الواو، وهي لا تقتضي ترتيباً.

﴿ يَتَّيِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۗ ﴾ [التحريم: ٦] فيه/ [٤٢٥/ ل] عصمة الملائكة كما مر.

﴿ يَتَّيِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا نُورَنَا وَاعْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ۗ ﴾ [٢٠٥ ب/م] [التحريم: ٨] أي: خالصة لا رياء فيها لأحد. وقيل: ﴿ يَتَّيِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تُوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُم جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ يَوْمَ لَا يُخْزِي اللَّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتِمِّمْ لَنَا

نُورَنَا وَأَغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾ [التحريم: ٨] لا معصية بعدها، وفيه إيجاب التوبة؛ لأنها بمنزلة التدارك والجبر لما أضيع من حق الرب - عز وجل.

﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتِ نُوحٍ وَامْرَأَتِ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ ﴿١٠﴾ [التحريم: ١٠]، زعمت الرافضة [لعنهم الله] أنه تعرض بعائشة وحفصة، وأنها كامرأتى نوح ولوط في النار لتظاهرها على رسول الله ﷺ وأذاهما له، وزعموا [لعنهم الله] أن عائشة رضي الله تعالى عنها كان بينها وبين عثمان شيء، فترغ لها بهذه الآية معرضاً بها، فحقدت عليه، ثم لم تزل تؤلب الناس عليه حتى قتلوه، ثم إنها ندمت مع كراهتها إمرة علي، فخرجت تطلب بثأره.

وأجاب الجمهور: بأن هذا كله لم يكن منه شيء وهو كذب مختلق، وإجماع أهل الحق على أنهما زوجتاه في الجنة لا يعارضه شيء مما ذكره.

* * *

القول في سورة الملك

﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۗ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٢﴾ ﴾
[الملك: ٢] فيه تعليل الأفعال.

﴿ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا ۗ مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَوُّتٍ ۗ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ﴿٣﴾ ﴾ [الملك: ٣] أي: خلل واضطراب وخروج عن وجه الحكمة.

﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ۖ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَانِ ۗ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ﴿٤﴾ ﴾ [الملك: ٥] هاتان حكمتان لخلق النجوم: زينة وحراسة.

والثالثة: الهداية يهتدى بها في ظلمات البر والبحر، كما قال الشاعر:

فيها معالم للهدى ومصباح تجلو الدجى والأخريات رجوم

ولعل الإشارة بكونها مصابيح إلى اهتداء الخلق بها كما يهتدى بالمصباح، فتكون الآية قد جمعت فوائد النجوم الثلاث.

﴿ تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ ۗ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلْتَهُمْ خَزَنَتُهُ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ ﴾
[الملك: ٨]، احتج به المرجئة على أنه لا يدخل النار إلا كافر، وأنه لا عذاب على أهل الإيمان طائع ولا عاص، بناء على أن الإيمان حسنة لا تضر معها سيئة، وعكسه؛ لأن الله - عز وجل - أخبر أن كل فوج يلقي فيها يعترف بالكفر. والجواب: أن المعنى: كلما ألقى فيها فوج من الكفار سئلوا فاعترفوا بالكفر بدليل ما قبله.

﴿ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ ۗ وَيَسَّ الْمَصِيرُ ﴿٩﴾ ﴾ [الملك: ٦] ثم استطرده ذلك في وصف حال الكفار.

﴿ وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١٠﴾ ﴾ [الملك: ١٠] الآيتين، احتج به الفريقان، أما الجمهور فلنفيهم عن أنفسهم السمع والعقل، ما ذاك إلا لما خلق في قلوبهم من دواعي الكفر / [٤٢٦ / ل] والصوارف عن الإيمان، فصاروا مجبورين جبراً عقلياً.

وأما المعتزلة فلقلوه - عز وجل - : ﴿ فَأَعْتَرَفُوا بِذَنبِهِمْ فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿١١﴾ ﴾

[الملك: ١١] / [٢٠٦ أ / م] ولو كان خالقاً لأفعالهم أو جابراً لهم لما كان لهم ذنب.

وجوابه: بل الذنب لهم باعتبار كسبهم أو خلقهم على تقدير التفويض إليهم.

﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الملك: ١٤] فيه تقديران: أحدهما:

أن «من» فاعل أي ألا يعلم الخالق مخلوقه.

والثاني: أنها مفعول أي: [ألا يعلم هو من خلق، أي:] ألا يعلم هو مخلوقه، فالفاعل

مضمر على هذا، والمفعول محذوف على الأول.

ويحتاج به على أمور:

أحدها: أن خلق الشيء يستلزم العلم به، أي: أن العلم من لوازم الخلق؛ لأن معنى الآية، إن سركم وجهركم مخلوق لي فكيف لا أعلمه، وهو يفيد ما قلنا، ولأن خلق الشيء يستلزم القصد إليه، والقصد إليه يستلزم العلم به وبغايته.

فإن قيل: هذا ينتقض بالنحل والعنكبوت والنمل ونحوها يفعل أفعالاً محكمة، ولا قصد لها فلا علم لها.

فالجواب من وجهين:

أحدهما: أن الكلام في الخلق الاختراعي، وهذه الأشياء لا خلق لها، بل أفعالها وغيرها مخلوقة لله - عز وجل.

الثاني: أنها تقصد إلى فعلها وتعلم غايته بإلهام من أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، ونعلم قطعاً أن النحل لولا علمها بمنفعة بيتها وأنه يصلح لسكنائها إياه لما بنته.

الأمر الثاني: أنه - عز وجل - عالم بكليات الأشياء كالأجناس والأنواع والأصناف بالإجماع، أما علمه بالجزئيات كالأعيان الشخصية فأثبتته المتكلمون، [ونفاه الفلاسفة].

[احتج المتكلمون] بأن الجزئيات مخلوقة له - عز وجل - وكل مخلوق معلوم، أما الأولى فبالإجماع على أن لا خالق غير الله - عز وجل - وأما الثانية فلما مر من أن العلم بالشيء من لوازم خلقه؛ ولأن المخلوق عالم بالجزئيات، فلو لم يكن الخالق عالماً بها لكان المخلوق أكمل منه، وإنه محال.

احتج به الفلاسفة بأنه - عز وجل - لو علم الجزئيات للزم وقوع التغيير في ذاته، واللازم باطل فاللزوم كذلك؛ بيان الملازمة أن العلم حصول صورة المعلوم في ذات العالم، والجزئيات تتغير وتنتقل أحوالها، فلو علمها لحصل في ذاته بحسب كل حال من أحوال الجزء صورة غير صورته بحسب الحال الأخرى، وذلك يقتضي تغاير صور الجزئيات على

ذاته، وأما بطلان اللازم فلإجماع والبرهان على أن ذاته - عز وجل - لا يلحقها التغير؛ ولأنه إذا كان زيد في المسجد علمه كذلك، فإذا خرج زيد فإن استمر علمه أنه في المسجد لزم انقلاب العلم الأزلي جهلاً، وإنه حال، وإن [٤٢٧/ ل] لم يستمر لزم التغير في [٢٠٦ ب/م] ذاته وإنه محال، وهذا بخلاف الكليات، فإنها لا تتغير فلا يلزم من العلم بها التغير في ذاته، عز وجل.

والجواب: أن هذا كله مبني على أن العلم حصول صورة المعلوم في ذات العالم وهو ممنوع عندنا، وإنما العلم إضافة نسبية تعليقية بين العالم والمعلوم أعني: تعلق العلم بالمعلوم والإضافة أمر عديمي؛ فالتغير الحاصل من العلم بالجزئيات واقع في تلك الإضافة العدمية، لا في الذات الإلهية، بمعنى أن تعلق العلم بكون زيد في المسجد غير تعلقه بكونه خرج منه، أو نقول: إن العلم الأزلي تعلق بأحوال زيد المتغيرة في أوقاتها، فتعلق بكونه في المسجد وقت كذا، وبكونه خارجاً عنه وقت كذا، وبكل حال يندفع المحذور الذي ذكرتموه، ولا يلزم ما أُلزمتوه.

الأمر الثالث: أن المخلوق كالإنسان لا يخلق شيئاً لا أفعاله ولا غيرها؛ لأنه قد تقرر أن العالم بالشيء من لوازم خلقه، فلو خلق الإنسان فعله مثلاً لعلمه جملة وتفصيلاً، كما وكيفاً وغاية، لكن اللازم باطل؛ إذ نرى الإنسان يتكلم كلاماً لا يعلم عدد حروفه ولا كلماته ولا خواص تركيبه ومعانيه، ويمشي مشياً لا يعلم عدد خطواته، ولا ما تنتهي إليه غايته.

وعلى هذا النمط جميع أفعاله لا يعلم تفاصيلها؛ فدل على أنه غير خالق، وإنما غايته أن يكون كاسباً، ومن هذا أن الأبوين لا يخلقان الولد لعدم علمهما بذاته وغايته جملة وتفصيلاً.

﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۗ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ [الملك: ١٥] دل على أن لا رازق سواه، والخصم يمنع ذلك ويقول: بل أمرهم أن يأكلوا من رزقه، وهو الحلال، لا من رزق غيره وهو الحرام الذي يرزقونه أنفسهم بالأسباب الباطلة والأكساب الخبيثة، وقد سبق القول في ذلك.

﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۗ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ [الملك: ١٥] أي: المرجع، وهو إثبات الحشر والمعاد.

﴿ ءَأَمِنْتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَنْ يَخْسِفَ بِكُمْ الْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴾ [الملك: ١٦]

الآيتين، يحتج بهما من أثبت الجهة؛ لأنه إنما توعدهم بفعله، وقد أحر أنه في السماء.

وأجاب الخصم بأنه لا يلزم من توعدهم بفعله أن يكون في السماء لجواز أن يكون الفعل له بأمره والمباشرة له ملائكة السماء كما يقال في الشاهد، لمن جنى جناية: أمنت من في القلعة أن يعاقبك، وقد يكون الذي في القلعة نائب السلطان أو بعض جنده، والسلطان لعله حيثئذ في البر أو البحر، أو لا يدري أين هو.

واعلم أن ظاهر الآية مع مثبتي الجهة، وإنما الخصم / [٢٠٧ م/أ] يعارضهم بالدليل القاطع عنده فيحتاج إلى تأويلها.

﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَّتْ وَيَقْبِضْنَ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ

شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴾ [الملك: ١٩]، اختلف في كيفية إمساك الطير فوقهم، فعند المتكلمين:

لأنه - عز وجل - خلق له آلة التماسك في الهواء أو القوة عليه.

وعند الفلاسفة: لأنه - عز وجل - غلب فيه الاسطقص أي: العنصر الهوائي فخفف بخفة الهواء فتماسك، كما غلب في البهائم الجزء الترابي؛ فتنقلت فرسبت ولزمت الأرض.

وعند الاتحادية: أنه سرى فيها بذاته فحملها في الهواء، فحركتها تابعة لحركته، فهي في الحركة تابعة لا مستقلة، وإليه الإشارة بقوله عز وجل / ﴿ إِنِّي تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّي وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا إِنَّ رَبِّي عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [هود: ٥٦] كما صرح به ابن العربي في «الفصوص» .

﴿ أَمَّنْ هَذَا الَّذِي يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُ بَلْ لَجُوا فِي عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ﴾ [الملك:

٢١]، تدل على أن لا رازق سواه - عز وجل - لأنها تضمنت أنه - عز وجل - إن رزق فلا ممسك، وإن أمسك فلا رازق، وهو دليل الاستبداد بالرزق، وليس لأهل الاعتزال إلا أن يتأولوه على أن أمسك رزقه الحلال، وهو تمحل ومحال.

القول في سورة (ن)

﴿ ت وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ ﴾ [القلم: ١] يعني الملائكة الكرام الكاتبين والسفرة الكرام البررة.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٧﴾ ﴾ [القلم: ٧] لأنه الذي خلق ضلالهم وهداهم، ألا يعلم من خلق.

﴿ إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [القلم: ١٧] الآيات يبحث هذه القصة على ما يذكره الفقهاء من المعاقبة بنقيض القصد، كالمقاتل مورثه يمنع الإرث، والمطلق زوجته في مرض موته تورث منه، والفار من الزكاة بجيلة لا تسقط عنه؛ لأن أصحاب الجنة قصدوا حرمان المساكين فحرموا.

﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [القلم: ٤٢] اختلف في الساق؛ فعند المحدثين ومن تابعهم: هي صفة لله - عز وجل - يكشف عنها يوم القيامة، فيسجد لها المؤمنون. وجاء في الحديث: «فيكشف عن ساقه فيخرون سجداً»^(١) وعند غيرهم أن ذلك تجسيم، فتألولوه على شدة الأمر ذلك اليوم، كما يقال: كشفت الحرب عن ساقها، وقامت الحرب بنا على ساق.

وإن شمرت يوماً له الحرب شمرًا

[قالوا: وما ذهب إليه / [٢٠٧ ب / م] المحدثون لا يستقيم إلا على رأي الاتحادية، وهو أن الله - عز وجل - يظهر بمظاهر الأجسام، فحينئذ يصح أن يكون له ساق يكشفها].

وأجاب المحدثون: بأن هذا إنما يلزمنا أن لو أثبتنا الساق جارحة جسمانية، ونحن إنما تثبتها صفة لله - عز وجل - على ما يليق به، ولا يلزمه منه نقص بوجه، وهكذا قولهم في سائر نصوص الصفات، كما سبق.

﴿ فَأَصْبَرَ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾ ﴾ [القلم: ٤٨]

[٤٨] الآيتين، يعني ذا النون، وهو يونس بن متى - عليه السلام - فيقال: إن النبي ﷺ لما نزلت هذه الآية؛ قال: «لا تفضلوني على يونس؛ من قال: أنا خير من يونس بن متى فقد

(١) رواه مسلم [١/١٦٧] ح [١٨٣] وأصله عند البخاري [٥/٢٤٠٣].

كذب» خشية أن يطمع طامع بهذه الآية فيغض من منصب يونس، فحسم النبي ﷺ هذه المادة.

وقيل: إنه قال ذلك قبل أن يعلم أنه خير من يونس وغيره. وقيل: قال ذلك في مقام التواضع، والإنسان له مقامان مقام تواضع يهضم فيه حق نفسه كهذا المقام، ومقام افتخار يستوفي حق نفسه أو بعضه فيه، كقوله ﷺ: «أنا سيد ولد آدم ولا فخر»^(١) وعلى نحو هذا تأولت الشيعة [لعنهم الله] قول علي - رضي الله عنه - : «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر، ولو شئت سميت الثالث» وقوله لابن الحنفية في نحو هذا: ما أبوك إلا رجل من المسلمين.

﴿لَوْلَا أَنْ تَدَارَكُهُ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّهِ لَكُنِيدًا بِالْعُرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ﴾ [القلم: ٤٩] قد علم أن لولا تقتضي امتناع الشيء لوجود غيره، والذي امتنع هاهنا لوجود النعمة هو نبذه بالعرء مذموماً لا مجرد نبذه بالعرء وهو الصحراء، لأنه قد وجد بدليل: ﴿فَتَبَدَّلَتْهُ بِالْعُرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ﴾ [الصفوات: ١٤٥] فدل على أنه نبذ بالعرء مجرداً عن صفة الذم، بدليل: ﴿فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القلم: ٥٠] ومن يكون مجتبي صالحاً لا يكون مذموماً، وسقط بهذا [التعلق عن] يونس عليه الصلاة والسلام.

* * *

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل (٣) [٢٢٧٨] وأبو داود في كتاب السنة [٤٦٧٣].

القول في سورة الحاقة

﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْحَةٌ وَاحِدَةٌ ﴾ [الحاقة: ١٣] هذه نفخة البعث في وقتها الخاص، بدليل تنزيل الملائكة وظهور عرش الرحمن - جل جلاله - وإلا فقد سبق أن النفخات ثلاث: نفخة الفزع، والصعق، والبعث.

﴿ وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا ۗ وَحَمَلُ عَرْشِ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَنِيَّةٌ ﴾ [الحاقة: ١٧] هاهنا اسم جنس، والحملة: يومئذ ثمانية وقبله أربعة كما ورد، ويستدل به على أن العرش السرير لا الملك لاستغناؤه عن حاصل، ولا تظن أن الله - عز وجل - يحتاج إلى من يحمله، بل الله - عز وجل - يحمل بقدرته العرض وحملته، وإنما حملهم للعرض كأنه على جهة التعبد والخدمة والتعظيم، على أن / [٢٠٨ أ/م] إنما تضمنت حملهم للعرش لا للرب عز وجل، فيحتاج إلى إثبات أن الرب - عز وجل - حينئذ فوق العرش بذاته، حتى يلزم أنه محمول بواسطة حمل العرش، لكن ذلك محمل نزاع قد سبق غير مرة.

﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ۖ فَيَقُولُ هَٰؤُلَاءِ أَقْرَأُوا كِتَابِيَّةً ﴾ [الحاقة: ١٩] الآيات فيها إثبات أخذ الكتب باليمين والشمال وهو علامة الفوز، والهلاك. وفيها إثبات العرض والحساب على العموم، وحساب الكفار على الخصوص، خلافاً لأكثر الخطاب في أنهم لا يحاسبون.

لنا: قوله - عز وجل - : ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ ۖ فَيَقُولُ يَلِيَّتِي لِمَ أُوتِ كِتَابِيَّةً ﴾ [الحاقة: ٢٥] إلى: ﴿ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴾ [الحاقة: ٣٠] إلى ﴿ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ﴾ [الحاقة: ٣٣] وهو قاطع في حساب الكفار لقوله: ﴿ وَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ ۖ فَيَقُولُ يَلِيَّتِي لِمَ أُوتِ كِتَابِيَّةً ﴾ [الحاقة: ٢٥-٢٦] وكذلك قوله - عز وجل - : ﴿ وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَبْعَهُ فِي عُنُقِهِ ۗ وَخُزِّجْ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ [الإسراء: ١٣] إلى: ﴿ أَقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾ [الإسراء: ١٤] وكذلك: ﴿ وَوَضَعَ الْكِتَابَ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا ۗ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلُمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ [الحاقة: ١١]

[الكهف: ٤٩] الآيات ونحوها تدل على حساب الكافر، ولأن المقصود بالحساب تحقيق العدل، وهو بالكافر أولى كشفاً لشبهته وإزالة لتهمته.

احتجوا بأن فائدة الحساب المقاصة، بحيث إن من فضل له أثيب، ومن فضل عليه عوقب، وهذا منتف في حق الكافر؛ إذ مع الكفر لا شيء له يفضل فالنار متعينة له بغير حساب ورووا عن ابن عمر حديثاً مرفوعاً يشير إلى ذلك.

والجواب: لا نسلم أن فائدة الحساب ما ذكرتم، بل تحقيق العدل كما قلناه، وهو يقتضي حسابه، وأما حديث ابن عمر فلو كان نصاً فيما ادعوه لما عارض ما ذكرناه من الدليل، فكيف وليس بنصر، وفي الآيات المذكورة إثبات السلسلة، وهو من أحكام اليوم الآخر.

﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٩﴾ ﴾ [الحاقة: ٣٨ - ٣٩] فيه إثبات عالم الغيب والشهادة كما سبق تفصيله في الأنعام.

﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ ﴾ [الحاقة: ٤٠] يحتج به من قال بخلق القرآن لإضافته إلى الرسول ﷺ بأنه] قوله، وعورض بما بعده: / [٤٣٠ ل] ﴿ تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الحاقة: ٤٣] وإنما أضيف إلى الرسول باعتبار أنه مبلغ له لا منشئ مبتدئ .

﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ ﴾ [الحاقة: ٤٤] الآيات فيه تصديق النبي ﷺ فيما جاء به ونفي الكذب عنه، وأنه لو كان متقولاً لما أقر، ولا أهمل ولا أمهل.

القول في سورة المعارج

﴿ مَنِ اللَّهُ ذِي الْمَعَارِجِ ﴾ [المعارج: ٣] تدل على علو وارتفاع، ثم هل هو حسي أو عقلي؟ على الخلاف بين مثبتي الجهة ونفاتها؛ فيحتج مثبتوها بقوله - عز وجل - / [٢٠٨ م/ب]: ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ [المعارج: ٤].

﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغْرِبِ إِنَّا لَقَدِيرُونَ ﴾ [المعارج: ٤٠، ٤١] أي: خلقاً نشئته نحو: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ [إبراهيم: ١٩] والتناسخية حملوه على نظيره في سورة الواقعة. واحتجوا به وقد سبق القول عليهم.

* * *

القول في سورة نوح

﴿ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾ ﴾

[نوح: ١٧ - ١٨] هذا من أدلة البعث، وهو أحسن ما مر بنا؛ إذ فيه استواء الأصل والفرع في النبات، أي هو - عز وجل أنبتكم من الأرض أولاً، وكذلك ينبتكم منها آخراً، ومعنى الإنبات الإنشاء وهو أنشأكم من الأرض مبدياً كذلك ينشئكم منها معيداً.

﴿ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ۗ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [نوح: ٢٤] هذا من نوح

كقول موسى: ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا عَن سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَىٰ أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّىٰ يَرَوْا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾ ﴾ [يونس: ٨٨] لعله كان يوحى أو إذن.

﴿ مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴿٢٥﴾ ﴾ .

[نوح: ٢٥] يحتج به على ما مر منه عرضهم على النار غدواً وعشيا، وعذاب البرزخ؛ لتعقيب إغراقهم بإدخالهم النار فهم الآن فيها، وهو لا في الدنيا ولا في الآخرة بعد القيامة، فهم في الواسطة بينهما وهي البرزخ.

* * *

القول في سورة الجن

﴿ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ﴾ [الجن: ٢] يدل على أن في الجن مسلمين مؤمنين بالقرآن موحدين؛ لقولهم: ﴿ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ ﴾ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴿٢﴾ [الجن: ٢].

﴿ وَأَنَّهُمْ ظُنُّوا كَمَا ظَنَنْتُمْ أَنَّ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا ﴾ ﴿٧﴾ [الجن: ٧] يشير إلى أن في الجن من ينكر البعث كالكفار من الإنس.

﴿ وَأَنَا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلَمَّتًا حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهَبًا ﴾ ﴿٨﴾ [الجن: ٨] ظاهرها أنهم في استراق السمع يبلغون السماء مباشرة لها بأجسامهم لمساً ونحوه، ويحتمل أن المراد كشفنا طريق السماء فوجدناه قد سد على مسترقي السمع، وفيه أن الحرس غير الشهب؛ لأن عطف أحدهما على الآخر يقتضي ذلك، فالحرس ملائكة والشهب نجوم، فيشبهه أن الملك يرمي الشهاب رمي الجندي بالنشاب. وفيه حكاية مأثورة تقتضي ذلك.

﴿ وَأَنَا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا ﴾ ﴿١١﴾ [الجن: ١١] يقتضي انقسام الجن إلى صالح وأصلح، أو إلى صالح وطالح كالإنس.

﴿ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ ﴿١٥﴾ [الجن: ١٥] يحتج بها الشيعة [أبعدهم الله من رحمته] على معاوية ومن شايعه على قتال علي؛ لأن النبي ﷺ أمره بقتال المارقين وهم الخوارج، والناكثين وهم أهل الجمل، والقاسطين وهم معاوية وأصحابه، فإذا هؤلاء القاسطون بالحديث / [٤٣١/ ل]، والقاسطون حطب جهنم بالآية، فهؤلاء حطب جهنم.

وأجاب الجمهور: بأننا لا نسلم صحة الحديث، ولا أن معاوية كان من [٢٠٩/م] القاسطين، ولو سلمناه، لم نسلم عموم الآية في كل قاسط، بل هي لقاسطين معهودين من الجن أو غيرهم.

﴿ وَأَلَوْ اسْتَقْنُمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً غَدَقًا ﴾ ﴿١٧﴾ لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَمَنْ يُعْرِضْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا ﴿١٧﴾ [الجن: ١٦، ١٧] يدل على أن النعمة قد تكون سبب الفتنة، وأن الله - عز وجل - يقصد الفتنة بالنعمة، وهو الاستدراج [كما سبق].

﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴾ [الجن: ١٩] فيها

فوائد:

منها: أن بعضهم ذهب إلى أن عبد الله اسم من أسماء النبي ﷺ، والصحيح أنه إضافة له بالعبودية لا اسم علم.

ومنها: أنه ﷺ دعا الجن تلا عليهم القرآن، وأنهم سمعوا ذلك، وازدحموا عليه حتى كاد يتلبد بعضهم على بعض.

ومنها: أنه ﷺ وصف بالعبودية في أشرف مقاماته وهي مقامه هذا في تبليغ القرآن، ومقامه في إثبات نبوته بمعجز القرآن في قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [البقرة: ٢٣] ومقامه في الإسراء والوحي إليه في السماء في ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَنَيْنَا حَوْلَهُ لِئِذِي نُزِّلَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ [الإسراء: ١]، ﴿ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴾ [النجم: ١٠].

وفي نحو هذا يقول القائل:

لا تدعني إلا عبيدها

فإنه أشرف أسمائي

وفي ذلك يقول علي - رضي الله عنه - : حسي عزاً أن تكون لي رباً، وحسي فخراً أن أكون لك عبداً.

﴿ إِلَّا بَلَّغْنَا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَتِهِ^٤ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا فِيهَا أَبَدًا ﴾ [الجن: ٢٣] مع ما سبق من قول موسى عليه السلام: ﴿ أَلَّا تَتَّبِعَنِ^٥

أَفَعَصَيْتَ أَمْرِي ﴾ [طه: ٩٣] ينتظم قياساً هكذا: مخالف الأمر عاص والعاصي معاقب، فمخالف الأمر معاقب، وهو يقتضي أن الأمر للوجوب.

﴿ عَلِيمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴾ [الجن: ٢٦] دلت هذه الآية على

أن بعض الرسل يظهر على بعض الغيوب، ودل غيرها على أن غير الرسل قد يكشف بشيء من ذلك، كأهل الرياضة والخلوة والكهان مثل سطيح وشق وكأهل ضرب الرمل

والمنجمين في بعض الأحيان وأصحاب الرؤيا والزجر والفأل ومسترقى السمع، وأشباههم؛ جميع هؤلاء يظهرهم الله عز وجل على بعض غيبه، بدليل: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥٥].

﴿إِلَّا مَنْ أَرْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْأَلُكَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ رَصَدًا ﴿٢٨﴾ لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴿٢٩﴾﴾ [الجن: ٢٧، ٢٨] [ظاهرة أن الرصد ملائكة بين يدي النبي وخلفه يرفعون عنه أنه قد أبلغ الرسالة، وأنه - عز وجل - لا يعلم ذلك بدون هذا الرصد، لكن هذا الظاهر متروك بالإجماع، والبرهان على أنه - عز وجل - ليس يعزب عن علمه شيء في الأرض/ [٢٠٩ ب/م] ولا في السماء، فيجب تأويل هذا الظاهر على] أن هذا الرصد من الملائكة معقبات يحفظونه عن أعدائه من باب:

﴿يَتَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [المائدة: ٦٧]

ومعنى: ﴿لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رَسُولَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾﴾ [الجن: ٢٨] أي: ليجازيهم على إبلاغهم الرسالات، ويجزي أمهم على الطاعة ثواباً، وعلى المعصية عقاباً، فيصير نظم المعنى هكذا: إلا من ارتضى من رسول، وأنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً يحرسونه، وليجازيهم على الإبلاغ وأمهم على القبول، أو الرد بما يستحقونه، أو على غير هذا التأويل.

القول في سورة المزمل

﴿ إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴾ [المزمل: ٥] يحتمل أن المراد ثقیل على الكفار طاعته والإيمان به، أو ثقیل على المكلفين امتثاله، أو يخلق الله - عز وجل - عند نزوله ثقلاً، كما روي أن سورة الفتح لما نزلت مرجع النبي ﷺ من الحديبية كادت قوائم ناقته تندق من تحته لثقل ما أنزل عليه، وربما احتج بظاهره من يقول بخلق القرآن؛ لأن الثقیل ذات قام بها الثقل، [وكل ذات قام بها الثقل] - جسم؛ فالقرآن جسم، وكل جسم مخلوق. لكن هذا سفسطة ومكابرة للحس والضرورة، فلا يستحق جواباً.

﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَاهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴾ [المزمل: ١٥، ١٦] هذا هو المثال المشهور في لام العهد، وهو رجوع المعرفة إلى منكر سابق. وقد حكى ابن الخشاب عن بعض أهل العلم: أن اللام إن كان هناك معهود تعينت له وإلا فهي للجنس.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ، وَثُلُثَهُ، وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ ۗ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ۗ عَلِمَ أَن لَّنْ نَّحْضُوهُ فِتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ۗ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ ۙ وَآخَرُونَ يُقْتَتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۗ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۗ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [المزمل: ٢٠] أي: بما أحكمه وأتقنه من دوران الفلك ومجاري النجوم فيه، وإيلاج الليل في النهار والنهار في الليل، وأخذ أحدهما من الآخر.

واعلم أن الليل والنهار هما الزمان؛ لقول الشاعر:

هل الدهر إلا ليلة ونهارها
وإلا طلوع الشمس ثم غيارها

فينتظم قياس هكذا: الليل والنهار هما الزمان، والله - عز وجل - يقدر الليل والنهار؛ ينتج من الشكل الرابع: الله - عز وجل - هو يقدر الزمان، وحيث يكون الزمان مخلوقاً، وكل مخلوق حادث، فالزمان حادث؛ خلافاً للفلاسفة في قدمه، وقد سبق القول عليهم في ذلك.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ ۗ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ۗ عَلِمَ أَن لَّنْ حُحُوه فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ۗ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ۖ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۗ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ۖ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ ﴾ [المزملة: ٢٠] هذا عقب ما قبله من الأمر بالأعمال الصالحة يشير إلى ما مر في سورة النور عند: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۗ وَلَا يَضْرِبْنَ خُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرَ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۗ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ ۗ مِن زِينَتِهِنَّ ۗ وَتَوْبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [النور: ٣١] من مشروعية التوبة والاستغفار من [٢١٠ أ/م] الأعمال الصالحة لما قرر هناك، وفي هذا هاهنا نظر؛ لاحتمال أنه أمر مجرد بالاستغفار ليس المراد به ما ذكر.

القول في سورة المدثر

﴿ فَإِذَا نَقَرْنَا فِي النَّاقُورِ ﴿٨﴾ فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴿٩﴾ ﴾ [المدثر: ٨، ٩] إن قيل:

هذا تقديره: فذلك في يومئذ/ [٤٣٣/ ل] يوم، فيلزم أن يكون اليوم في يوم فيكون للزمان زمان، وإنه محال.

والجواب أن تقديره « فذلك » أي: فالنقر يومئذ نقر يوم عسير على تقدير حذف المضاف، وهو سؤال وجواب في الإعراب جيدان.

﴿ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴿١٥﴾ سَأُصْلِحَهُ سَقَرٌ ﴿١٦﴾ ﴾ [المدثر: ٢٥، ٢٦] احتج به من

يرى قدم القرآن المسموع، لأنه - عز وجل - توعد من قال: إنه قول البشر بإصلاء سقر، وذلك يقتضي أنه ليس قول البشر، فهو قول الله - عز وجل - فلا يكون مخلوقاً، فيكون قديماً لأنه صفة القديم.

وأجاب الخصم بأن بين البشر وبين الله - عز وجل - الملك، فلم لا يجوز أن يكون قوله، بدليل: ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٢٠﴾ ﴾ [الحاقة: ٤٠] سلمنا أنه قول الله - عز وجل - فلم لا يجوز أن يكون صفة فعلية؟ وكل صفة فعلية مخلوقة.

[قال بعض العلماء المحققين المتأخرين - رضي الله تعالى عنهم] حكاية غريبة:

أخبرني الشيخ الصالح جمال الدين المعدي الحنبلي بالقاهرة قال: أنشد بحضرة الشيخ الإمام العالم بهاء الدين ابن النحاس الحلبي النحوي، أو أنشد قول القائل:
لو قيل:

كم خمس لا غتدى يوماً ولينته يعد ويحسب
ويقول:

معضلة عجيب أمرها
حتى إذا خدرت يدها وعورت
أوفى على شرف وقال:

ألا انظروا
خمس وخمس ستة أو سبعة
ويكاد من فرح يجسب ويسلب
قولان قالمها الخليل وتعلب

فجعل الحاضرون يتعجبون منها ومن غرابة وصفها، فقال الشيخ بهاء الدين: مم تتعجبون؟ فإن مثل هذا في كتاب الله - عز وجل - ثم تلا: ﴿ إِنَّهُ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ﴿١٦﴾ فَقُتِلَ

كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٨﴾ ثُمَّ قِيلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٩﴾ ثُمَّ نَظَرَ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ عَبَسَ وَسَكَرَ ﴿٢١﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ وَاسْتَكْبَرَ ﴿٢٢﴾ فَقَالَ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ ﴿٢٣﴾ إِنَّ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ ﴿٢٤﴾ [المدثر: ١٨-٢٥].
قلت: [وهذا تنظير] حسن مطابق، وكلاهما راجع في المعنى إلى قولهم: سكت ألفاً ونطق خلفاً.

﴿ عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴾ ﴿ [المدثر: ٣٠] قيل: إنما كانوا تسعة عشر؛ لأن الليل والنهار أربع وعشرون ساعة، عليها في كل / [٢١٠ ب / م] ساعة ملك إلا ساعات المكتوب الخمس فإنها [تحمد أو تغلق] فلا تحتاج إلى سادن، فلا تبقى إلا تسع عشرة ساعة عليها فيهن تسعة عشر ملكاً.

﴿ وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ۖ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتِهِمْ إِلَّا فَتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا ۗ لَيْسَتِيقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا ۖ وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ۗ كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ ۗ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ۗ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْبَشَرِ ﴾ ﴿ [المدثر: ٣١] فيه أن الله - عز وجل - يقصد فتنة من يشاء وضلاله ويفعل أسبابه.

﴿ وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ۖ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتِهِمْ إِلَّا فَتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا ۗ لَيْسَتِيقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِيمَانًا ۖ وَلَا يَرْتَابَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ ۖ وَلَيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْكَافِرُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ۗ كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ ۗ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ۗ وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْبَشَرِ ﴾ ﴿ [المدثر: ٣١] فيه قبول الإيمان [٤٣٤ ل] للزيادة والنقصان.

﴿ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ﴾ ﴿ قَالُوا لَمَن نَّكَ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴾ ﴿ [المدثر: ٤٢ - ٤٣]،
يحتج بها على تكليف الكفار بفروع الإسلام؛ لأنهم عللوا سلكهم في سقر بتركهم الصلاة والزكاة وبالتكذيب بيوم الدين وما بينهما، ولولا تكليفهم بالصلاة لما صلح تركها جزء علة للعقاب.

. واعترض الخصم بأن معناه، لم نكن من أهل الصلاة؛ أي: من المؤمنين.

وأجيب بأنه خلاف الظاهر بغير دليل، ثم هو مع قولهم: ﴿وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ﴾ [المدثر: ٤٦] فيه ضرب من التكرار فلا يحمل عليه، وقد سبقت المسألة في أول سورة «المصايح» .

﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفِيعَةُ الشَّفِيعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨] دليل خطابه أنها تنفع غيرهم من عصاة المؤمنين خلافاً للمعتزلة.

* * *

القول في سورة القيامة

﴿ لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴾ [القيامة: ١] فيه إثباتها، ثم قيل: لا زائدة، وقيل: المعنى، لا أقصر على القسم بيوم القيامة بل أقسم بأعظم منه، والقولان جاريان في نظائره نحو: ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِالشَّفَقِ ﴾ [الانشقاق: ١٦]، ﴿ لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ ﴾ [البلد: ١] ﴿ وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللّوَامَةِ ﴾ [القيامة: ٢] المذكور في القرآن، هذه والنفس الأمارة والنفس المطمئنة، فاللوامة تلوم على فعل الشر، والأمارة تأمر به، والمطمئنة ساكنة لما وعدت ومتواضعة لقبول ما به أمرت، خاضعة تحت مجاري الأقدار، خاشعة لله الواحد القهار. ثم قيل: هي ثلاث نفوس على ظاهر القرآن، وقيل: نفس واحدة لها ثلاث قوى أو ثلاثة أحوال، تارة تلوم، وتارة أمر، وتارة تطمئن، والله - عز وجل - أعلم بخلقها.

﴿ اُنْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَلَّنْ نَجْمَعُ عِظَامَهُ ﴾ [القيامة: ٣، ٤] هذا إثبات للبعث خلافاً لمنكريه، وأحال الله - عز وجل - هاهنا على مجرد القدرة، ثم برهن عليه في آخر السورة.

﴿ بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرْ أَمَامَهُ ﴾ [القيامة: ٥] - [٦] تتعلق به الملاحظة ونحوهم على أن لا حقيقة للبعث، وإنما هو تخويف للناس لئلا يأسوا من المعاد فيفجروا ويتظالموا فيفسد النظام.

والجواب / [٢١١ أ/م] أن ما ذكره لا ينفي وقوع البعث، وقد دلت عليه قواطع السمع والعقل، والتخويف بالشيء لا يمنع وقوعه.

﴿ وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ﴾ [القيامة: ٦] لأهما ما داما دائبين بينهما افتراق بالذات إذ بينهما أربعة أفلاك، ويوم القيامة تطوى السماء ويستغنى عنهما بما شاء الله - عز وجل - من نوره، فيجمعان كسمارين قلعا من بايين، ويقال: إهما يكوران في النار، فإن قيل: أيهما أفضل؟ قلنا: الشمس؛ لأنها آية مبصرة / [٤٣٥ ل] والقمر آية محووة، والمبصرة أفضل؛ ولأهما أعظم جرماً ونوراً، وإذا أردت أن تنظر عظمتها فانظر إلى ملكوت السماء بالليل وما فيها من الزينة والنيرات العظيمة، ثم الشمس إذا طلعت الشمس تطمس ذلك كله حتى يبقى غيباً بعد أن كان شهادة، وذكر أهل الهيئة أن جرم الشمس قدر الأرض مائة وإحدى وستين مرة وكسر، والقمر جزء من تسعة وثلاثين جزءاً من الأرض، فيكون ربع عشر تقريباً، فتكون الشمس مثل القمر ستة آلاف مرة وأربعمائة مرة تقريباً؛ ولأن الله -

عز وجل - حيث ذكرهما قدم الشمس، ولأنها أوسط مكاناً في السماء وأعلى من القمر وأسعد منه.

واحتج من فضل القمر بأنه مذكر، وهو أسرع حركة وجولانا في الفلك، ومدار الحساب على تمامه ونقصانه أكثر، وهو في ذلك أعجب، وهو أقل ضرراً من الشمس ونحو هذا من الوجوه، ولا شيء يعارض ما ذكر للشمس.

﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُ ﴿١٤﴾ ﴾ [القيامة: ١٤، ١٥] أي: يشهد على نفسه وتشهد عليه جوارحه كما مر، فلو اعتذر بما أمكنه لم ينفعه مع شهادة نفسه عليه.

﴿ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٩﴾ ﴾ [القيامة: ١٨، ١٩] يحتج به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب؛ لأن ثم للتراخي، وقد دلت على تأخير البيان عن وقت القراءة، وقد سبق نظيره أول هود.

﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [القيامة: ٢٢ - ٢٣] وهذه عمدة الجمهور في إثبات رؤية الله - عز وجل - في الآخرة؛ لأن النظر المقرون بإلى يقتضي الرؤية لعة، وقد تضمنت الآية ذلك فكانت مقتضية للرؤية.

واعترض المعتزلة بأن قالوا: النظر هاهنا مضاف إلى الوجوه وليست آلة للرؤية ولا محلاً لها، سلمناه لكن لا يعلم أن اقتران النظر بإلى يقتضي الرؤية، بدليل قوله - عز وجل -: ﴿ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَىٰ أِهْدَىٰ لَا يَسْمَعُوا ۗ وَتَرْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٨٨﴾ ﴾ [الأعراف: ١٩٨] فاقترن النظر بإلى مع نفي الإبصار والرؤية، سلمناه و لكن لا نسلم أن هاهنا حرف جر، وإنما هو اسم / [٢١١ ب/م] وهو أحد الآلاء وهي النعم، نحو: معنى وأمعاء، والتقدير وجوه يومئذ ناضرة، نعمة رها ناظرة أو منتظرة؛ لأنها تفرح بما ترى من أمارات الثواب، وهي تراه وتنتظره، سلمناه لكن ما ذكرتموه إنما هو ظاهر في الرؤية فلا يعارض القاطع في نفيها، وهو أن الرؤية تقلب الحدقة إلى جهة المرئي واتصال شعاع البصر به وذلك مستلزم للجسمية، فالرؤية لا تتصور إلا على رأي الجسمة أو على رأي الاتحادية الذين يميزون أن يظهر الحق - عز وجل - في المظاهر والأطوار، فيظهر في مظهر جسماني / [٤٣٦ ل] فيرى، كما ورد أنه يأتيهم في صورة ينكرونها ثم في صورة يعرفونها، ويكشف لهم عن ساقه فيخرون سجداً، لكن التجسيم والاتحاد باطلان عند الجمهور.

وأجيب عن الأول بأن الوجوه محل الإبصار والإبصار محل الرؤية وآلة لها، فالوجوه محل للرؤية وآلة لها، ودل على ذلك استعمال العرب كقول القائل:

وجوه ناظرات يوم بدر إلى الرحمن تنتظر الفلاحا
وقول الآخر:

وفي يوم بدر قد رأيت وجوههم إلى الموت من وقع السيوف نواظرا
فقد أضاف النظر إلى الوجوه، وعن الثاني بأن وضع اللغة أن النظر المقرر بإلى يقتضي الرؤية، فإن لم يكن موضوع اللغة فأكثر استعمال العرب عليه نحو قوله:
نظرت إلى من حسن الله وجهه
وقوله:

نظروا إليك بأعين محمرة نظر التيوس إلى شفار الجازر
وهو كثير، وهو يحصل المقصود؛ ولأن غلبة استعماله تدل على أنه الحقيقة.

فأما: ﴿ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَىٰ آهْدَىٰ لَا يَسْمَعُوا ۗ وَتَرْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ۗ ﴾

[الأعراف: ١٩٨] فلم يكن عدم الإبصار لعدم اقتضاء اللفظ له، بل لأن المشار إليهم هم الأصنام وهم جماد ليس لهم آلة الإبصار كما سبق في آخر «الأعراف»، وعن الثالث بأنه خلاف المتبادر إلى فهم كل سامع، والصحابة ومن بعدهم إنما فهموا أن إلى حرف جر حتى ظهر المعتزلة بتأويله، ثم إن ما ذكره لا يصح؛ لأن الكلام وهم في الجنة والنظر إلى النعيم فيها لا يعد نعمة؛ إنما ذلك الموضع محل تناول النعم والالتذاذ بها لا محل النظر إليها، وانتظارها هناك غير مناسب؛ لأن الانتظار - كما قيل يورث الصغار، ثم إن النعم في الجنة حاصلة فانتظار مناف لحصولها أو تحصيل الحاصل.

قوله: ما ذكرتموه، ظاهر في الرؤية، قلنا: بل قاطع لتبادر الفهم / [٢١٢ م/أ] إليه، وإجماع السلف على فهم الرؤية منه، وهم أهل العصمة الإجماعية واللسان العربي، سلمنا أنه ظاهر لكن لا نسلم أن عندكم قاطعاً يعارضه.

قوله: إن الرؤية تقلب الحدقة إلى جهة المرئي.

قلنا: هذا على اختلاله لا يضر؛ لأن مثبتي الجهة يلتزمونها، ووجه اختلال هذا القول أن الرؤية ليس نفس تقلب الحدقة بل هي نوع إدراك يلزمه تقلب الحدقة فتقلب الحدقة من لوازم الرؤية لا أنه نفسها، وأما من لا يثبت / [٤٣٧ ل/أ] الجهة كالأشعرية، فإنهم يفسرون الرؤية بنوع كشف نسبته إلى الرب - عز وجل - كنسبة الرؤية إلى المرئيات.

قوله: واتصال شعاع البصر بالمرئي.

قلنا: الناس لهم في كيفية رؤية المرئيات أربعة أقوال:

أحدها: اتصال الشعاع.

والثاني: انطباع صورة المرئي في الرطوبة الجليدية كانطباع الوجه في المرآة.

والثالث: أنه نار تخرج من البصر فيدرك به المرئي، وهذا شبيه بالقول بالشعاع.

والرابع: أنه علم يخلق الله - عز وجل - في نفس الرائي مقارناً للرؤية، وهو مذهب المتكلمين.

فنقول أولاً: لم قلت: إن رؤية الباري - عز وجل - أو الرؤية مطلقاً باتصال الشعاع؟

وما أنكرت أن يكون بخلق العلم في نفسه كما هو رأي المتكلمين.

وثانياً: أنه قد ثبت لنا رؤية لا باتصال شعاع وهو قوله ﷺ: «لا تختلفوا عليّ - يعني

في الصلاة - فيني أراكم من وراء ظهري كما أراكم من أمامي» (١) وما ذاك إلا لخارق

إلهي ومعجز نبوي أيد به النبي ﷺ كما كان يرى الثريا اثني عشر كوكباً وغيره إنما يراها

ستهة أو سبعة، وذلك لقوة خص بها في بصره خرقاً للعادة، فجاز إذ كان الآخرة محل خرق

العادة أن تتجدد للمؤمنين خرق عادة يرون بها رهم من غير انطباع ولا اتصال شعاع،

ولا جهة أصلاً على رأي نفاة الجهة، كالودودة في وسط البلورة تراها لا في جهة، وكرة

العالم يراها الله - عز وجل - وقد قام البرهان على أنها ليست في جهة على ما قيل،

وحينئذ لا يلزم مثبتي الرؤية لا رأي المحسمة ولا رأي الاتحادية.

﴿ اَلْحَسْبُ الْاِٰنْسَانُ اَن يُّتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾ ﴾ [القيامة: ٣٦] أي هملأ لا راعي له، ولا

معترض عليه ولا بعث ولا معاد، وهذا إنكار لنفي البعث فيقتضي إثبات البعث، وهذا

شبيه بقوله - عز وجل: ﴿ اَفَحَسِبْتُمْ اَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَاَنَّكُمْ اِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾ ﴾

[المؤمنون: ١١٥].

﴿ اَلَمْ يَكُ نَطْفَةً مِّن مَّيِّ يُمْنٰى ﴿٣٧﴾ ﴾ [القيامة: ٣٧] [٢١٢ ب / م] إلى: ﴿ اَلَيْسَ

ذٰلِكَ بِقَدْرِ عَلٰى اَن تَحْيٰى الْوَتٰى ﴿٤٠﴾ ﴾ [القيامة: ٤٠] هذا احتجاج على إمكان البعث

ووقوعه بالقياس على النشأة الأولى كما سبق في أول «الحجج» وغيره.

* * *

(١) رواه البخاري [١/ ١٦١] ح [٤٠٨] ورواه مسلم [٤٢٤].

القول في سورة الإنسان

﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْئًا مَّذْكُورًا ۝١ ﴾ [الإنسان: ١]،
 قيل: معناه قد أتى، وهو ضعيف، بل معناه: هل تسلمون وجودكم بعد عدمكم أو نقره
 عليكم بالرهان، ثم قد برهن على ذلك بعد على تقدير منعهم لما ذكر بقوله -عز وجل-:
 ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝٢ ﴾ [الإنسان: ٢]
 وهو قاطع في ابتداء خلقه بعد أن لم يكن، وقد سبق الكلام في: ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ
 نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ۝٢ ﴾ [الإنسان: ٢] في أول مري./[٤٣٨/ل].

﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ۝٣ ﴾ [الإنسان: ٣] إشارة إلى أن
 الحكمة في خلق الإنسان ابتلاؤه واختباره هل هو يطيع فيثاب أو يعصي فيستحق العقاب؟
 فإن قيل: ما مقدار الإنسان حتى يتلى ويختبر ويخاطب هذا الخطاب العظيم؟ وما فائدة
 ابتلائه بعد علم الله - عز وجل - بما سيكون منه؟

قلنا: هذا وراء أسرار غريبة موضع ذكرها في غير هذا العلم، والمفروع إليه هاهنا ﴿ لَا
 يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ ۝٤ ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، وهو المتصرف بحق ملكه الأكمل.

﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ۝٣ ﴾ [الإنسان: ٣] أي أرشدناه إلى
 طريق الحق والسلامة، والسؤال الجواب هاهنا كما قلنا في «ثمود» ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ
 فَاسْتَحَبُّوا الْعَبْيَ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذْتَهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ۝٦ ﴾
 [فصلت: ١٧] ثم هذه السورة تضمنت إثبات العذاب والنعيم الحسيين.

﴿ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ۝٦ ﴾ [الإنسان: ٦] قيل: يشرب منها
 على إبدال بعض الحروف ببعض، والأشبه أنه من باب التضمنين أي: يروى بها، ضمن
 يشرب معنى يروى؛ لأنه أبلغ وأخص من يشرب، ثم اعتبر حرف التعدية بالفعل المضمن
 تنبيهاً عليه؛ ومثله قول عنتره:

شرب بماء الدررضين ... (١)

(١) انظر القاموسي [٨٢٨].

وقول الآخر:

شربن بماء البحر

البيتين ...

ومنه: ﴿ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ الْعَرْشِ الرَّحْمَنُ فَسَأَلْ بِهِ خَيْرًا ﴿٥٩﴾ ﴾ [الفرقان: ٥٩].

وقوله:

فإن تسألوني بالنساء

البيت ...

أي: ذاكر به وتذاكروني بالنساء.

وقوله:

يضرب بالسيف ونرجو بالفرح ...

أي: يتعلل بالفرح.

وقوله:

سود المحاجر لا يقرآن بالسور

أي: لا يصوتن أو يترنمن بها، وهو كثير، وهي قاعدة نافعة يعتصم بها من لزوم الزيادة في أكثر الكلام.

﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧٧﴾ ﴾ [الإنسان: ٧] [فيه

استحباب الوفاء بالنذر ومدح أهله؛ لأنه من باب الوفاء بالعقود إما التزام] ابتداء فيحتمل تحريمه للنهي عنه، ويحتمل جوازه؛ لأنه عقد وعهد بين العبد وربّه - عز وجل - أشبه الإحرام بالحج، ويحتمل المنع منه في الأموال دون العبادات؛ لقوله ﷺ: «النذر / ٢١٣ أ/م] لا يأتي بخير، وهو إنما يستخرج به من مال البخيل»^(١) فدل على أن المنع منه في المال دون غيره:

﴿ إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُورًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [الإنسان: ٢٢] أي صورة

جزاء على كسبكم وسعيكم، وإلا فهو في الحقيقة فضل من الله - عز وجل - لولا توفيقه

(١) رواه البخاري [٢٤٣٧/٦] [٦٢٣٤] و [٦٢٣٤، ٦٢٣٤] و [٦٣١٦، ٦٢٣٤] و [١٦٣٩] و [١٦٤٠].

لما وصلوا إلى شيء منه، وهم أعني الأبرار قد اعترفوا بذلك حيث قالوا: ﴿ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غَلٍ تَجْرَىٰ مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ۗ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ۗ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ۗ وَنُودُوا أَنْ تِلْكَمُ الْجَنَّةُ أَوْرَثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الأعراف: ٤٣] اللهم اهدنا إليك وإلى رضوانك بفضلك المحض، ولا تكلنا إلى سواك من نفل أو فرض.

﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴿٤٤﴾ ﴾ [الإنسان: ٢٤] قيل: معناه ولا كفوراً، والمعنى وإن كان عليه إلا أنه ضعيف من جهة أن «أو» تنوب عن واو العطف وحرف النفي، ونيابة كلمة عن كلمتين غير معهود، أو هو قليل لا يقاس عليه لمخالفته القياس وتخريجه / [٤٣٩ / ل] على أصله بوجهين:

أحدهما: أن يكون هذا طبق كلام مقدر، كأنه قيل له: أطع فلاناً الآثم، أو فلاناً الكفور، فقيل: لا تطع منهما آثماً أو كفوراً.

الثاني: أن يقال: إنما دلت هذه الآية على تخييره في معصية أحدهما، أي اعص هذا أو هذا، ودل على وجوب معصيتهما جميعاً دليل منفصل لا يقال: نحن نفهم من مجرد هذه الآية وجوب معصيتهما جميعاً من غير شعور بدليل منفصل؛ لأننا نقول: إما من موضوع لفظ بمجرد فلا نسلم أنه يفهم ذلك، وإلا لما استغرب واحتيج فيه إلى تخريج وتأويل، وأما فهم ذلك من المعنى عقلاً أو عرفاً أو شرعاً فذلك هو الدليل المنفصل ولكنه ظاهر، فلظهوره لا ينتبه له.

﴿ إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ ۖ فَمَنْ شَاءَ أَخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [الإنسان: ٢٩] احتج بها المعتزلة؛ لأنها تقتضي أن الإنسان مخير بحسب مشيئته، وأجاب الجمهور بالآية بعدها: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٣٠﴾ ﴾ [الإنسان: ٣٠] فمشيئة الإنسان تابعة للمشيئة الإلهية وأثر من آثار القدرة الأزلية، وحينئذ أكثر ما يقال: إن فعل الإنسان أثر مشيئته ومشيئته أثر القدرة الإلهية، وأثر أثر الشيء لذلك الشيء، ففعل الإنسان أثر القدرة الأزلية وهو المطلوب، وقد سبق تقرير هذا في مقدمة الكتاب.

﴿ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ۗ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٣١﴾ ﴾ [الإنسان: ٣١] هذا هو سر القدر؛ لأنه - عز وجل - جعل الدخول في الرحمة منوطاً بمشيئته، ولم يعلل

بتقوى ولا صلاح ولا غيره، فدل على أنه إذا أراد الرحمة وفق للصلاح، فكان الفوز والصلاح، فالصلاح أمانة الفلاح، والعلة المؤثرة هي المشيئة [وهكذا في الطرف الآخر الظلم أمانة العذاب، والعلة المؤثرة هي المشيئة]، غير أنه - عز وجل - آثر هاهنا قيام حجته، فقرن العذاب بوصف الظلم من باب اقتران الحكم بالوصف المناسب، إقامة للحجة ونفيًا للتهمة، وانتهى تقدير الكلام إلى: إني أرحم هؤلاء بمشيئتي / [٢١٣ ب / م] وعنايتي بهم، وأعذب هؤلاء لظلمهم المناسب لعقوبتهم مع أن مشيئته هي المؤثرة في ذلك قطعاً، وقد تقدم لنا كلام في سر القدر في مقدمة هذا الكلام وفي الأعراف عند: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمْ أَخَذُوا الشَّيْطِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهِتَدُونَ﴾ [الأعراف: ٣٠] وفي أول سورة «يس» وسورة «المؤمن»، هاهنا فاجمع بينه، وتلمحه يظهر لك المقصود من هذا الباب - إن شاء الله عز وجل - .

القول في سورة المرسلات

﴿ فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ ﴿٨﴾ ﴾ [المرسلات: ٨] أي: ذهب نورها، ﴿ وَإِذَا السَّمَاءُ فُرِجَتْ ﴿٩﴾ ﴾ [المرسلات: ٩] أي: انشقت، وفيه دليل / [٤٤٠ / ل] على قبولها للخرق والالتئام، كما مر، وأن الأجرام السماوية تقبل التغير والاستحالة عن صفتها الآن، خلافاً للفلاسفة، وأصل الخلاف القول في قدم العالم، وقد سبق.

﴿ وَإِذَا الْجِبَالُ سُفَّتْ ﴿١٠﴾ ﴾ [المرسلات: ١٠] إما بتسليط الريح عليها فتنسفها، أو بتسليط المطر العظيم ثم الشمس العظيمة عليها فتحلها، كما يشاهد في الجبال الآن، أو أنه - عز وجل - إذا قبض الأرض والسماوات في قبضة قدرته ضرب بالجبال فانحلت أجزاءها، بدليل: ﴿ وَحَمَلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً ﴿١٤﴾ ﴾ [الحاقة: ١٤] أو بغير ذلك من تصرفات القدرة الأزلية التي لا نهاية لمقدورها.

﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٢٠﴾ ﴾ [المرسلات: ٢٠] الآيات، احتجاج على البعث الذي دل عليه قوله - عز وجل - قبل ﴿ لِيَوْمِ الْفَصْلِ ﴿١٣﴾ ﴾ [المرسلات: ١٣] ﴿ فَقَدَرْنَا فَنِعَمَ الْقَدَرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [المرسلات: ٢٣] إن ثبت للإنسان قدرة مستقل بها، وإلا فهذا على نحو: ﴿ ثُمَّ خَلَقْنَا النَّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَدْنَيْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾ ﴾ [المؤمنون: ١٤] أي على زعم من اعتقد أن ثم قادراً وخالقاً غيره، واعلم أنه لا خلاف أن للإنسان قدرة خلقها الله - عز وجل - كما خلق ذاته، لكن الخلاف في أنه هل مستقل بقدرته مفوض إليه أعمال لا مجبر ولا معاق، أم لا، أثبت ذلك القدرية ونفاه الجمهور، وهو أصل الخلاف ومنشأ الاختلاف.

﴿ هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ ﴿٣٦﴾ وَلَا يُؤْدِنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [المرسلات: ٣٥، ٣٦] هذا بعد أن يسألوا ويحاسبوا، فمن اعترف منهم بما قرر عليه ثبت عليه ما اعترف به ولزمته الحجة، ومن أنكر ختم على فيه واستشهدت عليه أعضاؤه كما سبق في يس وغيرها، وإليه الإشارة بقوله - عز وجل - ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُ ﴿١٤﴾ ﴾ [القيامة: ١٤، ١٥] ولو كان عدم الإذن لهم في الاعتذار مطلق

ألبتة، لتناقض مع قوله - عز وجل - : ﴿ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ مَّجْدِلُ عَنِ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [النحل: ١١١] وإنه محال.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ﴾ [المرسلات: ٤٨] يحتج به على أن الأمر للوجوب الفوري؛ لأنه - عز وجل - ذمهم على ترك الركوع وقت أمرهم به؛ لأن «إذا» ظرفية وقتية فصار التقدير: لا يركعون وقت الأمر لهم بالركوع، وهو يقتضي ما ذكرناه [٢١٤ أ/م].

* * *

القول في سورة عم

﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا ﴿١٧﴾ لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ﴿١٨﴾ وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا ﴿١٩﴾ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كَانَ مِيقَاتًا ﴿٢٠﴾ ﴾ [النبأ: ١٤ - ١٧] هذا إثبات للبعث، ودليله ما قبله من إحياء الأرض بالمطر.

﴿ وَفُتِحَتْ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا ﴿٢١﴾ ﴾ [النبأ: ١٩] دل على ما سبق من قبولها للخرق.

﴿ لَنَبِّئَنَ فِيهَا أَحْقَابًا ﴿٢٢﴾ ﴾ [النبأ: ٢٣] يحتج به من يرى أن عذاب أهل النار منقطع؛ لأن الأحقاب جمع قلة وأكثره عشرة، / [٤٤١ / ل] والحقب ثمانون سنة فمجموعها ثمان مائة سنة، وهب أنها من سني الآخرة كل يوم منها بألف سنة أو سبعين ألف سنة كما قيل، فهي متناهية على كل حال.

وجوابه من وجهين: أحدهما أنه ليس المراد حصر لبتهم في أحقاب، بل يلبثون أحقاباً طعامهم الحميم والغساق لا برد ولا شراب، ثم ينقلون إلى حالة أخرى من العذاب كذلك أبداً. الثاني: أن الأحقاب بمعنى الحق جمع كثرة، ولكنه وضع جمع القلة موضع الكثرة؛ تنبيهاً على أن القليل المنقطع من عذاب النار جدير بأن يكون سبباً للإيمان والازدجار.

﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [النبأ: ٢٧] أي لا يخافونه، وهو حجة على أن الكفار يحاسبون، وقد سبقت المسألة في «الحاققة».

﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا ﴿٢٥﴾ لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أُذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴿٢٦﴾ ﴾ [النبأ: ٣٨] قيل: الروح صنف من الملائكة يخفون عن الملائكة كما يخفى الملائكة عن البشر، وقيل: الروح ملك عظيم يقوم وحده صفًا والملائكة صف.

﴿ ذَلِكَ الْيَوْمُ الْحَقُّ ﴿٢٧﴾ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ مَعَابًا ﴿٢٨﴾ ﴾ [النبأ: ٣٩] مثل ﴿ إِنَّ هَذِهِ تَذْكَرَةٌ ﴿٢٩﴾ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذْ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٣٠﴾ ﴾ [الزمل: ١٩] وقد سبق.

﴿ إِنَّا أَنْذَرْتَكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَلَيْتَنِي كُنْتُ تُرْبًا ﴿٣١﴾ ﴾ [النبأ: ٤٠] قد سبق أن القرب معنى إضافي لكنه لا بد واقع.

القول في سورة النازعات

﴿ أءِذَا كُنَّا عِظْمًا تَخِرَّةً ﴿١١﴾ ﴾ [النازعات: ١١] إنكار منهم للبعث، ودليله في أثناء السورة.

﴿ فَأَرَاهُ الْآيَةَ الْكُبْرَى ﴿٢٠﴾ ﴾ [النازعات: ٢٠] هي العصا.

﴿ ءَأَنْتُمْ أَشْدُّ حَلْقًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا ﴿٢٧﴾ ﴾ [النازعات: ٢٧] إلى ﴿ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرَعَهَا ﴿٣١﴾ ﴾ [النازعات: ٣١] دليلان على البعث السابق منهم إنكاره؛ أحدهما في ضمن الآخر.

الأول: قياس إعادتهم على خلق السماوات والأرض، وهي أولى؛ لأن خلق السماوات والأرض أعظم.

الثاني: القياس على إحياء الأرض، وإليه الإشارة بقوله - عز وجل -: ﴿ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرَعَهَا ﴿٣١﴾ ﴾ [النازعات: ٣١].

﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسِنُهَا ﴿٤٢﴾ ﴾ [النازعات: ٤٢] سبق في سورة «الأعراف» .

* * *

القول في سورة عبس

﴿ أَمَّا مَنْ أَسْتَعْنَى ﴿١﴾ فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى ﴿٢﴾ ﴾ [عبس: ٥، ٦] الآيات تعلق بها من لا يعلم على النبي ﷺ ولا متعلق لهم فيها؛ لأنه ﷺ إنما أعرض عن المسلم، وهو ابن أم مكتوم، إلى خطاب الكافر حرصاً على إسلامه وسعياً في الدعاء إلى الله - عز وجل - على عادته، و«الأعمال بالنيات» فهو مجتهد / [٢١٤ ب] في ذلك مصيب، غير أن الله - عز وجل - اشتدت عنايته بذلك المسلم حتى عاتب رسوله من أجله، وذلك أمر غيب ليس إلى الرسول، ولو علم أن العناية بذلك المسلم شديدة إلى هذا الحد لما اشتغل عنه بخطاب غيره، والذي تضمنته صدر هذه السورة / [٤٤٢ ل] ليس تقرير ذنب على النبي ﷺ وإنما هو عتاب لطيف.

﴿ مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَرَهُ ﴿١٩﴾ ﴾ [عبس: ١٩] إلى: ﴿ ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ ﴿٢٠﴾ ﴾

[عبس: ٢٢] تضمن المبدأ والمعاد وما بينهما وهو البرزخ.

﴿ كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَا أَمَرَهُ ﴾ [عبس: ٢٣] إشارة إلى الناس يردون القيامة، وليس فيهم من قام بواجب الأمر الإلهي على ما ينبغي، فلا بد من تقصير، وقد ورد عن النبي ﷺ أنه قال: « ما منا أحد يأتي يوم القيامة إلا وله ذنب إلا يحيى بن زكريا » .

﴿ فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاحَةُ ﴾ [عبس: ٣٣] أي: الصيحة التي تصم الأسماع من نفخ الصور، وزلزلة الساعة وهو إثبات للبعث، ودليله قبله وهو ﴿ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴾ [عبس: ٢٥] إلى آخره وهو قياس إحياء الأرض، كأنه - عز جل - يقول: انظروا إلى طعامكم الذي تأكلون وأنتم دائماً له مباشرين، فإنه إنما يخرج بطريق مساو للبعث، وإخراج الموتى في الإمكان والمقدورية، فلماذا تكذبون به؟.

* * *

القول في سورة التكوير

﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ [التكوير: ١] إلى ﴿ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا أَحْضَرَتْ ﴾ [التكوير: ١٤] هذه جملة من أحكام اليوم الآخر تضمنها صدر هذه السورة، ولذلك روي عن النبي ﷺ أنه قال: « من أراد أن ينظر إلى يوم القيامة رأي عين فليقرأ إذا الشمس كورت »^(١).

﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ [التكوير: ١٩] يتنازعه القائلون بخلق القرآن وقدمه، كما مر في سورة «الحاقة»، ثم الرسول هاهنا هل هو جبريل عليه السلام أو محمد - عليهما الصلاة والسلام؟ فيه قولان؛ الأشبه أنه جبريل.

﴿ لِمَن شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ﴾ [التكوير: ٢٨] يحتج بها المعتزلة، وجوابها بما بعده كما سبق في آخر ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان: ١].

* * *

(١) رواه الترمذي في كتاب التفسير ح [٣٣٣٠] [٦٩ / ٩] وأحمد [٢٧ / ٢] [٤٨٠٦].

القول في سورة الانفطار

صدرها شبيه بصدر السورة قبلها: ﴿ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَّا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴾ [الانفطار: ٨] يحتج به التناسخية ولا حجة لهم فيه؛ لأن المراد في أي صورة من الصور الإنسانية طويلاً أو قصيراً، أسود أو أبيض ونحو ذلك جعلك.

﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لِحَافِظِينَ ۖ كِرَامًا كَتِيبِينَ ۗ يَعْمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الانفطار: ١٠-١٢] فيه إثبات الحفظة، وقد سبق القول فيه في «الأنعام».

* * *

القول في سورة المطففين

﴿ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [المطففين: ٦] فيه إثبات الموقف والحشر. ﴿ كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [المطففين: ١٤] أي: طمس نور قلوبهم ظلمة ذنوبهم فإذا هم / [٢١٥ م/] ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً ۗ صُمُّ بِكُمْ عُمَىٰ فُهِمَ لَا يَعْصُونَ ﴾ [البقرة: ١٧١].

﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُوبُونَ ﴾ [المطففين: ١٥] يحتج بمنطوقه على أن الكفار لا / [٤٤٣ ل/] يرون الله - عز وجل - ومقتضى حجبه عنهم، وبمفهومه على أن المؤمنين يرونه، وربما ارتفع ذلك عن كونه مفهوماً إلى كونه قياس عكس أو عكس نقيض؛ لأنه إذا ثبت أن الكافر يعاقب بالحجاب، اقتضى أن المؤمن يثاب برفع الحجاب.

* * *

القول في سورة الانشقاق

صدرها شبيه بصدر سورة «الانفطار» و«التكوير»: ﴿ يَتَأْتِيهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلْئِقِيهِ ﴾ [الانشقاق: ٦] إلى ﴿ بَلَىٰ إِنَّ رَبَّهُ كَانَ بِهِ بَصِيرًا ﴾ [الانشقاق: ١٥] يتعلق بأحكام الآخرة كالحساب وأخذ الكتاب ونحوه.

* * *

القول في سورة البروج

﴿ إِنَّهُ هُوَ يُبَدِّلُ وَيُعِيدُ ﴾ [البروج: ١٣] إشارة إلى إثبات المعاد قياساً على المبدأ.
 ﴿ فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾ [البروج: ١٦] يستدل به على عموم تعلق إرادته بالكائنات،
 والمعتزلة قالوا: إنما صح ذلك بعد ثبوت أنه مرید لكل كائن وهو فعال لما يريد، والأولى:
 ممنوعة؛ لأنه إنما يريد الخير لا الشر والمعاصي. وجوابه: أنا تثبت أنه مرید لكل كائن، لأن
 المصحح لتعلق إرادته، بالخيرات والطاعات إنما هو إمكاتها، والإمكان مشترك بين ذلك
 غيره، فيكون مریداً لسائر الكائنات الممكنة، وهو المطلوب، وفي المسألة بحث.

* * *

القول في سورة الطارق

﴿ إِنَّ كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيَّآ حَافِظٌ ﴾ [الطارق: ٤] يحتمل إرادة الحفظ، ويحتمل أن
 المراد كون الله - عز وجل - قائماً على كل نفس بما كسبت ورقباً عليها.
 ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ﴾ خُلِقَ مِنْ مَّآءٍ دَافِقٍ ﴿٦﴾ تَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَلْصُلْبِ
 وَالتَّرَائِبِ ﴿٧﴾ [الطارق: ٥ - ٧] وهو قياس المعاد على المبدأ.

* * *

القول في سورة الأعلى

﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: ١] يحتج به من يرى أن الاسم هو المسمى
 وقد سبق. ﴿ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾ [الأعلى: ١] اختلف هل هو علو محسوس أو
 معقول؟ فينبى عليه الخلاف في الجهة.
 ﴿ ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا تَحْيَىٰ ﴾ [الأعلى: ١٣] هما نقيضان لا واسطة بينهما
 حقيقة، وإنما يثبت هاهنا مجازاً نحو ﴿ يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ
 كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَمِيَّتٍ ۗ وَمِنْ وَّرَآئِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴾ [إبراهيم: ١٧] أي:
 ليس بحي حياة يتنفع بها ولا هو بميت فيستريح.
 ﴿ إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَىٰ ﴾ [الأعلى: ١٨] يعني قضايا هذه السورة

وأحكامها أو ذكر القرآن نحو: ﴿وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الشعراء: ١٩٦].

* * *

القول في سورة الغاشية / [٤٤٤ ل]

أكثرها إلى ﴿وَزَرَأِي مَبْثُوثَةٌ ﴿١٦﴾﴾ [الغاشية: ١٦] يتضمن العذاب والنعيم الحسينيين.

﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾﴾ [الغاشية: ١٧] الآيات، تضمنت الأمر بالنظر / [٢١٥ ب/م] ويستلزم ذلك أنه إذا صح أفاد العلم كما سبق، والآية في السماء والجبار والأرض واضحة، وأما الإبل فلكثرتها عندهم وعظم خلقها وانتفاعهم بها وعظم النعمة فيها.

﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ ﴿٢٦﴾﴾ وعيدي محكم أو منسوخ بآية السيف.

﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ ﴿٢٦﴾﴾ [الغاشية: ٢٦] صريح في حساب الكفار.

* * *

القول في سورة الفجر

﴿كَلَّا إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾﴾ [الفجر: ٢١] نحو: ﴿وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً ﴿١٤﴾﴾ [الحاقة: ١٤] إما أن يخسف بهما إلى حيث يشاء الله - عز وجل - أو ينسفاً بدليل: ﴿وَإِذَا الْجِبَالُ سُفَّتْ ﴿١٠﴾﴾ [المرسلات: ١٠].

﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾﴾ [الفجر: ٢٢] أي: جاء ذاته، وقيل: بأمره لفصل القضاء، ونظيره: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿٢١٠﴾﴾ [البقرة: ٢١٠].

﴿فَادْخُلِي فِي عِبَادِي ﴿٢٩﴾﴾ [الفجر: ٢٩] قيل: الأرواح تدخل في الأجساد، وهو إثبات للبعث، والظاهر أن المراد إكرام النفس الصالحة بإدخالها في الصالحين.

* * *

القول في سورة البلد

﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ ﴾ [البلد: ١٠] أي طريق الخير والشر، وهذه هداية إرشاد، وهي الهداية العامة، وأما هداية العصمة فخاصة بمن شاء الله - عز وجل - وسبق له السعادة.

* * *

القول في سورة الشمس

﴿ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴾ [الشمس: ٨] يحتمل أن المراد: خلق فيها ذلك، ويحتمل أن المراد: طبعها وفطرها على ما شاء من فجور أو تقوى.

﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴾ [الشمس: ٩] أي: طهرها وكملها، باكتساب العلم والعمل، ﴿ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴾ [الشمس: ١٠] أي: ترك جهلها وفجورها كامناً فيها لم يطهر منه.

[﴿ إِذِ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا ﴾ [الشمس: ١٢] احتجت به الشيعة على أن علياً أفضل الصحابة؛ لأن النبي ﷺ قال: « أشقى الأولين عاقر الناقة وأشقى الآخرين قاتلك يا علي»^(١) أو كما قال، فثبت أن قاتل علي أشقى وأعظم دركاً من قاتل عمر وعثمان وما ذاك إلا لأن علياً أفضل منهما، وأن قاتله فوت من الفضيلة، ومصالحة الوجود أعظم مما فوت قاتلها، وإذا ثبت هذا المعنى بالنسبة إلى علي مع عمر وعثمان ثبت بالنسبة إليه مع أبي بكر وإن لم يقتل؛ إذ لا قاتل من الجمهور بالفرق، فثبت بهذا الدليل أن علياً أفضل الصحابة، وتلخيصه أن قاتل علي أشقى القاتلين، فعلي أفضل المقتولين.

وأجاب الجمهور بأن هذا الاستدلال بمعنى خبر واحد، وهم لا يقولون به، ثم هو لا يعارض إجماع السلف على تفضيل أبي بكر على علي].

* * *

(١) رواه أبو يعلى [٣٧٧ / ١] [٤٨٥] والطبراني في الكبير [٤٧ / ٢] [٢٠٣٧]، [٣٨ / ٨] [٧٣١١] ورواه أحمد في فضائل الصحابة [٥٦٦ / ٢] [٩٥٣].

القول في سورة الليل

﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴿٦﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٧﴾ فَسَنِيَرُهُ لِّلْيُسْرَىٰ ﴿٨﴾ ﴾ الليل [٥]

[٧] يحتج به من يرى الأعمال الصالحة أمانة على السعادة محصلة للظن بذلك، وكذلك الأعمال الفاسدة على الشقاوة؛ لأن هذا وعد من الله - عز وجل - أنه يسر كلاً لمناسب عمله، ووعد الله - عز وجل - واقع لا محالة.

والآخرون قالوا: الأمانة قد تخلف، والوعد قد تعلق بالمشيئة في نفس الأمر فلا يلزم وقوعه، وقوله ﷺ: « يعمل أحدكم بعمل أهل الجنة - إلى قوله -: « وإنما الأعمال بالخواتيم »^(١) قاطع في الباب فلا يترك لغيره، ولو صح ما قاله الأول لكان أسعد الناس / [٤٤٥ / ل] إبليس وبرصيصة وبلعام ونحوهم ممن مكر به في آخر أمره.

﴿ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ ﴿٩﴾ ﴾ [الليل: ١٢] يحتج به المعتزلة؛ لأنه - عز وجل - التزم

الهدى على نفسه فلا يضل أحداً، وإنما الناس يضلون أنفسهم.

وجوابه أن الذي التزمه هدي الإرشاد والهداية لأهدى العصمة والرعاية، ثم إن هدي الإرشاد واجب منه لإقامة الحجّة وتحقيق العدل لا واجب عليه، إذا قدمنا أنه - عز وجل - لا يجب عليه شيء.

﴿ وَسَيَجْزِيهَا الْآتَىٰ ﴿١٠﴾ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّىٰ ﴿١١﴾ ﴾ الليل [١٧ - ١٨]، احتج بما

الجمهور على أن أبا بكر - رضي الله تعالى عنه - أفضل الصحابة رضي الله عنهم أجمعين؛ لأنها نزلت في شأنه وقد وصف بأنه الأتقى، وينتظم الدليل هكذا: أبو بكر أتقى، والأتقى أكرم، والأكرم أفضل، أما الأولى فلهذه الآية، وأما الثانية فلقوله - عز وجل -: ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٢﴾ ﴾ [الحجرات: ١٣] وأما الثالثة: فيئنه.

وأجابت الشيعة [لعنهم الله]: بأننا لا نسلم أنها نزلت في شأن أبي بكر، وما رويتموه في ذلك آحاد ضعيفة لا يعتمد عليها، وظاهر الآية وسياقها تعميم الأتقى في كل من اتصف بالأفضلية في التقوى؛ لأن الله - عز وجل - قد عمم على ذلك قوله - سبحانه وتعالى -:

(١) رواه البخاري [١١٧٤/١] ح [٣٠٣٦] ومسلم [٢٠٣٦/٤] ح [٢٦٤٣].

﴿ فَأَنْذَرْتُمْ كُرْ نَارًا تَلْظَىٰ ﴿٤﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿٥﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿٦﴾ ﴾ وَسُجِّنَ فِيهَا الْأَتْقَى ﴿٧﴾ ﴿ الليل [١٤ - ١٧] فكما أن الأشقى عام في كل من كذب وتولى لا يخص أحداً بعينه. كذلك الأتقى الذي قوبل به يجب أن يكون عامًا في كل من تزكى بماله ابتغاء وجه ربه الأعلى، ثم إن العام لا دلالة له على الخاص، فلا دلالة للآية على خصوص أبي بكر ولا غيره، بل معناها أن كل من اتصف بهذه الصفة المذكورة جُنِبَ النار التي تظلى، ويحتاج تفضيل أبي بكر وغيره إلى دليل غير هذا.

ثم قوله - عز وجل - : ﴿ فَأَنْذَرْتُمْ كُرْ نَارًا تَلْظَىٰ ﴿٤﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿٥﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿٦﴾ ﴾ [الليل: ١٤ - ١٦] يحتج به المرجئة في أن لا يدخل النار إلا كافر كما سبق عنهم في سورة « تبارك الملك»، بل هذه أدل على ذلك؛ لأنه - عز وجل - حصر من يدخلها في الأشقى المكذب بالنفي والإثبات / [٢١٦ ب / م] ولا شك أن قولنا: لا يدخل النار إلا كافر، أقوى دلالة من قولنا: كلما دخل النار داخل اعترف بالكفر.

ويجاء بأن النار دركات، نحو: جهنم ولظى وسقر والحطمة وغيرها، فهذه النار التي تعين لها الكافر الأشقى واحدة خاصة منها، والأشبه أنها لظى لوصفها بأنها تظلى، ولا يلزم من تعين الكافر لنار معينة أن لا يدخل غيرها، فعصاة المؤمنين يدخلون غير هذه، ثم يخرجون [ويعترض عليه بأنه يلزمكم في: ﴿ وَسُجِّنَ فِيهَا الْأَتْقَى ﴿٧﴾ ﴾ [الليل: ١٧] وأنه يجنب هذه النار المعينة، ولا يلزم منه أن يجنب غيرها فلا يكون مدحه والوعد له كاملاً، لكن ذلك خلاف مقتضى سياق الكلام، فتعين أن الكلام في مطلق النار يجنبها الأتقى، ويتعين لها الكافر الأشقى، وهذا اعتراض قوي، وطريق الانفصال عنه أنه استدلال على كل حال فلا يعارض العمومات والنصوص الفاطمة من الكتاب والسنة والإجماع، على أن عصاة المؤمنين / [٤٤٦ ل] يدخلون النار بذنوبهم، ثم يخرجون بإيمانهم.

القول في سورة الضحى

﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ﴾ [الضحى: ٧] قيل: إنه ضل عن جده عبد المطلب وهو طفل، وقيل: ضل في أنوار الملكوت ليلة المعراج فهده الله - عز وجل - إليه، وقيل: لما نشأ بين قوم كفار انعقد له سبب الضلال، فلولا أن أنقذه الله - عز وجل - من ملتهم بهده ووجهه لضل، فسمى انعقاد سبب الضلال ضلالاً على المجاز، كما يقال: وجدت فلاناً غريقاً فأنقذته أو قتيلاً بين أعدائه فأحييته ونحوه، إذا انعقد له سبب ذلك، وفي هذه الآية نحو عشرين قولاً هذا أقربها إلى التحقيق، وإليه يرجع قوله - عز وجل -: ﴿وَكَذَٰلِكَ أُوْحِيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَّا كُنْتَ تَدْرِي مَا آلَكْتَبُ وَلَا الْإِيْمَنُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِيْ بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَهْدِيْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيْمٍ﴾ [القيامة: ٥٢].

* * *

القول في سورة ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾

هو شرح حسي بشق جوفه حتى أخرج حظ الشيطان منه، وعقلي بخلق دواعي الإيمان فيه كما سبق في «الأنعام» وغيرها.

﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥، ٦] لما كرر العسر معرفة كان واحداً، ولما كرر اليسر منكرأ كان متعدداً، ومن ثم قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : «لن يغلب عسر يسرين»^(١)، واعلم أن الاسم إذا تكرر مرتين، فإما أن يكون معرفةً فيهما فهو واحد، نحو: لقيت الرجل فقلت للرجل، أو منكرأ فيهما فيتعدد نحو: لقيت رجلاً فقلت لرجل، أو يتنكر في الأولى فقط فيتحد نحو: لقيت رجلاً فقلت للرجل، أو بالعكس فيتعدد نحو: لقيت لرجل فقلت الرجل، والآية تضمنت الطرفين الأولين من هذه القسمة.

* * *

القول في سورة التين

﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿١﴾ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾ ﴾ [التين: ٤-٦] أي: ثم رددناه إلى خسر الكفر بدليل استثناء المؤمنين من أهل سافلين، ولا يقابل المؤمن إلا الكافر، وبدليل: ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿١﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿٢﴾ ﴾ [العصر: ٢، ٣] وبدليل ﴿ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴿١﴾ ﴾ [الأنبياء: ٧٠] وفي موضع: ﴿ فَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْفَلِينَ ﴿١﴾ ﴾ [الصفات: ٩٨] ففسر السفال بالخسر، واستثنى المؤمن من السافل فدل على أن المراد خسر الكفر؛ فإذا نزل الأسفل أخسر والأخسر كافر، وإذا ثبت هذا فرددناه قاطع في مذهب الجمهور؛ لاقتضائه أن الله - عز وجل - رده [٤٤٧ ل] إلى خسر الكفر وسفاله ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرَكَّهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَلْتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴿١٨٨﴾ ﴾ [النساء: ٨٨].

* * *

القول في سورة اقرأ

﴿ إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى ﴿١﴾ ﴾ [العلق: ٨] فيه إثبات المعاد. ﴿ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى ﴿١٤﴾ ﴾ [العلق: ١٤] فيه أن الله - عز وجل - بصير. ﴿ سَنَدَعُ الزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾ ﴾ [العلق: ١٨] فيه إثباتهم وهم ملائكة يدفعون العصاة إلى النار. ﴿ كَلَّا لَا تَطَعَهُ وَأَسْجُدْ وَأَقْتَرِبْ ﴿١٩﴾ ﴾ [العلق: ١٩] فيه أن السجود سبب القرب من الرب - جل جلاله - قرباً عقلياً لا حسيماً، أما عند مثبتي الجهة فظاهر، وأما عند غيرهم فلأنه - عز وجل - لا في السماء ولا في الأرض ولا داخل العالم ولا خارجه، ولا متصل ولا منفصل فيستحيل التقرب منه حساً عندهم.

* * *

القول في سورة القدر

﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [القدر: ١] يعني: القرآن نزل من اللوح المحفوظ إلى بيت العزة في ليلة القدر، وهي الليلة المباركة في سورة «الدخان» .

﴿ تَنْزِيلُ الْمَلَكِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴾ [القدر: ٤] هو الأمر أو صنف من الملائكة كما مر، وهذه السورة ثلاثون كلمة [سابعة العشرين منها هي في ﴿ سَلَامٌ ﴾ هي حَتَّىٰ مَطَلَعِ الْفَجْرِ ﴿ [القدر: ٥] فقال ابن عباس - رضي الله تعالى عنه - : « هي هي» أي هي سابعة العشرين من رمضان، وقال قوم: ليلة الجمعة التي بعد نصف رمضان وتراً منه هي ليلة القدر دائماً، وهو قول حسن، وفيها أقوال كثيرة.

* * *

القول في سورة البينة

﴿ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴾ [البينة: ٢] محمد، ﴿ رَسُولٌ مِّنَ اللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴾ [البينة: ٢] القرآن ﴿ فِيهَا كُتِبَ الْقِيَمَةُ ﴾ [البينة: ٣] يقتضي أن القرآن تضمن معاني الكتب التي قبله أو بعضها، ولا أفهم لهذا الكلام معنى إلا هذا، ثم على هذا قوله - عز وجل - ﴿ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة: ٥] أي دين الكتب القيمة السابق ذكرها، وذلك إشارة إلى العبادة مخلصين حنفاء وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، فدل على أن الشرائع السابقة وردت بهذه الخصال جميعها، وهو موافق لقوله - عز وجل - : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۗ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ [الشورى: ١٣] اللهم إلا [أن يراد ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ ﴾ [البينة: ٥] دين الملة القيمة وهي ملة الإسلام، فلا يجيء هذا الكلام / [٢١٧ ب / م].

﴿ إِنَّ الدِّينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ هُم خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٧]

إلى ﴿ جَزَأُوهُمَّ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ حَشِيَ رَبَّهُ ﴾ [البينة: ٨] يستدل به مع قوله - عز وجل - : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالْدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا تَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الَّذِينَ عَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ [فاطر: ٢٨] على أن العلماء أفضل من الملائكة، ونظمه هكذا: الذين يخشون الله هم العلماء والذين يخشون الله خير البرية، فالعلماء خير البرية والملائكة من جملة البرية، إذ المراد منها كل ما برأه الله - عز وجل - أي خلقه، والتزاع في هذا الاحتمال أن المراد بالبرية البشر أو العالم الأرضي بدليل ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٦].

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ [البينة: ٦] يقتضي أن أهل الكتاب ينتظمهم لفظ الكفر لا الشرك؛ لأن الآية اقتضت أن أهل الكتاب قسيم للمشركين، والشيء لا يصدق عليه اسم قسيمه، وإنما يصدق عليه اسم الجنس المنتظم لهما.

* * *

القول في سورة الزلزلة

﴿ وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴾ [الزلزلة: ٢] إسناد الإخراج إليها مجاز، والمخرج في الحقيقة هو الله - عز وجل.

﴿ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَّاسُ أَشْتَاتًا لِيُرَوْا أَعْمَالَهُمْ ﴾ [الزلزلة: ٦] إلى آخرها، استدلالها على دخول عصاة الأمة النار ثم خروجهم وأهم لا يخلدون خلافاً للمعتزلة، ويبيانه أن الآية اقتضت أن من عمل خيراً أو شراً رآه، أي: جوزي به، فلا يخلو مجازاته به إما أن يكون بإدخاله الجنة ثم النار وهو باطل بإجماع، إذ من دخل الجنة لا يخرج منها لقوله - عز وجل - : ﴿ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ [الحجر: ٤٨] أو بالعكس وهو المطلوب ولا واسطة بينهما.

* * *

القول في سورة العاديات

﴿ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعِثَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴾ [العاديات: ٩] فيه إثبات البعث والحشر والنشور، ﴿ أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعِثَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴾ [العاديات: ٩] مشتق من بعث وأثار.

﴿ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ﴾ [العاديات: ١٠] أي صدور الناس جمع صدر، وقيل: مصدر صدر الناس صدوراً بدليل: ﴿ يَوْمَئِذٍ يَصُدُّ النَّاسُ أَسْتَاتًا لِّبُرُوءِ أَعْمَلِهِمْ ﴾ [الزلزلة: ٦] أي حصل ما يكون عن صدور الناس من قبورهم وهو محدث غريب لكنه مناسب.

* * *

القول في سورة القارعة

تضمن البعث والنشر ونسف الجبال ووزن الأعمال، ودخول النار لبعض الناس، وقد سبق جميع ذلك.

* * *

القول في سورة التكاثر

تضمنت إثبات الجحيم وعيان الناس لها، وذلك حين يمرون على الصراط وهو كالجسر عليها، وأنهم يسألون عن نعيم الدنيا الحسي، أما العقلي كنعيم العلم والمعرفة ففيه نظير، والأشبه الموافق لعموم الآية أنهم يسألون عنه، ماذا عملت فيما علمت؟ وكيف سلكت / [٢١٨/م] إلى من عرفت؟ ومن علمك وعرفك؟ وكيف كان شركك له بالطاعة والتوحيد؟ ونحو ذلك.

وفي الحديث [عن النبي ﷺ أنه قال]: « لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن شبابه فيما أبلاه، وعن [٤٤٩/ل] ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وماذا عمل فيما علم»^(١).

* * *

(١) رواه الدارمي [١/١٤٤] [٥٣٧] والترمذي [٤/٦١٢] [٢٤١٧] وأبو يعلى [١٣/٤٢٨] [٧٤٣٤] والطبراني في الكبير [١٠/٨] والصغير [٢/٤٩] والدارمي [١/١٤٥] [٥٣٩].

القول في سورة العصر

﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴾ [العصر: ٢] هو اسم جنس عام بدليل الاستثناء منه ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالْحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴾ [العصر: ٣] إلى آخره، كان السلف يسمونه ميزان النجاة، فيقولون: هلموا نزن أنفسنا بميزان النجاة يعني الإيمان والعمل الصالح، والتواصي بالحق والصبر، وذلك لأن للإنسان قوتين علمية وإليها الإشارة — ﴿ وَتَوَّصُوا بِالْحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴾ [العصر: ٣]، وعملية، وإليها الإشارة — ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾، والصبر من نتائج الإيمان، فإذا كملت هاتان القوتان حصلت النجاة والسعادة، وبعد التداخل المذكور لم تتضمن السورة غيرهما.

* * *

القول في سورة الهمزة

فيها إثبات الخطمة وهي التي تحطم ما ألقى فيها، وأما تخلص إلى الأفئدة، وهي أبصار القلوب فطلع عليها أي تباشرها، وأما مؤصدة [على أهلها]، أي: مغلقة من الوصيد وهو الباب.

* * *

القول في سورة الفيل

تضمنت من آيات الله - عز وجل - حمايته لبيته، وتصرفه في الطير بالتسخير لقتال أعدائه وهلاكهم، ولعل ذلك من معجزات نبينا محمد ﷺ إذ كان مولده عام الفيل.

* * *

القول في سورة قريش

تضمنت عناية الله - عز وجل - بهم حتى وطأ لهم البلاد لرحلة الشتاء والصيف، وإطعامهم من جوع وأمنهم من خوف، بخلق الصوارف عن أذى حرمهم في قلوب المفسدين وجلب الميرة إليهم؛ بتحريك الناس لذلك.

القول في سورة الماعون

﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ﴾ [الماعون: ١] فيه ذم التكذيب بالدين، والرياء في العبادات والتفريط فيها.

* * *

القول في سورة الكوثر

وهو نهر في الجنة خص به النبي ﷺ وهو من أحكام الآخرة، واشتقاقه من الكثرة، لكثرة خيريه.

﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْزَرْ ﴿١﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٢﴾ ﴾ [الكوثر: ٢، ٣] من هاهنا أخذ النبي ﷺ أن الأضحية لا تجزئ قبل الصلاة، لتقديمها في الذكر، وإن لم تكن الواو للترتيب / [٤٥٠ ل]، وتضمن وعده - عليه الصلاة والسلام - بأن شائئه هو الأبر، إما من عقب أو ذكر حسن أو / [٢١٨ ب/م] منهما.

* * *

القول في سورة الكافرين

التكرار فيها يحتمل أنه للتأكيد نحو: ﴿ وَيَلُّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٥﴾ ﴾ [١٥] في المرسلات، و﴿ فَبِأَيِّ آءِ آلاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٣﴾ ﴾ [١٣] في «الرحمن» و﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٦٨﴾ ﴾ [الشعراء: ٦٨] وكتوبه: (والله لا آذن ثم لا آذن) ويحتمل أن يكون نفيًا لموافقته إياهم وموافقته إياه في العبادة، باعتبار الحال والاستقبال، وذلك أربعة مضروب اثنين في اثنين كما تضمنته، وقد أخبرني الشيخ علي بن عمر بن حمزة الحرابي الحجار قيم الحرم النبوي الشريف: أن بعض زنادقة الأطباء صنف تفسيراً بمبلغ علمه وسوء قصده، فلما انتهى إلى هذه السورة جعل يقول: (لا أعبد ما تعبدون ولا أنتم عابدون ما أعبد) قال: هذه شبيهة بالمنشار، يعني أنها ذهاب ومجيء وصورته واحدة، وهذا منه استهزاء بالله - عز وجل - وآياته ورسوله وزندقة أظهرها، فعليه من الله ما يستحق.

فأما قوله - عز وجل -: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾ ﴾ [الكافرون: ٦] فهو إما خبر وعيدي محكم نحو: ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيغُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٤١﴾ ﴾ [يونس: ٤١] أو أمر تكليفي نسخ بآية السيف ونحوها.

وقد سبق تقرير النسخ في موضعه.

* * *

القول في سورة النصر

﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا ﴾ [النصر: ٣] قيل: هو إشارة إلى قرب أجل النبي ﷺ واستدل بأمره بالاستغفار على أن الأنبياء يجوز عليهم فعل ما يستغفرون منه.

* * *

القول في سورة ((تبت))

﴿ سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴾ [المسد: ٣] زعم بعضهم أن بعد هذا الخبر ارتفع التكليف عن أبي لهب؛ لأنه لما حكم له بالنار صار كأنه فيها، ولا تكليف على من فيها. والصواب خلافه، وحيث يستدل به على تكليف ما لا يطاق؛ لأنه مقطوع له بالنار مكلف بالإيمان، فقد كلف بالإيمان بأنه لا يؤمن.

* * *

القول في سورة الإخلاص

تضمنت إثبات الأحدية والصدمية، وهو يقتضي نفي الانقسام والتجسيم، وتضمنت نفي الولادة والمولودية، وهو يقتضي نفي المسبوقية والمادة الجسمانية، وتضمنت أن لا كفؤ له، أي مثل مكافئ، ومن ثم عظم شأن هذه السورة لاختصاصها بتزئيه الحق - عز وجل - لم يتضمن غيره.

* * *

القول في المعوذتين

﴿ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ [الفلق: ٢] يقتضي خلق الشرور جميعها؛ لأن التعوذ عام، فنظمه هكذا: تعوذ من جميع الشرور وتعوذ مما خلق بالشرور / [٢١٩ أ/م] هي مما خلق، وتضمنت أن للسحر حقيقة وتأثيراً؛ لأنه ﷺ أمر بالتعوذ من شر النفثات وهن السواحر، ولولا أن الأمر كما قلنا لما كان كذلك.

وكذلك تضمنت أن للوسواس وهو الشيطان شراً يتعوذ منه وهو الإضلال والتزيين، ووسوسته في الصدور، قيل: بدخول فيها إذ يجري من ابن آدم مجرى الدم، وقيل: النفس

يخرج من مسام البدن إلى الفضاء كخروج الهباء من الطاقة. فينفث فيها الشيطان بوسوسته ثم يدخل بذلك القلب، والأول أصح، وتضمنت أن الوسوسة تكون من شياطين الجن والإنس كما سبق.

وليكن هذا آخر الكتاب، وقد استطردهنا فيه يسيراً مما ليس من موضوعه سبقاً أو سهواً أو لغرض صحيح، والله - عز وجل - أعلم بالصواب.

وافق الفراغ منه العشر الآخر من المحرم الحرام، مفتح شهور سنة سبع وخمسين وسبعمئة.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على أشرف المرسلين سيدنا محمد النبي الأمي وآله وصحبه الطهر الطاهرين وسلم.

فهرس المحتويات

٣	ترجمة المصنف
٤	وصف المخطوط
٣١	القول في الفاتحة
٣٥	القول في سورة البقرة
١١٨	القول في سورة آل عمران
١٥٣	القول في سورة النساء
١٩٩	القول في سورة المائدة
٢٧١	القول في سورة الأعراف
٣٠٥	القول في سورة الأنفال
٣١٢	القول في سورة براءة
٣٢٥	القول في سورة يونس
٣٣٧	القول في سورة هود
٣٤٧	القول في سورة يوسف
٣٥٤	القول في سورة الرعد
٣٥٩	القول في سورة إبراهيم
٣٦٥	القول في سورة الحجر
٣٧٠	القول في سورة النحل
٣٨٨	القول في سورة سبأ
٤٠٧	القول في سورة الكهف
٤١٩	القول في سورة مريم
٤٢٥	القول في سورة طه
٤٣٥	القول في سورة الأنبياء
٤٤٤	القول في سورة الحج
٤٥٠	القول في سورة المؤمنون
٤٥٤	القول في سورة النور
٤٦٢	القول في سورة الفرقان
٤٦٨	القول في سورة الشعراء
٤٧٢	القول في سورة النمل
٤٧٩	القول في سورة القصص
٤٩٠	القول في سورة العنكبوت
٤٩٥	القول في سورة الروم
٤٩٩	القول في سورة لقمان
٥٠١	القول في سورة السجدة
٥٠٣	القول في سورة الأحزاب
٥١٤	القول في سورة سبأ
٥١٧	القول في سورة الملائكة
٥١٩	القول في سورة يس
٥٢٧	القول في سورة الصافات
٥٣٤	القول في سورة ص

٥٣٨	القول في سورة الزمر
٥٤٨	القول في سورة غافر
٥٥٥	القول في سورة فصلت
٥٦٢	القول في سورة الشورى
٥٧٠	القول في سورة الزخرف
٥٧٦	القول في سورة الدخان
٥٧٨	القول في سورة الجاثية
٥٨٠	القول في سورة الأحقاف
٥٨٣	القول في سورة محمد
٥٨٦	القول في سورة الفتح
٥٩٠	القول في سورة الحجرات
٥٩٦	القول في سورة ق
٦٠٢	القول في سورة الذاريات
٦٠٤	القول في سورة الطور
٦٠٦	القول في سورة النجم
٦١٢	القول في سورة القمر
٦١٤	القول في سورة الرحمن
٦٢٠	القول في سورة الواقعة
٦٢٢	القول في سورة الحديد
٦٢٨	القول في سورة المجادلة
٦٣١	القول في سورة الحشر
٦٣٨	القول في سورة الممتحنة
٦٣٩	القول في سورة الصف
٦٤٠	القول في سورة الجمعة
٦٤١	القول في سورة المنافقين
٦٤٢	القول في سورة التغابن
٦٤٤	القول في سورة الطلاق
٦٤٦	القول في سورة التحريم
٦٤٨	القول في سورة الملك
٦٥٢	القول في سورة (ن)
٦٥٤	القول في سورة الحاقة
٦٥٦	القول في سورة المعارج
٦٥٧	القول في سورة نوح
٦٥٨	القول في سورة الجن
٦٦١	القول في سورة المزمل
٦٦٣	القول في سورة المدثر
٦٦٦	القول في سورة القيامة
٦٧٠	القول في سورة الإنسان
٦٧٤	القول في سورة المرسلات
٦٧٦	القول في سورة عم
٦٧٧	القول في سورة النازعات

٦٧٧ القول في سورة عبس
٦٧٨ القول في سورة التكوير
٦٧٩ القول في سورة الانفطار
٦٧٩ القول في سورة المطففين
٦٧٩ القول في سورة الانشقاق
٦٨٠ القول في سورة البروج
٦٨٠ القول في سورة الطارق
٦٨٠ القول في سورة الأعلى
٦٨١ القول في سورة الغاشية
٦٨١ القول في سورة الفجر
٦٨٢ القول في سورة البلد
٦٨٢ القول في سورة الشمس
٦٨٣ القول في سورة الليل
٦٨٥ القول في سورة الضحى
٦٨٥ القول في سورة الشرح
٦٨٦ القول في سورة التين
٦٨٦ القول في سورة اقرأ
٦٨٧ القول في سورة القدر
٦٨٧ القول في سورة البينة
٦٨٨ القول في سورة الزلزلة
٦٨٩ القول في سورة العاديات
٦٨٩ القول في سورة القارعة
٦٨٩ القول في سورة التكاثر
٦٩٠ القول في سورة العصر
٦٩٠ القول في سورة الهمزة
٦٩٠ القول في سورة الفيل
٦٩٠ القول في سورة قريش
٦٩٠ القول في سورة الماعون
٦٩١ القول في سورة الكوثر
٦٩١ القول في سورة الكافرين
٦٩٢ القول في سورة النصر
٦٩٢ القول في سورة «تبت»
٦٩٢ القول في سورة الإخلاص
٦٩٢ القول في المعوذتين
٦٩٤ فهرس المحتويات